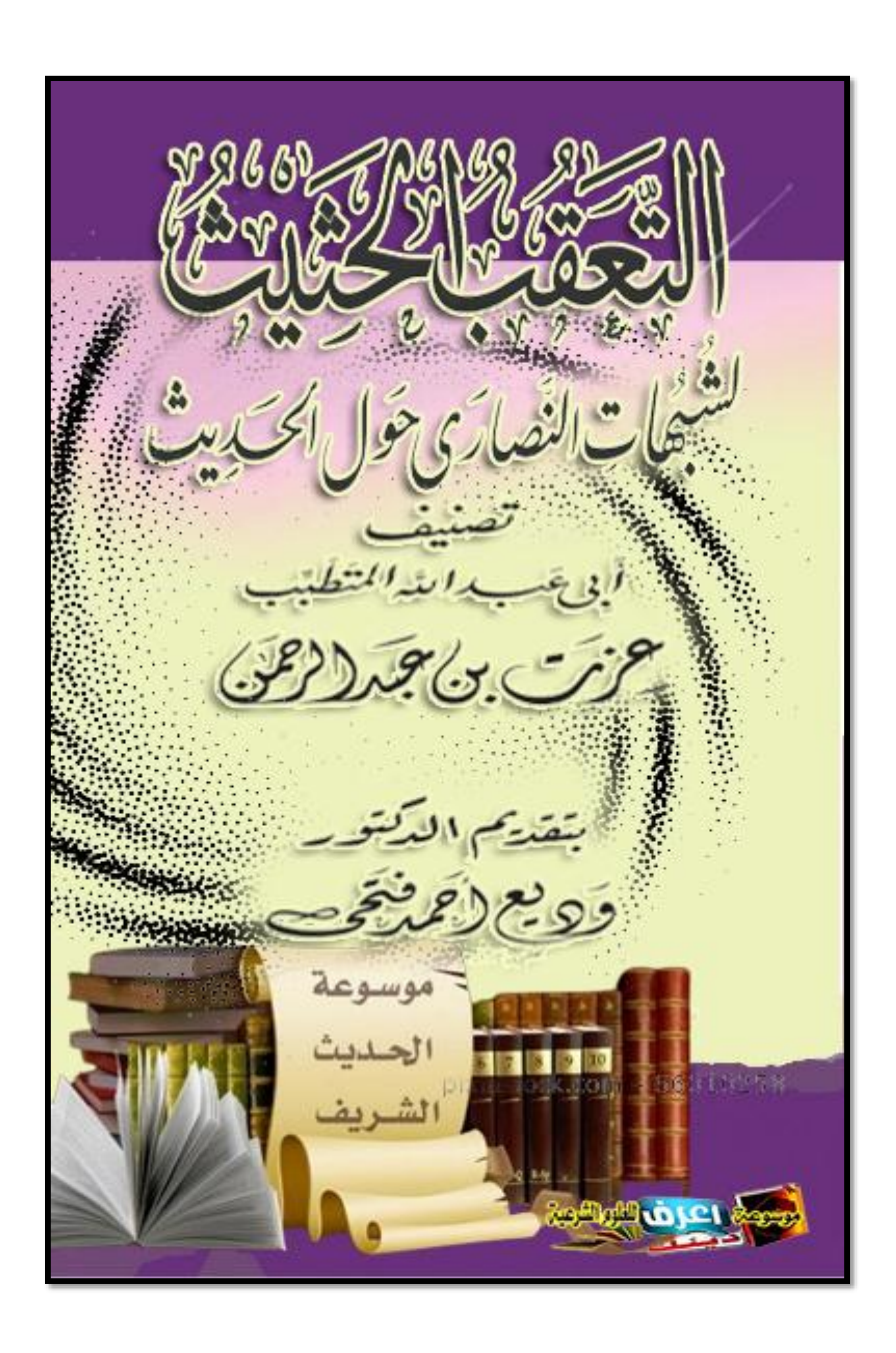

التعقب الحثيث
لشبهات النصارى حول الحديث
تصنيف
أبي عبد الله المتطلب
عزت بن عبد الرحمن
بتقديم الدكتور
وديع أحمد فتحي
موسوعة
الحديث
الشريف

التعقب الحثيث

لشبهات النصارى حول الحديث

تصنيف

أبي عبد الله المتطبب

عزت بن عبد الرحمن

بتقديم الدكتور

وديع أحمد فتحي

رحمه الله

الشماس الذي هداه الله للإسلام



الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام علي النبي الكريم-صلي الله عليه وسلم- وعلي آله صحبه أجمعين..

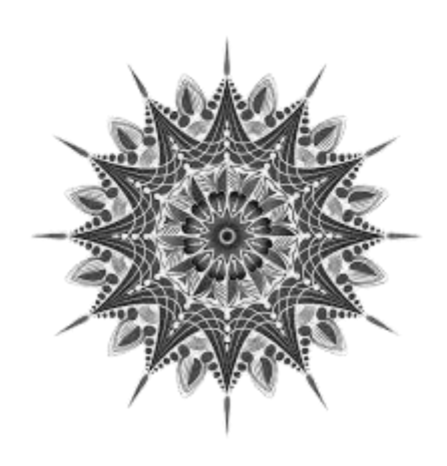
أما بعد..يسر موسوعة اعرف دينك للعلوم الشرعية تقديم هذا الكتاب القيم للقاريء المسلم ليعرف حقيقة شبهات النصاري حول الحديث النبوي التي يثيرها أهل الكتاب للتشكيك والتلفيق

كتاب (التعقب الحثيث لشبهات النصاري حول الحديث)وهو تصنيف" أبي عبد الله المتطبب عزت بن عبد الرحمن" وقد طرح المؤلف الكثير من الشبهات وعمل علي إزالة الالتباس وكشف الغمة عن شبهاتهم حتي لا ينخدع بها ضعاف الإيمان .

ولأهميته قامت الموسوعة بعمل غلافة تليق به ونشره الكترونيًا علي صفحاتها المختلفة ليستفيد منه أهل الإسلام ومن يهديه الله من أهل الكتاب ويشرح صدره لقبول الحق وهو أحق أن يتبع . والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل

مع تحيات

موسوعة اعرف دينك للعلوم الشرعية



مقدمة الدكتور: وديع أحمد فتحي

الشماس الذي هداه الله للإسلام

لكتاب/ التعقب الحثيث لشبهات النصارى حول الحديث

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله محمد بن عبد الله ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن سيدنا محمد عبد الله ورسوله وصفيه من خلقه وحبيبه، وأؤمن أن المسيح عيسى بن مريم المدعو يسوع هو عبد الله ورسوله وأمه صديقة وكانا يأكلان الطعام لئلا يهلكا.

أما بعد: فإن أصدق الحديث كتاب الله وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ.

أما بعد: فإن الإسلام يهدد كل الأديان بأنه دين يسير سهل الفهم ، خالي من الخرافات والطقوس، قريب إلى الفطرة، لا يخضع العبد فيه لإنسان بل لله وحده لا شريك له بدون وسيط. فلو تركوه بحريته لأسقط كل الأديان الأخرى واعتنقه كل البشر.

فتحول النصارى إلى الهجوم والطعن في الإسلام بدون سبب إلا الخوف من سيطرته على عقول وقلوب أتباعهم ولذلك تجد في مناهجهم يهتمون بأمرين: أولهما تعليم أتباعهم الألوهية في مفهوم رهبانهم وبطاركتهم، وثانيهما محاولة هدم الإسلام في عقول أتباعهم والطعن فيه. ولقد أنشأوا جامعات متخصصة لهذين الأمرين لتخريج دعاة، يدعونهم الإكليروس، ومنهم يكون كهنة ومكرسين ورهبان.

ويدعونها الكلية الأكليريكية أو اللاهوتية. وعلم (اللاهوت) عندهم هو (الإله) ويتعلمون فيها ما هو (الإله) وتكوينه وتركيبه فقد اختلف عندهم من بلد لأخرى، ويختلف من عصر لآخر وخاصة في مصر عند طائفة الأرثوذكس.

وباختصار فإن الخلاف بين الطوائف حول ألوهية يسوع، فهو في مصر حاليًا هو (الله)، ومريم (أم الله) وهي عبدته، وفي روما واليونان وفروعهما، فإن يسوع هو (ابن الله) ومريم هي (أم ابن الله) فهي أعظم من ابنها وهي أحق بالعبادة منه (!) ولا تخضع للدينونة.

أما عند البروتستانت فهي ليست أم أي إله بل هي امرأة مسيحية صالحة وتخضع للدينونة في يوم القيامة.

وأما اصطلاح المستشرقين فيعني رجال مسيحيين غربيين، جاءوا إلى الشرق أي إلى بلاد المسلمين ليتعلموا الإسلام، ويدرسوا الكتب السماوية ويستخرجوا منها ما يحاولون به هدم الإسلام في قلوب وعقول المسلمين متظاهرين بالحيادية، بل وأحيانًا ينتقدون النصرانية ويمدحون المسلمين والإسلام ليطمئن المسلمون إلى كتبهم ويشربوا السم في العسل. وقد أفلحوا كثيرًا، وأوضح مثال ما كتبوه من قاذورات عن المجاهد (هارون الرشيد) وأنا أحذر من (موريس بوكاي) عدو الأحاديث النبوية الصحيحة في صحيح البخاري.

وتجد الكهنة (القساوسة) والرهبان (الأساقفة) متخصصين في مهاجمة وتجريح الإسلام، وبعضهم تخصص وتفرغ لهذا العمل. وهذا التعصب تجده واضحًا في المصريين وخاصة طائفة الأرثوذكس وكلهم يعلمون أتباعهم أن المسلمين اضطهدوا النصارى وما زالوا. ويعلنونه على القنوات التليفزيونية وفي الصحف الغربية علانية باستمرار، ويحصلون من هذا الفعل على مكاسب غير متناهية من أوروبا والأمريكتين وأستراليا غير فرص العمل خارج مصر لحمايتهم من الاضطهاد المزعوم.

وتجد عندهم شبهات كثيرة يلقونها على المسلمين البسطاء ليخدعوهم بها حتى يفسدوا عليهم دينهم وينصرونهم مثل زعمهم أن محمدًا يقول في القرآن (لا تقربوا الصلاة) و(وإن أردتم استبدال زوج) بحذف الجزء الأخير من الآية وتزييف التفسير لتشويه المعنى، وهو أمر مشهور بينهم ويعرفون كذبهم فيه.

فليحذر من يتمكن من أن يعرف دينه جيدًا ويعرف تفسير القرآن وسيرة النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم من الاقتراب من كتبهم وقساوستهم وقنواتهم التليفزيونية وما يشابهها تحت دافع الدعوة فيقع فريسة لهم، فهم يحسنون استخدام هذا الفخ واستدراج الساذجين إلى شباكهم.

ومن خبرتي سابقًا ولاحقًا تعلمت أن من أهم طرق التنصير بعد التشكيك في الدين، هما الجنس والمال.

فترى النصارى في أحسن مظهر، وبناتهم متبرجات جدًّا يزينون الحب والشهوات لشباب وفتيات المسلمين ويزينون لهم الحصول على المال والهجرة إلى بلاد الكفار على انها أرض الأحلام للثراء السريع.

ويغرون المسلمين بشركاتهم وهي مصايد لفتيات وأبناء المسلمين الفقراء، وكذلك مدارسهم ومستشفياتهم هي من أكبر المصايد لما يصيب المسلمين فيها من انبهار بدعوى الحنان

والعطف والشفقة على أيدي الرهبان والقساوسة والشمامسة والراهبات والموظفات لذلك وجب علينا نحن الدعاة العالمين بهذه الأمور السعي إلى تنبيه المسلمين والمسلمات، ورد الشبهات ونشر العلم الإسلامي في كتيبات صغيرة وكتب كبيرة تناسب كل مستوى مادي وعلمي، فلا أفضل من تحصين المسلمين والمسلمات بالعلم النافع المناسب لفتن وشبهات العصر.

وبين أيدينا كتاب ضخم قيم لرد سهام الشبهات النصرانية عن الأحاديث النبوية الشريفة التي وردت في كتاب يتم تدريسه في الكلية اللاهوتية الأكليريكية والعجب هو اتجاه بعض المسلمين والعلمانيين من بيننا لنفس الاتجاه وكأنهم مؤيدون للنصارى، ولا ننسى دور الإعلام. مع أن الأحاديث النبوية الشريفة هي أساس متين للعبادة والدين، فلا يصح دين وعبادة بدون الأحاديث.

وفيما يختص بتخصصي كشماس سابق أحب أن أشير إلى الباب الثالث من هذا المرجع القيم وهو يركز على (المسيحية في الحديث) ويبين فشلهم في فهم عقيدتهم.

وأقول للكاتب والناشر وكل من يحذو حذوهما أن رد العدوان بالمثل، الرأي بالرأي والحجة بالحجة، هو الجزاء العادل للظالم الذي يهاجم من لم يهاجمه، وهذا هو قمة العدل عملًا بالآية: ﴿ وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ فَمَنۡ عَفَا وَأَصۡلَحَ فَأَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الشورى: ٤٠]، وأما العفو والصبر فلا يعنيان السكوت عن الهجوم على القرآن والسنة، فهما قلعة الإسلام والمسلمين.

ونسأل الله التوفيق والسداد والإخلاص والقبول وحسن الخاتمة. لا نريد من الدنيا شيئًا بل نرجو ثواب الآخرة فقط.

وهذا الكتاب يحتوي على اجتهاد من المؤلف في رد السهام عن أحاديث النبي ﷺ.

وجاء فيه في ص ٥٦٧ أن مريم كانت في بداية الإسلام أحد الأقانيم (الثالوث الإلهي عندهم) حسب عقيدة التثليث الموجودة آنذاك عند المسيحيين في شبه الجزيرة العربية عند نصارى نجران.

وأنا أقول أن هذه العقيدة حقيقية الآن عند الكاثوليك وإن لم يجاهروا بها علانية، فلولا خجلهم من الطوائف الأخرى لأعلنوا هذه العقيدة.

لما جاء في كتابتهم، فقالوا أنه إذا كان الابن يُعبد فبالأولى أن تُعبد الأم، ويسوع هو ابنها. بينما موقف الأرثوذكس من جهة أم الثالوث كله، المتجسد في شخص يسوع المعبود عندهم وحدهم، كثالوث في واحد. أنهم يدعونها (أم الله).

فهذه عقول طاشت وراء خيالات وثنية رهبانية مريضة نفسيًّا، وخضعت لها خضوع الخراف لراعيها. وهذه ليست عقيدة المسيح ولا تلاميذه ومن تبعهم في القرون الثلاثة الأولى بعد المسيح، لما ظهرت بدعة تأليه المسيح كابن لله، ثم ظهرة بدعة تأليه مريم كأم لإلههم ودعوها كفرًا (أم الله) فحاربهم الأسقف (نسطور) وصار له أتباع كثيرون في الشام والعراق واليونان خاصة وهم (النساطرة) الموحدون بالله. مثل(الأريوسيين) الرافضين لعقيدة يسوع (ابن الله). وأتعجب لاستخدامهم الأحاديث لإقناع النصارى بدينهم ولو كان عندهم اليقين من الدين في كتبهم لاكتفوا بها. راجع كتابي (أسرار الكنيسة السبعة) تجد التفاصيل في بداية الكتاب.

وفي ص ٦٥٠ من هذا الكتاب الذي بين أيدينا – الفصل الثاني من الباب الرابع: تجد غرائب هذه الكتب المدعوة (الكتاب المقدس) وهي لا تُعد ولا تُحصى ومنها ما يسيئ لله ، وملائكته، ورسله، والمؤمنين أيضًا.

ختامًا نحيي هذا الجهد المبذول في هذا الكتاب الجديد.

* * *

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان.

أما بعد: فإن الصراع بين الحق والباطل وعداء أهل الباطل للحق وأهله؛ أمر ملازم لوجود الخير والشر، ورحم الله ورقة بن نوفل فقد فهم هذه الحقيقة من سير أنبياء الله وأتباعهم فقال لرسول الله ﷺ (.. ما جاء أحدٌ بمثل ما جئت به إلا عُوديَ).

والإسلام دين الله الحق ما زال يصارع أهل الباطل والهوى من الكفار على اختلاف مِلَلهم والمبتدعين على تنوع فِرَقهم، ما زال يصارعهم فيصرعهم.

ومن ذلك: الزوابع التي أُثيرت في وجه السنة قديماً وحديثاً فلاقَتْ جبالاً راسخاتٍ وأوتاداً ثابتاتٍ شامخاتٍ، ومضت القرون والسنة راسخة شامخة محفوظة بحفظ الله عز وجل ثم بجهود علماء أفذاذ بذلوا أعمارهم في خدمة الحديث وعلومه والذود عنه، وذهبت أقوال أعداء السنة جُفاءً.

وفي هذا العصر نبتت نابتة من تلامذة المستشرقين وغيرهم من حثالة المثقفين – زعموا – رأوا في العداء للإسلام سُلَّماً يتسلقونه إلى مجد زائف، تؤزهم الشياطين وأعانهم على ذلك قوم آخرون من اليهود والنصارى والمنافقين، فوفق الله عز وجل نفراً من أهل العلم وطلبته للدفاع عن السنة ورد عدوان المعتدين، وأُفردت الدراسات القيمة عن مكانة السنة من التشريع وحجية السنة وحجية خبر الآحاد وتدوين السنة وجهود الصحابة في تدوين السنة، ومقاييس نقد السنة عند المحدثين، ورد شبهات المستشرقين وأفراخهم، فلله الحمد سبحانه فكم من منحة تأتي مع المحن وكم من نعمة يسوقها ربنا عند البلاء!

وقد قدر الله عز وجل لي أن أطالع كتاباً جَمعهُ ناشروه ـ وهم من النصارى ـ من كتب المستشرقين وأذيالهم، وهذا الكتاب يوزع على طلبة بعض الكليات التي تعنى (بتخريج) القسس بمصر، ويدرس ما فيه لطلابها على أساس أنه منهج علمي ينشأ عليه دعاة التنصير، وجيل علماء النصرانية القادم.

والكتاب مع تفاهته له أهميته البالغة لأنه مجموع مركز مُنْصَبٌّ على علوم السنة المباركة،

روايةً ودرايةً، واصطلاحـًا وتاريخـًا، فهو ليس مجرد كتاب عابر لطائفة من المهووسين أو الحاقدين، وإنما هو كتاب جامع لشبهات النصارى حول سنة النبي ﷺ ابتداء من تاريخها، ومرورا باصطلاحاتها ورجالها، ثم انتهاء بأحاديثها وما بها من أمور العقيدة والفقه.

ومن ثَمَّ، وبعد تفكير واستشارة أقدمت على كتابة رد على هذا الكتاب لعله يكون في ميزان حسناتي إن شاء الله تعالى، وأسأل الله أن يكون خالصـًا لوجهه الكريم.

وقد شجعني على كتابة هذا الرد أن كثيراً من المسلمين ليس عندهم من العلم بشرع الله ما يَرُدُّون به هذه الشُبَه مع وَهَائها، وقد أحسن الأستاذ أنور الجندي - رحمه الله - تصوير هذا الأمر فقال: (وأشار كثيرٌ من الباحثين إلى الأبحاث التي تتصيد مواطن الشُّبه والغموض في الشريعة الإسلامية، وفي سيرة الرسول ﷺ وسيرة السلف الصالح لِيُفْتَنَ بها الأغرار الذين يَدِقُّ عليهم وجه الخير والمصلحة فيما يُسَاق من مزاعم لأنهم لم يتحصنوا بالقدر اللازم من الثقافة الإسلامية الذي يمكنهم من اكتشاف مواطن الخطأ والتضليل فيما يسوقونه من أباطيل، وأسلوب الهدّامين في ذلك مشهور ومعروف، فهم يفترضون الفرض بما تمليه عليهم أهواؤهم وأغراضهم ثم يلتمسون الأدلة على إقامته من النصوص الإسلامية فيأخذون منها ما يؤيدون به مزاعمهم بعد أن يبتروه عما قبله ومما بعده ويحرفوه عن موضعه وينقلوه عن دلالته ثم يهملون ما لا يتفق مع مزاعمهم ويتجاهلونه، وينظر القارئ الساذج من المسلمين فيما كتبوا فيجد كثرة من النصوص المسْنَدَة إلى مراجع وثيقة، ولا يتنبه إلى ما فيها من تحريف، ولا يتسع وقته لمراجعة ما أحاطها من سياق، وما حَفَّها من أسبابٍ، فتقع في نفسه موقع القبول والإقناع، لأنه لا يعرف - لقلة بضاعته من هذه الثقافات - أن هناك من النصوص الأخرى التي تنقض هذه المزاعم أضعاف ما ساقه الكاتب، ولأنه لا يميز - لضآلة إلمامه بالعلوم الإسلامية وطرق رواياتها - بين قويها وضعيفها)[1].

ومما شجعني على كتابة الردّ ازدياد الهجمة التنصيرية على الإسلام في هذه الأيام في العالم كله مع جهل أكثر الناس إلا من رحم الله وقليل ما هم، وفي نفس الوقت أُطْلِق العنان للقلة النصرانية لتبني قلاعـًا كنسيةً في كل مكان وبلا أي مبرر.

ويجتمع شعب الكنيسة ليتدارس ما يريد في حرية تامة بل وتحت حراسة الشرطة ونشطت مدارس الأحد واجتماعات الشباب والشبيبة والنساء، حتى غدا المسلمون في مصر يطالبون بالمساواة بالنصارى، وإنا لله وإنا إليه راجعون.

(١) قضايا العصر في ضوء الإسلام . للأستاذ أنور الجندي ص١١٢ - ١١٣ .

في هذه الأيام نشطت الحركات التنصيرية، ورأيت أن أكثر الشبه التي يلقونها بين المسلمين مأخوذة من هذا الكتاب وكتاب آخر عن القرآن، يسر الله لنا الرد عليه بمنه وكرمه.

فكان هذا دافعـًا لكتابة هذا الرد.

فإنَّ انتشار هذه الشبهات ينذر بشر مستطير وقانا الله إياه.

فهـــــل يجـــــوز ســــــكوتٌ أو يُسْتَـــــــــــساغُ النَّميـــــــــرُ

الخَطْـــــبُ خَطْـــــبٌ عظـــــيمٌ والأمــــــــرُ أمــــــــرٌ خطيـــــــرٌ

وليست تفاهة الشبه التي يلقونها بِمانِعَتي من الرد

إذا أتــــت الإســــاءة مــــن وضـــيعٍ ولـــم أَلُـــم المـــسيءَ فمـــن أَلُـــومُ؟

وقد تعتريني حِدَّةٌ عند الرد وهذا أمر وارد في مقابلة كافرٍ يتهجم على دين الله عز وجل، وليس أَعَزَّ عليَّ من ديني، أما أن يُسَاء إلينا ونُهاجم ونُسَبّ ونؤمر مع ذلك بإبداء الصفح والسماحة ولين الجانب خشية الاتهام بإثارة الفتنة فأمر لا يقبله مسلم معتز بإسلامه.

ولـــم أر ظلمـــًا مثـــل ظلـــمٍ ينالنـــا يُـــسَاءُ إلينـــا ثـــم نـــؤمر بالـــشكر

ورد العدوان هو العدل ﴿ وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ فَمَنۡ عَفَا وَأَصۡلَحَ فَأَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الشورى: ٤٠]، ﴿ وَإِنۡ عَاقَبۡتُمۡ فَعَاقِبُواْ بِمِثۡلِ مَا عُوقِبۡتُم بِهِۦۖ وَلَئِن صَبَرۡتُمۡ لَهُوَ خَيۡرٞ لِّلصَّٰبِرِينَ ﴾ [النحل: ١٢٦].

وكنـــتُ إذا قـــومٌ غَـــزَوْني غـــزوتهم فهـــل أنـــا في ذا يـــا آل همـــدان ظـــالم؟!

والإقامة على الذل والضيم لا تليق بالإنسان، بَلْهَ أن يكون مسلمـًا.

ورحم الله الفضل بن عباس بن عتبة حين قال:

لا تطمعـــوا أن تُهينونـــا ونكـــرمكم وأن نكـــف الأذى عـــنكم وتؤذونـــا

أقول: قد تعتريني حدة، ولكني لا أظلم ولا أفتري، ولن أخون أمانةَ العلم إن شاء الله، وهذا وَعْدُ مسلمٍ مؤمن بالله لا كوعد هؤلاء الذين سأريك كذبهم مرارًا والله المستعان.

وكتابهم هذا سموه **(تعليقات على الحديث)**.

وليس على غلافه اسم ناشر ولا طابع ولا تاريخ نشر إلا هذا العنوان: Light Of Life Villach Austria

وقد أشاروا داخل الكتاب في الصفحة الثانية أن هذه هي الطبعة الأولى ١٩٩٤، وزادوا على عنوانهم \ P.O. Box ١٣. A-٩٥٠٣ Villac

ووقعوا المقدمة باسم (الناشرون).

ويتكون الكتاب من أربعة أجزاء بعد المقدمة: الجزء الأول: تعريف الحديث.

الجزء الثاني: تناقضات الحديث، وهو أكبر أجزاء الكتاب.

الجزء الثالث: المسيحية في الحديث.

والجزء الرابع: غريب الحديث الصحيح.

وقد جعلت الرد في مقدمة وأربعة أبواب: الباب الأول: ويتكون من فصلين: الأول: عن تدوين السنة.

والثاني: رد تفصيلي على الجزء الأول من كتابهم.

والباب الثاني: في الرد على التناقضات المزعومة في الحديث، وجعلته في اثني عشر فصلاً.

والباب الثالث: في الرد على الجزء الثالث من كتابهم وجعلته في فصلين.

والباب الرابع: في الرد على الجزء الرابع من كتابهم وهو في فصلين: الأول: في الرد على ما ذكروه.

والفصل الثاني: في بيان بعض غرائب وخرافات كتابهم المقدس.

وسميت كتابي هذا: (التعقب الحثيث لشبهات النصارى حول الحديث).

وأسأل الله أن يجعله خالصاً له وأن يتقبله مني بقبول حسن، وهذا هو جهدي وقدر طاقتي واستطاعتي (**والذَّرُّ يُعْذَرُ في القَدْر الذي حملا**).

فيا أيها القارئ الكريم هذه بضاعتي بين يديك فإن أَفَدْتَ شيئًا فادع لي بالهداية والثبات والعلم النافع، وإن رأيت خللاً أو زغلاً فالنصيحةَ النصيحة.

وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

وكتبه

أبي عبد الله المتطبب

عزت بن عبد الرحمن

في الثالث عشر من شهر ربيع الأول

عام ألف وأربعمائة واثنين وعشرين

تعقيب

رحم الله الدكتور وديع فقد وافته المنية قبل أن أراجعه في أمرين ذكرهما في مقدمته:

الأول: في الصفحة الرابعة في تحذيره من الدكتور موريس بوكاي ووصفه بأنه عدو للأحاديث النبوية، أقول: الدكتور موريس بوكاي من المدافعين عن الإسلام. وكتابه التوراة والإنجيل والقرآن. مفيد جدًّا باستثناء رده للأحاديث الصحيحة وهذا ناتج عن عدم فهمه لها لأنه كان حديث عهد بالإسلام. وأيضًا نقله دون تثبت من أحد معتزلة اليوم.

الثاني: ما ذكره في الصفحة السادسة عن عقيدة الأريوسيين أقول: عقيدة آريوس هي: إنكار ألوهية المسيح عليه السلام، وقوله : إن المسيح مخلوق (راجع كتاب عصر المجامع للقمص كيرلس الإنطواني صفحة ٤٣، وكتاب أرثوذكسيتي تراث وعقيدة وحياة الجزء الثاني للقمص متى مرجان صفحة ٢٢).

أسأل الله العظيم أن يغفر للدكتور وديع وأن يحفظ شيخي وأستاذي الدكتور عزت صاحب هذا العمل وأن يجعله في ميزان حسناته.

عوض أحمد

الباب الأول

الفصل الأول تدوين السنة

وردت أحاديث صحيحة عن رسول الله ﷺ تنهى عن كتابة ما سوى القرآن، ومع أن هذه الأحاديث ناقشها العلماء قديماً وحديثاً وبينوا سبب النهي عن الكتابة، وأوضحوا أن رسول الله ﷺ قد أذن للصحابة بعد ذلك في الكتابة، وأنه مع نهيه عن الكتابة بصورة عامة قد أذن في حالات خاصة بالكتابة، ومع ذلك فمازال أعداء السنة يلهجون بهذه الأحاديث يرومون من وراء فهمهم لها إثبات أن السنة لم تُكْتَب في عهد النبي ﷺ ثم يقولون إنه لا ثقة بحفظ الصدور ليتوصلوا من وراء ذلك إلى الطعن في السنة

ولعل النصارى بترديدهم هذا الأمر ينطبق عليهم المثل القديم (رَمَتْني بدائها وانْسَلَّت) فكتابهم المقدس - فضلاً عن غيره - لا سند له يصل إلى عيسى أو موسى عليهما الصلاة والسلام، بل إن شخصيات الكتبة ومصادرهم في الكتابة غير محددة عند علمائهم وسنقف على شيء من هذا في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله.

وتدبر كلام (لوقا) في بدء إنجيله إذْ يقول: (إذْ كان **كثيرون قد أخذوا بتأليف قصة** في الأمور المتيقنة عندنا كما سَلَّمها إلينا الذين كانوا منذ البدء معاينين وخداماً للكلمة، **رأيت أنا أيضاً إذ** قد تتبعت كل شيء من الأول بتدقيق **أن أكتب إليك أيها العزيز ثاوفيلس** لتعرف صحة الكلام الذي عُلِّمت به). (لوقا ١: ١ - ٤). فلعلك الآن عرفت مصادر لوقا (وكثيرين غيره) ورأيت كيف أضحت رسائل لوقا إلى صديقه ثاوفيلس وحياً من الله!

إذا علمت هذا فهمت منبع حقد النصارى وحنقهم على السنة خاصة، فالسنة قد حُفِظَتْ بطريقة لا عهد للبشرية بها، وأُصِّلَتْ علوم هي مفخرة للمسلمين للحِفاظِ على هذه السنة الشريفة، والسنة كذلك نقلت إلينا تفاصيل حياة النبي ﷺ مما يتيح للمسلمين الاقتداء به ﷺ في الوقت الذي لا توجد عند النصارى معلومات عن المسيح عليه الصلاة والسلام توضح بجلاء كيف عاش طفولته وشبابه وكيف كان يتعامل مع الناس ويمارس شؤون حياته، ولو حاولت أن تجمع كلمات السيد المسيح عليه السلام من الأناجيل لَذُهِلَتْ من قِلَّتها!

فأين ذهب كلامه وتعاليمه ومواعظه؟!

* كتابة السنة في حياة النبي ﷺ:

ثبت عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن كتابة شيء غير القرآن، فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «**لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فَلْيَمْحُه، وحدثوا عني ولا حرج**»[1].

هذا الحديث وغيره مما ثبت عن النبي ﷺ في النهي عن كتابة ما سوى القرآن كان في أول الأمر ثم نسخ، ومع هذا فلم يكن نهيًا عامًا لكل الصحابة، ولا كان نهيًا مطلقًا بمعنى عدم كتابة أي شيء من الحديث، بل كان - كما سنبين - نهيًا عن تفرغ الصحابة أو جُلهم - أعني الكاتبين منهم - لتدوين الحديث، كما يتفرغون لكتابة القرآن الكريم، فما الحكمة في ذلك؟

أولاً: من المعروف تاريخيًا أن الكتابة كانت قليلة في عرب الجاهلية ونشأة الإسلام، وأن من كان يكتب لم يكن يُحْسِنُ الكتابة، بل كان يبذل وقتًا طويلاً في عددٍ من الأسطر يَنْكَبُّ عليها فلا يفرغ منها إلا وقد أفرغ جهده معها، وإذا كان الأمر كذلك أيُؤْثِر الرسول ﷺ حديثه على القرآن فَيَدَعُ الصحابة ينشغلون بكَتْب الحديث فيهملون تدوين كتاب الله؟

ثم ألا يُخشى إنْ كُتِبَ الحديث مع القرآن في الصحف أن يختلط به ويلتبس، والقوم ليسوا من الحذاقة في الكتابة بحيث يفصلون بين القرآن والحديث برموز أو تصنيف أو تنسيق؟

فسبب المنع إذن خشية الانكباب على الحديث دون القرآن وخوف التباسه به، وبذلك تُفَسّر كراهة الرسول ﷺ لتقييد حديثه حتى إذا بطلت أسباب تلك الخشية بطلت الكراهة وصَحَّ الجواز، وقد صح أن الرسول ﷺ أجاز لعبد الله بن عمرو بن العاص فهو كان يحسن الكتابة ويتقنها[2]، وكان قد جمع القرآن حتى قيل إنه قرأه في ليلة[3].

ويدل على ذلك ما رواه الخطيب البغدادي بسنده عن أبي نضرة قال: قلنا لأبي سعيد: لو كتبتم لنا، فإنّا لا نحفظ؟ قال: «لا نُكتبكم ولا نجعلها مصاحف، كان رسول الله ﷺ يحدثنا فنحفظ فاحفظوا عنا كما كنا نحفظ عن نبيكم»[4].

وعن طاوس قال: إنْ كان الرجل يكتب إلى ابن عباس يسأله عن الأمر فيقول للرجل الذي جاء: «أخبر صاحبك أن الأمر كذا وكذا، فإنّا لا نكتب في الصحف إلا الرسائل والقرآن»[5].

---

(١) رواه مسلم في صحيحه والإمام أحمد في المسند.

(٢) كما يفهم من كثرة عنايته بالكتب، ومنها كتب أهل الكتاب، انظر فتح الباري لابن حجر (١/ ١٨٤).

(٣) حلية الأولياء (١/ ٢٨٥). (بتصرف من تصدير الأستاذ يوسف العش لتقييد العلم للخطيب البغدادي ص ١٨).

(٤) تقييد العلم للخطيب البغدادي ص ٣٦.

(٥) تقييد العلم ص٤٢، ٤٣.

قال الأستاذ يوسف العش حفظه الله: (ويبدو صريحـًا من ذلك أن الصحابة الأولين أَبَوْا أن يجعلوا الحديث شبيهـًا بالقرآن يُكتب في الصحف فيشتبه بكلام الله ويضاهى به، وهذا عمر يترك كَتْب السنن لئلا يُترك كتاب الله ويلبس بشيء، كل ذلك حصل قبل أن يجمع القرآن في المصاحف ويكثر كُتّابه ويقوى شأن إتقان الكتابة وهو إيضاح لنهي الرسول ﷺ عنها.

وإذا كان هذا الموقف صحيحـًا وجب أن يتغير رأي الصحابة إذا بطلت أسباب منعهم، ولقد كان الأمر كذلك في الجيل الثاني منذ حوالي سنة ٤٠ أي بعد أن جُمع القرآن في المصاحف أو في الكراريس وكثر وَرَّاقوه) [١].

فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: «كنا لا نكتب إلا القرآن والتشهد» رواه الخطيب البغدادي بسنده من طريقين ثم قال: (قلت: وأبو سعيد هو الذي رُوي عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تكتبوا عني سوى القرآن، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه**». ثم هو يخبر أنهم كانوا يكتبون القرآن والتشهد، وفي ذلك دليل أن النهي عن كَتْب ما سوى القرآن إنما كان على الوجه الذي بيناه: من أن يُضَاهى بكتاب الله تعالى غيره، وأن يُشْتَغل عن القرآن بسواه، فلما أُمِنَ ذلك ودعت الحاجة إلى كَتْب العلم لم يكره كَتْبه كما لم تكره الصحابة كَتب التشهد، ولا فرق بين التشهد وبين غيره من العلوم في أن الجميع ليس بقرآن ولن يكون كَتْب الصحابة ما كتبوه من العلم وأمروا بكتبه إلا احتياطـًا كما كان كراهتهم لِكَتْبه احتياطـًا والله أعلم) [٢].

ويقول الدكتور همام عبد الرحيم: (لقد شاء الله تعالى أن يحفظ كتابه الكريم من التحريف والاختلاف فصانه من كل شيء يُكْتَب إلى جانبه، ولو كان السنة التي هي وحي يوحى، وهذا من الشواهد على صدق النبي ﷺ إذ أنه ميز كتاب الله على سنته كي يبقى الكتاب معجزة الإسلام الكبرى، ولولا ذلك لكثرت الشروح والتعليقات على آيات القرآن الكريم ثم اختلط الأمر على الكاتبين فلا يستطيعون تمييز النص المتعبد بتلاوته عن سائر النصوص، وهذا ما حدث لرسالات الأنبياء قبل محمد ﷺ فقد اختلطت الحقيقة بالخيال والخطأ بالصواب والوحي بالرؤى والأحلام، حتى ذهب الأصل واختفى تحت وطأة الزيادات والإضافات فلم يَعُدْ للوحي تميزه وهيمنته، وأصبح الوحي عند اليهود والنصارى: حركة التاريخ، بمعنى أن كل شيء يحدث في التاريخ يضاف إلى الوحي باعتباره إرادة الله وحركة ذلك في الأحداث؛ وما القراءات الشاذة - عندنا - إلا إضافات تفسيرية كُتبت إلى جانب الآيات ثم ظن الكاتب أنها

---

(١) تقييد العلم (التصدير ص ١٩).

(٢) تقييد العلم ص٩٣، ٩٤.

من القرآن الكريم، ولكن الكثرة الكاثرة من الصحابة الذين أفردوا النص ولم يكتبوا شيئًا إلى جانبه بالإضافة إلى الذين حفظوه، كل هؤلاء تواترت الراوية القرآنية عنهم وحكموا على الزيادة بالشذوذ وعدم القبول) [١].

ثانيًا: كان العرب بسبب أُمّيتهم يعتمدون على ذاكرتهم وحدها فيما يودون حفظه واستظهاره، وبهذه الطريقة وحدها حفظوا أخبارهم وأيامهم وأنسابهم وأشعارهم وكانوا عجبًا في ذلك.

وقد خُشي من الاتكال على الكتابة ولم يكن عدد الكاتبين ليكفي لتسجيل القرآن والسنة معًا كما سبق بيانه، وقد سبق أن أبا نضرة قال لأبي سعيد: ألا نكتب ما نسمع منك، فقال: «أتريدون أن تجعلوها مصاحف؟ إن نبيكم ﷺ كان يحدثنا فنحفظ، فاحفظوا كما كنا نحفظ». وهذا تشجيع على الحفظ وعدم الاتكال على الكتابة [٢].

وكان للصحابة رضوان الله عليهم عناية بحفظ السنة ومذاكرتها حتى يثبت الحفظ في الصدور، فعن أنس رضي الله عنه قال: «كنا نكون عند النبي ﷺ فنسمع منه الحديث فإذا قمنا تذاكرناه فيما بيننا حتى نحفظه» [٣].

وعنه قال: «كنا قعوداً مع نبي الله – فعسى أن يكون قال ستين رجلاً – فيحدثنا الحديث ثم يدخل لحاجته فنراجعه بيننا، هذا ثم هذا فنقوم كأنما زرع في قلوبنا» [٤]

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «جَزَّأْتُ الليل ثلاثة أجزاء: ثلثًا أصلي، وثلثًا أنام، وثلثًا أذكر فيه حديث رسول الله ﷺ»[٥].

فهذان وجهان لكراهة كتابة السنة أول الأمر، قال ابن عبد البر رحمه الله: (مَنْ كره كتابَ العلم إنما كرهه لوجهين: أحدهما ألا يتخذ مع القرآن كتابًا يُضاهَى به، ولئلا يتكل الكاتب على ما كتب فلا يحفظ فيقل الحفظ) [٦].

وذكر بعض العلماء وجوهًا غير هذين الوجهين لتعليل النهي عن الكتابة فقالوا: إنما نَهَى أن

---

(١) الفكر المنهجي عند المحدثين للدكتور همام عبد الرحيم سعيد ص ٤٠، ٤١ .

(٢) انظر تفصيل ذلك في (السنة النبوية في القرن الأول الهجري بين كتابتها في السطور وحفظها في الصدور)، د/ محمد أحمد رضوان ص ٢٢ .

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (١/ ١٦٩) .

(٤) أبو يعلى الموصلي في المسند (٧/ ١٣١)، والهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٦١) .

(٥) الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ٣١٩)، وسنن الدارمي (١/ ٨٢)، وانظر (الصحابة وجهودهم في خدمة الحديث النبوي) للدكتور / السيد محمد نوح ص ٧٥ وما بعدها .

(٦) جامع بيان العلم (١/ ٧٠) .

يكتب الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة، وقيل: إن النهي لمن لا يحسن الكتابة والتهجي[(١)].

وبهذا يتبين لنا أن النهي عن كتابة الحديث لم يكن على إطلاقه، وأنه كان في أول الأمر، ومما يبين أنه لم يكن على إطلاقه وإنما المقصود به النهي عن التدوين الذي هو جمع السنة لا مجرد كتابتها أن كثيراً من الصحابة كتبوا في عهد النبي ﷺ وبأمره، وأحياناً بإقراره لمن يكتب.

فمن هؤلاء: عبد الله بن عمرو بن العاص الذي كتب صحيفة أسماها الصادقة.

فعن طاووس عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: «الصادقة صحيفة كتبتها من رسول الله ﷺ»[(٢)].

وعن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال: «ما آسى على شيء إلا على الصادقة والوهط، وكانت الصادقة صحيفة إذا سمع من النبي ﷺ شيئاً كتبه فيها، والوهط أرض كان جعلها صدقة»[(٣)].

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه **قال**: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه فَنَهَتْني قريش وقالوا: أتكتب كل شيء تسمعه ورسول الله ﷺ بَشَرٌ يتكلم في الغضب والرضا؟ فأمسكت عن الكتاب فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأومأ بأصبعه إلى فيه، فقال: «**اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق**»[(٤)].

وقال أبو هريرة رضي الله عنه: «ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثاً عنه مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب»[(٥)].

وعن أبي قبيل حُيَيّ بن هانئ المعافري قال: سمعت عبد الله بن عمرو قال: بينما نحن حول رسول الله ﷺ نكتب إذ سئل رسول الله ﷺ: أيّ المدينتين تُفْتح أولاً؟ قسطنطينية أو رومية؟ فقال النبي ﷺ: «**لا، بل مدينة هرقل أولاً**»[(٦)].

وهذه الصحيفة (الصادقة) خَرَّج الإمام أحمد كثيراً منها وَبَثَّه في مسنده من طريق عمرو بن

---

(١) انظر معالم السنن للخطابي (٤/ ١٨٤) (نقلاً عن تصدير العش لتقييد العلم ص ٩)، وانظر تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص ١٩٣ .

(٢) الدارمي في مقدمة سننه، والخطيب في تقييد العلم ص ٨٤ .

(٣) تقييد العلم ص ٨٥ .

(٤) أبو داود - كتاب العلم - باب في كتاب العلم (٢/ ٢٨٦)، والدارمي، وأحمد في المسند وصححه الشيخ أحمد شاكر ورواه الحاكم وصححه ووافقه الذهبي .

(٥) صحيح البخاري - كتاب العلم - باب كتابة العلم، وأحمد والدارمي .

(٦) الدارمي في المقدمة، وأحمد في المسند وصححه الشيخ شاكر رحمه الله .

شعيب – حفيد عبد الله بن عمرو – عن أبيه شعيب عن جده الأعلى عبد الله بن عمرو[١].

وممن كتب من الصحابة أيضـًا: علي بن أبي طالب ﵁ فله صحيفة كانت في قائم سيفه[٢].

فعن إبراهيم التيمي عن أبيه قال: قال علي ﵁: «ما عندنا كتاب نقرؤه إلا كتاب الله، غير هذه الصحيفة». قال: فأخرجها فإذا فيها أشياء من الجراحات وأسنان الإبل[٣]. قال: وفيها: «المدينة حَرَمُ ما بين عَيْر إلى ثَوْر[٤]، فمن أحدث فيها حدثـًا أو آوى مُحدثـًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه يوم القيامة صَرْفٌ ولا عَدْلٌ، ومن والى قومـًا بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يُقبل منه يوم القيامة صَرْفٌ ولا عَدْلٌ وذمة المسلمين واحدة[٥]، يسعى بها أدناهم، فمن أخفر مسلمـًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه يوم القيامة صَرْفٌ ولا عَدْلٌ»[٦]. – وفي بعض أطرافها من صحيح البخاري (كتاب العلم) – من حديث أبي جحيفة أن فيها: «العقل وفكاك الأسير وألاَّ يُقْتَل مسلم بكافر».

وفي رواية طارق بن شهاب عند أحمد في المسند أن فيها فرائض الصدقة.

وقد جمع طرق هذه الصحيفة وقام بتوثيقها والكلام على فقهها الدكتور/ رفعت فوزي حفظه الله [٧] في كتابه: (نموذجان من التدوين المبكر للسنة: صحيفتا علي بن أبي طالب وهمام ابن منبه).

وممن كتب: جابر بن عبد الله ﵁، وصحيفته ما تزال مخطوطة في مكتبة شهيد علي باشا، وأبو موسى الأشعري ﵁ وصحيفته مخطوطة بنفس المكتبة [٨].

ولأبي هريرة ﵁ صحيفة طُبعت بتحقيق محمد حميد الله [٩]، وغير ذلك من الصحف.

---

(١) بتصرف من (الحديث النبوي بين الاجتهاد والاجتراء د/ سيد أحمد عبد الحميد كشك) ص ١٠ .

(٢) قائم السيف(وفي رواية: قراب السيف): شبه جراب من أَدَم يضع الراكب فيه سيفه وعصاه وأداته .

(٣) أي ما يُعْطى في الجراحات والديات من أسنان الإبل .

(٤) جبلان بالمدينة، انظر فتح الباري، ووفاء الوفا للسمهودي، وللاستزادة راجع ما كتبه دكتور / رفعت فوزي في (نموذجان من التدوين المبكر للسنة) ص ٥٥ – ٦١ .

(٥) أي أمانهم للكفار، فإذا أمَّنَ مسلم أحد الكفار حَرُم على غيره التعرض له .

(٦) البخاري في صحيحه في عدة مواضع (كتاب الفرائض وفضائل المدينة والجزية والاعتصام)، ومسلم في صحيحه في كتاب الحج وكتاب العتق .

(٧) أستاذ ورئيس قسم الشريعة بكلية دار العلوم بالقاهرة، حفظه الله تعالى .

(٨) انظر د / مسفر غرم الله الدميني (مقاييس نقد متون السنة) ص ١٦ .

(٩) هي التي كتبها عنه همام بن منبه، وقد وصلتنا كاملة كما رواها ودونها همام عن أبي هريرة . وعثر د / محمد حميد الله على مخطوطتين لها ونشرها، وهي وإن كانت إملاء أبي هريرة إلا أنها اشتهرت باسم كاتبها عنه همام بن منبه، وسيأتي مزيد كلام عليها إن شاء الله .

هذا عدا الحديث والخطبة يكتبها الرجل لنفسه،كما أخرج البخاري في صحيحه من رواية أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن خزاعة قتلوا رجلاً من بني ليث عام فتح مكة بقتيل منهم قتلوه، فأخبر بذلك النبي ﷺ فركب راحلته فخطب فقال: «**إن الله حبس عن مكة القتل** – أو الفيل، شك أبو عبد الله – **وسلط عليهم رسول الله** ﷺ **والمؤمنين، ألا وإنها لم تحل لأحد قبلي، ولم تحل لأحد بعدي، ألا وإنها حَلَّت لي ساعة من نهار، ألا وإنها ساعتي هذه حرام: لا يُخْتَلى شوكها ولا يُعْضَد شجرها ولا تلتقط ساقطتها إلا لمنشد، فمن قُتِل فهو بخير النظرين: إما أن يُعْقَل وإما أن يُقاد أهل القتيل**». فجاء رجل من أهل اليمن فقال: اكتب لي يا رسول الله. فقال: «**اكتبوا لأبي فلان**». فقال رجل من قريش: إلا الإذخر يا رسول الله فإنا نجعله في بيوتنا وقبورنا، فقال «**إلا الإذخر**». فقيل لأبي عبد الله: أي شيء كتب له؟ قال: كتب له هذه الخطبة [١].

وروى أنس بن مالك حديثًا وقال في آخره: فأعجبني هذا الحديث فقلت لابني: اكتبه، فكتبه[٢].

وهذا الضرب لا يكاد ينحصر إلا بمشقة [٣].

* كتابة الحديث في عصر التابعين: **عن عبد الرحمن بن حرملة قال**: كنت سيئ الحفظ فرخص لي سعيد بن المسيب في الكتاب[٤].

وعن أبي كبران قال: قال لي الشعبي: «لا تدعن شيئًا من العلم إلا كتبته فهو خير لك من موضعه من الصحيفة وإنك تحتاج إليه يومًا» [٥].

وعن الحسن قال: «إنما نكتبه لنتعاهده» يعني الحديث [٦].

وعن بشير بن نُهيك قال: كتبتُ عن أبي هريرة كتابًا، فلما أردت أن أفارقه قلت: يا أبا هريرة إني كتبت عنك كتابًا فأرويه عنك؟ قال: «نعم ارْوِهِ عني»[٧].

---

(١) رواه البخاري، وأحمد وأبو داود والترمذي والدارمي .

(٢) صحيح مسلم، وتقييد العلم ص ٩٤ – ٩٧ .

(٣) راجع في هذه المسألة: (تقييد العلم) للخطيب البغدادي و (بحوث في تاريخ السنة المشرفة) للدكتور / أكرم ضياء العمري ص ٢٢٣ وما بعدها، و (الصحابة وجهودهم في خدمة الحديث النبوي) د / السيد محمد نوح ص ٦٤ وما بعدها، و (السنة قبل التدوين) للدكتور / محمد عجاج الخطيب ص ٢٩٥ وما بعدها ط . دار الفكر، وغير ذلك .

(٤) تقييد العلم ص ٩٩، وجامع بيان العلم ١ : ٧٣، وفي رواية (كنت لا أحفظ) .

(٥) تقييد العلم ص ١٠٠ .

(٦) تقييد العلم ص ١٠١ .

(٧) تقييد العلم ص ١٠١ .

وعن سعيد بن جبير قال: كنت أسير بين ابن عمر وابن عباس فكنت أسمع منهما فأكتبه على واسطة الرحل حتى أنزل فأكتبه[(١)].

وعن أبي يحيى الكُناسي قال: كان مجاهد يصعد إلى غرفته فَيُخْرِج إليَّ كتبه فأنسخ منها[(٢)].

وغير ذلك مما ذكره الخطيب بسنده في (تقييد العلم)، وابن عبد البر في (جامع بيان العلم)، وابن سعد في طبقاته، والدارمي في مقدمة سننه، وتستمر الكتابة متناثرة... كتاب هنا، وصحيفة هناك [ويأتي عمر بن عبد العزيز فيأمر عامله على المدينة - أبا بكر بن حزم - بتدوين السنة فيقول: اكتب إليّ بما ثبت عندك من الحديث عن رسول الله ﷺ وبحديث عمر فإني قد خشيت دروس العلم وذهاب أهله) [(٣)].

وساق الخطيب البغدادي بسنده عن عبد الله بن دينار أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى أبي بكر محمد بن عمرو بن حزم يأمره: «انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ أو سنة ماضية أو حديث عَمْرَة [(٤)] فاكتبه فإني قد خفت دروس العلم وذهاب أهله» [(٥)].

وعن صالح بن كيسان قال: اجتمعت أنا والزهري ونحن نطلب العلم فقلنا: نكتب السنن فكتبنا ما جاء عن النبي ﷺ، ثم قال: نكتب ما جاء عن أصحابه فإنه سنة، فقلت أنا: ليس بسنة فلا نكتبه؛ قال: فكتب ولم أكتب فأنجح وضَيَّعْتُ[(٦)].

وقال رجاء بن حيوة: كتب هشام بن عبد الملك يسألني عن حديث وكنت قد نسيته لولا أنه كان عندي مكتوباً [(٧)].

ويعتبر تدوين عمر بن عبد العزيز للحديث أول تدوين له كما قرر العلماء ذلك ورووه في كتبهم، إذ كتب إلى أبي بكر محمد بن عمرو بن حزم عامله على المدينة (المتوفى سنة ١١٧ هـ) يطلب منه ذلك، كما أمر ابن شهاب الزهري (المتوفى سنة ١٢٧ هـ) وغيره بجمع السنة، وفي

---

(١) تقييد العلم ص ١٠٣ .

(٢) تقييد العلم ص ١٠٥ .

(٣) مقاييس نقد السنة ص ١٦، والأثر في سنن الدارمي (١/ ١٠٤) .

(٤) عَمْرَة بنت عبد الرحمن، نشأت في حجر عائشة رضي الله عنها، وكانت من أثبت الناس في حديث عائشة .

(٥) تقييد العلم ص ١٠٦،١٠٥، وانظر طبقات ابن سعد (٣/ ٢/ ١٣٤) و٨: ٣٥٣، وسنن الدارمي (١/ ١٢٦) والتاريخ الصغير للبخاري ص ١٠٥، وتاريخ دمشق (٣/ ١٧٥) .

(٦) تقييد العلم ص ١٠٧ .

(٧) تقييد العلم ص ١٠٨، وذكر المحقق رحمه الله أنه بلفظ مقارب في تاريخ دمشق (ظاهرية تاريخ ١٤/ ٣٩٥) وقال: وانظر عن صحيفة عنه تحوي ثلاثمائة حديث في تاريخ بغداد (١٤/ ٨٧) وعن صحيفة أخرى في ثبت مسموعات جمال الدين عبد الله بن عبد الغني المقدسي(ظاهرية مجموع ٩٢ (٩).

كتابه لأهل المدينة: (انظروا إلى حديث رسول الله ﷺ فاكتبوه، فإني خفت دروس العلم وذهاب أهله)[(١)].

ومن أوائل ما وصلنا مما كُتب في عهد التابعين صحيفة همام بن منبه (المتوفى سنة ١٠١هـ) وصحيفته قد رواها عن أبي هريرة ﵁، وقد وصلتنا كاملة، منها نسخة مخطوطة في دار الكتب المصرية وقد قام بتحقيقها الدكتور رفعت فوزي في (نموذجان من التدوين المبكر للسنة)، ومنها نسخة أخرى في المكتبة الظاهرية بدمشق، ومخطوطة ثالثة في برلين وقد قام بتحقيق الصحيفة أيضاً ونشرها الدكتور محمد حميد الله عن المخطوطتين الأخيرتين، وهذه الصحيفة تحتوي على (١٣٩) حديثاً في العقيدة والأخلاق والفقه والرقائق وعلامات الساعة والآداب[(٢)].

كما كتب بعض التابعين صحفاً وأجزاء مثل أبي الزبير محمد بن مسلم بن تَدْرُس الأسدي (ت ١٢٦ هـ)[(٣)] وأبي العشراء أسامة بن مالك الدارمي[(٤)] (ت ١٣١ هـ) وأيوب السختياني[(٥)] (ت ١٣١ هـ) وهشام بن عروة[(٦)] (ت ١٤٦ هـ).

ثم اتسعت المصنفات وتعددت نواحي التصنيف كما نجده في (جامع) [(٧)] معمر بن راشد (ت ١٥٥ هـ) [(٨)] و(الفرائض) لسفيان الثوري (ت ١٦١) ومسند عبد الله بن المبارك (ت١٨١هـ) ومصنف عبد الرازق (ت ٢١١ هـ)، ومسند الحميدي (ت ٢١٩)، وسنن سعيد بن منصور (ت ٢٢٧ هـ)، ومصنف ابن أبي شيبة (ت ٢٣٥ هـ)، ومسند الإمام أحمد (ت ٢٤١هـ)، وصحيح البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، وصحيح مسلم (ت ٢٦١ هـ)، وسنن ابن ماجة (ت٢٧٣ هـ)، وسنن الترمذي (ت ٢٧٩ هـ)، وسنن النسائي (ت ٣٠٣ هـ) ومعاجم الطبراني (ت ٣٦٠)،

---

(١) سنن الدارمي (١/ ١٢٦).

(٢) انظر السنة قبل التدوين ص ٣٥٦، و (نموذجان من التدوين المبكر للسنة) ص ٧ – ٣٦.

(٣) تاريخ التراث العربي لسزكين (١/ ١٢٣).

(٤) السابق (١/ ١٢٤).

(٥) نفس المرجع السابق (١/ ١٢٥).

(٦) السابق (١/ ١٢٦).

(٧) ذكر الدكتور أكرم ضياء العمري أنه توفي سنة ١٥٣ هـ وأن مسنده في عشرة أجزاء وصلت إلينا منها الخمسة أجزاء الأخيرة، وهي مخطوطة في تركيا، وقد حقق بالهند كما ذكر د/ سيد كشك.

(٨) ذكر الإمام الذهبي في (الكاشف) في ترجمة معمر أنه توفي سنة ١٥٣ هـ. (٣/ ١٦٤). ولخص الحافظ ابن حجر الاختلاف في وفاته فقال: (مات في رمضان سنة اثنتين أو ثلاث وخمسين ومائة. قال الواقدي وجماعة: مات سنة ثلاث. وقال أحمد ويحيى وعلي: مات سنة أربع) أ. هـ. تهذيب التهذيب (٥/ ٥٠١).

وغيرها من المصنفات التي حفظت السنة [١].

ويتضح من العرض السابق أن الحديث النبوي قد مَرَّ بمراحل منتظمة حققت حفظه وصيانته من العبث: **المرحلة الأولى**: كتابة الحديث وقد بدأت في عهد النبي ﷺ واستمرت طوال القرن الأول الهجري.

المرحلة الثانية: مرحلة التدوين، وهي محاولة جمع السنة، وبدأت حينما أصدر عمر ابن عبد العزيز أمره إلى عُمَّاله في الأمصار: (انظروا حديث رسول الله ﷺ فاجمعوه) [٢].

المرحلة الثالثة: مرحلة التصنيف، أي التبويب والترتيب (على الأبواب الفقهية أو على أسماء الصحابة رواة السنن أو غير ذلك).

[وبتلك الجهود المضنية حفظ سلف هذه الأمة السنة النبوية حتى وصلتنا مدونة محفوظة) [٣].

[ولئن قيل إن كثيراً من هذه الصحف والكتب قد ضاع ولم يُعْثَر عليه فإن الحقيقة أن هذه الصحف بقيت على أقل تقدير حتى تم تدوين السنة تدويناً شاملاً في المصنفات، روى البيهقي أنه لما استخلف عمر بن عبد العزيز فوجد عند آل عمرو بن حرام كتاب رسول الله ﷺ في الصدقات ووجد عند آل عمر رضي الله عنه في الصدقات مثل كتاب رسول الله ﷺ فَنُسِخَا) [٤].

وبعض هذه الصحف مرويّ في مصنفات علماء الحديث الذين جاءوا بعد ذلك، كصحيفة عبد الله بن عمرو (الصادقة) فإن كثيراً منها مُخَرَّج في المسند للإمام أحمد من طريق عمرو بن شعيب - حفيد عبد الله بن عمرو - عن أبيه شعيب عن جده الأعلى عبد الله بن عمرو [٥]،

---

(١) مقاييس نقد متون السنة ص ١٦ و ١٧ .

(٢) قال د/ محمد عجاج الخطيب تحت عنوان (رأي في التدوين الرسمي): لقد تبين لي أثناء البحث في موضوع تدوين السنة وخاصة في دراسة الحديث في عصر الصحابة والتابعين أن أمير مصر عبد العزيز بن مروان الأموي (ت: ٨٥ هـ) قد حاول جمع حديث رسول الله ﷺ وقد روى هذا إمام الديار المصرية ومحدثها الليث بن سعد فقال: «حدثني يزيد ابن أبي حبيب أن عبد العزيز بن مروان كتب إلى كثير بن مرة الحضرمي - وكان قد أدرك بحمص سبعين بدرياً من أصحاب رسول الله ﷺ قال ليث: وكان يسمى الجند المقدم قال: فكتب إليه أن يكتب إليه بما سمع من أصحاب رسول الله ﷺ من أحاديثهم إلا حديث أبي هريرة فإنه عندنا) أ. هـ السنة قبل التدوين ص ٣٧٣ .

قلت: كثير بن مرة توفي بين سنة ٧٠ و ٨٠ هـ كما في تهذيب التهذيب، فهذا الأمر كان قبل سنة ٨٠ قطعاً، إلا أن المصادر لم تخبرنا عن امتثال كثير بن مرة للأمير، كما يقول د/ عجاج الخطيب .

(٣) مقاييس نقد السنة ص ١٧ .

(٤) الحديث النبوي بين الاجتهاد والاجتراء ص ١٤ و ١٥، والأثر عند البيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٩١) .

(٥) بتصرف من المصدر السابق ص ١٠ .

وكذلك صحيفة همام بن منبه (ت ١٠١هـ) التي رواها عن أبي هريرة - رضي الله عنه - موجودة في المسند أيضاً مع بقائها كاملة حتى الآن وقد نُشرت كما قلنا من قبل، وأحاديثها مبثوثة في المسند، وروى البخاري بعضها في صحيحه، ومصنفات حماد بن سلمة وعبد الرزاق وموطأ الإمام مالك أدخلها الإمام أبو داود في سننه أو أدخل بعضها، فقد قال في رسالته إلى أهل مكة: (وفي (كتاب السنن) من موطأ مالك بن أنس شيء، وكذلك من مصنفات حماد بن سلمة وعبد الرزاق) [1].

ومما طُبِعَ: الزهد والرقائق لعبد الله بن المبارك (ت ١٨١ هـ) ومسند أبي داود الطيالسي (ت ٢٠٤ هـ) وهو يحوي (٢٧٦٧) حديثاً، والمجموع للإمام زيد بن علي (ت ١٢٢ هـ) مطبوع بالهند [2]، وجامع معمر بن راشد (ت ١٥٣ هـ) طبع محققاً بالهند في آخر مصنف عبد الرزاق، ومصنف عبد الرزاق وهو يحوي أكثر من ستة آلاف وستمائة حديث مرفوع غير الآثار الموقوفة، ومسند الربيع بن حبيب المتوفى سنة ١٧٨ هـ، وهو معتمد المذهب الإباضي في عمان والمغرب نشرته مكتبة الاستقامة بمسقط ١٣٢٢ هـ [3].

ومما طُبِعَ أيضاً موطأ الإمام مالك بن أنس (ت ١٧٩ هـ).

وقد أطلت النفَس في هذا الفصل لأهمية هذا الموضوع حيث بنى عليه النصارى عدة أمور في كتابهم هذا، وقد كان الجهل بموضوع تدوين السنة سببَ الطعن في السنة من جانب المستشرقين وأذيالهم، ولعلنا بهذا العرض الموجَز المركّز نكون قد وفقنا لإظهار صورة السنة في بدء تدوينها، والله المستعان.

* * *

---

(١) رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه ص ٢٦، ط المكتب الإسلامي.

وحماد بن سلمة توفي سنة ١٦٧ هـ، وتوفي عبد الرزاق سنة ٢١١ هـ.

(٢) الإمام زيد هو زيد بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم جميعاً، ولد حولَ سنة (٨٠ هـ)، والمجموع المنسوب إليه طُعِن في نسبته إليه، وهو كتاب من كتب الشيعة الزيدية ولا يعد من مصادر الحديث المعتبرة عند أهل السنة لعدم الوثوق بنسبته إلى الإمام زيد.

(٣) بتصرف من (الحديث النبوي بين الاجتهاد والاجتراء) ص ١٨.

وينبغي التنبه إلى أن الإباضية فرقة من فرق الخوارج، وهم مبتدعة يعطلون الصفات ويكفرون مرتكب الكبيرة، ومسند الربيع يقال: إنه منحول لا تصح نسبته إليه.

الفصل الثاني

(قبل أن نبدأ) تحت هذا العنوان كتب ناشرو الكتاب [١]

(هذا الكتاب صدمة لكل مَنْ يمسك به)

وكتبوا: (وإذا كان المسلمون يعلنون أنهم يدينون بدين العقل والمنطق فإن العقل لا يرفض الحوار، والمنطق لا يرضى بدفن الرأس في الرمال).

وأقول مستعيناً بالله: الكتاب لم يكن قط صدمة لأي مسلم تَزَكَّى أنفه بشيء من العلم الشرعي، لأن ما في الكتاب لا يعدو أن يكون تكراراً مملولاً لكتابات المستشار عشماوي وإسماعيل منصور وأحمد صبحي منصور وخليل عبد الكريم وسيد القمني وأشباههم من أعداء السنة، وهؤلاء لا تعدو كتابتهم أن تكون تكراراً لكتابات أحمد أمين وطه حسين وجورجي زيدان ومحمود أبو رية ومحمد حسين هيكل والذين كانت كتاباتهم ترجمات حرفية لكتابات المستشرقين أمثال جولد تسهير واليهودي شَاخْت وغيرهما ممن اجْتَرَّ اعتراضات وسخافات المعتزلة والمتكلمين والشيعة والخوارج وخلطوها بما يتناسب مع جهل هؤلاء الأعاجم بدين الله ولغة العرب؛ فليس في الأمر جديد وإنما هو اجترار لموروث قديم ولكنَّ الناشرين يريدون إيهام القارئ بأهمية كتابهم وبأنهم (أتوا بما لم تأت به الأوائل)!

وأما قولهم: (والمنطق لا يرضى بدفن الرأس في الرمال) فمن باب (رَمَتْني بدائها وانْسَلَّت) وما هذه من شِيَم المسلمين، وليس في ديننا - والحمد لله - شيء يُسْتَحيا منه حتى ندفن الرأس في الرمال، ولولا أمثال هذه العبارات في أوراقهم هذه لَمَا أضعت وقتي في قراءتها بَلْه الرد عليها، لتكرارها كما قلت ولكثرة الردود على أمثالها وتنوعها، ولكن الأمر كما قيل:

فإن عادت العقربُ عُدنا لها (وكانت النعلُ لها حاضرة (

ولك أن تتدبر كلام هذا الرجل الكاثوليكي لتعرف مَنْ الذي يرفض الحوار ويهرب من الحقائق: (إن معالجة الكتب المقدسة من خلال علم الدراسة النقدية للنصوص شيء قريب العهد في بلادنا، ففيما يخص العهد القديم والعهد الجديد ظل الناس يقبلونهما على ما هما عليه طيلة قرون عديدة، ولم تكن قراءة الكتب المقدسة تؤدي إلا إلى اعتبارات مَدْحِية، وكان مجرد التعبير عن أي روح نقدية إزاء الكتاب المقدس خطيئة لا تُغتفر، وكان القساوسة هم

(١) هكذا وَقَّعوا في آخر المقدمة (الناشرون).

الصفوة التي تستطيع بغير عناء أن تكون لديها معرفة إجمالية عن التوراة والأناجيل، أما عامة العلمانيين فلم تكن تتلقى إلا نصوصاً مختارة خلال الطقوس الدينية أو عبر المواعظ.

وبعد أن أصبح نقد النصوص عِلماً فقد كان له الفضل في أن جعلنا نكتشف مشاكل مطروحة وخطيرة في أحيان كثيرة، غير أنه لا بد من أن نصاب بخيبة الأمل عندما نقرأ كتباً كثيرة تدعي أنها نقدية ولكنها لا تقدم في مواجهة الكثير من مشكلات التأويل الحقيقية إلا تفسيرات مديحية تهدف إلى سَتْر حَرَج المؤلف وحيرته، في ظل تلك الظروف فإن المتناقضات والأمور البعيدة عن التصديق تظل باقية بلا حل في نظر كل من يريد أن يحتفظ بسلامة مقدرته على التفكير وحِسه الموضوعي، وإننا لنأسف حقاً لذلك الموقف الذي يهدف إلى تبرير الاحتفاظ في نصوص التوراة والإنجيل ببعض المقاطع الباطلة خلافاً لكل منطق) [١].

وانظر إلى هذه الموازنة المنصفة من هذا الرجل النصراني المنصف وهو يقول: (غير أنه على عكس الأناجيل القانونية التي لم يتناولها الاعتراض عليها والنقد لها برغم أنها كُتبت بأقلام كُتَّاب لم يكونوا أيضاً من شهود العيان لما قد نقلوه، فإن مجموعات الأحاديث حتى تلك التي تعتبر بوجه خاص أنها صحيحة قد خضعت كلها لفحوص نقدية عميقة قام بها أساتذة الفكر الإسلامي لتحديد درجتَيْ القبول والعمل بها) [٢].

وأما قولهم: (والحديث الصحيح أنواع منه ما تلقاه المسلمون بالقبول فعملوا به، ومنه ما تلقاه المحدثون بالقبول والتصديق وأجمعوا على صحته مثل أحاديث البخاري ومسلم، وبالرغم من ذلك فهناك علماء نازعوا البخاري ومسلم في بعض أحاديثهما كحديث مسلم في (خلق السماء والأرض) أنكره عليه البخاري ويحيى ابن معين، ومثل حديث البخاري عن النبي أنه قال عن الحسن: «إن ابني هذا سيد وسيصلح الله به [بين] فئتين عظيمتين من المسلمين» أنكره عليه أبو الوليد الباجي) أ. هـ ص ١٥، ١٦.

ففيه أمور: **أولاً**: ذكروا أن الصحيح أنواع وذكروا منها نوعين يدلان على أنهم يهرفون بما لا يعرفون، إذ ما الفرق بين تلقى المسلمين بالقبول وتلقي المحدثين بالقبول؟ وهل هناك أحاديث يتلقاها عامة المسلمين من غير المحدثين بالقبول؟ وما قيمة قبول غير المحدثين؟ وأحاديث الصحيحين تلقتها الأمة بالقبول سوى أحرف يسيرة انتقدها بعض الحفاظ كالدارقطني وغيره[٣].

---

(١) موريس بوكاي (الطبيب الفرنسي الكاثوليكي): دراسة الكتب المقدسة في ضوء المعارف الحديثة ص ٨ و ٩ .

(٢) السابق ص ٢٤٢ .

(٣) يقول الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: الحق الذي لا مرية فيه عند أهل العلم بالحديث من المحققين وممن اهتدى

وهذا من طبيعة عمل البشر وفرق بين كتاب الله والكتب التي صنفها البشر ولو كانت جمعًا لأحاديث رسول الله ﷺ على أن أغلب انتقادات الدارقطني وغيره من الحفاظ إنما هي في الأسانيد والصناعة الحديثية لا في متون الأحاديث. والأمر كله يخضع للبحث العلمي الحر وفق المقاييس والضوابط والقواعد التي وضعها المحدثون فبها يتبين الصواب من الخطأ.

ثانيًا: قولهم إن هناك علماء نازعوا البخاري ومسلمًا في بعض أحاديثهما، ذكرنا في الأمر الأول أن هذه المنازعة غالبًا ما تكون في الصناعة الحديثية أو السند، وعلى فرض أن تكون في صحة المتن وهو أمر نادر فالعبرة في المنازعة بالبرهان الدال على صدق كلام المنازع ولا عصمة لأحد بعد رسول الله ﷺ.

ثالثًا: المثالان اللذان ذكروهما لا مطعن فيهما وهاكم البيان: ١- حديث مسلم في خلق السماء والأرض، يعنون حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**خلق الله التربة يوم السبت، وخلق فيها الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الاثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبثَّ فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة آخر الخلق من آخر ساعة الجمعة فيما بين العصر إلى الليل**». رواه مسلم في صحيحه.

وقولهم: (أنكره عليه البخاري وابن معين) أما البخاري فقد صحح وقفه على كعب الأحبار فقال في تاريخه (١/ ١/ ٤١٣-٤١٤): وقال بعضهم: عن أبي هريرة عن كعب وهو أصح.

قال الألباني رحمه الله: ... فمن هذا البعض؟ وما حاله في الضبط والحفظ حتى يرجح على رواية عبد الله بن رافع وقد وثقه النسائي وابن حبان واحتج به مسلم وروى عنه جمع؟ ويكفي في صحة الحديث أن ابن معين رواه ولم يعله بشيء [١]!

وأما ابن معين فقد رواه في (التاريخ والعلل) ولم يعله بشيء [٢].

وقد أعله ابن المديني بغير دليل [١]. فلا عبرة بإعلاله له. وقد توهم بعضهم أن الحديث

= بهديهم وتبعهم على بصيرة من الأمر أن أحاديث الصحيحين صحيحة كلها ليس في واحد منها مطعن أو ضعف، وإنما انتقد الدارقطني وغيره من الحفاظ بعض الأحاديث على معنى أن ما انتقدوه لم يبلغ درجة الصحة العليا التي التزمها كل واحد منهما في كتابه، وأما صحة الحديث في نفسه فلم يخالف أحد فيها، فلا يهولنك إرجاف المرجفين وزعم الزاعمين أن في الصحيحين أحاديث غير صحيحة أ. هـ ص ٢٩ (هامش رقم ١) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير وشرح أحمد محمد شاكر.

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٤/ ٤٤٩-٤٥٠) تحت الحديث رقم ١٨٣٣.

(٢) السلسلة الصحيحة (٤/ ٤٤٩).

مخالف لقول الله عز وجل: ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ مَا لَكُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِىٍّ وَلَا شَفِيعٍ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴾ (٢)، وليس كذلك لأن (الأيام السبعة في الحديث هي غير الأيام الستة في القرآن، والحديث يتحدث عن شيء من التفصيل الذي أجراه الله على الأرض فهو يزيد على القرآن ولا يخالفه) (٣).

وهذا المعنى الذي ذكره الشيخ الألباني رحمه الله مُصَرَّح به في رواية النسائي للحديث، فقد روى النسائي في تفسير سورة السجدة بسند جيد عن أبي هريرة أن النبي ﷺ أخذ بيده وقال: «يا أبا هريرة إن الله خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام ثم استوى على العرش يوم السابع، وخلق التربة يوم السبت والجبال يوم الأحد والشجر يوم الاثنين والشر يوم الثلاثاء والنور يوم الأربعاء والدواب يوم الخميس وآدم يوم الجمعة في آخر ساعة من النهار بعد العصر خلقه من أديم الأرض بأحمرها وأسودها وطَيِّبها وخبيثها من أجل ذلك جعل الله من آدم الطيب والخبيث» (٤).

٢- الحديث الثاني: «إن ابني هذا سيد وسيصلح الله به [بين) فئتين عظميتين من المسلمين».

أخرجه البخاري، قالوا: (أنكره عليه أبو الوليد الباجي) وعزوا هذا الكلام لكتاب (علم الحديث) لابن تيمية. وهذا الحديث صحيح، وهو من علامات النبوة لأنه إخبار عن أمر مستقبلي، فالحسن بن علي رضي الله عنهما كان ابن سبع سنين يوم توفي رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ يخبر أن الله سيصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين، فمن أين له أنه سيكبر ولا يموت صغيراً؟ وأنه سيكون سيداً؟ وأن فئتين من المسلمين ستختلفان؟ وأنه سيصلح بينهما؟!. اللهم إنا نشهد أنه رسول الله حقاً ﷺ.

وكلام ابن تيمية رحمه الله الذي نقلوه مبتوراً ننقله نحن بتمامه، قال رحمه الله: (وفي البخاري نفسه ثلاثة أحاديث نازعه بعض الناس في صحتها مثل: حديث أبي بكرة عن النبي ﷺ قال عن الحسن: «**إن ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين**». فقد نازعه طائفة منهم أبو الوليد الباجي وزعموا أن الحسن لم يسمعه من أبي بكرة، لكن الصواب مع البخاري وأن الحسن سمعه من أبي بكرة كما قد تبيَّن ذلك في غير هذا الموضع وقد ثبت ذلك

---

(١) السلسلة الصحيحة (٤/ ٤٤٩).

(٢) سورة السجدة الآية ٤.

(٣) مختصر العلو للعلي الغفار للذهبي، اختصره وحققه وعلق عليه محمد ناصر الدين الألباني ص ١١٢، (حاشية رقم ٥٧).

(٤) مختصر العلو للعلي الغفار ص ١١١، حديث رقم ٧١.

في غير هذا الموضع) أ. هـ[١].

فكما ترى قد حكم بالصواب للإمام البخاري، وأن الحسن البصري سمع من أبي بكرة، وقد أحسن الإمام ابن حجر رحمه الله في شرحه على البخاري فقال: (قوله «قال الحسن» هو البصري، وهو موصول بالسند المتقدم، ووقع في (رجال البخاري) لأبي الوليد الباجي في ترجمة الحسن بن علي بن أبي طالب ما نصه: (أخرج البخاري قول الحسن: سمعت أبا بكرة، فتأوله الدارقطني وغيره على أنه الحسن بن علي لأن الحسن البصري عندهم لم يسمع من أبي بكرة، وحمله ابن المديني والبخاري على أنه الحسن البصري، قال الباجي: وعندي أن الحسن الذي قال: سمعت هذا من أبي بكرة إنما هو الحسن بن علي. انتهى. وهو عجيب منه فإن البخاري قد أخرج متن هذا الحديث في علامات النبوة مجرداً عن القصة من طريق حسين بن علي الجعفي عن أبي موسى - وهو إسرائيل بن موسى - عن الحسن عن أبي بكرة، وأخرجه البيهقي في (الدلائل) من رواية مبارك بن فضالة ومن رواية علي بن زيد كلاهما عن الحسن عن أبي بكرة وزاد في آخره: قال الحسن: (فلما ولي ما أُهريق في سببه محجمة دم) فالحسن القائل هو البصري والذي ولي هو الحسن بن علي، وليس للحسن بن علي في هذا رواية، وهؤلاء الثلاثة إسرائيل بن موسى ومبارك بن فضالة وعلي بن زيد لم يدرك واحد منهم الحسن بن علي، وقد صرح إسرائيل بقوله: (سمعت الحسن سمعت أبا بكرة)، وهؤلاء كلهم من رجال الصحيح، والصلت من شيوخ مسلم، وقد استشعر ابنُ التين خطأَ الباجي فقال: قال الداودي: الحسن مع قربه من النبي ﷺ بحيث توفي النبي ﷺ وهو ابن سبع سنين، لا يُشَكُّ في سماعه منه، وله مع ذلك صحبة، قال ابن التين: الذي في البخاري إنما أراد سماع الحسن بن أبي الحسن البصري من أبي بكرة.

قلت: ولعل الداودي إنما أراد رَدَّ توهم من يتوهم أنه الحسن بن علي فدفعه بما ذكره وهو ظاهر، وإنما قال ابن المديني ذلك لأن الحسن كان يرسل كثيراً عمن لم يَلْقَهُم بصيغة (عن) فخشى أن تكون روايته عن أبي بكرة مرسلة فلما جاءت هذه الرواية مصرحة بسماعه من أبي بكرة ثبت عنده أنه سمعه منه ولم أر ما نقله الباجي عن الدارقطني من أن الحسن هنا هو ابن علي في شيء من تصانيفه) أ. هـ[٢].

وقالوا: (ويتكون كل حديث من عنصرين: (أ) الإسناد ويحوي أسماء رواة الحديث (ب)

---

(١) علم الحديث لابن تيمية ص ٧٢ . ط دار التوفيق النموذجية .

(٢) فتح الباري (١٣/ ٦٥-٦٧) . ط دار المعرفة .

المتن وهو النص عن محمد أو أحد أصحابه، وفيما يلي نقدم حديثاً نموذجياً: «حدثنا علي بن الجعد أخبرنا شعبة قال: أخبرني منصور قال: سمعت ربعي بن حراش يقول: سمعت علياً يقول قال النبي: «**لا تكذبوا عليَّ فإن من كذب عليَّ فليلج النار**» ويتضح من هذا المثال أن صحة الحديث في الإسلام تتوقف على سلسلة الرواية وأمزجة الرواة فيها) أ. هـ ص ١٦، من كتابهم.

قلت: اللهم إنا نسألك الحلم والعلم!

هذا مثال (يتضح منه) ما زعموا فتأمله!

أين أمزجة الرواة؟! وأين في هذا المثال أن صحة الحديث تتوقف على هذه الأمزجة؟ بل أين في المثال أن صحة الحديث تتوقف على سلسلة الرواة فقط؟

إن عقول النصارى التي صدقت بأن خالق السماوات والأرض يصلب ويموت يُتَوقع منها هذا الفهم العبقري الذي يليق بهم!

إن الإسناد من خصائص هذه الأمة العظيمة، وهو فخر لها لا مثيل له عند أمة أخرى من الأمم، ويتبين معنى الإسناد مما يلي: إذا أردنا الحكم على حديث كهذا الذي ذكروه موجود في صحيح مسلم فلا بد أن تعرف أولاً أن كتب الحديث مروية بالأسانيد كالأحاديث تماماً، فالإمام مسلم كان يحدث بكتابه في المساجد أمام جموع كبيرة من العلماء وطلبة العلم، وهؤلاء حدثوا به - بعد أن أجاز لهم الإمام مسلم ذلك - حدثوا به مَنْ بعدهم، وهكذا حتى انتشرت الكتب وذاعت وأصبح هناك نسخ وروايات معتبرة ومُوَثَّقَة ووضعت في دور الكتب مثل المكتبة الظاهرية بدمشق والسليمانية باستانبول ودار الكتب بالقاهرة وغيرها، ثم جاء عصر المطابع، وعند طبع كتاب من هذه الكتب لا بد أن يراجعه محقق معروف (مشهود له بالثقة والأمانة والعلم) على نسخٍ خطيةٍ موثقة، ويثبت فروق النسخ ولو كانت تافهة مثل (وقال) (فقال) (يقول) (تقول) وهكذا، هذا مع العلم بأن هذه الكتب صارت شائعة معروفاً عنها عدد الأحاديث والأبواب، وأول حديث وآخر حديث وغير ذلك وما زال حتى الآن هناك علماء يروون كتب السنة بأسانيد تصل إلى مؤلفيها.

ثم نأتي إلى السند الموجود في هذا الكتاب الذي اطمأن الباحث إلى أنه من تأليف فلان العالم الثقة المعروف فتجده يقول: حدثنا فلان عن فلان، وفلان هذا نعرف اسمه ونسبه وكيف طلب العلم وشيوخه وتلاميذه وما أخذ عن كل شيخ ورحلاته وأين ذهب ومتى وهل التقى بفلان أم لا؟ ومتى وأين؟ وهل هو حافظ ضابط أم كثير النسيان أم ينسى قليلاً أم أنه كان جيد الحفظ لكنه خرف في آخر عمره ... إلخ، وكل هذا مسطور في كتب التراجم أو كتب الرجال

وكتب علل الحديث.

وقد فرق علماء الحديث بين حدثنا وحدثني وأخبرنا وأنبأنا و(عن) و(قال) و(أن) و(سمعت) وغير ذلك من العبارات، لأنهم فَرَّقوا في الحكم بين حديث سمعه من شيخه ومعه غيره، أو سمعه منفرداً، وحديث قرأه على الشيخ، وآخر سمعه منه، وحديث وجده في كتاب الشيخ فأخذه من كتابه، هذا عدا أمور أخر تخص النسخ المخطوطة مثل دراية المحقق بالخطوط وأنواعها ومتى ظهر كل نوع ومعرفة خطوط النُسَّاخ والمؤلفين وأنواع الورق والرقاع التي يكتب عليها والعصر الذي اشتهر فيه استخدام كل نوع منها، ونذكر مثالاً على الدقة في هذا الأمر وهو الجهد الذي بذله الشيخ أحمد محمد شاكر رحمه الله في تحقيق كتاب (الرسالة) للإمام الشافعي عن نسخة بخط الربيع بن سليمان تلميذ الشافعي.

يقول الشيخ شاكر رحمه الله: (والخابر بالخطوط القديمة يجزم بأن هذه الإجازة كتبتها اليد التي كتبت الأصل وأن الفرق بين الخطين إنما هو فرق السن وعلوها فاضطربت يد الكاتب بعد أن جاوز التسعين بما لم يوجد في خطه في فتَّوته لم يجاوز الثلاثين، وقد خشيت أن أثق برأيي وحدي في ذلك فأردت أن أتثَّبت فاستشرت أحد إخواني ممن لهم خبرة بينة وعلم بالخطوط فوافقني على أن كاتب الإجازة وكاتب الأصل وكاتب عناوين الأجزاء الثلاثة شخص واحد لا فرق بينها إلا أنه كتب العناوين بالخط الكوفي وكتب الإجازة وهو شيخ كبير)[١]، . أهـ.

وقال: (والخطوط العربية القديمة التي وجدت في دور الكتب ودور الآثار تدل على أن هذا الخط كان معروفاً في القرن الثاني قبل ابن مقلة كما قال القلقشندي، ومن مُثل ذلك أن من الأوراق البردية الموجودة بدار الكتب المصرية ورقة مؤرخة سنة ١٩٥ يشبه خطها خط كتاب الرسالة بل إن الشبه بينهما قريب جداً) [٢].

ومن راجع هذه المقدمة التي كتبها الشيخ شاكر علم مقدار الجهد الذي بذله في تحقيق الكتاب وهي مقدمة تقع في اثنتين وثلاثين صفحة عدا السماعات وأسانيد الكتاب والتي تقع في اثنتين وخمسين صفحة أخرى وهذا كله عن الأسانيد سواء أكانت أسانيد الكتب أو أسانيد الأحاديث في الكتب، ومع هذا فإن السند قد يصح، ولا يصح الحديث لعلة في المتن ولذا فإن علماء الحديث يلهجون كثيراً بأن صحة السند لا تستلزم صحة المتن، ولا بد هنا من تفصيل:

---

(١) الرسالة للإمام الشافعي ط مكتبة دار التراث ص ١٧ من مقدمة الشيخ شاكر .

(٢) السابق ص ١٩ .

بين السند والمتن: علم دراسة الأسانيد بل والأسانيد نفسها وما نشأ عنها من علم الجرح والتعديل وعلم المصطلح وطبقات الرواة وتراجم الرواة، هذه العلوم مفخرة للمسلمين لم يسبقهم إليها أحد ولم يستطع أحد تقليدهم فيها، فهي بحمد الله من خصوصيات أمة سيد المرسلين ﷺ، والقواعد التي وضعها علماؤنا رحمهم الله لتصحيح الأخبار هي أصح ما عُرف في التاريخ من قواعد علمية للرواية والأخبار، ولا مجال بعدها للحيطة والتثبت في الأخبار حتى إن كتب العلماء ذاتها تناقلها تلامذتهم منهم بالسند المتصل جيلاً بعد جيل وما زالت المخطوطات حتى الآن تحوي في أواخرها أو أوائلها أحياناً ذكر السماعات [١] وسند الكتاب إلى مصنفه، وهذه ميزة لا توجد في مؤلفات العلماء من الأمم الأخرى حتى ولا في كتبهم المقدسة.

وقد ألف أحد علماء التاريخ النصارى في العصر الحاضر كتاباً في أصول الرواية التاريخية[٢] اعتمد فيه على قواعد مصطلح الحديث واعترف بأنها أصح طريقة علمية حديثة لتصحيح الأخبار والروايات.

وقد قال في الباب السادس (العدالة والضبط) بعد أن ذكر وجوب التحقق من عدالة الراوي والأمانة في خبره: (ومما يذكر مع فريد الإعجاب والتقدير ما توصل إليه علماء الحديث منذ مئات السنين في هذا الباب، وإليك بعض ما جاء في مصنفاتهم نورده بحروفه وحذافيره تنويهاً بتدقيقهم العلمي واعترافاً بفضلهم على التاريخ..) ثم أخذ في نقل نصوص عن الإمام مالك والإمام مسلم صاحب الصحيح والغزالي والقاضي عياض وأبي عمرو بن الصلاح) [٣].

وهذه شهادة أخرى من أحد علماء النصارى المنصفين وهو موريس بوكاي الطبيب الفرنسي الكاثوليكي الذي أوجع النصارى بكتابه (دراسة الكتب المقدسة في ضوء المعارف الحديثة).

فقد تحدث عن تحقيق الرواة والمحدثين ودقة ضبطهم للمعلومات الخاصة بكل حادثة في حياة النبي ﷺ ثم قال: (وللتدليل على ذلك الاهتمام بالدقة والضبط لمجموعات الأحاديث المعتمدة فإنهم قد نصوا على أسماء الذين نقلوا أقوال النبي ﷺ وأفعاله وذلك بالصعود في الإسناد إلى الأول من أسرة النبي ﷺ ومن صحابته ممن قد تلقوا هذه المعلومات مباشرة من

---

(١) السماعات: جمع سماع، وهو ما يُذكر في آخر الكتاب ليبين مَنْ الذي سمع الكتاب وعَلى مَنْ سمعه وتاريخ السماع واسم كاتب السماع بخطه وهل سمع الكتاب كله أو بعضه، وأحياناً يذكر مكان السماع.

(٢) هو كتاب (مصطلح التاريخ) تأليف أسد رستم أستاذ التاريخ في الجامعة الأمريكية في بيروت (سابقاً) وهو نصراني تفرغ أخيراً لأخبار الكنيسة الأرثوذكسية، ولينظر كتابه ص ٦٧ – ٨٣ الطبعة الثانية نشر المكتبة العصرية في صيدا.

(٣) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي للدكتور مصطفى السباعي ص ١٠٧، ١٠٨.

محمد ﷺ نفسه، وذلك بغية الكشف عن حال الراوي في جميع سلسلة الرواية والابتعاد عن الرواة غير المشهود لهم بحسن السيرة وصدق الرواية ونحو ذلك من دلائل ضعف الراوي الموجبة لعدم الاعتماد على الحديث الذي رُوي من طريقه، وهذا ما قد انفرد به علماء الإسلام في كل ما رُوي عن نبيهم) [(١)].

ولو نظر هؤلاء في كتب الجرح والتعديل لما تفوهوا بهذا الكلام السخيف عن (أمزجة الرواة)، وانظر إلى هذه الأمثلة من إنصاف نُقَّاد الحديث وخشيتهم لله عز وجل وعدم محاباة أحد في دين الله عز وجل: من إنصاف المحدثين:

- **يقول عبد الله بن محمد بن الورَّاق:** كنت في مجلس أحمد بن حنبل فقال: من أين أقبلتم؟

قلنا: من مجلس أبي كُرَيْب، فقال: اكتبوا عنه فإنه شيخ صالح.

فقلنا: إنه يطعن عليك.

قال: فأي شيء حيلتي؟ شيخ صالح قد بُليَ بي [(٢)].

- وقال ابن أبي حاتم عن أبيه إن يحيى بن المغيرة سأل جريراً (ابن عبد الحميد) عن أخيه يونس فقال: قد سمع من هشام بن عروة ولكنه يكذب في حديث الناس فلا يُكتب عنه [(٣)].

- **سئل عليّ بن المديني عن أبيه فقال:** اسألوا غيري. فقالوا: سألناك، فأطرق ثم رفع رأسه وقال: هذا هو الدين، أبي ضعيف [(٤)].

- **قال شعبة بن الحجاج عن ابنه سعد:** سميت ابني سعداً فما سعد ولا أفلح [(٥)].

---

(١) دراسة الكتب المقدسة في ضوء المعارف الحديثة ص ٢٤١ (دار الفتح للإعلام العربي).

ويقول العالم الألماني سبرنكر: (لقد اعتني المسلمون بحياة نبيهم وتتبع أقواله وأفعاله إلى الاعتناء بحياة المتتبعين أنفسهم أعني الرواة عنه، وليس في الدنيا أحد عُني به مثل هذه العناية بكل مَنْ لقيه وبكل مَنْ روى عنه شيئاً وبمن روى عمن روى عمن روى .... إلخ وأُلِّف فيهم الكتب) وذكر أسماء بعض المصنفات ثم قال: (إن الدنيا لم تر ولن ترى أمة مثل المسلمين، فقد درسوا بفضل علم الرجال الذي أوجدوه حياة نصف مليون رجل) . أ . هـ . من (شبهات وشطحات منكري السنة) أبو إسلام أحمد عبد الله ص ٢٤٩، ط . بيت الحكمة ـ القاهرة ـ.، وانظر (الرسالة المحمدية) للسيد سليمان الندوي ص ٧١.

(٢) سير أعلام النبلاء للذهبي (١١/ ٣١٧).

(٣) التنكيل لما في تأنيب الكوثري من الأباطيل للمعلمي اليماني (١/ ٣٣) وقد نقل الخبر من لسان الميزان لابن حجر (١/ ٤٦٩).

(٤) كتاب المجروحين لابن حبان (٢/ ١٥).

(٥) الميزان (٢/ ١٢٢).

- **وقال الذهبي في ترجمة الحسين أبي السري العسقلاني**: (أبو عروبة الحراني، هو خال أمي وهو كذاب) [(١)].

- **وقال الذهبي في ترجمة يحيى بن أبي أنيسة**: (قال عبيد الله بن عمرو: قال لي زيد بن أبي أنيسة: لا تكتب عن أخي فإنه كذاب) [(٢)].

- وقال ابن حجر في ترجمة العباس بن محبوب المعروف بابن شاصونة، قال: مسلمة ابن قاسم ضعيف الحديث لا يكتب حديثه، وكان لي صديقاً) [(٣)].

فهذا غيض من فيض الأمثلة التي توضح مدى إنصاف هؤلاء النقاد وتقواهم لله ولا يستحي أحدهم أن يتكلم في أبيه وأخيه وصديقه وابنه لأن الأمر دين.

هل أغفل المحدثون نقد المتون؟

أشاع المستشرقون أن المحدثين أغفلوا نقد المتون واهتموا بالأسانيد فقط، وهذا قول ناتج عن جهل أو تجاهل فقد اشترط المحدثون لصحة الحديث عدم نكارة المتن أو شذوذه، وعدوا من علامات الحديث المكذوب الموضوع: - أن يكون مخالفاً للحس والمشاهدة.

- أن يخالف المعلوم من الدين بالضرورة.
- أن يخالف بدهيات العقول بحيث لا يمكن تأويله.
- أن يكون ركيك اللفظ.
- أن يخالف الوقائع التاريخية المعروفة.
- أن يخبر عن أمر وقع بمشهد عظيم ثم ينفرد راوٍ واحد بروايته.

وغير ذلك من علامات الكذب في الحديث، والتي يشترط خلو الحديث الصحيح منها، ثم نقدوا متن الحديث بعد سلامته من الأمور السابقة كلها من ناحية اضطرابه أو شذوذه أو إعلاله وبحثوا ما يمكن أن يقع فيه من قلب أو غلط أو إدراج [(٤)].

و [إنما تثبت هذه الشبهة لو كان المحدثون إذا حكموا بصحة الإسناد حكموا بصحة

---

(١) الميزان (١/ ٥٣٦).

(٢) الميزان (٤/ ٣٦٤).

(٣) لسان الميزان (٣/ ٢٤٤)، والأخبار الخمسة الأخيرة نقلتها من (صَقْل الأفهام الجلية شرح المنظومة البيقونية) للشيخ مصطفى سلامة ص٢١٣ - ٢١٤.

(٤) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص (٢٧٠-٢٧٣) ومن رام التوسع في هذه المسألة فعليه بكتاب (مقاييس نقد متون السنة) للدكتور مسفر غرم الله الدميني، و (منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي) للدكتور صلاح الدين بن أحمد الأدلبي.

المتن تبعـاً لذلك فقط، وليس كذلك فقد ثبت عنهم قديماً وحديثاً أن صحة الإسناد لا يترتب عليها صحة المتن، فقد يصح الإسناد ولا يصح المتن) [(١)].

لكن هنا أمر ينبغي الالتفات إليه وهو أن اهتمام المحدثين بنقد الأسانيد احتل مساحة أكبر من نقد المتون وهذا واضح في مصنفاتهم قديماً وحديثاً، وهذا الاهتمام بالسند يرجع إلى أسباب كثيرة (ذلك أن البحث في إسناد الحديث الذي تظهر نكارة متنه عن اسم واضع هذه الألفاظ المنكرة أَوْلى وأهم، حتى إذا ورد اسمه في حديث آخر مشتبه سَحَب الحكم على ما رواه بالضعف) [(٢)]، **هذه فائدة**، ومن فوائد التركيز على السند أيضاً ما يلي:

٢- نقد الأسانيد يحتاج إلى تخصص دقيق وصبر قد لا يتوفر إلا لجهابذة الحفاظ المتقنين، فمن المفيد جداً أن يكونوا قد أسهبوا في هذا النوع من النقد، ولو تركوه لمن بعدهم لتقاعست عنه الهمم ولهذا فإن إكثارهم من النقد الإسنادي وإقلالهم من نقد المتون ربما كان أفضل من عكسه، والله أعلم.

٣- إذا سبق الإكثار من نقد المتون فقد يؤدي هذا إلى التهاون في نقد الأسانيد بعد ذلك إذْ السند ليس إلا واسطة للوصول إلى المتن، وإذا حصلنا على درجة الحكم على الحديث من دراسة المتن فقد لا نجد بعده داعياً لتمحيص الحكم على السند، والعكس غير صحيح [(٣)].

٤- لو وقع التركيز على نقد المتن أكثر من السند فقد يؤدي هذا إلى قبول بعض الأحاديث الصحيحة المعنى دون التثبت في النقل [(٤)].

مقاييس النقد عند النصارى: قبل أن نترك مسألة السند والمتن وادعاءهم أن صحة الحديث قائمة على أمزجة الرواة لا بد من كلمة عن مناهجهم (العلمية) في إثبات كتابهم المقدس والذي يعتقدون أنه كلام الله.

يقول النصارى مفتخرين بكتابهم: (والكتاب المقدس فريد يختلف عن كل الكتب الأخرى في المجالات التالية وكثير غيرها: فريد في ترابطه:

١- فقد كُتب في فترة بلغت نحو ١٦٠٠ سنة.

٢- في أكثر من ستين جيلاً.

٣- كتبه أكثر من أربعين كاتباً من كل مسالك الحياة منهم الملك والفلاح والفيلسوف

---

(١) مقاييس نقد متون السنة ص ٢٤٧ .

(٢) مقاييس نقد متون السنة ص ٢٤١ .

(٣) لأن صحة السند لا تستلزم دائماً صحة المتن كما سبق التنبيه على ذلك .

(٤) بتصرف من (منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي) للدكتور صلاح الدين الأدلبي ص١٩٠ .

والصياد والشاعر والحاكم والعالم... إلخ.

٤- وقد كُتب في أماكن مختلفة.

٥- وكُتب في أزمنة مختلفة.

٦- وكُتب في أحوال نفسية مختلفة.

٧- كُتب من ثلاث قارات آسيا وأفريقيا وأوروبا) [١].

وتحت عنوان (الأسفار القانونية) كتب جوش مكدويل: (الأسفار القانونية) هي الكتب التي نستقي منها قوانين إيماننا (على حد تعريف القديس أوريجانوس) وهي الأسفار التي قبلتها الكنيسة كالكتب [٢] الموحى بها من الله، وقانونية الأسفار لم تقررها الكنيسة ولكنها قبلتها واعترفت بها لأن الله هو الذي أوحى بها وأعطاها.

مقاييس قانونية السفر: كانت هناك خمسة مقاييس لتقرير قبول أي سفر وهي:

١- هل بالسفر سلطان؟ هل جاء من الله؟ (وهل حوى عبارة (هكذا قال الرب)؟

٢- هل السفر نبوي كتبه أحد رجال الله؟

٣- هل السفر موثوق به؟ وقد قال الآباء: (لو خامرك الشك في سفر فألقه جانبًا).

٤- هل السفر قوي؟ هل فيه قوة إلهية قادرة على تغيير الحياة؟

٥- هل قبل رجال الله السفر وجمعوه وقرأوه واستعملوه؟ مثلاً اعترف بطرس بكتابات الرسول بولس باعتبارها مساوية لكتابات العهد القديم (٢ بط ٣: ١٦) [٣].

ويزداد عجبك حين تقرأ بتأمل ما يلي: (المسيح يشهد لقانونية أسفار العهد القديم: تحدث المسيح مع تلاميذه في العلية أنه «لابد أن يتم جميع ما هو مكتوب عني في ناموس موسى والأنبياء والمزامير)) (لوقا ٢٤: ٤٢) وفي هذا ترى الأقسام الرئيسة الثلاثة للعهد القديم: الناموس والأنبياء والكتب (التي يدعونها هنا المزامير لأنه السفر الأول والأطول فيها).

وفي يوحنا (١٠: ٣١ – ٣٦) ولوقا (٢٤: ٤٤) اعترض المسيح على تقاليد الفريسيين الشفوية. راجع مرقس ٧ ومتى ١٥) ولم يعترض مطلقًا على الأسفار القانونية.

وفي لوقا ١١: ٥١ (وأيضًا متى ٢٣: ٣٥): «من دم هابيل إلى دم زكريا» وهنا يشهد

---

(١) برهان يتطلب قراراً، بقلم جوش مكدويل ترجمة الدكتور القس منيس عبد النور ص ٢١، ٢٢ (الطبعة الثالثة).

(٢) لعلها (ككتب موحى بها).

(٣) برهان يتطلب قراراً ص ٣٨.

المسيح بقانونية جميع أسفار العهد القديم [(١)] فهابيل هو الشهيد الأول (تكوين ٤ : ٨) وزكريا آخر شهيد رجم وهو يشهد في الهيكل (٢ أخبار أيام ٢٤: ٢١) وفي أسفار اليهود نجد أن سفر التكوين هو السفر الأول، وأخبار الأيام هو السفر الأخير وكأنه يقول: (من التكوين إلى ملاخي) [بالنسبة لترتيب أسفار العهد القديم كما هي بين أيدينا الآن) [(٢)].

ويقول مكدويل: (ويشهد العهد الجديد لقانونية أسفار العهد القديم شهادة شاملة) ويشير مكدويل إلى أرقام بعض الإصحاحات حتى يصل إلى قوله (كما قال الكتاب) (يوحنا ٧: ٣٨) بدون تحديد [(٣)] فلا بد أنها إشارة إلى وحدة جميع أسفار الكتاب المقدس) [(٤)] وأطلب من القارئ أن يعيد قراءة هذه المقاييس التي وضعوها - لا لإثبات صحة شيء فقط - بل لإثبات كون هذا الكلام وحياً من عند الله، فذِكْر اسم نبي مثلاً مذكور في سفر آخر مجرد ذكره يدل على قانونية هذا السفر بأكمله، ولا أدري من يشهد لقانونية العهد الجديد إذا شهد هو للعهد القديم؟!

مع الأخذ في الاعتبار أن كتابهم هذا لا يوجد فرد واحد في العالم وعلى مدار التاريخ كله يحفظه في صدره كاملاً كما هو الحال بالنسبة للقرآن الكريم الذي يتميز بحفظ ملايين الأطفال والشيوخ والشباب والنساء له جيلاً بعد جيل. وهذا لما يسره الله من حفظه كما قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴾ [(٥)].

فالعجب من هؤلاء النصارى أن يكون هذا مقدار تثبتهم ثم يجترئون على الطعن في السنة صانها الله، ولكن الأمر كما قال رسول الله ﷺ «**إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستحِ فاصنع ما شئت**» [(٦)].

---

(١) نص الكلام المنسوب للمسيح (لكي يأتي عليكم كل دم زكي سُفك على الأرض من دم هابيل الصّديق إلى دم زكريا ابن برخيا الذي قتلتموه بين الهيكل والمذبح) (متى ٢٣: ٣٥).

وفي لوقا (١١: ٥٠ – ٥١): (لكي يطلب من هذا الجيل دم جميع الأنبياء المهرق منذ إنشاء العالم . من دم هابيل إلى دم زكريا الذي أهلك بين المذبح والهيكل).

لاحظ أن الكلام عن سفك الدماء دماء الأنبياء ولا علاقة له بالأسفار، وإلا كان هذا الكلام شهادة بقانونية ووحي كل كتاب تاريخ ذكر فيه سفك دماء هؤلاء الأنبياء.

مع العلم بأن متى أخطأ فالمذكور في سفر الأيام الثاني (٢٤: ٢١) هو زكريا بن يهويا داع الكاهن وليس زكريا بن برخيا كما ذكر متى.

(٢) السابق ص ٤٠ .

(٣) أي بدون تحديد جزء معين أو سفر معين من الكتاب .

(٤) برهان يتطلب قراراً ص ٤٢ .

(٥) سورة القمر الآية ١٧ و ٢٢ و ٣٢ و ٤٠ .

(٦) رواه البخاري في صحيحه .

وسيأتي مزيد تفصيل لهذا الموضوع في الفصل الثاني عشر من الباب الثاني بإذن الله تعالى.

وقالوا: (بما أن الحديث الذي حظي في وقت مبكر بمكانة عُليا تم تدوينه بعد وفاة محمد بما يقرب من ٢٤٠ سنة بعد ما تنوقل شفاهـًا، فلا يمكننا البت في صحة ما وصل إلينا تحت هذا العنوان. يُروى عن أبي حنيفة أنه لم يعترف إلا بصحة ١٧ حديثـًا.. ويقول أبو داود (٨٨٨م) صاحب السنن في مقدمة تصنيفه: إنه اختار من بين نصف مليون حديث ٤٨٠٠ حديثًا موثوقـًا به فقط. ولا يمكن النظر إلى معظم الروايات في كتب الحديث كآثار تاريخية وموثوق بها عن حياة محمد وسيرته، فكثيراً ما نصادف في تلك الروايات ميول وقناعات الأجيال الناشئة بعد محمد وقد صيغت في كلام نبي الإسلام، فإذا رأينا محمد يدين بالمذهب القدري وفي الوقت نفسه يحذر المسلمين من اتباع نهج القدريين لا يصعب علينا الحسم في ضعف الحديث إذْ لم يكن هذا المذهب معروفـًا في أيام محمد) أ. هـ ص١٧.

وأقول مستعينـًا بالله: هذا كلام مشحون بالجهل والأكاذيب كما هي عادة النصارى في هذا الكتاب وغيره.

أما ادعاء أن تدوين الحديث لم يتم إلا بعد وفاة النبي ﷺ بما يقرب من مائتين وأربعين سنة بعد ما تُنوقل شفاهـًا، فقد وضح لنا في الفصل الأول كذب هذا وأن كتابة الحديث كانت في حياة النبي ﷺ والتدوين الرسمي العام للسنة تم في عهد عمر بن عبد العزيز رحمه الله على يد عمرو بن حزم المتوفى سنة (١١٧هـ) وابن شهاب الزهري المتوفى سنة (١٢٧ هـ)، وهذا مصنف عبد الرازق وهو كتاب ضخم من كتب الحديث والأثر وعبد الرزاق توفى سنة ٢١١ هـ، وسنن سعيد بن منصور المتوفى سنة ٢٢٧ هـ، ومصنف ابن أبي شيبة المتوفى سنة ٢٣٥، ومسند الإمام أحمد المتوفى سنة ٢٤١، وهو من أكبر دواوين الإسلام بل لعله أكبرها وهذه المصنفات مطبوعة مشهورة، ولكن:

لي حيلة في مَنْ يَنُمّ مَن كان يخلق ما يقو (وليس في الكذاب حيلة لُ فحيلتي فيه قليلة (

ولو طبقوا هذا الكلام الذي ذكروه على كتابهم المقدس لما كان لهم أن يثقوا بحرف منه، فإنه لم يُكتب منه حرف واحد - كما يقولون - في حياة المسيح عليه السلام يقول القس صموئيل مشرقي: (ومن المعلوم أن يسوع نفسه لم يكتب شيئـًا ولا فكر أتباعه في البداية في تدوين قصة مكتوبة عنه لتسليمها للأجيال اللاحقة) (١).

ثم جُمعت أناجيلهم من الأقوال الشفهية ودُوّنت على مراحل ثم اختير من بين أكثر من

---

(١) مصادر الكتاب المقدس للقس صموئيل مشرقي رزق ص٦٢ .

مائة إنجيل أربعة فقط، ومن الذي كتب وأين؟! الجواب عندهم (لعل من المرجح - الراجح أنه - يبدو أنه - وأغلب الظن - ولا يُعرف بالتأكيد مَنْ هو المؤلف... إلخ) فهذه هي أدلتهم على نسبة كتابهم إلى الله، وسيأتي مزيد تفصيل لهذا الأمر إن شاء الله في الفصل الثاني عشر من الباب الثاني فلا تعجل.

- وأما افتراؤهم على أبي حنيفة رحمه الله وقولهم إنه لم يعترف إلا بصحة سبعة عشر حديثاً فكلام لا يقبله عاقل، وليس أدل على ذلك من أن مسند أبي حنيفة المطبوع فيه أكثر من خمسمائة حديث وهو مطبوع متداول.

وهذا المسند المطبوع إنما هو بحسب ما تهيأ لمن جَمعه، فأبو حنيفة رحمه الله لم يصنفه ولكنه جُمع من طُرُقِه وكُتبه، وإلا فإن كثيرين قد جمعوا أحاديث الإمام أبي حنيفة في كتب ومسانيد بَلَغتْ بضعة عشر مسنداً منها (مسند أبي حنيفة) لابن عقدة يحتوي وحده على ما يزيد على ألف حديث [(١)].

وهذا القول عَزَوه إلى (مقدمة ابن خلدون) وعند الرجوع إلى المقدمة إذا بابن خلدون رحمه الله يقول: (واعلم أن الأئمة المجتهدين تفاوتوا في الإكثار من هذه الصناعة والإقلال، فأبو حنيفة رضي الله تعالى عنه يُقال بلغت روايته إلى سبعة عشر حديثاً أو نحوها، ومالك رحمه الله إنما صح عنده ما في كتاب الموطأ وغايتها ثلاثمائة حديث أو نحوها وأحمد بن حنبل رحمه الله تعالى في مسنده خمسون ألف حديث ولكلٍّ ما أداه إليه اجتهاده في ذلك) إلى أن قال: (والإمام أبو حنيفة إنما قَلَّت روايته لما شَدَّد في شروط الرواية والتحمل) [(٢)].

فانظر كم بين كلام ابن خلدون وفِرْيتهم!

فابن خلدون لم يقل إن أبا حنيفة لم يعترف إلا بسبعة عشر حديثاً فقط كما أوهموا، ولكنه يتكلم عن تفاوت الأئمة في رواية الحديث فمنهم المقل ومنهم المكثر، وأبو حنيفة رحمه الله أقل الأئمة الأربعة حديثاً ومع ذلك فإن ابن خلدون يذكر هذا القول بصيغة التمريض (يقال) وهي تعني عدم ثبوت هذا القول، وهو قول تغني حكايته عن رده لو كان الكلام مع مَنْ يفهم!

يقول الدكتور السباعي رحمه الله: (ثم إن ابن خلدون لم يقل إنه لم يعترف إلا بصحة ١٧ حديثاً وإنما قال إنه لم يصح عنده إلا هذا العدد، وهذا من كلام خصوم الإمام - تعصباً لأئمة آخرين - أرادوا به الحط من مكانته في الحديث وأنه قليل البضاعة فيه) [(٣)].

---

(١) راجع (السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي) للدكتور مصطفى السباعي ص٤١١ - ٤١٥ .

(٢) مقدمة ابن خلدون ص ٣٥٢ . ط . دار الكتب العلمية ـ بيروت .

(٣) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص٤١٥ .

فالكلام ليس عن الحديث بوجه عام، وإنما هو عن حديث الإمام أبي حنيفة رحمه الله، وقلة حديثه لا تطعُن في الحديث نفسه، كيف وهو ليس من أهل الحديث رحمه الله تعالى، فهو فقيه والناس عيال عليه في الفقه، وأما في الحديث فضعيف [(١)] (له أحاديث صالحة، وعامةُ ما يرويه غلط وتصاحيف وزيادات في أسانيدها ومتونها وتصاحيف في الرجال، وعامة ما يرويه كذلك، ولم يصح له في جميع ما يرويه إلا بضعة عشر حديثاً، وقد رَوى من الحديث لعله أرجح من ثلاثمائة حديث من مشاهير وغرائب، وكله على هذه الصورة لأنه ليس من أهل الحديث، ولا يُحْمل عمن يكون هذه صورته في الحديث) أ هـ. [(٢)] ولعل كلام ابن عدي هذا يوضح مراد ابن خلدون لمن لم يفهم، وسواء أصح هذا الكلام عن الإمام أبي حنيفة -رحمه الله- أم لا فإن هذا شيء واعترافه بالحديث شيء آخر.

وأما قولهم: (ويقول أبو داود (٨٨٨م) صاحب السنن في مقدمة تصنيفه إنه اختار من بين نصف مليون حديث ٤٨٠٠ حديثاً موثوقاً به فقط). أ هـ.

فانظر أولاً إلى كتابتهم تاريخ وفاة الإمام بالتأريخ الصليبي (٨٨٨م) وهذا مقصود حتى لا يبدو قرب زمن التصنيف من زمن وفاة النبي ﷺ وكذلك فعلوا في وفيات الأئمة الخمسة الباقين كما سيأتي إن شاء الله، مع أن وفياتهم لم تكتب إلا بتأريخ المسلمين فقط، وأبو داود رحمه الله توفي سنة (٢٧٥هـ).

وأما ثانياً فهذا الكلام كذب لوجوه: **الأول**: ليس في مقدمة تصنيف أبي داود للسنن شيء من ذلك ولا قريب منه، بل ليس لسنن أبي داود مقدمة وإنما ابتدأها بقوله (كتاب الطهارة، باب التخلي عند قضاء الحاجة) ثم ساق أحاديثه [(٣)].

الوجه الثاني: للإمام أبي داود رحمه الله رسالة مفردة ذكر فيها منهجه في سننه، يقول فيها: (ولم أكتب في الباب إلا حديثاً أو حديثين وإن كان في الباب أحاديث صحاح فإنه يكثر [(٤)] وإنما أردت قُرْب منفعته) [(٥)]. ويقول: (وإنما لم أصنف في كتاب «السنن» إلا الأحكام، ولم أصنف

---

(١) وهذا لا يحط من قيمة الإمام رحمه الله، وليس من شرط الفاضل أن يكون كاملاً وليس كل محدث فقيهاً ولا كل فقيه محدثاً، وكم من عابد زاهد ضعيف الحديث!

(٢) الكامل في الضعفاء لابن عدي (٢/ ٤٠٣) نقله عنه الألباني رحمه الله في سلسلة الأحاديث الضعيفة (١/ ٤٦٦) حديث رقم ٤٥٨ .

(٣) سنن أبي داود ط . دار الحديث بالقاهرة ١٤٠٨ ه . (ج١/ ص١) .

(٤) يعني أن الكتاب يطول لو ذكر فيه كل ما صح عنده في كل باب .

(٥) رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه تحقيق محمد لطفي الصباغ ص٢٣ .

كتب الزهد وفضائل الأعمال وغيرها، فهذه الأربعة آلاف والثمانمائة كلها في الأحكام، فأما أحاديث كثيرة في الزهد والفضائل وغيرها من غير هذا لم أخرجه) [١].

فها هو الإمام رحمه الله يقرر أنه يقتصر في الباب على الحديث الواحد والحديثين وإن كان في الباب أحاديث صحاح أخرى لأن ذِكْر الجميع يجعل الكتاب يطول ويكبر حجمه وهو يريد تقريب منفعته فاختصره ثم يذكر أنه ترك أحاديث فضائل الأعمال والزهد وغيرها مع كثرتها، وإنما قَصَرَ كتابه على أحاديث الأحكام فقط.

الوجه الثالث: أن الإمام أبا داود انتقى سننه من بين خمسمائة ألف حديث لكنه لم يَرُدّ الباقي من هذه الأحاديث ولا حكم بضعفها كما افترى هؤلاء النصارى، وكلامه السابق واضح في ذلك.

وعلى فرض أنه رَدَّ الباقي فماذا في هذا؟ أليس قد قَبِلَ وَرَدَّ على أُسُس متفق عليها؟ ألا يدل هذا على الدقة في القبول والرد؟!

وأما قولهم: (ولا يمكن النظر إلى معظم الروايات في كتب الحديث كآثار تاريخية وموثوق بها عن حياة محمد وسيرته، فكثيراً ما نصادف في تلك الروايات ميول وقناعات الأجيال الناشئة بعد محمد.... إلخ) فأما أنه لا يمكن النظر للأحاديث على أنها آثار تاريخية فنعم لأنها أَجَلُّ من ذلك وأوثق بشهادة المنصفين من النصارى كما مر شيء من ذلك، وأين كلام المؤرخين وعلماء الآثار الذي يلقونه على عواهنه من نقل السنة والنقد الذي يخضع له السند والمتن؟!

- وأما قولهم (فكثيراً ما نصادف في تلك الروايات ميول وقناعات الأجيال...) فهذا كذب لأمرين: **الأول**: هذه الأحاديث التي أشاروا إليها ليست كثيرة ولا هي معظم السنن بل هي من الندرة بحيث يمكن إحصاؤها في جزء لطيف.

الثاني: أن أمثال هذه الأحاديث يحكم عليها علماؤنا بالبطلان متناً فضلاً عن دراسة أسانيدها، وقد ذكر علماؤنا أن من علامات الحديث الموضوع (المكذوب) موافقة الحديث لمذهب الراوي المتعصب لمذهبه، وتكذيب الحِسّ له ومخالفته للحقائق التاريخية، على أنه لا يبعد أن يخبر النبي ﷺ بما هو آتٍ بما أعلمه الله من الوحي كما صحت الأحاديث في التحذير من الخوارج وبيان صفتهم. ولو صدق هؤلاء الكافرون لذكروا مثالاً واحداً لكل ما ذكروه ولكن منعهم خوف الفضيحة فإنهم لو ذكروا حديثاً باطلاً حكم العلماء ببطلانه فلا يُعد حينئذٍ من كلام النبي ﷺ وليس في الصحيح شيء مما ادعوه والحمد لله.

(١) رسالة أبي داود ص ٣٤ و٣٥ .

وقال هؤلاء الحاقدون: (وإليك عدد مصنفات الحديث المعترف بها عند أهل السنة وهي ستة وكلها دُوِّنت في القرن الثالث بعد هجرة محمد من مكة إلى المدينة:

١- صحيح البخاري (٨٧٠م) [١].

٢- صحيح مسلم (٨٧٥).

٣- سنن أبي داود (٨٨٨).

٤- سنن الترمذي (٨٩٥).

٥ – سنن النسائي (٩١٥).

٦- سنن ابن ماجه (٨٨٦) أ. هـ ص ١٧، ١٨

قلت: كذب أعداء الله فليست الكتب الستة هي كل ما يعترف به أهل السنة، وإلا فأين مسند الإمام أحمد (ت ٢٤١ هـ) الذي يحتوي على نحو أربعين ألف حديث، وهو أعظم دواوين السنة، قال الإمام ابن كثير رحمة الله: (وكذلك يوجد في مسند الإمام أحمد من الأسانيد والمتون شيء كثير مما يوازي كثيراً من أحاديث مسلم بل والبخاري أيضاً وليست عندهما ولا عند أحدهما، بل ولم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الأربعة وهم الترمذي وأبو داود والنسائي وابن ماجه) وعلق على هذا الكلام الشيخ أحمد شاكر رحمة الله بقوله: (هذا كلام جيد محقق فإن المسند للإمام أحمد بن حنبل هو عندنا أعظم دواوين السنة وفيه أحاديث صحاح كثيرة لم تخرج في الكتب الستة كما قال الحافظ ابن كثير) أ. هـ [٢].

وأين موطأ الإمام مالك (المتوفى سنة ١٧٩ هـ) وقد قدمه بعضُ العلماء على الصحيحين ومنهم من جعله في مرتبة واحدة مع الصحيحين، وأين صحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان ومعاجم الطبراني الثلاثة ومسند أبي يعلى ومسند البزار وسنن البيهقي والدارقطني ومستدرك الحاكم ومستخرج أبي عَوانة ومستخرج الإسماعيلي وسنن الدارمي ومصنف ابن أبي شيبة ومصنف عبد الرزاق وسنن سعيد بن منصور ومئات المصنفات التي يعترف بها أهل السنة ما بين كبير وصغير [٣]؟!

وهذه الكتب الستة التي ذكروها اشتهرت بالكتب الستة، لا لأنها هي كل ما يعترف به المسلمون أهل السنة بل لأنها هي الأمهات وفيها معظم الأحاديث وغيرُها من المصنفات

(١) لاحِظْ تأريخهم لوفيات هؤلاء الأئمة بالتاريخ الصليبي المعروف بالميلادي لئلا يظهر قربهم من زمن النبي ﷺ عند ذكر وفياتهم بالتاريخ الهجري .

(٢) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للشيخ أحمد محمد شاكر ص ٢٢ .

(٣) انظر سرداً للمشهور منها في (الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة) للكتاني رحمه الله .

مُضَمَّن فيها إلا القليل، قال الإمام النووي رحمه الله: (والصواب أنه لم يفت الأصول الخمسة إلا اليسير أعني الصحيحين وسنن أبي داود والترمذي والنسائي) [١].

وأما عن تدوين المصنفات الحديثية فارجع إلى الفصل الأول تجد فيه ما يروي غلة الصادي بإذن الله.

وقالوا: (وقد دونت الشيعة مصنفاتها الخاصة للحديث لشكها في كل رواية في المصادر السنية ورد في إسنادها مَنْ لم ينتمِ إلى شيعة عليّ) ص ١٨.

والجواب أن الشيعة فرقة ضالة – أعني الشيعة الإثنى عشرية ومن سار على نهجهم – يعتقدون أموراً تخرجهم من الإسلام، فكلامهم لا قيمة له عند المسلمين، والميزان عند المسلمين إنما هو كتاب الله عز وجل وما ثبت من سنة النبي ﷺ بفهم الصحابة ومن سار على نهجهم من السلف الصالح، وعند عرض الأقوال على هذا الميزان يتميز الحق من الباطل.

وهؤلاء النصارى لو ألزمناهم بقبول قول كل من ينتمي إليهم فكيف يقبلون أقوال الفرقة الأبيونية التي كانت في القرن الأول وكانت تعتقد أن عيسى عليه السلام إنسان فقط، ويذمون بولس ويحقرون كلامه تحقيراً بليغـاً؟ وكيف يقبلون أقوال الفرقة المارسيونية التي كانت تعتقد أن الإله إلهان أحدهما خالق الخير وثانيهما خالق الشر وكانت تقول إن التوراة وسائر كتب العهد القديم من جانب الإله الثاني؟ وقد ظهر مارسيون في القرن الثاني الميلادي وماذا يقولون في عقيدة فرقة ماني التي تقول: إن الشيطان هو الذي أعطى موسى التوراة وكلم الأنبياء تمسكـاً بالآية الثامنة من الإصحاح العاشر من إنجيل يوحنا والتي يقول فيها المسيح (جميع الذين أتوا قبلي هم سُرَّاق ولصوص ولكن الخراف لم تسمع لهم) (يوحنا١٠: ٨) [٢].

وهذا من باب الإلزام فقط وإلا فإننا نقبل كل قول يشهد له الدليل الصحيح بخلاف النصارى الذين يقبلون ويرفضون بالهوى ولو خالف نصوصَ كتبهم.

والشيعة معروفون بالكذب والنفاق الذي يسمونه (التقية) وهو من أصول دينهم، بل إن منشأ الوضع والكذب في الحديث إنما كان من جهة الشيعة وكان ذلك في فضل أئمتهم ورؤسائهم كما قال ابن أبي الحديد في (شرح نهج البلاغة): (اعلم أن أصل الكذب في أحاديث

---

(١) تدريب الراوي شرح تقريب النواوي للسيوطي (١/ ٩٩) ط . دار التراث .

ويلاحظ أن بعض العلماء لا يعد سنن ابن ماجه في مرتبة الأصول الخمسة لكثرة الضعيف فيها ولا سيما فيما انفردت به .

(٢) انظر إظهار الحق لرحمة الله الهندي ص ٩٢٥ – ٩٢٨ ط . رئاسة البحوث العلمية والإفتاء بالسعودية.

الفضائل جاء من جهة الشيعة....)[١].

ويقول ابن تيمية رحمه الله: (وكذب الرافضة مما يُضْرَبُ به المثل)، وقال ابن المبارك: (الدين لأهل الحديث والكلام والجدل لأهل الرأي والكذب للرافضة). وسئل مالك رضي الله عنه عن الرافضة فقال: (لا تكلمهم ولا ترو عنهم فإنهم يكذبون)، وقال الشافعي: (لم أر أحداً أشْهَدَ بالزور من الرافضة)، وقال يزيد بن هارون: (يُكتب عن كل مبتدع - إذا لم يكن داعية - إلا الرافضة فإنهم يكذبون)، وقال حماد بن سلمة: (حدثني شيخ لهم تاب - يعني الرافضة - قال: كنا إذا اجتمعنا فاستحسنَّا شيئًا جعلناه حديثًا). وقد صنع الشيعة أحاديث كثيرة وحرفوا بعض الأحاديث حسب أهوائهم وفرقهم التي كانت تزداد يوماً بعد يوم فوضعوا أحاديث في مناقب علي رضي الله عنه وأخرى وضعوها في مثالب معاوية والأمويين[٢].

وقالوا: (أول من قام بجمع الأحاديث (بشكل فعلي) هو الإمام البخاري حوالي عام ٢٥٠هـ (٨٦٥ م).) أ. هـ ص ١٨.

وهذا هو عين الكذب والدجل إِذْ لم يقل هذا الكلام أحد من المؤرخين ولا المحدثين، وإنما قالوا إن البخاري رحمه الله هو أول مَنْ صنف كتابـاً في الصحيح المجرد، وكانت المصنفات قبله فيها الصحيح والضعيف والباطل، وأما هو فقد اقتصر على ما صح من الحديث وتبعه تلميذه الإمام مسلم في صحيحه، والإمام البخاري رحمه الله وُلد سنة ١٩٤ هـ وتوفي سنة ٢٥٦ هـ فقولهم (حوالي عام ٢٥٠ هـ) تدليس، فمن المعروف أنه قضى في جمع صحيحه وتنقيحه وكتابته ستة عشر عامـاً كاملة وقد أتمه وسمعه منه خلق كثيرون مرات ومرات قبل موته، لكنهم يريدون تأخير تدوين السنة رغمـاً عن كل الحقائق وبكل الحيل الشيطانية.

وأما عن أول من جمع الحديث فقد سبق الكلام على هذا الموضع مستوفى والحمد لله، وقولهم (بشكل فعلي) لا أدري ماذا يريدون به؟ وهل هناك جمع فعليّ وآخر غير فعلي؟!

ولعلهم يريدون التشكيك في جَمْع السابقين للإمام البخاري، وقد ذكرنا أن مصنفات السابقين دخل بعضها في مصنفات مَنْ بعدهم كما ذكرنا عن أبي داود وإدخاله مصنف حماد بن سلمة (ت ١٦٧ هـ) في سننه، وتفسير عبد الرزاق (ت ٢١١ هـ) مودع في صحيح البخاري ومنها

(١) نقله الدكتور مصطفي السباعي رحمه الله ص ٧٦ في كتابه (السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي). والدكتور عجاج الخطيب في (السنة قبل التدوين) ص ١٩٥.

(٢) السنة قبل التدوين ص ١٩٦، ١٩٧.

ما هو مطبوع متداول مثل: الزهد والرقائق لعبد الله بن المبارك (ت ١٨١ هـ) وموطأ الإمام مالك (ت ١٧٩ هـ) ومسند الشافعي (٢٠٤ هـ) وهو من استخراج تلاميذه، ومصنف ابن أبي شيبة (٢٣٥ هـ) ومصنف عبد الرزاق (٢١١ هـ) وسنن سعيد بن منصور (٢٢٧ هـ) ومسند أبي داود الطيالسي (٢٠٤ هـ) ومسند الإمام أحمد (٢٤١ هـ) وهو أكبر دواوين السنة وكل هذا وغيره كثير مطبوع متداول، وكل هذا لا يسمى جمعًا بشكل فعليّ عند النصارى مما يدل على مبلغ الأمانة العلمية عندهم!

ولعلهم أحسّوا بكذبهم المفضوح فقالوا بعد أكثر من عشرة أسطر: (ويعتبر بعضُ العلماء أن الموطأ والمسند قد جُمِعا قبل البخاري ولكننا هنا نتحدث عن أول مَنْ جمع الحديث من الستة المعتمدين عند جميع المسلمين) ص ١٩.

وهنا كذبتان: **الأولى**: قولهم (بعض العلماء) ولا خلاف في هذا لأنه أمر تاريخي فالموطأ والمسند جُمعا قبل صحيح البخاري ولا يُعْقَلُ خلاف في هذا.

الثانية: أن ادعاءهم أن الكتب الستة هي المعتمدة دون غيرها إدعاء لم يُسْبَقوا إليه كما أسلفنا، وكل من يعتمد الكتب الستة يعتمد المسند والموطأ وسائر تصانيف أهل السنة التي يصعب حصرها بل إن المسند والموطأ كلاهما أعلى مرتبة وأجَلّ منزلة من سنن ابن ماجه وهي من الكتب الستة.

وقالوا عن صحيح البخاري: (ورغم ما تعرض له من هجمات عنيفة وانتقادات شديدة فقد نال صحيح البخاري المرتبة الثانية بعد القرآن وذلك بإجماع الأمة فيقول الخطيب البغدادي مثلاً بمناسبة حديث أورده البخاري موصولاً في ثلاثة مواضع: (بأن البخاري يروي جزءاً من حديث الإفك عن أم عائشة وأم[1] رومان عن طريق مسروق. فهذا وَهْم (أي غلط) لأن مسروقًا لم يسمع عن أم رومان فهي توفيت أيام النبي ومسروق في السادسة من عمره وخفي على البخاري وأما مسلم فتفطن إلى ذلك فأبي نقله) . أهـ. وقد نقلته بأخطائه من ص ١٩، ٢٠.

أما قولهم (.. هجمات عنيفة وانتقادات شديدة...) فمن كذبهم الذي لا ينتهي إذ لم يتعرض صحيح البخاري إلا لنقد علمي دقيق في مواضع محدودة معروفة عند أهل الحديث ليس في طاقة أمثال هؤلاء أن يفهموها، وأما الهجمات العنيفة في عصرنا الحاضر – إن كانت هي المقصودة في كلامهم – فمن أمثالهم من الحاقدين الجهال أعداء السنة أمثال صبحي منصور وإسماعيل منصور ومحمود أبي رية وأحمد أمين وحسين أحمد أمين وأحمد حجازي

(١) ص ١١٨ هكذا أوردوه والصواب (عن أم عائشة أم رومان من طريق مسروق) .

السقا [١] وغيرهم لا كَثَّرهم الله، وهؤلاء يهاجمون السنة كلها ولا يخصون صحيح البخاري وحده والرد عليهم هو موضوع كتابنا هذا وأمثاله إذ الشبهات مكررة ولا جديد.

وهاهنا مثال جيد على مبلغ أمانتهم في النقل فقد أشاروا في الحاشية إلى أن كلام الخطيب البغدادي نقلوه من (هدي الساري) لابن حجر وقد حرفوا اسم المؤلف فقالوا (١ - محمد بن الحجر العسقلاني هدي الساري لابن الحجر العسقلاني ص ٣٧١ بولاق ١٣٠١) ص ٢٠ حاشية رقم ١.

والصواب أن (هدي الساري مقدمة فتح الباري بشرح صحيح البخاري) من تصنيف الحافظ أحمد بن على بن حجر العسقلاني، الشهير بابن حجر العسقلاني، وليس في اسمه ولا اسم أبيه (محمد) ولم يلقبه أحد بـ (ابن الحجر)، ولعلهم لم يروا الكتاب أصلاً لكنهم ينقلون بواسطة ويخفون الواسطة (من باب الأمانة) كما هو واضح من كتابهم! هذه واحدة، والعجيبة الثانية أن الإمام ابن حجر ذكر كلام الخطيب البغدادي ثم كرَّ عليه بالرد المفحم فهم بين أمرين أحلاهما مر: إما الكذب في ادعائهم النقل من (هدي الساري) تشبعاً بمالمْ يُعطَوا وإظهاراً لكثرة مطالعتهم، وإما أنهم نقلوا من الكتاب كلام الخطيب وتركوا الرد عليه وهذا ليس من شِيَم أهل الأمانة والعدل لأن الأمين المنصف ينقل ما له وما عليه لأن بغيته الحق حيثما كان وليس اتباع الهوى.

يقول الإمام ابن حجر رحمه الله: (قال الخطيب: (أخرج البخاري عن مسروق عن أم رومان رضي الله عنها وهي أم عائشة طرفاً من حديث الإفْك وهو وَهْم، ولم يسمع مسروق من أم رومان رضي الله عنها لأنها توفيت في عهد النبي وكان لمسروق حين توفيت ست سنين). قال: (وخفيت هذه العلة على البخاري وأظن مسلماً فطن لهذه العلة فلم يخرجه له...) أ. هـ [٢].

ثم أجاب الحافظ رحمه الله قائلاً: «وعندي أن الذي وقع في الصحيح هو الصواب والراجح، وذلك أن مستند هؤلاء في انقطاع هذا الحديث إنما هو ما رُوي عن علي بن زيد بن جدعان – وهو ضعيف – أن أم رومان ماتت سنة ست وأن النبي – حضر دفنها، وقد نَبَّه البخاري في تاريخه الأوسط والصغير على أنها رواية ضعيفة فقال في فصل مَنْ مات في خلافة عثمان: قال علي بن زيد عن القاسم ماتت أم رومان في زمن النبي ﷺ سنة ست، قال البخاري:

(١) أحمد حجازي السقا له كتابات في مقارنة الأديان يستفاد منها ولكن يحذر هجومه على السنة الذي يملأ به حواشي الكتب التي يحققها وله آراء فجة تليق بأمثاله، أكثرها تَكرار لكلام المعتزلة، ولم أر من تعرض للرد عليه ولعل ذلك راجع إلى أنه نكرة غير معروف، نسأل الله له الهداية .

(٢) هدي الساري ص ٣٧٣ . ط . دار المعرفة .

وفيه نظر، وحديث مسروق أسند، أي أصح إسناداً، وهو كما قال، وقد جزم إبراهيم الحربي الحافظ بأن مسروقاً إنما سمع من أم رومان في خلافة عمر، وقال أبو نعيم الأصفهاني: عاشت أم رومان بعد النبي ﷺ دهراً، قلت: ومما يدل على ضعف رواية علي بن زيد بن جدعان ما ثبت في الصحيح من رواية أبي عثمان النهدي عن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهما أن أصحاب الصُّفَّة كانوا ناساً فقراء – فذكر الحديث في قصة أضياف أبي بكر – وفيه (قال عبد الرحمن: إنما هو أنا وأمي وامرأتي وخادم بيتنا...) الحديث، وأم عبد الرحمن هي أم رومان لأنه شقيق عائشة، وعبد الرحمن إنما أسلم بعد سنة ست، وقد ذكر الزبير بين بكار من طريق ابن عيينة عن عليّ بن زيد أن إسلام عبد الرحمن كان قبل الفتح وكان الفتح في رمضان سنة ثمان فبان ضَعف ما قال علي بن زيد في تقييد وفاة أم رومان مع ما اشتهر من سوء حفظه في غير ذلك، فكيف تُعَلُّ به الروايات الصحيحة المعتمدة؟ والله أعلم) أ. هـ[1].

فبان من هذا النقد العلمي المدعم بالأدلة أن أم رومان لم يصح أنها توفيت في حياة النبي ﷺ وقد صح سماع مسروق منها فقول الخطيب البغدادي مردود وهو الغالط في هذه المسألة والحق مع الإمام البخاري رحمه الله.

وقالوا: (وقال ابن كثير في (مختصر علوم الحديث): (إن الروايات لسنن أبي داود كثيرة يوجد في بعضها ما ليس في الآخر) كما ذكرنا أعلاه أنه جمع ٤٨٠٠ حديثاً من بين ٥٠٠.٠٠٠ حديثاً كُتبت عن النبي) . أهـ. ص ٢٠١، ٢١.

قلت: نعم قال الإمام ابن كثير رحمه الله: (الروايات عن أبي داود بكتابه السنن كثيرة جداً ويوجد في بعضها من الكلام بل والأحاديث ما ليس في الأخرى) أ. هـ[2].

وهذا أمر لا مدخل له في الطعن في السنة كما يريدون فإن المصنف كان يُحَدّث بكتابه مراراً وعلى مدار سنوات فربما أضاف حديثاً أو حذف حديثاً، وقد وضع الإمام مالك الموطأ على نحو عشرة آلاف حديث فلم يزل ينظر فيه في كل سنة ويسقط منه حتى بقي على حالته التي وصلتنا، وكذلك سنن أبي داود فإن أشهر رواياته: رواية ابن داسة وهي تحوي أحاديث ليست عند غيره، ورواية اللؤلؤي وهي المعتمدة لأنها على الوضع الذي ارتضاه المصنف أخيراً.

يقول السيوطي: (عدة أحاديث كتاب أبي داود أربعة آلاف حديث، وهو روايات أتمها رواية أبي بكر بن داسة، والمتصلة الآن بالسماع رواية أبي علي اللؤلؤي)[3].

(١) هدي الساري ص ٣٧٣ . ط . دار المعرفة .

(٢) الباعث الحثيث شرح علوم الحديث ص ٣٤ .

(٣) تدريب الراوي (١/ ١٧٠) .

و(**قال أبو عمر الهاشمي**: كان أبو عليّ اللؤلؤي قد قرأ كتاب السنن على أبي داود عشرين سنة، وكان يُدْعَى وَرَّاق أبي داود، (والورَّاق في لغة أهل البصرة القارئ للناس) قال: والزيادات التي في رواية ابن داسة حذفها أبو داود آخراً لأمر رابه في الإسناد) [1].

قلت: إذا تبين هذا فليس من حق أحد أن يطعن في سنن أبي داود باختلاف رواياتها لأن الاختلاف نتج عما يمكن أن نعتبره كتابة للسنن أكثر من مرة، فلنا ما استقر عليه المؤلف لأنه صاحب الحق في ذلك، وهذا كله بالنسبة لكتاب جمع فيه المصنف أحاديث على شرط أو شروط ارتآها، وأما الأحاديث نفسها فَوَضْعُها في الكتاب المُعَيَّن أو حذفها منه لا يؤثر في صحتها أو ضعفها لأن إسنادها لا يتغير، وبدراسة الإسناد والمتن يتبين درجة الحديث ولا سيما وهو موجود في كتب أخرى، والله أعلم.

وأما أن أبا داود جمع ٤٨٠٠ حديثاً من بين ٥٠٠.٠٠٠ حديثاً وانتقى هذا العدد ليودعه في سننه دون أن يرد بقية الأحاديث، فقد سبق الكلام على هذا الأمر.

وقالوا: (يتكون (جامع الصحيح) للترمذي حسب طبعة (شاكر) من ٣٩٥٦ حديثاً وتوجد في شرح الأحوذي ٤٠٥١ حديثاً). ص ٢١.

والكلام السابق عن اختلاف روايات سنن أبي داود يصلح للجواب عن كلامهم هنا عن سنن الترمذي وثمة أمر آخر هنا وهو يفسر اختلاف عدد الأحاديث في كثير من كتب السنة بين طبعة وأخرى وهذا الأمر هو أن العلماء يختلفون عند عَدّ الأحاديث فمنهم من يَعُدّ المتن حديثاً واحداً ولو تكررت رواياته في نفس المكان، ومنهم من يعد كل رواية حديثاً، ومنهم من يَعُدّ المعلقات والموقوفات ومنهم مَنْ لا يعدها ونحو ذلك، فانظر مثلاً إلى كتاب (رياض الصالحين) للإمام النووي وهو كتاب شهير لا تُحصى طبعاته ومع اتفاق كل الطبعات التي رأيتها على طريقة عَدّ وترقيم الأحاديث إلا أن طبعة الشيخ الألباني رحمه الله تختلف عن سائر الطبعات وإليك هذا المثال الذي يوضح سبب الاختلاف في العد: **قال الإمام النووي (وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «الناس معادن كمعادن الذهب والفضة خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا والأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف»** رواه مسلم، وروى البخاري قوله «**الأرواح...**» إلخ من رواية عائشة رضي الله عنها) [2]. أهـ.

فقد عُدّ هذا حديثاً واحداً في كل الطبعات التي رأيتها على كثرتها ولكن في طبعة

---

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي (١٥/ ٣٠٧).

(٢) ص ١٧٨ من رياض الصالحين تحقيق الألباني طبعة المكتب الإسلامي.

(الشيخ الألباني) عَدّهما حديثين بأن جعل قوله (وروى البخاري...) إلخ حديثاً جديداً، وهذا كثير جداً في الكتاب حتى إنه يعد (وأما الأحاديث فمنها حديث عمرو بن الأحوص السابق بالباب قبله) [١] يَعُد هذا الكلام حديثاً أعنى أنه يعطيه رقماً، فإذا كان الأمر كما شرحتُ فلا عجب أن يختلف عدد الأحاديث في هذه الطبعة عن الطبعات السابقة واللاحقة.

قلت: ومن راجع الفصل العاشر من مقدمة فتح الباري فهم هذا الأمر فانظر مثلاً إلى الإمام ابن حجر رحمه الله يقول: (قال رحمه الله [٢]: الإيمان خمسون حديثاً. قلت: بل هي واحد وخمسون، وذلك أنه أورد حديث أنس: «**لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده..**» الحديث من رواية قتادة عن أنس ومن رواية عبد العزيز بن صهيب عن أنس إسنادَيْن مختلفين فِلكَوْن المتن واحداً لم يعده حديثين ولا شك أن عَدّه حديثين أَوْلَى مِن عَدّ المكرر إسناداً ومتناً) انتهى [٣].

وقال رحمه الله: (ونقص الحميدي العدة لأنه يَعُدّ الحديثين إذا تقاربت ألفاظهما حديثاً واحداً...) [٤].

وبهذا يتبين أن اختلاف عدد الأحاديث من طبعة إلى أخرى ليس حقيقياً بل هو اختلاف في طريقة العَدّ والله أعلم.

وقالوا: (قال الذهبي: (سئل النسائي بدمشق عن فضائل معاوية فقال: ألا يرضيه رأساً برأس حتى نفضّله فنُفي إلى مكة وقيل الرملة. أما كتابه المعروف (بالمجتبى) ففيه صعوبة في اتصال السماع والقراءة. قال أبو جعفر بن الزبير: من قال قرأت أو سمعت كتاب النسائي ولم يبين الرواية التي سمع أو قرأ فقد تَجوَّز في الذي ذكره تجوُّزاً قادحاً في الرواية) . أهـ. ص ٢١.

والجواب بعون الله تعالى أن نقلهم عن الإمام الذهبي فيه اختصار مخل يشبه الكذب وفيه تدليس بإيهام نسبة كلام غيره إليه، فالإمام الذهبي يقول رحمه الله: (... وقال [٥] فيه: سمعت قوماً ينكرون على أبي عبد الرحمن كتاب الخصائص لعليّ رضي الله عنه وتَرْكَه تصنيف فضائل الشيخين فذكرتُ له ذلك فقال: دخلت دمشق والمنحرف عن عليّ بها كثير فَصنَّفْتُ كتاب الخصائص رجوتُ أن يهديهم الله، ثم إنه صنف بعد ذلك فضائل الصحابة فقيل له – وأنا

---

(١) ص ١٥٠ رياض الصالحين.

(٢) يعنى الإمام النووي رحمه الله.

(٣) هدي الساري مقدمة فتح الباري ص ٤٩٠ ط. السلفية (الثالثة ١٤٠٧ هـ).

(٤) هدي الساري ص ٤٩٨ ط. السلفية.

(٥) القائل هو محمد بن موسى المأموني صاحب النسائي.

أسمع - ألا تُخَرِّج فضائل معاوية فقال: أيّ شيء أُخَرِّج؟ حديث: «**اللهم لا تشبع بطنه**»؟! فسكت السائل.

قلت: فلعل هذه منقبة لمعاوية لقول النبي ﷺ: «**اللهم مَنْ لعنتُه أو شتمته فاجعل ذلك له زكاة ورحمة**»)[١]. . أهـ.

وقال رحمه الله: (وقال أبو عبد الله ابن منده عن حمزة العقبي المصري وغيره: إن النسائي خرج من مصر في آخر عمره إلى دمشق فسئل بها [عن) معاوية وما جاء من فضائله، فقال: ألا يرضى رأساً برأس حتى يُفَضَّل؟

قال: فما زالوا يدفعون في خُصْيَيْه حتى أُخرج من المسجد ثم حُمل إلى مكة فتوفي بها.

كذا في هذه الرواية (إلى مكة) وصوابه (الرملة)) [٢] . أهـ.

فانظر كم بين كلام الإمام الذهبي وبين ما نسبوه إليه من كلام مبتور يوهم غير ما قُصد به!

وكلام الإمام الذهبي واضح في بيان ما حدث مع الإمام أبي عبد الرحمن النسائي، فالإمام النسائي رحمه الله دخل دمشق وبها كثير من النواصب الذين يبغضون علياً رضي الله عنه ويفضلون عليه معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، وهذا مخالف لعقيدة أهل السنة والجماعة، فكان من الحكمة أن يحدثهم عن فضائل عليّ رضي الله عنه التي ثبتت له في السنة النبوية وهو ما فعله الإمام النسائي ليعدّل اعوجاج الميزان عند هؤلاء، فلما سألوه أن يحدثهم عن فضائل معاوية رضي الله عنه زجرهم لا لإنكاره فضائله ولكن لأن لكل مقام مقالاً وهؤلاء يعلمون من فضائل معاوية رضي الله عنه -ما صح منها وما افتراه الكاذبون - ما يكفيهم لو أرادوا الحق، وقد أرادوه مع ذلك على أن يفضل معاوية على عليّ وهذا خلاف الحق الذي يعتقده فامتنع عنه، وهذا يدل على إخلاصه رحمه الله وبذله نفسه في سبيل نشر الحق، فقد اعتدى عليه هؤلاء المتعصبون الجاهلون إذ لم يجبهم إلى ما طلبوه حسب أهوائهم وسوف يأتي مزيد كلام عن هذه الحادثة بعد قليل إن شاء الله.

وأما بقية كلامهم عن كتاب المجتبى وصعوبة اتصاله وقراءته فكلام غير واضح ولا يفهم إلا بتكلف شديد ولم يذكروا مصدره ليراجع فيه، وإن أوهموا أنه من تتمة كلام الإمام الذهبي فقد راجعت ترجمة الإمام النسائي في (تذكرة الحفاظ التي أشاروا إليها) فلم أر فيه حرفاً مما ذكروه عن صعوبة الاتصال وتعدد الروايات بالنسبة لسنن النسائي، بل ورد فيها قول الإمام الذهبي: (قلت: سمعت المجتبى من السنن كله من طريق أبي زرعة المقدسي) [٣].

---

(١) تذكرة الحفاظ للإمام الذهبي (٢/ ٦٩٩) ط دار الفكر .

(٢) تذكرة الحفاظ (٢/ ٧٠٠) .

(٣) تذكرة الحفاظ (٢/ ٧٠١) .

ومن المعلوم أن (المجتبى من السنن) والمعروف بالسنن الصغرى للإمام النسائي هو المعدود من الأصول الستة، قال الكتاني رحمه الله عن سنن النسائي: (والمراد بها الصغرى فهي المعدودة من الأمهات وهي التي خَرَّج الناس عليها الأطراف والرجال دون الكبرى خلافاً لمن قال إنها المرادة) [(١)].

ويبقي الجواب التفصيليّ عن هذه الكلمات متوقفاً على معرفة مصدرها لِتُقْرَأ في سياقها وَيُفْهَم مقصدها، والله المستعان.

وقالوا ص ٢٢: (قال ابن الجوزي تعليقاً على كتاب ابن ماجة. السنن: (إن فيه نحو ثلاثين حديثاً موضوعاً وقد اشتهر بضعف رجاله) . أهـ.

قلت: هذا لا يطعُنُ في الحديث، لأن علماءنا هم الذين استخرجوا هذه الموضوعات وحذروا منها، وابن ماجة رحمه الله لم يشترط الصحة في سننه ليعاب بهذا، بل سننه أدنى مرتبة من الكتب الخمسة واختلف العلماء في عدها سادسة الأمهات وفيها الكثير من الضعيف والمناكير، وقلما يصح حديث انفرد به دون الباقين، وما زعم أحد أن كل ما فيها صحيح بل صرح العلماء بأن ما انفرد به فإنه ينبغي أن ينظر في سنده قبل العمل به.

تحت عنوان (كيف جُمعت الأحاديث؟) قالوا: (مما تقدم في تراجم جامعي الأحاديث نرى أنهم لم يبدأوا في جمع الأحاديث إلا حوالي عام ٢٥٠ هـ أي بعد وفاة محمد بنحو ٢٤٠ سنة، وهذه الفترة هي التي حفلت بظهور الأحاديث في فضائل بني أمية أو ذمهم، وكذلك فضائل بني العباس وأيضاً ظهرت فيها أكثر الطوائف الإسلامية كالخوارج والشيعة والمرجئة وغيرهم، والذي يراجع كتب أهل الحديث يرى أن معظم الموجودين في هذه الفترة الزمنية (ضعاف) عند أغلب أهل الحديث بالإضافة إلى المنافع الشخصية التي تعود على مَنْ يضع الحديث خاصة أثناء خلافة بني أمية. أبرز مثال لهذه الظاهرة هو سيرة الإمام النسائي صاحب السنن فبعد ما عاد النسائي سنة ٣٠٢ (٩١٤) من مصر طلب منه (الناس) في الشام أن يروي لهم أحاديث في فضل معاوية تَعرَّض لضرب شديد في المسجد وتوفي من جَرَّاء ذلك في طريق مكة سنة ٣٠٣ (٩١٥) ويقول في ذلك محمد بن إسحاق الأصبهاني: سمعت مشايخنا بمصر يقولون: إن أبا عبد الرحمن فارق مصر في آخر عمره وخرج إلى دمشق فسئل عن معاوية وما روي من فضائله فقال: أما يرضى معاوية أن يخرج رأساً برأس حتى يُفَضَّل؟ وفي رواية أخري: ما أعرف عنه فضيلة إلا «**لا أشبع الله بطنك**» وكان يتشَيَّع فما زالوا يدفعون في حضنه حتى

(١) الرسالة المستطرفة للكتاني ص ١٠ .

أخرجوه من المسجد ثم حمل إلى الرملة فمات بها والقارئ لكتب الحديث يرى أن أشهر الرواة طعنوا بالضعف أو بالكذب كالسُّدّي وقتادة وسفيان الثوري وكذلك أشهر جامعي الحديث طعنوا بالتدليس على اختلاف مستوياته كالبخاري ومسلم ومالك بن أنس وغيرهم) . أهـ. ص ٢٢، ٢٣.

وأقول مستعينا بالله: سبق بيان جهلهم وكذبهم وتدليسهم في مسألة التدوين، وسقنا من الأدلة والبراهين ما يكفي طالب الحق للدلالة على التدوين المبكر للسنة وبَيَّنَّا أن الأئمة الستة الذين ساقوا تراجمهم ليسوا هم كل المصنفين ولا أول مَنْ بدأ بالتدوين.

- وأما قولهم (وهذه الفترة هي التي حفلت بظهور الأحاديث في فضائل بني أمية... إلخ).

فنحن نسأل هؤلاء الموتورين: مَنْ أدراكم بهذا؟ ومَنْ الذي حكم بكذب هذه الأحاديث؟ أليس هم علماء الحديث؟ فإذا كانوا قد نبهوا إلى كثرة الكذابين وبَينوا دوافعهم لذلك وميزوا صحيح الحديث من موضوعه وعلامات الحديث الموضوع، وميزوا الثقات من الضعفاء والكذابين وكتبوا آلاف المجلدات في هذه الأمور فليكثر الكذب إذاً أو يَقِلّ مادام علماؤنا قد ميزوا الموضوعات عن الأحاديث الصحيحة وحذروا من رواية الأحاديث الموضوعة إلا لبيان وضعها وكذبها والتحذير منها، ومع ذلك فإن هؤلاء يهولون الأمور، فإن الأحاديث المكذوبة في فضل بني أمية أو بني العباس ليست بالصورة التي يرسمونها في مخيلة القارئ، بل لو أراد أحد أن يتتبعها لأحصاها، ومع ذلك أيضاً فليست من الأحاديث المشهورة ولا يعرفها إلا الخاصة من طلبة العلم أو العلماء الذين يطالعون كتب الأحاديث الموضوعة للتحذير منها.

وزعمهم أن من يراجع كتب الحديث يرى أن معظم الموجودين في هذه الفترة (ضعاف) زَعْمٌ لا أساس له يُبْنَى عليه، فمن الذي أحصى عدد الثقات والكذابين وحكم بأن معظم الرواة كذابون أو ضعفاء؟ هذا فضلاً عن أن كونهم ضعفاء يعني معرفة علمائنا لهم فالحمد لله، وإنما يستقيم كلامهم وُيَسَّلم لهم هذا الطعن لو أننا كنا نعتمد على هؤلاء الضعفاء في إثبات الأحاديث، وهذا غير معقول وإلا فلماذا صَنَّفهم علماؤنا ضمن الضعفاء؟ لقد وصموهم بالضعف لتتقى الرواية عنهم أو ينظر إليها بعين ناقدة مع البحث عن روايات أخرى للحديث من غير طريقهم.

- وأما مسألة المنافع الشخصية التي ذكروها فهي كما صرحوا هم في حق بعض الوضاعين والكذابين فما لنا ولهم؟!

وذكروا قصة الإمام النسائي وأوهموا أن الناس أرادوه على وضع **أحاديث** في فضائل

معاوية [١] وهم إنما أرادوا منه أن يذكر الأحاديث الواردة في فضائل معاوية رضي الله عنه لا أن يفتري أحاديث وحاشاه من ذلك، وأرادوا منه أيضاً أن يفضّله على علي رضي الله عنه وهذا خلاف الحق، وقد شرحنا هذا قبل قليل، ومع ذلك فالإمام النسائي لا ينكر فضائل معاوية رضي الله عنه ويكفي معاويةَ شرفُ صحبته للنبي صلى الله عليه وسلم وقد روى الإمام النسائي في سننه عن معاوية رضي الله عنه [٢] ولكن الأمر - كما سبق بيانه — هو أن أهل دمشق كانوا من النواصب الذين يبغضون علياً رضي الله عنه ويفضلون عليه معاوية رضي الله عنه ويتعصبون له، فأراد الإمام النسائي أن يجهر بينهم بفضائل عليّ رضي الله عنه فصنف كتاب (خصائص علي) وحَدَّث به بينهم رجاء هدايتهم، ولم تكن ثَمَّ حاجة لذكر فضائل معاوية رضي الله عنه بل الحاجة ماسّة لِكَبْح جِماح تعصبهم له رضي الله عنه.

فخلاصة الكلام (... أنهم سألوه أن يفضّلوه على عليّ كرم الله وجهه [٣] فغضب من سوء أدبهم وقد أحسن إلا أنه جاوز الحد فتكلم بما يُوْهِمُ طعناً على الصحابي والبشر قد يخطئ، ويمكن أن يقال إنه أراد مَدْحَهُ لِمَا مَرَّ من أن مثل هذه الكلمة زكاة وأجر ورحمة إلا أنهم لم يفهموا وأنكروا عدم تفضيل معاوية على عليّ رضي الله عنه فضربوه جهلاً منهم) [٤].

وكما هو واضح من هذه الواقعة فإنه لا علاقة لهذا الذي حدث مع الإمام النسائي بما ذكروه عن وضع الأحاديث ولكنْ ذِكْرُهم هذه القصة أثناء كلامهم عن أسباب وضع الحديث من أغراضهم الخبيثة.

- وأما قولهم (والقارئ لكتب الحديث يرى أن أشهر الرواة طُعنوا بالضعف أو بالكذب كالسُّدِّي وقتادة وسفيان السوري) ص ٢٣.

---

(١) يُفهم هذا من لفظة (أحاديث) النكرة التي ذكروها (يروي لهم أحاديث في فضائل معاوية).

(٢) لم أذكر هذا للدلالة على فضله رضي الله عنه وإلا فإنه يكفيه شرفُ الصحبة وأنه من كتّاب الوحي وخال المؤمنين فأخته من أمهات المؤمنين، والإمام النسائي يتشرف بالرواية عنه وعن غيره من الصحابة الأجلاء، ولكن ذكرته لئلا يتوهم متوهَم أن النسائي يحط من قدره رضي الله عنه.

(٣) هذا التعبير - مع شهرته - أصله من عند الشيعة والصواب أن يقال (رضي الله عنه) كما اصطلح عليه مع سائر الصحابة رضي الله عنهم أجمعين.

(٤) الناهية عن الطعن في أمير المؤمنين معاوية رضي الله عنه لعبد العزيز بن أحمد الفَرْهارَوي ص ٣٩.

(فائدة) روى الحافظ ابن عساكر بإسناده عن أبي الحسن علي بن محمد القابسي قال: سمعت أبا عليَ الحسن ابن أبي هلال يقول: سئل أبو عبد الرحمن النسائي عن معاوية بن أبي سفيان صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إنما الإسلام كدارٍ لها باب فباب الإسلام الصحابة فمن آذى الصحابة إنما أراد الإسلام كمن نقر على الباب إنما يريد دخول الدار، قال: فمن أراد معاوية إنما أراد الإسلام. أ. هـ. من (تهذيب الكمال في أسماء الرجال للحافظ المزي المجلد الأول ص ٣٣٩ — ٣٤٠، تحقيق د/ بشار عواد معروف ط. مؤسسة الرسالة. الطبعة الرابعة ١٤٠٦ هـ).

فالجواب بعون الله أن قولهم (أشهر الرواة) اصطلاح اخترعوه والعبرة عندنا ليست (بالشهرة) فربما اشتهر الراوي بالكذب، وربما اشتهر بالتدليس، وربما اشتهر بالصدق والإتقان، وإنما العبرة بتوثيق علماء الجرح والتعديل له، وقد ساقوا أمثلة لهؤلاء الرواة (المشهورين) الذين طُعنوا بالضعف أو بالكذب فذكروا السُّدّي وقتادة وسفيان الثوري.

– فأما السُّدّي فهو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السُّدّي أبو محمد الكوفي، قال يحيى بن معين: في حديثه ضعف، وقال الجوزجاني هو كذَّاب شَتَّام وقال أبو زرعة: لَيِّن، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يُحْتَج به، وقال العقيلي: ضعيف وكان يتناول الشيخين، ووثقه أحمد [١] لكن الجرح المُفَسَّر يقدم على التعديل.

وقد لَخَّص القولَ فيه ابن حجر فقال: صدوق يَهِم ورُمي بالتشيع [٢].

وهذا السُّدّي مشهور بالتفسير، وقد قال الإمام ابن كثير رحمه الله عن تفسيره: (ويقع فيه إسرائيليات كثيرة) [٣].

فانظر إلى أول راوٍ ذكروه من (أشهر الرواة) بم اشتهر!

ويوجد راوٍ آخر يعرف بالسُّدّي الصغير وهو محمد بن مروان بن عبد الله قال ابن معين: ليس بثقة. وقال ابن نمير: ليس بشيء، وعن جرير بن عبد الحميد: كذاب، وقال صالح بن محمد: كان ضعيفاً وكان يضع. وقال أبو حاتم: ذاهب الحديث متروك الحديث لا يُكتب حديثه البتة، وقال البخاري: سكتوا عنه، وقال ابن حبان: لا يحل كَتْب حديثه إلا اعتباراً ولا يُحتَج به بحال وقال الساجي: لا يُكتب حديثه [٤].

– وأما قتادة وهو من التابعين رحمه الله، وقد اشتهر بالتفسير وروايته حتى قيل: إذا جاءك التفسير عن قتادة فَحَسبك به، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: قتادة بن دعامة بن قتادة السَّدُوسيّ أبو الخطاب البصري: ثقة ثبت [٥]. فأين الضعف وأين الكذب؟!

وأما ثالثهم فهو الإمام سفيان الثوري رحمه الله قال عنه ابن حجر (سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبد الله الكوفي ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة من رؤوس الطبقة السابعة،

---

(١) انظر هذه الأقوال وغيرها في (تهذيب التهذيب) لابن حجر (١/ ١٩٩-٢٠٠).

(٢) تقريب التهذيب ص ١٠٨، ط. دار الرشيد، حلب – سوريا – تحقيق محمد عوامة.

(٣) تفسير القرآن العظيم (١/ ٧٦) ط. دار مصر للطباعة.

(٤) تهذيب التهذيب (٥/ ٢٧٩).

(٥) تقريب التهذيب ص ٤٥٣ ترجمة رقم ٥٥١٨.

وكان ربما دَلَّس) [١]. فما ثَمَّ كذب ولا ضعف، وأما التدليس فأمر سوف نناقشه بعدُ إن شاء الله، ونبين مقصودهم به، وهنا أمر نبهت عليه وأزيده إيضاحاً وهو أن ما ينقلونه نقلاً صحيحاً من تضعيف راوٍ أو اتهامه بالكذب أو التدليس، لا قيمة له في الطعن في السنة، بل هذا من أدلة العناية بالسنة وتمحيصها، لأنهم إنما ينقلون هذا عن أئمتنا الذين ذكروا هذا الحكم، ولذلك فهم أعلم من أن يرووا عن ضعيف أو كذاب دون أن ينتبهوا لروايته، وإنما الشأن أن يأتوا براوٍ كذاب احتج به علماؤنا وصححوا حديثه أو احتج به أحدهم وأُقِرَّ على ذلك، وهيهات هيهات.

- **وأما قولهم**: (وكذلك أشهر جامعي الحديث طُعنوا بالتدليس على اختلاف مستوياته كالبخاري ومسلم ومالك بن أنس وغيرهم) أ. هـ ص ٢٣.

وقد نسبوا هذا الكلام لابن كثير في كتابه (اختصار علوم الحديث) وبمراجعة كلام ابن كثير لم نجد ذكراً لهذا الكذب، وإنما ذكر تحت النوع الثاني عشر (المدلس) قسمين للتدليس وهما: **القسم الأول**: أن يروي عمن لقيه ما لم يسمعه منه أو مَنْ عاصره ولم يَلْقَه مُوهِماً أنه سمعه منه [٢].

قال [٣]: وقد كره هذا القسم من التدليس جماعةٌ من العلماء وذموه.

وذكر ممن يدلس هذا التدليس سفيان الثوري وسفيان بن عيينة والأعمش وقتادة ثم قال: (وغاية التدليس أنه نوع من الإرسال لما ثبت عنده وهو يخشى أن يصرح بشيخه فَيُرَدّ من أجله والله أعلم.

وأما القسم الثاني من التدليس: فهو الإتيان باسم الشيخ أو كُنيته على الخلاف المشهور به تعميةً لأمره وتوعيراً للوقوف على حاله، ويختلف ذلك باختلاف المقاصد فتارةً يُكره كما إذا كان أصغر سناً منه أو نازل الرواية ونحو ذلك وتارةً يحرم كما إذا كان غير ثقة فَدلَّسه لئلا يُعرف حاله أو أَوْهَم أنه رجل آخر من الثقات على وَفْق اسمه أو كُنْيَتِه).

وذكر أن الخطيب البغدادي كان يكثر من هذا القسم (الثاني) في مصنفاته.

وعلق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله قائلاً: (وبقيت أقسام من التدليس منها تدليس التسوية وهو أن يُسْقِطَ شيخه لضعفه أو صغره فيصير الحديث ثقة عن ثقة فيحكم له بالصحة وفيه تغرير شديد (إلى أن قال): (وهذا التدليس أفحش أنواع التدليس مطلقاً وشرها) [٤].

---

(١) التقريب (٢٤٤٥) ص ٢٤٤.

(٢) كأن يقول: عن فلان أو قال فلان أو نحو ذلك ولا يصرح بالسماع أو التحديث لئلا يصير كذاباً، فهو لا يقول حدثني فلان أو سمعت فلاناً لكن كلامه يُوهم ذلك.

(٣) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث ص ٤٥ - ٤٦.

(٤) الباعث الحثيث ص ٤٦.

وقد ذكر رحمه الله أن ممن اشتهر بذلك بقية بن الوليد والوليد بن مسلم؛ فلا ذِكْرَ للبخاري ولا مسلم ولا مالك بن أنس في كلام الحافظ ابن كثير رحمه الله ولكنْ إحقاقاً للحق فقد اتُّهم هؤلاء بالتدليس فانظر بسطَ الكلام في ذلك: - الإمام البخاري رحمه الله تعالى ذكره الإمام ابن حجر العسقلاني في (طبقات المدلسين) في المرتبة الأولى وقال: (محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري الإمام، وصفه بذلك أبو عبد الله بن مَنْدَه في كلام له فقال فيه: أخرج البخاري قال فلان وقال لنا فلان، وهو تدليس، ولم يُوَافَق ابنُ منده على ذلك والذي يظهر أنه يقول فيما لم يسمع قال وفيما سمع لكن لا يكون على شرطه أو موقوفاً: قال لي أو قال لنا وقد عرفت ذلك بالاستقراء من صنيعه)(1).

فالبخاري رحمه الله يفرق بين ما سمعه فيقول فيه: قال لي، أو قال لنا وبين ما لم يسمعه فيقول فيه: قال، وابن حجر مِن أَخبَرِ الناس بصحيح البخاري.

ولا بد من معرفة معنى (المرتبة الأولى) عند ابن حجر، فقد قال رحمه الله في أول رسالته: (وهم على خمس مراتب: الأولى من لم يوصف بذلك إلا نادراً) (2).

فالإمام البخاري وُصِف بالتدليس النادر وَصَفه بذلك ابنُ منده ولم يوافقه أحد على اعتبار ما ذكره نوعاً من التدليس، ولذلك لم يذكره السيوطي (مثلاً) في (أسماء المدلسين) (3).

(وقال أبو الحسن ابن القطان: وأما البخاري فذلك باطل عنه ومن الأدلة على بطلان كلام ابن منده هذا في الإمام البخاري أنه قد ضَمَّ معه الإمام مسلم في ذلك، ولم يقل مسلم في صحيحه بعد المقدمة عن أحد من شيوخه (قال فلان) وإنما روى عنهم بالتصريح فهذا يدلك قطعاً على تهوين كلام ابن منده بل على بطلانه) انتهى من (التدليس والمدلسون) (4).

- وأما مسلم بن الحجاج الإمام المشهور صاحب الصحيح فما رماه بالتدليس غير ابن منده أيضاً قال ابن حجر: (قال ابن منده: إنه كان يقول فيما لم يسمعه من مشايخه: قال لنا فلان وهو تدليس، ورَدَّ ذلك شيخنا الحافظ أبو الفضل بن الحسين، وهو كما قال (5).

---

(1) طبقات المدلسين لابن حجر ط . مكتبة المنار ص ٢٤ . وانظر طبقات المدلسين لابن حجر ط . دار الصحوة ص ٣٨، ولفظة (قال) بعد قوله (لم يسمع) سقطت من طبعة مكتبة المنار وبها يتغير المعنى .

(2) طبقات المدلسين ط . مكتبة المنار ص ١٣ .

(3) مطبوع مع طبقات المدلسين لابن حجر، طبعة دار الصحوة للنشر .

(4) هامش رقم ٢٣ ص٢٤ من (طبقات المدلسين) ط . مكتبة المنار تحقيق د / عاصم القريوتي .

وكتاب (التدليس والمدلسون) الذي نقل عنه من تصنيف الشيخ حماد الأنصاري .

(5) طبقات المدلسين ص ٢٦، ط . مكتبة المنار .

قلت: وسبق ذِكْر كلام ابن القطان في رَدّه أيضاً وأن مسلماً لم يقل بعد المقدمة [(١)] في صحيحه عن أحد من شيوخه: (قال لنا فلان) وإنما روى عنهم بالتصريح، وهذا يدل على بطلان كلام ابن منده.

ولهذا أيضاً لم يذكره السيوطي في (أسماء المدلسين) ولاحِظْ هنا أن ابن منده اتهمه بالتدليس عن شيوخه أي الذين سمع منهم وتلقى عنهم العلم، لكن في هذا الحديث خاصة سمعه عن شيخه بواسطة فَيُسقط الواسطة حتى لا يكون إسناده نازلاً، ومع هذا فإن هذه التهمة لم تثبت كما رأيت.

- وأما الإمام مالك بن أنس رحمه الله، فقد قال ابن حجر رحمه الله في ترجمته: (مالك بن أنس بن مالك ابن أبى عامر الأصبحي أبو عبد الله المدني الفقيه رأس المتقنين وكبير المتثبتين، حتى قال البخاري: أصح الأسانيد كلها: مالك عن نافع عن ابن عمر) [(٢)].

وأما ذِكره في المدلسين فمن نفس الباب الذي أُدخل منه البخاري ومسلم وهو ذِكْر كل من ذكره أحد بتدليس ولو لم يُسَلّم له، قال ابن حجر رحمه الله: (مالك بن أنس الإمام المشهور، يلزم مَن جعل التسوية تدليساً أن يذكره فيهم لأنه كان يروى عن ثور بن زيد حديث عكرمة عن ابن عباس وكان يحذف عكرمة، وقع ذلك في غير ما حديث في الموطأ يقول: عن ثور عن ابن عباس ولا يذكر عكرمة، وكذا كان يُسْقط عاصم بن عبد الله من إسناد آخر، ذكر ذلك الدار قطني وأنكر ابن عبد البر أن يكون تدليساً) [(٣)].

ويلاحظ أن ابن حجر ذكره أيضاً في المرتبة الأولى كالبخاري ومسلم.

وفِعْل مالك رحمه الله يسمى تسوية وليس هذا تدليساً لأنه يروي عن ثور عن عكرمة عن ابن عباس فيقول: عن ثور عن ابن عباس ومعلوم أن ثوراً لم يلق ابن عباس ففي السند انقطاع ظاهر وليس في ذلك تغرير حتى يسمى تدليساً، قال السيوطي رحمه الله: (تدليس الإسناد بأن يروي عمن عاصره - زاد ابن الصلاح: أو لقيه - ما لم يسمعه منه بل سمعه من رجل عنه موهماً سماعه حيث أورده بلفظ يوهم الاتصال ولا يقتضيه قائلاً: قال فلان أو عن فلان ونحوه

---

(١) هذا القيد الدقيق ذكره ابن القطان لأن ما رواه مسلم في مقدمة صحيحه ليس في منزلة ما في صُلب الصحيح وقد لا يكون على شرطه في الصحيح.

(٢) التقريب ص ١٥٦، (ترجمة رقم ٦٤٢٥).

(٣) طبقات المدلسين لابن حجر ص ٢٣ و ٢٤، ط. مكتبة المنار وص ٣٧ و ٣٨، من طبعة دار الصحوة وفي كلا الطبعتين نقص أصلحته من الأخرى.

كـ (أنَّ فلانـاً) فإن لم يكن عاصره فليست الرواية عنه بذلك تدليسـاً على المشهور [١] وقال قوم إنه تدليس فَحدُّوه بأنْ يحدث الرجل عن الرجل بما لـم يسمع منه بلفظ لا يقتضي تصريحـاً بالسماع [٢]. قال ابن عبد ابر: وعلى هذا فما سَلِمَ أحد من التدليس لا مالك ولا غيره).

وما فعله مالك رحمه الله يسمى (تسويةِ) وفرق بين التسوية وبين تدليس التسوية الذي هو شر أنواع التدليس، قال السيوطي نقلاً عن الحافظ العراقي (والتحقيق أن يُقال: متى قيل (تدليس التسوية) فلا بد أن يكون كل الثقات الذين حُذِفت بينهم الوسائط في ذلك الإسناد قد اجتمع الشخص منهم بشيخه في ذلك الحديث، وإن قيل: (تسوية) بدون لفظ التدليس لم يحتج إلى اجتماع أحد منهم بمن فوقه كما فعل مالك فإنه لم يقع في التدليس أصلاً ووقع في هذا، فإنه يروي عن ثور عن ابن عباس وثور لم يلقه[٣] وإنما روى عن عكرمة عنه فأسقط [٤] عكرمة لأنه غير حجة عنده) [٥].

قلت: أي وإن كان حجة عند غيره فكأنه فَضَّل أن يرويه منقطعـاً عن أن يرويه عن ضعيف.

- وينبغي هنا أن نتكلم عن تدليس سفيان الثوري فإن روايته لا تُقبل إلا إذا صَرَّحَ بالتحديث أو السماع قال الإمام النووي عند كلامه على حكم رواية المدلس: (والصحيح التفصيل: فما رواه بلفظٍ محتمل لم يبيّن فيه السماع فمرسَل، وما بَيّنه فيه كسمعت وحدثنا وأخبرنا وشبهها فمقبول محتج به، وفي الصحيحين من هذا الضرب كثير كقتادة والسفيانَيْن وغيرهم، وهذا الحكم جارٍ فيمن دَلَّس مرة) [٦].

والثوري لا يدلس إلا عن ثقة ومع هذا فقد عَدَّه الأئمة قَدْحـاً في روايته إذا لم يصرح بالتحديث أو السماع، قال العراقي عن تدليس التسوية: (وهو قادح فيمن تعمد فعله، وقال شيخ الإسلام: لا شك أنه جرح وإنْ وُصِفَ به الثوري والأعمش فلا اعتذار أنهما لا يفعلانه إلا في حق مَنْ يكون ثقة عندهما ضعيفـاً عند غيرهما) [٧].

---

(١) أي لمعرفة الدارس للإسناد أنه لم يسمعه منه فهو انقطاع ظاهر لأهل العلم وليس فيه كتمان عيب حتى يسمى تدليسـاً.

(٢) أي جعلوا حَدَّ التدليس (أن يحدث الرجل عن الرجل بما لم يسمعه منه بلفظ لا يقتضي تصريحـاً بالسماع) ولم يشترطوا أن يكون لقيه أوْ لا، وعلى هذا فلو قال أي مسلم: قال رسول الله ﷺ وساق حديثـاً، فهو مدلس بناء على تعريفهم هذا للتدليس.

(٣) أي: لم يلق ابن عباس.

(٤) أي: الإمام مالك.

(٥) تدريب الراوي (١/ ٢٢٦).

(٦) (التقريب والتيسير) مع شرحه (تدريب الراوي) (١/ ٢٣٠).

(٧) تدريب الراوي (١/ ٢٢٦).

روى البيهقي في (المدخل) عن محمد بن رافع قال: قلت لأبي عامر: كان الثوري يدلس؟ قال: لا. قلت: أليس إذا دخل كورة [١] يعلم أن أهلها لا يكتبون حديث رجل قال: حدثني رجل[٢] وإذا عُرف الرجل بالاسم كَنَّاه وإذا عُرف بالكُنية سَمَّاه؟ قال: هذا تزيين ليس بتدليس)[٣].

فأنت ترى أن تدليسه هو إبهام اسم الراوي الذي يرفض الرواية عنه أهلُ مدينة معينة وقد يكون هذا الرفض تعصباً أو لسبب غير قادح، وأما (مَنْ فعل ذلك لكون شيخه غير ثقة عند الناس [٤] فغَيَّره ليقبلوا خبره، يجب أن لا يُقبل خبره وإن كان هو يعتقد فيه الثقة لجواز أن يَعرف غيره من جرحه ما لا يعرفه هو) [٥].

فها أنت ترى أن ما ذُكِرَ عن هؤلاء الأئمة من تدليس أمر مختلف في عَدِّه تدليساً، والمسألة اصطلاح، مع العلم بأن تدليس سفيان الثوري نادر ولا يكون إلا عن ثقة بل قال البخاري: ما أقل تدليسه، والنسائي الذي وصفه بالتدليس هو نفسه يقول فيه: هو أجلّ من أن يقال فيه ثقة[٦]، وقال شعبة وابن عيينة وأبو عاصم وابن معين وغير واحد من العلماء: سفيان أمير المؤمنين في الحديث [٧].

فانظر إلى كذبهم في قولهم إن الأئمة جامعي الحديث طُعنوا بالتدليس (على اختلاف مستوياته)**!**

وهاهنا أمور ينبغي الوقوف عندها وتدبرها: **الأمر الأول:** أن علماءنا إذا تكلموا عن تدليس راوٍ فإن هذا يعني أنه ثقة في نفسه، وأما مَنْ كانت روايته مردودة لأمر آخر مِن كذب أو سوء حفظ أو غير هذا فحديثه مردود لهذا السبب سواء أصرح بالتحديث أم لا، وهذا أذكره لئلا يتوهم متوهم أن بإمكان المدلس أن يصرح بالسماع فيما لم يسمع، لأنه حينئذٍ يخرج من دائرة التدليس إلى الكذب وحديثه مردود ولا عبرة بسماعه أو تصريحه من عدمه.

والأمر الثاني: أن كلام علمائنا عن التدليس والمدلسين وتصنيفهم الكتب في أسماء

---

(١) الكُورة: المدينة أو الصُقع.
(٢) أي أبهمه ولم يذكر اسمه.
(٣) تدريب الراوي (١/ ٢٣١).
(٤) أي العلماء النقاد وإلا فلا عبرة بكلام عوام الناس في هذا الأمر.
(٥) تدريب الراوي (١/ ٢٣١).
(٦) تهذيب التهذيب (٢/ ٣٥٥).
(٧) تهذيب التهذيب (٢/ ٣٥٤).

المدلسين وطبقاتهم وأنواع التدليس وأحكامه وذِكْرهم مَنْ اتُّهم بالتدليس ولو كان يسيراً ولو لم يثبت هذا الاتهام، ولو كان المتهم من كبار الأئمة، كل هذا يدل على مبلغ عناية المسلمين بالحفاظ على السنة والتشديد في قبول الأخبار.

الأمر الثالث: أن التدليس ليس كذبًا وإنما هو ضرب من الإيهام.

* **وقالوا**: (وأشهر مَنْ عُرِف عنه تدليس الإسناد الأصبهاني صاحب (حلية الأولياء) وزيد بن أسلم العمري، والدار قطني صاحب (السنن) والبخاري وأبو داود وسفيان الثوري والإمام مسلم جامع الصحيح) [1]. . أهـ. ص ٢٤.

وبما أنهم نسبوا هذا الكلام للحاكم في (معرفة علوم الحديث) فكان أول ما فعلته أن رجعت إلى هذا الكتاب حيث ذكروا فلم أجد ذِكْراً لواحد من هؤلاء، فراجعت النوع السادس والعشرين من علوم الحديث وهو معرفة المدلسين صفحة ١٠٣ إلى صفحة ١١٢، فلم أَرَ هذا الذي زعموه، غير أن الإمام الحاكم قال في الصفحة الحادية عشرة ومائة: (ولم أستحسن ذِكْرَ أسامي مَنْ دَلَّس مِن أئمة المسلمين صيانةً للحديث ورواته) . أهـ. ص ١١١.

فانظر كم بين كلامه وافتراءاتهم!

وتدليس البخاري ومسلم وسفيان الثوري أشبعنا الكلام عليه، وأما أبو نعيم الأصبهاني صاحب (حلية الأولياء) فإن تدليسه - الذي اتُّهِمَ به - هو أنه يطلق في الحديث الذي رواه بالإجازة: أخبرنا، وهذا اصطلاح خاص به ولا مُشَاحَّةَ في الاصطلاح.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: (أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني الحافظ أبو نعيم صاحب التصانيف الكثيرة منها: حلية الأولياء، ومعرفة الصحابة والمستخرجَيْن على الصحيحين، كانت له إجازة من أناس أدركهم ولم يَلْقَهم فكان يروي عنهم بصيغة: أخبرنا، ولا يُبَيِّن كونها إجازة لكنه إذا حَدَّث عن مَنْ سمع منه يقول: حدثنا، سواء كان ذلك قراءةً أو سماعًا، وهو اصطلاح له تبعه عليه بعضهم، وفيه نوع تدليس بالنسبة لمن لا يعرف ذلك.

قال الخطيب: رأيتُ لأبي نعيم أشياءَ يتساهل فيها منها أنه يطلق في الإجازة: أخبرنا ولا يبين، قال الذهبي: هذا مذهب رآه أبو نعيم وهو ضرب من التدليس، وقد فعله غيره) أ. هـ [2].

قلت: فانظر إلى هذا الضرب من التدليس؛ فالشائع بين المحدثين والذي اصطلحوا عليه هو أن يُقال: (حدثنا وأخبرنا) في السماع، (وقرأت أوقرئ على فلان وأنا أسمع) في القراءة، وفي

---

(١) معرفة علوم الحديث ـ الحاكم النيسابوري ـ ص ١١١ – ١١٢ .

(٢) طبقات المدلسين ط . مكتبة المنار ص ١٨ .

الإجازة يقول: (أجازني فلان)، وأما الإمام أبو نعيم فقد اصطلح لنفسه على اصطلاح وهو أن يقول فيما سمعه سواء أسمعه من شيخه أو قرأه عليه: حدثنا، وفيما أُجيز بروايته ولم يسمعه يقول فيه: أخبرنا، فالأمر أمر اصطلاح فكان ماذا؟!!

وأما زيد بن أسلم العمري فقد ذكره ابن حجر في المرتبة الأولى من المدلسين الموصوفين بالتدليس النادر وقال: (زيد بن أسلم العُمَري، مولاهم، روى عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في رَدّ السلام بالإشارة قال ابنُ عبيد قلت لإنسان: سَلْه أَسَمِعَه من ابن عمر؟ فسأله فقال: (أما إني فكلمني وكلمته). أخرجه البيهقي، وفي هذا الجواب إشعار بأنه لم يسمع هذا بخصوصه منه مع أنه مكثر عنه فيكون قد دلسه). [1].

وأما الدارقطني (علي بن عمر بن مهدي الدارر قطني الحافظ المشهور، قال أبو الفضل بن طاهر: كان له مذهب خفيّ في التدليس، يقول: قُرئ على أبي القاسم البغوي: حدثكم فلان، فيوهم أنه سمع منه لكن لا يقول: وأنا أسمع). [2].

قلت: وليس في كلامه ما يُفْهَم منه أنه سمع هذا الحديث، وإنما هو إيهام بعيد.

وأما أبو داود فهو (سليمان بن داود الطيالسي أبو داود الحافظ المشهور بِكُنْيَته، من الثقات المكثرين، قال يزيد بن زريع: سألته عن حديثين لشعبة فقال: لم أسمعهما منه. قال: ثم حَدّثَ بهما عن شعبة، قال الذهبي: ودَلَّسهما عنه فكان ماذا؟

قلت: ويحتمل أن يكون تذكَّرهما، وإن كان دلسهما نُظِر فإن ذَكَر صيغة محتملة فهو تدليس الإجازة) [3].

فانظر إلى السبب الذي لأجله يُكتب اسم إمام جليل في طبقات المدلسين لتعلم أن ذِكْرَ هؤلاء الأئمة يدل على دقة علمائنا وإنصافهم وتحريهم الحق وعدم محاباتهم أحداً في دين الله عَزَّ وَجَلَّ.

هذا ولْيُعْلَمْ أن ذِكْر هذه الأمور بهذا البسط لم نكن بحاجة إليه للرد على هؤلاء النصارى لأننا كما ذكرنا من قبل نسألهم عمن ذكر هؤلاء في المدلسين؟ وهل هؤلاء لهم حكم خاص أم لهم حكم سائر المدلسين أمثالهم؟

ليتضح من الجواب أنهم إنما يبرهنون على دقة علمائنا وإخلاصهم، والحق ما شهدت به الأعداء.

---

(١) طبقات المدلسين ص ٢٠ – ٢١، ط . مكتبة المنار .

(٢) طبقات المدلسين ط . مكتبة المنار ص ٢٢ .

(٣) السابق ص ٣٣ .

- وأما أن هؤلاء المذكورين هم أشهر مَنْ عُرف بالتدليس فكذب لم يُسبقوا إليه وكونهم أشهر مَنْ عُرف بتدليس الإسناد فَمِن كذبهم أيضـاً وتهويلهم على الجهال.

وأما قولهم: (ومن أمثلة مَنْ كانوا يدلسون من الشيوخ: مروان بن معاوية ومجاهد ومحمد بن إسحاق وقتادة) . أهـ. ص ٢٥.

ونسبوا هذا الكلام إلى (اختصار علوم الحديث لابن كثير ص ٥٩ - القاهرة ١٩٥١) ولعله غني عن التكرار أن الرد المفصل هذا ليس رداً على كلامهم بقدر ما هو مفيد للقراء المسلمين، ولعل في كلامهم تصحيفاً وربما أرادوا أن هؤلاء يدلسون (عن الشيوخ) يقصدون تدليس الشيوخ، وقد رجعت إلى كتاب الحافظ ابن كثير فلم أر فيه ولا في شرحه للشيخ شاكر شيئاً مِمَّا ذكروه.

فأما مروان بن معاوية الفزاري فهو من أتباع التابعين قال ابن حجر: (كان مشهوراً بالتدليس وكان يدلس الشيوخ أيضاً وصفه الدار قطني بذلك) [١].

وأما مجاهد بن جبر المكي التابعي الثقة المفسر فلم يذكره في المدلسين ابنُ حجر في طبقات المدلسين ولا الذهبي في منظومته ولا السيوطي في أسماء المدلسين، وقد قال ابن حجر في كتابه (تهذيب التهذيب) في ترجمة مجاهد: (ولم أرَ مَنْ نسبه إلى التدليس) [٢] قال هذا رداً على قول القطب الحلبي إنه معلوم التدليس، ثم قال: نعم إن ثبت قول ابن معين: إن قول مجاهد: (خرج علينا عليّ) ليس على ظاهره فهو عين التدليس إذْ هو معناه اللغوي وهو الإبهام والتغطية. . أهـ.

قلت: فهذا أمير المؤمنين في الحديث - من المتأخرين - لم ير من نَسَبه إلى التدليس من النقاد، إلا أن يصح قول ابن معين المذكور.

وأما محمد بن إسحاق فهو مشهور بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين، وكذلك قتادة بن دعامة السدوسي مشهور أيضاً بالتدليس.

بعد أن ذكروا تدليس التسوية وأنه شر أنواع التدليس قالوا: (وقد اشتهر بهذا النوع من الحديث [٣] بعض أكبر أئمة الحديث مثل مالك بن أنس صاحب (الموطأ) وأبي إسحاق والوليد بن مسلم) . أهـ. ص ٢٥.

---

(١) طبقات المدلسين طبعة مكتبة المنار ص ٤٥، رقم ١٠٥ .

(٢) تهذيب التهذيب (٥/ ٣٧٤) ترجمة رقم ٧٥٤٨ .

(٣) لعلهم يقصدون: التدليس .

فأما مالك بن أنس فلم يقع في التدليس أصلاً كما نقلنا عن الحافظ العراقي، وإنما وقع في التسوية وفرق عظيم بين التسوية وتدليس التسوية، وقد أشبعنا الكلام على هذا الأمر فيما مَرَّ، وبَيَّنَّا ما قُصِد بتدليس الإمام مالك وأما اتهامه بتدليس التسوية ففرية يتنزه عنها.

وأما الوليد بن مسلم فهو كثير التدليس والتسوية، وأبو إسحاق السَّبيعي مشهور بالتدليس أيضـًا وهذان مشهوران بالتدليس وليس واحد منهما من (أكبر أئمة الحديث) كما زعموا!

وقالوا: (وكان بعض المدلسين من أئمة الحديث يجدون في التدليس متعة نفسية، فلا تحلو لهم الدعابة إلا بهذا الضرب من الرواية المبهمة يخوضون فيه متساهلين ثم يندمون ويتوبون. قيل لهيثم بن بشير: (ما يحملك على التدليس؟

فأجاب: إنه أشهى شهي!) . أهـ. ص ٢٥، ٢٦.

أرجو من القارئ الفاضل أن يعيد قراءة هذه العبارة ويتدبر هذه الجعجعة: (من أئمة الحديث... متعة نفسية... فلا تحلو لهم الدعابة إلا.. متساهلين ثم يندمون ويتوبون) ثم إذا بكل هذه (الطنطنة) مبنية على كلمة لهيثم بن بشير كما ذكروا!

وقبل أن ننظر إلى هذه الكلمة نوضح أنه لا يوجد فيمن اسمه الهيثم (من رجال التهذيب) أحد اسمه هيثم ابن بشير، وإنما هو هُشَيم بن بشير السُّلمي وهو كثير التدليس والإرسال الخفيّ كما وصفه ابن حجر في (التقريب)، وفي (الكفاية): (قيل لهشيم: ما يحملك على هذا؟ قال: إنه أشهى شَهِيّ [(١)]). ولكي تُوضع هذه الكلمة في موضعها ينبغي أن نقرأ كلام الخطيب البغدادي بعد ذِكْره لهذه الحكاية، يقول رحمه الله: (التدليس جماعةٌ من المحدثين لا يرون به بأسـًا، وكرهه جماعةٌ منهم ونحن نكرهه، ومَنْ رأى التدليس منهم فإنما يُجَوِّزه عن الرجل الذي قد سمع منه فيسمع من غيره عنه ما لم يسمعه منه فيدلسه يُرِي أنه قد سمعه منه، ولا يكون ذلك أيضـًا عندهم إلا عن ثقة، فأما مَنْ دَلَّس عن غير ثقة وعمن لم يسمع هو منه فقد جاوز حَدَّ التدليس الذي رَخَّص فيه مَنْ رَخَّص مِنْ العلماء) . أهـ. [(٢)].

فانظر إلى هذا النوع من التدليس الذي رَخَّص فيه البعض وهو أن يكون له شيخ يسمع منه فيفوته سماع شيء منه فيرويه عن ثقة من أقرانه مثلاً عن شيخه ذلك ثم يُسْقِط هذا الثقة لأنه مثله من تلاميذ الشيخ (من أقرانه) ثم يرويه بلفظ محتمل للسماع كقوله: (قال شيخنا) والواسطة ثقة كما ذكرنا، والإنسان يشتهي أن لا يتميز عليه أحد أقرانه أو ينفرد برواية شيء عن

---

(١) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي ص ٥١٤، ط . دار ابن تيمية .

(٢) الكفاية ص ٥١٦ .

شيخ لهما ويحب أن يتساوى مع هذا القِرن إن لم يبزه.

فأين (أئمة الحديث) و (المتعة النفسية) و (الدعابة) والتساهل ثم الندم والتوبة؟!

وقالوا قاتلهم الله: (ولم يكن هيثم بن بشير هو الوحيد في هذا الفن فقد اعترف علماء الحديث بوقوع التدليس من أشهر أئمة الحديث مثل: ابن عيينة والأعمش وقتادة والحسن البصري وعبد الرزاق والوليد بن مسلم، والغريب في الأمر وصف علماء الحديث لهيثم بن بشير وابن عيينة بالأمانة والحفظ والضبط.. والأغرب أنهم يبررون هذه الظاهرة بقولهم (فما أَقَلّ الذين سلموا من التدليس) حتى ابن عباس لم يسمع من محمد إلا أحاديث يسيرة قال بعضهم أربعة وبقية أحاديثه سمعاً من الصحابة عن محمد ولكننا نجده لا يكاد يذكر أحداً بينه وبين محمد فيقول: قال رسول الله). انتهى، ص ٢٦، من كتابهم.

قلت: نعم لم يكن هشيم بن بشير هو الوحيد الذي يدلس، وموضوع التدليس هذا الذي أطالوا الكلام فيه من أكبر الأدلة على عناية المسلمين بدينهم وعلماؤنا هم الذين ذكروا المدلسين وأنواع تدليسهم فليس هذا بالشيء الخفيّ الذي اكتشفه هؤلاء النصارى.

وسفيان بن عيينة (كان يدلس لكن لا يدلس إلا عن ثقة) [(١)] والأعمش وقتادة والحسن والوليد بن مسلم وُصفوا بالتدليس، وأما عبد الرازق فقد نسبه بعضهم إلى التدليس وقد جاء عن عبد الرزاق التبري من التدليس [(٢)].

وأما قولهم (والغريب في الأمر وَصْف علماء الحديث لهيثم (الصواب هشيم) بن بشير وابن عيينة بالأمانة والحفظ والضبط).

فالجواب أن وصف العلماء للمدلس بالحفظ والضبط وكونه ثقة ونحو ذلك ليس بغريب إلا على من يجهل معنى التدليس، وهؤلاء النصارى مع نقلهم نصوص العلماء في معنى التدليس يتكلمون عن المدلسين كما لو كانوا كذابين.

ولعل المثال يوضح المعنى: ذكروا في كتابهم ص ٢٣ (أن تدليس الإسناد هو أن يُسقط الراوي اسم شيخه الذي سمع منه إلى مَنْ يليه بلفظ لا يقتضي الاتصال كقوله: (عن فلان) أو (قال فلان) أو أن يروي عمن لقيه وسمع منه ما لم يسمع ولا يذكر ذلك). انتهى كلامهم الذي نقلوه ولم يفهموه، فلو ذهبنا نمثل لهذا النوع من التدليس بأمور من الواقع المعاصر لاتضح الأمر.

---

(١) طبقات المدلسين ط. المنار ص ٣٢.

(٢) السابق ص ٣٤.

المثال الأول: شيخنا أبو إسحاق الحويني حفظه الله تعالى سمعت منه، وهو حفظه الله من تلامذة العلامة محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله وقد سمع منه فأنا لو سألت شيخنا أبا إسحاق عن مسألة فقال سألت الشيخ ناصر فأفتى بكذا، ثم سُئلت أنا بعد ذلك عن هذه المسألة فقلت: قال الألباني كذا فهذا تدليس لأنني لم أسمع هذا الكلام من الألباني مباشرة.

المثال الثاني: لو ذكر لي أحد إخواني شيئاً عن الشيخ أبي إسحاق وأنا ما سمعت هذا الشيء من فضيلة الشيخ أبي إسحاق، فصرت أقول قال أبو إسحاق الحويني كذا فهذا تدليس أيضاً وهو يوهم أنني سمعت هذا منه، لأنه شيخي وقد سمعت منه لكن هذا الشيء خاصة ما سمعته منه مباشرة.

المثال الثالث: فضيلة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله تعالى يكنى بأبي عبد الرحمن، وله أولاد كثيرون بارك الله فيهم ومنهم محمد وعبد اللطيف وعبد النور وعبد الأعلى، والشيخ الألباني كان يجيد إصلاح الساعات فهو (ساعاتي)، فلو فرضنا أن أحد تلامذة الشيخ قال: سمعت شيخنا أبا عبد الرحمن الساعاتي، وقال مرة: سمعت أبا محمد الألباني وقال ثالثة: حدثني أبو عبد الأعلى محمد وقال رابعة: أخبرنا أبو عبد اللطيف الساعاتي وخامسة: محمد ناصر الدين الساعاتي وسادسة وسابعة وهكذا...

فهذا التلميذ لم يكذب وقد حدثه الشيخ الألباني في كل مرة، ولكنَّ علماءنا رحمهم الله يعدون هذا تدليساً ويسمونه تدليس الشيوخ لأنه ذكر الشيخ بكُنية أو اسم أو نسبة غير مشهور بها.

ولعل هذه الأمثلة وغيرها توضح أن حياتنا العلمية والثقافية وأخبارنا يغلب عليها التدليس فمن نقل عن جريدة خبراً لم يقرأه بنفسه فهو مدلس، ومن قال: قال فلان كذا ولم يسمعه منه بنفسه فهو مدلس وهكذا.

والذي يستغربه هؤلاء الصليبيون من وصف المدلسين بالثقة والحفظ أمر عجيب (أعني استغرابهم) لأن هذا المدلس لو لم يكن ثقة ضابطاً لَما كان ثَمَّ ما يدعو إلى الكلام عن تدليسه، لأنه حينئذٍ يكون ضعيفاً أو كذاباً أو سيئ الحفظ فتُردّ روايته سواء أصرح بالتحديث أم لا.

وقالوا – فضَّ الله أفواههم –: (حتى ابن عباس لم يسمع من محمد إلا أحاديث يسيرة قال بعضهم أربعة وبقية أحاديثه سمعاً من الصحابة عن محمد ولكننا نجده لا يكاد يذكر أحداً بينه وبين محمد فيقول: (قال رسول الله).) . أهـ. ص ٢٦.

والكلام على هذا من وجوه: **الأول**: ابن عباس رضي الله عنهما هو ابن عم رسول الله ﷺ، وخالته

ميمونة زوجة النبي ﷺ وكان ملازمـًا للنبي ﷺ ودعا له ﷺ بالفهم في القرآن والفقه في الدين.

الوجه الثاني: وُلد ابن عباس رضي الله عنهما قبل الهجرة بثلاث سنين - كما في التقريب لابن حجر[١] - أي أن رسول الله ﷺ توفي ولابن عباس من العمر ما يقرب من أربع عشرة سنة فمثل هذا إذا انضم إلى ما ذكرناه في الوجه الأول يتبين أنه يصعب جداً أن لا يروي إلا أربعة أحاديث.

إن كثيراً من صبياننا الآن يُتِمُّون حفظ القرآن الكريم كله وهم دون العاشرة بل وبعضهم لم يتعدّ السادسة أو الخامسة من عمره فكيف بابن عباس وزمانه؟!

الوجه الثالث: أن ابن عباس - رضي الله عنهما - من المكثرين فله في مسند الإمام أحمد وحده ما يربو على الألف والستمائة من الأحاديث فمثله يبعد أن يكون سمع عدداً قليلاً من الأحاديث.

الوجه الرابع: أن الصحابة كلهم عدول فلو قال أحدهم: قال رسول الله ﷺ وهو قد سمعه من صحابي آخر عن رسول الله ﷺ فهذا لا يضر الإسناد لعدالتهم جميعـًا حتى إن جهالة الصحابي لا تضر، وقد سبق أن ذكرنا كلام أهل العلم في أن مَنْ كان يدلس عن الثقات كان تدليسه مقبولاً.

قال الإمام الذهبي رحمه الله في موقظته: (ومن صور الأداء: حدثنا حجاج بن محمد قال: قال ابن جريج، فصيغةُ (قال) لا تدل على اتصال، وقد اغتُفِرَتْ في الصحابة كقول الصحابي: قال رسول الله ﷺ فحكمها الاتصال إذا كان مِمَّن تُيُقِّنَ سماعه من رسول الله ﷺ، فإن كان لم يكن له إلا مجرد رؤية فقوله: قال رسول الله ﷺ محمول على الإرسال كمحمود بن الربيع وأبي أمامة بن سهل وأبي الطفيل ومروان...)[٢].

الوجه الخامس: أن كلامهم هذا قد زعموا نقله من (توضيح الأفكار) وبالرجوع إلى المكان الذي أشاروا إليه إذا بالإمام الصنعاني قد ذكر هذا الكلام مضَعِّفـًا إياه فقال: (وقد رُوِيَ أن ابن عباس - رضي الله عنهما - ما سمع من النبي ﷺ إلا أحاديث يسيرة، قال بعضهم: أربعة أحاديث، وبقية أحاديثه سمعها من الصحابة عن النبي ﷺ، وهو لا يكاد يذكر مَنْ سمعها من الصحابة عن النبي ﷺ وإنما يقول: قال رسول الله ﷺ، ذكره المصنف في العواصم) . أهـ. بنصه[٣].

ولفظة (رُوِي) التي صُدِّر بها الكلام تعني عدم ثبوت هذا الكلام وهي تُعرف عند المحدثين بصيغة التمريض، وقد قال ابن حجر رحمه الله: (... وأغرب الغزالي في

---

(١) التقريب ص ٣٠٩، ترجمة رقم ٣٤٠٩ .

(٢) الموقظة للإمام الذهبي ص ٢٨ - ٢٩، ط . مكتبة أولاد الشيخ، الأولى ١٤٢١ هـ .

(٣) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار للصنعاني (١/ ٣٤٧)، ط . دار إحياء التراث العربي .

(المستصفى) وقلده جماعة ممن تأخروا عنه، فقال: لم يسمع ابنُ عباس من النبي ﷺ إلا أربعة أحاديث، وقال بعض شيوخ شيوخنا: سمع من النبي ﷺ دون العشرين من وجوه صحاح [(١)].
قلت: وقد اعتنيت بجمعها فزاد على الأربعين ما بين صحيح وحسن خارجـًا عن الضعيف وزائداً أيضـًا على ما هو في حكم السماع كحكايته حضور شيء فُعِلَ بحضرة النبي ﷺ فكأن الغزالي الْتبس عليه ما قالوا إن أبا العالية سمعه من ابن عباس فقيل خمسة وقيل أربعة) أ. هـ[(٢)].

قلت: وحَمْل قول ابن عباس رضي الله عنهما (قال رسول الله) على اصطلاح المحدثين فيه نظر لأنه اصطلاح حادث ولا ينبغي أن نحاكم قولاً إلى اصطلاحٍ حدث بعده، فتأمل هذا، ثم تأمل كيف أخرج ابن حجر من أحاديثه التي سمعها دون واسطة حكايتَه حضور شيء فُعِل بحضرة النبي ﷺ، وماذا يُسَمَّى هذا إن لم يكن رواية بلا واسطة؟!، وما فُعل بحضرة النبي ﷺ وأقَرَّه فهو سنة.

وعلى فرض صحة هذا الكلام الذي ذكروه فتدليس ابن عباس (المزعوم) إنما هو عن قوم كلهم عدول (رضي الله عنهم ورضوا عنه).

وقالوا: (والأحاديث الصحيحة توجب العمل بها باتفاق الأئمة، فقد اتفق أهل العلم بالحديث على أن أصح الأحاديث عن رسول الله هي ما رواه أهل المدينة ثم أهل البصرة ثم أهل الشام وقال الخطيب البغدادي: (أصح طُرق السنن ما يرويه أهل الحرمين مكة والمدينة فإن التدليس عندهم قليل) والعجيب في الأمر أن الخطيب البغدادي نفسه كان ممن اشتهروا بالتدليس وأما أهل الحرمين فيكفي فيهم ما ذكرناه سلفـًا عن ابن عباس وهو من كبار الأئمة).أهـ. ص ٢٦- ٢٧.

والجواب عن هذا الكلام بعون الله تعالى: أما قولهم إن الأئمة اتفقوا على أن أصح الأحاديث هي ما رواه أهل المدينة ثم أهل البصرة ثم أهل الشام فهو كلام غير دقيق - إذْ أن الأئمة لم يتفقوا على شيء في مسألة أصح شيء وأصح الأسانيد والراجح أنه لا يُحكم لسند معين ولا لحديث بلد بعينه أنه أصح الأحاديث، لكن قد يقال إن حديث البلد الفلاني أصح من حديث كذا وهذا يكون في الجملة لا في كل حديث من الأحاديث، وكيف يصح هذا الاتفاق والخطيب البغدادي كما ذكروا يقدم رواية أهل مكة على حديث أهل الشام والبصرة؟!

قال الإمام النووي رحمه الله: (والمختار أنه لا يُجْزَم في إسناد أنه أصح الأسانيد مطلقـًا)[(٣)].

---

(١) أي أنها بلغتنا من وجوه صحاح، والله أعلم.

(٢) فتح الباري ط. دار المعرفة (١١/ ٣٨٣).

(٣) التقريب والتيسير مع شرحه (تدريب الراوي) (١/ ٧٦).

قال السيوطي معللاً هذا الكلام: (لأن تفاوت مراتب الصحة مرتب على تمكن الإسناد من شروط الصحة ويَعِزُّ وجود أعلى درجات القبول في كل واحد واحد من رجال الإسناد الكائنين في ترجمة واحدة، ولهذا اضطرب مَنْ خاض في ذلك إذْ لم يكن عندهم استقراء تام وإنما رجَّحَ كل منهم بحسب ما قوي عنده خصوصاً إسناد بلده لكثرة اعتنائه به) أ. هـ [(١)].

وهذا الكلام الذي نقلوه منسوب إلى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله [(٢)]، ويمكن حمله على أنه حكم لحديث كل بلد في الجملة وهذا واضح ولا يعني هذا صحة كل حديث لأهل المدينة ولا أن كل حديث مدني أصح من كل حديث بصري أو شامي، مع أن حكاية الاتفاق لا تصح كما مَرَّ.

وبهذا يُفهم كلام الخطيب البغدادي الذي ذكروه فقد كان رحمه الله يوازن بين روايات أهل كل بلد مما ذكره فقال: (أصح طرق السنن ما يرويه أهل الحرمين مكة والمدينة فإن التدليس عنهم قليل والكذب ووضعُ الحديث عندهم عزيز، ولأهل اليمن روايات جيدة وطرق صحيحة إلا أنها قليلة ومرجعها إلى أهل الحجاز أيضاً، ولأهل البصرة من السنن الثابتة بالأسانيد الواضحة ما ليس لغيرهم مع إكثارهم، والكوفيون مثلهم في الكثرة غير أن رواياتهم كثيرة الدغل قليلة السلامة من العلل وحديث الشاميين أكثره مراسيل ومقاطيع وما اتصل منه مما أسنده الثقات فإنه صالح والغالب عليه ما يتعلق بالمواعظ) [(٣)].

ولا يخفاك أن هذه الأحكام ناتجة عن الاستقراء لهذه الأسانيد ودراستها، وأما الحكم على كل حديث بعينه فيكون بدراسة أسانيده لا بالنظر إلى كونه مدنياً أو شامياً، وهذا أمر بَيِّن، فقول القائل مثلاً (أهل مصر أكرم من أهل الهند) لا يعني أن كل مصري أكرم من كل هندي.

وانظر إلى قول الخطيب عن أهل الحرمين (فإن التدليس عنهم قليل) هل يتنافى مع وجود بعض المدلسين فيهم؟!

وأما قولهم (فيكفي فيهم ما ذكرناه سلفاً عن ابن عباس) فقد أشبعنا الكلام في الرد على هذه الدعوى قبل قليل وعلى فرض صحة دعواهم وعشر أمثالها فلا يعني هذا أن التدليس كثير عند أهل الحرمين فتأمل.

وأما اشتهار الخطيب البغدادي بالتدليس فإنما هو تدليس الشيوخ، قال الإمام النووي رحمه الله: (التدليس وهو قسمان الأول: تدليس الإسناد..... (إلى أن قال): الثاني تدليس

---

(١) تدريب الراوي (١/ ٧٦).

(٢) ذكره السيوطي في تدريب الراوي (١/ ٨٦).

(٣) تدريب الراوي (١/ ٨٥، ٨٦).

الشيوخ بأن يسمى شيخه أو يكنيه أو ينسبه أو يصفه بما لا يُعْرَف أما الأول فمكروه جداً ذَمَّهُ أكثر العلماء..... وأما الثاني فكراهته أخف وسببها توعير طريق معرفته وتختلف الحال في كراهته بحسب غرضه لكون المغيَّر اسمه ضعيفاً أو صغيراً أو متأخر الوفاة أو سمع منه كثيراً فامتنع من تكراره على صورة ويسمح الخطيب وغيره بهذا) [١].

فكون الخطيب يسمح بتدليس الشيوخ ولا يراه تدليساً لا يمنعه من الكلام عن تدليس الإسناد وإن كان الصواب قول الجمهور بذم تدليس الشيوخ أيضاً وإن كان أخف من تدليس الإسناد.

على أن الخطيب ليس من رواة شيء من كتب السنن أعني أنه ليس من شيوخ أحدهم وإنما يعنينا هذا النوع من التدليس في كتب الخطيب نفسه رحمه الله.

وقالوا: (وقد اعترف علماء الحديث بأن الصحيح لا يجب أن يفيد دائماً الصحة إذْ يقول بعضهم أصح شيء في الباب كذا فلا يلزم من هذا التعبير صحة الحديث فإنهم يقولون وإن كان الحديث ضعيفاً ومرادهم أرجح ما في الباب أو أوله ضعفاً). . أهـ. ص ٢٧.

وهذه الكلمات – مع قلتها – لو وُزِنَت بموازين مصطلح الحديث ودقة ألفاظ علمائنا لَبان فيها من الجهل فنون، وقد خلطوا فيها بين عبارتين لم يحسنوا فهمهما: أما العبارة الأولى فقول علمائنا رحمهم الله: (والحكم بالصحة أو الحسن على الإسناد لا يلزم منه الحكم بذلك على المتن إذْ قد يكون شاذاً أو معللاً) [٢].

وواضح من هذه العبارة الدقيقة أن مقصودهم رحمهم الله أن مجرد صحة السند لا تعني أن صحة المتن أمر لازم بل قد لا يكون صحيحاً مع صحة سنده لِفَقْد شرط آخر من شروط الصحة كعدم الشذوذ أو عدم العلة، فصحة السند تعني توفر شرط الاتصال وثقة الرواة وضبطهم لكنها لا تنفي الشذوذ والعلة في المتن.

وأما العبارة الثانية فقولهم رحمهم الله تعالى: إن قول المحدثين (أصح شيء في الباب كذا) لا يلزم منه صحة الحديث فإنهم يقولون: (هذا أصح ما جاء في الباب) وإن كان ضعيفاً، ومرادهم: أرجح ما في الباب أو أقله ضعفاً.

وهذا لو لم يكن اصطلاحاً لهم لدلت عليه اللغة، فإنك تقول لأحد المريضَيْن: هذا أصح من هذا ولا يدل على أنه صحيح مطلقاً [٣].

---

(١) تدريب الراوي (١/ ٢٢٣ – ٢٣١) (المتن).

(٢) الباعث الحثيث ص ٣٦.

(٣) بتصرف من (نظم الدرر في مصطلح أهل الأثر) للدكتور أحمد فريد ص ٨٦.

فانظر كم بين كلام علمائنا الذي هو في غاية الدقة وبين كلام هؤلاء الذي يوهم أن تصحيح الحديث لا يدل على صحته دائماً وهو كلام متناقض باطل.

وقالوا عند تعريف الحديث الشاذ: (الشاذ (الغريب) وهو أن يروي الثقة حديثاً يخالف ما رواه الناس منفرداً به وليس له طريق آخر، كحديث «إنما الأعمال بالنيات». فلم يُرْوَ إلا عن عمر بن الخطاب وعنه علقمة وعنه محمد بن إبراهيم التيمي، وعنه يحيى ابن سعيد الأنصاري، وهذا الحديث ليس له وجه آخر إلا هذا) . أهـ. ص ٢٨.

وهذا خلط بين الشاذ والغريب وهو خلط مقصود لغرض خبيث ودليلنا على أنه خلط متعمد أنهم ذكروا أن كلامهم هذا منقول من (شرح النخبة ص ١٤) وبالرجوع إلى هذا المصدر وجدنا الإمام ابن حجر يقول: (... الغريب وهو ما ينفرد بروايته شخص واحد في أي موضع وقع التفرد به من السند...) [١].

(فإن خولف - أي الراوي - بأرجح منه لمزيد ضبط أو كثرة عدد أو غير ذلك من وجوه الترجيحات، فالراجح يقال له المحفوظ، ومقابله وهو المرجوح يقال له الشاذ) [٢].

فالغريب (أو الفرد) هو ما انفرد به راوٍ ولو في طبقة واحدة ومثاله حديث «**إنما الأعمال بالنيات**». تفرد به عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعنه علقمة وعنه محمد بن إبراهيم التيمي ولم يروه عنه إلا يحيى بن سعيد، والغريب قد يكون صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً بحسب حال الراوي المتفرد [٣].

وعلى هذا فحديث «**إنما الأعمال بالنيات**». الذي رواه البخاري ومسلم مثال للحديث الغريب الصحيح وليس من أمثلة الشاذ كما زعم هؤلاء الحاقدون.

وأما الحديث الشاذ فهو ما رواه المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه، أو ما رواه الثقة مخالفاً لمن هو أوثق منه أو مخالفاً لجماعة الثقات، والشاذ حديث مردود [٤].

وقالوا: (الإفراد وهو أن ينفرد به الراوي عن شيخه كالشاذ أو ينفرد به أهل القُطْر، كانفراد أهل العراق بحديث (تحليل النبيذ) في حجة الوداع، وهو ما نقله ابن عبد البر في (العقد الفريد) . أهـ. ص ٢٩.

قلت: أما الفرق بين الفرد (الغريب) وبين الشاذ فقد بَيَّنْتُه قريباً، وأما (العقد الفريد) فليس

(١) نزهة النظر شرح نخبة الفكر ص ٢٥ .

(٢) نزهة النظر ص ٣٥ .

(٣) نظم الدرر ص ١٩٢، وتيسير مصطلح الحديث للطحان ص ٢٣ - ٢٤ (بتصرف) .

(٤) بتصرف من نظم الدرر ص ٦٨، وتيسير مصطلح الحديث ص ٨٨ .

لابن عبد البر، وإنما هو لابن عبد ربه، وليس (العقد الفريد) كتابَ حديث ولا فقه ولا مصدراً من مصادر السنة، وإنما هو كتاب أدب ونوادر يُتَسَلَّى به في المجالس ويُستفاد من أدبه وتُنْتَقَى منه الطرائف في الشعر والنثر، وأما أن يكون مصدراً من مصادر الفقه أو الحديث فلا.

وأما الكلام على معنى النبيذ، وتحليله في حجة الوداع فسيأتي الكلام عليه عند الكلام على مسألة تحريم الخمر في الفصل الخامس من الباب الثاني إن شاء الله.

وقالوا في تعريف زيادة الثقة: (زيادة الثقة: وهو (كذا بالأصل) أن يزيد أحد الثقات في نص الحديث جملةً أو أكثر) . أهـ. ص ٢٩.

وكلامهم هذا المبتور يوحي لمن يجهل اصطلاح المحدثين أن معناه أن يزيد الثقةُ في نص الحديث شيئًا من عنده وهذا ليس بمراد إطلاقًا فإنه عندئذٍ يكون وَضَّاعاً كذابًا فكيف يُوَثَّق؟!

وإنما المراد أن يروي الحديثَ أكثر من راوٍ وكلهم ثقات فيزيد واحد منهم في روايته لفظة يرويها هو ولا يرويها غيره، فلا تسمى شذوذاً لثقته وإنما تسمى (زيادة الثقة) فإن الذي زادها ثقة فتقبل روايته لأنها زيادة علم ومَنْ علم حجة على مَنْ لم يعلم والمُثْبت مُقَدَّم على النافي – وهو مذهب الجمهور – وقيل تُرَدّ، وقيل إن رواها مرة وتركها مرة تُرَدّ.

وهو فَن لطيف صعب لا يميزه عن الشذوذ إلا حذاق المحدثين، والشذوذ علة تقدح في صحة الحديث (أما مجرد التفرد فليس بعلة لا سيما إن كان المتفرد ثقة ثَبْتًا... بل تفرد الثقة الثبت يدل على مزيد اعتنائه بعلم الأثر لا سيما إن كانت روايته لا تنافي رواية غيره بل يمكن أن يُجمع بينهما بوجه ما... وهذا من الفروق الدقيقة بين الشذوذ وزيادة الثقة) [١].

(وضابط الأمر: أن مَنْ انفرد من الرواة بشيء فيُنظر فيه فإن كان ما انفرد به مخالفًا لما رواه مَنْ هو أولى منه بالحفظ والإتقان كان ما انفرد به شاذاً مردوداً، وإن لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره وإنما هو أمر رواه هو ولم يروه غيره فيُنظر في هذا الراوي المنفرد فإن كان عدلاً حافظًا موثوقًا بإتقانه وضبطه قُبِلَ ما انفرد به ولم يقدح الانفراد فيه وتُقبل زيادته، وإن لم يكن ممن يوثق بحفظه وإتقانه لذلك الذي انفرد به كان انفراده خارمًا له مزحزحًا له عن القبول داخلاً في حيز المنكر) [٢].

وقالوا: (المعلل: وهو أن تُجمع طرق الحديث وينظر في رواته فيقع في نفس العالم العارف بالحديث أن الحديث معلول فيحكم بعدم صحته) ص ٢٩.

---

(١) طليعة سمط اللآلي لشيخنا أبي إسحاق الحويني ص ١٢٧ (بتصرف يسير) .

(٢) طليعة سمط اللآلي ص ١٢١ .

وهذا من جهلهم وانعدام فهمهم فإن الذي ذكروه هو الطريق إلى معرفة المعلل وهو جمع طرق الحديث والنظر في اختلاف رواته وضبطهم وإتقانهم من عالِم خبير.

وأما المعلل فهو (الحديث الذي اطُّلع فيه على علة تقدح في صحته مع أن الظاهر السلامة منها) [١]. والعلة هي: (سبب غامض خَفِيّ قادح في صحة الحديث). [٢].

وقد نسبوا كلامهم هذا إلى (تدريب الراوي) وهذا كذب فقد ذكر في (التدريب) تعريف العلة ثم قال: (والطريق إلى معرفته - أي المعلل - جمعُ طرق الحديث والنظر في اختلاف رواته وضبطهم وإتقانهم) [٣]، ولم يذكر تعريف المعلل كما زعموا.

* وذكروا أن (المضطرب وهو أن يختلف الرواة في شخص بعينه في الإسناد أو في جملة بعينها في المتن مثل حديث (غديرخم) في ولاية علي ابن أبي طالب وهو ما تحتج به طوائف الشيعة ومثل أحاديث زواج المتعة في كل كتب الحديث). انتهى ص ٢٩.

وقد عزوا هذا الكلام إلى (التدريب ٩٣) وهو من الكذب، فلا هذا التعريف ولا هذا التمثيل في التدريب، والتعريف الذي ذكروه غير صحيح فليس كل اختلاف يُعدّ اضطراباً فلو أمكن ترجيح وجه على سائر الوجوه وكذلك لو أمكن الجمع بين وجوه ظاهرها الاختلاف فلا داعي لردّ بعضها.

فالمضطرب هو (الحديث الذي يُروى من قِبَل راوٍ واحد أو أكثر على أوجه مختلفة متساوية ولا يمكن الجمع) [٤]. وقال النووي رحمه الله: (المضطرب هو الذي يُروى على أوجه مختلفة متقاربة فإن رُجِّحت إحدى الروايتين بحفظ راويها أو كثرة صحبته المرويَ عنه أو غير ذلك فالحكم للراجحة ولا يكون مضطرباً، والاضطراب يوجب ضعف الحديث لإشعاره بعدم الضبط) [٥].

وأما حديث تحريم زواج المتعة فلا اضطراب فيه كما افترى هؤلاء وسيأتيك مزيد بيان إن شاء الله في الفصل السادس من الباب الثاني، وكذلك حديث غديرخم فهو صحيح لا اضطراب فيه ويأتي الكلام عليه في الفصل التاسع من الباب الثاني إن شاء الله.

وقالوا: (المُدْرَج: وهو أن تُزاد لفظة أو جملة في نص الحديث من كلام الراوي فيحسبها

---

(١) تيسير مصطلح الحديث ص ٧٤.

(٢) تيسير مصطلح الحديث ص ٧٤.

(٣) تدريب الراوي (١/ ٢٥٣).

(٤) نظم الدرر ص١٧١.

(٥) تدريب الراوي (١/ ٢٦٢).

السامع من نص الحديث فيرويها كذلك، وقد وقع هذا كثيراً في الصحاح والمسانيد وكتب السنن) . أهـ. ص ٢٩.

قولهم: (وقد وقع هذا كثيراً في الصحاح والمسانيد وكتب السنن) يقصدون من ورائه الطعن في السنة وهو كلام ساقط لأن الكلام المدرج ما دام معروفًا ويُنسب إلى قائله فلا ضَيْر من كثرته، فنحن الذين أعلمناكم بذلك وأُلِّفَت فيه الكتب مثل (فَصْل الوصل لِما أُدْرِجَ في النقل) للخطيب البغدادي، و (تقريب المنهج بترتيب المدرج للحافظ ابن حجر العسقلاني. وانظر إلى هذا المثال: فعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (كان النبي ﷺ يَتَحنَّث في غار حراء – وهو التعبد – الليالي ذوات العدد...) فتفسير التحنث بأنه التعبد من قول الزهري أُدْرِجَ في الحديث، فيُروى الحديث كما هو مع تبيين المدرج.

قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: (فصل) في حكم الإدراج: أما الإدراج لتفسير شيء من معنى الحديث ففيه بعض التسامح والأَوْلى أن ينص الراوي على بيانه، وأما ما وقع من الراوي خطأ من غير عمد فلا حرج على المخطئ إلا إن كثر خطؤه فيكون جرحـًا في ضبطه وإتقانه، وأما ما كان من الراوي عن عمد فإنه حرام كله على اختلاف أنواعه باتفاق أهل الحديث والفقه والأصول وغيرهم لما يتضمن من التلبيس والتدليس ومن عزو القول إلى غير قائله، قال السمعاني: من تعمد الإدراج فهو ساقط العدالة وممن يحرف الكلم عن مواضعه وهو ملحق بالكذابين. أ. هـ[1].

الأحاديث الموضوعة: تحت هذا العنوان كتبوا: (أحيانـاً نتعجب من المسلمين حين نسألهم: (ألم يَقُل نبيكم كذا؟) فيكون الرد أنه موضوع مُخْتَلَق. فهل بهذه البساطة ينكرون كلام نبيهم؟ ووجدت جواب ذلك في أنه من كثرة ما طُعن في رواة الحديث أصبحت معظم الأحاديث تحتمل الصحة والغلط في وقت واحد! فالراوي الذي يكذبه البخاري يوثقه النسائي، والذي يقبله الشيعة تنكره أهل السنة حتى وصل الأمر إلى إنكار معظم الأحاديث. والذي ينظر إلي ما كتب في الأحاديث الموضوعة يرى كثرتها وشهرتها، ويكفي أن تعرف أن النسائي في كتابه (الضعفاء والمتروكون) ذَكَرَ أكثر من ستمائة اسم بين وضاع وضعيف ومتروك ومغفل) ص ٣٠.

وأقول والله المستعان: ليس العجب مما ذكروه وإنما العجب من هؤلاء كيف يعتبرون هذا نقيصة؟!

---

(١) الباعث الحثيث ص ٦٤ .

علماؤنا ألفوا الكتب في بيان الأحاديث الضعيفة والموضوعة والتحذير منها، وأفردوا المؤلفات في تراجم الرواة المتروكين والكذابين، أليس هذا مما يُفْتَخَر به؟!

ولكن:

إذا كانت محاسني اللاتي أُدِلُّ بها (أضحت عيوبًا فقل لي كيف أعتذر؟! (

ولا ينكر المسلمون كلام نبيهم وإنما ينفون عنه كذب الكذابين وافتراء المفترين، وهل يُطَالَب المسلمون بقبول كل ما نُسب إلى نبيهم ﷺ؟!

وأما قولهم (إن معظم الأحاديث تحتمل الصحة والغلط في وقت واحد!) فمن كذبهم وافترائهم، ومَنْ نظر في كتب الحديث علم مدى كذبهم، وإلا فهل تحتمل أحاديث الصحيحين الضعف أو الغلط؟! وهل تحتمل أحاديث (الموضوعات) لابن الجوزي مثلاً: الصحة؟!

ولنفرض أن العلماء اختلفوا في الحكم على حديث أو راوٍ من الرواة أهذا الاختلاف مبني على قواعد علمية ثابتة معلومة يرجع إليها عند الاختلاف أَمْ هو اختلاف بالهوى؟!

ولعله يَحْسُن بالقارئ أن يراجع قواعدهم لإثبات وَحْي كتابهم ومناهجهم في النقد في أول هذا الفصل.

وقولهم: (فالراوي الذي يكذبه البخاري يوثقه النسائي).

افتراء وسبق الرد عليه على افتراض صحته وهو أن الأمر أمر اجتهاد في تطبيق القواعد على القضايا المختلف فيها وليس بالهوى، ولو صدقوا فهلا ذكروا مثالاً واحداً على هذا التعميم الباطل.

وأما كلامهم عن الشيعة فما هو بضائرنا إذْ أن الشيعة يقفون في خندق واحد مع أعداء السنة من اليهود والنصارى، وسائر فرق الضلال.

وأما أن الأمر وصل إلى إنكار معظم السنة فمما يقال لهم عندها: (اخسأوا فلن تَعْدُوا قَدْركم) فالصحيحان لم ينكرهما مسلم، ومسند الإمام أحمد يحتوي على أكثر من ثلاثين ألف حديث صحيح، وصحيح السنن الأربعة – بحمد الله – يحتوي على الكثير الطيب من الأحاديث الصحيحة، و القبول والرد -عندنا- ليس بالهوى وإنما يكون وفقًا لمعايير ثابتة، ولتكثر – بعد ذلك – الأحاديث الموضوعة أو تقل ما دامت معروفة لا ينسبها إلى النبي ﷺ إلا جاهل، وهذه الأحاديث مشهورة بين أهل العلم بكذبها والتحذير منها، وأما شهرتها بين الجهال فلا وزن له عند أهل العقول السليمة والعلم الصحيح.

وما أعجب قولهم: (إن النسائي ذكر في كتابه (الضعفاء والمتروكون) أكثر من ستمائة اسم بين وضاع وضعيف ومتروك).

فَلْيَعلمْ هؤلاء أن عدد المترجم لهم في كتاب (تقريب التهذيب) لابن حجر قد بلغ ثمانية آلاف وثمانمائة وستة وعشرين راويـًا، وهم رجال الكتب الستة ومؤلفات أصحابها الأخرى فقط، فما بالكم لو أضيف إليهم تراجم رواة معاجم الطبراني الثلاثة ومستدرك الحاكم والمستخرجات وصحيح ابن خزيمة وابن حبان ومسند الإمام أحمد ومسند البزار وأبي يعلي والموطأ... الخ؟!

ولعله يرضيهم أن أعكس الأمر وأقول – بمنطقهم العجيب –: يكفي أن تعرفوا أن أبا حفص ابن شاهين في (تاريخ أسماء الثقات) ذكر ألفـًا وستمائة وستين راويـًا [1].

وقالوا: (وذكر أهل الحديث أسماء مشاهير الرواة واتهموهم بوضع الحديث كأبي الحامد الغزالي وعبد القادر الجيلاني وأبي طالب المكي (وهم من الصوفية) والسُّدّي وأبي إسحاق وقتادة ومجاهد. بل وصل الأمر في عهد الصحابة إلى قيام عمر بن الخطاب بضرب أبي هريرة بدرته ليمنعه عن كثرة رواية الحديث. ومما يذكر في الكتب من وَضْع عبد الله بن سلام وكعب الأحبار ووهب بن منبه للحديث كثير) ص ٣٠ – ٣١.

والجواب بعون الله تعالى: أما افتراؤهم وكذبهم أن أهل الحديث اتهموا مشاهير الرواة بوضع الحديث فمن الكذب الممزوج بالجهل المركب، فإن الراوي قد يشتهر بالكذب كما قد يشتهر بالصدق، وقد مثلوا لهؤلاء الرواة بأبي حامد الغزالي والجيلاني وأبي طالب المكي، وهؤلاء ليسوا من رواة الحديث لا مشاهيرهم ولا مغموريهم، هذا أولاً.

وأما ثانيـًا فلم يُتَّهم واحد من هؤلاء بوضع الحديث، وأكثر ما قيل أنهم يذكرون الأحاديث الضعيفة والموضوعة في تصانيفهم لا يفترونها، وإنما يذكرونها كما سمعوها لقلة علمهم بالحديث وعلم الرجال.

قال ابن الجوزي رحمه الله: (وصَنَّف لهم – يعني الصوفية – أبو طالب المكي (قوت القلوب) ذكر فيه الأحاديث الباطلة وما لا يستند فيه إلى أصل، من صلوات الأيام والليالي وغير ذلك من الموضوع)[2].

وقال رحمه الله: (وجاء أبو حامد الغزالي فصنف لهم (كتاب الإحياء) على طريقة القوم وملأه بالأحاديث الباطلة وهو لا يعلم بطلانها) [3].

---

(١) تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ط . الدار السلفية بتحقيق صبحي السامرائي .

(٢) تلبيس إبليس لابن الجوزي ص ٢٣٦ ط . المدني ١٤٠٣ هـ .

(٣) تلبيس إبليس ص ٢٣٨ .

وقال: (وكان السبب في تصنيف هؤلاء مثل هذه الأشياء قلة علمهم بالسنن والإسلام والآثار وإقبالهم على ما استحسنوه من طريقة القوم) [١].

وقال رحمه الله في بدء كتابه (منهاج القاصدين): (فاعلم أن في كتاب (الإحياء) آفات لا يعلمها إلا العلماء وأقلها الأحاديث الباطلة الموضوعة والموقوفة وقد جعلها مرفوعة، وإنما نقلها كما اقتراها لا أنه افتراها) [٢].

وأما السُّدّي فقد تقدم الكلام عليه، وهو مشهور نعم لكن بالضعف، والسُّدَّي الصغير مشهور بالكذب، وأما أبو إسحاق السَّبيعي وقتادة ومجاهد فما يجرؤ واحد أن يتهمهم بالكذب أو الوضع، ولكن هؤلاء النصارى الذين كذبوا على الله عز وجل لا يتورعون عن الكذب على الناس، وليس بعد الكفر ذنب.

وأما قولهم: (بل وصل الأمر في عهد الصحابة إلى قيام عمر بن الخطاب بضرب أبي هريرة بدرته ليمنعه من كثرة الحديث).

فكذب، وإنما ورد أنه قيل لأبي هريرة: أكنت تحدث في زمن عمر هكذا؟ قال: لو كنت أحدث في زمن عمر مثل ما أحدثكم لضربني بالدرة [٣].

وانظر إلى السبب في ذلك، يقول الدكتور مصطفي السباعي رحمه الله: (ومهما يكن من إكثار بعض الصحابة التحديث عن رسول الله فقد كان قليلاً في عَصْرَيْ الشيخين أبي بكر وعمر إذْ كانت خُطَّتهما حمل المسلمين على التثبت في الحديث من جهة، وحمل المسلمين على العناية بالقرآن أولاً من جهة أخرى) [٤].

(والحاصل أن الذين عُرِفوا بكثرة الحديث من الصحابة كابن عباس وأبي هريرة وعائشة وجابر بن عبد الله وابن مسعود معهم لم يُرْوَ عن عمر أنه تعرض لهم بشيء، بل روي أنه قال لأبي هريرة حين بدأ يكثر من الحديث: أكنت معنا حين كان النبي ﷺ - في مكان كذا؟ قال: نعم، سمعت النبي ﷺ يقول: «**مَنْ كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار**». فقال له عمر: أما إذا ذكرتَ ذلك فاذهب فَحَدِّثْ) [٥].

---

(١) تلبيس إبليس ص ٢٣٨ .

(٢) نقله ابن قدامة في (مختصر منهاج القاصدين) ط . مكتبة إحياء الكتب الإسلامية – بيروت ص ١٠، واعلم أن ابن قدامة هذا ليس هو الإمام صاحب (المغني) بل صاحب المغني عم أبيه .

(٣) جامع بيان العلم لابن عبد البر(٢/ ١٢٠) .

(٤) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص ٦٤ .

(٥) السابق ص ٦٥ .

وعلى فرض صحة ما قالوه وافتروه فلا علاقة لهذا بالوضع، أَوَ يظنون أن يتهم الفاروق أبا هريرة بالكذب؟ حاشا وكلا، فما كانوا يعرفون الكذب رضي الله عنهم ولَعَن شانئيهم.

وقالوا: (ومما يُذْكَر في الكتب من وضع عبد الله بن سلام وكعب الأحبار ووهب بن منبه للحديث كثير). ص ٣١.

قلت: سبحانك هذا بهتان عظيم.

فأما عبد الله بن سَلاَم فهو صحابي جليل رضي الله عنه ومن المُبَشَّرين بالجنة (ونحن لا ننفي أن عبد الله بن سلام رَوَى بعضَ ما عَلِمَهُ من معارف أهل الكتاب وثقافتهم ورويت عنه، ولكن الذي ننفيه أن يكون أَلْصَقَ هذه المرويات بالنبي ﷺ ونسبها إليه زوراً وأنه كان وَضَّاعاً كَذَاباً)[1].

وأما كعب الأحبار ووهب بن منبه فهما من ثقات التابعين، ولم يطعُن فيهما أحد ويرميهما بالكذب والاختلاق، وإن كانا سبباً في نَقْل كثير من الإسرائيليات والأباطيل، لكن لم يختلقا ولم ينسبا منها شيئاً إلى رسول الله ﷺ.[2].

وليت هؤلاء الكذابين ذكروا لنا بعضاً من هذا (الكثير) الموضوع ومَنْ مِن (أهل العلم) اتهم هؤلاء الأجلاء بوضعه.

ولكنَّ هؤلاء الكذابين يظنون أن كلامهم سوف يُؤْخَذ مُصَدَّقاً دون برهان عليه كما هي عادتهم مع أهل ملتهم حيث تثبت العقائد والأحكام بلا دليل من كتبهم ولا غيرها.

وقال عُبَّاد المسيح: (وجاء في بعض الكتب أن هناك ١٤ ألف حديث وُضِعت على النبي تحلل الحرام وتحرم الحلال، والذي ساعد على ذلك أن محمداً أمر بألا يُكتب عنه غير القرآن فقال: «لا تكتبوا عني غير القرآن». فكانت الأحاديث تُحفَظ ويُزَاد فيها أو يُنقص منها حسب الهوى فقد كانت فِرق الرافضة والخوارج والشيعة إذا اجتمعوا على رأي استحسنوه جعلوه حديثاً) ص ٣١.

والجواب بعون الله الملك الوهاب أن الأحاديث التي وضُعِتَ على النبي ﷺ كثيرة بلا شك ومن شاء أن يكذب ويفتري فليس ثَمّ شيء يمنعه ما لم يكن دينٌ يزجره، والأمر ليس أمر كثرة وقلة وإنما نسألهم عن هذه الموضوعات هل هي معروفة لأهل العلم يحذرون منها الناس ولا يجوز روايتها إلا لبيان حالها أَمْ أنها تُنْسَب للنبي ﷺ ويعمل بها المسلمون؟! ولا شك أن

---

(١) الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير للدكتور محمد بن محمد أبو شهبة ص ١٠٠ .

(٢) الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير ص ١٠٠ – ١٠٥ .

الأول هو الواقع ودليله أن كلام هؤلاء النصارى عن الموضوعات مُستقى ومنقول من كتب علمائنا، ومما يدل على هذا أيضـًا كثرة المؤلفات في الأحاديث الموضوعة والتحذير منها، وأما أن نشوء الوضع في الحديث كان بسب النهي عن كتابته فإن هذا من كيسهم المشحون بالكذب، فكتابة الحديث بدأت في عهد النبي ﷺ واستمرت بعد ذلك كما بينا في الفصل الأول من هذا الباب، وأما الوضع فلم يظهر إلا بعد سنة أربعين من الهجرة وأسبابه معروفة. وذكر هؤلاء النصارى بعضها نقلاً عن علمائنا، إلا أنهم لا يفتأون يعيدون الكلام في مسألة النقل الشفهي للحديث مع أننا أثبتنا أن حفظ الصدور والسطور تزامنا معـًا منذ البداية، ومع العلم بأن هذا الطعن لو وُجّه لكتابهم لم يبق منه حرف يعترف به منصف. وأما قولهم: (فقد كانت فِرق الرافضة والخوارج والشيعة... إلخ) فمما يدل على مبلغ جهلهم فالرافضة والشيعة شيء واحد، والخوارج لم يصح عن واحد منهم أنه وضع حديثـًا – مع ضلالهم – لأنهم يرون كُفر الكذاب لأنه مرتكب كبيرة، ولذلك قال أبو داود: (ليس في أهل الأهواء أصح حديثـًا من الخوارج) ويقول عنهم ابن تيمية: (ليسوا ممن يتعمدون الكذب بل هم معروفون بالصدق حتى يقال: إن حديثهم من أصح الحديث)[1].

– والحاصل أن كثرة الكذب على رسول الله ﷺ مادام معروفـًا غير رائج على أهل العلم فما في ذلك ضير على السنة بل لقد انتفعت السنة كثيراً – بعد حركة الوضع – بجهود العلماء في محاربة الوضاعين فتأسس علم مصطلح الحديث والجرح والتعديل والرجال وغير ذلك، ويحضرني هنا ما ذكره ابن عساكر أنه جيء إلى هارون الرشيد بزنديق فأمر بقتله فقال: (يا أمير المؤمنين أين أنت من أربعة آلاف حديث وضعتها فيكم أحرم فيها الحلال وأحلل فيها الحرام ما قال النبي ﷺ منها حرفـًا؟ فقال له الرشيد: (أين أنت يا عدو الله من عبد الله ابن المبارك وأبي إسحاق الفزاري ينخلانها نخلاً فيخرجانها حرفـًا حرفـًا؟).

وقد قيل لعبد الله بن المبارك: هذه الأحاديث الموضوعة؟

قال: تعيش لها الجهابذة.

ولا بد قبل أن نغادر مسألة الأحاديث الموضوعة التي اجتهد فيها علماؤنا الأفذاذ حتى نخلوها نخلاً وألفوا فيها الكتب وتفننوا فيها ما بين صغير وكبير ومرتب على حروف المعجم ومرتب على الموضوعات... وغير ذلك، لا بد قبل أن نغادر هذه المسألة من الإلمام السريع بفضيحة عند هؤلاء الصليبيين الذين يهاجمون صخرة السنة المشرفة وبيتهم أَوْهَى من الزجاج

---

(١) انظر حول كذب الخوارج في الحديث: (السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي) ص٨١–٨٣ .

لا يحتمل ضربة واحدة من معاول أهل الحق: الأسفار والأناجيل المزيفة: يوجد عند النصارى عشرات الأناجيل، وقد أقرت المجامع أربعة منها، وهي أناجيل متى، ومرقس، ولوقا، ويوحنا، ولم تعترف بالكتب الباقية، واعتبروها (أبوكريفا) – أي كتبا مشكوكا في أمرها أو مزيفة – وقد طبعت هذه الأناجيل المزيفة في كتاب باللغة الإنجليزية، ومنه نسخة في مكتبة كلية اللاهوت بالقاهرة، وقد عَدَّها صاحب (أكسيهوموا) في الباب الخامس من كتابه المطبوع في لندن سنة ألف وثمانمائة وعشرة من الميلاد، وعددها خمسة وسبعون إنجيلاً ورسالة منها: إنجيل بطرس وإنجيل يوحنا الثاني وإنجيل طفولية المسيح لمتى وإنجيل توما وإنجيل يعقوب وإنجيل برنابا [١].

هذا بالنسبة للأناجيل، وأما العهد القديم (التوراة) فإن هناك عدداً من الأسفار المزيفة (غير القانونية)، قال عنها جوش مكدويل النصرانى المتعصب: (الأسفار غير القانونية المعروفة بالأبوكريفا كانت من تسمية القديس ايرونيموس في القرن الرابع المسيحي، فهو أول مَنْ أطلق اسم الأبوكريفا على هذه الكتابات ومعناها (الكتب المخبأة) [٢]. أما سبب رفض هذه الكتابات فهي: ١- بها الكثير من الأخطاء التاريخية والجغرافية.

٢- تُعَلِّم عقائد خاطئة وتركز على ممارسات تخالف الأسفار المقدسة الموحى بها.

٣- تلجأ إلى أساليب أدبية وتعرض محتوياتها المصطنعة بأسلوب يختلف تماماً عن الأسفار المقدسة الموحى بها.

٤- تنقصها المميزات التي تنفرد بها الأسفار الصادقة كالنبوات والأحاسيس الدينية) [٣].

والقارئ الفاحص لكتابهم الذي يَدّعون أنه موحى به يجده - بهذه المقاييس التي وضعوها - أجدر أن يُرْفَض من كثير مما رفضوه، فالأخطاء التاريخية والجغرافية كثيرة ويمكن مراجعة بعضها في كتاب موريس بوكاي (دراسة الكتب المقدسة في ضوء المعارف الحديثة)، وأما عن العقائد الخاطئة والممارسات التي تخالف الوحي والعقل فماذا بعد أن يتحدث كتابهم فيصف الله بالحزن والجزع والندم والتعب وأنه كاللبوءة وأنه صارع يعقوب عليه السلام فصرعه يعقوب؟!

---

(١) انظر (المناظرة الحديثة) جمع وترتيب أحمد حجازي السقا ط . مكتبة زهران ص ٢٩ – ٣١ . وينبغي التنبيه على أن السقا هذا وإن كانت له بعض الجهود في مقارنة الأديان إلا أنه عدو لدود للسنة فلتحذر تعليقاته، وهو معتزلي قح .

(٢) هذه ترجمة غير صحيحة بل معناها: الكتب المزيفة أو المشكوك فيها .

(٣) برهان يتطلب قراراً ص ٤٣ .

وماذا بعد اتهام الأنبياء وذرياتهم بالزنا وشرب الخمور والسكر والعرى وزنا المحارم وعبادة الأصنام وسوء الأدب مع الله؟!

بل إن بعض الأسفار غير القانونية لا عيب فيها سوى أنها خالية من الدنس الذي أَلِفُوه في كتبهم والشرك الذي تتابعوا عليه؛ فانظر مثلاً إلى أحد هذه الأسفار ولماذا رفضوه:

قال جوش مكدويل: («سفر طوبيا»: في مطلع القرن الثاني ق. م. رواية قصيرة فريسية في نبرتها تركز على الشريعة والأطعمة الطاهرة والغسلات الطقسية والإحسان والصوم والصلاة وتقول إن العطاء والإحسان يكفران عن الخطية وهذا أكبر دليل على زيفها) [1].

فانظر إلى أكبر دليل على أن هذا السفر مزيف وهو أنه لم يُعَلِّم ما يشتهون من أن صلب ابن إلههم بعد إهانته هو كفارة الخطية، ولكنه يُعَلِّم أن الإنسان المخطئ تكَفَّر خطاياه بإحسانه وعطائه.

ويقول جوش مكدويل أيضا: «حكمة سليمان» نحو ٤٠ م كُتب ليحفظ اليهود من الوقوع في الشك والمادية والوثنية، وهو يتحدث عن الحكمة باعتبارها شخصاً - كما في سفر الأمثال - وفي السفر أفكار كثيرة نبيلة) [2].

هذا كل ما قالوه عن هذا السفر ومع ذلك اعتبروه مزيفاً... لماذا؟ أَلأن فيه أفكاراً كثيرة نبيلة؟ أَمْ لأنه يحذر من الوثنية والمادية؟!

وقد ذكروا أن عدم ذكر مؤرخي اليهود القدامى لهذه الأسفار وعدم النقل عنها من الأدلة التاريخية على تزييفها، وهذه الأسفار المزيفة عددها أربعة عشر سفراً وهي ضمن التوراة اليونانية التي يعترف بها النصارى الأرثوذكس والكاثوليك [3]، وأما التوراة التي تخلو من هذه الأسفار فهي التوراة العبرانية ويعترف بها اليهود والنصارى البروتستانت ويرفضون هذه الأسفار (المزيفة).

فانظر إلى القواعد التي يقررون بناءً عليها قانونية سفر أو عدم قانونيته، وتأمل كيف تعتبر

---

(١) برهان يتطلب قراراً ص ٤٤ .

(تنبيه مهم) هذا المعنى الذي اعتبروه دليلاً على زيف هذا السفر موجود في أناجيلهم التي يعتقدون صحتها فانظر (متى ١٩: ١٦ - ٢١) (متى ٢٥: ٣٤ - ٤٦) و (رسالة يعقوب ٢: ١٩ - ٢٤) (رسالة يعقوب ١: ٢٧) لتعلم أن الإيمان بلا عمل هو إيمان ميت وأن دخول ملكوت السماء إنما هو بالإحسان والعطاء .

(٢) برهان يتطلب قراراً ص ٤٥ .

(٣) وينكر الأرثوذكس سفري باروخ والمكابيين بينما يسلم بهما الروم الكاثوليك .

بعض الأسفار مزيفة عند بعضهم وهي عند الآخرين منهم وحي يكفر منكره، ثم احمد الله على نعمة الإسلام.

وتحت عنوان (البيئة العقائدية لمحمد) كتبوا: (لم تكن الجزيرة العربية خلواً من الديانات بل كان بها كثير من العقائد الدينية...) ثم ذكروا أموراً لا تنفق إلا على جاهل من أن الحنفاء كانوا ينتظرون نبياً لهم وأن النبي ﷺ كان يلتقي بقس بن ساعدة بسوق عكاظ ويسمعه، ويجلس مع زيد بن نفيل عند الكعبة، وظل خمسة عشر عاماً قبل نبوته قريباً من ورقة بن نوفل وأن ورقة كان يترجم الإنجيل للعربية ويدعو للتوحيد الكتابي ومن المنطق أن يدعو محمداً إلى ذلك وأشاروا افتراءً إلى السيرة النبوية لابن هشام على أنها مصدر هذا الكلام وأن النبي ﷺ كان يسمع شعر الحنفاء ويستزيد منه إلى أن قالوا: (بل ذهب الدكتور القمني في كتابه (الحزب الهاشمي) إلى أن عبد المطلب جد محمد كان أحد زعماء الحنفاء) ص ٣٢ – ٣٤ من كتابهم.

ثم ذكروا خلاصة كلامهم وهي أن النبي ﷺ عاش في بيئة تنتمي إلى الحنفاء وتوحيدهم وأنه أضاف إلى أخلاط ديانات الجزيرة شريعة الجهاد ثم سمى ذلك الدين (الإسلام).

وأقول مستعيناً بالله عز وجل: هذا الجزء من كلامهم غريب في موضعه من كتابهم حيث جاء مفاجئاً للقارئ بعد الانتهاء من مسألة الحديث الموضوع وأسباب الوضع، وهو أيضاً غريب في كثرة وتنوع ما به من غش وتدليس وخلط وافتراء في حوالي صفحتين فقط. فأما البيئة العقائدية التي نشأ فيها رسول الله ﷺ فتكفي نظرة سريعة بين آيات القرآن الكريم ليعلم المنصف كيف كانت أحوال العرب واليهود والنصارى إبان بعثة النبي ﷺ، ونظرة في كتب التاريخ يدرك منها القارئ كَمَّ الأصنام التي كانوا يعبدونها حتى إنهم تعجبوا من التوحيد كما قال الله عنهم: ﴿ وَعَجِبُوٓاْ أَن جَآءَهُم مُّنذِرٌ مِّنْهُمْ ۖ وَقَالَ ٱلْكَٰفِرُونَ هَٰذَا سَٰحِرٌ كَذَّابٌ ﴿٤﴾ أَجَعَلَ ٱلْءَالِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ ﴿٥﴾ وَٱنطَلَقَ ٱلْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ ٱمْشُواْ وَٱصْبِرُواْ عَلَىٰٓ ءَالِهَتِكُمْ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ يُرَادُ ﴿٦﴾ مَا سَمِعْنَا بِهَٰذَا فِى ٱلْمِلَّةِ ٱلْءَاخِرَةِ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا ٱخْتِلَٰقٌ ﴿٧﴾ ﴾ [سورة ص]، وقد ذكر الكلبي في كتابه (الأصنام) أنه (كان لأهل كل دار من مكة صنم في دارهم يعبدونه) وعندما دخل النبي ﷺ الكعبة عام الفتح كان بداخلها ثلاثمائة وستون صنماً، وكان مِن العرب قوم يعتقدون أن الملائكة بنات الله، ﴿ فَٱسْتَفْتِهِمْ أَلِرَبِّكَ ٱلْبَنَاتُ وَلَهُمُ ٱلْبَنُونَ ﴿١٤٩﴾ أَمْ خَلَقْنَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ إِنَٰثًا وَهُمْ شَٰهِدُونَ ﴿١٥٠﴾ أَلَآ إِنَّهُم مِّنْ إِفْكِهِمْ لَيَقُولُونَ ﴿١٥١﴾ وَلَدَ ٱللَّهُ وَإِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴿١٥٢﴾ أَصْطَفَى ٱلْبَنَاتِ عَلَى ٱلْبَنِينَ ﴿١٥٣﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿١٥٤﴾ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٥﴾ أَمْ لَكُمْ سُلْطَٰنٌ مُّبِينٌ ﴿١٥٦﴾ فَأْتُواْ بِكِتَٰبِكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٥٧﴾ وَجَعَلُواْ

بَيْنَهُۥ وَبَيْنَ ٱلْجِنَّةِ نَسَبًاۚ وَلَقَدْ عَلِمَتِ ٱلْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ﴿١٥٨﴾ بَعْضٍۚ سُبْحَـٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿٩١﴾ ﴾ [سورة الصافات]، ﴿ وَجَعَلُوا۟ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةَ ٱلَّذِينَ هُمْ عِبَـٰدُ ٱلرَّحْمَـٰنِ إِنَـٰثًاۚ أَشَهِدُوا۟ خَلْقَهُمْۚ سَتُكْتَبُ شَهَـٰدَتُهُمْ وَيُسْـَٔلُونَ ﴿١٩﴾ وَقَالُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱلرَّحْمَـٰنُ مَا عَبَدْنَـٰهُمۗ مَّا لَهُم بِذَٰلِكَ مِنْ عِلْمٍۖ إِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿٢٠﴾ أَمْ ءَاتَيْنَـٰهُمْ كِتَـٰبًا مِّن قَبْلِهِۦ فَهُم بِهِۦ مُسْتَمْسِكُونَ ﴿٢١﴾ بَلْ قَالُوٓا۟ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَـٰرِهِم مُّهْتَدُونَ ﴿٢٢﴾ ﴾ [سورة الزخرف] ومنهم من كان يعبد الكواكب، وكان النصارى – كما هم الآن – يعبدون المسيح عليه السلام ويعتقدون أنه الله ﴿ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَۚ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًاۗ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَاۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾ ﴾ [سورة المائدة] ﴿ لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَۖ وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَـٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْۖ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّـٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَـٰثَةٍۘ وَمَا مِنْ إِلَـٰهٍ إِلَّآ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌۚ وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا۟ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٤﴾ مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌۖ كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْـَٔايَـٰتِ ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٧٥﴾ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًاۚ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾ قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٧٧﴾ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾ تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ۚ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَـٰلِدُونَ ﴿٨٠﴾ وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَـٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَـٰسِقُونَ ﴿٨١﴾ ﴾ [سورة المائدة]، وكانوا يطيعون – وهم كذلك الآن – أحبارهم ورهبانهم في تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَـٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِۖ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْۖ يُضَـٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُۚ قَـٰتَلَهُمُ ٱللَّهُۚ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٣٠﴾ ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا

لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَٰهًا وَٰحِدًاۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾ ﴾ [سورة التوبة]؛ هذا فضلاً عن الفساد الأخلاقي عند العرب من انتشار الزنا والربا ووأد البنات وشرب الخمر والتعصب القبلي والقتل وغير ذلك من الموبقات التي جاء الإسلام ليصححها.

وكل هذا وغيره كثير مما ذكره الله في كتابه لم يجرؤ أحد على تكذيبه والقرآن كان يتلى بينهم وهم يبحثون عن هفوة أو زلة ليطيروا بها في الآفاق.

ومسألة الحنفاء التي يدور كلامهم حولها حتى صَوَّروا الحنفاء لمن لا يعرف قصتهم أنهم جماعة لهم دين واضح المعالم يدعون الناس إليه ولهم زعماء، فانظر إلى حقيقتهم كما ذكرها ابن هشام في السيرة التي افتروا عليها.

يقول ابن هشام رحمه الله: (قال ابن إسحاق: واجتمعت قريش يوماً في عيد لهم عند صنم من أصنامهم.... (إلى أن قال): فخلص منهم أربعة نفر نجيّاً ثم قال بعضهم لبعض: تصادقوا ولْيَكْتُمْ بعضكم على بعض، قالوا: أجل، وهم ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزي بن قُصَيّ ابن كلاب ابن مُرَّة بن كعب بن لؤي، وعبيد الله بن جحش بن رئاب بن يَعْمَر بن صَبْرة.... وكانت أمه أميمة بنت عبد المطلب، وعثمان بن الحويرث بن أسد بن عبد العزى بن قُصَيّ، وزيد بن عمرو بن نفيل بن عبد العزي بن عبد الله بن قُرط بن رباح بن رَزَاح بن عدي بن كعب بن لؤي، فقال بعضهم لبعض: تعلمون والله ما قومكم على شيء! لقد أخطأوا دين أبيهم إبراهيم! ما حَجَرٌ نُطيف به لا يسمع ولا يبصر ولا يضر ولا ينفع؟! يا قوم الْتمسوا لأنفسكم ديناً فإنكم - والله - ما أنتم على شيء، فتفرقوا في البلدان يلتمسون الحنيفية دينَ إبراهيم، فأما ورقة بن نوفل فاستحكم في النصرانية واتَّبع الكتب من أهلها حتى علم علماً من أهل الكتاب)[1].

هذه هي قصة الحنفاء، أربعة رجال رفضوا عبادة الأصنام وتفرقوا يبحثون عن الدين الحق، فأين انتظارهم نبياً لهم؟ وأين ذِكْر كعب بن لؤي فيهم؟ بل كيف يكون منهم وهو الجد الثامن لزيد بن عمرو بن نفيل؟! ولم يكن للحنفاء ذِكر قبل هؤلاء الأربعة.

وأين ما أضافوه - زوراً - إلى سيرة ابن هشام من أن ورقة بن نوفل كان يترجم الإنجيل للعربية ويدعو للتوحيد الكتابي؟!

وليس في سيرة ابن هشام عن ورقة إلا ما سبق ذكره من أنه استحكم في النصرانية واتبع الكتب من أهلها، بلى فيها أيضاً عن ورقة عند ذكر مبعث النبي ﷺ: (ثم قامت - أي خديجة رضي الله عنها - إلى ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى بن قصي وهو ابن عمها، وكان ورقة قد تَنصَّر وقرأ الكتب

(١) السيرة النبوية لابن هشام جـ١ ص ١٩١ - ١٩٢ ط . دار الحديث - الأولى .

وسمع من أهل التوراة والإنجيل، فأخبرته بما أخبرها به رسول الله ﷺ أنه رأى وسمع، فقال ورقة ابن نوفل: قدوس قدوس، والذي نفسُ ورقة بيده لئن كنت صَدَقتيني يا خديجة لقد جاءه الناموس الأكبر الذي كان يأتي موسى وإنه لنبي هذه الأمة فقولي له: فلْيثبت...) [١].

فأين ما ذكروه من ترجمة الإنجيل للعربية؟!

يقول القس صموئيل مشرقي: (وأما بالنسبة للترجمة العربية فأول ترجمة ظهرت منها كانت الترجمة التي ترجمها يوحنا أسقف أشبيلية من أعمال أسبانيا سنة ٧٥٠ م عن ترجمة ايرونيموس اللاتينية..... إلا أن أول ترجمة للكتاب المقدس كله كانت عام ١٦٧١) [٢].

فأين ترجمته للإنجيل؟، وفي صحيح البخاري: «... فانطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى – ابن عم خديجة – وكان امرءاً تنصر في الجاهلية، وكان يكتب الكتاب العبراني فيكتب من الإنجيل بالعبرانية ما شاء الله أن يكتب، وكان شيخاً كبيراً قد عَمِيَ... (إلى أن قالت): ثم لم يَنْشَب ورقة أن تُوفي وفتر الوحي».

وفي هذا الحديث أيضاً رَدّ على هؤلاء المفترين في ادعائهم أن رسول الله ﷺ ظل خمسة عشر عاماً قريباً من ورقة، فهذا الكذب لا دليل عليه، وما لقيه رسول الله إلا هذه المرة بعد أن كبر وعمى ثم لم يلبث أن توفي رحمه الله.

وأما ما ذكروه عن زيد بن عمرو بن نفيل وجلوس النبي ﷺ معه عند الكعبة فيما يرويه البخاري فمن كذبهم، فالوارد في صحيح البخاري (باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل) «أن النبي ﷺ لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بَلْدَح قبل أن ينزل على النبي ﷺ الوحي فَقُدّمت إلى النبي ﷺ سُفرة فأبى أن يأكل منها ثم قال زيد: إني لست آكل مما تذبحون على أنصابكم ولا آكل إلا ما ذُكر اسم الله عليه».

قال ابن حجر: بلدح: هو مكان في طريق التنعيم.

وإنما ورد في نفس المكان من صحيح البخاري عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: «رأيت زيد بن عمرو بن نفيل قائماً مسنداً ظهره إلى الكعبة يقول: يا معشر قريش، والله ما منكم على دين إبراهيم غيري...».

وكذلك ما ورد من سماع النبي ﷺ لكلام قس بن ساعدة فإنما كان قبل البعثة ولا يمكنهم إثبات تكرار ذلك كما زعموا، وحب النبي ﷺ لسماع شعر الحنفاء لا شيء فيه لأنه شعر فيه

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٢٠٢).

(٢) مصادر الكتاب المقدس ص ٨٦.

إقرار بالوحدانية والبعث والمسلم يطلب الفائدة والحكمة أنّى وجدها وما زال المسلمون المحبون للشعر يستحسنون سماع الشعر الذي يحوي معاني نبيلة حتى لو كان قائله كافراً، وأما زعمهم أن رسول الله ﷺ كان يحفظ من شعر الحنفاء ويستدلون بقوله ﷺ: «أصدق كلمة قالها شاعر كلمة لبيدُ: ألا كل شيء ما خلا الله باطل»فهذا مما يضحك الثكالى فهل حِفْظُ شطر بيت يعني أنه يحفظ من شعرهم؟!

على أننا لا ننفي حفظ رسول الله ﷺ للشعر وإن قَلَّ، هذا فضلاً عن أن لبيداً ليس من الحنفاء كما زعم هؤلاء، وما عَدَّه فيهم أحد، وإنما هو لبيد بن ربيعة وهو صحابي جليل رضي الله عنه.

وأما الدكتور القميء الذي ينقلون عن كتابه أن عبد المطلب جد النبي ﷺ كان أحد زعماء الحنفاء فهذا كلام أتفه من قائله إذْ الحنفاء لم يُذكر فيهم عبد المطلب ولم يكن لهم زعماء، ويكفي لمن لا يعرف (سيد القمني) القمئ هذا أن يقرأ هذا الخبر: (في يوليو ١٩٩٩ داخل كنيسة قصر الدوبارة بشارع القصر العيني قال القس الإنجيلي سامي منير للشاب المسلم الذي كان يخضع لعملية تحويل من الإسلام إلى النصرانية: إذا أردت الحق في دين الإسلام فعليك بدار سينا حيث تجد هناك كتب سيد القمني وخليل عبد الكريم، وسوف أعطيك أنا ملخص وافي (كذا) للكاتب الإسلامي أحمد صبحي منصور) [(١)].

وأما قولهم: (وكما رأينا أن هذه الأخلاط من الديانات التي نشأ محمد في وسطها واحْتَكَّ بها لا بد أن يكون لها تأثيرها على موروثه العقائدي ومِن ثَمَّ على دعوته التي لم تختلف كثيراً عن أغلب الدعوات قبلها إلا في تبنّيها لشريعة الجهاد) . أهـ. ص ٣٣.

فهذا كذب مكشوف لا يقبله عاقل يعرف الإسلام، وشريعةُ الجهاد أيضًا موجودة في التوراة حتى بعد تحريفها وسيأتي بسط الكلام في هذا الأمر بإذن الله في الفصل الرابع من الباب الثاني.

وكأن هؤلاء المُغَفَّلين يريدون دينًا لا علاقة له بأي شريعة سابقة أو خصال حسنة عند الناس ولْنسأل هؤلاء الجهال: أين في شريعة غير الإسلام تقسيم المواريث بهذه الدقة المتناهية؟ وأين في غير الإسلام هذه الخطة المحكمة للقضاء على الرق وتجارة الرقيق؟ وأين أحكام الديات والجروح والقصاص بالتفصيل الوارد في شريعة الإسلام؟ وأين الرحمة بالحيوان وبالأعداء في الحروب؟ وأين الإيمان بكل الأنبياء والمرسلين وكتبهم؟ وأين هذا العدل المطلق مع المسلم والكافر؟ بل وأين هذا التوحيد الخالص والوضوح في العقيدة؟ وأين

(١) شبهات وشطحات منكري السنة، أبو إسلام أحمد عبد الله ص ١٤٠ .

وأين؟ ولو ظللنا نتكلم لسردنا كل ما نعرفه من شرائع الإسلام، ولكن:

مَـنْ كـان فـوقَ محـلِّ الـشمس موضـعُه (فلـــيس يرفعـــه شـــيء ولا يَـــضَعُ (

وهؤلاء لجهلهم يهرفون بما لا يعرفون ولهذا فإنهم يأتون بالعجائب، والله المستعان.

* * *

الباب الثاني

الفصل الأول

(أحاديث الطهارة)

ابتدأ الجزء الثاني من كتابهم بأحاديث الطهارة، وتحت عنوان (أحاديث الطهارة) كتبوا يقولون: (تتميز أحاديث الباب بكثرتها واضطرابها وضعف أكثر رواتها إما بالكذب أو النسيان أو التغفيل) ص ٣٧.

قلت: هذا كلام رخيص يستطيع قولَه كلُّ أحد والادّعاء لا يعجز عنه متكلم ولكن الأمر كما قيل:

والدعاوَى ما لم تقيموا عليها بَيناتٍ أصحابها أدعياء

وصدق الله: ﴿ قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَـٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ ﴾ [جزء من الآية١١١ من سورة البقرة والآية٦٤ من سورة النمل]، ولبيان كذبهم وافترائهم فسوف ننقل كلامهم الذي كتبوه – تحت هذا العنوان – حرفًا حرفًا، ونرد عليه فقرة فقرة إن شاء الله ليتبين للمنصف أنهم كمن يرفع صوته عند الخصومة لعجزه عن الحجة القاطعة للنزاع، ومن قبل حكى الله عن أسلافهم من الكفار أنهم فعلوا نفس الأمر: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَا تَسْمَعُوا۟ لِهَـٰذَا ٱلْقُرْءَانِ وَٱلْغَوْا۟ فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ ﴿٢٦﴾ ﴾ [سورة فصلت] والله وحده المستعان.

قالوا: (وبالرغم من أن عنوان هذا الباب هو (كتاب الطهارة) فإنه يحتوي على ما لا ينتمي للطهارة بصلة، مثلما رواه أحمد والبخاري من حديث (صلح الحديبية) عن مروان بن الحكم قال: (ما تَنخَمَ النبي نُخَامة إلا وقعت في كَفّ رجل فدلك بها وجهه ورجليه) (تنخم أي دفع شيئًا من صدره أو أنفه) وأيضًا ما رواه ابن عباس مرفوعًا: «إن في أبوال الإبل شفاء للذربة بطونهم». (الذرب داء يصيب المعدة فلا تهضم الطعام ويفسد فيها فلا تمسكه).

وعن أنس بن مالك قال إن رهطًا من عكل (قبيلة من قُضاعة) أتوا المدينة فأمر لهم النبي بلقاح (نياق ذات لبن) وأمرهم أن يشربوا أبوالها وألبانها).

ورغم أن محمداً أمر أتباعه أن يشربوا من بول الإبل إلا أن حديثًا آخر يقول إن محمداً قال: تنزهوا من البول فإن أكثر عذاب القبر منه) . أهـ. ص ٣٧ من كتابهم.

قلت: قولهم (يحتوي على ما لا ينتمي للطهارة بصلة) يحتمل أنهم ينفون صلته بالطهارة

–أي النظافة – ويقصدون أن ما ذكروه قذارة وليس طهارة، ويحتمل أنهم ينفون صلة الأحاديث المذكورة بكتاب الطهارة من حيث موضوعها، وسنجيب بناءً على الاحتمالين كليهما، والله المستعان.

أما الحديث الأول فذِكْره في (كتاب الطهارة) ظاهر لمن يعقل، فقد بَوَّب الإمام أبو البركات ابن تيمية في كتابه(منتقى الأخبار) –الذي اعتمدوا على شرحه (نيل الأوطار) كما ذكروا ص ٣٨– بَوَّب رحمه الله لهذا الحديث وغيره بباب طهارة الماء المتوضأ به، وهذا الحديث الذي حرَّفه هؤلاء ونقصوا منه وزادوا فيه صحته هكذا – كما ورد في نيل الأوطار الذي نقلوا عنه –: «ما تنخم رسول الله – ﷺ – نخامة إلا وقعت في كف رجل فدلك بها وجهه وجلده وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه» فزادوا لفظة رجليه مكان (جلده) وحذفوا عبارة «وإذا توضأ...» والتي تدل على صلة الحديث بباب الطهارة حيث تدل على أن الماء المتوضأ به – أي المستعمل في الطهارة – طاهر وليس نجسًا، ولذلك قال الشوكاني: (وقد استدل الجمهور بصبه لِوَضوئه ﷺ على جابر وتقريره للصحابة على التبرك بوَضوئه على طهارة الماء المستعمل للوضوء).[1]، وفي الحديث أيضًا دليل على طهارة النخامة، وهي وإن كانت تُسْتَقْذَر فهي من رسول الله ﷺ من أطيب الطِّيْب، ويُتَبَرَّك بها، وهذا أمر مرده إلى الاعتقاد بنبوته ﷺ وأما مَنْ كفر كهؤلاء فالمناقشة معهم في مسألة صلة الحديث بكتاب الطهارة وقد بَيَّنَّاها، على أن هؤلاء يعتقدون أنهم يأكلون لحم المسيح ويشربون دمه فيما يسمونه بالعشاء الرباني [2] ولا يستقذرون ذلك، كما أنهم لا يستقذرون أكل لحم الخنزير والخنزير عندنا رمز القذارة، ثم هؤلاء ما لهم وللطهارة والنظافة حتى يتحدثوا عنها؟! وسوف نفرد فصلاً لطيفًا عن النظافة عند النصارى في آخر هذا الفصل إن شاء الله.

(فائدة): هذا الحديث له مناسبة وهي أن عروة بن مسعود الثقفي أتى المسلمين وفيهم

---

(١) نيل الأوطار (١/ ٣٥).

(٢) من الطرائف أن أحد البروتستانت القائلين بأن المسيح يحل في العشاء الرباني بروحه فقط ـ من أتباع كالفين ـ سأل الكاردينال جاسبارو كونتاريني الكاثوليكي عما إذا كان الفأر الذي يقرض قطعة سقطت من القربان المقدس يأكل الخبز أم الرب؟!، وكان ذلك في مؤتمر عقد عام ١٥٤٢ للتقارب بينهم ولكنه فشل (قصة الحضارة . ول ديوارنت المجلد ١٢ جـ ٢٤ صـ ١٨٤).

(وفي عام ١٥٤٣ أبلغ الجواسيس الأسقف جاردنر أن هنري فليمر قال: (إذا كان الرب موجوداً حقًا في القربان المقدس فإني أكون قد أكلت في حياتي عشرين ربًا) وأن روبرت تستوود حذر القسيس عند رفع القربان المقدس من أن يترك الرب يسقط) أ. هـ. (قصة الحضارة مج ١٣ جـ ٢٥ ص ١٤٩).

رسول الله ﷺ وكان عروةُ سفيراً لكفار قريش ليتفاوض مع المسلمين حول الصلح فكان من الحكمة إظهار مدى تعظيم الصحابة للرسول ﷺ وحبهم له لِيَفُتَّ ذلك في عَضُد المشركين.

قال ابن القيم رحمه الله في سياق صلح الحديبية: (ثم إن عروة جعل يرمق أصحاب رسول الله ﷺ بعينيه فوالله ما تنخم النبي ﷺ نُخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فَدَلَكَ بها جلده ووجهه، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وَضوئه وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده، وما يُحِدُّون إليه النظر تعظيماً له، فرجع عروة إلى أصحابه فقال: أَيْ قوم والله لقد وَفَدْتُ على الملوك على كسرى وقيصر والنجاشي والله ما رأيت مَلِكاً يعظمه أصحابه ما يعظم أصحابُ محمدٍ محمداً، والله إنْ تنخم نخامة إلا وقعت في كَف رجل منهم فدلك بها جلده ووجهه...) [1].

فانظر إلى وَقْع هذا الفعل من الصحابة على هذا الرجل الذي كان سفيراً للكفار.

وأما ما ذكروه من حديث ابن عباس وحديث أنس عن أبوال الإبل فهذان الحديثان واضحةٌ صلتهما بكتاب الطهارة إذْ هما دليلان على طهارة بول الإبل وبول كل ما يؤكل لحمه - قياساً على الإبل - لأن التداوي بالنجاسة لا يجوز، وهؤلاء القوم الذين أمرهم رسول الله ﷺ بالشرب من ألبان الإبل وأبوالها كانوا مرضى كما في الحديث المذكور: «... قدموا فاجتووا المدينة فأمر لهم...» الحديث (والاجتواء عدم الموافقة في الطعام. ذكره القزاز، وقيل داء من الوباء، وذكره ابن العربي، وقيل داء يصيب الجوف) [2].

وفي رواية البخاري في كتاب الطب «إن ناساً كان بهم سقم...» وقد حذف هؤلاء النصارى لفظة (اجتووا) من الحديث، وهذان الحديثان من علامات النبوة إذْ أن الاجتواء والذي فسر بداء الجوف، هذا الداء هو داء الاستسقاء، وبذلك فسره ابن القيم في (زاد المعاد) والسيوطي في (مختصر الطب النبوي)، وهو داء معروف يكون ناتجاً عن تلف الكبد غالباً، ويكون معه ماء (سائل مَصْليّ أصفر) في الغشاء البريتوني المحيط بالأمعاء، ولذا تنتفخ البطن وتَعْظُم، قال ابن القيم رحمه الله: - والدليل على أن هذا المرض كان الاستسقاء - ما رواه مسلم في صحيحه في الحديث أنهم قالوا: (إنا اجتوينا المدينة فعظمت بطوننا وارتهشت أعضاؤنا) [3].

---

(١) زاد المعاد لابن القيم (٣/ ٢٩٣) ط. مؤسسة الرسالة، الطبعة السابعة والعشرون.

(٢) نيل الأوطار (١/ ٧٣) وجمع الإمام النووي الأقوال فقال: (فاجتووها، هي بالجيم والمثناة فوق ومعناه: استوخموها كما فسره في الرواية الأخرى أي: لم توافقهم وكرهوها لسقم أصابهم. قالوا: وهو مشتق من الجوى، وهو داء في الجوف) شرح صحيح مسلم (٦/ ١٥٣).

(٣) زاد المعاد (٤/ ٤٧).

قلت: وعند أبي عوانة «فعظمت بطونهم».

وعلاج هذا المرض يكون بإعطاء الأدوية المدرة للبول مع الأغذية الغَنِيَّة بالبروتينات مع تقليل تعاطي ملح الطعام، وانظر كيف أن لبن الإبل يحتوي على نسبة عالية جداً من البروتين، وبول الإبل مدر للبول، فسبحان مَنْ أوحى إلى عبده ما أوحى!

والاستسقاء من الأمراض التي وصفها القدماء وصفاً جيداً، وأشار الرازي وابن سينا إلى نفع ألبان الإبل وبولها في علاجه عن تجربة منهم، قال الرازي: (لبن اللقاح يشفي أوجاع الكبد وفساد المزاج وقال الإسرائيلي: لبن اللقاح أَرَق الألبان وأكثرها مائية وحِدَّة.... لذلك صار أَخَصَّ الألبان في تطرية الكبد وتفتيح سُدُدها وتحليل صلابة الطحال إذا كان حديثاً، والنفع من الاستسقاء خاصة إذا استُعمل لحرارته التي يخرج بها من الضَّرْع مع بول الفصيل.....

قال صاحب القانون: ولا يُلْتَفَتُ إلى ما يقال: من أن طبيعة اللبن مضادة لعلاج الاستسقاء.

قال: واعلم أن لبن النوق دواء نافع... وقد جُرِّب ذلك في قوم دُفعوا إلى بلاد العرب فقادتهم الضرورة إلى ذلك [١] فَعُوفوا، وأنفع الأبوال بول الجمل الأعرابي وهو النجيب) [٢].

مما سبق يتضح أن الحديثين من دلائل النبوة لِمَا فيهما من إعجاز علمي طبي، وأما أن تُسْتَقْذَر أبوال الإبل فكم مِن دواء يُستقذر شربه وما قال أحد إن أبوال الإبل طعام مُستساغ وإنما هو دواء طاهر يجوز شربه وهو مفيد بإذن الله، فمن احتاج إليه واستساغه فله أن يشربه وإن ترك شربه استقذاراً فلا إثم عليه.

وهناك العديد من البحوث العلمية عن تركيب لبن النوق ودوره في علاج بعض الأمراض يمكن مراجعة بعضها على شبكة المعلومات الدولية (موقع الهيئة العالمية للإعجاز العلمي في القرآن والسنة http: //www.nooran.org/

وإنا لنظن أن المستقبل القريب سيشهد إن شاء الله مفاجآت علمية مذهلة في هذا المجال وإن غدا لناظره قريب، وفي الفصل العاشر كليمة أخرى فانظرها.

وأما قولهم: (ورغم أن محمداً أمر أتباعه أن يشربوا من بول الإبل إلا أن حديثاً آخر يقول: إن محمداً قال: «تنزهوا من البول فإن أكثر عذاب القبر منه» ص ٣٧.

فليس بين الحديثين تعارض والحمد لله وإنما أُتِيَ هؤلاء من جهلهم، فالبول في الحديث الأول هو بول الإبل وهو طاهر كما سبق بيانه، وأما البول في الحديث الثاني فهو بول الإنسان

---

(١) أي الاستغناء به عن الماء والطعام كما ذكره.

(٢) انظر زاد المعاد (٤/ ٤٧-٤٨).

وهو نجس بإجماع المسلمين فلا يجوز شربه كبول ما يؤكل لحمه كما فهم هؤلاء، بل يتنزه منه المسلم ويغسل ما أصاب بدنه أو ثوبه منه، لا كالنصارى واليهود الذين يبولون وهم قيام أو جلوس ثم يقومون وقد تلطخوا بالبول حتى صارت رائحتهم من علاماتهم المميزة التي يعرفها كل مَنْ خالطهم فالحمد لله على نعمة الإسلام. ويدل على أن البول في حديث عذاب القبر هذا[١] هو بول الآدمي أمران:

الأول: أن الإمام البخاري رواه بلفظ: «**كان لا يستنزه من بوله**»، قال البخاري: ولم يذكر سوى بول الناس.

قال ابن بطال: أراد البخاري أن المراد بقوله في رواية الباب «كان لا يستتر من البول» بولَ الناس لا بول سائر الحيوان فلا يكون حجة لمن حمله على العموم في بول جميع الحيوان [٢].

الأمر الثاني: أن التعريف بـ الـ في (البول) للعهد أي البول المعهود الكلام عنه، وهو بول الإنسان.

قالوا: (وعن ثوبان قال: قال النبي: «**الماء طهور إلا ما غلب على ريحه وطعمه**». ورغم هذا فإن محمداً شرب وتوضأ من بئر (بضاعة) وهي بئر تُطْرَحُ فيها محايض النساء ولحم الكلاب وعذر (براز) الناس وماؤها متغير اللون، وأعجب ما في الأمر أن هذه الأحاديث وردت في كتاب واحد هو (كتاب الطهارة) بل وفي مرجع واحد هو (نيل الأوطار) أ.هـ. ص ٣٧ من كتابهم.

قلت: أما الحديث الأول فلا يصح لفظه عن رسول الله ﷺ، وسأنقل الكلام عليه من المرجع الذي نقلوا منه، قال الإمام الشوكاني رحمه الله: (وأخرجه أيضاً بزيادة الاستثناء الدراقطني من حديث ثوبان ولفظه: «الماء طهور لا ينجسه شيء إلا ما غلب على ريحه أو طعمه». وفي إسناده رِشْدِين بن سعد، وهو متروك.... وقال الشافعي: لا يُثبِت أهلُ الحديث مثله، وقال الدار قطني: لا يثبت هذا الحديث، وقال النووي: اتفق المحدثون على تضعيفه)[٣].

فَمِن أمانتهم أنهم نقلوا الحديث موهمين صحته ولم ينقلوا الكلام في سنده ولا يفصله عنه فاصل مِن كلام، ولكن هاهنا أمر مهم وهو أن هذا المعنى (إذا تغير الماء بنجاسة تحدث فيه فهو نجس) هذا المعنى صحيح مجمع عليه بلا خلاف بين المسلمين ولكنه لا يصح من لفظ النبي ﷺ.

---

(١) ورد أن الرجل الذي كان يعذب في قبره (« كان لا يستتر» . - وفي رواية» لا يستنزه» . - من بوله) وهي مفسرة لرواية» لا يستتر من البول» . والحديثان بمعنى حديث» تنزهوا من البول» .

(٢) فتح الباري (١/ ٣٨٤) ط . السلفية .

(٣) نيل الأوطار (١/ ٤٧) .

وقولهم: (ورغم هذا.....) يوحي بأن هناك تعارضاً بين هذا المعنى المجمع عليه وبين حديث بئر بضاعة فأين التعارض؟ أين في حديث بئر بضاعة أن الماء تغير لونه أو ريحه أو طعمه؟!

لقد دَلَّسوا على القراء فلم ينقلوا نص حديث بئر بضاعة لأمر ستعلمه، ونص الحديث: (قيل يا رسول الله أنتوضأ من بئر بضاعة؟ وهي بئر يُلْقَى فيها الحِيَض ولحوم الكلاب والنَّتن، فقال رسول الله ﷺ: «**الماء طهور لا ينجسه شيء**». وفي رواية (إنه يُسْتَقَى من بئر بضاعة وهي بئر تُطْرَح فيها محايض النساء ولحوم الكلاب وعِذَر الناس) فقال رسول الله ﷺ: «**إن الماء طهور لا ينجسه شيء**»). فأين في الحديث أن ماءها متغير؟!

وانظر إلى تدليسهم وكذبهم، فبعد أن روى الإمام أبو داود هذا الحديثَ قال: قَدَّرْتُ بئر بضاعة بردائي فمددته عليها ثم ذَرَعْتُه فإذا عَرْضُهَا ستة أذرع، وسألت الذي فتح لي باب البستان فأدخلني إليه: هل غُيِّرَ بناؤها عما كان عليه؟ فقال: لا، ورأيت فيها ماء متغير اللون.

فالإمام أبو داود المتوفى سنة (٢٧٥هـ) هو الذي رأى فيها ماء متغير اللون، ولهذا لم يذكروا نَصَّ الحديث وإنما ساقوه بمعناه وخلطوا فيه كلامَ أبي داود مما يدل على مبلغ أمانتهم!

ولا بد هنا من ملاحظة أمر وهو أن الصحابة يسألون سؤالَ المستنكِر عن الوضوء أو الشرب من بئر بضاعة وعللوا استنكارهم بذكر بعض أنواع النجاسات التي تُلْقَى فيها، وهذا معناه أنهم كانوا يفهمون أن النجاسة إذا خالطت الماء فإنها تنجسه سواء أتغير الماء أم لا، فوضَّح لهم رسول الله ﷺ أن هذا ليس على إطلاقه، فالماء الأصل فيه الطهورية لكنه إن تغير بنجاسة فإنه يتنجس، وهذا أمر مجمع عليه بين المسلمين، وإذا لم يتغير فإنه يظل على طهوريته على الصحيح من أقوال أهل العلم.

ولو حُمِلَ كلام أبي داود (في عصره) على تغير الماء بطول المُكْث لا بنجاسة، فإنه لا يَبْعُد، وقد قال الإمام النووي تعليقاً على قول أبي داود: (ورأيت فيها ماء متغير اللون): يعني بطول المكث وأصل المنبع لا بوقوع شيء أجنبي فيه [(١)].

وأما قولهم: (وأعجب ما في الأمر أن هذه الأحاديث وردت في كتاب واحد هو (كتاب الطهارة) بل وفي مرجع واحد هو (نيل الأوطار).) ص ٣٧.

فالعجب ليس فيما ذكروه ولكن العجب ممن ينقل من المرجع الواحد ما يشتهي ويترك الرد على شبهاته، وقد رددت على كلامهم في هذا الموضوع من هذا (المرجع الواحد) فقط لم

---

(١) نيل الأوطار (١/ ٤٨).

أَتَعَدَّهُ إلى غيره لأُبَيِّن أنهم يعرفون الحق ولكنهم كما قال الله تعالى عنهم: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ ۖ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٤٦﴾ ﴾ [سورة البقرة].

وهذا دأبهم ما كتبوا وألفوا، ومع ذلك يزعمون أنهم أُمناء في النقل وعندهم (أمانة علمية) و(حياد علمي) وغير ذلك من عبارات المستشرقين، يموهون بها على السذج من القُرَّاء.

النظافة عند النصارى: من العجب العُجَاب أن يتكلم هؤلاء عن الطهارة عند المسلمين الذين اشتهروا بين الناس بطهارتهم، فلا يوجد دين على وجه الأرض يفرض على أتباعه الاغتسال مرة كل أسبوع على أقل الأحوال ويفرض عليهم إزالة الشعر النابت تحت الإبط وشعر العانة والغسل من الجنابة والحيض إلا دين الإسلام وما على الأرض أحد يغسل قدميه وفمه وأنفه كل يوم خمس مرات إلا المسلم، ولا يوجد على الأرض أحدٌ النظافة جزء من دينه وشرط لصحة عبادته إلا المسلم، فالإسلام دين الطهارة والنظافة «**الطهور شطر الإيمان**». و«**إماطة الأذى عن الطريق صدقة**». وهي من شُعَب الإيمان، و «**السواك مطهرة للفم مرضاة للرب**».

ومن العجيب أن يتكلم هؤلاء النصارى عن أبوال الإبل ويستقذرون نخامة النبي ﷺ وهم يأكلون لحم المسيح ويشربون دمه في قربانهم المزعوم أو عشائهم الشيطاني، وهذا عندهم على الحقيقة فالخبز عندهم يتحول إلى لحم المسيح والخمر تتحول إلى دمه إلا عند فئة من البروتستانت من أتباع (كالفن) و (زونجلي) الذين يقولون إنه يحل بروحه فقط.

وهؤلاء النصارى ما عرفوا النظافة إلا عند احتكاكهم بالمسلمين، يقول المؤرخ (ليكي) متحدثاً عن الرهبان: (وكانوا يعدون طهارة الجسم منافية لنقاء الروح ويتأثمون من غسل الأعضاء، وأزهد الناس عندهم وأتقاهم أبعدهم عن الطهارة وأَوْغَلُهم في النجاسات والدنس[1]، يقول الراهب (اتهينس): إن الراهب (أنتوني) لم يقترف إثم غسل الرِجلَيْن طول عمره، وكان الراهب (إبراهام) لم يمس وجهه ولا رجله الماء خمسين سنة! وقد قال الراهب الإسكندري بعد زمن متلهفاً: وا أسفاه! لقد كنا في زمن نعد غَسْل الوجه حراماً فإذا بنا الآن ندخل الحمامات)[2].

---

(١) يقول ول ديورانت: (وكان بعض القديسين المسيحيين يفخرون بأنهم تجنبوا استعمال الماء على حين فُرِضَ على المسلمين الوضوء والتطهر قبل الدخول إلى المسجد أو أداء الصلاة، والحق أن النظافة في الإسلام كانت لاحقة للتدين والتقوى) أ. هـ. (قصة الحضارة المجلد ١٣ جـ٢٦ ص ١١٨) ط. الهيئة المصرية العامة للكتاب.

(٢) ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين أبو الحسن الندوي رحمه الله ط. مكتبة السنة (١٤١٠) ص ٢٤٠. وقد نقل هذه الفقرة عن تاريخ أخلاق أوربا لـ(ليكي) الفصل الرابع lecky : History of European Morals . chapter Iv

ويقـول ول ديورانـت: (... وكـان الرهبـان يـستغنون عـن الـضوء الاصـطناعي وينـامون بملابسهم العادية وقلما كانوا يستحمون) (١).

ويقـول: (وواكبـت الـصحة الجماعيـة والفرديـة بـصعوبةٍ تقـدمَ الطـب، فلـم تكـن النظافـة الشخصية شيئـًا مقدسـًا بل إن ملك إنجلترا كان لا يستحم إلا مرةً واحدة كل أسبوع وكان يُغْفِل الاستحمام أحيانـًا... وكان الألمان يستخدمون حمامات عامة - أحواضـًا واسعة يقـف فيهـا المستحمون أو يجلسون عراة الأجسام - وأحيانـًا يستحم فيها الجنسان معـًا، وكـان في (أُوْلـم) وحدها ١٦٨ حماماً عام ١٤٨٩، وفي كل أنحـاء أوربـا - دون اسـتثناء للطبقـة الأرسـتقراطية - دائمـًا كانت نفس القطعة من الملابس تُرْتَدَى شهوراً أو سنواتٍ أو أجيالاً) (٢).

وقال متحدثـًا عن القس الشهير مارتن لوثر مؤسس البروتستانتية: (وعاش لـوثر في صـحبة راهب آخر، وكان كـل منهمـا يرتـدي ملابس عامـة النـاس في دير أوغسطيني مـع طالـب يقـوم بخدمتهما وقـال: (كـان فراشـي لا يُرَتَّـب لمـدة عـام كامـل حتـى يـصبح قـذِراً تفـوح منـه رائحـة العرق، ومع ذلك كنت أواصل العمل طَوالَ النهار...) (٣).

ويقول غوستاف لوبون: (ولـم يسمع أطباء الأسبان شيئـًا عـن الـدورة الدمويـة إلـى مـا بعـد اكتشافها بقرن ونصف قرن، ويمكن استجلاء مستوى معارفهم بالأمر الغريب القائل: إن بعض الناس في سنة ١٧٦٠ م اقترحوا - مع التواضع - إزالة الأقذار التي كانـت تمـلأ شـوارع مدريـد وتفسد هواءها وإن رجـال الـصحة احتجـوا علـى ذلـك بـشدةٍ ذاكـرين أن آبـاءهم العقـلاء كـانوا يعرفون ما يصنعون وأنه يمكن السكان أن يعيـشوا مـثلهم بـين الأقـذار وأن رفعهـا ينطـوي علـى تجربة لا يقدر أحد على كشف عواقبها). (٤).

وتقول المستشرقة الألمانية زيغريد هونكه: (وبينما جريدة كولونيا الألمانية تَـصِفُ إضـاءة الشوارع بمصابيح الغاز في عددها الصادر يوم ٢٨ مارس ١٨١٩ م بأنـه شـر مـستطير مِـن البَـشَر يهدد الظلامَ الإلهي، كانت شوارع قرطبة حوالي عام ٩٥٠ م تزدان بثمانين ألـف متجـر وتُـضَاء ليلاً بمصابيح ثُبِّتت على حيطان المنازل، وتُبَاشَر فيها أعمال النظافة عن طريق عربات القمامـة التي تجرها الثيران.

---

(١) قـصة الحـضارة (الفـصل الأول مـن البـاب الحـادي والعـشرين المعنـون: صـراع المـسيحية) ص ٣٣٧ . ط . جامعـة الدول العربية .

(٢) قصة الحضارة المجلد الثاني عشر جـ ٢٣ ص ١٣٨ ط . مكتبة الأسرة (٢٠٠١) .

(٣) السابق (٢٤/ ٢٥) .

(٤) حضارة العرب . غوستاف لوبون ترجمة عادل زعيتر ط . مكتبة الأسرة ص ٥٨٥ - ٥٨٦ .

ومضى على ذلك قرنان من الزمان قبل أن تتخذ باريس عام ١١٨٥ م من قرطبة مثالاً لها فترصف شوارعها وتنظفها، ومضى قرن آخر قبل أن تحذو بقية المدن الأوربية حذو باريس، ومما لا شك فيه أن تلك الأمثلة العربية الحية كانت مثار إعجاب الزوار المسيحيين للأندلس وأنهم قد نقلوها إلى بلادهم عبر البرانس) [١].

وقالت أيضـًا: (ولكن الطرطوشي خلال تجواله في بلاد الفرنجة صادفته أشياء اقْشَعَرَّ منها شَعْرُ بدنه وهو المسلم الذي فُرِضَ عليه الاغتسال، والوضوءُ خمس مرات يوميـًا، اسمعه وهو يقول: (ولكنك لن ترى أبداً أكثر منهم قذارة! إنهم لا ينظفون أنفسهم ولا يستحمون إلا مرة أو مرتين في السنة بالماء البارد، وأما ثيابهم فإنهم لا يغسلونها بعد أن يرتدوها حتى تصبح خِرَقـًا بالية مهلهلة).) [٢].

وهذا ليس بعجيب من هؤلاء النصارى فكتابهم يفتري على المسيح عليه السلام (حينئذٍ جاءَ إلى يسوع كتبة وفريسيون الذين من أورشليم قائلين لماذا يتعدى تلاميذك تقليد الشيوخ فإنهم لا يغسلون أيديهم حينما يأكلون خبزاً فأجاب وقال لهم وأنتم أيضـًا لماذا تتعدون وصية الله...). (متى ١٥: ١ – ٣).

وقال لهم بعد تحذيرهم من ارتكاب الذنوب مثل الزنا والقتل وشهادة الزور: (هذه هي التي تنجس الإنسان. وأما الأكل بأيد غير مغسولة فلا ينجس الإنسان). (متى ١٥: ٢٠) وقد ذكروا في كتابهم ألوانـًا من القذارة تثير الغثيان، فانظر مثلاً إلى قول ربهم ينصح حزقيال: (وتأكل كَعْكـًا من الشعير على الخُرْء الذي يخرج من الإنسان تخبزه أمام عيونهم). (سفر حزقيال ٤: ١٢).

وتأمل هذا المنظر المقزز في كتابهم: (... أليس إلى الرجال الجالسين على السور ليأكلوا عَذِرَتهم ويشربوا بولهم معكم). (إشعياء ٣٦: ١٢).

وأعتذر للقارئ الكريم عما سَبَّبْتُهُ له من غَثَيان، ولعل المسلم إذا قرأ هذه الكلمات لا يستغرب رائحة أجسام النصارى واليهود وروائح بيوتهم، والحمد لله على نعمة الإسلام.

وبعد كلامهم السابق عن أحاديث الطهارة قالوا: (ورغم أن رواتها هم أئمة الحديث عند المسلمين كالبخاري وأحمد والشافعي والنسائي وابن ماجة والدار قطني والحاكم والبيهقي، فإن المسلمين أنكروا نسبة أغلبها للنبي، أو بَرَّروا هذا الخبط بالناسخ والمنسوخ. فمثلاً يروي

---

(١) شمس العرب تسطع على الغرب زيغريد هونكه ط . دار الجيل بيروت الطبعة الثامنة ص ٤٩٩ .

(٢) السابق ص ٥٤ .

أبو داود والنسائي: (نهى النبي أن يغتسل الرجل بفضل وضوء المرأة، أو المرأة بفضل وضوء الرجل) (فضل الوَضوء: هو الماء المتبقي من الوضوء). ثم يروي أبو داود والنسائي أيضاً (أن النبي كان يتوضأ بفضل وضوء ميمونة وعائشة وهما جُنُبان).

وحين نتساءل عن هذا التضارب نجد الإجابات تتأرجح بين (ناسخ ومنسوخ) أو (التخفيف على المسلمين) أو إن (ذلك رخصة للنبي وحده مثل الرخصة له في التزوج بمن يشاء).) ص ٣٨.

والكلام هنا من وجوه:

الأول: قولهم إن المسلمين أنكروا نسبة أغلب تلك الأحاديث إلى النبي ﷺ فرية تليق بهم وزعم كاذب لا يعجز عن مثله أحد، والمسلمون بحمد الله لم ينكروا أغلب الأحاديث كما زعموا ولو صدقوا لذكروا حديثاً واحداً كمثال على زعمهم، وقد راجعت هذه الأحاديث في (نيل الأوطار) الذي نقلوا عنه فما رأيت اتفاق (المسلمين) على إنكار شيء منها ولكن قد يتكلم بعض العلماء في صحة بعض الأحاديث.

الوجه الثاني: إن علماء المسلمين لا ينكرون شيئاً ولا يثبتون شيئاً بالهوى بل لهم قواعد وأصول معلومة يُبْنَى عليها الحكم على الحديث، ولم يقل واحد من علماء المسلمين إن مجرد وجود الحديث في سنن ابن ماجة أو البيهقي أو الدار قطني يعني صحته، بل يحكم على الحديث بعد دراسة أسانيده، وهذا يسري على جميع كتب الحديث باستثناء الكتب التي صرح أصحابها بالاقتصار على الصحيح كالصحيحين وصحيح ابن حبان وابن خزيمة ونحوها وإن كان العلماء لم يتفقوا على صحة كتاب دون انتقاد شيء فيه إلا صحيح البخاري وصحيح مسلم، وما سواهما ففيه الصحيح والضعيف.

الوجه الثالث: تبين من كلامنا السابق على ما ذكروه من الأحاديث أن لا خَبْطَ ولا تناقض وإنما هو زعم وجعجعة فارغة، وما ذكروه قبلُ من الأحاديث ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

الرابع: المثال الذي ذكروا على الخبط، وهو ما ورد عن الوضوء بفضل طهور المرأة ليس فيه (تضارب)، وقد قرر فقهاؤنا أن فعل النبي ﷺ لا يعارض قوله، لأن الفعل يحتمل الخصوصية ويحتمل أنها واقعة عين لها سبب، ويحتمل أنه فعله لبيان جواز الفعل وأن النهي لمجرد الكراهة لا للتحريم هذا عن تعارض القول والفعل بصفة عامة، وأما في هذين الحديثين خاصة فقد قال العلماء إن فعل النبي ﷺ لبيان جواز الوضوء بفضل طهور المرأة، والنهي للكراهة لا للتحريم بمعنى أن الأفضل عدم وضوء الرجل بفضل طهور المرأة وعدم وضوء

المرأة بفضل طهور الرجل، لكنْ مَنْ فعل هذا لم يأثم ولم يبطل وضوؤه.

وأما دعوى اختصاص جواز ذلك بالنبي ﷺ فلا دليل عليه بل يَرُدُّه تعليل النبي ﷺ لوضوئه بفضل ميمونة - رضي الله عنها - بقوله: «إن الماء لا يجنب». قال الشوكاني رحمه الله: (إن تعليله الجواز بأن الماء لا يجنب مُشْعِر بعدم اختصاص ذلك به) [(١)].

وهؤلاء الذين يسمون هذا تضارباً يتغافلون عن التناقض الحقيقي بين أسفار كتابهم الذي يزعمون أنه مُوْحَى به من الله، فهذا يوحنا يزعم أن المسيح عليه السلام قال: (إن كنت أشهد لنفسي فشهادتي حق) [(٢)]. ثم قال: (إن كنت أشهد لنفسي فشهادتي ليست حقاً) [(٣)].

وهذه نصيحة من كتابهم فتدبرها: (لا تجاوِبْ الجاهل حسب حماقته لئلا تعدله أنت. جاوب الجاهل حسب حماقته لئلا يكون حكيماً في عيني نفسه) [(٤)].

وهذا مثال ثالث على التناقض الصارخ: - (كان أَخَزْيا ابن اثنتين وأربعين سنة حين مَلَكَ، وملكَ سنة واحدة في أورشليم)[(٥)].

- (كان أَخَزْيا ابن اثنتين وعشرين سنة حين مَلَكَ، وملكَ سنة واحدة في أورشليم) [(٦)].

فهذا هو التناقض حقاً، إثبات الشيء ونفيه في نفس الوقت، والأمر بالشيء والنهي عنه في وقت، واختلاف الإخبار عن أمرٍ حدث وانقضى، ومع ذلك يقولون إنه وحي من الله، ونحن أيضاً نعترف أنه وحي! لكنه من الشيطان.

﴿ وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِهِمۡ لِيُجَٰدِلُوكُمۡۖ وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ ﴾[(٧)]وصدق الله العظيم العليم إذ يقول:﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَۚ وَلَوۡ كَانَ مِنۡ عِندِ غَيۡرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخۡتِلَٰفٗا كَثِيرٗا ﴾[(٨)].

وقالوا: (وأحياناً تجد مجموعة من الأحاديث التي لا يمكن تفسيرها تفسيراً مقبولاً، مثلما رواه البخاري عن ابن عباس قال: (توضأ النبي مرة مرة لم يَزِدْ على هذا) ثم يروي البخاري في نفس الباب عن عبد الله بن زيد قال: (إن النبي توضأ مرتين مرتين) فيرد عليه مسلم في صحيحه

---

(١) نيل الأوطار (١/ ٤٥).

(٢) إنجيل يوحنا (٨/ ١٤).

(٣) يوحنا (٥/ ٣١).

(٤) سفر المثال (٢٦: ٤ - ٥).

(٥) سفر أخبار الأيام الثاني (٢٢: ٢).

(٦) سفر أخبار الملوك الثاني (٨: ٢٦).

(٧) سورة الأنعام الآية: ١٢١.

(٨) سورة النساء: آية ٨٢.

عن عثمان قال: (ألا أريكم وضوء النبي؟ فتوضأ ثلاثـًا ثلاثـًا). ولنا الحق أن نتساءل: هل كان وضوء محمد مرة أم اثنتين أم ثلاثـًا؟) ص ٣٨.

قلت: بل لنا نحن الحق أن نتساءل أهؤلاء قوم لهم عقول أو عندهم حياء؟!

توضأ النبي ﷺ مرة مرة ومرتين مرتين وثلاثـًا ثلاثـًا وكله جائز فأقل الفرض مرة مرة والأكمل ثلاثـًا ثلاثـًا، وهذا لا يحتاج لتفكير ولا لفهم عبقري فأين هذه الأحاديث التي لا يمكن تفسيرها تفسيراً مقبولاً؟!

والكتاب الذي ينقلون منه (نيل الأوطار) كتب مصنفه هذه الأحاديث تحت عنوان (باب الوضوء مرة ومرتين وثلاثـًا وكراهة ما جاوزها).

وقال الشارح رحمه الله: (قال الشيخ محيي الدين النووي: وقد أجمع المسلمون على أن الواجب في غَسْل الأعضاء مرة مرة وعلى أن الثلاث سُنَّة وقد جاءت الأحاديث الصحيحة بالغَسْل مرة مرة ومرتين مرتين وثلاثـًا ثلاثـًا وبعض الأعضاء ثلاثـًا وبعضها مرتين، والاختلاف دليل على جواز ذلك كله وأن الثلاث هي الكمال والواحدة تجزئ)[1].

وتأمل وقاحتهم في قولهم (فيرد عليه مسلم في صحيحه عن عثمان...) وحديث عثمان هذا رواه البخاري أيضـًا وبوب عليه: باب الوضوء ثلاثـًا ثلاثـًا، وَبَّوب قبله: باب الوضوء مرتين مرتين وذكر حديث عبد الله بن زيد، وقبله: باب الوضوء مرة مرة وذكر فيه حديث ابن عباس: (توضأ النبي ﷺ مرة مرة) قلت: وليس في حديث ابن عباس (... **لم يَزِدِ على هذا**) لا في صحيح البخاري ولا غيره ولا ذكرها الشوكاني في نيل الأوطار الذي زعموا النقل عنه، فهي من زياداتهم وكذبهم، مع أن هذه الزيادة لو وُجدت لَما دَلت على شيء سوى أنه في هذه المرة لم يزد على غسل كل عضو وضوء مرة مرة، وما كان بنا حاجة إلى تطويل الكلام حول هذه المسألة الواضحة، لو كان كلامنا مع مَنْ يعقل، والله المستعان.

وقالوا: (رُوِيَ عن عمار بن ياسر قال: قال النبي: «**ثلاث لا تقربهم الملائكة: جيفة الكافر والمتضمّخ بالخَلُوق** (أي المتطيَّب بالزعفران) **والجُنُب إلى أن يتوضأ**». ورغم ورود هذا الكلام على لسان محمد فإنه قال في موضع آخر: «حُبِّبَ إلَيَّ الطيب والنساء وجُعِلَت قرةُ عيني في الصلاة».) أ هـ. ص ٣٨ – ٣٩.

والجواب بعون الله: إن النظر إلى الحديثين يتضح منه لأول وَهلَة أن الحديث الأول يتكلم عن نوع معين من الطيب فاستثناؤه من جميع أنواع الطيب أمر لا يخالف عقلاً ولا نقلاً كما أنه

---

(١) نيل الأوطار (١/ ٢٣١)، وشرح صحيح مسلم للنووي (٢/ ٩٨).

يزيل التعارض المزعوم، والخَلُوق كما قال ابن الأثير: (طِيْب معروف مركب من الزعفران وغيره من أنوع الطيب، وإنما نُهِيَ عنه لأنه من طيب النساء)[1]. فهذا من طيب النساء، فالمتضمخ به من الرجال لا تقربه الملائكة لتشبهه بالنساء.

وهذا الحديث أورده أبو داود في باب الخلوق للرجال وأورد فيه حديث أنس: نهي رسول الله ﷺ عن التزعفر للرجال وحديث أبي موسى «لا يقبل الله تعالى صلاة رجل في جسده شيء من خَلُوق».

وقال المناوي رحمه الله في شرحه لهذا الحديث: (... والمتضمخ) أي الرجل المتضمخ (بالخَلوق) بالفتح طيْب له صبغ يُتخذ من الزعفران وغيره، لما فيه من الرعونة والتشبه بالنساء)[2].

فالمستحب هو استعمال الطيب مُطْلَقاً وهو أمر اشتهر به المسلمون والحمد لله، والمنهي عنه للرجال هو هذا النوع المعين الذي هو خاص بالنساء فلا تعارض والحمد لله على توفيقه.

وقالوا بعد ذلك: (ورغم أمر القرآن باعتزال النساء في فترة الحيض بالقول: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ [سورة البقرة ٢: ٢٢٢] إلا أنه كان يأمر عائشة أن تأتزر (أي تغطي ما بين السَّرة إلى نصف الفخذ) ثم يباشرها بعد ذلك، والواضح أن محمداً كان يأمر بشيء ثم ينساه أو يكتشف خطأه فيأمر بغيره، ويترك لأتباعه مهمة التوفيق بين كل ما قال وفعل!) ص ٣٩.

قلت: رحم الله أهل الحياء، فإن هؤلاء يعلمون قبل غيرهم أنهم يحرثون في الماء، فما قال أحد من المسلمين: إن على المسلم اعتزال زوجته في المحيض بمعنى هجرها والبُعْد عنها، وإنما يعتزلُ جِماعها فقط ويحل له كل ما دون ذلك، وهذا التفسير للآية وبيان معناها إنما هو من قول النبي ﷺ وفعله، لم يخترعه (أتباعه) كما يخترع النصارى شعائر دينهم وليس الإسلام كالنصرانية، فالنصارى عندهم صلاة وصوم لا دليل على كيفية شيء منها وكذلك أعيادهم ونكاحهم وكل معاملاتهم، بل إنك قد تجدهم يحرمون تعدد الزوجات والطلاق وهو في كتابهم مباح، ويحلون أكل النجاسات ولحم الخنزير مع نص التوراة على تحريم ذلك ونص المسيح عليه السلام على أنه جاء ليكمل (الناموس) لا لينقضه

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، حرف الخاء .

(٢) فيض القدير شرح الجامع الصغير (٣/ ٣٢٥) . توزيع دار إحياء السنة النبوية .

أما الآية فقد روى الإمام أحمد في مسنده عن أنس بن مالك – رضي الله عنه – أن اليهود كانت إذا حاضت المرأة منهم لم يواكلوها ولم يجامعوها في البيوت [١]. فسأل أصحابُ النبي النبيَّ ﷺ فأنزل اللهُ عز وجل: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴾.

حتى فرغ من الآية، فقال رسول الله ﷺ: «**اصنعوا كل شيء إلا النكاح**». فبلغ ذلك اليهود فقالوا: ما يريد هذا الرجل أن يَدَعَ من أمرنا شيئاً إلا خَالَفَنا فيه فجاء أُسَيْدُ بن حضير وعَبَّادُ بن بِشْر فقالا: يا رسول الله إن اليهود قالت كذا وكذا أَفلا نُجامعهن؟ فتغيَّر وجهُ رسول الله ﷺ حتى ظننا أَنْ قد وجد عليهما، فخرجا فاستقبلتهما هدية من لبن إلى رسول الله ﷺ فأرسل في آثارهما فسقاهما فعرفا أنه لم يَجِدْ عليهما. (رواه مسلم)[٢].

وفي الصحيحين – واللفظ للبخاري – عن ميمونة بنت الحارث الهلالية – رضي الله عنها – قالت: (كان النبي ﷺ إذا أراد أن يباشر امرأة من نسائه أمرها فاتَّزَرت وهي حائض). وحديث أنس ابن مالك، قال عنه الإمام الشوكاني: (والحديث يدل على حُكْمَيْن: تحريم النكاح، وجواز ما سواه)[٣].

وعن عائشة قالت: (كانت إحدانا إذا كانت حائضاً فأراد رسول الله ﷺ أن يباشرها أمرها أن تأْتزر بإزار في فَوْر حيضتها ثم يباشرها) متفق عليه، قال الخطابي: فَوْرُ الحيض: أوله ومعظمه، وقال الشوكاني: (قوله (أن يباشرها) المراد بالمباشرة هنا التقاء البشرتَيْن، لا الجماع)[٤].

فهذا تفسير الآية وارد عن النبي ﷺ قولاً وفعلاً، فأين الخطأ وأين التناقض؟! ولعله من المناسب هنا إثبات هذا النص من كتابهم الذي يبين معاملة المرأة الحائض في اليهودية والنصرانية: (وإذا كانت امرأة لها سَيْل وكان سَيْلُها دماً في لحمها، فسبعة أيام تكون في طمثها وكل مَنْ مَسَّهَا يكون نجساً إلى المساء، وكل ما تضطجع عليه في طمثها يكون نجساً، وكل ما تجلس عليه يكون نجساً وكل مَنْ مَسَّ فراشها يغسل ثيابه ويستحم بماء ويكون نجساً إلى المساء، وكل من مَسَّ متاعاً تجلس عليه يغسل ثيابه ويستحم بماء ويكون نجساً إلى المساء، وإن كان على الفراش أو على المتاع الذي هي جالسة عليه عندما يمسه يكون نجساً إلى

(١) أي: يعتزلون البيت الذي هي فيه.
(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١/ ٢٥٨) ط. دار مصر للطباعة.
(٣) نيل الأوطار (١/ ٣٦٤).
(٤) نيل الأوطار (١/ ٣٦٦).

المساء، وإن اضطجع معها رجل فكان طمثها عليه يكون نجساً سبعة أيام، وكل فراش يضطجع عليه يكون نجساً)[1].

فهذه هي الصورة التي أرادوا فرْضَها على الإسلام، فلما وجدوا غير ذلك ظنوا أن هناك تناقضاً بين فهم الآية – حسب اعتقادهم – وبين الأحاديث الصحيحة، وهم ليسوا أهلاً للفهم فضلاً عن الكلام.

وأما سفاهتهم في قولهم: (والواضح أن محمداً كان يأمر بشيء ثم ينساه...) فهذا سفه لا يستحق رداً ولو ذكروا أمثلة لذلك لكان لكلامهم وزن وأما إطلاق الكلام على عواهنه فصفة العاجز عن المُحاجَّة.

ثم ختموا هذا الفصل بقولهم: (وللتعليق نقول: ماذا يقول علماء المسلمين في هذه الاختلافات؟ ومن أراد معرفة المزيد من هذه الاختلافات فليقرأ (كتاب الطهارة) في أي كتاب من كتب الفقه أو الحديث) ص ٣٩.

قلت: اعلم أيها القارئ أنني نقلت كلامهم في هذا الفصل جملة جملة وكلمة كلمة لم أترك منه حرفاً واحداً لأجل هذه الكلمة في آخر هذا الفصل، وقد تبين – بفضل الله – أن لا تناقض ولا اختلاف وإنما هو عدم الفهم، وليت هؤلاء النصارى يقرأون كتاب الطهارة في أي كتاب حديث أو فقه ليروا عظمة الإسلام دين الله، وليتعلموا النظافة والطهارة، ولعل الله يهديهم إلى الصراط المستقيم؛ وأما مَنْ أراد المزيد والمزيد من اختلافات كتابهم وتناقضاته ومنافاته للعقل فعليه بكتاب (إظهار الحق) لرحمة الله الهندي، رحمه الله تعالى فقد نَسفَ كتابهم نسفاً ولم يدع لقائل مقالاً.

* * *

---

(١) سفر اللاويين ١٥: ١٩ – ٢٤ .

الفصل الثاني

(أحاديث الصلاة)

تحت هذا العنوان كتبوا:

* (الصلاة صلة شخصية بين الإنسان والله تقوم على حب الإنسان لله، وليس على خوفٍ أو رعبٍ منه؛ ولن نتكلم في هذا الفصل عن تناقضات مواقيت الصلاة كما جاءت في الحديث، ولا عن الاختلاف في طرق أدائها، فسوف نُسَلِّم لعلماء المسلمين بقولهم (إن في الاختلاف رحمة بالمسلمين) أو كما نُسب إلى محمد نفسه قوله (إن في اختلاف أمتي رحمة)، ولكن سنورد بعض الأحاديث عن علاقة الإنسان بربه ذلك الإله (المحب الودود الغفور الرحيم) الذي يرحم الجميع ويريد أن يُخَلِّصهم.

قال محمد: «**مُروا الصبي بالصلاة إذا بلغ سبع سنين، وإذا بلغ عشر سنين فاضربوه عليها**».

وقال أبو هريرة: إن محمداً قال: «**أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار**»). ص ٣٩ - ٤٠.

والجواب بعون الملك الوهاب أن عدم تكلمهم عن تناقضات مواقيت الصلاة والاختلاف في طرق أدائها - كما افتروا - ليس من باب الاختصار وهم قد ملأوا كتابهم بترهات كثيرة وكرروا بعضها، ولكن لعدم وجود هذه التناقضات المزعومة فليس في المسلمين - والحمد لله - مَنْ يرى أن الصلوات المفروضة أكثر أو أقل من خمس صلوات، وليس منهم من يصلى الصبح أكثر من ركعتين ولا الظهر أكثر من أربع ركعات، وليس في المسلمين مَنْ يصلي المغرب قبل غروب الشمس أو الصبح قبل طلوع الفجر أو الظهر قبل الزوال، ولا يوجد مسلم يسجد في صلاته قبل الركوع أو يسجد سجدة واحدة في كل ركعة.

وأما الاختلاف فهو نوعان: اختلاف تَنَوُّع واختلاف تضاد، فاختلاف التنوع إن كان ثابتاً بأدلة صحيحة فهو من التوسعة والتيسير على الأمة مثل ما ورد عن النبي ﷺ من قراءة القرآن على وجوه معروفة، ومثل ما ثبت من صِيَغ التشهد والأذان وأذكار الصلاة، فكل ما ورد وثَبتَ فهو حق، وكُلٌّ يعملُ بما يتيسر له، ولا يختلف في هذا النوع ويتنازع فيه إلا جاهل، وأما اختلاف التضاد فهو القولان المتنافيان المتضادان فأحدهما صواب والآخر خطأ قطعاً ﴿...فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [سورة يونس]، وأما أن الاختلاف رحمة -هكذا بإطلاق - فَمِن أَفْرَى الفِرَى وأبطل الباطل، بل الأمر كما ثبت عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه

قال: «الاختلاف شر»، فإن سَلَّمُوا هم بأن الاختلاف رحمة فنحن لا نُسَلِّمُ بذلك؛ وهذا القول المنسوب إلى رسول الله ﷺ كذبٌ موضوع لا أصل له كما نصَّ عليه أئمة الحديث، بل هو باطل متناً أيضاً، فمعناه منكر، وسنده واهٍ وإن اشتهر على ألسنة العوام فالعبرة إنما هي بكلام أهل الشأن لا العامة.

أما حديث: «**مروا الصبي بالصلاة إذا بلغ سبع سنين وإذا بلغ عشر سنين فاضربوه عليها**»[(١)]. فواضح أنه من باب التربية، ومازال المعلم والمربي يضرب تلميذه إذا أخطأ أو عصَى أمره، لعدم اكتمال فهم الصبي، فالصبي قد يفضل اللعب واللهو عن العبادة التي يُرَاد تدريبه عليها، وهذا الضرب يكون ممن؟! من الوالد لولده، فسبحان مَن طمس بصائرهم حتى استقبحوا كل جميل!

وأما الحديث الثاني - وهو في الصحيحين - فهو في التحذير مِنْ سَبْق الإمام في الصلاة، تعليماً للمسلمين النظام والطاعة واتباع القائد، ولم يقل رسول الله ﷺ إن مَنْ يفعل هذا يحوِّل الله رأسه رأس حمار بل قال: «أمَا يخشى...». وهذا فيه نكتة ذكرها العلماء وهي أن مَنْ يفعل هذا شبيه بالحمار في غبائه لأنه مهما سَابَقَ الإمام فلن يخرج من الصلاة إلا بعد انتهاء الإمام من صلاته، فلو عقل لعلم أنه لا فائدة من مسابقته للإمام لأنه تابع له لن يخرج من صلاته حتى يسلم الإمام وينهي صلاته!

* وبعد أن ذكروا هذين الحديثين قالوا: (كتب شاب مسلم اهتدى للمسيح يقول: (كنت وأنا صبي أجري للصلاة حالما أسمع الأذان خوفاً من الضرب وذات يوم سمعت الإمام يذكر حديثاً في النهي عن رفع الرأس قبل الإمام فزاد خوفي من أن يتحول رأسي إلى رأس حمار فكنت أتطلع إلى وجهي في المرآة بعد كل صلاة لأرى إن كان رأسي قد تحول أو لم يتحول بعدُ إلى رأس حمار! كنت مرتعباً من الضرب إنْ لم أصَلِّ، ومرتعباً من أن يصبح رأسي رأس حمار لو أسأت التصرف في الصلاة)) ص ٤٠.

وهذه القصة السمجة التي تربو سماجتها على سماجة كاتبها، يعلم كاتبوها قبل غيرهم أنها مخترعة لا يصدقها أحد فلأي شيء يترك مسلم يحافظ على الصلاة دينه إلى (النصرانية)؟!

إن أي إنسان عاقل لا يمكن أن يدخل النصرانية عن اقتناع بها، ولذلك يتركز عملهم التنصيري على الوثنيين ومَنْ لا دين لهم وقد أعلن كبار منصريهم فشلهم في إقناع المسلمين

---

(١) رواه أحمد وأبو داود بسند صحيح ورواه الحاكم والترمذي والدارقطني بألفاظ متقاربة . وانظر إرواء الغليل للألباني حديث رقم ٢٤٧ .

بدين النصارى، وعلى كل فإن ما تخيلوه في هذه القصة لا وجود له إلا في خيالاتهم المريضة.

علاقة المسلم بربه: بعد أن ذكروا هذه القصة قالوا: (علاقة الصلاة بين المسلم والله علاقة خوف وعبودية، فالله كما يراه المسلم لا يبالي بمن يدخل الجنة أو يدخل النار فإنه ما خلق الإنس والجن إلا ليكونوا له عبيداً كما جاء في القرآن ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [سورة الذاريات: ٥٦]). ص ٤٠.

والجواب على هذه الترهات العجيبة أن علاقة الإنسان بربه عز وجل هي علاقة المخلوق بالخالق، والعبد بالرب المالك المتصرف سبحانه، فمهما عَلا شأن هذا الإنسان فهو عبدٌ لله ﷻ ولذلك فإن الله عز وجل وصَفَ نبيه محمداً ﷺ في أشرف مقاماته بالعبودية لأنها منتهى الشرف له، ففي مقام الدعوة قال: ﴿ وَأَنَّهُۥ لَمَّا قَامَ عَبْدُ ٱللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُواْ يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا ﴿١٩﴾ ﴾ [سورة الجن]، وفي مقام الوحي والرسالة قال: ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُۥ عِوَجَا ﴾ [سورة الكهف١] وفي بيان تكريمه بالإسراء والمعراج قال: ﴿ سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾ [سورة الإسراء:١].

وحذر النبي ﷺ من الإطراء الذي يرفعه فوق مكانته فقال: «**لا تُطروني كما أطرت النصارى المسيح، إنما أنا عبدٌ، فقولوا عبد الله ورسوله**». (رواه البخاري عن عمر بن الخطاب ﵁).

وبيَّنَ سبحانه وتعالى عدم خروج المسيح ﷺ ولا غيره عن هذا القانون الكلي العام فقال: ﴿ لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ ۚ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴿١٧٢﴾ ﴾ [سورة النساء] وهذه العبودية لله الذي خلق فَسوَّى وقَدَّر فهدى هي قمة الحرية لأنها تحرر الإنسان من كل عبودية لأي مخلوق، فلا معبود بحق إلا الله، والله الذي خلق الإنسان وأوجده هو وحده الذي يرزق ويحيي ويميت وبيده النفع والضر فهو وحده المستحق للعبادة وأن يذل الإنسان له نفسه مع المحبة التامة لأنه وليّ النعم ﴿ وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ .... ﴾ [سورة النحل] وله الفضل والمنة في كل شيء ولذلك عَرَّفَ العلماء العبودية بأنها (منتهى الحب مع منتهى الذل) وأما مَنْ أشرك بالله عز وجل فلابد أن يعبد غيره وأن يذل له فهؤلاء النصارى يذلون أنفسهم لأحبارهم ورهبانهم لماذا؟! لأنهم هم الذين يحلون لهم ويحرمون عليهم ويحددون لهم العبادات، وهم كذلك الذين يملكون مغفرة الذنوب إذا اعترف لهم النصراني بذنبه، وأما المسلم الموحد فلا أحد يملك أن يحرم عليه شيئاً إلا الله، ولا أحد يملك مغفرة ذنوبه إلا الله ﴿ ..وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ.. ﴾ [سورة آل عمران]، فالمسلم لا يعبد غير الله ومن ذلك أنه لا يتلقى الأوامر ولا النواهي إلا منه سبحانه ولا يرجو

النفع إلا منه ولا يخشى إلا الله وحده.

وهذا الرب الخالق القدير العزيز هو نفسه الغفور الرحيم الودود الشكور الصبور الرحمن الرحيم التواب الذي كتب على نفسه الرحمة والذي يفرح بتوبة التائبين، واسمع إليه سبحانه وهو يقول: ﴿ وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَـٰتِنَا فَقُلْ سَلَـٰمٌ عَلَيْكُمْ ۖ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ ۖ أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَـٰلَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥٤﴾ ﴾ [سورة الأنعام] ويقول: ﴿ ۞ قُلْ يَـٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾ ﴾ [سورة الزمر].

وينبغي للمسلم أن يكون بين الخوف والرجاء لأن الله شديد العقاب لمن عصاه ولم يعظمه ويعظم أوامره ونواهيه، وهو سبحانه غفور رحيم لمن أخطأ ثم ندم وتاب فإنه، «**لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته أحد، ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنته**»[(١)]. كما قال رسول الله ﷺ.

وأما عند هؤلاء النصارى فالفرق بين الله الخالق وبين الإنسان المخلوق غير واضح، وتصورهم عن الله عز وجل تصور ساذَج (ويبدو أن هذا التصور الساذَج من نَضح الرؤية الهزلية اليهودية عن الإله... والتي تصور الإله وكأنه زميل نتعامل معه بلا كُلْفة بل لا بأس مِن أن نغالبه ونغلبه[(٢)] كما يبدو فيه القصور الفاضح في فقه معنى (العبودية) في جانب العلاقة مع الله حيث يتصورونها كاستعباد البشر للبشر تسلب الإرادة وتضيع الحرية وتمحو حقيقة الذات، مع أن العبودية لله هي في جوهرها حقيقة الحرية بل منتهى الحرية حيث لا تعنو الوجوه إلا لخالقها ولا تنحني الأعناق إلا لمن ركَّبها ويبقى الناس – كل الناس – على قدم المساواة ولا قداسة لأحد ولا تميز لأحد[(٣)].

وأنا لا أدري أيّ إله هذا الذي لا يخافه المخلوق؟ ولعل لهم الحق في هذا التصور لأنهم يعبدون بشراً مخلوقاً وُلدَ وصُلب ومات وأثناء حياته كان يأكل ويشرب ويجوع ويبكي وينام ويغفو، وعند موته كان يصرخ (بصوت عظيم): إلهي إلهي لماذا تركتني؟، وبصق اليهود – وهم أَحَطّ الخلق وأخبثهم – على وجهه واستهزأوا به وسقوه الخل الممزوج بالمُرّ وصلبوه عرياناً أمام الجموع، فهذا التصور لربهم يجعله لا يستحق ولو مجرد الاحترام لأنه ضعيف

---

(١) متفق عليه .

(٢) انظر ذلك في مصارعة يعقوب له في سفر التكوين (٣٢: ٢٤– ٣٠) وسفر هوشع (١٢: ٣).

(٣) القرآن والرسول ومقولات ظالمة، للدكتور عبد الصبور مرزوق، القسم الأول ص ٧١ – ٧٢ . ط . المجلس الأعلى للشئون الإسلامية .

مقهور ذليل لا يرقي إلى مستوى العزيز من البشر، بل إن أي إنسان ذي عزة وشرف يستنكف أن يحدث له ما حدث لهذا الإله المزعوم.

وأما قولهم: (علاقة الصلاة بين المسلم والله علاقة خوف وعبودية ...) ص ٤٠.

فتلك شكاة ظاهر عنك عارها، وقد بَيَّنا فيما سبق أنها علاقة خوف وعبودية مع محبة تامة لهذا الرب العظيم الرحيم سبحانه، والخوف والرجاء كجناحَيْ الطائر بالنسبة للمسلم، والله لم يخلق الجن والإنس إلا لعبادته وحده، والعبادة هي كل ما يحبه الله ويرضاه في كل حال، فَفِعْل ما يحبه الله مع المحبة التامة والخشوع التام والبراءة مما يضاد ذلك هذا هو معني العبادة فهي أعم من الصلاة والصوم وبر الوالدين وغير ذلك؛ فالمسلم يعلم أنه موجود في هذا الكون لينفذ أوامر الله عز وجل، أما النصارى فلا يعرفون سبب خَلْقِهم ولذلك يقول شاعرهم:

جئت لا أعلم من أين ولكني أتيتُ

ولقد أبصرت قُدَّامي طريقًا فمشيتُ

وسأبقي ماشيًا إن شئت هذا أَمْ أبيتُ

كيف جئت؟ كيف أبصرت طريقي؟

لست أدري! أجديدٌ أم قديم أنا في هذا الوجود

... إلخ هذيانه [1].

صفات الله عند النصارى: وهذا بعض ما وصفوا الله به في كتابهم: - (إلهنا نار آكلة). (رسالة إلى العبرانيين ١٢: ٢٩).

- (مخيف هو الوقوع في يدي الله الحي). (رسالة إلى العبرانيين ١٠: ٣١).
- (الرب رجل الحرب). (خروج ١٥: ٣).
- (والنبي إذا ضلَّ وتكلام بكلام فأنا الرب أضللت ذلك النبي) (حزقيال ١٤: ٩).
- (سيف الرب امتلى دمًا...). (إشعياء ٣٤: ٦).

وتذكر أن إلههم لم يرحم ابنه الوحيد فَمن يرجو الرحمة منه بعد ذلك؟!

- (... فنحن نعبد الرب لأنه هو إلهنا. فقال يشوع للشعب لا تقدرون أن تعبدوا الرب لأنه إله قدوس وإله غيور هو لا يغفر ذنوبكم وخطاياكم). (يشوع ٢٤: ١٨ - ١٩).

---

(١) أجمل ما كتب إيليا أبو ماضي ص ١١ ط . الهيئة المصرية للكتاب ١٩٩٦ .

- (لأني أنا الرب إلهك إله غيور أفتقد ذنوب الآباء في الأبناء في الجيل الثالث والرابع مِن مُبغضيّ). (خروج ٢٠: ٥).

وأما عن علاقتهم بهذا الإله فما يعيبونه على المسلم من الخوف من ربه موجود عندهم بل لا معنى للألوهية إن لم يكن العبد يخشى إلهه، فعندهم (... نخدم الله خدمة مَرضية بخشوع وتقوى). (الرسالة إلى العبرانيين ١٢: ٢٨).

(أيها العبيد أطيعوا سادتكم حسب الجسد بخوف ورِعْدة في بساطة قلوبكم كما للمسيح. لا بخدمة العين كمن يُرضي الناس بل كعبيد المسيح عاملين مشيئة الله من القلب) (رسالة بولس إلى أهل أفسس ٦: ٥ – ٦) ووصفوا الرب بأنه (... مخوفا بالتسابيح) (خروج ١٥: ١١).

وأما قولهم إن الله لا يبالي بمن يدخل الجنة أو النار فإن الله عز وجل يقول: ﴿ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَىٰ دَارِ ٱلسَّلَٰمِ ﴾ [سورة يونس]، ﴿ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ ۖ وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٢١﴾ ﴾ [سورة البقرة]، وقد أرسل الرسل وأنزل الكتب ليبيّن للناس طريق الخير والشر، وبعد ذلك ﴿ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ۚ ﴾ سورة الكهف].

وانظر إلى صور من رحمة إلههم: (وأنت فتنبأ عليهم بكل هذا الكلام وقل لهم الرب من العلاَء يزمجر ومن مسكن قدسه يطلق صوته يزأر زئيراً.... يدفع الأشرار للسيف يقول الرب، هكذا قال رب الجنود.... وتكون قتلى الرب في ذلك اليوم من أقصاء الأرض إلى أقصاء الأرض... وَلَوِلُوا أيها الرعاة واصرخوا وتمرغوا يا رؤوساء الغنم لأن أيامكم قد كملت للذبح وأبددكم فتسقطون كإناء شهيّ... وبادت مراعي السلام من أجل حُمُوّ غضب الرب). (سفر إرميا ٢٥: ٣٠ ٣٧).

وانظر إلى هذا الرب الذي يقتل خمسين ألفـاً وسبعين رجلاً لماذا؟ لأنهم نظروا إلى تابوت الرب!

(وضرب أهلَ بَيْتَشَمْس لأنهم نظروا إلى تابوت الرب وضرب من الشعب خمسين ألف رجل وسبعين رجلاً فناح الشعب لأن الرب ضرب الشعب ضربة عظيمة) (صموئيل الأول ٦: ١٩).

وقال بعد ذلك هؤلاء الحاقدون: (ورغم هذا التشدد في الإسلام فإنك تجد التساهل أو ما يسميه المسلمون (الترغيب والترهيب). عن أبي هريرة قال محمد: «الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفِّرات لما بينهن إذا اجتُنبت الكبائر». وعن ابن

مسعود قال: إن رجلاً أصاب من امرأة قُبلة فأتى النبي فأخبره، فأنزل الله ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴾ [سورة هود ١١٤] فقال الرجل: يا رسول الله أليَ هذا؟ فأجابه: «لجميع أمتي كلهم». لقد جعل محمد الصلاة أحد طرق دخول الجنة وقال إنه إذا أذنب شخص فالصلاة تكفيه.

فأين هذا من قول الله في كتابه العزيز: (متى فعلتم كل ما أُمرتم به فقولوا: إننا عبيدٌ بَطَّالون لأننا إنما عملنا ما كان يجب علينا) (لوقا ١٧: ١٠) . أهـ. ص ٤٠ – ٤١.

والجواب عما تفوه به هؤلاء أنْ ليس فيما نقلوه تشدد ولا تساهل، ولا بد في كل دين بل في كل منهج تربية من مبدأ الترغيب والترهيب أو ما يسميه التربويون مبدأ الثواب والعقاب، والإنسان الذي يذنب لا يملك إلا أن يعمل من الأعمال الصالحة مع الندم على ذنوبه ما يقربه من الله عز وجل، وكون الصلاة أحد طرق دخول الجنة – حسب تعبيرهم – فلا يعني ذلك أنها ثمن دخول الجنة بل لا يدخل أحد الجنة إلا برحمة الله كما صح عن النبي ﷺ أنه قال: «... **واعلموا أنه لن يدخل أحدكم الجنة بعمله**». قالوا: «ولا أنت يا رسول الله؟». قال: «**ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمته**»، وثبت أيضاً عنه ﷺ قوله: «**لو أن رجلاً يُجَرُّ على وجهه من يوم وُلِدَ إلى يوم يموت هَرِمًا في مرضاة الله تعالى لَحقره يوم القيامة**» وهو في المسند ومعجم الطبراني الكبير.

والمسلم مهما كان عمله لا يظن أنه عمل ما كان يجب عليه بل يتهم نفسه بالتقصير، ويعلم أن عمله بحول الله وقوته وتوفيقه وأنه لا حول له ولا قوة إلا بالله. وهؤلاء النصارى الذين يسمون مغفرة الذنوب بعمل الصالحات تساهلاً هم أنفسهم الذين يؤمنون أنهم باعترافهم أمام القسيس تُغْفَر ذنوبهم مهما عظمت وبإيمانهم بصلب إلههم الابن يخلصون من ذنوبهم الموروثة، ولا خلاصَ إلا بهذا الطريق!

هل في الإسلام تحلل وتساهل؟

يقول غوستاف لوبون – والحق ما شهدت به الأعداء –: (إن مَنْ يقرأ القرآن يجد فيه ما في الأديان الأخرى من الصرامة، وإن ما أباحه القرآن مِن تعدد الزوجات لم يكن غريبًا على الشعوب المسلمة التي عرفته قبل ظهور محمد، وإن هذه الشعوب لم تجد نفعًا جديداً في القرآن لهذا السبب، وما قيل من دليل حول تحلل محمد نقضه العلامةُ الفيلسوف بِيلُ منذ زمن طويل، وقال بِيل – بعد أن أثبت أن ما أمر النبي بالتزامه من قيود الصيام وتحريم الخمر ومبادئ الأخلاق هو أشد مما أمر به النصارى –: (إن مِن الضلال إذَنْ أنْ يُعزَى انتشار الإسلام السريع في أنحاء الدنيا إلى أنه يُلْقي عن كاهل الإنسان ما شَقَّ من التكاليف والأعمال الصالحة وأنه

يبيح لـه البقـاء علـى سـيء الأخـلاق، وقـد دَوَّن (هـوتنجر) قائمـة طويلـة بـالأخلاق الكريمـة والآداب الحميدة عند المسلمين، فأرى (مع القصد في مدح الإسلام) أن هـذه القائمـة تحتـوي أقصى ما يمكن أن يؤمر به إنسان من التحلي بمكارم الأخلاق والابتعاد عن العيوب والآثام).

ومما نبه إليه العلامة بيل أن مَلاذَّ الجنة التي وُعِدَ بها المسلمون لا تزيد على ما وُعد به النصارى في الإنجيل، جاء في الإنجيل: (لم تر عين ولم تسمع أُذُن ولم يخطر على قلب إنسان ما أعده الله للذين يحبونه). أ هـ[1].

ما يقطع الصلاة: تحت هذا العنوان كتبوا يقولون: (وتجد في (كتاب الصلاة) تناقضـاً صريحـاً يعتذر المسلمون عنه بأنه من الناسخ والمنسوخ أو يقوم أحد أصحاب محمد بتصحيحه له، مثل ما ورد عن أبي هريرة قال: «يقطع الصلاة المرأة والكلب والحمار وفي رواية (الكلب الأسود) وعندما سمعت عائشة هذا الحديث قالت: «بئسما عَدَلتمونا بالحمار والكلب. لقد رأيت النبي يصلي صلاته من الليل وأنا معترضة بين يديه فإذا أراد أن يسجد غمز رجلي فضممتها إليّ ثم يسجد».

وعن الفضل بن عباس قال: (أتانا النبي ونحن في بادية ومعه عباس، فصلى في صحراء ليس بين يديه سترة، وحمار لنا وكلبة تعبثان بين يديه فما بالَي بذلك) وقال أبو داود بعد هذه الأحاديث: (إذا تنازع (اختلف) الخبران عن الرسول نُظر إلى ما عمل به أصحابه من بعده) فهذا هو الرد على التناقضات! ص ٤١.

قلت: الله المستعان، اللهم ارزقنا الصبر على قراءة هذه الجهالات وأعِنَّا على الصبر على كتابتها لدحضها وإن كانت داحضة.

يقول النصارى أنفسهم في تعريف (التناقض) إنه (القول بوجود شيء وعدم وجوده في وقت واحد وبمعنى واحد، ولا يمكن أن تجتمع صفتان متناقضتان في شيء واحد، ولا يمكن أن يكون قول ما صادقـاً وكاذبا معا)[2].

هذا كلاَمُهم عن تعريف التناقض وهو كلام صحيح، ومع ذلك فإنهم يحكمون بالتناقض على أي اختلاف بين خبرين ولو لم يكن ثَمَّ تناقض.

فهذا المثال الذي ذكروه وسموه (تناقضـاً صريحـاً) لا تناقض فيه، ويتضح هذا فيما يلي: أما حديث عائشة رضي الله عنها فهو في الصلاة إلى النائم، وفَرْق بين مرور المرأة أمام المصلي وبين

(١) حضارة العرب . غوستاف لوبون ترجمة عادل زعيتر ط . الهيئة المصرية العامة للكتاب ص ١٢٧ .

(٢) شبهات وهمية حول العهد القديم ص ٧ ط . كنسية قصر الدوبارة دار الطباعة القومية بالفجالة .

صلاة الرجل إلى امرأته وهي نائمة، وأما لماذا تقطع الصلاة في الحالة الأولى دون الثانية فأمر تعبدي وإن كان معناه معقولاً أيضاً إذْ أن مرور المرأة أمام المصلي يَشْغَلُ بَالَـهُ بخلاف الحالة الثانية ولا سيما وقد ورد في بعض طرق حديث عائشة أنها قالت: (ولم تكن في البيوت يومئذ مصابيح) فهو لايراها وإنما أحست هي بيده عند السجود فقبضت رجلها.

وأما حديث الفضل بن عباس – والذي يناقض فعلاً حديث أبي هريرة – فهو لا تصح نسبته إلى النبي ﷺ لأن في سنده انقطاعاً بين عباس بن عبيد الله بن عباس وبين عمه الفضل ابن عباس لأنه لم يسمع منه، هذا مع جهالة بعض رواته، ولذا ضَعَّفه ابنُ حزم والمزي وابن حجر وغيرهم، فقد قال ابن حزم رحمه الله في (المحلى): هذا باطل لأن العباس بن عبيد الله لم يدرك عمه الفضل؛ وقد نقل كلامه المزي في التهذيب وقال ابن حجر: (وهو كما قال)، فكيف يعارض هذا الحديث حديثاً صحيحاً رواه البخاري ومسلم؟!

أما مسألة مرور المرأة أمام المصلي وكونها تقطع الصلاة أو لا تقطع – وكون المراد بالقطع في الحديث هو إبطال الصلاة أَوْ قطع الاتصال بين المصلى وربه بتشويش ذهنه وشَغْله – فالإمام أحمد يرى أن الصلاة تبطل بمرور الكلب الأسود (وقال مالك وأبو حنيفة والشافعي رضي الله عنهم وجمهور العلماء من السلف والخلف: لا تبطل الصلاة بمرور شيء من هؤلاء ولا من غيرهم وتأوَّل هؤلاء هذا الحديث على أن المراد بالقطع نَقْصُ الصلاة لِشَغْل القلب بهذه الأشياء، وليس المراد إبطالها) [(١)].

وقال ابن حجر رحمه الله: (ومال الشافعي وغيره إلى تأويل القطع في حديث أبي ذر بأن المراد به نقص الخشوع لا الخروج من الصلاة، ويؤيد ذلك أن الصحابي راوي الحديث سأل عن الحكمة في التقييد بالأسود وأجيب بأنه شيطان وقد عُلِمَ أن الشيطان لو مَرَّ بين يدي المصلي لم تَفْسُد صلاته كما سيأتي في الصحيح: «إذا ثُوِّبَ بالصلاة أدبر الشيطان فإذا قضي التثويب أقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه». الحديث، وسيأتي في باب العمل في الصلاة حديث «إن الشيطان عَرَضَ لي فَشَدَّ عليَّ». الحديث وللنسائي من حديث عائشة: (فأخذتُه فَصَرَعْتُه فخنقته) ولا يقال قد ذكر في هذا الحديث أنه جاء ليقطع صلاته، لأنا نقول: قد بين في رواية مسلم سبب القطع وهو أنه جاء بشهاب من نار ليجعله في وجهه، وأما مجرد المرور فقد حصل ولم تَفْسُد به الصلاة) [(٢)].

وأما قولهم: (وقال أبو داود بعد هذه الأحاديث: (إذا تنازع (اختلف) الخبران عن رسول الله

---

(١) شرح صحيح مسلم للنووي (٢/ ٤٣٦).

(٢) فتح الباري (١/ ٧٠١) ط. السلفية.

نُظر إلى ما عمل به أصحابه من بعده) فهذا هو الرد على التناقضات) فهذا الاستهزاء بكلام الإمام أبي داود يدل على مبلغ جهل هؤلاء النصارى، فإن الخبَريْن إذا تعارضا في الظاهر إما أن يكونا متعارضَيْن في واقع الأمر وإما أن يكون هذا التعارض في ظاهر الأمر لا في الواقع ويكون له جواب أو أكثر يبين كيف يُفْهَم الخبران، والإمام أبو داود ينص على إحدى طرق الجمع بين الخبرين وهي وقوع النسخ فيقول إنه يُنظر إلى عمل الصحابة ليُعرف ما استقر عليه التشريع فإن عمل الصحابة بعد رسول الله ﷺ يدل على نسخ الحكم المخالف لهذا العمل بشروطه، ومسألة النسخ ليست بالهوى بل لابد من دليل على النسخ وله شروط، وقد وَضَّحنا مسألة الناسخ والمنسوخ بفضل الله ومنته في آخر الفصل العاشر من هذا الباب فقولهم (فهذا هو الرد على التناقضات) نقول نعم هذا رَدّ على ما يُتَوهَّم تناقضه، كما أنه لو سئل هؤلاء النصارى عن حكم الطلاق (وهو حلال في العهد القديم حرام في العهد الجديد) أو عن حكم لحم الخنزير (وهو حرام في العهد القديم حلال في كلام بولس) فإنهم يحكمون بماورد في العهد الجديد وكلام بولس؛ وإن كان هذا لا يصلح جواباً لهم لأنهم ينكرون وقوع النسخ في كتابهم كبراً وجهلاً!

وقال هؤلاء بعد ذلك: (وقد يزول العجب إذا عرفنا أن محمداً قال لأصحابه «ذروني وما تركتكم فإنما هلك مَنْ كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا أمرتكم بشيء فخذوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فانتهوا». ثم يقول في الحديث التالي: «مَنْ أطاعني فقد أطاع الله ومَن عصاني فقد عصى الله». ويقول القرآن: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ [سورة الحشر ٧] وقال أيضاً: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْـَٔلُوا۟ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ [سورة المائدة ١٠١] فأحاديث محمد وقرآنه تأمر بطاعة محمد وبالنهي عن التفكير في ما قال وتأمر بعدم السؤال عما لم يُقَل، حتى وَصَلَ الأمر ببعض المسلمين إلى اعتبار البحث في ذات الله كفراً فهل يحوِّل الإسلام تابعيه إلى كائنات مُغَيَّبة العقول لا تفكر في ما تسمعه؟ لقد أمر المسيح تابعيه أن يفتشوا الكتب المقدسة ويدرسوها (يوحنا ٥: ٣٩) وَرحَّب رسله بأن يفحص المستمعون الكتب المقدسة ليروا بأنفسهم أن المسيح هو المخلِّص الذي تنبأ أنبياء التوراة بقدومه (أعمال ١٧: ١١) فقد علموا أن الكتب لم تتكلم إلا عن المسيح ولم تأمر إلا بالإيمان به! أما محمد فقد نَهى عن قراءة الكتب المقدسة السابقة له) أهـ ٤١ – ٤٢. ص ٣٦١.

والجواب عن كلامهم السخيف هذا وبالله أستعين: اعلم أن من أصول دين النصارى أن تلغي عقلك لأن العقل لا يقبل ترهاتهم، بل الأمر كما قال أحد ملوك الهند – وأذكر أن ابن

القيم ذكر هذه الكلمة في إغاثة اللهفان - لما سُئل هذا الهندي عن النصارى فقال: (هؤلاء القوم عارٌ على بني آدم أن ينتسبوا إليهم) ولهذا يصرح بعضهم أثناء الجدال معهم أن الإيمان معناه تصديق ما لا يُعقَل، وسوفْ نَبْسطُ الكلام عن قيمة العقل والعلم عندهم فاصبر.

أما حديث «ذروني ما تركتكم...» وقول الله تعالى: ﴿ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ﴾ فليس فيهما - بأي نوع من أنواع الدلالات - نهي عن التفكير ولا عدم السؤال عما لم يُقَل هكذا بإطلاق!

أما الحديث فقد رواه البخاري ومسلم بلفظ: «**دعوني ما تركتكم إنما أهلك مَنْ كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأْتوا منه ما استطعتم**». ورواه مسلم - مطوَّلاً مع بيان سبب وروده - من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «**أيها الناس! قد فرض الله عليكم الحج فحجوا**». فقال رجل: أكل عام يا رسول الله؟ فسكت، حتى قالها ثلاثـًا، فقال رسول الله ﷺ: «**لو قلت: نعم لَوجبَتْ ولما استطعتم**». ثم قال: «**ذروني ما تركتكم فإنما هلك مَن كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا أمرتكم بشيء فأْتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فَدعوه**».

وفي معنى الحديث: الآية التي ذكروها ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْـَٔلُواْ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ ففي الصحيحين عن أنس قال: (سألوا رسول الله ﷺ حتى أحفوه في المسألة فغضب فصعد المنبر فقال: «لا تسألوني اليوم عن شيء إلا بيَّنتُه فقام رجل كان إذا لاَحَى الرجلَ دُعي إلى غير أبيه فقال: يا رسول الله مَنْ أبي؟ قال «أبوك حذافة»...)

وكان قتادة يذكر عند هذا الحديث هذه الآية ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْـَٔلُواْ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾

وفي صحيح البخاري عن ابن عباس قال: (كان قوم يسألون رسول الله ﷺ استهزاء فيقول الرجل: مَنْ أبي؟ ويقول الرجل تضل ناقته: أين ناقتي؟ فأنزل الله هذه الآية: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْـَٔلُواْ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾.

وفي حديث أنس من طريق معمر عن الزهري عن أنس قال الزهري: فقالت أم عبد الله ابن حذافة (الذي سأل عن أبيه): ما رأيت ولداً أعقَّ منك قط أكنت تأمن أن تكون أمك قد قارفت ما قارف أهل الجاهلية؟! فتفضحها على رؤوس الناس فقال: والله لو ألحقني بعبد أسود لَلَحِقْتُه.

قال ابن رجب رحمه الله: (فدلت هذه الأحاديث على النهي عن السؤال عما لا يحتاج إليه مما يسوء السائلَ جوابُه مثل سؤال السائل هل هو في النار أو في الجنة وهل أبوه ما يُنْسَبُ إليه أو غيره، وعلى النهي عن السؤال على وجه التعنت والعبث والاستهزاء كما كان يفعله كثير من المنافقين وغيرهم، وقريب من ذلك سؤال الآيات واقتراحها على وجه التعنت كما كان يسأله المشركون وأهل الكتاب وقال عكرمة: إن الآية نزلت في ذلك، ويَقْرُب من ذلك السؤال عما أخفاه الله عن عباده ولم يطلعهم عليه كالسؤال عن وقت الساعة وعن الروح ودلت أيضاً على نهي المسلمين عن السؤال عن كثير من الحلال والحرام مما يخشى أن يكون السؤال سبباً لنزول التشديد فيه كالسؤال عن الحج هل يجب كل عام أم لا؟ وفي الصحيح عن سعيد ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: (إن أعظم المسلمين في المسلمين جُرْماً مَنْ سأل عن شيء لم يُحَرَّم فَحُرِّمَ من أجل مسألته) [(١)].

وقال ابن كثير رحمه الله تعالي في تفسير قول الله تعالي: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْـَٔلُوا۟ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾.

(هذا تأديب من الله تعالى لعباده المؤمنين ونهي لهم عن أن يسألوا عن أشياء مما لا فائدة لهم في السؤال والتنقيب عنها لأنها إن أُظْهِرَت لهم تلك الأمور ربما ساءتهم وشقَّ عليهم سماعها) [(٢)].

وقال الشيخ السعدي رحمه الله: (ينهي عبادَهُ المؤمنين عن سؤال الأشياء التي إذا بُيِّنَتْ لهم ساءَتهم وأحزنتهم وذلك كسؤال بعض المسلمين لرسول الله ﷺ عن آبائهم وعن حالهم في الجنة أو النار فهذا ربما أنه لو بُيِّنَ للسائل لم يكن له فيه خير كسؤالهم للأمور غير الواقعة، وكالسؤال الذي يترتب عليه تشديدات في الشرع ربما أحرجت الأمة، وكالسؤال عما لا يعنى فهذه الأسئلة وما أشبهها هي المنهي عنها وأما السؤال الذي لا يترتب عليه شيء من ذلك فهو مأمور به كما قال تعالى: ﴿ فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾) أ هـ [(٣)].

وأما قولهم إن هذه النصوص تَنْهَى عن التفكير فيما قال رسول الله ﷺ فهو كذب فاضح واضح والنصوص أمامك وكلام العلماء في فهمها قد ذكرنا منه ما يكفى، وأما البحث في ذات

(١) جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي ط . دار الحديث ص ١٠٨ – ١٠٩ .
(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢/ ١٠٦) .
(٣) تيسير الكريم الرحمن ص ٢٠٨ ط مؤسسة الرسالة .

الله تعالى فحماقة وهو مما لا يعنى العاقل لاستحالة إدراك ذات الله كيف هي، لأن هذا العقل المخلوق القاصر لا يدرك كُنْه نفسه فكيف يدرك كُنه خالقه؟!

فالله عز وجل لا تبلغه الأوهام ولا تدركه الأفهام قال تعالى: ﴿ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِۦ عِلْمًا ﴾ [سورة طه ١١٠]. والله تعالى لا يعلم كيف هو إلا هو سبحانه وتعالى وإنما نعرفه سبحانه بصفاته وهو أنه أحد صمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كُفُواً أحد ﴿ هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٢٢﴾ هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ ٱلْمُهَيْمِنُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْجَبَّارُ ٱلْمُتَكَبِّرُ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٢٣﴾ هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ يُسَبِّحُ لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٢٤﴾ ﴾ [الحشر ٢٢ – ٢٤] (١).

ولذلك لما بَحث النصارى – تقليداً لفلاسفة اليونان – في ذات الله تعالى وتدخلوا بعقولهم فيما لا قِبَلَ لهم به وأعرضوا عن الهُدَى الذي جاء به المسيح عليه الصلاة والسلام، أقول: لما فعلوا ذلك اخترعوا آلهة كما ذكر الله عن أشباههم: ﴿ وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ شُرَكَآءَ ٱلْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَقُوا۟ لَهُۥ بَنِينَ وَبَنَٰتٍۭ بِغَيْرِ عِلْمٍ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ ﴾ [سورة الأنعام ١٠٠].

فهذا هو الآب وذاك هو الابن وثالث هو الروح القدس وهؤلاء الثلاثة كل واحد منهم إله كامل الألوهية ولكنهم في عقول هؤلاء إله واحد، وهذا الواحد صُلِبَ ومات لكنه كان حياً يدبر العالم، نعم حي وميت فالابن ميت والآب حي وهما واحد، وهذا الواحد يعلم متى الساعة لأنه الآب ولا يعلم موعد الساعة بصفته الابن، وهذا الواحد عندما صُلب كان يصرخ مستغيثاً بالآب القدير الذي هو نفسه المصلوب العاجز لأنهما واحد، ولا تناقض في رؤوس هؤلاء أن يكون إلههم خالقاً ومخلوقاً، قديماً وحادثاً، مولوداً ولم يولد، له بداية وليست له بداية!

فاللهم لك الحمد على نعمة الإسلام ولك الحمد على نعمة العقل.

وأما النهي عن قراءة الكتب المقدسة السابقة عن الإسلام الذي جاء به محمد فليس خوفاً من معرفة ما فيها بل لأن هذه الكتب محرفة والنبي ﷺ كان يربي الجيل الأول على المصدر الصافي الرائق: الكتاب والسنة بدون خلطهما بأية شوائب، وما أعلم أنه ورد في هذا الأمر إلا حديثاً واحداً لما رأى رسول الله ﷺ في يد عمر بن الخطاب صحيفة من التوراة فقال له: (أمتهوكون فيها يا ابن الخطاب؟ والذي نفسي بيده لقد جئتكم بها بيضاء نقية، والذي نفسي

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص ١١٧ ط المكتب الإسلامي الثامنة.

بيده لو كان موسى ﷺ حياً ما وسعه إلا أن يتبعني). (رواه أحمد والدارمي وغيرهما وحسنه الألباني بطرقه في إرواء الغليل رقم ١٥٨٩)؛ وأما قراءة كتبهم فقد أباحها العلماء لمن عنده معرفة بدينه أولاً ولمن كان في قراءته لها منفعة كالرد عليها وبيان زيفها [١] وقد فعل هذا الكثير من علمائنا مثل ابن حزم وابن تيمية وابن القيم والقرافي والطوفي والخزرجي ورحمة الله الهندي والشيخ أحمد ديدات وعشرات غيرهم [٢]، وأما قراءة كتابهم للفائدة العائدة بفعل ما يأمر به فأمر لا يفعله عاقل فالكتاب مليء بالتناقضات والخرافات والأخطاء العلمية والأخلاق القذرة ومَنْ رام الوقوف على ذلك بنفسه فليقرأ الكتاب!

قيمة العقل والعلم عند النصارى: في الإسلام العقل هو مناط التكليف، والأمر بالتدبر والنظر وإعمال العقل كثيرٌ في كتاب الله، فما أكثر ما تُخْتَم الآية بـ (لعلكم تعقلون)، (أفلا تعقلون) وقال تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾ ﴾ سورة النساء]، وقال: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ﴿٢٤﴾ ﴾ سورة محمد]، وقال عن القرآن ﴿ كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓا۟ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٢٩﴾ ﴾ [سورة ص].

والعلم في الإسلام هو الحياة ﴿ أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَاۚ كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْكَٰفِرِينَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢٢﴾ ﴾ سورة الأنعام]، ويكفي أن أول آية نزلت: ﴿ ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ﴿١﴾ ﴾ سورة العلق]، ولم يؤمر النبي ﷺ ولا المسلمون بالاستزادة من شيء إلا العلم: ﴿... وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا ﴿١١٤﴾ ﴾ سورة طه]. وهذا أمر يطول الكلام فيه، فماذا عند النصارى؟

لا فائدة في التفكير أو النظر في ملكوت السماوات والأرض والبحث في الكون لماذا؟ لأنه (ما كان فهو ما يكون والذي صُنع فهو الذي يُصنع، فليس تحت الشمس جديد) (سفر الجامعة ١ : ٩).

إذن فالجهل أفضل لراحة البدن (لأن في كثرة الحكمة كثرة الغم والذي يزيد علمـاً يزيد حزنـاً) (جامعة ١ : ١٨).

قلت: أين هذا من قول الله تعالى: ﴿ **وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةًۚ وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨﴾** ﴾ [النحل ٨]، وهي إشارة واضحة إلى ما يَجِدُّ من وسائل المواصلات الحديثة،

---

(١) قال الإمام الذهبي رحمه الله: (فأما النظر فيها للاعتبار وللرد على اليهود فلا بأس بذلك للرجل العالم قليلاً والإعراض أولى) أ هـ (سير أعلام النبلاء ٣/ ٨٧).

(٢) ومن الصحابة عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما فقد روى كثيراً عن أهل الكتاب، قال الذهبي: (وأدمن النظر في كتبهم واعتنى بذلك) أ. هـ (سير أعلام النبلاء (٣/ ٨٦).

وقول الله: ﴿..وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴿١١٤﴾﴾ [سورة طه]، وقوله تعالى: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٢٦٩﴾﴾ [سورة البقرة]، فزيادة العلم أمر مطلوب والحكمة خير وليست غماً ولا حزناً.

وبسبب هذه النظرة للعلم والعقل صَرَّح مارتن لوثر زعيم النصارى البروتستانت بقوله: (أنت لا تستطيع أن تقبل كلاً من الإنجيل والعقل فأحدهما يجب أن يفسح الطريق للآخر، إن كل آيات عقيدتنا المسيحية التي كشف لنا الله عنها في كلمته أمام العقل مستحيلة تماماً ومنافية للمعقول وزائفة، فإذن كيف يعتقد ذلك الأحمق الصغير الماكر أن هناك شيئاً يمكن أن يكون أكثر مجافاة للعقل واستحالة مِن أن المسيح يعطينا جسده لنأكله ودمه لنشربه في العشاء الأخير؟... أو أن الموتى سوف يبعثون من جديد يوم القيامة؟... أو أن المسيح ابن الله حملت به العذراء وولدته ثم غدا رجلاً يتعذب ثم يموت ميتةً مخجلة على الصليب؟... إن العقل هو أكبر عدو للإيمان... إنه أفجر صنائع الشيطان كبغيّ فتك بها الجرب والجذام، ويجب أن تُوطأ بالأقدام ويُقضى عليها هي وحكمتها... فاقذفها بالروث في وجهها... وأغرقها في العماد) أ. هـ[1].

وبهذا تفهم لماذا أُحرق وأُعدم وسُجن وهُدِّدَ الكثير من علماء الفلك والطب وغيرهم في بداية نهضة أوروبا، وسيأتي - بإذن الله - مزيد كلام عن هذا الأمر عند الكلام عن حد الردة في الفصل الخامس من هذا الباب.

ولهذا السبب تَخَلَّف النصارى عندما اتبعوا دينهم المحرف، بينما تقدم المسلمون وقدموا للعالم خدمات جليلة بفضل إسلامهم وأقاموا حضارة ضخمة عَمَّت كل الأرض، وهذه الحضارة الإسلامية ما تزال آثارها باقية في كل مجال، وإن حاول الغرب وأذنابه إخفاء الكثير وادعاء الكثير من الاكتشافات لأنفسهم، بينما ظل النصارى متخلفين حتى تخَلّوا عن دينهم وحاربوه واتخذوا العلمانية ديناً لهم فتقدموا وأقاموا الحضارة الأوربية أو الغربية لا المسيحية لأنه لا فضل للنصرانية فيها، وهذه شهادة من بعض المنصفين من هؤلاء النصارى: تقول زيغريد هونكه: (والسبب في تأخر هذا النمو يعود في حقيقة الأمر إلى الروح المسيطر آنذاك وإلى النظرة السائدة للكون والبشر... فكل تفكير خَلاَّق كان يقف عاجزاً أمام طريقة التفكير القاسية التي كانت الكنيسة تدعولها وتعلِّم الجيل الانصياع التام لتعاليمها والخضوع لأقوالها بلا قيد أو شرط... لقد كان كل رجال العلم الأوروبيين ومعلميه وأساطينه يتبعون بصورة

---

(١) قصة الحضارة . ول ديورانت . ترجمة د. عبد الحميد يونس، المجلد الثاني عشر جـ ٢٤ ص٥٦ ط . الهيئة المصرية العامة للكتاب ٢٠٠١ .

اسمية أو عملية رجال الكهنوت ويتقيدون بأوامر الكنيسة، ما عدا جماعة سالرنو وجماعة نابولي، وذلك بعكس الأطباء والعلماء العرب الذين كانوا يقفون أحراراً في الحياة غير مقيدين إلا بقيود الحقيقة والعلم فالانصياع التام للعقيدة والإيمان الأعمى المطلق بالسلطة القائمة دون جدل أو نقاش، كانا من واجبات مَنْ آمن بالكنيسة وأصبحا طبيعة ثانية لديهم، لذلك لجأ الجميع إلى الاكتفاء بما تقوله لهم الكنيسة، فلا هم يبحثون عن حقيقة ما يسمعون ولا هم يحققون صحة المعطيات بوسائطهم الخاصة)[١].

وقالت أيضـاً: (ففي عام ١٢٠٦ م نَبَّه مجمع رؤساء الكنائس المنعقد في باريس رجال الدين بشدة إلى عدم قراءة كتب العلوم الطبيعية واعتبر ذلك خطيئة لا تُغتفر، وقضى هذا التفكير الضيق على كل موهبة وعاق كل بحث علمي وأجبر كل المفكرين الذين لا تتفق أعمالُهم ومعتقداتِ الكنيسة هذه على إنكار ما قالوا من النظريات العلمية وإلا كان مصيرهم الحرق العلني بالنار لكفرهم وخروجهم عن المعتقدات الإلهية)[٢].

وتقول زيغريد هونكه: (لقد أوصى محمد كل مؤمن رجلاً كان أو امرأة بطلب العلم وجعل مِن ذلك واجبـاً دينيـاً... وكان محمد يرى في تعمق أتباعه في دراسة المخلوقات وعجائبها وسيلة التعرف على قدرة الخالق، وكان يرى أن المعرفة تنير طريق الإيمان...) إلى أن قالت: (وعلى النقيض تمامـاً يتساءل بولس الرسول مقرراً: (أَلَم يصف الرب المعرفةَ الدنيوية بالغباوة؟ مفهومان مختلفان بل عالَمان منفصلان تماماً حَدَّدا بهذا طريقين متناقضين للعلم والفكر في الشرق والغرب وبهذا اتسعت الهوة بين الحضارة العربية الشامخة والمعرفة السطحية المعاصرة في أوروبا حيث لا قيمة لمعرفة الدنيا كلها) أ هـ[٣].

و يقول غوستاف لوبون: (ولم يقتصر شأن العرب على ترقية العلوم بما اكتشفوه فالعرب قد نشروها كذلك بما أقاموا من الجامعات وما ألفوا من الكتب فكان لهم الأثر البالغ في أوروبا من هذه الناحية، وسترى في الفصل الذي ندرس فيه هذا التأثير أن العرب وحدهم كانوا أساتذة الأمم النصرانية عدة قرون، وأننا لم نَطَّلع على علوم قدماء اليونان والرومان إلا بفضل العرب وأن التعليم في جامعاتنا لم يستغن عما نُقِل إلى لغاتنا من مؤلفات العرب إلا في الأزمنة الحاضرة) أ هـ[٤].

---

(١) شمس العرب تسطع على الغرب . زيغريد هونكه ص ٣٠٦ – ٣٠٧ .

(٢) السابق ص ٣٧٢ .

(٣) شمس العرب ص ٣٦٩ .

(٤) حضارة العرب . غوستاف لوبون ترجمة عادل زعيتر ص ٤٣٧ . ط الهيئة العامة للكتاب .

قلت: وغوستاف لوبون -بالرغم من شهادته المنصفة هذه - نصراني متعصب قليل الإنصاف كما يبدو لمن قرأ كتابه بأناة، والحق ما شهدت به الأعداء.

وختم هؤلاء المفترون هذا الفصل بقولهم: (الصلاة في الإسلام هي الباب الواسع لدخول الجنة مع أن الصلاة الإسلامية وأسلوبها كانت موجودة قبل محمد بنفس طريقة الركوع والسجود وفي نفس الأوقات تقريباً عند الصابئة وعابدي الكواكب، فالإسلام لم يأت بجديد بل أخذ ما كان قبله ووافق عليه من مراسم الحج والعمرة والصوم والصلاة فأخذه كما هو أو أنقص منه أو زاد عليه) ص ٤٢.

وأشاروا في الحاشية إلى أنهم نقلوا هذه الأباطيل عن الشيوعي المشهور خليل عبد الكريم، والجواب بعون الملِك سبحانه أن الصلاة باب واسع من أبواب الجنة وهي أهم ركن في الإسلام بعد التوحيد وهذا لا يعني عدم وجود الصلاة في الشرائع السابقة بل الصلاة أساس في كل الشرائع وإن اختلفت هيئَاتها ومواقيتها، والركوع والسجود عبادة موجودة أيضاً قبل بعثة محمد ﷺ قال تعالى: ﴿ يَٰمَرْيَمُ ٱقْنُتِى لِرَبِّكِ وَٱسْجُدِى وَٱرْكَعِى مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾ ﴾ [سورة آل عمران].

وقال تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام: ﴿ وَجَعَلَنِى مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَٰنِى بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴿٣١﴾ ﴾ [سورة مريم]. وقال تعالى: ﴿ قَالُوا۟ يَٰشُعَيْبُ أَصَلَوٰتُكَ تَأْمُرُكَ أَن نَّتْرُكَ مَا يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَآ أَوْ أَن نَّفْعَلَ فِىٓ أَمْوَٰلِنَا مَا نَشَٰٓؤُا۟ۖ إِنَّكَ لَأَنتَ ٱلْحَلِيمُ ٱلرَّشِيدُ ﴿٨٧﴾ ﴾[سورة هود] والأنبياء يستقون من مَعين واحد وإن اختلفت تفاصيل الشرائع ولله الحكمة البالغة، ومجرد التشابه بين الإسلام وبعض ما كان قبله لا يعني شيئاً وسوف نبسط الكلام آخر هذا الفصل عن أصل النصرانية لنوضح بالدليل أن النصرانية ليست هي دين عيسي عليه السلام وإنما هي خليط من البوذية والميثراسية وغيرهما.

على أنَّا نتحدى هؤلاء أن يأتوا ببرهان يدل على هذا الكلام الذي ادَّعَوْه، وفي المقابل ننقل باختصار وصفاً لعبادات الصابئة الذين زعموا أنهم يصلون كصلاة المسلمين وفى نفس الأوقات تقريباً.

- الصابئة هم عبدة الكواكب ويبدو أَنَّ النصارى - لا المسلمين - قد أخذوا عنهم بعض الشعائر كالتعميد والصوم وتعظيم يوم الأحد.

فالصلاة عند الصابئة (تؤدى ثلاث مرات في اليوم: قبل الشروق وعند الزوال وقبيل الغروب، وتستحب أن تكون جماعة في أيام الآحاد والأعياد، فيها وقوف وركوع وجلوس على

الأرض من غير سجود) [١].

قلت: وهذه الأوقات الثلاثة تُكْره الصلاة فيها عند المسلمين فعن عمرو بن عبسة قال: قلت يا نبي الله أخبرني عن الصلاة قال: «صَلِّ صلاة الصبح ثم أَقْصِر عن الصلاة حتى تطلع وترتفع فإنها تطلع بين قرنَيْ الشيطان وحينئذ يسجد لها الكفار ثم صَلِّ فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى يستقل الظل بالرمح ثم أقصر عن الصلاة فإن حينئذ تُسجر جهنم فإذا أقبل الفيء فصل فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر ثم أَقْصِر عن الصلاة حتى تغرب فإنها تغرب بين قرنَيْ الشيطان وحينئذ يسجد لها الكفار» (رواه أحمد ومسلم).

وعن عقبة بن عامر قال (ثلاث ساعات نهانا رسول الله ﷺ أن نصلي فيهن وأن نقبر فيهن موتانا: حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهيرة، وحين تَضَّيَّفُ للغروب حتى تغرب) (رواه الجماعة إلا البخاري).

والصلوات في الإسلام خمس وأفضل أركان الصلاة السجود، ثم أين صلاة المسلمين التي تمتلئ خشوعاً وخضوعاً لله وأذكارها كلها إجلال لله وتعظيم له وحمد وتسبيح وتكبير وتمجيد وتهليل ودعاء وإخبات من صلاة هؤلاء الذين يمجدون الكواكب ويعظمونها؟!

وأما صوم الصابئة فهم يرون صوم المسلمين من باب تحريم ما أحل الله ولكنهم (يمتنعون عن أكل اللحوم المباحة لهم لمدة ٣٦ يوماً متفرقة على طول أيام السنة).[٢].

قلت: وهذا أشبه شيء بصوم النصارى.

ومن شعائرهم التعميد و (يعتبر التعميد من أبرز معالم هذه الديانة ولا يكون إلا في الماء الحي) [٣] و (يكون العماد في حالات الولادة والزواج وعماد الجماعة وعماد الأعياد) [٣] و(يجب أن يتم التعميد على أيدي رجال الدين) [٣] و (عماد الزواج يتم في **يوم الأحد**...) [٤].

والصابئة (لا يعترف دينهم بالطلاق إلا إذا كانت هناك انحرافات أخلاقية خطيرة) و(يعظمون يوم الأحد كالنصارى ويقدسونه) [٥].

فقد تبين من هذا العَرْض الوجيز كذب هؤلاء النصارى في دعواهم، ونحن نؤمن بالإسلام دين الله الحق سواء أَوَافق ما قبله أو خالفه، ولكنه بحمد الله لا يشبه شيئاً ولا يشبهه شيء في

---

(١) الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة . الندوة العالمية للشباب الإسلامي الطبعة الثانية ص ٣٢٠ .

(٢) الموسوعة الميسرة ص ٣٢٠ .

(٣) الموسوعة الميسرة ص ٣٢١ .

(٤) الموسوعة الميسرة ص ٣٢١ .

(٥) الموسوعة الميسرة ص ٣٢٣ .

شعائره ولا شرائعه إلا ما كان له أصل من الوحي فيما سبق فلابد من نوع تشابه لاتحاد المصدر، ونحن نتحدى هؤلاء أن يذكروا لنا مَنْ مَن الناس يحج أو يصوم أو يصلي كالمسلمين؟! وقد انخدعوا بكلام هذا الشيوعي الموتور أخزاه الله، وهو لا يقل عنهم كذباً وافتراء وخيانةً للعلم، والكفر ملة واحدة.

أصل النصرانية: دين عيسى ﷺ هو الإسلام وهو دين كل الأنبياء ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ۗ وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿١٩﴾ ﴾ سورة آل عمران]، وليس المقصود بالإسلام في الآية – كما يتوهم البعض – شريعة النبي محمد ﷺ فقط، كيف وهو متأخر عن كل الأنبياء وجوداً ونبوةً بل هو خاتمهم ﷺ؟!

وإنما الإسلام هنا هو الاستسلام لأوامر الله عز وجل والانقياد والإذعان له وهو لُبّ الدين بل هو كل الدين: أن تأتمر بأوامر الله، وتنتهي عما نهي عنه، فالإسلام هو دين كل الأنبياء والمرسلين.

وعيسى عليه الصلاة والسلام من أولى العزم من الرسل وإنما كلامنا عن (النصرانية) والتي اخترعها بولس للنصارى وهدم بها دين المسيح عليه السلام، فما هو أصل هذا الدين المخترع؟

يقول إبراهيم خليل فيلبس راعي الكنسية الإنجيلية وأستاذ اللاهوت بكلية اللاهوت بأسيوط (سابقًا) وقد أسلم بحمد الله: (عند مولد المسيح عليه السلام كانت الكثير من المذاهب الفلسفية منتشرة في الإمبراطورية الرومانية، شائعة في بلاد الجليل ومنها:

– **الفيثاغورية**: وكانوا يعتقدون في رئيسهم (فيثاغورس) أنه ابن الإله (أبولو) وأنه حي ولم يمت وسيظهر بعد حين، وهم يحرمون أكل الحيوانات، وقد عاش فيثاغورس في القرن السادس قبل الميلاد وتَجَوَّلَ ونشر نِحْلَته في كل مكان.

– **الميثراسية**: وهي من ديانات الخلاص وقد انتشرت بشكل ملحوظ في الإمبراطورية الرومانية في القرون الأولى للميلاد، وقد نَصَّت العبادة الميثراسية على نظام كهنوتي دقيق يشمل:

١ – التعميد أو الاغتسال.

٢ – العشاء الرباني.

٣ - تقديس يوم الأحد، وإفراده لعبادة ميثراس الأسبوعية)[١].

وقد ذكر أستاذ اللاهوت - سابقاً - أن عقيدة التثليث قد نادى بها أفلاطون الفيلسوف الإغريقي إذ قال: (إن المسيطر على العالَم ثلاث قوى هي الكلمة والعقل والروح).

و (يقول راوليسون: إن بولس الرسول نال ترحاباً حاراً في مدرسة الإسكندرية. لقد تلقاه أريوباغوس فيها بحفاوة ونال فيها الراهب البوذي (باريغازا) نفس التقدير والترحاب، وكان هؤلاء الزوار والرواد يتفاهمون ويتناقشون باللغة العالمية الدارجة التي تكونت فيها في ذلك الحين) [٢].

ويقول الدكتور الندوي: (كان تيتوس كليمان لاهوتياً يونانياً وُلِد في أثينا من أَبَوَيْن وثنِيَيْن واعتنق المسحية وتتلمذ على (بانتاينوس) رئيس مدرسة التعليم الديني بالإسكندرية - إلى أن قال -: ويرى راوليسون على ضوء هذه التصريحات وجود ملامح متشابهة بين القصص البوذية وبين قصص بعض الأناجيل مثل ولادة كل من بوذا والسيد المسيح وأول وعظ لبوذا في بنارس، والحواريين الإثني عشر، لقد وردت هذه القصص البوذية في كتاب بوذي يسمى (لاليتافيستارا) وهذا يدل على اقتباس المسيحية هذه الأمور من البوذية بسبب كونها متأخرة جداً بالنسبة إلى البوذية بما يقرب من خمسة قرون...) [٣].

وأسطورة التجسد ظهرت لأول مرة في التاريخ عند الآريين [٤].

(وأخيراً انتقلت هذه النظرية إلى الرومان من اليونانيين [٥] والهنود على السواء، فهم بدورهم عَرضوا السيد المسيح مجسداً فيه الله سبحانه ومتغلغلاً فيه [٦].

وبالجملة فالأمر كما قال الأستاذ محمد طاهر التنير رحمه الله: (لقد أصبح من الحقائق المؤكدة أن الديانات الوثنية كثيرة التشابه جداً) [٧].

وبدراسة الديانات الوثنية القديمة يتضح جلياً أن النصرانية مأخوذة من هذه الديانات في

---

(١) محاضرات في مقارنة الأديان. إبراهيم خليل أحمد (كان قسيساً ثم أسلم). نشر دار المنار الطبعة الأولى ص ١٨ - ٢٠، (باختصار).

(٢) الهند القديمة حضاراتها ودياناتها د/ محمد إسماعيل الندوي ط. دار الشعب ١٩٧٠ ص ٢١٨.

(٣) الهند القديمة ص ٢١٨ - ١٩.

(٤) الهند القديمة ص ١١٠.

(٥) الذين أخذوها عن الآريين الهنود.

(٦) الهند القديمة ص ١١٣.

(٧) العقائد الوثنية في الديانة النصرانية محمد طاهر التنير ط. مكتبة ابن تيمية بالكويت الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ ص ٣٥.

كل أصولها وفروعها، وقد قال برتشرد [١]: لا تخلو كافة الأبحاث المأخوذة عن مصادر شرقية من ذكر أحد أنواع التثليث أو التولد الثلاثي (أي الآب والابن وروح القدس). قال موريس [٢]: كان عند أكثر الأمم البائدة الوثنية تعاليم دينية جاء فيها القول باللاهوت الثالوثي (أي: أن الإله ذو ثلاثة أقانيم) وجاء في كتاب (سكان أوربا الأول [٣]: كان الوثنيون القدماء يعتقدون بأن الإله واحد ولكنه ذو ثلاثة أقانيم. قال العلامة دوان[٤]: إذا رجعنا البصر نحو الهند نرى أن أعظم وأشهر عباداتهم اللاهوتية هو التثليث (أي القول بأن الإله ذو ثلاثة أقانيم) ويدعون هذا التعليم بلغتهم (ثري مورتي) وهي جملة مركبة من كلمتين سنسكريتيين أما (ثري) فمعناها ثلاثة و) مورتي (معناها هيئات أو أقانيم وهي (برهمة وفشنو وسيفا) ثلاثة أقانيم غير منفكين عن الوحدة وهي الرب والمخلص وسيفا ومجموع هذه الثلاثة أقانيم: إله واحد.... [٥].

يقول الأستاذ محمد طاهر التنير رحمه الله: (قال المستر فابر [٦]: وكما نجد عند الهنود ثالوثاً مؤلفاً من برهمة وفشنو وسيفا، هكذا نجد عند البوذيين فإنهم يقولون إن بوذا إله ويقولون بأقانيمه الثلاثة وكذلك بوذي (جينست) يقولون عن (جيفا) أنه مثلث الأقانيم) [٧].

والمصريون القدماء كانوا يؤمنون بأن الله والكلمة والروح القدس صدرت عنهم القوة الأبدية ولهم طبيعة واحدة وهم واحد بالذات، وفي علم اللاهوت الإسكندري الذي كان يعلمه بلاتو قبل المسيح بسنين عديدة (الكلمة هي الإله الثاني) ويُدْعَىَ أيضاً (ابن الله البكر)، وقال بونويك في كتابه (اعتقاد المصريين) ص ٤٠٢: (وأغرب عقيدة عم انتشارها في ديانة المصريين (الوثنيين القدماء) هي قولهم بلاهوت الكلمة وأن كل شيء صار بواسطتها وأنها (أي كلمة) منبثقة من الله وأنها الله وكان بلاتو عارفاً بهذه العقيدة الوثنية وكذلك أرستو وغيرهما وكان ذلك قبل التاريخ المسيحي بسنين ولم نكن نعلم أن الكلدانيين والمصريين يقولون هذا القول ويعتقدون هذا الاعتقاد إلا في هذه الأيام) [٨].

---

(١) برتشرد: كتابه خرافات المصريين الوثنيين صفحة ٢٨٥ .

(٢) موريس: كتابه الآثار الهندية القديمة في المجلد السادس الصفحة ٣٥ .

(٣) موريس: الآثار الهندية القديمة المجلد السادس الصفحة ١٩٧ .

(٤) دوان: خرافات التوراة والإنجيل وما يماثلها في الديانات الأخرى ص ٣٦٦.

(٥) العقائد الوثنية في الديانة النصرانية ص ٣٥ – ٣٦ .

(٦) فابر: كتابه أصل الوثنية .

(٧) العقائد الوثنية في الديانة النصرانية ص ٣٨ .

(٨) العقائد الوثنية في الديانة النصرانية ص ٤١ .

قلت: صدق الله العليم الخبير: ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَـٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ۖ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ ۖ يُضَـٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ ۚ قَـٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ ۚ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾ [سورة التوبة] فَعُلِمَ من هذه الآية أن اعتقاد اليهود والنصارى مضاهاة لاعتقاد الذين كفروا من قبل.

و (قال العلامة دوان [١]: (إن تصور الخلاص بواسطة تقديم أحد الآلهة ذبيحة فداء عن الخطيئة قديم العهد جداً عند الهنود الوثنيين وغيرهم...) [٢].

و (قال العلامة هوك [٣]: (ويعتقد الهنود الوثنيون بتجسد أحد الآلهة وتقديم نفسه ذبيحة فداءً عن الناس من الخطيئة) [٤].

وفي بلاد النيبال والتيبت يعبدون (أندرا) ويقولون إنه سفك دمه بالصلب وثُقب بالمسامير كي يخلص البشر من ذنوبهم، وفي جنوب الهند وتنجور وفي أيونديا يعبدون إلهـاً صُلب اسمه (بالي) ويعتقدون بأنه (فشنو) تجسد ويصورونه مثقوب الجنب واليدين [٥].

وصدق شاعر الصحوة الدكتور عبد الرحمن صاح العشماوي حفظه الله:

ما دينهم الا بقايا من سنا ... دين المسيح وظلمة اليونان

مزجت بأهواء الرجال وأصبحت ... دينا يحقق رغبة الرهبان

دينا تلبث بالأساطير التي تفضي ... بصاحبها الى الهذيان

أرأيت دينا صافيا يحيا على ... أرجوحة صنعت من الصلبان

ومَن رام المزيد فليراجع هذا الكتاب القيم (العقائد الوثنية في الديانة النصرانية) ليرى كيف أن تفاصيل مولد المسيح عليه السلام وحياته كما ذكرها النصارى مأخوذة عن الوثنيين

---

(١) دوان: خرافات التوراة والإنجيل ص ١٨١ و ١٨٣.

(٢) العقائد الوثنية في الديانة النصرانية ص ٤٨ .

(٣) رحلة هوك،المجلد الأول ص ٣٢٦ .

(٤) العقائد الوثنية ص ٤٩ .

وقد صدر كتاب بعنوان a'sstourah tjsd alilh fa alsid almsih أسطورة تجسد الإله – ونشر باللغة الإنجليزية في لندن عام ١٩٧٧ وطبع للمرة السادسة عام ١٩٨١ ومؤلفو الكتاب من كبار أساتذة اللاهوت، وأشرف على تحريره البروفيسور جون هك أستاذ اللاهوت في جامعة بيرمنجهام، وقد نقله إلى العربية الدكتور نبيل صبحي وطبعته دار القلم بالكويت عام ١٩٨٥م بعنوان (أسطورة تجسد الإله في السيد المسيح).

(٥) العقائد الوثنية (بتصرف يسير) ص ٥٠ .

وحتى بعض أقوال وعدد تلامذته، وأسماء المسيح وصفاته، وقد اكتفيت بما نقلت خشية الإطالة، والله يهدي من يشاء إلي صراط مستقيم.

* * *

الفصل الثالث

(أحاديث الصيام)

تحت هذا العنوان كتبوا يقولون: (ورغم أن الصوم هو تقديس وتكريس وقت للجلوس بين يدي الله إلا أن الإسلام جعل منه شيئًا آخر، فهو مجرد جوع وعطش إلى حين) ص ٤٣.

قلت: العجب العجاب أن هؤلاء النصارى يريدون أن يُحَكِّموا دينهم في فهم الإسلام، فَمن الذي قال إن الصوم هو ما زعموا سواء أكان ذلك لغةً أو شرعًا؟!

فالصوم لغةً هو الإمساك مطلَقًا، فالإمساك عن الطعام والشراب صيام والإمساك عن الكلام يسمى أيضًا صيامًا.

وعند هؤلاء النصارى فالصيام هو الامتناع عن الطعام والشراب في وقت محدد هذا كما في كتابهم وأما في واقعهم العملي فاختراعات وشروط يخترعها أرباب كل طائفة لأبناء طائفتهم! ففي كتابهم (... فقالت أستير أن يجاوب مُرْدخايُ اذهب اجمع جميع اليهود الموجودين في شُوشَنَ وصوموا من جهتي ولا تأكلوا ولا تشربوا ثلاثة أيام ليلاً ونهاراً وأنا أيضًا وجواريَّ نصوم كذلك...) [(١)].

وفيه (فآمَن أهل نينوي بالله ونادوا بصوم.... ونودِي وقيل في نينوي عن أمر الملك وعظمائه قائلاً لا تَذُق الناس ولا البهائم ولا البقر ولا الغنمُ شيئًا لا تَرْعَ ولا تشربْ ماءً) [(٢)].

ولذلك جاء في المزامير (رُكبتايَ ارتعشتا من الصوم ولحمي هُزِلَ عن سِمَن) [(٣)]. وقد ذكروا عن المسيح عليه السلام أنه (فبعدما صام أربعين نهاراً وأربعين ليلة جاعَ أخيراً) [(٤)].

(وأما يسوع فدعَا تلاميذه وقال إني أشفق على الجمع لأن الآن لهم ثلاثة أيام يمكثون معي وليس لهم ما يأكلون ولست أريد أن أصرفهم صائمين لئلا يخوروا في الطريق)[(٥)].

فالصوم في كتابهم عن الطعام والشراب وليس (تكريس وقت للجلوس....) كما زعموا وأرادوا حَمْلَ صوم المسلمين على هذا الفهم المخترع.

---

(١) سفر أستير ٤: ١٥ - ١٦.

(٢) سفر يونان ٣: ٥ - ٧.

(٣) مزامير ١٠٩: ٢٤.

(٤) إنجيل متي ٤: ٢.

(٥) إنجيل متي ١٥: ٣٢. وإنجيل مرقس ٨: ١ - ٣.

يقول ول ديورانت وهو يتحدث عن الحياة في الأديرة: (ولم يكن الرهبان يأكلون شيئاً حتى منتصف النهار وفي أيام الصوم الكبير لا يأكلون إلا حين تغرب الشمس...) [١].

ويقول الدكتور محمود حماية رحمه الله تعالى [٢]: (الصوم عند النصارى: تعريفه: اختلفوا فيه: ١- يقول حبيب جرجس: (هو الانقطاع عن الطعام مدة محددة من الزمان ثم يتعاطى نهايتها طعاماً خالياً من الدسم) [٣].

٢- ويقول القس فايز فارس: (الصوم هو الامتناع عن كل نوع من أنواع الطعام، والاعتكاف عن الأشغال والأقوال والأفكار العالمية و كل لذات الجسد) [٤].

٣ - أما صاحب الجوهرة النفيسة فيرى أن الصوم: (وجوب الامتناع عن الزهومات واللحوم في أوقات معينة والقناعة بالبقول والخضراوات لإضعاف الشهوة) [٥].

واختلفوا في وقته فمنهم من يرى أنه وقت معين من النهار ويحسن أن يكون إلى الساعة السادسة أو التاسعة ومنهم من يقول أنه يوم من المساء إلى المساء واختلفوا في حكمه هل هو واجب وضروري وركن من أركان العبادة أم ليس فرضاً ولكنه يقع بالاختيار واختلفوا كذلك في أنواع الصوم ومواقيته [٦].

---

(١) قصة الحضارة - الفصل الأول من باب الحادي والعشرين المعنون (صراع المسيحية ٥٢٩ - ١٠٨٥) ص ٣٣٧ . ط جامعة الدول العربية - .

(٢) في العبادات المسيحية دراسة نقدية ص ٢٤ . ط بدون تاريخ .

(٣) المبادئ المسيحية الأرثوذكسية (٢/ ١٤٩) .

(٤) حقائق أساسية في الإيمان المسيحي ص ٢١٠ .

(٥) الجوهرة النفيسة في علوم الكنيسة ليوحنا بن زكريا المعروف بابن سباع ص ٥٢ .

(٦) انظر (في العبادات المسيحية دراسة نقدية) ص ٢٩ - ٣٦ .

قلت: وهم لا يستحيون من إعلان أن أحبارهم هم الذين فرضوا عليهم صوم كذا أو كذا، وإنما هم كما قال ربنا: {اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ {٣١} سورة التوبة) فقد جاء في عدد ٢١/ ١٢/ ١٩٩٧ من جريدتهم (وطني) في زاوية بعنوان (وطني من ٢٥ سنة) وتحت عنوان: صوم الميلاد .. لماذا فرضته الكنيسة؟: (لم يكن صوم الميلاد وهو الصوم الذي يحل في أعقاب عيد الميلاد المجيد معروفاً في الكنيسة القبطية قبل أوائل القرن الخامس الميلادي أي إلى عهد البابا كيرلس الأول وذلك لأن عيد الميلاد نفسه لم يكن يحتفل به الأقباط قبل ذلك التاريخ مترسمين في ذلك خطي أجدادهم القدامى ...) .

إلى أن قال (وكان عدد أيامه ٤٠ يوماً حتى عهد البابا خرسطو ذولوس في أوائل القرن الحادي عشر وكان البابا أبرام ابن زرعة السرياني قد رسم في أواخر القرن العاشر ثلاثة أيام للصوم بمناسبة نجاة الكنيسة من اضطهاد يعقوب ابن أكلس الوزير الإسرائيلي في عهد المعز الفاطمي .... وقد أضيفت هذه الأيام الثلاثة فيما بعد ...) الخ .

- وأما في الإسلام فليس الصوم (مجرد جوع وعطش إلى حين) كما افترى هؤلاء بل الصوم إمساك عن الطعام والشراب والجماع من طلوع الفجر إلى غروب الشمس مع النية، ومن باب أولى الامتناع عن سائر المحرمات يقول الشيخ سيد سابق رحمه الله: (وليس الصيام مجرد إمساك عن الأكل والشرب وسائر ما نهى الله عنه.

فعن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «**ليس الصيام من الأكل والشرب، إنما الصيام من اللغو، والرفث، فإن سَابَّكَ أحد، أو جهل عليك، فقل إني صائم، إني صائم**» رواه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم وروى الجماعة - إلا مسلماً - عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «**من لم يدع قولَ الزور والعملَ به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه**». وعنه أن النبي ﷺ قال: «**رُبَّ صائم ليس له من صيامه إلا الجوع، ورُبَّ قائم ليس له من قيامه إلا السهر**» رواه النسائي وابن ماجة والحاكم وقال: صحيح على شرط البخاري.) [(١)].

والصوم الإسلامي مدرسة لتربية المسلم على الصبر والتحمل وقوة العزيمة، وخلاله يحس الصائم بإخوانه الفقراء ومعاناتهم وقبل ذلك فالصوم تدريب على ترك المعاصي كلها وتربية على مراقبة الله عز وجل وتقواه، ومع ذلك فله من الفوائد الصحية ما لا يمكن حصره وهو أنفع من الصوم الطبي الذي تعالج به كثير من الأمراض بالامتناع عن الطعام دون الماء عدة أيام أو أسابيع[(٢)]، وأما صوم النصارى الآن فهو امتناع عن الأطعمة ذات الأصل الحيواني كاللحوم واللبن ومنتجاته وهو بلا فائدة تذكر ولا دليل عليه من كتبهم كما بَيَّن بعض منهم، ومع ذلك فضرره على الجسم لا يجهله طبيب أو عالم بالصحة ويدركه أطباء الأمراض الباطنة والجهاز الهضمي من تردد النصارى على عياداتهم أثناء فترة صيامهم، والله المستعان.

وقال هؤلاء بعد ذلك: (وكعادة محمد في أفعاله المتضادة نراه يُحَرِّم شيئًا ثم يبيحه، فيروى عن أنس أن رجلاً سأل محمداً عن شخص قَبَّل امرأته وهما صائمان فقال له: «قد أفطرا». ولكن عائشة تقول إن النبي كان يقبلها وهو صائم ويمص لسانها وعنها أيضًا: «كان النبي يُقَبِّل وهو صائم، ويباشر وهو صائم وكان أملككم لإِرْبه». (يباشر: أي يضع بشرته على بشرتها. أربه أي غرضه، وإربه: عضوه) وعندما أمر محمد أصحابه بالصوم حَرَّم عليهم النساء

(١) فقه السنة للشيخ سيد سابق الجزاء الأول ص٤٢١ ط. الفتح للإعلام العربي. الطبعة العشرون ١٤١٧.

(٢) لمعرفة الفوائد الصحية للصوم والفرق بينه وبين الصوم الطبي (التجويع) وكلام الأطباء في ذلك راجع (نداء الريان في فقه الصوم وفضل رمضان) للدكتور سيد حسين العفاني حفظه الله، المجلد الثاني.

والطعام بعد العشاء إلى غروب شمس اليوم التالي. فلما شكوا له ذلك قال في سورة البقرة (٢: ١٨٧): ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ﴾.

والرفث هو الإفصاح بما يجب أن يُكني عنه، وكُني به هنا عن مقاربة النساء). أ. هـ

والجواب عن هذا الغثاء من وجوه:

الأول: لم يثبت عن النبي ﷺ قولان متناقضان بحيث لا يمكن الجمع بينهما أو الحكم بنسخ أحدهما بدليل ثابت، فضلاً عن أن تكون هذه عادة محمد ﷺ كما افترى هؤلاء الحاقدون، ونحن المسلمين نتحدى أهل الأرض قاطبة أن يأتوا لنا بتناقض لا يقنع العاقل بالجواب عما توهَّمه تناقضاً وفي المقابل فإن عند النصارى في كتابهم تناقضات نتحداهم أن يجيبوا عنها إجابة مقنعة دون أن يعترفوا ببشرية كتابهم أو وقوع التحريف والخطأ فيه، وفي كتابنا هذا بعض أمثلة على هذه التناقضات ونتحف القراء بهذا المثال ليفهموا معنى التناقض:

- في سفر أخبار الملوك الأول (٤: ٢٦): (وكان لسليمان أربعون ألف مِذْوَد لخيل مركباته واثنا عشر ألف فارس) ومع أن هذا خبر لا يحتمل إلا الصدق أو الكذب ولا يجوز عليه النسخ كالأحكام على فرض أنهم يقولون بجواز النسخ، مع هذا فإن الخبر ورد في سفر أخبار الأيام الثاني (٩: ٢٥): (وكان لسليمان أربعة آلاف مِذْوَد خيل ومركبات واثنا عشر ألف فارس).

الوجه الثاني: ذكروا كمثال على التناقض حديث **«قد أفطرا»**. لمن قَبَّل زوجته وهو صائم، مع ثبوت تقبيل النبي ﷺ لزوجته وهو صائم والجواب أن الصواب الذي دل عليه الدليل أن تقبيل الصائم زوجته أو مباشرتها جائز ما دام يملك أَربه ولا يُستثار بذلك وقد بَوَّب البخاري في صحيحه (باب المباشرة للصائم) وذكر تحته حديث عائشة رضي الله عنها: (كان النبي ﷺ يُقَبِّل ويباشر وهو صائم وكان أملككم لأَرَبه) قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: (فأشارت بذلك إلى الإباحة لمن يكون مالكاً لنفسه دون مَنْ لا يأمن من الوقوع فيما يحرم) (١).

ثم بوب البخاري بعده (باب القُبلة للصائم) وذكر تحته حديث عائشة - رضي الله عنها -: (إنْ كان رسول الله ﷺ ليقبّل بعضَ أزواجه وهو صائم) وحديث أن النبي ﷺ: (كان يقبلها وهو صائم) وعَلَّق ابن حجر على تقبيل النبي ﷺ لعائشة بقوله: (وهذا يؤيد ما قدمناه أن النظر في ذلك لمن لا يتأثر بالمباشرة والتقبيل، لا للتفرقة بين الشاب والشيخ لأن عائشة كانت شابة، نعم لما كان الشاب مظنة لهيجان الشهوة فَرَّق مَنْ فَرَّق، وقال المازري: ينبغي أن يُعتبر حالُ المقبّل فإن

---

(١) فتح الباري (٤/ ١٧٧) ط. السلفية.

أثارت منه القبلةُ الإنزالَ حرمت عليه لأن الإنزال يُمنع منه للصائم فكذلك ما أدى إليه). [١].

فهذا فقه حديث عائشة رضي الله عنها، وأما حديث «**قد أفطرا**». الذي ذكروه فلا يصح[٢]، وكذلك حديث عائشة أن النبي ﷺ كان يقبلها ويمص لسانها، فقد رواه أبو داود من طريق مصدع بن يحيي عن عائشة، قال الحافظ: وإسناده ضعيف[٣].

– وأما ما ذكروه من سبب نزول قول الله تعالى: ﴿ **أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ** ﴾ فالجواب عنه: وهو **الوجه الثالث** أن الآية نَسْخٌ لما كان أول الأمر، وسيأتي مزيد بيان لمسألة النسخ بإذن الله، قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية: (هذه رخصة من الله تعالى للمسلمين ورفع لما كان عليه الأمر في ابتداء الإسلام فإنه كان إذا أفطر أحدهم إنما يحل له الأكل والشرب والجماع إلى صلاة العشاء أو ينام قبل ذلك فمتى نام أو صلى العشاء حرم عليه الطعام والشراب والجماع إلى الليلة القابلة، فوجدوا من ذلك مشقة كبيرة)[٤].

وسبب نزول هذه الآية ما رواه البخاري في صحيحه عن البراء رضي الله عنه قال: «كان أصحاب محمد ﷺ إذا كان الرجل صائماً فحضر الإفطارُ فنام قبل أن يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي وإن قيس بن صِرْمة الأنصاري كان صائماً فلما حضر الإفطارُ أتى امرأته فقال لها: أعِندكِ طعام؟ قالت: لا، ولكن أنطلق فأطلب لك وكان يومَه يعمل فغلبته عيناه، فَجاءته امرأته فلما رأته قالت: خيبةً لك، فلما انتَصف النهار غُشِيَ عليه، فَذُكِرَ ذلك للنبي ﷺ فنزلت هذه الآية: ﴿ **أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ وَلَا تُبَـٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَـٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَـٰجِدِ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَـٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ (١٨٧)** ﴾ سورة البقرة]»، وكان نزول هذه الآية ابتداء مشروعية السحور كما ذكر الحافظ، قال الكرماني: (لما صار الرفث وهو الجماع هنا حلالاً بعد أن كان حراماً كان الأكل والشرب بطريق الأَوْلَى، فلذلك فرحوا بنزولها وفهموا الرخصة، هذا وجه مطابقة ذلك لقصة أبي

---

(١) فتح الباري (٤/ ١٨٠) ط . السلفية .

(٢) أخرجه ابن ماجه، وفي سنده زيد بن جُبَيْر وشيخه أبو يزيد الضبي وهما ضعيفان، ولذا أورَده ابن الجوزي في (العلل المتناهية في الأحاديث الواهية) .

(٣) فتح الباري (٤/ ١٨١) ط . السلفية.

(٤) تفسير القرآن العظيم (١/ ٢٢٠) .

قيس[(١)]، قال: ثم لما كان حِلُّهما بطريق المفهوم نزل بعد ذلك ﴿ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ۚ ﴾ لِيُعْلَم بالمنطوق تسهيلُ الأمر عليهم صريحاً... أو المراد من الآية هي بتمامها).[(٢)] قال الحافظ: وهذا هو المعتمد، وبه جزم السهيلي وقال: إن الآية بتمامها نزلت في الأمرين معاً[(٣)]، وبهذا يتبين لك أنْ لا تناقضَ ولا تضادّ وإنما هو سوء فهم وإنكار لوقوع النسخ، وسوف نتكلم ببعض التفصيل عن النسخ في أول الفصل العاشر بإذن الله تعالى.

- وختم هؤلاء النصارى هذا الفصل بقولهم: (وبرغم كل هذا فلم يَكُن الصيام شيئاً جَديداً أتَى به محمدٌ بل (مثله مثل الصلاة) اقتبسهما وغيرهما من شعائر مَنْ كان قبله، فقد كان الحنفاء يصومون شهر رمضان من كل عام، وكان اليهود يصومون أياماً كثيرة فأخذ محمد منهما) ص ٤٤.

وهذا كلام تافه كقائله وهو حيلة العاجز عن الإتيان بدليل، وقد بَيَّنا في الفصل السابق أن صومهم يشبه صوم الصابئة، وأما صوم المسلمين فلا يشبهه صوم اليهود ولا النصارى ولا غيرهم ومَنْ ادّعَي شيئاً فالبرهان وإلا فليسكت خاسئاً، ودعواهم أن الحنفاء كانوا يصومون شهر رمضان كذب لم يُسْبَقوا إليه، وإن كان كل هذا الهراء لا يهم المسلمين في شيء وإنما يهمهم وجود الدليل من القرآن والسنة على كل ما يأتون ويذرون، سواء أوَافقهم الناس أَمْ خالفوهم.

* * *

(١) أبو قيس صرمة بن أبي أنس كذا نسبه ابنُ عبد البر وغيره، وقيل بل هو قيس بن صِرمة .

(٢) نقله ابن حجر في فتح الباري (٤/ ١٥٦ – ١٥٧) .

(٣) فتح الباري (٤/ ١٥٧) .

الفصل الرابع

(أحاديث الجهاد)

تحت هذا العنوان كتب هؤلاء النصارى يقولون: (أمر القرآن في بداية الدعوة الإسلامية بالمعروف ونهى عن المنكر ونادى بالدعوة إلى سبيل الله بالحكمة والموعظة الحسنة ومجادلة أهل الكتاب بالتي هي أحسن، والإعراض عن الجاهلين.... وبعد الهجرة من مكة إلى المدينة تغيرت استراتيجية محمد من الدعوة بالمعروف إلى رَدّ العنف بالعنف أو إلى الدفاع المسلح، وبعد أن قَوِيَتْ شوكةُ المسلمين تحوَّلوا إلى الهجوم المسلح والغزو العسكري...) ص ٤٤.

ونقول لهؤلاء: إن الإسلام يأمرنا قبل الهجرة وبعدها وإلى أن تقوم الساعة يأمرنا بالدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومجادلة أهل الكتاب بالتي هي أحسن، وهذا كله لا ينافي الجهاد في سبيل الله بل هو من الجهاد في سبيل الله فالجهاد يكون باللسان والمال واليد، والجهاد بمفهومه الإسلامي الشامل لا يعني الحرب أو القتال فقط والمقصود من الجهاد هو تبليغ دين الله ودعوة الناس إليه لإخراجهم من الظلمات إلى النور وأن يكون الدين كله لله بالدعوة ودفع المعتدين وإزالة العوائق التي تحجز الناس عن النور الذي جاءنا من عند الله وبعد أن تصل رسالتنا إلى كل الناس ﴿ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: (والله تعالى يقول: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ ﴾ بالحجة والبيان، وباليد واللسان هذا إلى يوم القيامة، ولكن الجهاد المكي بالعلم والبيان والجهاد المدني مع المكي باليد والحديد، قال تعالى: ﴿ فَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ جِهَادًا كَبِيرًا ﴾[1].

وسورة الفرقان مكية، وإنما جاهدهم باللسان والبيان) وأما قتال الكفار وجهادهم بالسيوف فإن الله عز وجل برحمته وحكمته راعي حال المسلمين من ضَعف وقوة، وهو سبحانه لا يكلف نفساً إلا وُسْعَها، فأمرهم بكف الأيدي والإعراض عن الجاهلين وتحمل التعذيب في بدء أمرهم وقد كانوا مستضعفين، فلما هاجروا وصارت لهم قوة ومَنْعة بالمدينة أُذِن لهم في القتال ثم أمروا بعد ذلك بالجهاد وفُرض على المسلمين على التفصيل المعروف في كتب الفقه.

(١) سورة الفرقان ٥٢.

يقول الشيخ سيد سابق رحمه الله: (أرسل الله رسوله إلى الناس جميعاً وأمره أن يدعو إلى الهدى ودين الحق ولبث في مكة يدعو إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، وكان لابد أن يلقى مناوأة من قومه الذين رأوا أن الدعوة الجديدة خطر على كيانها المادي والأدبي، فكان توجيه الله له أن يلقى هذه المناوأة بالصبر والعفو والصفح الجميل ﴿ وَٱصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا ۖ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ ﴾[1] ﴿ فَٱصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَٰمٌ ۚ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴾[2]، ﴿ وَإِنَّ ٱلسَّاعَةَ لَءَاتِيَةٌ ۖ فَٱصْفَحِ ٱلصَّفْحَ ٱلْجَمِيلَ ﴾[3] ﴿ قُل لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يَغْفِرُوا۟ لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ ٱللَّهِ لِيَجْزِىَ قَوْمًۢا بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴾[4].

ولم يأذن الله بأن يقابل السيئة بالسيئة أو يواجه الأذى بالأذى أو يحارب الذين حاربوا الدعوة أو يقاتل الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات ﴿ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ٱلسَّيِّئَةَ ۚ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ ﴾[5] وكل ما أمر به جهاداً في هذه الفترة أن يجاهد بالقرآن والحجة والبرهان ﴿ فَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ جِهَادًا كَبِيرًا ﴾[6].

ولما اشتد الأذى وتتابع الاضطهاد حتى وصل قمته بتدبير مؤامرة لاغتيال الرسول الكريم ﷺ اضطر أن يهاجر من مكة إلى المدينة ويأمر أصحابه أن يهاجروا إليها بعد ثلاث عشرة سنة من البعثة ﴿ وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ ۚ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ ۖ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴾[7]. ﴿ إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا ۖ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلسُّفْلَىٰ ۗ وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِىَ ٱلْعُلْيَا ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾[8].

وفي المدينة – عاصمة الإسلام الجديدة – تَقرَّر الإذن بالقتال حين أطبق عليهم الأعداء، واضطروا إلي امتشاق الحسام دفاعاً عن النفس وتأميناً للدعوة وكان أول آيةٍ نزلت قول الله

---

(١) سورة الطور ٤٨ .

(٢) سورة الزخرف آية ٨٩ .

(٣) سورة الحجر آية ٨٥ .

(٤) سورة الجاثية آية ١٤ .

(٥) سورة المؤمنون آية ٩٦ .

(٦) سورة الفرقان آية ٥٢ .

(٧) سورة الأنفال آية ٣٠ .

(٨) سورة التوبة آية ٤٠ .

سبحانه: ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْاْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴿٤١﴾ ﴾[1].

وفي هذه الآيات تعليل للإذن بالقتال بأمور ثلاثة:

١- أنهم ظُلموا بالاعتداء عليهم، وإخراجهم من ديارهم بغير حق إلا أن يدينوا دينَ الحق ويقولوا: ربنا الله.

٢- أنه لولا إذن الله للناس بمثل هذا الدفاع لهدمت جميع المعابد التي يُذكَر فيها اسم الله كثيراً بسبب ظلم الكافرين الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر.

٣- أن غاية النصر والتمكن في الأرض والحكم: إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وفي السنة الثانية من الهجرة فرض الله القتال وأوجبه بقوله تعالى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُواْ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّواْ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢١٦﴾ ﴾[2] [سورة البقرة].

* وأما قولهم بعد ذلك: (ويختلف علماء المسلمين كثيراً في موضوع الجهاد لأن باب الجهاد يحتوي على أكثر الأحاديث تضارباً وأكثر الآيات القرآنية اختلافاً ونورد في هذا الفصل بعض هذه الأحاديث والآراء) ص ٤٤.

فهذا كلام رخيص يكررونه في كل موضوع، وهؤلاء لا يفهمون معنى التناقض أو يتجاهلون معناه، وأما اختلاف العلماء إن وقع في مسألة فالعبرة فيه بالدليل وأما الأحاديث التي ذكروها[3] في هذا الفصل فهي: - «**إنما أنا رحمة مهداة**»، «**إني لم أُبْعَثْ لَعَّانًا وإنما بُعثت رحمة**»، «**بُعثت بالسيف بين يدي الساعة**»، «**... إني قد جئتهم بالذبح**»، «**أُمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله...**».

ونجيب أولاً إجابة مجملة، فالنبي ﷺ والمسلمون كما وصفهم الله عز وجل: ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ﴾

(١) سورة الحج الآيات ٣٩ - ٤١ .

(٢) فقه السنة (٣/ ٨٢ - ٨٤) .

(٣) سيأتي نص كلامهم بإذن الله .

[سورة الفتح آية ٢٩]، فالشدة على الكفار والإغلاظ عليهم أمر مطلوب ولا يستوي المؤمن والكافر، وهذا أيضًا من الرحمة بالخلق ليبحث هؤلاء عن الدين الحق، وهذا يكون بفتح البلاد لينتشر الإسلام وتصبح معرفته معرفةً صحيحة أمراً واقعًا ميسوراً ثم يترك - بعد ذلك - اختيار الدين لكل امرئ بحرية تامة، ولا يجوز في الإسلام إكراه غير المسلمين على الدخول في الإسلام.

وأما الجواب تفصيلاً فالنبي ﷺ رحمة مهداة وقد أرسله ربه رحمة للعالمين وهذا أمر أَقَرَّ به بعض المنصفين من النصارى أنفسهم وسنذكر شيئا من ذلك في هذا الفصل بإذن الله.

- وحديث «**بُعثت بالسيف بين يدي الساعة...**». لا يختلف عن قول المسيح الذي يروونه عنه: (لا تظنوا أنى جئت لألقي سلامًا على الأرض. ما جئت لألقي سلامًا بل سيفًا فإني جئت لأفرق الإنسان ضد أبيه و الابنة ضد أمها والكَنَّة ضد حماتها، وأعداءُ الإنسان أهل بيته). (إنجيل متى ١٠: ٣٤ - ٣٦) ومقاتلة الكفار وإذلالهم وإزالة قيودهم المفروضة على الناس والعوائق التي يضعونها أمام الحق أمر لا ينكره عاقل و (إذا كانت الحكومات تقاتل مَنْ تَعدَّى على حدودها وأراضيها وتنصب المشانق لمن خرج على نظامها ودستورها فكيف يكون حكم مَنْ كفر بالله وتعدى حدوده سبحانه ونصب من نفسه إلهًا مع الله أوصَدَّ العباد عن دين الله وصنع مِنْ نفسه حاجزاً يحول دون وصول الحق إلى الخلق؟ والإجابة على ذلك يسيرة بإذن الله لا يكاد يختلف عليها اثنان من المسلمين أو من غيرهم ممن عنده مُسْكَة من عقل أو ذَرَّة من فهم فلابد من الجهاد لرفع راية الحق ومطاردة الباطل وبذل النفس في مرضاة الله سبحانه وهذا الجهاد نادراً ما تخلو منه أمة ولا جيل وقد أقرته الشرائع الإلهية السابقة....)[١]، وسوف نذكر بعض ما ورد عن قتال الكفار في كتاب النصارى.

قال المناوي: («**إني لم أبعث لعانًا وإنما بعثت رحمة**». لمن أراد الله إخراجه من الكفر إلي الإيمان أو لأقرب الناس إلي الله وإلي رحمته لا لأبعدهم عنها، فاللعن مُنَافٍ لحالي فكيف ألعن، قال المظهري: وفي هذا الحديث مباحث منها أن معنى قوله «رحمة» بهدايته المسلم وتأخير العذاب عن نوع من الكفار وهم أهل الذمة، وما عداهم أمر بقتلهم وغَنْم مالهم وذا من أشد عذاب الدنيا)[٢].

- وحديث «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله....**». الحديث من العام

---

(١) تحصيل الزاد لتحقيق الجهاد ص ٨٥ . للشيخ سعيد عبد العظيم ط . مكتبة الإيمان بالإسكندرية .

(٢) فيض القدير شرح الجامع الصغير (٣ / ١٣) .

المخصوص لأن كلاً من المُعَاهَدين ومؤدي الجزية يُتْركون بشروطهم ولا يُقَاتَلون [(١)].

فالمقاتلة والسيف لمن لم يستجب بالحجة والبيان ليكون مسلمًا أو مُعَاهَداً أو يؤدى الجزية (فقوله ﷺ: «**بُعثت بالسيف**». يعني أن الله بعثه داعيًا إلى توحيده بالسيف بعد دعائه بالحجة فمن لم يستجب إلى التوحيد بالقرآن والحجة والبيان دُعِي بالسيف، قال الله تعالى ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ (٢٥)﴾ [سورة الحديد][(٢)]. و (قوله ﷺ: «**بين يدي الساعة**». يعني أمامها ومراده أنه بُعِث قُدَّامَ الساعة قريبًا منها) [(٣)].

و (قوله ﷺ: «**وجُعل رزقي تحت ظل رمحي**» إشارة إلى أن الله لم يبعثه بالسعي في طلب الدنيا ولا بجمعها واكتنازها ولا الاجتهاد في السعي في أسبابها وإنما بعثه داعيًا إلى توحيده بالسيف ومِنْ لاَزِم ذلك أن يقتل أعداءه الممتنعين عن قبول دعوة التوحيد ويستبيح أموالهم ويسبي نساءهم وذراريهم فيكون رزقه مما أفاء الله من أموال أعدائه فإن المال إنما خلقه الله لبني آدم ليستعينوا به على طاعته وعبادته فمن استعان به على الكفر بالله والشرك به سَلَّطَ الله عليه رسوله وأتباعه فانتزعوه منه وأعادوه إلى من هو أولي به من أهل عبادته وتوحيده وطاعته ولهذا يُسَمَّى الفيء لرجوعه إلى مَنْ كان أحق به ولأجله خُلق) [(٣)].

* ونص كلامهم في ذكر هذه الأحاديث: (بدأ محمد دعوته باللين فكان يقول: «**إنما أنا رحمة مهداة**» وكان يقول: «**إني لم أُبْعَث لَعَّانًا وإنما بُعثت رحمة**»، ولكن بعد مرور فترة على دعوته قام بتوضيح هذه الرحمة المهداة فقال: «**بُعثت بالسيف بين يدي الساعة وجُعل رزقي تحت ظل رمحي وجُعلت الذلة والصَّغار على مَنْ خَالَف أمري**»، وحينما سمع أصحابه هذا الحديث ووجدوا أنه قد يكون سببًا في ترك الناس لهم ذهبوا إليه ليسألوه إن كان حقًا قد قال هذا الكلام فأجابهم: «نعم ووالله إني قد جئتهم (أي مَنْ خالَف دينه وأوامره) بالذبح». (الحِكَم الجديرة بالإذاعة في شرح حديث بعثت بالسيف بين يدي الساعة لابن رجب الحنبلي) وقال محمد في موضع آخر «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول

---

(١) انظر فتح الباري (١/ ٩٧) . ط . السلفية .

(٢) الحِكم الجديرة بالإذاعة من قول النبي ﷺ: «بُعثت بالسيف بين يدي الساعة» . للإمام ابن رجب الحنبلي، تقديم محمد ناصر الدين الألباني ص ١١ .

(٣) الحكم الجديرة بالإذاعة ص ١٩ .

(٣) الحِكم الجديرة بالإذاعة ص ٣٥ .

الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإن فعلوا [ذلك] عصموا منى دماءهم وأموالهم».) ص ٤٥.

قلت: سبق بحمد الله تعالى البيان لمعاني هذه الأحاديث وأما كذبهم في قولهم (وحينما سمع أصحابه هذا الحديث....) فهو كذب ممجوج مفضوح ولكنه لا يُستغرب من عُبّاد الصليب، وهذا الذي ذكروه لاوجود له في كتاب من الكتب وإنما هو من افتراءاتهم التي لا تُحصى، وأما ورود هذا الكلام في رسالة ابن رجب كما زعموا فكذب وإنما فيها: (وإنما أُمر النبي ﷺ بالسيف بعد الهجرة لما صار له دار وأتباع وقوة ومَنْعة وقد كان يتهدد أعداءه بالسيف قبل الهجرة، وكان ﷺ يطوف بالبيت، وأشرافُ قريش قد اجتمعوا بالحِجْر وقالوا: ما رأينا مثل ما صبرنا عليه من هذا الرجل قد سَفَّه أحلامنا وشتم آباءنا وعاب ديننا وفرق جماعتنا وسَبَّ آلهتنا، لقد صبرنا منه على أمر عظيم، فلما مر بهم النبي ﷺ غمزوه ببعض القول، فَعُرِفِ ذلك في وجهه ﷺ، وفعلوا ذلك به ثلاث مرات فوقف فقال: «أتسمعون يا معشر قريش؟ أَمَا والذي نفسُ محمد بيده لقد جئتكم بالذبح». فَأَخذتْ القومَ كلمتُه، حتى ما فيهم رجل إلا كأنما على رأسه طير واقع وحتى إن أَشَدّهم عليه قبل ذلك ليلقاه بأحسن ما يجد من القول حتى إنه ليقول: اِنْصَرِفْ يا أبا القاسم راشداً فوالله ما كنتَ جهولاً) [(١)].

وقال محمد بن كعب: (بلغَ النبي ﷺ أن أبا جهل يقول: إن محمداً يزعم أنكم إنْ بايعتموه عِشْتُم ملوكًا فإذا مِتُّم بُعثتم بعد موتكم وكانت لكم جِنان خير من جنان الأردن، وأنكم إن خالفتموه كان لكم منه الذبح ثم بُعثتم بعد موتكم وكانت لكم نار تعذبون فيها، فبلغ النبي ﷺ قولهُ فقال: «وأنا أقول ذلك إن لهم مني لَذبحًا وإنه لآخذهم».) [(٢)]. . أهـ. وهذا هو كل ما ذكره ابن رجب رحمه الله عن هذا الحديث، فأين فيه ما افتَرَوْه؟! وانظر كيف ربطوا بين الأحاديث، وأضافوا كلامًا وحذفوا حتى يحرفوا معانيها في ذهن القارئ!

* وتحت عنوان (آراء علماء المسلمين) كتبوا: (تضاربت آراء علماء المسلمين في الجهاد، فَمِن قائل إن آيات القتال نَسَخَتْ كلَّ آية تأمر بالعفو والصفح، ومِنْ قائل إنه لا نَسْخَ في القرآن وثالث يُرَجِّح العمل بالترتيب التاريخي لنزول الآيات ووَصل بهم الأَمر إلى تكفير بعضهم البعض وحُكْم كل طائفةٍ لنفسها بالنجاة وللآخرين بالهلاك) ص ٤٥.

قلت: لم يختلف علماء المسلمين في فضل الجهاد ولا في وجوبه دفاعًا عن أنفسهم ولا

---

(١) رواه ابن إسحاق ومن طريقه أحمد في المسند والطبري في التاريخ والبيهقي في الدلائل عن عروة بن الزبير عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وإسناده حسن، وله شواهد ومتابعات في الصحيح وغيره (ملخص من «الغرباء الأولون» لسلمان بن فهد العودة الجزء الأول ص ٨٤-٨٥ ط. ١٤١٠ هـ).

(٢) الحكم الجديرة بالإذاعة ص ١١ - ١٢.

في استحبابه ابتداءً للكفار لنشر الدعوة، ولم يختلفوا كذلك في أن غير القادر على الجهاد لا يكَلَّف به، والحمد لله.

فلا تضارب ولا اختلاف بحمد الله، وإنما الخلاف في أمر اصطلاحي وهو هل يسمى هذا الأمر نسخاً ويكون العمل بآيات الصفح عند الحاجة من باب الاضطرار؟ أم لا يسمى هذا نسخاً إذْ حقيقةُ النسخ: زوال الحكم المنسوخ وعدم حِلّ العمل به وهذا مفقود هاهنا فإننا نعمل في كل وقت بما يناسبه، يقول الشيخ سعيد عبد العظيم حفظه الله تعالى: (استقر أمرُ الجهاد على المرحلة الأخيرة التي ذُكِرَتْ في سورة التوبة وهي قتال المشركين حتى يُسْلموا وقتال أهل الكتاب والمجوس حتى يُسلموا أو يدفعوا الجزية مع الذل والصغار)[1]. وقال حفظه الله: (وقد اعتبر علماء السلف أن المرحلة الأخيرة للجهاد ناسخة لبقية المراحل، قال ابن العربي: (قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾ الآية ناسخة لمائة وأربع عشرة آية) وقال صديق حسن البخاري:) وما ورد في موادعتهم أو في تركهم إذا تركوا المقاتلة فذلك منسوخ باتفاق المسلمين).وقد ذهب الزركشي إلى أنه ليس في مراحل الجهاد نسخ بل يُعْمَلُ بكل مراحله عند الحالة المشابهة كالحالة التي شرعت وقد وافق السيوطيُّ والسيدُ قطب الزركشيَّ على قوله، والحقيقة أن الخلاف بين الزركشي وعلماء السلف هو في مُسَمَّى النسخ لا في العمل بمراحل الجهاد لأن السلف لا يقصدون بالنسخ المعنى الذي هو يقصده (الإزالة حتى لا يجوز امتثاله أبداً) وإنما يقصدون معنى أَعَمّ وأَشْمَل من ذلك فإن النسخ عندهم يشمل التقييد والبيان والتخصيص ونحو ذلك، فليس للزركشي أن يحاكم السلف إلى اصطلاح المتأخرين، وبهذا يتضح أنه لا خلافَ بين الزركشي ومَنْ نحَا نحوه كسيد قطب وغيره وبين السلف في حكم الجهاد وإنما الخلاف في مسمى النسخ وإلا فالسلف لا يُكَلِّفون المستضعَف من المسلمين الذي حالُه مشابهة لحال الرسول في مكة بالقتال وإنما الواجب عليه أن يجتهد لكي يصل إلى حال قوة يجاهد فيها الكفار، وفي ذلك يقول ابن تيمية: (فمن كان من المؤمنين بأرضٍ هو فيها مستضعَف أو في وقت هو فيه مُسْتَضْعَف فَلْيعمل بآية الصبر والصفح والعفو عمن يؤذي الله ورسوله من الذين أوتوا الكتاب والمشركين، وأما أهل القوة فإنما يعملون بآية قتال أئمة الكفر الذين يطعنون في الدين وبآية قتال الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون)[2].

---

(١) تحصيل الزاد لتحقيق الجهاد ص ٢٣ .

(٢) تحصيل الزاد ص ٢٤ – ٢٥ .

وأما أن علماء المسلمين وصل بهم الاختلاف إلى تكفير بعضهم البعض فَمِن كذبهم اللائق بأخلاقهم، وإلا فليذكروا أسماء هؤلاء العلماء وهيهات هيهات!

وهؤلاء النصارى الذين وعدوا بإيراد بعض الآراء المختلفة لعلماء المسلمين لم يوردوا إلا نصـًا واحدا نقلوه من أحد الكتب الفكرية لإحدى الجماعات الإسلامية في مصر، يدور حول إفراد الله بالتشريع لأنه هو الخالق فله وحده الأمر والنهي (حق التشريع) وأننا مأمورون بتحقيق سيادة شرع الله على الأرض وهذه معانٍ لا يخالف فيها مسلم يفقه دينه، وأما ما ذكروه من بعض الممارسات لهذه الجماعة فليس قرآنـًا ولا سنةً وإنما هو فِعل مسلمين يصيبون ويخطئون فضلاً عن أن هذا ليس مكان الكلام عن هذه الأحداث إذْ لا يصح فَصْلُها عن واقعها وظروفها،بل تُعرض في سياقها العام ثم تُعرض على أهل العلم ليحكموا فيها بحكم الله، والعجب من هؤلاء النصارى الذين تركوا كلام أهل العلم على اختلاف مذاهبهم وكثرة تصانيفهم ثم راحوا يحكمون على الإسلام بفعل بعض أتباعه!

- وقد ذكر هؤلاء النصارى أن تنظيم الجهاد في مصر قام بحرق عشرات الكنائس وقتل عدد كبير من النصارى وهذا كله كذب يليق بهم، وتنظيم الجهاد لم يحظ بموافقة أحد من المعروفين بالعلم ولكن الإنصاف يقتضي أن لا نفتري عليهم، وليس هذا مكان الكلام عن هذه الأحداث كما قلت.

* وتحت عنوان (الجهاد وأهل الكتاب) كتب هؤلاء: (بدأ موقف المسلمين من أهل الكتاب يهودٍ ومسيحيين على يد محمد نفسه فبعد أن نادى بالمودة والرحمة، وأعلن أن المسيحيين هم أقرب الناس مودة للمسلمين قرر في آخر أيامه أن يُخرج المسيحيين واليهود من جزيرة العرب، فكان بعد موته أن استوعب أتباعه الدرس جيداً فهذا عمر بن الخطاب يكتب ما عُرف بالوثيقة العمرية ويُحَدِّد فيها معاملات المسيحيين ونقدم هذه الوثيقة دون أي تعليق فَنَصُّها يتحدث عن نفسه: (عن عبد الرحمن بن غنْم: كتبت لعمر بن الخطاب ﷺ حين صَالح نصارى الشام وشرط عليهم فيه أن لا يُحْدِثِوا في مدينتهم ولا فيما حولها دَيْراً ولا كنيسة ولا قَلاّية ولا صومعة راهب ولا يجددوا ما خرب، ولا يمنعوا كنائسهم من أن ينزلها أحد من المسلمين ثلاثَ ليالٍ يطعمونهم، ولا يؤوا جاسوسـًا ولا يكتموا غشـًا للمسلمين ولا يعلموا أولادهم القرآن ولا يُظهروا شركـًا ولا يمنعوا ذوي قرابتهم من الإسلام إن أرادوا وأن يوقروا المسلمين وأن يقوموا لهم من مجالسهم إذا أرادوا الجلوس ولا يتشبهوا بالمسلمين في شيء من لباسهم ولا يتكنوا بكناهم ولا يركبوا سُرُجـًا ولا يتقلدوا سيفـًا ولا يبيعوا الخمور وأن

يَجُزّوا مقادم رؤوسهم وأن يلزموا زيَّهم حيثما كانوا، وأن يَشُدّوا الزنانير على أوساطهم ولا يُظهروا صليباً ولا شيئاً من كتبهم في شيء من طُرُق المسلمين ولا يجاوروا المسلمين بموتاهم ولا يضربوا بالناقوس إلا ضرباً خفيفاً ولا يرفعوا أصواتهم بالقراءة في كنائسهم في شيء من حضرة المسلمين، ولا يخرجوا شَعَّانين ولا يرفعوا أصواتهم مع موتاهم ولا يُظهِروا النيران معهم، ولا يشتروا من الرقيق ما جَرَت عليه سهامُ المسلمين، فإن خالفوا شيئاً مما شرطوه فلا ذمة لهم وقد حَلَّ للمسلمين منهم ما يحل من أهل المعاندة والشقاق).

فإن كان هذا ما حدث في عهد عمر (الخليفة العادل) فماذا كان يحدث في عهد الخلفاء الظالمين؟!) ص ٤٧ - ٤٨.

قلت: الله المستعان وعليه وحده نتوكل، وسوف نجعل كلامنا في هذا الموضوع في عدة أمور تستوعب - إن شاء الله - الرد على كلامهم: أولاً: موقف الإسلام من أهل الكتاب: الكفار - بوجه عام - وأهل الكتاب بوجه خاص قسمان [1]: محاربون وغيرُ محاربين، قال تعالى: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٩﴾ ﴾ [سورة الممتحنة ٨ - ٩].

قال الإمام ابن كثير رحمه الله: (أي لا ينهاكم عن الإحسان إلى الكفرة الذين لا يقاتلونكم في الدين ولم يظاهروا أي يعاونوا على إخراجكم، كالنساء والضَعَفة منهم ﴿ أَن تَبَرُّوهُمْ ﴾ أي تحسنوا إليهم ﴿ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ ﴾ أي تعدلوا) [2]. وقال رحمه الله: (وقوله تعالى ﴿ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ ﴾ أي إنما ينهاكم عن موالاة هؤلاء الذين ناصبوكم بالعداوة فقاتلوكم وأخرجوكم وعاونوا على إخراجكم، ينهاكم الله عز وجل عن موالاتهم ويأمر بمعاداتهم ثم أَكَّد الوعيد على موالاتهم فقال: ﴿ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ كقوله تعالى: ﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [3]. [سورة المائدة الآية ٥١].

وقد خَصَّ الإسلام أهل الكتاب دون سائر الكفار ببعض الأحكام فأباح الزواج من الكتابيات العفيفات وأباح الأكل من طعامهم وبقاءهم على دينهم بين المسلمين على أن

(١) قال ابن القيم رحمه الله: (الكفار إما أهل حرب وإما أهل عهد وأهل العهد ثلاثة أصناف: أهل ذمة وأهل هدنة وأهل أمان) أحكام أهل الذمة (١/ ٣٣٥).

(٢) تفسير القرآن العظيم (٤/ ٣٤٩).

(٣) تفسير القرآن العظيم (٤/ ٣٤٩ - ٣٥٠).

يدفعوا الجزية ويلتزموا بشروط العقد الذي يعقد بينهم وبين المسلمين، ولأهل الذمة بين المسلمين أن لا يُكرَهوا على ترك دينهم والدخول في الإسلام لأنه ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ ﴾ ولهم حرية التصرف في قضايا الزواج والطلاق والنفقة ونحو ذلك مما يخصهم فلهم أن يتصرفوا فيه كما يشاؤون بلا قيد، كما أن الإسلام صان حقوقهم وحَمى كرامتهم وأموالهم وأعراضهم وعلى المسلمين الدفاع عنهم ما بذلوا الجزية ووفوا بما عاهدوا عليه المسلمين، وعلى المسلمين أن يعاملوهم بالحسنى ولا يظلموهم، وفرق عظيم بين دعوة الإسلام إلى السماحة في معاملة أهل الكتاب والبر بهم في المجتمع الذي يعيشون فيه وبين الولاء الذي لا يكون إلا لله ورسوله وللجماعة المسلمة، وسماحة الإسلام مع أهل الذمة ليس كلاماً وإنما هو واقع سَجَّله التاريخ، ولذلك لما انسحب أبو عبيدة بن الجراح من حمص إلى اليرموك بكى النصارى في حمص وقالوا: (يا معشر المسلمين أنتم أحب إلينا من الروم وإن كانوا على ديننا، أنتم أَوْفَى لنا وأرأف بنا وَأَكَفّ عن ظلمنا وأحسن ولايةً علينا ولكنهم غلبونا على أمرنا وعلى منازلنا) كما ذكره البلاذري في فتوح البلدان، وهذه الشهادة من النصارى أنفسهم يكررها المعاصرون منهم فهاهو المفكر المعروف أرنولد توينبي – وهو نصراني غربي متعصب – يقول في كتابه (الدعوة إلى الإسلام) وهو يتحدث عن فتح مصر: (يرجع النجاح السريع الذي أحرزه غُزاةُ العرب قبل كل شيء إلى ما لَقُوه من ترحيب الأهالي المسيحيين الذين كرهوا الحكم البيزنطي لما عُرف به من الإدارة الظالمة ولما أضمروه من حقد مرير على علماء اللاهوت). ويقول أيضاً: (إن هذه القبائل المسيحية التي اعتنقت الإسلام إنما فَعَلَتْ ذلك عن اختيار وإرادة حرة، وإن العرب المسيحيين الذين يعيشون في وقتنا هذا بين جماعات مسلمة لَشَاهد على هذا التسامح)، وهذه شهادة أخرى من راهبة كاثوليكية: (فلم يجد المسلمون قط مشكلة في أن يتعايشوا مع أهل الكتاب وقد استضافت الإمبراطورية الإسلامية المسيحيين واليهود لقرون عدة، لكنها أوربا الغربية المسيحية هي التي وجدت أنه من شبه المستحيل أن تتقبل المسلمين واليهود في أراض مسيحية)[1].

– ويقول غوستاف لوبون متحدثاً عن عمرو بن العاص رضي الله عنه وحاله مع المصريين: (...

---

(١) (محمد)، كارين آرمسترنج نشر دار سطور ط . ١٩٩٨ ص ١٣٥، والمؤلفة راهبة كاثوليكية .

وقالت كارين في كتابها المذكور ص ٣٢: (كان الغرب المسيحي لا الإسلام هو الذي لا يطيق التعايش في زمن لويس التاسع مع الآخرين) . أ هـ .

قلت: ولويس التاسع هذا هو الذي بدأ الحملة الأولى من محاكم التفتيش، وقد كان بنفسه على رأس حملتين من الحملات الصليبية ضد العالم الإسلامي .

فقد عَرض على المصريين حرية دينية تامة وعدلاً مطلقاً واحتراماً للأموال وجزية سنوية ثابتة لا تزيد على خمسة عشر فرنكاً عن كل رأس بدلاً من ضرائب قياصرة الروم الباهظة، فرضي المصريون طائعين شاكرين بهذه الشروط دافعين للجزية سلفاً، وقد بالَغَ العربُ في الوقوف عند حد هذه الشروط والتقيد بها فأحبهم المصريون الذين ذاقوا الأَمَرَّيْن من ظُلم عمال قياصرة القسطنصينية النصارى، وأقبلوا على اعتناق دين العرب ولغتهم أيما إقبال، ونتائجٌ مثل هذه لا تُنَال بالقوة كما قلت غير مرة)[1].

- ويقول الأستاذ فيكتور سحاب في كتابه (مَنْ يحمي المسيحيين العرب؟) ص ٢٦ - ٢٨، ٣٢ - ٣٥: (لا شك في أن المسيحيين المخضرمين الذين عاصروا الفتح الإسلامي هم أكثر مَنْ لمس الأمر بوضوح إذْ انتقلوا فجأة من سلطان دولة كانت تضطهدهم اضطهاداً وصفه بعضُ المؤرخين العصريين في أوروبا بأنه لا يشبه حتى أعمال البهائم إلى سلطان دولة حافظت لهم على أديارهم وبِيَعهم كما خَيَّرتهم بين اعتناق الإسلام والبقاء على دينهم بشرط الدخول في ذمة المسلمين أي بشرط الانضمام إلى دولة الإسلام ورَفْض المقاتلة مع أعدائها وكان ألكيروس الكنيسة المصرية متخفياً في الصحاري هرباً من المذابح البيزنطية فلما جاء الفتح الإسلامي عادت الكنيسة المصرية إلى حريتها الكاملة علناً، ولقد كان في الإسلام متسع للنصارى لم يكن متاحاً لهم شيء منه في دولة بيزنطية، وتمتعت المذاهب المسيحية العربية على اختلافها بعد ظهور الإسلام بالحرية التي كانت تقاتل من أجلها تحت حكم بيزنطة ووقت كانت جميع الدول لا ترضى بدين آخر داخل تخومها وكانت دولة الإسلام في عِز انتصارها وقوتها قد أحدثت نظامَ تعدد الأديان في الدولة الواحدة، نظام أهل الذمة وهذا يعني أن دولة الإسلام كانت حليفاً طبيعياً للنصارى العرب ما داموا في صفها السياسي لا في صف الدول العَدُوّة)[2].

وبالجملة فإن اليهود والنصارى لم يشعروا بالكرامة الحقيقية والشرف الحقيقي إلا وهم بين المسلمين في دولة الإسلام، ولو كان الإسلام هو دين إراقة الدماء و (محاكم التفتيش) لانَقْطَع نسل اليهود والنصارى من منطقة الشرق الأوسط كما يسمونها منذ مئات السنين.

يقول ابن القيم رحمه الله: (ولا يصح إلحاق عبدة الأوثان بأهل الكتاب لأن كفر

(١) حضارة العرب . غوستاف لوبون ص ١٣٥ .

(٢) نقلاً عن (المسيح الدجال قراءة سياسية في أصول الديانات الكبرى) سعيد أيوب ط . الفتح للإعلام العربي ص ٧٧ . الطبعة الرابعة ١٤٢٠ هـ .

المشركين أغلظ من كفر أهل الكتاب فإن أهل الكتاب معهم من التوحيد وبعض آثار الأنبياء ما ليس مع عباد الأصنام، ويؤمنون بالمعاد والجزاء والنبوات بخلاف عبدة الأصنام).

وقال رحمه الله: (كما أن إبقاء أهل الكتاب بالجزية بين ظهور المسلمين لا ينافي كون كلمة الله هي العليا وكون الدين كله لله فإن (من)كون الدين كله لله إذلال الكفر وأهله وصغاره، وضرب الجزية على رؤوس أهله والرق على رقابهم [١]. فهذا من دين الله ولا يناقض هذا إلا ترك الكفار على عزهم وإقامة دينهم كما يحبون بحيث تكون لهم الشوكة والكلمة والله أعلم)[٢].

والجزية كما اتضح مما سبق ومما سيأتي بإذن الله هي العدل كله مع الكافرين جزاء تركهم أحياء يتنعمون بمرافق دولة المسلمين ويقيمون شعائر دينهم والمسلمون يدافعون عنهم ضد العدو لأنهم أهل ذمة وعهد بشرط التزامهم بالأحكام العامة للمسلمين لأنها قانون البلاد التي يسكنون فيها، قال تعالى ﴿ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ ﴾ [سورة التوبة ٢٩].

قال ابن القيم رحمه الله: (والصواب في الآية أن الصغار هو التزامهم لجريان أحكام الملة عليهم وإعطاء الجزية، فإن التزام ذلك هو الصغار)[٣].

(ولا يحل تكليفهم ما لا يقدرون عليه، ولا تعذيبهم على أدائها ولا حبسهم ولا ضربهم)[٤].

والجزية تقدر حسب أحوال الناس، وتؤخذ من الرجال البالغين الأصحاء القادرين على العمل الأحرار، (ولا جزية على صبي ولا امرأة ولا مجنون) [٥]. وهذا لا خلاف فيه بين أهل العلم (ولا جزية على فقير عاجز عن أدائها) [٦] (ولا جزية على شيخ فانٍ ولا زَمِنٍ ولا أعمى ولا مريض لا يُرجَى برؤه بل قد أيس من صحته وإن كانوا موسرين، وهذا مذهب أحمد وأصحابه وأبي حنيفة ومالك والشافعي في أحد أقواله، لأن هؤلاء لا يُقتلون ولا يقاتلون فلا

---

(١) أي الأسري منهم .

(٢) أحكام أهل الذمة ط . دار الكتب العلمية ١٤١٥ هـ . (١/ ٣٠، ٣١) .

(٣) أحكام أهل الذمة (١/ ٣٥) .

(٤) أحكام أهل الذمة (١/ ٤٣) .

(٥) أحكام أهل الذمة (١/ ٤٨) .

(٦) أحكام أهل الذمة (١/ ٥٢) .

تجب عليهم الجزية كالنساء والذرية)[(١)].

فهذه هي الجزية التي يتكلمون عنها كأنها قمة الظلم، وقد عاش النصارى واليهود ينعمون بعدل المسلمين قروناً عديدة، وكان الخلفاء والأمراء حريصين على عدم ظلمهم طاعة لله ورسوله لا خوفاً من اليهود أو النصارى ولا احتراماً لميثاق دولي مزعوم.

عن جبير بن نفير أن عمر بن الخطاب ﵁ أُتِي بمال كثير - أحسبه قال: من الجزية - فقال: (إني لأظنكم قد أهلكتم الناس، قالوا: لا والله ما أخذنا إلا عَفْواً صفواً. قال: بلا سَوْط ولا نَوْط؟ قالوا: نعم، قال: الحمد لله الذي لم يجعل ذلك على يدي ولا في سلطاني)[(٢)].

وعن أبي رجاء الخراساني قال: شهدت كتاب عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى إلى عَدِيّ بن أرطاة قرئ علينا بالبصرة: أما بعد فإن الله سبحانه إنما أمر أن تؤخذ الجزية ممن رغب عن الإسلام واختار الكفر عَتَتاً وخسراناً مبيناً، فَضَع الجزية على مَنْ أطاق حملها، وخَلِّ بينهم وبين عمارة الأرض فإن في ذلك صلاحاً لمعاشر المسلمين وقوة على عدوهم، ثم انظر مَنْ قِبلَكَ مَن أهل الذمة قد كبرت سِنُّه وضَعُفَت قوته وولت عنه المكاسب فَأَجْرِ عليه من بيت مال المسلمين ما يصلحه، فلو أن رجلاً من المسلمين كان له مملوك كبرت سنه، وضعفت قوته وولت عنه المكاسب كان من الحق عليه أن يقوته حتى يُفَرّق بينهما موت أو عتق، وذلك أنه بلغني أن أمير المؤمنين عمر ﵁ مَرَّ بشيخ من أهل الذمة يسأل على أبواب الناس فقال: ما أنصفناك إن كنا أخذنا منك الجزية في شبيبتك ثم ضيَّعناك في كبرك، قال: ثم أجرى عليه من بيت المال ما يصلحه).[(٣)].

وانظر إلى كلام الإمام ابن القيم تلميذ شيخ الإسلام ابن تيمية المتهم بالتطرف من أنعام البشر، يقول ابن القيم رحمه الله: (فإن بذلت المرأة الجزية أُخبِرَتْ أنه لا جزية عليها، فإن قالت: أنا أتبرع بها قُبِلَ منها ولم تكن جزية ولو شرطته على نفسها، ولها الرجوع متى شاءت، وإن بذلت لتصير إلى دار الإسلام ولا تُسْتَرَقّ مُكِّنَتْ من ذلك بغير شيء ولكن يُشرَطُ عليها التزام أحكام الإسلام وتُعقَدُ لها الذمة ولا يؤخذ منها شيء إلا أن تتبرع به بعد معرفتها أنه لا شيء عليها)[(٤)].

وقال رحمه الله: (ولو حاصر المسلمون حصناً ليس فيه إلا نِساء فبذلن الجزية لِتُعْقَدَ لهن

---

(١) أحكام أهل الذمة (١/ ٥٣).

(٢) رواه أبو عبيد في كتاب الأموال، انظر أحكام أهل الذمة (١/ ٤٣، ٤٤). والعفو هو الفائض عن الحاجة.

(٣) أحكام أهل الذمة (١/ ٤٥) والأثر في الأموال لأبي عبيد.

(٤) أحكام أهل الذمة (١/ ٥٠).

الذمة عُقدت لهن بغير شيء وحَرُم استرقاقهن).

فهل تجد هذه الأخلاق عند غير المسلمين؟ وهل يوجد تشريع كهذا عند البشر؟!

وانظر كيف أن هذا الدين العظيم لما أباح زواج المسلم من الكتابيات ترك لهن حرية التعبد ولو في بيت المسلم مع علمه بكفرهن، حتى ولو كانت عبادة الزوجة الكتابية على حساب زوجها المسلم (وليس له منعها من صيامها الذي تعتقد وجوبه وإن فَوَّتَ عليه الاستمتاع في وقته، ولا من صلاتها في بيته إلى الشرق، وقد مَكَّنَ النبي ﷺ وَفْدَ نصارى نجران من صلاتهم في مسجده إلى قبلتهم، وليس له إلزام اليهودية إذا حاضت بمضاجعته والاستمتاع بما دون الفرج...، وليس له حملها على كسر السبت ونحوه مما هو واجب في دينهم وقد أقررناهم عليه، وليس له حملها على أكل الشحوم واللحوم المحرمة عليهم) [1].

ويقول الإمام القرطبي رحمه الله تعالى: (إذا أدى أهلُ الجزية جزيتهم التي ضُربت عليهم أو صولحوا عليها خُلِّيَ بينهم وبين أموالهم كلها وبين كرومهم وعصرها ما ستروا خمورهم ولم يُعلنوا بيعها من مسلم، ومُنعوا من إظهار الخمر والخنزير في أسواق المسلمين، فإن أظهروا شيئاً من ذلك أريقت الخمر عليهم وأُدِّبَ مَنْ أظهر الخنزير، وإن أراقها مسلم من غير إظهارها فقد تعدى ويجب عليه الضمان، وقيل لا يجب، ولو غصبها وجب عليه ردها، ولا يُعترض لهم في أحكامهم ولا متاجرتهم فيما بينهم بالربا، فإنْ تحاكموا إلينا فالحاكم مخير إن شاء حكم بينهم بما أنزل الله وإن شاء أعرض، وقيل يحكم بينهم في المظالم على كل حال، ويؤخذ من قويهم لضعيفهم لأنه من باب الدفع عنهم، وعلى الإمام أن يقاتل عنهم عدوهم ويستعين في قتالهم ولا حَظَّ لهم في الفيء وما صولحوا عليه من الكنائس لم يزيدوا عليها ولم يُمنعوا من إصلاح ما وَهَي منها ولا سبيل لهم إلى إحداث غيرها، ويأخذون من اللباس والهيئة ما يبينون به من المسلمين ويُمنعون من التشبه بأهل الإسلام). [2].

وقد شهد المنصفون من هؤلاء النصارى بعظمة هذا الدين الحق وسماحته وعدل شرائعه وسيأتيك بعض كلامهم بإذن الله فانتظر.

وقد أساء قوم فَهْمَ مصطلح (أهل الذمة) والذي يُعَدّ من مفاخر المسلمين، وتكفيك نظرة في كتب السنة فهذا الإمام البخاري يبوب في صحيحه: (باب الوصاة بأهل ذمة رسول الله ﷺ

---

(١) أحكام أهل الذمة (١/ ٣١٦).

(٢) الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي ط. دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الخامسة ١٤١٧ هـ. المجلد الرابع - الجزء الثامن ص ٧٢ - ٧٣.

والذمة العهد) ويذكر فيه عن جويرية بن قدامة التميمي قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قلنا: أوصنا يا أمير المؤمنين، قال: (أوصيكم بذمة الله فإنه ذمة نبيكم ورزق عيالكم)[١].

قال ابن حجر: (وفي رواية عمر بن ميمون: (وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله أن يوفي لهم بعهدهم وأن يقاتل من ورائهم وأن لا يُكلَّفوا إلا طاقتهم).

قلت: ويستفاد من هذه الزيادة أن لا يؤخذ من أهل الجزية إلا قدر ما يطيق المأخوذ منه)[٢].

وفي صحيح البخاري أيضاً (باب إثم مَنْ قتل مُعَاهداً بغير جُرْم) وساق فيه بسنده عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**مَنْ قَتل مُعَاهَداً لم يَرِح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً**»؛ وكما كررنا مراراً فإن هذه الأحكام ليست نظرية بعيدة عن الواقع، ولذلك لما ذهب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله إلى غازان ملك التتار يطالبه بفك الأُسارَى فَكَّ المسلمين منهم فقط، فقال له ابن تيمية: (بل جميع مَنْ معك من اليهود والنصارى الذين هم أهل ذمتنا فإنا نَفْتكُّهم ولا ندع أسيراً لا من أهل الملة ولا من أهل الذمة).[٣].

ونختم هذه الكلمة بالتنبيه على أننا لا نقصد بهذه الكلمات التزلف إلي هؤلاء وإنما أردنا بيان شرع الله عز وجل وما فيه من العدل والرحمة؛ فمن كَفَّ أذاه من الكفار ولم يقاتل المسلمين ولم يخرجهم من ديارهم فإن المسلمين يقابلون ذلك بمكافأته بالإحسان والعدل معه في التعامل الدنيوي، ولا يحبونه بقلوبهم لأن الله قال ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾[٤]. ولم يقل توالونهم وتحبونهم، فالصلة والمكافأة الدنيوية شيء والمودة شيء آخر ولأن في الصلة وحسن المعاملة ترغيباً للكفار في الإسلام فهما من وسائل الدعوة بخلاف المودة والموالاة فهما يدلان على إقرار الكافر على ما هو عليه والرضى عنه، وذلك يسبب عدم دعوته إلي الإسلام[٥].

---

(١) فتح الباري (٦/ ٣٠٨) ط السلفية .

(٢) فتح الباري (٦/ ٣٠٩) .

(٣) مجموع الفتاوى (٢٨/ ٦١٧) .

(٤) سورة الممتحنة آية ٨ .

(٥) بتصرف من رسالة (الولاء والبراء في الإسلام) للشيخ صالح الفوزان ص ٤٠ - ٤١ .

ثانياً: هل انتشَر الإسلام بالسَّيْف؟

ختم هؤلاء النصارى كلامهم حول أحاديث الجهاد بقولهم:

* (قد كان للسيف دور كبير في تاريخ الإسلام، فلولاه ما فُتِحَت مكة ولا خيبر، ولولا حروب الردة ما رجع العرب إلى الإسلام، ولكان اقتدى بالنبي كثير من المتنبئين الكذبة واقتطعوا لهم دويلات دينية في أنحاء شبة الجزيرة العربية، ولضاعت على العرب الوحدة الدينية والقومية التي صنعها لهم محمد) ص ٥٠.

وهذه نفثةُ مصدور خرجت من صدر مليء بالحقد فالله المستعان.

وهؤلاء الذين يتكلمون عن الإسلام والسيف ألا يذكرون أنهم لما دخلوا الأندلس وصقلية أبادوا مَنْ بهما من المسلمين؟! أَم تراهم نسوا محاكم التفتيش!

ألا يستحي هؤلاء مما فعله إخوانهم في البوسنة والهرسك وألبانيا والشيشان وما يفعلونه الآن في أفغانستان والعراق والصومال؟!

هذه هي الرحمة والسلام إذن! هل حدثت مذابح مثل هذه طَوال تاريخ المسلمين في أي مكان حلوا فيه؟؟ وهل قام المسلمون يومـًا باغتصاب النساء وهدم المعابد والتمثيل بالقتلى أو تعذيب الأسرى كما يفعل النصارى؟!

والمسلمون ما استخدموا السيف لإجبار الناس وإكراههم علي الدخول في دين الله، كما فعل النصارى وسيأتيك مزيد بيان بإذن الله.

وما ذكروه من أمثلة علي دور السيف في تاريخ الإسلام يدل على مقدار جهلهم أو كذبهم وتدليسهم، ففتح مكة كان سببه نقض قريش لصلح الحديبية بأنْ أعانت بني بكر بالسلاح وبعض الرجال عند قتالهم لقبيلة خزاعة التي كانت في حِلْفٍ مع رسول الله ﷺ [(١)].

ثم أين دور السيف في فتح مكة؟! وكم عدد القتلى في ذلك اليوم؟

لقد كان سعد بن عبادة - رضي الله عنه - من قادة الجيش فبلغ رسول الله ﷺ أنه قال: اليوم يوم الملحمة، اليوم تُسْتَحَلّ الحُرْمة، فقال ﷺ: «بل هذا يوم تُعَظَّم فيه الكعبة». وأمر بالراية أن تؤخذ من سعد بن عبادة كالتأديب له، ويقال إنها دُفعت إلى ابنه قيس بن سعد [(٢)].

(ولما استقر الفتح أَمَّن رسول الله ﷺ الناس كلهم إلا تسعة نفر فإنه أمر بقتلهم وإن وُجدوا تحت أستار الكعبة، وهم عبد الله بن سعد بن أبي سَرْح وعكرمة بن أبي جهل وعبد العزى بن

---

(١) انظر تفصيل ذلك في زاد المعاد (٣/ ٣٩٥-٣٩٦) والبداية والنهاية (٤/ ٢٩٣ - ٢٩٤).

(٢) البداية والنهاية (٤/ ٣١١).

خَطَل والحارث بن نُفيل بن وهب ومَقِيس بن صُبابة وهَبَّار بن الأسود وقينتان لابن خَطَل كانتا تُغَنّيان بهجاء رسول الله ﷺ، وسارة مولاة لبعض بني عبد المطلب فأما ابن أبي سَرْح فأسلم فجاء به عثمان بن عفان [١] فاستأمن له رسول الله ﷺ فقبل منه بعد أن أمسك عنه رجاء أن يقوم إليه بعضُ الصحابة فيقتله؛ وكان قد أسلم قبل ذلك؛ وهاجر ثم ارتد ورجع إلى مكة.

وأما عكرمة بن أبي جهل فاستأمنت له امرأتُه بعد أن فَرَّ فأَمنه النبي ﷺ فَقدِم وأسلم وحَسُن إسلامه.

وأما ابن خطل والحارث ومقيس وإحدى القينتَيْن فقُتلوا، وكان مقيس قد أسلم ثم ارتد وقَتَلَ ولحق بالمشركين، وأما هَبَّار بن الأسود فهو الذي عَرَضَ لزينب بنت رسول الله ﷺ حين هاجرت فَنَخَسَ بها [٢] حتى سقطت على صخرة وأسقطت جنينها فَفَرَّ ثم أسلم وحَسُنَ إسلامُه، واستؤمن رسول الله ﷺ لسارة ولإحدى القَينتَيْن فأَمَّنَهما فأسلمتا). [٣].

وأما خيبر فكانت جانِبَيْن الأول (الشَّق والنَّطاة) وهو الذي فُتح عَنْوة وقُتل في ذلك نفر من المسلمين وأصيب نحو العشرة من اليهود، وأما الجانب الثاني (الكُتَيْبة والوطيح والسُّلالم) فقد فُتح صُلحاً بعد حصارٍ دام أربعة عشر يوماً. [٤].

وهذه الفتوح وغيرها إنما كانت لنشر دين الله عز وجل والتخلية بين الناس وبين دين الله فمن شاء فليؤمن حراً مختاراً من غير إكراه، ومَن شاء فليكفر.

وأما قتال المرتدين والمتنبئين الكذبة فهو شرع الله عز وجل وإلا صار دين الله ألعوبة في أيدي المنافقين وسيأتي مزيد تفصيل عند الكلام على حد الردة إن شاء الله.

ولْنَسأل هؤلاء عن السبب في عدم ارتداد المسلمين اليوم وخاصة في أوربا والدول النصرانية؟ وما هو السبب في دخول آلاف النصارى في الإسلام في كل دول العالم؟ هل للمسلمين قوة ومَنْعة؟ وهل لهم سيف؟!

- وليس أبلغ من الرد على هؤلاء بأقوالهم هم، فهذا هو النصراني المتعصب غوستاف لوبون لا يملك إلا أن يعترف بالحق قائلاً: (وسيرى القارئ حين نبحث في فتوح العرب

---

(١) وكان عثمان أخاه من الرضاعة.

(٢) أي نخس الراحلة التي كانت تركبها رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

(٣) زاد المعاد لابن القيم (٣/ ٤١١). ونحوه في البداية والنهاية (٤/ ٣١٣ - ٣١٤). وجوامع السيرة لابن حزم ص ٢٧٨ - ٢٧٩.

(٤) بتصرف من زاد المعاد (٣/ ٣٢٥). وانظر البداية والنهاية (٤ / ٢١١ - ٢١٢).

وأسباب انتصاراتهم أن القوة لم تكن عاملاً في انتشار القرآن، فقد ترك العرب [(١)] المغلوبين أحراراً في أديانهم، فإذا حدث أن اعتنق بعضُ الأقوامِ النصرانيةِ الإسلامَ واتخذوا العربية لغةً لهم فذلك لما رأوا من عدل العرب الغالبين ما لم يروا مثله من سادتهم السابقين، وَلِمَا كان عليه الإسلامُ من السهولة التي لم يعرفوها من قبل، وقد أثبت التاريخ أن الأديان لا تُفْرَضُ بالقوة، فلما قهر النصارى عرب الأندلس فَضَّلَ هؤلاء القتلَ والطردَ عن آخرهم على تَرْك الإسلام.

ولم ينتشر القرآن بالسيف إذن بل انتشر بالدعوة وحدها اعتنقته الشعوبُ التي قهرت العربَ مؤخراً كالتُرك والمغول، وبلغ القرآن من الانتشار في الهند التي لم يكن العرب فيها غير عابري سبيل، ما زاد معه عددُ المسلمين على خمسين مليون [(٢)] نفس فيها، ويزيد عددُ مسلمي الهند يوماً فيوماً مع أن الإنكليز الذين هم سادة الهند في الوقت الحاضر يُجَهِّزون البعثات التبشيرية ويرسلونها تباعاً لِتنصير مسلميها على غير جدوى) [(٣)].

- وهذا المفكر البريطاني النصراني المعروف (توماس كارليل) مؤلف كتاب (الأبطال) يقول: (كانت نية هذا النبي قبل عام ٦٢٢ ميلادية [(٤)] أن ينشر دينه بالحكمة والموعظة الحسنة وقد بذل في سبيل ذلك كل جهد جهيد ولكنه وجد الظالمين لم يكتفوا برفض رسالته ودعوته وعدم الإصغاء إليها بل عمدوا إلى إسكاته بشتى الطرق من تهديد ووعيد واضطهاد حتى لا ينشر دعوته أو يصدر رسالة. وهذا ما دفعه إلى الدفاع عن نفسه والدفاع عن دعوته وكأن لسان حاله يقول: أَما وقد أَبَتْ قريش إلا الحرب فلتنظروا إِذَنْ أيّ قوم نحن... (إلى أن قال): أرى أن الحق ينشر نفسه بأية طريقة حسبما تقتضيه الحال... ألم تروا أَن النصرانية كانت لا تأنف أن تستخدم السيف أحياناً وحسبكم ما فعله شارلمان بقبائل السكسون... وأنا لا أَحْفَلُ أَكَان انتشارُ الحق بالسيف أَمْ باللسان أَمْ بأية طريقة أخرى....).[(٥)].

وهذا النصراني الشهير السير توماس أرنولد في كتابه المعروف (الدعوة إلى الإسلام) يدلل

---

(١) يقصد المسلمين، وما العرب لولا الإسلام؟!

(٢) كان هذا أيام الاحتلال الإنجليزي للهند والآن يزيد عدد المسلمين في الهند على مائةوخمسين مليوناً .

(٣) حضارة العرب، غوستاف لوبون ص ١٢٧ - ١٢٨ .

(٤) يقصد إخراجه من بلده مكة، حيث كانت هجرة النبي ﷺفي سبتمبر ٦٢٢ م (الرحيق المختوم للمباركفورى ص ١٥٨ ط . دار القلم-بيروت) .

(٥) الإسلام وخرافة السيف د/ عبد الودود شلبي ط . مؤسسة الخليج العربي ص ٦٤ - ٦٥، و (الأبطال) لتوماس كارلايل، ترجمة محمد السباعي ص ٨١-٨٢ ط.دار الهلال.

على أن الإسلام لم ينتشر بالسيف ببراهين منها: إسلام بعض الصليبيين قبل موقعة حطين أي قبل انكسار شوكتهم في هذه المعركة، ومن ذلك إسلام المغول في وقتٍ كانوا فيه متغلبين على العرب وغير العرب، وكذلك انتشار الإسلام في الملايو وإندونيسيا والفلبين دون أن تطأ هذه البلادَ قدمُ جندي عربي واحد، ولكن عن طريق التجار.[1].

– وهذه الراهبة الكاثوليكية كارين آرمسترونج تقول: (وهكذا لُقِّب الإسلام بدين السيف كعقيدةٍ تَخلَّتْ عن الروحانية الحقة وكَرَّسَتْ للعنف وعدم التسامح وقد طاردت تلك الصورةُ الإسلامَ في الغرب المسيحي منذ العصور الوسطى رغم أن المسيحيين كانوا يشنون حروبهم المقدسة الخاصة في الشرق الأوسط في ذلك الوقت، وفي يومنا هذا تلهو الكتب وبرامج التلفزيون بإبراز عناوين مثل: (حنق الإسلام) و (سيف الإسلام)، و (الحنق المقدس) و (الرعب المقدس) لكن هذا تشويه للحقيقة) [2]. . أهـ.

– وتقول: (ويتفق مسيحيون كثيرون على مفهوم الحرب العادلة لأنهم يعلمون أن المعركة المسلحة ضد أمثال هتلر وسيسيكو هي الطريقة الوحيدة المؤثرة، ولهذا فبدلاً من أن يكون الإسلام ديناً سلبياً يدير الخَدَّ الآخر فهو دين يقاتل الطغيان والظلم). [3].

ونختم هذه الكلمة الموجزة بهذه الموازنة ذات الدلالة الواضحة، والأرقام – كما يقال – لا تكذب: لقد قام القاضي محمد سليمان المنصورفوري بإحصاء تبين منه أن عدد قتلى حروب المسلمين منهم ومن غيرهم (خصومهم): ألف وثمانية عشر قتيلاً فقط (١٠١٨) بينما ضحايا محاكم التفتيش اثنا عشر مليون نفس ١٢٠٠٠.٠٠٠ وضحايا الحرب العالمية الأولى ستة ملايين وأربعمائة ألف نفس (٦٤٠٠.٠٠٠) والحرب العالمية الثانية ستون مليون نفس (٦٠.٠٠٠.٠٠٠) [4].

ولو استطاع أحد إحصاء أعداد الضحايا في مجازر النصارى في البوسنة وألبانيا والشيشان

---

(١) المستشرقة الألمانية زيغريد هونكه في كتابها (الله ليس كذلك) والذي نشرته دار الشروق بالقاهرة تقول: (لقد لعب التسامح العربي دوراً حاسماً في انتشار الإسلام، وذلك على العكس تماماً من الزعم القائل بأنه قد انتشر بالنار والسيف وقد أصبح هذا الزعم من الأغاليط الجامدة ضد الإسلام) . أ . هـ نقلاً عن الإسلام في مواجهة حملات التشكيك لمحمود زقزوق ص ٤٦ . نشر المجلس الأعلى للشئون الإسلامية .

(٢) (محمد)، كارين آرمسترونج ترجمة د/ فاطمة نصر و د/ محمد عناني، سلسلة كتاب سطور رقم ١ ١٩٩٨ . ص ٢٤٧ .

(٣) محمد، كارين آرمسترونج ص ٢٥٩ .

(٤) السيرة النبوية، أبو الحسن الندوي ص ٣٢٦ .

وأفغانستان والعراق وبلغاريا والصومال وسائر بقاع الأرض لكان في ذلك أوضح دليل على أن هؤلاء لا ينتسبون إلى الإنسانية إلا من حيث الشكل الظاهري وأما القلوب فقلوب ذئاب مع خسة الكلاب ودناءة الخنازير، نسأل الله أن يمكننا منهم ومن سائر المفسدين لنحكم فيهم بحكمه العدل.

ثالثًا: التَعَصُّبُ والتَّسَامُحُ بين الإسْلامِ والنصرانية [١]: أسطر هذه الكلمات والتحالف الصليبي يدك بصواريخه وقنابله منازلَ الأفغان ومساجدهم ومدارسهم لا لذنب جَنَوْه إلا أنهم أرادوا أن يقيموا حياتهم وفق شرع ربهم ورضوا بذلك ولم يرضَوا بالركوع لأحد غير الله، والكلام في هذا الموضوع إنما هو عَرْضٌ لحقائق لا ينكرها حتى النصارى أنفسهم وبَدَهيات لا يجادل فيها إلا مكابر (وكلنا نعرف أن السلطة الإسلامية هي أول سلطة في تاريخ البشرية اعترفت بحق رعاياها في اعتناق دين مخالف للدين الرسمي للدولة أو دين الفئة الحاكمة وأنه في تاريخنا عبر ألف سنة لم يُعْدَم [٢] أو يُعَذَّب إنسان بسبب معتقداته وإنما لأسباب سياسية وللصراع على السلطة.

أما الحقيقة التي لا يكاد يذكرها أحد فهي أن محاكم التفتيش ظهرت أولاً وأخيراً وفقط في أوربا الكاثوليكية ولكن أهم من ذلك أنها ظهرت أولاً وأساساً ضد المسلمين ولتنظيم إبادتهم في جنوب أوربا وبالذات في إسبانيا والبرتغال حيث كان الشعب الأندلسي المسلم...، ومحاكم التفتيش هذه التي كانت باكورة هدايا الحضارة الغربية الناهضة للجنس البشري هي التي عذبت المسلمين حتى الموت أو الردة عن الإسلام وحققت هدفها بنجاح لم يستطعه طاغية عبر التاريخ الدموي للبشرية.... اختفى شعب بأكمله.....لم يبق مسلم واحد ولا ناطق بالعربية ولا مسجد واحد، وأَحْصُوا عدد غير المسلمين وعدد الكنائس في البلدان التي حكمها المسلمون، نحن الذين لم نجبر مسيحيًا واحداً في الأندلس على الإسلام ولا أغلقنا كنيسة في وقتٍ كان بوسعنا إبادة جميع المخالفين دون خسائر مادية...). [٣].

وهذه بعض شهاداتٍ نصرانية تُقِر وتشهد بسماحة الإسلام والمسلمين وتعصب

---

(١) للشيخ محمد الغزالي رحمه الله تعالى كتاب بعنوان (التعصب والتسامح بين الإسلام والمسيحية) ولكن أرى أن نسبة هؤلاء أو ما هم عليه إلى المسيح عليه السلام شرف لهم لا يستحقونه فلنسمهم (نصارى) كما ذكر ربنا سبحانه في كتابه، ودينهم (النصرانية).

(٢) الصواب لغةً أن يقال: (لم يُقتل)، ومادة (عدم) كلها تدور حول الفَقْد، يقال عدمت الشيء أي فقدته وأعدم الرجلُ افتقر فهو مُعْدِم أي فقير.

(٣) الإسلام وخرافة السيف، د/ عبد الودود شلبي ط. مؤسسة الخليج العربي ص ٤٢، ٤٣.

النصارى، والحق ما شهدت به الأعداء: - يقول الباحث الروسي أليكسي جورافسكي في كتابه (الإسلام والمسيحية): (ومن الآراء غير الصحيحة التي نصادفها بين حين وآخر الرأي الذي مؤداه أن الإسلام دين التعصب، وعدم التسامح وهما سمتان ملازمتان أبداً له، واعتراضنا على مثل هذه الدعوى أن التعصب يمكن أن يبرز في مرحلة تاريخية معينة وفي أي دين بل ليس في الأديان فقط وإنما في النظريات والعقائد والحركات السياسية والاجتماعية المختلفة، وفي الوضع الذي نناقشه هنا (حالة الإسلام) فإن متابعة النواحي التاريخية والاجتماعية والعقائد (القرآن والسنة) للإسلام لا تبيح لأي باحث ومراقب موضوعي الحديث عن (التعصب الإسلامي) وقد نجد بعض المسببات والدوافع النفسية والحالات الاجتماعية الطارئة بين الحين والآخر أوفي بلد ما ولكن ذلك لا يعطي الحق في التعميم إطلاقًا) . أهـ. (١).

- وتقول المستشرقة الألمانية زيغريد هونكه: (ولعل من أهم عوامل انتصارات العرب هو ما فوجئت به الشعوب من سماحتهم، حتى إن الملك الفارس كيروس kuros نفسه قال: (إن هؤلاء المنتصرين لا يأتون كمخربين) فما يدّعيه بعضهم من اتهامهم بالتعصب والوحشية إنْ هو إلا مجرد أسطورة من نسج الخيال تكذّبها آلاف من الأدلة القاطعة عن تسامحهم وإنسانيتهم في معاملاتهم مع الشعوب المغلوبة) . أهـ. (٢).

وقالت أيضـًا: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ ﴾ هذا ما أمر به القرآن الكريم وبناءً على ذلك فإن العرب لم يفرضوا على الشعوب المغلوبة الدخول في الإسلام، فالمسيحيون والزرادشتية واليهود الذين لاقوا قبل الإسلام أبشعَ أمثلة التعصب الديني وأفظعها، سمح لهم جميعـًا - دون أي عائق يمنعهم - بممارسة شعائر دينهم، وترك المسلمون لهم بيوت عبادتهم وأديرتهم وكهنتهم وأحبارهم دون أن يمسوهم بأدنى أذى، أَوَ ليس هذا منتهى التسامح؟ أين روى التاريخ مثل تلك الأعمال ومتى؟ ومَن ذا الذي لم يتنفس الصُعَداء بعد الاضطهاد البيزنطي الصارخ وبعد فظائع الأسبان واضطهادات اليهود؟). (٣) . أهـ.

- وهذا هو الفرنسي المعروف غوستاف لوبون يوازن بين سلوك المسلمين وسلوك النصارى عند دخول القدس فيقول: (وكان سلوك الصليبيين حين دخلوا القدس غيرَ سلوك الخليفة الكريم عمر بن الخطاب نحو النصارى حين دخلها منذ بضعة قرون. قال كاهن مدينة

(١) الإسلام والمسيحية، تأليف أليكسي جوارفسكي ترجمة د/ خلف محمد الجراد ص ٢٢٢ .

(٢) شمس العرب تسطع على الغرب، المستشرقة الألمانية زيغريد هونكه ص ٣٥٧ - ٣٥٨ .

(٣) شمس العرب تسطع على الغرب ص ٣٦٤ .

لُوبوي رِيُمونْدُ داجِيل: (حدث ما هو عجيب بين العرب عندما استولى قومنا على أسوار القدس وبروجها فقد قُطعت رؤوس بعضهم فكان هذا أقل ما يمكن أن يصيبهم (!) وبُقرت بطون بعضهم، فكانوا، يضطرون إلى القذف بأنفسهم من أعلى الأسوار، وحُرِق بعضهم في النار فكان ذلك بعد عذاب طويل وكان لا يُرى في شوارع القدس وميادينها سوى أكداس من رؤوس العرب وأيديهم وأرجلهم فلا يمر المرء إلا على جثث قتلاهم، ولكن كل هذا لم يكن سوى بعض ما نالوا...).

وروى ذلك الكاهن الحليم خبرَ ذبح عشرة آلاف مسلم في مسجد عمر فعرض الوصفَ اللطيف[١] الآتي: (لقد أفرط قومنا في سفك الدماء في هيكل سليمان وكانت جثث القتلى تعوم في الساحة هنا وهنالك وكانت الأيدي والأذرع المبتورة تسبح كأنها تريد أن تتصل بجثث غريبة عنها، فإذا ما اتصلت ذراع بجسم لم يُعرف أصلها، وكان الجنود الذين أحدثوا تلك الملحمة لا يطيقون رائحة البخار المنبعثة من ذلك إلا بمشقة) ولم يكتف الفرسان الصليبيون الأتقياء بذلك فعقدوا مؤتمراً أجمعوا فيه على إبادة جميع سكان القدس من المسلمين واليهود وخوارج النصارى، الذين كان عددهم نحو ستين ألفاً فأَفْنَوْهُم علىَ بكرة أبيهم في ثمانية أيام ولم يستثنوا منهم امرأة ولا ولداً ولا شيخاً.

وأراد الصليبيون أن يستريحوا من عناء تذبيح أهل القدس قاطبة فانهمكوا في كل ما يستقذره الإنسان من ضروب السُّكْر والعربدة، واغتاظ مؤرخو النصارى أنفسهم من سلوك حُماة النصرانية مع اتِّصاف هؤلاء المؤرخين بروح الإغضاء والتساهل، فنعتهم برنارد الخازنُ بالمجانين وشَبَّهَهُم بودان الذي كان رئيس أساقفة دُولَ بالفروس [٢] التي تتمرغ في الأقذار). أ. هـ[٣].

وقد دخل المسلمون القدس بعد ذلك وطردوا منها النصارى فماذا فعلوا؟

يجيب غوستاف لوبون نفسه فيقول: (ولم يشأ السلطان صلاح الدين أن يفعل في الصليبيين مثل ما فعله الصليبيون الأولون من ضروب التوحش فيبيد النصارى على بَكْرة أبيهم، فقد اكتفى بفرض جزية طفيفة عليهم مانعاً سَلْبَ شيء منهم) أ هـ[٤].

---

(١) انظر كيف يصف هذا النصراني الوقح هذا المنظر الفظيع المفزع باللطف ويصف هذا الكاهن المتوحش بالحلم لتعلم هل للرحمة موضع في قلوب هؤلاء؟!

(٢) الفروس جمع فَرس وتجمع أيضاً على أفراس كما في القاموس المحيط .

(٣) حضارة العرب، غوستاف لوبون، ترجمة عادل زعيتر ص ٣٢٦ - ٣٢٧ . وما فعله النصارى في المسلمين بأرض البوسنة والهرسك أشنع وأفظع مما فعله أسلافهم، ومَنْ شَبَه أباه فما ظلم .

(٤) حضارة العرب ص ٣٢٩ .

- ويقول القس إكرام لمعي: (وفي فلسطين أسَّس الصليبيون مملكةً كانت عاصمتها أورشليم، وقد عاملوا اليهود والمسلمين والمسيحيين المحليين معاملةً سيئة وقاسية، ولكن في عام ١١٨٧ م استطاع صلاح الدين الأيوبي أن يهزمهم ويطردهم من أورشليم) أ. هـ[١].

ويقول: (ولقد دخل المسلمون إلى فلسطين لكنهم لم يُرغموا أحداً من اليهود أو المسيحيين على تغيير دينه، لكنْ بالتدريج بدأ التحول إلى الإسلام) أ هـ[٢].

- وشهادة أخرى من نصراني آخر هو المؤرخ الشهير ول ديورانت الذي يقول: (... غير أن المسلمين كما يلوح كانوا رجالاً أكمل من المسيحيين فقد كانوا أحفظ منهم للعهد وأكثر منهم رحمة بالمغلوبين، وقَلَّما ارتكبوا في تاريخهم من الوحشية ما ارتكبه المسيحيون عندما استولوا على بيت المقدس في عام ١٠٩٩ ولقد ظل القانون المسيحي يستخدم طريقة التحكيم الإلهي بالقتال أو الماء أو النار في الوقت الذي كانت الشريعة الإسلامية تضع فيه طائفة من المبادئ القانونية الراقية ينفذها قضاة مستنيرون واحتفظ الدين الإسلامي - وهو أقل غموضـاً في عقائده من الدين المسيحي - بشعائره أبسط وأنقى وأقل اعتماداً على المظاهر المسرحية من الدين المسيحي وأقل منه قبولاً لنزعة الإنسان الغريزية[٣] نحو الشرك.....) أ هـ[٤].

- ويقول غوستاف لوبون: (وأنت لا تجد في العالم الإسلامي محاكم تفتيش مثل محاكم التفتيش التي أُلِّفَتْ لحمل أنصار فرقة على انتحال مبادئ فرقة أخرى بالحديد والنار) أ. هـ[٥].

- ويقول أيضـاً: (واستطاع العرب أن يحولوا إسبانية ماديـاً وثقافيـاً في بضعة قرون وأن يجعلوها على رأس جميع الممالك الأوربية، ولم يقصر تحويل العرب لإسبانية على هذين الأمرين بل أَثَّروا في أخلاق الناس أيضـاً فهم الذين عَلَّموا الشعوب النصرانية - وإن شئت فقل حاوَلوا أن يعلموها - التسامحَ الذي هو أثمن صفات الإنسان، وبلغ حِلْمُ عرب إسبانية نحو الأهلين المغلوبين مبلغـاً كانوا يسمحون به لأساقفتهم أن يعقدوا مؤتمراتهم الدينية كمؤتمر إشبيلية النصراني الذي عُقد في سنة ٧٨٢ هـ ومؤتمر قرطبة النصراني الذي عقد في سنة ٨٥٢ هـ،

(١) الاختراق الصهيوني للمسيحية، القس إكرام لمعي ط . دار الشروق الطبعة الثانية ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ ص ٦٦ .

(٢) الاختراق الصهيوني للمسيحية، القس إكرام لمعي ص ٦١ .

(٣) «كل مولود يولد على الفطرة ...» . كما في الحديث الصحيح، والفطرة هي الإسلام لا الشرك كما يوهم كلام هذا النصراني .

(٤) قصة الحضارة . ول ديورانت ط . الجامعة العربية؛ المجلد الرابع - الجزء الثاني ص ٣٨٣ .

(٥) حضارة العرب ص ٤١٩ .

وتُعَد كنائس النصارى الكثيرة التي بنوها أيامَ الحكم العربي من الأدلة على احترام العرب لمعتقدات الأمم التي خضعت لسلطانهم، وأسلم كثير من النصارى ولكنهم لم يسلموا طمعـًا في كبير شيء) . أهـ.[١] .

وهذا الأمر اعترف به كل مَنْ درس التاريخ الإسلامي بإنصاف، يقول غوستاف لوبون: (واعترف الكُتَّابُ القليلون الذين درسوا تاريخ العرب بفضلهم الخُلُقي، وإليك ما قاله العالِمُ الثبْتُ مسيو سيديو: (كان العرب يفوقون النصارى كثيراً في الأخلاق والعلوم والصناعات وكان من طبائع العرب ما لا تراه في غيرهم من الكرم والإخلاص والرحمة....) أ. هـ[٢] .

ونكتفي بهذه الكلمات ومَنْ رام المزيد فليراجع كتب التاريخ ليتبين له هذا الأمر، وكل إناء بالذي فيه يَنْضَحُ، وسيأتي بعضُ كلام يزيد هذا الأمر وضوحـًا في المباحث التالية إن شاء الله.

رابعـًا: دور السيف في نشر النصرانية: وهنا أمر ينبغي التنبه له وهو أن الزعم بأن المسيحية قامت على التسامح والحب أكذوبة فاحشة لا سندَ لها، فالمسيحيون هم الذين استخدموا الإكراه لإرغام الآخرين على اعتناق المسيحية، وكتابهم المقدس يأمر بحرب إبادة لا تُبقي إنسانـًا ولا حيوانـًا في ديار الأعداء، ففي سفر التثنية: (... حين تقترب من مدينة لكي تحاربها استَدْعِها إلى الصلح فإن أجابتك إلى الصلح وفتحت لك أبوابها فكل الشعب المولود فيها يكون لك للتسخير ويُستعبد لك. وإن لم تسالمك بل عملت معك حربـًا فحاصِرْها.. وإذا دفعها الرب إلهك إلى يدك.. فاضرب جميعَ ذكورها بحد السيف وأما النساء والأطفال والبهائم وكل مَن في المدينة فهو غنيمتك تغتنمها لنفسك.. هكذا تفعل بجميع المدن البعيدة عنك جداً.. وأما مدن هؤلاء الشعوب التي يعطيك الرب إلهك نصيبـًا فلا تَسْتَبْق منها نَسْمَة.. فضربـًا تضرب بحد السيف.. تجمع كل أمتعتها إلى وسط ساحتها وتُحرق بالنار فتكون تَلاً إلى الأبد ولا تُبنى بعدي). فانظر لتعلم كم كان الإسلام رحيمـًا وكريمـًا ومتسامحـًا أمام تلك المجازر والمذابح [والنصارى الذين حكموا قد نفذوا هذه الوصاية بدقة واستوحوا منها مسالكهم تجاه خصومهم في العقيدة، إنهم يسفكون هذه الدماء لا على أنها جرائم بل على أنها قُرُبات يطلبون بها رضوان الرب)[٣] .

---

(١) حضارة العرب ص ٢٧٦ - ٢٧٧ .

(٢) حضارة العرب ص ٢٨٢ .

(٣) الإسلام وخرافة السيف ص ١٤٥ د/ عبد الودود شلبي .

وفي العصر الحاضر رأينا كيف كان الصرب (الأرثوذكس) يذبحون المسلمين ويرسمون الصليب بالسكاكين على أشلائهم، وكيف اغتصبوا النساء وقتلوا الأطفال ودمروا المساجد والمدارس والمستشفيات ونتابع الآن ما يفعله إخوانهم الأمريكان(البروتستانت) في أفغانستان، تتمةً لما فعله (الكاثوليك) بالأندلس، وهذا ليس بغريب على هؤلاء فإنه (ما أهون الدم على مَنْ يمثل في عبادته أكل الدم وعلى من يعتقد أن خلاص العالم الإنساني من الخطيئة إنما كان بسفك الدم البشري البريء على يد المعتدي الأثيم). [1].

- وكيف يعرف هؤلاء الرحمة أو يحبون السلام وهم يفترون على السيد المسيح ﷺ أنه قال: (لا تظنوا أني جئت لألقي سلاماً على الأرض.. ما جئت لألقي سلاماً بل سيفاً...) (إنجيل متي ١٠: ٣٤) ومن راجع تاريخ قسطنطين الذي أصدر قانوناً يقضي بإحراق كل يهودي يلقي على مَنْ اعتنق المسيحية حجراً، وعقاب كل مسيحي تهوَّد، وتيودسيوس في أواخر القرن الرابع والذي أصدر قانوناً بإقصاء الوثنيين عن وظائف الدولة وتحريم طقوسهم وحظر عباداتهم وهدم معابدهم وتحطيم صورهم، وتاريخ أوغسطين في أوائل القرن الخامس الذي قال: (وإذا كان العهد الجديد قد خلا من رسول استخدم القوة والعنف في نشر الدين فقد كان هذا لأن عصرهم قد خلا من وجود أمير يعتنق المسيحية) وهو الذي قال: (أَلَم يذبح اليشع بيده أنبياء بعل؟ ألم يحطم حزقيال ويوشع ملك بختنصر بعد ارتداده؟!).

هذه الكلمات هي التي حكمت تاريخ النصرانية وصبغته من بدايته وحتى اليوم، أما (من ضربك على خدك الأيمن فأدِرْ له الأيسر) فكلام لم يعرفه النصارى مع أنفسهم يوماً ولا مع أعدائهم ساعة [2].

وهل سمعتم ببطرس الناسك والبابا أوربانوس الفاتك اللذين أشعلا حرباً ضد الإسلام استمرت بضعة قرون (الحروب الصليبية) في القرن الحادي والثاني والثالث عشر؟

وقد ذكر المؤرخ (ميشو) في كتابه (الحروب الصليبية) أن الصليبيين حين فتحوا معرة النعمان قتلوا جميع مَنْ كان فيها من المسلمين اللاجئين إلى الجوامع والمختبئين في السراديب فأهلكوا صَبْراً [3] أكثر من مائة ألف إنسان.

---

(١) (النصرانية والإسلام) للمستشار محمد عزت الطهطاوي ص ١٦٥ط . مكتبة النور . ط الثانية .

(٢) الإسلام وخرافة السيف ص ١٥٥ .

(٣) القتل صبراً هو حبس الإنسان أو الحيوان بلا طعام أو شراب حتى يموت فيقال: قُتل صبراً .

وقال (ميشو) أيضـًا: (تعصب الصليبيون في القدس أنواع التعصب الأعمى الذي لم يسبق له نظير حتى شكا مِن ذلك المنصفون من مؤرخيهم فكانوا يُكرِهون المسلمين على إلقاء أنفسهم من أعالي البروج والبيوت ويجعلونهم طعامـًا للنار..... ودام الذبح في المسلمين أسبوعـًا، حتى قتلوا منهم سبعين ألف نسمة وأحرقوا دار الحكمة في طرابلس وكان فيها نحو مائة ألف مجلد) [١].

فماذا فعل المسلمون حين استردوا بيت المقدس على يدي صلاح الدين؟!

كان في القدس حين استعادها صلاح الدين (٥٨٣ هـ) من الصليبين مائة ألف صليبي منهم ستون ألف راجل وفارس سوى من تبعهم من النساء والأطفال فأبقى صلاح الدين على حياتهم واستوصى بهم خيراً... واكتفي بأنْ ضرب عليهم فدية عادلة وعجز بعضهم عن دفع الفدية فأدى الملك العادل أخو صلاح الدين فديةً عن ألف صليبي، واقتدى به صلاح الدين نفسه فأعفى كثيرين من الفدية وأغضى عن جواهر الصليبيين وذَهَبهم وفضتهم وعامَلَ نساء الإفرنج معاملة كريمة وسَهَّل السبيل لخروج ملكتين بما معهما من جواهرَ وأموال وخَدَمٍ ورخص للبطريرك الأكبر أن يسير آمنـًا بأموال البيع والجوامع التي غَنِمهَا الصليبيون في فتوحهم ولما قال المسلمون لصلاح الدين: إن هذا البطريرك يَقْوَى بما أخذ على حرب المسلمين ثانيةً.

قال: لا أغدر به [٢].

– واعترف بذلك المؤرخ النصراني غوستاف لوبون في كتابه (حضارة العرب) ص ٣٢٩ حيث قال: (وتم طَرْد الصليبيين من القدس على يد السلطان صلاح الدين الأيوبي، ولم يشأ صلاح الدين أن يفعل في الصليبيين مثل ما فعله الصليبيون الأولون من ضروب التوحش فيبيد النصارى على بكرة أبيهم فقد اكتفى بفرض جزية طفيفة عليهم مانعـًا سَلْب شيء منهم) . أهـ.

قلت: وهذه الفدية هي عشرة دنانير عن الرجل وخمسة دنانير عن المرأة، وعن كل صغير وصغيرة ديناران [٣].

وقد كتب جندي صليبي يومياته عند دخول القدس الشريف كتبها بخط يده ثم تلقفها القس (وليم الصوري) وأعدها في كتاب ضخم ترجمه د / حسن حبشي في جزأَيْن أصدرتهما الهيئة المصرية العامة للكتاب، كتب الجندي منتشيـًا وسعيداً بما كتب: (في الصباح الباكر من

---

(١) الإسلام والحضارة العربية جـ١ ص ٢٩٦، كرد علي (نقلاً عن الإسلام وخرافة السيف ص ١٦٤ – ١٦٥) .

(٢) الإسلام والحضارة العربية جـ١ ص ٢٩٨ . (نقلاً عن الإسلام وخرافة السيف ص ١٦٧) .

(٣) البداية والنهاية لابن كثير (١٢/ ٣٤٠) ط . دار التقوى ١٤٢٠ هـ .

يوم الجمعة ١٦ يوليو ١٠٩٩ م قمنا بهجوم شامل على البلد (القدس الشريف) دون أن نستطيع أخذها، وفي هذه الأثناء تقدم واحد من فرساننا يدعي (ليتو) واعتلى سور المدينة وما كاد يرتقيه حتى هرب جميع المدافعين عنها من الأسوار إلى داخلها فتعقبهم رجالنا وأخذوا في مطاردتهم مُعملين فيهم القتل والتذبيح حتى بلغوا هيكل سليمان (المزعوم) حيث جرت مذبحة هائلة فكان رجالنا يخوضون حتى كعوبهم في دماء القتلى المسلمين.

أما القائد (المسلم) الذي كان يقوم بحراسة (برج داود) فقد استسلم وفتح باب البرج الذي اعتاد الحُجَّاج أن يؤدوا الجزية عنده، فلما وَليَ حُجَّاجُنَا المدينة جَدُّوا في قتل المسلمين ومطاردتهم حتى (قبة عمر) حيث تجمعوا واستسلموا لرجالنا الذين أعملوا فيهم أفظع القتل طيلة اليوم بأكمله حتى فاض المعبد كله بدمائهم ولما تم لرجالنا الغلبة على الكفرة (يقصد المسلمين) عثروا في المعبد على فئة كبيرة من الرجال والنساء فقتلوا البعض وأبقوا على الذين أحسنوا الظن بهم.

وفي صباح اليوم التالي تسلق رجالنا الهيكل وهجموا على المسلمين رجالاً ونساء واستلوا سيوفهم وراحوا يُعملون فيهم القتل، فرمى بعضهم بنفسه من أعلى المعبد، وصدر الأمر بطرح كافة موتي المسلمين خارج البلدة لشدة النتن المتصاعد من جيفهم ولأن المدينة كادت أن تكون بأجمعها مملوءة بجثثهم فقام المسلمون الذين قيضت لهم الحياة بِسَحْب القتلى خارج بيت المقدس وطَرْحِهم أمام الأبواب وتعالت أكوامهم حتى حاذت البيوت ارتفاعـًا، وما تأتَّى لأحد قط أنْ سمع أو رأى مذبحة كهذه المذبحة التي ألمت بالشعب الوثني (يقصد المسلمين).

ويصف (كافين رايلي) في كتابه (الغرب والعالم) هذه المذبحة بقوله: (بعد أن سقطت المدينة وقعت المذبحة إذْ ذُبح كل المسلمين رجالاً ونساء وأطفالاً فيما عدا الحاكم وحرسه الذين تمكنوا من افتداء أنفسهم بالمال وتم اصطحابهم إلى خارج المدينة،وفي معبد سليمان وحوله خاضت الجياد في الدم حتى الرُّكَب واللجام، فقد كان حكم الله عادلاً ورائعـًا، ففي هذا المكان نفسه ارتفعت هرطقَات هؤلاء المجدفين (يقصد الضالين أي المسلمين) في حق الله الذي يتلقى فيه دماءهم الآن).

وقد نَظَّمَ الصليبيون يوم ذاك مواكب النصر إلى كنيسة القبر المقدس وهم يبكون من شدة الفرح، ويغنون أغاني الشكر للرب يسوع:

أيها اليوم الجديد

أيتها البهجة
أيها الفرح الجديد الدائم
ذلك اليوم خالدةٌ ذكراه
طوال القرون الآتية
حَوَّلَ كل عذابنا ومصاعبنا
إلى فرح وبهجة
ذلك اليوم تثبيت أكيد للمسيحية
وسَحْق للوثنية
وتأكيد لإيماننا

- ويصف (وليم الصوري) صاحب الكتاب دخولَ الصليبين أرض القدس الشريف بقوله: (كان اليوم الجمعة، كانت الساعة التاسعة صباحاً ولاحَ كأن قد تَمَّ بترتيب إلهي أن تحقق رغبة الذين حاربوا من أجل مجد المُخَلِّص [١] وانطلق الجنود يزرعون شوارع المدينة مُشرعين سيوفهم فاتكين بكل مَن يصادفهم مِن الأعداء، لا يراعون في ذلك عمراً ولا وضعاً فكان في كل ناحية مذبحة مروعة وفي كل ركن أكوام من الرؤوس المقطوعة حتى استحال السير في كل الأماكن أو الانتقال من موضع إلى آخر إلا على جثث القتلى، وكان الزعماء قد شقوا طريقهم إلى وسط المدينة سالكين طرقاً مختلفة ومرتكبين من المذابح في أثناء تقدمهم ما لا يمكن التحدث عنه ونَهَجَ نهجَهم جَمْعٌ من الناس الظامئين إلى دماء العدو والذين لا قصد لهم سوى التدمير، وفَرَّ المدافعون عن المدينة في شتى النواحي لا ينشدون غير النجاة ففتح الصليبيون البوابة الجانبية وأدخلوا بقية الناس ومشت هذه الجموع وحدة واحدة مسلحة تمام التسليح، وانتشرت في كل ناحية من نواحي وسط المدينة وليس لها من هدف سوى بث الدمار المخيف، وشهدت أرجاء المدينة مذبحة فظيعة الشناعة وكان الدم المسفوك مخيفاً حتى أن المنتصرين أنفسهم ساورهم الإحساس بالخوف وشعروا بالتقزز وفر الجانب الأكبر من الناس إلى فناء المسجد لوقوعه في موضعٍ قاصٍ عن المدينة كما كان مُحَصَّناً أشد التحصين بسور وأبراج وأبواب لكن فرارهم هناك لم يسعفهم بالخلاص إذ سرعان ما اقتفى الجند أثرهم واقتحموا المسجد فأعملوا بالمسلمين مذبحة شرسة حملوا بعدها كميات كبيرة من الذهب والفضة والجواهر.

---

(١) يعني النصارى بالمخلص: المسيح ﷺ وهو معبودهم من دون الله عز وجل .

أما القادة الآخرون فقد ترامي إلى علمهم – بعد فتكهم بكل مَن صادفهم في شتى نواحي المدينة – أن الكثيرين فروا إلى أطراف المسجد الطاهر فأسرعوا كما لو كانوا على اتفاق فيما بينهم، وانطلقوا يتعقبونهم ودخل المسجد حشد من الفرسان بخيولهم والمشاة فذبحوا ذبح الشياه كل من لجأ إلى المسجد يبتغي الحماية وأعملوا القتل فيهم، لم تأخذهم رحمة بأحدٍ ما حتى فاض المعبد كله بدماء الضحايا، وكان ذلك قضاء عادلاً من الرب أمضاه في مَنْ دنسوا هيكل السيد بشعائرهم الخرافية وحَرَّموه على شعبه المؤمن فكان لا بد لهم من أن يُكَفِّروا عن خطيئتهم بالموت وأن تطهر الأماكن المقدسة بدمهم المراق.

وكان من المستحيل أن يطالع المرء كثرة القتلى دون أن يستولي عليه الفزع فقد كانت الأشلاء البشرية في كل ناحية وغطت الأرضَ دماءُ المذبوحين ولم تكن مطالعة الجثث وقد فَارَقَتْها الرؤوس، ورؤية الأعضاء المبتورة المبعثرة في جميع الأرجاء هي وحدها التي أثارت الرعب في النفوس بل كان هناك ما هو أبعث على الفزع ألا وهو منظر المنتصرين أنفسهم وقد تخضبوا بالدماء فغطتهم من رؤوسهم إلى أخمص أقدامهم فكان منظراً مروعًا بث الخوف في قلوب مَن قابلوهم.

وُيقال إنه قُتل داخل ساحة المسجد وحدها عشرة آلاف من المارقين (يقصد المسلمين) بالإضافة إلى أن القتلى الذين تناثرت جثثهم في كل شوارع المدينة وميادينها لم يكونوا أقل عدداً ممن ذكرناهم.

وانطلق بقية العسكر يجوسون خلال الديار بحثًا عمن لازال حيًا من التعساء الذين قد يكونون مختفين في الأزقة والدروب الجانبية فراراً من الموت فكانوا إذا عثروا على واحد سحبوه على مشهد من الناس وذبحوه ذبح الشياه.

وجعل بعض العسكر من أنفسهم عصابات انطلقت تسطو على البيوت ممسكين بأصحابها ونسائهم وأطفالهم وأخذوا كل ما عندهم ثم راحوا يقتلون البعض بالسيف ويقذفون بالبعض الآخر من الأمكنة العالية فتتهشم أعضاؤهم ويهلكون هلاكًا مروعًا ويبقرون بطون البعض الثالث بحثًا عما يكونوا قد خبأوه في أمعائهم من قِطَع ذهبية أو جواهر ثمينة يُحتمل أن يكونوا قد ابتلعوها، وهنا تم ما جاء في مزامير داود (٦٨: ٦١): (وسلم للسبي عزه وجلاله ليد العدو) . أهـ.[١].

---

(١) عندما حكم الصليب، أبو إسلام أحمد عبد الله . نشر بيت الحكمة للإعلام والنشر والتوزيع ص ١٥ - ٢٠ الطبعة الأولي ١٤١٣ هـ ١٩٩٣ .

وتقول الراهبة الكاثوليكية كارين آرمسترونج: (ولمدة أيام ثلاثة قام الصليبيون بانتظام بذبح ما يقرب من ثلاثين ألفـًا من سكان المدينة. وطبقـًا لما رواه مؤلف (أعمال الفرنجة) Gesta francorum الذي أَيَّدَ الصليبين فقد (قتلوا كل المسلمين والأتراك، لقد قتلوا كل شخص ذكراً كان أَم أنثي) وتم بعد ذلك ذبح المسلمين الألف الذين التجأوا إلى سطح المسجد الأقصى وحوصر اليهود في معبدهم وقتلوا بالسيوف حتى لم يتبق منهم أي أحياء تقريبـًا ثم عمدوا في نفس الوقت وطبقـًا لما يقوله قسيس الجيش فوشيه الشارتري إلى الاستيلاء على الممتلكات (فمن كان له السبق من الفرنجة إلى دخول منزل سواء كان غنيـًا أم فقيراً لم ينازعه في حق امتلاكه فرنجي آخر فما كان على الفرنجي سوى أن يحتل المنزل أو القصر ليصبح بما يحتويه ملكـًا له) وتدفقت الدماء في الشوارع حقيقة لا مجازاً وكما يقول شاهد العيان البروفنسالي ريمون الأجويلي: (كان بالإمكان رؤية أكوام الرؤوس والأيدي والأرجل) ولكن لم يشعر ذلك الشاهد بالخزي فقد قال: (إنني إن قلت الحقيقة فستتعدى جميع قدرتكم على التصديق وعلى ذلك فيكفي ذلك القدر فقد ركب الرجال على الأقل في المعبد ورواق سليمان والدماء تصل إلى ركبهم وأَلْجِمَة خيولهم وكان ذلك في الواقع حكمـًا إلهيـًا عادلاً رائعـًا قضى أن يمتلئ ذلك المكان الذي عاني طويلاً من كفر الكفرة بدمائهم).

وتم تطهير المدينة المقدسة من المسلمين واليهود كما تطهر من الهوام.

وفي النهاية لم يبق هنالك أحد يُقْتل فاغتسل الصليبيون وساروا في اتجاه كنيسة القيامة وهم يرتلون التراتيل ودموع الفرح تنساب من أعينهم وتسيل على أوجههم وتوقفوا عند كنيسة المسيح وهم يرتلون قداس القيامة.....) . أهـ.[١].

– وتقول كارين أيضـًا: (وأسس الصليبيون حينئذٍ ولاية رابعة هي ولاية طرابلس وتم ذبح السكان وتدمير المساجد في المدن التي فُتحت وهرب اللاجئون الفلسطينيون إلى أراض إسلامية أخرى أكثر أمنـًا) أ. هـ[٢].

– وتدبر هذه الموازنة التي عقدتها هذه النصرانية بين أخلاق النصارى والمسلمين عند دخول القدس، تقول كارين: (... وإذا نحن اعتبرنا احترام حقوق السلف المقدسة محكـًا

(١) القدس مدينة واحدة عقائد ثلاث، كارين آرمسترونج ط . سطور ١٩٩٨ ترجمة د / فاطمة نصر، د / محمد عناني ص ٤٥٣ – ٤٥٤ .

(٢) القدس مدينة واحدة عقائد ثلاث ص ٤٥٩ .

لمصداقية مُثُل أي فاتح ينتمي إلى العقيدة التوحيدية فلابد وأن يأتي الصليبيون أسفل قائمة البشر) [١].

وتقول عن المسلمين: (وفي الثاني من أكتوبر عام ١١٨٧ وبينما المسلمون يحتفلون بليلة الإسراء والمعراج دخلت قوات صلاح الدين القدسَ ولم يقتل مسيحي واحد) [٢].

– وأما وحشية النصارى في الأندلس فأمر لا يجهله أحد ممن يدري شيئًا عن تاريخ المسلمين في الأندلس.

– تقول الكاتبة النصرانية الإنجيلية غريس هالسل: (في عام ١٤٩٢ طرد فرديناند وإيزابيلا المسلمين المغاربة. الأقلية اليهودية ذهبت معهم وأقام معظمها في الدول الإسلامية. الملكية الإسبانية عَذبت حتى الموت أولئك المسيحيين الذين لم يتفقوا معها وأرسلت الغزاة إلى نصف الكرة الغربية لنهب سكانها وقتلهم، لقد خيروهم بين أمرين إما أن يتحولوا إلى المسيحية أو أن يُقتلوا) . أهـ. [٣].

– وتقول الكاثوليكية كارين آرمسترونج: (وفي عام ١٩٤٢[٤] سقطت آخر قلعة إسلامية في أوربا عندما قام فرديناند وإيزابيلا بفتح غرناطة إذْ دقت أجراس الكنائس في شتى أرجاء أوربا ابتهاجًا بالنصر المسيحي على الكفار، ولم تمض سنوات معدودة حتى كان مسلمو إسبانيا يواجهون الاختيار بين الترحيل أو التحول إلى اعتناق المسيحية، ولم تلبث محاكم التفتيش أن قامت باضطهادهم هم وذريتهم على مدى ٣٠٠ سنة أخرى)[٥].

– ويقول غوستاف لوبون: (القرن التاسع من – الهجرة – قُضي على دولة العرب وحضارتهم في إسبانية التي ملكوها نحو ثمانمائة سنة وذلك أن فرديناند استولى على عاصمة العرب الأخيرة غَرْناطة في سنة ١٤٩٢ م وأنه أخذ يُمعن في قتلهم وتشريدهم جماعات وأن خلفاءه ساروا على سنته وأنه قتل من العرب وشرد ثلاثة ملايين نفس فَخَبَتْ إلى الأبد شعلةُ حضارة العرب التي كانت تنير أوربة منذ ثمانية قرون) . أهـ. [٦].

– وقال: (ولا يسعنا سوى الاعتراف بأننا لم نجد بين وحوش الفاتحين مَنْ يؤاخَذ على

---

(١) السابق ص ٤٥٥ .

(٢) السابق ص ٤٨٢ .

(٣) النبوءة والسياسة، غريس هالسل ترجمة محمد السماك الطبعة الثالثة ص ١١٥ .

(٤) لعل هذا خطأ طباعي، فالصواب أنه عام ١٤٩٢ م ٨٩٧ هـ .

(٥) محمد، كارين آرمسترونج ص ٤٣ .

(٦) حضارة العرب ص ١٤٧ .

اقترافه مظالم قتلٍ كتلك التي اقتُرفت ضد المسلمين. ومما يُرثَى له أن حُرمت إسبانية عمداً هؤلاء الملايين الثلاثة الذين كانت لهم إمامة السكان الثقافية والصناعية)[١].

ويقول: (وعاهد فرديناند العرب على مَنْحهم حرية الدين واللغة ولكن سنة ١٤٩٩ م لم تكد تحل حتى حَلَّ بالعرب دور الاضطهاد والتعذيب الذي دام قروناً والذي لم ينته إلا بطرد العرب من إسبانية، وكان تعميد العرب كَرْهاً فاتحة ذلك الدور، ثم صارت محاكم التفتيش تأمر بإحراق كثير من المعمدين على أنهم من النصارى، ولم تتم عملية التطهير بالنار إلا بالتدريج لتعذر إحراق الملايين من العرب دفعة واحدة، ونصح كاردينال طليطلة التقيّ الذي كان رئيساً لمحاكم التفتيش بقطع رؤوس جميع مَنْ لم يتنصر مِن العرب رجالاً ونساء وشيوخاً وولداناً، ولم يَرَ الراهب الدومينيكي (بليدا) الكفايةَ في ذلك فأشار بضرب رقاب مَنْ تنَصر مِن العرب، فمن المستحب إذَن قَتْل جميع العرب بحد السيف لكي يحكم الرب فيهم في الحياة الأخرى ويُدخل النارَ مَنْ لم يكن صادق النصرانية منهم) . أهـ.[٢].

(وصدر مرسوم جديد في ١٢ مارس سنة ١٥٢٤ يحتم تنصير كل مسلم بقى على دينه وإخراج كل من أَبَى النصرانية من أسبانيا وأن يُعاقَب كل مسلم أَبى التنصير أو الخروج في المهلة الممنوحة بالرق مدى الحياة وأن تحول جميع المساجد الباقية إلى كنائس، عندئذٍ استغاث المسلمون بالإمبراطور والْتمسوا عدله وحمايته على يد وفد منهم بعثوه إلى مدريد ليشرح للمليك ظلامتهم وآلامهم (سنة ١٥٢٦) فندب الإمبراطور محكمة كبرى من النواب والأحبار والقادة وقضاة التحقيق برئاسة المحقق العام لتنظر في ظلامة المسلمين ولتقرر بالأخص ما إذا كان التنصير الذي وقع على المسلمين بالإكراه يعتبر صحيحاً مُلْزِماً بمعنى أنه يحتم عقاب المخالف بالموت أم يطبق القرار الجديد عليهم كمسلمين وقد أصدرت المحكمة قرارها بعد مناقشات طويلة بأن التنصير الذي وقع على المسلمين صحيح لا تشوبه شائبة لأنهم سارعوا بقبوله اتقاء لما هو شر منه فكانوا بذلك أحراراً في قبوله) . أهـ.[٣].

– ويقول (لورنتي)[٤] المؤرخ الذي أتيح له البحث بمطلق الحرية في أرشيفات محكمة التفتيش في إسبانيا: (ألقت محكمة التفتيش أكثر من (٣١.٠٠٠) نفس في النار و (٢٩.٠٠٠)

---

(١) حضارة العرب ص ٢٧٢ .

(٢) حضارة العرب، غوستاف لوبون ص ٢٧٠ – ٢٧١ .

(٣) دولة الإسلام في الأندلس، محمد عبد الله عنان ط . الهيئة المصرية العامة للكتاب جـ ٧ ص ٣٥١ – ٣٥٢ .

(٤) راجع (قصة الحضارة) ول . ديورانت، المجلد الثاني عشر الجزء الثالث والعشرين ص ٨٩ – ٩٠ ط الهيئة المصرية العامة للكتاب . (٢٠٠١) .

عقوبة تلي الإعدام ولا تشمل هذه الأرقامُ: الذين أودت بحياتهم فروع هذه المحكمة الأسبانية في مكسيكو وليما بأمريكا الجنوبية وقرطاجة وصقلية، سردينيا، أوران، مالطا، أما عن عقوبة الإلقاء في النار فقد أقيمت محارق عدة في الميادين العامة بالمدن الكبيرة وكانت تنظم لها مهرجانات واحتفالات يشهدها الأحبار وأبناء الكنيسة والملوك أحيانا كأنها أعياد يطرب لها الناس ولا يجدون في مناظرها ما يدعو إلى الضيق والاشمئزاز (١).

- **يقول غوستاف لوبون (النصراني المعروف)**: (ولكن لنفرض جدلاً أن النصارى عجزوا عن دَحْر العرب وأن العرب وجدوا جو شمال فرنسة غير بارد ولا ماطر كجو إسبانية فطابت لهم الإقامة الدائمة به فماذا كان يصيب أوربة؟ كان يصيب أوربة النصرانية المتبربرة مثلُ ما أصاب إسبانية من الحضارة الزاهرة تحت راية النبي العربي، وكان لا يحدث في أوربة التي تكون قد هُذّبت ما حدث فيها من الكبائر كالحروب الدينية وملحمة سان بارتلمي ومظالم محاكم التفتيش وكل ما لم يعرفه المسلمون من الوقائع التي ضَرَّجت أوربة بالدماء عدة قرون) . أهـ.(٢).

و(من المؤسف أن يصدق بعضُ المسلمين الأكذوبةَ الغربية القائلة بأن نصارى الشمال في غاراتهم الدؤوبة لاحتلال الأندلس منطقةً منطقةً ومدينة مدينة كانوا يقومون بحركات (استرداد) فإن الأندلس بجميع أراضيها كانت حين احتلال النصارى لها قد أسلمت طواعية وانصبغ أهلها بالإسلام ديناً وبالعربية لغةً وباتوا شعباً من الشعوب الإسلامية الخالصة التي رفعت رايته ونشرت حضارته في أوربا وكان للشعب الأندلسي كشعب من الشعوب الإسلامية طابعه الخاص وصفاته المميزة التي عُرف بها كما كان له أثره المميز في العلوم الإسلامية. إذاً فلم يكن نصارى الشمال حين كانوا يحتلون الأندلس منطقة إثر منطقة يقومون بعملية (استرداد) كما يزعم الغربيون، وإنما كانوا يقومون بعملية (تشريد لشعب) من أرضه و (قضاء على أمة) و (استئصال) لحضارة علَّمت أوربا كلها)(٣).

---

(١) عندما حكم الصليب، أبو إسلام أحمد عبد الله ص ٣٩ . (نقلاً عن الاضطهاد الديني في المسيحية . توفيق الطويل ط. الزهراء للإعلام العربي) .

يقول ول ديورانت: (وقد اتُهم بعض الموتى بالهرطقة في أحوال متعددة وحوكموا بعد الموت وحكم عليهم بالمصادرة فيفقد الورثة في هذه الحالة ميراثهم) أ . هـ (قصة الحضارة المجلد ١٢ جـ٢٣، ص ٨٣ ط . الهيئة) .

وقال: (وكان المتهم بالهرطقة إذا لم يعترف قبل بدء المحكمة عقوبته الإحراق)، (وإذا لم يعترف إلا بعد صدور الحكم عليه فإنه يغنم الرحمة بشنقه قبل إحراقه) . أ . هـ . (السابق ص ٨٣، ٨٥) .

(٢) حضارة العرب، غوستاف لوبون ص ٣١٧ .

(٣) الأندلس هل تعود دولة إسلامية؟ وهو مختصر كتاب انبعاث الإسلام في الأندلس للأستاذ على المنتصر الكتاني

- ومن صور التوحش النصراني واستعمال السيف والسكين مع المدنيين العُزْل - كما هي عادتهم - ما فعله هؤلاء الكفار في الجزائر عندما احتلّتها الدولة الفرنسية تقول الراهبة الكاثوليكية كارين آرمسترونج (ويصور لنا المؤرخ الفرنسي المعاصرُ م. بودريكور إحدى هذه الغارات قائلاً: (وحتى جنودنا الذين عادوا من الغارة كانوا يشعرون بالخجل... إذْ أحرقوا نحو ١٨٠٠٠ شجرة وقتلوا النساء والأطفال والشيوخ، وكانت النساء أسوأ الجميع حَظًّا إذْ كُنَّ يتزيَّنَّ بالأقراط والخلاخيل والأساور الفضية فأثرن الطمع فيها ولم تكن لها مفاتيح مثل مفاتيح الأساور الفرنسية بل كانت توضع حول المعاصم والكواحل في الطفولة فإذا كبرت الفتاة ونمت أعضاؤها لم تتمكن من نزعها ولم يستطع جنودنا أن يحصلوا عليها إلا بقطع أطراف النساء وتركهن في قيد الحياة وقد تشوهت أجسامهن) [1].

وعندما فشل هؤلاء الفرنسيون الصليبيون في تغيير عقيدة الجزائريين قهراً (وبعد عامين كاملين لم يجد صليبيو فرنسا غير استخدام الحديد والنار وبدأ إجرامهم بإبادة قبيلة بأكملها تحت دعوى اتهام أحد أفرادها بارتكاب جريمة سرقة ثم تحقق بعد أن تمت عملية الإبادة أن المتهم برئ.

وَوَصَفت التقارير الرسمية التي أُرسلت إلى العاصمة باريس هذه الجريمة الشنعاء فقالت: (بناء على تعليمات الجنرال **روفجيو** خرجت قوة من الجنود من مدينة الجزائر، في ليل ٦ أبريل ١٨٣٢ (منذ ١٦٠ عامـًا) وَانْقَضَّتْ قبيل الفجر على أفراد القبيلة وهم نيام تحت خيامهم فذبحتهم جميعـًا بغير ما تمييز في الأعمار والأجناس، وعاد الفرسان الفرنسيون من هذه الحملة، وهم يحملون رؤوس القتلى على أسنة رماحهم).

وقد كان هذا العمل الإجرامي كافيـًا ليصبح عادة يتبعها الحكام الصليبيون من بعده وسابقة يسيرون على هديها حتى باتت عمليات إبادة الجزائريين المسلمين شيئـًا يستحق الفخر والتهنئة والمباركة من الكنيسة فكتبت إحدى الصحف الفرنسية (مثلاً) في أكتوبر ١٨٣٦ م، قائلة:) أُرسلت إلى باريس مؤخراً عشرون رأسا ليبلغ عدد الرؤوس التي وصلت إلى معسكر العمليات ثمانية وستين رأسـًا، وهي معلقة على سناكي البنادق، إنها لَصفقة عظيمة وبداية طيبة تفتح لنا الطريق).

ويعلق الجنرال الفرنسي (شانجار رنييه) قائلاً: إن رجالي وجدوا التسلية في قطع رقاب

= اختصار أحمد محمود حماية ط . المختار الإسلامي ص ٦ .

(١) محمد، كارين آرمسترونج ص ٦٣ .

المسلمين من رجال القبائل الثائرة في بَلْدَتَيْ (الحراش)، (بورقيقة).

وفي تقرير كنسي جاءت هذه السطور: (إن كل الماشية قد بيعت إلى قنصل الدنمارك أما باقي الغنيمة فقد عُرضت في سوق (باب عزون) حيث عُرضت أساور النساء وهي مازالت تحيط بمعاصمهن المقطوعة، والأقراط تتدلى من قِطَع لحم آدمي وقد بيعت بأكملها وَوُزِّع ثمنها).

ثم يستطرد التقرير الكنسي نفسه قائلاً: (وفي ليل ذلك اليوم أصدر البوليس أوامره إلى أهل المدينة بإضاءة الأنوار في حوانيتهم علامةً على الابتهاج).

وفي عام ١٨٤١م تولى الحكم في الجزائر المسلمة الجنرال الصليبي (يوجو) يعاونه الجنرال (بليسيه) والجنرال (سانت أرنو) و (شانجارنيه) و (دي هيريسون) و) مونتانياك (و) لاموريسيير (و) كافينياك).. وكلهم من ذوي السوابق في الأعمال الوحشية.

فقد كتب أحدهم مثلاً) سانت أرنو (في خطاب لأسرته بفرنسا يقول: (إن هذه البلاد بديعة وهي من أجمل ما رأيت في أفريقيا فَقُراها متقاربة وأهلوها متحابون (...) لقد أحرقنا فيها كل شيء ودمرنا كل شيء، الحرب (...) الحرب، أواه منها، ما أكثر مَن هلك فيها من نساء وأطفال هاجروا إلى جبال الأطلس فقضوا نَحْبَهم بين ثلوجها بتأثير البرد والبؤس).

وفي رسالة أخرى لزوجته عام ١٨٤٣ يقول: (إني أفكر فيكم جميعًا وأكتب إليكم ويحيط بي أفق من النيران والدخان، لقد كنت في قبيلة (البزار) فأحرقتُ أفرادها جميعًا ونشرتُ حولهم الخراب وأنا الآن عند (السنجا) أعيد فيهم الشيء نفسه ولكن على نطاق أوسع، لكأني في سرداب تكثر فيه الخيرات).

ويقول الكونت (دي هيريسون) في كتاب له بعنوان (اقتناص الرجال): في عام ١٨٥٧ أخذتْ الَغْيرةُ تأكل قلب (الماريشال راندون) مما كان زميله الماريشال (سانت أرنو) يقوم به من أعمال التنكيل فأغار على قبيلة بتجريدة قوامها ٢٥ ألف جندي لتدريبهم على أعمال القتل ونشر الحرائق كما كان يعمل أسلافه.

وكتب (مونتانياك) في كتاب له بعنوان (رسائل جندي): (لقد قطعت رأسه ومعصمه الأيسر ووصلت إلى المعسكر برأسه مثبتًا على رمحي ومعصمه عالق ببندقيتي وقد أرسلتهما إلى الجنرال (باراجواي) الذي كان يعسكر بالقرب منا وإنك لتتصور كيف كان ابتهاجه بذلك).

وفي موقع آخر يقول: (إن أولاد سعد كانوا قد تركوا نساءهم وأولادهم في (الأحراج (ولقد

كان يمكنني أن أقضي عليهم جميعـًا ولكن لم يكن عددنا كافيـًا للتفرغ لهـذا بـل كـان علينـا أن نوجه اهتمامنا إلى مَن كانوا يطلقون النار علينا، لقد كانت مذبحة شنيعة حقـًا، كانـت المسـاكن والخيام في الميادين والشوارع والأفنيـة التي انتشرت عليهـا الجثـث في كـل مكـان وقمنـا بعمـل إحصائية في جـو هـادئ بعـد الاستيلاء على المدينـة فبلـغ عـدد القتلى مـن النسـاء والأطفـال (٢.٣٠٠) أما عدد الجرحى فلا يكاد يُذكر لسبب يسير هـو أننـا لـم نـترك جرحـاهم على قيـد الحياة.

وكان جنودنا يخافون وصول الرصاص إليهم من قَبْوٍ خَفِيّ أو من باب مُوصَد أو من خلف متراس على سطح فكانوا يندفعون إلى داخل المساكن ويفتكون بلا رحمة بكل شـيء يجدونـه أمامهم وكان من العسير عليهم – في مثل هـذه الأحـوال – التمييـز بـين الأعمـار والأجنـاس بـل كانوا يضربون في كل صوب دون إنذار أو تنبيه).

وكتـب الكونـت (دي هيريـسون): (فظـائع لا مثيـل لهـا، أوامـر بالـشنق تـصدر مـن نفـوس كالصخر وقلوب كالحجر، أوامر بالرمي بالرصاص أحيانـًا، وباستعمال السيف أحيانـًا أخـرى في أناس مساكين جُلّ ذنبهم أنهم لا يستطيعون إرشادنا إلى ما نطلب إليهم أن يرشدونا إليه).

– ثم تحكى (كوليت جانسون) [1] مؤلفة كتاب (الجزائـر الثـائرة) فتقـول: (وتـصل الحـال علـى هـذا المنـوال حتـى ١٨٤٥ م إذْ تبلـغ الهمجيـة شـأوها، تنـدثر الُمثُـل الإنـسانية وتتلاشـى ويجتاح الجزائر لون جديد من ألوان البربرية والخسة والإجرام والوحشية (في حـق المـسلمين العُزْل) ففي ذلك العام أُدخِلَ نظام الإبادة للقـضاء علـى الـشعب الجزائـري، طريقـة جهـنم ومـا أدراك ما جهنم.

وقد نشأت هـذه الطريقـة أول مـا نـشأت عـن محـض الـصدفة ولكـن سـرعان مـا أصـبحت نظامـًا مـن أنظمـة الجـيش المعمـول بهـا في مهمتـه ضـد المـسلمين. ففـي يونيـو ١٩٤٥ كانـت قبيلة(أولاد الرياح) قد تلقت من القائد الفرنسي أمراً بالتسليم ولكـن القبيلـة بـدلاً مـن الامتثـال للأمر لاذتْ بالفرار إلى المغاور [2] والكهـوف لتستأنف الجهـاد والمقاومـة. فلمـا ضَـيَّق القائـد (بليسيه) الخناق على أفراد القبيلة وهـم في بطـن أحـد الكهـوف واشـترطوا عليـه سـحب القـوات الصليبية ليخرجوا إليه رفض هذا الشرط وقرر أن يصب عليهم نار جهنم ليصلوها سعيراً.

(١) بالاشتراك مع الكاتبة الفرنسية الأخرى (فرانسين جانسون): الجزائر الثائرة . ترجمة محمد علوي الشريف وآخرين، ط . دار الهلال المصرية ١٩٥٧ .

(٢) يقصد: المغارات، قال تعالى عن المنافقين: { لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَأً أَوْ مَغَارَاتٍ أَوْ مُدَّخَلًا لَوَلَّوْا إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ {٥٧} (سوزرة التوبة) .

وأنَّى للقلم أن يصف هذا المشهد الجبار العاتي فالقوات الفرنسية تتقدم تحت جُنح الليل البهيم صَوْبَ فجوة الكهف يسدونها بالمتاريس ثم يقذفون النار بداخلها ويشعلونها من حولها، وهؤلاء العرب والمسلمون المعتصمون في جوف الكهف تنطلق منهم الأنات والصرخات فتصم الآذان، وتولول النساء، ويصرخ الأطفال وتنعق الحيوانات، وتحترق الصخور فتنهار، تنتشر منها الأتربة تخنق الجموع.. وتتناثر الجنادل فتصيب الرؤوس وتنفجر الذخائر فيعم الدمار وتنتشر جثث الموتى وبرغم كل هذا مازال الرجال يجاهدون للخروج من بطن الأرض فتنطبق عليهم ويقبرهم الجماد).

ثم تستطرد كاتبة (الجزائر الثائرة) فتقول: ويقبل الصباح وتتولى فرقة من الجنود الفرنسيين (يتدلى الصليب على صدورهم) معاينة الأتون الذي صبوا فيه النيران أثناء الليل فيرتد منهم البصر من هول ما يرون، ففي مدخل الغور انتشرت هياكل ثيران وحمير وخراف حَدَتْ بها الغريزة صوب مخرج الكهف لإستنشاق الهواء الذي عُدم بالداخل، وتكدست بين هذه الحيوانات ومن تحتها جثث رجال ونساء وأطفال وشوهد رجل ميت وهو جاثٍ على ركبتيه وقد أمسكت يداه قرن ثور نافق وبجواره امرأة ميتة تحتضن بين ذراعيها طفلها الميت مما يدل على أن الرجل قد اختنق وهو يدافع عن امرأته وطفله اللذين اختنقا أيضاً من هجوم الثور عليها أثناء الحريق.

وفي سراديب هذه المغاور الفسيحة وجد الجنود الفرنسيون (٧٦٠) جثة أخرجوا منها (٦٠) مسلماً يعانون سكرة الموت ما لبث أربعون منهم أن قَضَوْا نَحْبَهم وعشرة منهم حملتهم سيارات الإسعاف والباقون أطلق سراحهم ليعودوا إلى مساكنهم عبرة لمن يعتبر، ولم يبق من حطام الدنيا سوى الدمع القاني يذرفونه على الدمار العميم.

وشغلت هذه الجريمة البشعة الرأيَ العام الصليبي في أرجاء أوربا والذي يرفع شعارات الماسونية (الإخاء، الحرية، المساواة) فتقدم أحد الماسون الفرنسيين باستجواب لمجلس الأعيان الباريسي حول ما أسماه (قتل مبيت مع سَبْق الإصرار ضد (عدو) أعزل مهزوم).

وكان كل ما دافع به القائد) بليسيه) عن نفسه رداً على هذه الاستجواب هو قوله: لقد جاءني الأمر بذلك من الماريشال (يوجو) وأَطْلَعَ المجلسَ على صورة الأمر ثم قرأه قائلاً: (أورليا نفيل - ١١ يونيو ١٨٤٥ م.

إذا احتمى هؤلاء الرعاع في الكهوف فافعلوا بهم ما فعله كافينياك من قبل وأحرقوهم حرق الثعالب).

ولم يكن هذا الإرهاب الصليبي القذر موقوفاً على مثل هذه الصور الإجرامية بل كان هناك خَطًّا إرهابياً [(١)] آخر أكثر جُرْماً وأحط فعلاً، تَمَثَّلَ في محاولة فرض العقيدة الصليبية على مسلمي الجزائر جبراً وبمباركة الكنيسة.

ففي عام ١٨٣٢ م، منذ بداية الاحتلال الصليبي للأرض المقدسة، أعلن القائد (روفجيو) عن تحويل أجمل مساجد الجزائر إلى كنيسة فوقع الاختيار على جامع (القشاوة) الذي يقع فيما يعرف بالحي الأوربي وسط مدينة الجزائر.

وتحدد ظهر يوم ١٨ ديسمبر ١٨٣٢ م لإنجاز هذا العمل وتقدمت في الموعد المحدد إحدي طائرات الجيش، أنزلت فرقة من سلاح المهندسين توجهت مباشرة إلى محاصرة أبواب المسجد (بالبُلَط) و (الفئوس) وبداخل المسجد أربعة آلاف مسلم، كانوا قد اعتصموا داخل المسجد خلف متاريس.

ثم اندفعت القوة العسكرية تسبقها سناكي البنادق فَخَرَّ المسلمون جرحَى وصرعى تحت أرجل الجنود واستمرت هذه المذبحة طَوالَ الليل حتى إذا جاء الصباح صار الجامع (كاتدرائية الجزائر).

وما إن انتهي الجنود من وضع الصليب على كل باب من أبواب المسجد وفي نشوة هذا الانتصار للرب يسوع المسيح داروا على أعقابهم صوب مسجد (القصبة) الغَنيّ بذكريات الإسلام وأيامه المجيدة فَدخله الجنود والضباط وأقاموا فيه شعائرهم الدينية إلى أن انتهى القداس المجيد شرع القساوسة في تمجيد إله الجيوش وترتيل أنشودة الغفران.

ولَعمري إذا ساغ للجنود الجهلة أو لضباطهم العابثين أن يأتوا مثل هذه الأفعال النكراء فكيف يسوغ للقس (شوسيه) وهو الوكيل العام لأسقف الجزائر أن ينضم إليهم ويتزعم طابورهم؟

وقد أعد هذا القس عام ١٨٣٩ م كتاباً أسماه (رسائل مفيدة ومشوقة عن الجزائر) وَجَّه الكلام فيه إلى ملك فرنسا فقال: إن مسيو (فاليه) رجل عميق التفكير ذو ضمير حي لا تنقصه الحيلة، إنه يحكم الجزائر كأكثر الملوك إطلاقاً في الحكم، إنه الرجل الذي ليس للمستعمرة غنى عنه إنه يرغب في أن يستتب الدين المسيحي وأن يحترمه الجميع إنه يريد أن يضاعف من عدد الصلبان والكنائس في الجزائر.

إن مولاي لَيستطيع أن يفعل ما يشاء مع رجل مثل المسيو (فاليه) الذي اختار أجمل

(١) كذا في الأصل والصواب لغةً: (خَطٌّ إرهابي).

مساجد القسطنطينية ليجعل منه أجمل كنيسة في المستعمرة).

وكان الاختيار قد وقع على هذا القس الإرهابي) شوسيه (ليكون راعياً لهذه الكنيسة التي كانت مسجداً، وما أن أُطلقت يداه ليعد لنفسه منبراً للوعظ حتى استولى على منبر للرسول أتى به من مسجد يقال له (المقدس) وعلى هذا المنبر النفيس وقف سكرتير الحاكم (يوجو) يقول: (إن آخر أيام الإسلام قد دنت، وفي خلال عشرين عاماً لن يكون للجزائر إله غير المسيح ونحن إذا أمكننا أن نشك في أن هذه الأرض تملكها فرنسا، فلا يمكننا أن نشك - على أي حال - أنها قد ضاعت من الإسلام للأبد، أما العرب فلن يكونوا مِلكاً لفرنسا إلا إذا أصبحوا مسيحيين جميعاً)[1].

وكانت وسائل الإعلام الصليبي والصهيوني والعميلة جاهزة لتبرير هذا الاحتلال، فقالت الكاتبة الفرنسية كوليت جانسون: (لقد صار من العسير على فرنسا أن تتراجع بعد أن فتحت الجزائر فتحاً باركته المسيحية جمعاء... إننا نضع في الجزائر أمة لن تعرف المدنية بدوننا... أليس من واجبنا أن نحمل شعب الجزائر على اعتناق العقيدة الفرنسية حتى يلمسوا السعادة الروحية التي يهيئها المستقبل لشعب فرنسا)[2].

- ويقول النصراني الفرنسي غوستاف لوبون: (نعم أصبحت إفريقية[3] نصرانية كمصر ولكن انتحالها للنصرانية[4] لم يتم إلا بعد أن أريقت سيول من الدماء، وذلك أن قسطنطين لما جلس على العرش رأى تلك المذاهب الدينية سبب كل اضطراب وهيجان فلم ير غير قهرها بالأسنة والسيوف)[5].

- من صور الهمجية الصليبية ومحاولة فرض النصارى دينهم بالقوة ما حدث بالهند عندما حاول الإنجليز تنصير أهل الهند بفتح المدارس التنصيرية، والتجويع والإذلال.

يقول المؤرخ الأمريكي (إدوارد تومس): (سيق ٨٥ جندياً إلى المحكمة العسكرية تحت مراقبة الحراس، وحُكم عليهم جميعاً بأن تُعَرَّى أجسادهم جميعاً وأن يكبلوا بالأصفاد وأن يتركوا بلا طعام وكان منظراً مؤلماً ارتجفت له قلوب الرفقاء إذْ كان بينهم مَنْ خدم هؤلاء

---

(١) عندما حكم الصليب، أبو إسلام أحمد عبد الله ص ٤٤ - ٥٤ . وقد نقل ما كتبه عن كتاب (الجزائر الثائرة (للكاتبة الفرنسية كوليت جانسون و الفرنسية فرانسين جانسون، وكتاب)ثورة الجزائر (للكاتب جوان جليسي .

(٢) عندما حكم الصليب ص ٤٣ .

(٣) كان اسم (إفريقية) يطلق على تونس وطرابلس الغرب .

(٤) يعني قديماً قبل الإسلام .

(٥) حضارة العرب ص ٢٥٤ .

الصليبيين خدماتٍ جليلة ومنهم مَن حارب في صفوفهم ولقى الشدائد والأذى في سبيل إرضائهم، ولكنهم كانوا جميعًا ينتمون إلى دين الإسلام، ولذا فقد صدر القرار أن يموتوا هكذا جوعًا وعطشًا وذِلَّةً وهم عرايا كما ولدتهم أمهاتهم مكبلون في القيود أمام أعين الجميع حتى علق اللورد (كايننج) حاكم الهند العام على هذا الحكم الذي شارك في إصداره بقوله: (بلغ هذا الحكم من السفاهة مبلغًا لا يوجد له نظير في تاريخ الهند).

ويصف المؤرخ الأمريكي(إدوارد تومس) هذا التعصب الصليبي فيقول: (كان كل جندي متهمًا بالاشتراك في الثورة وبقتل النساء الإنجليز وصبيانهم سواء كان بريئًا أَمْ مذنبًا بعيداً عن المعركة أم قريبًا منها حتى أن الواحد منهم يُسأل في بيشاور بباكستان عن مقتل إنجليزي في دهلي بالهند).

ثم يستطرد قائلاً: (لقد تطورت مذابح الإنجليز حتى باتوا لا يكتفون بالشنق بل كانوا يُغلقون عليهم بيوتهم ثم يُشعلوا فيها النار فيصيرون رماداً)[1].

وكتب مندوب صحيفة (تايمز أوف إنديا (قائلاً: لقد تركت السير في شوارع دلهي بعدما رأيت بالأمس حادثًا مفجعًا رأيت جثمان أربع عشرة امرأة من النساء المحجبات ملقاة في الطريق، وقد قتلهن أزواجهن خوفًا على عفتهن من الجنود الإنجليز ثم قتل الأزواج أنفسهم بجانبهن [2].

- وكتب (دي لين) مدير نفس الصحيفة يقول - نقلاً عن أحد الجنود -: (كان المسلمون يحاطون بجلود الخنازير يخيطونها عليهم أو يدلكونهم بشحومها ثم يشعلون فيهم النار وهم أحياء، كما كان يُجْبَرُ المسلمون على أن يفعل أحدهم الفاحشة في أخيه؛ وسوف تظل هذه التصرفات وصمة عار على جبين المسيحيين الإنجليز لا تُمْحَى على مَرّ الأيام).

- ونقلاً عن رسالةٍ للضابط الصليبي (لورد روبرت) أرسل بها لأمه يقول:) سافرنا من بشاور إلى جلهم مشاة نقتل المسلمين في الطريق ونجردهم من الأسلحة فلما وجدنا أنهم لا يبالون بالشنق كنا نشدهم على المدافع ثم نطلقها فتتناثر أجسامهم، ولا ريب أن هذا أسلوب فظيع لكنْ لا مندوحة لنا عنه، وقد حدث يومًا أن انتبهنا على رعد المدفع وفي الوقت نفسه

---

(١) الصواب: (ثم يشعلون ... فيصيروا).

(٢) وهكذا لم يأت بجديد عبدةُ الصليب من الصرب والكروات، وهم يفعلون ما فعله آباؤهم اليوم مع المسلمين. (من الأصل).

قلت(عزت): وعلى دربهم يسير إخوانهم خنازير أمريكا وأوربا في العراق، نسأل الله أن يقر أعيننا بخروجهم من العراق وسائر بلاد المسلمين أذلة صاغرين.

سمعنا أنينـًا فعلمنا أن أحد الضباط عبأ مدفعه وشَدَّ على فوهته أحد المسلمين ثم أطلقه فتناثرت أجزاء الرجل في الهواء فأصاب رأسه المتطاير أحدَ المارين فصرخ من شدة الألم.

وحين شاع القتل والإحراق والنهب بدون تمييز وتحولت المقاطعات الشمالية بخاصة إلى جحيم أصدر الحاكم الإنجليزي العام أمراً لجنوده بتجنب إحراق القرى، كما أمر بعدم تعذيب المسلمين الذين لا يحملون سلاحـًا وسَلَبَ حق الشنق العام من سلطة بعض الحكام الذين أساءوا التصرف في استعماله فأطلقوا عليه هازئين لقب الملك العطوف ولم يمتثلوا لأوامره).

– ويروي (إدوارد تومس) محادثة تمت بين المستر (تومسن) والسير (هنري كوتن) عن أحوال المسلمين في السجون فقال الأول: أتاني ذات ليلة عسكري من طائفة السيخ وبعدما حياني بالتحية العسكرية خاطبني قائلاً: ألا يحب الرئيس أن يطمئن على أحوال المسجونين؟ فقمت وهرولت مسرعـًا فرأيت المسلمين الأشقياء عراة مطروحين على الأرض يلفظون آخر أنفاس حياتهم وقد شُدّت أيديهم وراء ظهورهم، وأجسادهم ملتهبة من أثر الحريق بواسطة النحاس الملتهب من رؤوسهم إلى أقدامهم تفوح منهم روائح كريهة. فلما رأيت هذا المنظر المفزع أشفقت عليهم لسوء حالهم ورأيت أن أريحهم من هذا العذاب فأطلقت عليهم الرصاص من مسدسي)[1].

ويسجل الشيخ أحمد حسين المدني – أَحدُ شهود العيان – سلوكَ الصليبيين الإنجليز قائلاً: (إني لا أجد وصفـًا أعبر به عن أعمال البشاعة وما فيها من خسة ودناءة ارتكبها أهل الصليب فقد أمروا خونة السيخ أن يفعلوا أفعالاً شاذة قبيحة مع المسلمين على أعين الناس وعلقوا رؤوس الشهداء وجثثهم على الأشجار بدايةً من مسجد **فتح** حتى **باب القلعة** وحولوا مسجد (شاه جهان) إلى مكان للقمامة).

ويقول الشيخ) فضل حق خير أبادي (أحد علماء الهند الكبار:) بهذه الروح الخبيثة روح التشفي والانتقام انهالوا على دلهي وأهلها يدمرون ويقتلون وينهبون حتى بلغ عدد قتلى المسلمين (٢٧) ألفـًا وتحولت معظم أحيائها أنقاضـًا والمساجد خرابـًا وتكدست الجثث في الشوارع وجرت الدماء في الساحات أنهاراً).

– ويقرر (إدوارد تومس) حقيقة مهمة بقوله: (لقد تحمل المسلمون النصيب الأكبر في الظلم قبل الثورة وبعدها وتحملوا من ضروب التنكيل والانتقام ما لم يتحمله غيرهم، ففي

(١) عندما حكم الصليب ص ٢٤ – ٢٨ .

دلهي قُبض على الملك وأسرته جميعـاً وسيقوا مقيدين في ذلة وانكسار وفي الطريق أطلق الضابط الصليبي (هيدسين) الرصاص على ثلاثة من أبناء الملك ثم قطعوا رؤوسهم ثم سولت للذين يَدّعون الحضارة نفوسهم بالبشاعة إلى حد تشمئز منه النفوس فحينما قدموا الطعام للملك وهو في السجن كانت مفاجأة مذهلة عندما كشف الغطاء فلم يجد طعاماً بل وجد رؤوس أبنائه الثلاثة، وهنا تمالك الشيخ الضعيف نفسه في رباطة جأش وقال: إن أبناء التيموريين البواسل هكذا يأتون إلى آبائهم محمرة وجوههم

ثم أخذوا الرؤوس ثانية وعلقوها على بوابة كبيرة في نيودلهي تسمى الآن (فونى دروازة) أي بوابة الدماء).

- ويقول المؤرخ (سبنسربول) شاهداً على جرائم أهل الصليب: (إن الإنجليز عندما استولوا على دلهي نصبوا المشانق في الشوارع وصلبوا (٣٠٠) رجل مسلم كان منهم (٢٩) من الأسرة الحاكمة).

- ولعل أفضل تلخيص لموقفِ عبدةِ الصليبِ المتقربين إلى يسوع المسيح بدم المسلمين، هو ذاك الطلب الذي تقدم به القائد الإنجليزي (الفنسين نلكسون) إلى سيده (إدوارد كايننج) الحاكم العام للهند:) علينا أن نسن قانوناً يبيح لنا إحراق المسلمين وسلخ جلودهم لأن نار الانتقام لا تشفي الغليل ولا تخمده بالشنق وحده). [١].

- وقد أطلت النفَس في هذا الفصل حول موضوع وحشية النصارى وبيان دور السيف في نشر النصرانية في بقاعٍ شتى من العالم، وكل ما نقلته إلا النادر إنما هو شهادات نصرانية، وهذا النادر إنما هو نقول عن مؤرخين أو مفكرين نصارى أيضاً، وقد هممت أن أكثر من النقول فوق هذا إلا أنني خشيت إملال القارئ.

وما نقلته إنما هو السلوك النصراني المتكرر على مدار التاريخ حتى مع مخالفيهم في الرأي من النصارى، فقد قاموا بذبح مَنْ أَبَوا أن يضيفوهم مجاناً عند زحفهم إلى الشرق.[٢].

(وحاصر الصليبيون مدينة إزنيق الواقعة في آسيا الصغرى وهزموا جيشاً تركياً وقطعوا رؤوس جَرْحى الترك وربطوها بسروج خيولهم وعادوا إلى معسكرهم ثم رَمَوْها إلى تلك المدينة التي كانت محاصرة)[٣].

---

(١) عندما حكم الصليب ص ٢٩ - ٣١ .

(٢) انظر حضارة العرب ص ٣٢٣ .

(٣) حضارة العرب ص ٣٢٤ .

وقد (نشر شارلمان الدين المسيحي بين السكسون بالسيف والنار)[١].

وقد قتل النصارى في مذبحة زنجبار عام ١٩٦٣ ثلاثة وعشرين ألف مسلم أيام النصراني الحقود هيلاسلاسي، وتاريخ النصارى في البوسنة والهرسك وألبانيا وبلغاريا والعراق وأفغانستان عندما يُسَجَّل بأيدٍ أمينة سيكون أفظع من كل ما سبق، وبصفة عامة فإن هذا هو سلوكهم وهذه أخلاقهم، وأختم بهذه الشهادة من النصراني الفرنسي غوستاف لوبون الذي يقول: (ويدل سلوك الصليبيين في جميع المعارك على أنهم من أشد الوحوش حماقة فقد كانوا لا يفرقون بين الحُلَفاء والأعداء والأهلين العُزْل والمحاربين، والنساء والشيوخ والأطفال وقد كانوا يقتلون وينهبون على غير هدى، ونرى في كل صفحة من الكتب التي ألفها مؤرخو النصارى في ذلك الزمن براهين على توحش الصليبيين ويكفي لبيان ذلك أن ننقل الخبر الآتي الذي رواه الشاهد الراهب روبرت عن سلوك الصليبيين الحربيّ، وذلك بالاضافة إلى ما حدث حين الاستيلاء على القدس، قال المؤرخ الراهب التقيّ روبرت: وكان قومنا يجوبون الشوارع والميادين وسطوح البيوت ليرووا غليلهم من التقتيل، وذلك كاللَّبُؤات التي خُطفت صغارها وكانوا يذبحون الأولاد والشبان والشيوخ ويقطعونهم إِرْبـًا إِرْبـًا وكانوا لا يَسْتَبْقُون إنسانـًا وكانوا يشنقون أناسـًا كثيرين بحبل واحد بُغية السرعة، فيا للعجب ويا للغرابة أن تُذبح تلك الجماعة الكبيرة المسلحة بأمضى سلاح من غير أن تقاوم! وكان قومنا يقبضون على كل شيء يجدونه فيبقرون بطون الموتى ليخرجوا منها قطعـًا ذهبية، فيا للشَرَهِ وحب الذهب! وكانت الدماء تسيل كالأنهار في طرق المدينة المغطاة بالجثث، فيا لتلك الشعوب العُمْي المُعَدَّة للقتل!

ولم يكن بين تلك الجماعة الكبرى واحد يرضى بالنصرانية دينـًا، ثم أحضر بوهيموند جميع الذين اعتقلهم في برج القصر وأمر بضرب رقاب عجائزهم وشيوخهم وضعافهم، وبسَوْق فتيانهم وكهولهم إلى أنطاكية لكي يباعوا فيها، وحدث قتلُ الترك ذلك في يوم الأحد الموافق ١٢ من ديسمبر، وإذْ لم يمكن إنجاز كل شيء في ذلك اليوم قَتَل قومنا ما بقى من أولئك في اليوم التالي.

وليس من العسير أن ندرك رأي الشرقيين المتمدنين في أولئك ، فتواريخهم مملوءة بما كانوا يوحون به إليهم من الاحتقار العظيم، قال الشاعر الفارسي الكبير سعدي بعد زمن: (لا يستحق أولئك أن يُسَمَّوْا بشراً) . أهـ.[٢].

---

(١) تاريخ الحضارة – المجلد الرابع – جـ ٢ ص ٣٦٩ .

(٢) حضارة العرب ص ٣٢٥ – ٣٢٦ .

فهذه هي أخلاق النصارى في حروبهم الدينية وخير مثال في العصر الحاضر هو ما حدث في البوسنة والهرسك وهي حرب دينية بشهادتهم هم، يقول القس الأمريكي جورج جروسي (إن الصراع على البوسنة يهدد الكيان النصراني في الغرب، فالمسلمون في البوسنة هم من السُّلاف تماماً كالصرب، نفس الجنس ولون الشعر والعينين، إنها ليست حرباً عنصرية بل هي حرب دينية).[1].

والمسلمون في البوسنة لم يفعلوا شيئًا حتى يفعل بهم هؤلاء النصارى ما فعلوا من اغتصاب جماعي للنساء أمام أهليهن، وتقطيع الأطراف والأثداء وبقر بطون الحوامل وإلقاء الصغار في خلاطات الأسمنت وذبح الأطفال والرجال ذبح النعاج وصلب الأطفال على جذوع الأشجار بالمسامير أمام أهليهم، ولعب الكرة برؤوس المسلمين وغير ذلك مما تتنزه عنه الوحوش الضواري!

والآن يفعلون أشد من ذلك في جزر الملوك بإندونيسيا بالمسلمين هناك، ﴿ وَمَا نَقَمُواْ مِنْهُمْ إِلَّآ أَن يُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ ﴾ [سورة البروج الآية ٨].

خامساً: الحرب في الكتاب المقدس:

وهذه كلمة مختصرة عن الحروب والقتال في كتابهم الذي منه يتعلمون وعلى آثاره يسيرون لئلا يظن ظان أن كل ما نقلناه إنما هو أفعال فردية تتبرأ منها النصرانية، وهذا الظن وإن لم يقله النصارى – إلا تقية – فإن كثيراً من المنافقين العلمانيين وجهال المسلمين يقولونه بلا دليل من عقل أو نقل.

– (لا تظنوا أني جئت لألقي سلامـًا على الأرض ما جئت لألقي سلامـًا بل سيفـًا) (إنجيل متى ١٠ : ٣٤). هذه هي دعوة النصارى وسياستهم، والمسيح عليه الصلاة والسلام بريء من هذه الكلام المفترى.

والأمر بالقتل والتحريق والنهب وعدم التفريق بين الطفل والمرأة وبين المقاتل هو أمر ربهم في كتابهم لمختلف أنبيائهم كما يدَّعون، وإليكم أمثلة: (وكلم الرب موسى قائلاً انتقم نقمة لبني إسرائيل من المديانيين ثم تُضَم إلى قومك فكلم موسى الشعب قائلاً جَرّدوا منكم رجالاً للجند.... فتجندوا على مديان كما أمر الرب وقتلوا كل ذكر. وملوكُ مديان قتلوهم فوق قتلاهم... وسَبَى بنو إسرائيل نساء مديان وأطفالهم ونهبوا جميع بهائمهم وجميع مواشيهم

(١) شهادة القلم على مأساة العصر ص ٤٦ نشر لجنة الإغاثة الإنسانية .

وكل أملاكهم، وأحرقوا جميع مدنهم...)[١]. ولما أتوا إلى موسى ﷺ بالسبي والنهب والغنيمة ماذا حدث؟! هل غضب من قتلهم الأطفال والنساء؟! يقول هؤلاء المفترون في كتابهم: (فسخط موسى على وكلاء الجيش رؤساء الألوف ورؤساء المئات القادمين من جند الحرب. وقال لهم موسى هل أبقيتم كل أنثى حية. إن هؤلاء كُنَّ لبني إسرائيل حسب كلام بلعام سببَ خيانةٍ للرب في أمر فَغُور فكان الوَبأُ في جماعة الرب. فالآن اقتلوا كل ذكر من الأطفال وكل امرأة عرفت رجلاً بمضاجعةِ ذَكَرٍ اقتلوها. لكن جميع الأطفال من النساء اللواتي لم يعرفن مضاجعة ذَكَر أبقوهن لكم حيات)[٢].

ومن وصايا ربهم (حين تقرب من مدينة لكي تحاربها استدعها إلى الصلح. فإن أجابتك إلى الصلح وفتحت لك فكل الشعب الموجود فيها يكون لك للتسخير ويُسْتعبد لك. وإن لم تسالمك بل عملت معك حرباً فحاصِرْها. وإذا دفعها الرب إلهك إلى يدك فاضرب جميع ذكورها بحد السيف. وأما النساء والأطفال والبهائم وكل ما في المدينة كل غنيمتها فتغنمها لنفسك وتأكل غنيمة أعدائك التي أعطاك الرب إلهك. هكذا تفعل بجميع المدن البعيدة منك جداً التي ليست من مدن هؤلاء الأمم هنا. وأما مدن هؤلاء الشعوب التي يعطيك الرب إلهك نصيباً فلا تستبقِ منها نَسَمة ما)[٣].

وقد نُفذت هذه الوصايا، ففي فتح بني إسرائيل لمدينة أريحا (حَرّموا كل ما في المدينة من رجل وامرأة من طفل وشيخ حتى البقر والغنم والحمير بحد السيف)[٤].

وكذلك عند فتح مدينة (عاي) أُمِر يشوع أن يفعل بها كما فعل بأريحا (وكان لما انتهى إسرائيل من قتل جميع سكان عاي في الحقل في البرية حيث لحقوهم وسقطوا جميعاً بحد السيف حتى فَنَوا أن جميع إسرائيل رجع إلى عاي وضربوها بحد السيف فكان جميع الذين سقطوا في ذلك اليوم من رجالٍ ونساء اثني عشر ألفاً جميع أهل عاي)[٥].

(وأخذ يشوع مَقّيدةَ في ذلك اليوم وضربها بحد السيف وحَرَّم ملكها هو وكل نفس بها. لم يُبْقِ شارداً. وفعل بملكِ مَقّيدة كما فعل بملك أريحا. ثم اجتاز يشوع من مَقّيدة وكل إسرائيل

---

(١) سفر العدد (٣١: ١ – ١٠).

(٢) سفر العدد ٣١: ١٤ – ١٨. وانظر نحوه في سفر التثنية ٢: ٣٤ – ٣٥؛ ٣: ٦ – ٨؛ ٤: ١ – ٥؛ ٧: ١ – ٥؛ ١٢: ١ – ٤ .... الخ.

(٣) سفر التثنية (٢٠: ١٠ – ١٦).

(٤) يشوع (٦: ٢١).

(٥) سفر يشوع (٨: ٢٤ – ٢٥).

معه إلى لِبْنةَ وحارب لِبْنَة. فدفعها الرب هي أيضاً بيد إسرائيل مع ملكها فضربها بحد السيف وكل نفس بها. لم يُبْقِ بها شارداً وفعل بملكها كما فعل بملك أريحا. ثم اجتاز يشوع وكل إسرائيل معه من لِبنة إلى لَخِيشَ ونزل عليها وحاربها. فدفع الرب لخيش بيد إسرائيل فأخذها في اليوم الثاني وضربها بحد السيف وكل نفس بها حسب كل ما فعله بلِبنة). أ. هـ[١].

وكذلك فعل يشوع وبنو إسرائيل بمدينة عَجْلُون ومدينة حَبْرون ودبير (فضرب يشوع كل أرض الجبل والجنوب والسهل والسفوح وكل ملوكها لم يُبق شارداً بل حَرَّمَ كل نسمة كما أمر الرب إله إسرائيل)[٢].

(وقال صموئيل لِشَاوُلَ إيايَ أرسل الرب لَمِسْحِكَ ملكاً على شعبه إسرائيل والآن فاسمع صوت كلام الرب. هكذا يقول رب الجنود. إني قد افتقدت ما عمل عماليقُ بإسرائيل حين وقف له في الطريق عند صعوده من مصر. فالآن اذهب واضربِ عماليق وحَرِّموا كل ماله ولا تعفُ عنهم بل اقتل رجلاً وامرأة طفلاً ورضيعاً بقراً وغنماً جملاً وحماراً)[٣].

ونحو هذه الأخبار كثير جداً عندهم، وأما تخريب البلدان فقد ذكروا هذا أيضاً عن ربهم ومن ذلك:) فقال هكذا قال الرب اجعلوا هذا الوادي جِبَاباً جِباباً. لأنه هكذا قال الرب لا ترون ريحاً ولا ترون مطراً وهذا الوادي يمتلئ ماء فتشربون أنتم وماشيتكم وبهائمكم. وذلك يسيرٌ في عيني الرب فيدفع موآب إلى أيديكم. فتضربون كل مدينة مُحَصَّنة وكل مدينة مختارة وتقطعون كل شجرة طيبة وتَطُمّون جميع عيون الماء وتفسدون كل حَقْلة جيدة بالحجارة) [٤].

وفي سفر إرميا: (اصعد على أرض مِرَاثايم عليها وعلى سكان فَقُود اخرب وحَرِّم وراءهم يقول الرب وافعل حسب كل ما أمرتك به) [٥].

وأما عن ذبح الكفار ففي سفر الملوك الأول: (فقال لهم إيليا أمسكوا أنبياء البَعْل ولا يُفْلت منهم رجل فأمسكوهم فنزل بهم إيليا إلى نهر قيشون وذبحهم هناك)[٦].

وقد أرسل ياهو رسالة إلى السامرة (فلما وصلت الرسالة أخذوا بني الملك وقتلوا سبعين

---

(١) سفر يشوع (١٠: ٢٨ – ٣٢).

(٢) يشوع (١٠: ٤٠).

(٣) سفر صموئيل الأول (١٥: ١ – ٣).

(٤) سفر الملوك الثاني (٣: ١٦ – ١٨).

(٥) إرميا (٥٠: ٢١).

(٦) الملوك الأول (١٨: ٤٠).

رجلاً ووضعوا رؤوسهم في سِلال وأرسلوها إليه يَزْرَعِيل)[١].

فهذه هي قوانين الحروب عندهم: القتل والذبح والتحريق والتخريب وقطع الرؤوس وعدم التفريق بين المحاربين وغيرهم من النساء والأطفال، وهم لا يخرجون عن هذه القوانين في كل حروبهم قِيْدَ أُنْمُلة، وتاريخهم في كل زمان ومكان خير شاهد على هذا.

وأما لماذا لم يحارب المسيحُ ﷺ فأمر واضح وهو أن المسيح عليه الصلاة والسلام كانت حياته الأولى على هذه الأرض قصيرة ولم يَعِشْ حتى يرى للمسيحية دولة وإمارة، وسبق أن نقلنا قول أوغسطين في أوائل القرن الخامس: (وإذا كان العهد الجديد قد خلا من رسول استخدم القوة والعنف في نشر الدين فقد كان هذا لأن عصرهم قد خلا من وجود أمير يعتنق المسيحية).

سادساً: أدب الحروب في الإسلام:

نرتفع الآن إلى سماء الإسلام وسماحته التي رأينا جانباً من التطبيق العملي لها في مبحث (التعصب والتسامح).

(وإذا كان الإسلام أباح الحرب كضرورة من الضرورات فإنه يجعلها مقدرة بقدرها، فلا يُقتل إلا مَنْ يقاتل في المعركة، وأما مَنْ تجنب الحرب فلا يحل قتله أو التعرض له بحال.

وحرَّم الإسلام قتل النساء والأطفال والمرضى والشيوخ والرهبان والعُبَّاد والأُجَراء وحرَّم المُثْلة، بل حرم قتل الحيوان وإفساد الزروع والمياه وتلويث الآبار وهدم البيوت، وحرم الإجهاز على الجريح وتَتَبُّعَ الفَارَّ، وذلك أن الحرب كعملية جراحية لا يجب أن تتجاوز موضع المرض بمكان)[٢].

فعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: (وُجِدَت امرأة مقتولة في بعض مغازي النبي ﷺ فنهى رسول الله ﷺ عن قتل النساء والصبيان). رواه البخاري ومسلم.

ولما رأى ﷺ امرأة مقتولة مما أصابت مقدمةُ الجيش وقف عليها وقال: «**ما كانت هذه لتقاتل**» وقال لأحدهم: «**إلْحَقَ خالداً فقل له: لا تقتلوا ذرية ولا عسيفًا**» رواه أحمد وأبو داود وحسنه الألباني في إرواء الغليل، والعسيف: الأجير.

وعن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث جيوشه قال: «**اخرجوا باسم الله تعالى، تقاتلون في سبيل الله مَنْ كفر بالله لا تغدروا ولا تغلوا ولا تقتلوا الولدان ولا أصحاب الصوامع**».

---

(١) الملوك الثاني (١٠: ٧).

(٢) فقه السنة (٣/ ١٠٧).

رواه أحمد في مسنده؛ ونحوه في صحيح مسلم.

وعن يحيى بن سعيد أن أبا بكر بعث جيوشاً إلى الشام فخرج يمشي مع يزيد بن أبي سفيان وكان يزيد أمير رُبْع من تلك الأرباع فقال: ﷺ إني موصيك بعشر خلالٍ: لا تقتل امرأة ولا صبياً ولا كبيراً هَرِماً، ولا تقطع شجراً مثمراً ولا تخرب عامراً ولا تعقرنَّ شاةً ولا بعيراً إلا لمأكلة ولا تعقرن نخلاً ولا تحرقه ولا تَغْلُل ولا تَجْبُنْ) رواه مالك في الموطأ؛ وفيه أيضاً أنه قال له: (إنك ستجد قوماً زعموا أنهم حَبَّسوا أنفسهم لله فذرهم وما زعموا أنهم حَبَّسوا أنفسهم له).

فهذه قطرات من سماحة الإسلام ورحمته أثناء الحروب مع الكفار، ولو نقلنا كلام علمائنا في شرحها لطَوَّلنا.

ملكنا فكان العفو منا سَجِيَّةً فلما ملكتم سَال بالدم أَبْطُحُ
فَحَسْبُكُمُ هذا التفاوتُ بيننا وكلُّ إناءٍ بالذي فيه يَنْضَحُ

وهذه الأخلاق نابعة من كون الجهاد في الإسلام عبادة لها ضوابط وليس حرباً همجية كحروب النصارى واليهود وغيرهم من الكفار، ولهذا، كان رسول الله ﷺ إذا أَمَّرَ أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله ومَن معه مِن المسلمين خيراً ثم قال: «اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا مَنْ كفر بالله، اغزوا ولا تَغُلُّوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكُفَّ عنهم...» (رواه مسلم في صحيحه).

وقد قال الله تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِۖ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَلَا عُدۡوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [سورة البقرة ١٩٣].

قال الشيخ السعدي رحمه الله في تفسير هذه الآية: (... ثم ذكر تعالى المقصود من القتال في سبيله وأنه ليس المقصود به سفك دماء الكفار وأخذ أموالهم ولكن المقصود به أن يكون الدين لله تعالى فيظهر دين الله تعالى على سائر الأديان ويدفع كل ما يعارضه من الشرك وغيره وهو المراد بالفتنة فإذا حصل هذا المقصود فلا قتل ولا قتال) أ. هـ[1].

ونختم هذه الكلمة بشهادة الراهبة الكاثوليكية كارين آرمسترونج إذْ تقول: (ويعلمنا القرآن أن الحرب دائماً أمر بغيض وأنه يجب على المسلمين أن لا يبدءوا بالعداوات لأن

(١) تيسير الكريم الرحمن، للعلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي ط . مؤسسة الرسالة ص ٧٢ .

الحرب العادلة هي التي تُشَنّ للدفاع عن النفس فقط [١] غير أنه متى دخلوا الحرب فعلى المسلمين أن يقاتلوا بالتزام مُطْلَق لكي ينتهي القتال في أسرع وقت ممكن، وإذا اقترح العدو هدنة أو أبدى استعداداً للسَّلْم فإن القرآن يأمر المسلمين ألا تكون شروط السلام غير أخلاقية أو مخزية، لكن القرآن يؤكد أيضًا على أن إنهاء الصراع الحربي أمر مقدس على أن تتم مواجهة العدو بحزم وأنه يجب تحاشي أيّ تردد لأن ذلك يعني أن يستمر الصراع لأجَلٍ غير مُسَمَّى. إن هدف أي حرب في الإسلام هو إحلال السلام والوفاق في أسرع وقت) أ. هـ [٢].

سابعاً: الوثيقة العمرية:

الوثيقة العمرية التي ساقوها بنصها في كتابهم ص ٤٧ – ٤٨ لا تعدو أن تكون اجتهاداً من عمر رضي الله عنه قد يخالفه فيها أو بعضها غيرُه من المسلمين، فليست الوثيقة آيةً من كتاب الله أو حديثًا من أحاديث رسول الله ﷺ، ولعله لا خلاف بين المؤرخين أن عمر رضي الله عنه كتب عهداً لأهل الكتاب عند فتح بيت المقدس، ولكن لم يتفق هؤلاء المؤرخون على نص هذا العهد مما يشكك في صحة نسبته بكل تفاصيله.

سند الوثيقة: أغلب من ذكر الوثيقة ذكرها بغير سند [٣] ومن أسنده فقد ذكر في سنده يحيى بن عقبة ابن أبي العيزار قال عنه البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة، وفي السند أيضا الوليد بن نوح (أو روح) مجهول قال ابن القطان: لا يعرف، وقال أبو حاتم: لم يكن بصاحب حديث، وفي سند إحدى روايات الوثيقة بقية بن الوليد وهو مدلس معروف حتى قيل عنه: أحاديث بقية ليست نقية فكن منها على تقية، وفيه شهر بن حوشب ضعفه أبو حاتم والنسائي وغيرهما [٤].

وتختلف الروايات في أمر عبد الرحمن بن غَنْم فمرة هو كاتب الوثيقة ومرة هو مجرد راوٍ لها، مع العلم بأن عبد الرحمن بن غنم مختلف في صحبته للنبي ﷺ وتناقضت الروايات أيضًا في تحديد شخص الكاتب فهو ابن غنم في معظم صور العهد وهو عمر أو أهل الجزيرة أو

---

(١) هذا التقييد فيه نظر لأن من الجهاد في سبيل الله جهاد الطلب لفتح البلاد ونشر دين الله عز وجل وهذا النوع ينكره مخانيث الغرب ممن ينتسب إلى الإسلام، وهؤلاء ممن في قلبه حرج من شرع الله، نسأل الله السلامة.

(٢) محمد، كارين آرمسترونج ص ٣١٠.

(٣) أو بعبارةٍ لا تغني شيئًا مثل عبارة ابن القيم التي ذكرها عن إسماعيل بن عياش: حدثنا غير واحد من أهل العلم قالوا.

(٤) وفي سند ابن عساكر انقطاع، وفيه عدد من المجهولين والضعفاء، وأما قول ابن القيم رحمه الله: إن شهرتها تغني عن إسنادها فقول لا يغني شيئًا في البحث لا سيما وقد اشتهرت أيضًا بتضاربها وتناقضها.

نصارى مدينة كذا وكذا في صور أخرى، ومن العجيب أن المغلوبين هم الذين شرطوا على أنفسهم[(١)].

متن الوثيقة: إذا نظرنا إلى العهد من الداخل وقمنا بدراسته تبين لنا كثير من الأمور التي تقدح في صحة هذه الوثيقة على التفصيل الوارد، ففي معظم صور العهد أن عمر أضاف إليه (ولا نضرب أحداً من المسلمين) وهذا لا يتلاءم مع روح العصر فكيف يتعهد المغلوب بعدم ضرب الغالب ثم إن ضربه للمسلم - بنص العهد - ينقض العهد ومعناه - بنص العهد أيضًا - أن يصير الذمي من أهل المعاندة والشقاق أي يُسفك دمه، وهو أمر غريب أن تكون عقوبة الضرب القتل ولعله لهذا السبب لم يناقش ابن القيم هذه المسألة في شرحه للعهد[(٢)]، وقد ورد في العهد كلمة (زنانير) وكلمة (قلاية) وهما كلمتان أعجميتان عُرّبتا في مرحلة لاحقة بعد اختلاط العرب بالأعاجم[(٣)].

يقول الأستاذ زكريا القضاة: (ولو نظرنا في الزيادات الواردة في رواية الطبري فإن اشتراط أهل بيت المقدس أن لا يسكن معهم أحد من اليهود لم يتأيد بروايات أخرى ويبدو أنه منافٍ للواقع إذْ لم يُؤْثَر أن عمر بن الخطاب أخرج اليهود من بيت المقدس أو منعهم من سكناها ولا يمكن أن يكون شرطاً في الصلح ولا يُنفذه عمر مع ما هو معلوم من احترام المسلمين للعهود والتزامهم بها بدقة.

أما اشتراط عمر على أهل بيت المقدس أن يُخرجوا منها الروم واللصوص فقد جاء بعبارة يكاد ينفي آخِرُهَا أولها فأول العبارة يفيد وجوب إخراج الروم إلا أنها بعد ذلك تخيرهم بين الخروج أو الإقامة مع أداء الجزية ولا يمكن فَهْمُ ذلك إلا بنوع من التأويل كأنْ يقال بأن أهل بيت المقدس الأصليين الذين عُقِدَ الصلح معهم مسؤولون عمن سكنها من الروم فعليهم تنفيذ هذا البند من الصلح وهو أن يدفع الروم الجزية أو يغادروا المدينة إلا أن هذا الفهم قد ينقص من السيادة الإسلامية على المدينة كما أن هذا التعبير المحتمل لأكثر من تفسير يبدو بعيداً عن روح نصوص المعاهدات المبنية على حُسْنِ النية والالتزام.

أما إعطاء الأجناس الأخرى حرية البقاء مع دفع الجزية أو مغادرة البلاد فقد جاء بعبارة لا يمكن معها التنفيذ إذ قال: (ومن كان بها مَن أهل الأرض قبل مقتل فلان) هكذا بصيغة التجهيل

---

(١) بتصرف من (عهد عمر قراءة جديدة. د/ عبادة عبد الرحمن كحيلة) الطبعة الأولى ١٩٩٦ ص ٢٦ - ٣٠.

(٢) السابق (بتصرف) ص ٣٧.

(٣) السابق.

دون ذِكْر اسم فلان هذا أو ما يدل عليه أو تاريخ مقتله، وواضح أنه لا يمكن تحديد مَنْ ينطبق عليهم هذا الوصف فلا يمكن التنفيذ، ويستحيل أن يكون هذا نصاً في معاهدة مُلْزِمة.

أما تاريخ الصلح سنة خمس عشرة فأمرٌ لو صح لقَطع الخلاف في تاريخ فتح بيت المقدس إذْ لأمكن الرجوع إلى وثيقة الصلح لمعرفة تاريخها مع أن الخلاف في تاريخ الفتح كان قبل الطبري واستمر بعده؛ على أنه من المعلوم أن المسلمين لم يبدأوا التأريخ الهجري إلا سنة ست عشرة فلا يُتَصَوَّر أن تؤرَّخ وثيقة قبل هذه السنة بالتاريخ الهجري، مما يدل على أن هذا التاريخ ملحق بالوثيقة وليس أصلياً فيها) [(١)].

وقال حفظه الله: (ولو نظرنا إلى متن هذه الشروط لوجدنا فيها أشياء لا تُقْبلُ ولا يمكن أن تكون نصاً في معاهدة مثل (ولا نظهر شركاً في نادي المسلمين) ولا نحسب أن نصارى الروم يقرون على أنفسهم بالشرك، ومثل) ونقوم لهم من المجالس إن أرادوا الجلوس) فهل يعقل أن يكون هذا من شروط الصلح وبنداً من بنود معاهدته رغم قول الرسول ﷺ: «**لا يقيم الرجلُ الرجلَ من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن تفسحوا وتوسعوا**» رواه مسلم [(٢)].

ومثل (ولا نُعَلِّمُ أولادنا القرآن) فكيف يشترطون على أنفسهم هذا الشرط؟ وأي جريمة يرتكبون في تعلم القرآن؟ وكيف يرضى به المسلمون مع أنهم ما خرجوا إلا لنشر الدين الذي يعتبر إسماع القرآن وتعليمه أول أسبابه ووسائله، وكيف نوفق بين هذا وبين قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ ﴾؟! [(٣)].

فإذا كان هذا شأن هذه الشروط من حيث ثبوتها سنداً ونقدها متناً، ولم تتفق الروايات على نصٍ واحدٍ لها ودخلها الكثير من الإدراج، والمدرَج يصعب تمييزه كله من نص الشروط، فلا يحق لنا أن نعتبرها أمراً مقطوعاً به، بل هي شروط شرطها عمر أو غيره تُعرض على الكتاب والسنة ليجاز منها ما وافق الحق.

ومع ذلك فإن الشروط لو نوقشت على ضوء قواعد العدل والرحمة لمَا استطاع هؤلاء النصارى مضاهاتها في حكمهم لغيرهم لأنهم أهل بغي وعدوان.

---

(١) بحث معاهدة فتح بيت المقدس (العهدة العمرية) لزكريا القضاة ـ ضمن أبحاث المؤتمر الدولي الرابع لتاريخ بلاد الشام) بلاد الشام في صدر الإسلام (المجلد الثاني ص ٢٧٦ . ط . الجامعة الأردنية – جامعة اليرموك عمان ١٩٨٧ .

(٢) قد يجاب بأن الحديث خاص بالمسلمين، وهذا يتفق مع الأمر بتضييق الطريق على الكفار باضطرارهم إلى أضيقه، ولكن العجيب أن يكون هذا الكلام من بنود معاهدة صلح وهو أمر من الفروع التي لا تذكر في مثل هذه المعاهدات .

(٣) السابق ص ٢٨١، والآية هي السادسة من سورة التوبة.

نعم قد نعترض نحن المسلمين على بعضها لمخالفته الكتاب أو السنة لأن فيهما العدل المطلق الذي لا يطيقه إلا مؤمن بالله ينفذ أوامره دون نظر إلى هوى النفوس، ولنستعرض بعض فقرات الوثيقة التي يبدو لهم أنها ظالمة: - شرط عليهم أن لا يُحدثوا دَيراً ولا كنيسة ولا قلاية ولا صومعة راهب ولا يجددوا ما خرب.

هذا أحد الشروط التي يرونها ظالمة مع أن تاريخهم مليء بهدم المساجد[1] لا مجرد منع بنائها، ثم إن هذا الشرط يتفق مع اعتقاد المسلمين بكفر النصارى فكيف نُعين الكفار على كفرهم ونسمح لهم ببناء أماكن يُكْفَرُ فيها بالله ويُعبد فيها غيره؟!

وهذا هو حكم كتابهم: ففي سفر التثنية (١٢: ١ - ٣): (هذه هي الفرائض والأحكام التي تحفظون لتعملوها في الأرض التي أعطاك الرب إله آبائك لتمتلكها كل الأيام التي تحيون على الأرض. تخربون جميع الأماكن حيث عبدت الأمم التي ترثونها آلهتها على الجبال الشامخة وعلى التلال وتحت كل شجرة خضراء وتهدمون مذابحهم وتُكَسِّرون أنصابهم وتحرقون سواريهم بالنار وتقطعون تماثيل آلهتهم وتمحون اسمهم من ذلك المكان).

هذا هو حكم كتابهم الذي يقدسونه في معابد غيرهم من المشركين، وقد طبقوا هذه الأحكام ونفذوها في البلاد التي حكموها وهم في ذلك مأمورون بأوامر كتابهم وليسوا خارجين عنه.

يقول النصراني الفرنسي غوستاف لوبون: (وعندما أصبحت النصرانية دين دولة القسطنطينية الرسمي أمر القيصر ثيودوز في سنة ٣٨٩ م. بهدم جميع تماثيل الآلهة المصرية القديمة ومعابدها وجميع ما يُذَكِّر الناس بها، واكتفى بتشويه كتابات المعابد التي كانت من المتانة بحيث لم يقدر على هدمها بسهولة، ولا تزال مصر ملأى بأنقاض ذلك التخريب الذي أملاه التعصب، وتُعَدّ تلك الأعمال من أفظع ما عرفه التاريخ من أثر عدم التسامح والبربرية، ومن دواعي الأسف أنْ كان من بواكير أعمال ناشري الدين الجديد الذي حَلَّ محل دين الأغارقة والرومان: هدمُ المباني التي احترمها أكثر الفاتحين منذ خمسة آلاف سنة وأدت هذه الأعمال الوحشية بسرعة إلى امّحاء الحضارة المصرية وزوال دَوْر الخط الهيروغليفي الذي حُلَّت رموزه في الزمن الحاضر، وأُكْرِهَتْ مصر على انتحال النصرانية وهبطت بذلك إلى

(١) أورد الطبري في تاريخه الوثيقة العمرية بلفظ (هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان أعطاهم أماناً لأنفسهم وأموالهم ولكنائسهم وصلبانهم وسقيمها وبريئها وسائر ملتها أنه لا تسكن كنائسهم ولا تهدم ولا ينقص منها ولا من حيزها ولا من صليبهم ولا من شيء من أموالهم ولا يكرهون على دينهم ولا يضار أحد منهم ..) تاريخ الطبري جـ ٣ ص ٦٠٨ . ط . دار المعارف (الثالثة) .

دركات الانحطاط مقداراً فمقداراً إلى أن جاء العرب) أ. هـ [١].

ومع ذلك فإن حكم بناء الكنائس في الإسلام وكذلك تجديدها وترميمها يعود للشروط التي أُخِذت عليهم حالَ الصلح - إذا كانت البلاد فُتِحَت صلحاً - قال ابن الماجشون: (ويُمنعون من رَمّ كنائسهم القديمة إذا رثت إلا أن يكون ذلك شرطاً في عقدهم فيوفى لهم ويمنعون من الزيادة الظاهرة والباطنة) [٢]. وقال أحمد بن حنبل رحمه الله: (... ولهم ما صولحوا عليه فإن كان في عهدهم أن يزيدوا في الكنائس فلهم وإلا فلا) [٣].

والمسألة مع ذلك خلافية وترجع إلى مصلحة المسلمين إن لم يكن ثَمّ شرط فَيُوَفَّىَ به.

- ومن شروط الصلح التي لا تعجبهم ويرونها ظالمة: (ولا يمنعوا كنائسهم من أن ينزلها أحد من المسلمين ثلاث ليالٍ يطعمونهم).

بدايةً لِيعلمْ هؤلاء النصارى إنْ لم يكونوا يعلمون أن المسلمين يستقذرون دخول كنائسهم بَلْهَ المبيت فيها ويستقذرون طعام النصارى واليهود مع أنه حلال لهم لقول الله: ﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ ... ﴾ [سورة المائدة ٥].

ولعله من الغنيّ عن التدليل أنه لم يكن في تلك الأيام (فنادق) ينزل فيها المسافرون فلا بد للمسافر من النزول في مسجد أو دير أو كنيسة بالليل ليأمن من قُطَّاع الطريق والسباع، فإن اشتُرط على النصارى هذا الشرط فهل فيه ظلم أَمْ هو مجرد مشاركة منهم في إيواء الغرباء؟!

وهذا الأمر لم يكن خاصاً بالكنائس بل هو في المساجد أشهر من أن يُذكر، يقول غوستاف لوبون: (ويوجد أمام أكثر المساجد القديمة ساحة محاطة بمساكن للغرباء واصطبلات للخيل والجِمال وحمامات للعامة ومناهل للشرب وذلك أن المساجد الأولى ليست أماكن للعبادة وحدها بل هي منازل للمسافرين أيضاً) [٤].

ومع ذلك (فإن المسلمين لما ملكوا الأرض لم يستبقوا الكنائس والبِيَع على مِلْك الكفار بل دخلت في ملكهم كسائر أجزاء الأرض فإذا نزلها المارّة بالليل أو بالنهار فقد نزلوا في نفس ملكهم..... فإن قيل فما فائدة الشرط إذا كان الأمر كذلك؟ قيل فائدته أنهم لا يتوهمون بإقرارهم فيها أنها كسائر دورهم ومنازلهم التي لا يجوز دخولها إلا بإذنهم) [٥].

---

(١) حضارة العرب ص ٢٠٦.

(٢) أحكام أهل الذمة لابن القيم (٢/ ١٣٦).

(٣) أحكام أهل الذمة (٢/ ١٣٨).

(٤) حضارة العرب ص ٢٨٨.

(٥) أحكام أهل الذمة لابن القيم (٢/ ١٤٧-١٤٨).

وأما مسألة إطعام النازلين ثلاثة أيام، فهذا حق الضيف الذي ينزل بالمسلم سواء أكان الضيف مسلماً أو كافراً ففي صحيح البخاري: (الضيافة ثلاثة أيام فما كان وراء ذلك فهو صدقة)، فمن نزل به ضيف وجَب عليه أن يضيفه ثلاثة أيام فإن زاد عليها فما يقدمه له فهو صدقة وليس حقاً واجباً.

قال المناوي رحمه الله: (الضيافة ثلاثة أيام فما زاد فهو صدقة، فيه عموم يشمل الغني والفقير والمسلم والكافر والبر والفاجر...) (١).

- وأما اشتراط (أن يوقروا المسلمين وأن يقوموا لهم من مجالسهم إذا أرادوا الجلوس)، فأمر لابد منه للتفريق بين المؤمنين والكفار ولا سيما أن المسلمين قد يكونون قلة في البلاد المفتوحة فلولا مثل هذه الشروط فربما أذلهم النصارى، والذل والصغار لا يليق إلا بمن كفر بالله.

وسبق أن ذكرنا أن إذلال الكفار بترك التوسيع لهم في المجلس وترك ابتدائهم بالسلام ونحو ذلك فيه خير لهم لأن هذا يدعوهم إلي البحث عما يكرمهم ويُدخلهم في عموم المسلمين الذين يكرم بعضهم بعضاً فيكون سبباً في بحثهم عن الحق ومعرفة دين الله.

وهؤلاء النصارى الذين يستنكفون من ذلك ورد في كتابهم: (حين تقترب من مدينةٍ لكي تحاربها اسَتْدعها إلى الصلح، فإن أجابتك إلى الصلح وفتحت لك فكل الشعب الموجود فيها يكون لك للتسخير ويُسْتَعْبَدُ لك) (سفر التثنية ٢٠: ١٠).

فَمن قَبِلَ الصلح يصير عبداً مستعبداً، وأما إن لم يقبل الصلح فقد سبق أن حكمه عندهم القتل مع أهله وبهائمه!

- ومن الشروط التي تغيظهم) ولا يتشبهوا بالمسلمين في شيء من لباسهم ولا يتكنَّوا بكُنَاهم (فهذا من مقاصد شرع الله: أن يتمايز المسلمون عن الكفار لأن التشبه بالهَدْي الظاهر يؤدي إلى الأُلفة فالمحبة، ولذا فإن التشبه بالكفار في أي شيء من أمورهم التي هي شعار لهم يُعَدُّ من الكبائر.

وكما نُهي النصارى عن التشبه بالمسلمين في اللباس والأسماء والمراكب والكلام ونحوها كذلك نُهي المسلمون عن التشبه بهم، وقد روى البخاري في صحيحه عن عمر رضي الله عنه أنه كتب إلى المسلمين المقيمين ببلاد فارس:) إياكم وزي أهل الشرك).

ولهذا اختلف العلماء فيما لو امتنع أهلُ الذمة عن الالتزام بزي معين هل يلزم المسلم أن

---

(١) فيض القدير (٤/ ٢٦٠).

يُغَيِّر هو ملبسه ليتميز عنهم؟

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وقال القاضي أبو يعلي في مسألةٍ حَدثَتْ في وقته: (أهل الذمة مأمورون بلبس الغيار فإن امتنعوا لم يَجُز لأحد من المسلمين صَبْغُ ثوبٍ من ثيابهم لأنه لم يتعين عليهم صَبْغُ ثوب بعينه)[١].

قلت [٢]: وهذا فيه خلاف، هل يلزمون بالتغيير أو الواجب علينا إذا امتنعوا أن نُغَيِّر نحن؟ وأما وجوب أصل المغايرة فما علمتُ فيه خلافاً [٣].

وأَمْر أهل الذمة بلبس الغيار من الأمور التي لم يرد فيها نص من الكتاب أو السنة وإنما وردت النصوص بنهي المسلمين عن التشبه بالكفار، وأما أمر الكفار بذلك فأمر يرجع إلى المصلحة العامة التي تختلف من بلد إلى بلد ومن عصر إلى عصر في ضوء الضوابط الشرعية، قال ابن القيم رحمه الله: (وأما الغيار فلم يُلْزَموا به في عهد النبي ﷺ وإنما اتُّبِعَ فيه أمرُ عمر رضي الله عنه وكان بدء أمره أن خالد بن عرفطة أمير الكوفة جاءت إليه امرأة نصرانية وأسلمت فذكرت أن زوجها يضربها على النصرانية [٤]. وأقامت على ذلك بينةً فضربه خالد وحَلَقَهُ وفَرَّق بينه وبينها فشكاه النصراني إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه فأشخصه وسأله عن ذلك فقَصَّ عليه القصة فقال: الحكم ما حكمتَ به، وكتب إلى الأمصار أن يجزوا نواصيهم ولا يلبسوا لبسة المسلمين حتى يُعرفوا من بينهم) [٥].

هذا ذكرناه على فَرْض ثبوت الوثيقة بهذا التمام وبهذه الألفاظ وإلا فإنا قد بَيَّنا أنها لا تصح بهذا النص وبتمامه، ومع ذلك فليس فيها - كما بَيَّنا - ظلم ولا حَيْف، وعَدْل عمر رضي الله عنه لا ينكره منصف بل إن من هؤلاء النصارى مَنْ اضطر للاعتراف به لأن التاريخ خير شاهد على أخلاق الجميع.

يقول غوستاف لوبون: (وأَغَذَّ عمر في السير ليل نهار ليصل إلى القدس في وقت قصير فلما دخل القدس أبدى من التسامح العظيم نحو أهلها ما أَمِنوا به على دينهم وأموالهم وعاداتهم، ولم يفرض سوى جزية زهيدة عليهم وأبدى العربُ تسامحاً مثل هذا تجاه المدن السورية الأخرى كلها، ولم يلبث جميع سكانها أَنْ رضوا بسيادة العرب واعتنق أكثر أولئك السكان

---

(١) أي لم يتعين عليهم لون خاص لثيابهم بل المقصود التمييز.

(٢) القائل هو ابن تيمية رحمه الله.

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم لابن تيمية ط. دار المدني بجدة ١٤٠٦ هـ. ص ١٢١.

(٤) أي يضربها لترجع إلى النصرانية.

(٥) أحكام أهل الذمة (١/ ١٨٣).

الإسلام بدلاً من النصرانية...)[1].

وقال أيضـًا: (وسار عمرو بن العاص في مصر على غرار عمر بن الخطاب في القدس فشمل الديانة النصرانية بحمايته وسمح للأقباط بأن يستمروا على اختيار بطْركٍ لهم كما في الماضي ومن تسامحه أن أذن للنصارى في إنشاء الكنائس في المدينة الإسلامية التي أسسها)[2].

ولكن تُرى ما هو موقف النصارى من العهود مع غيرهم؟! وأترك الإجابة على هذا السؤال لهم.

يقول غوستاف لوبون: (وعاهَد فرديناندُ العربَ على منحهم حرية الدين واللغة ولكن سنة ١٤٩٩ م لم تكد تحل حتى حل بالعرب دور الاضطهاد والتعذيب الذي دام قرونـًا والذي لم ينته إلا بطرد العرب من إسبانية، وكان تعميدُ العرب كَرْهـًا فاتحة ذلك الدور ثم صارت محاكم التفتيش تأمر بإحراق كثير من المعمدين على أنهم من النصارى ولم تتم عملية التطهير بالنار إلا بالتدريج لتعذر إحراق الملايين من العرب دفعةً واحدة، ونصح كردينالُ طليطلة التقي الذي كان رئيسـًا لمحاكم التفتيش بقطع رؤوس جميع مَنْ لم يتنصر من العرب رجالاً ونساء وشيوخـًا وولدانـًا ولم ير الراهب الدومينيكي بليدا الكفاية في ذلك فأشار بضرب رقاب مَنْ تَنصر من العرب ومَنْ بقي على دينه منهم وحجته في ذلك أن مِن المستحيل معرفة صدق إيمان مَنْ تنصر من العرب، فمن المستحب إذن قتل جميع العرب بحد السيف لكي يحكم الرب بينهم في الحياة الأخرى...)[3].

ويقول ول ديورانت: (وتمَّ خروج اليهود الرهيب من أسبانيا بَيْدَ أن الوحدة الدينية لم تكن قد تحققت بعد فقد بقي المسلمون. ذلك أن غرناطة سقطت ولكنَّ سكانها من المسلمين مُنحوا الحرية الدينية وانتُدب كبير الأساقفة هرناندوه تالافيرا حاكمـًا على غرناطة فنفذ الميثاق في شيء من السرية وحاول أن يستدرج المسلمين إلى التنصير بالرفق والعدل، ولكن اكسيمينيس لم يوافق على مثل هذا الاعتناق للمسيحية فألح على الملكة بأن العهد لا يُحَافَظُ عليه مع الكافرين وأقنعها بأن تصدر مرسومـًا (١٤٩٩) يُخَيِّر المسلمين بين الدخول في المسيحية وبين مغادرة أسبانيا وذهب بنفسه إلى غرناطة وتسلط على طلبيرة وأغلق المساجد ونصب المحارق العامة التي التهمت جميع الكتب والمخطوطات العربية التي وصلت إليها

---

(١) حضارة العرب ص ١٥١ .

(٢) حضارة العرب ص ٢١٦ .

(٣) حضارة العرب ص ٢٧٠ - ٢٧١ .

يده وأشرف على التنصير الإجباري بالجملة... واحتج المسلمون بأن أسلافهم عندما حكموا معظم أسبانيا فإنهم سمحوا بالحرية الدينية -إلا في القليل النادر- للمسيحيين الذين تحت سلطانهم ولكن الملكين لم يتأثرا بهذا الاحتجاج، وحرم على الأطفال الذكور دون الرابعة عشرة والإناث دون الثانية عشرة أن يغادروا أسبانيا مع آبائهم)[1].

فهذا هو رأي النصارى في العهود وهذه هي قيمة العهد عندهم، وهذه نهاية المسلمين الذين عاهدوا النصارى وظنوا أنهم صاروا في مأمن مِن غدرهم، ولا تظن أن هذا المرسوم الذي صدر عام ١٥٠٢ ليخير المسلمين بين التنصُّر أو مغادرة البلاد، لا تظن أنه لم يكن نابعـًا من عقيدة دينية عندهم، **يقول ول ديورانت:** ووصف الكاردينال ريشلييه مرسوم عام ١٥٠٢ بأنه (أكبر حدث همجي في التاريخ) بَيْدَ أن الراهب بليدا رآه (أمجد حادث في أسبانيا منذ عهد الرسل) واستطرد قائلا: (الآن أصبحت الوحدة الدينية في مأمن وأوشك عهد من الازدهار أن يبزغ)[2].

وهذه شهادة من نصراني، والحق ما شهدت به الأعداء، فلا مجال للكلام عن قيمة العهود عند النصارى ونظرتهم للمُعَاهَدين وأهل ذمتهم، وصدق ربنا العليم الخبير إذ وصفهم بقوله: ﴿ كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُواْ عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُواْ فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُم بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ ﴿٨﴾ اشْتَرَوْاْ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّواْ عَن سَبِيلِهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿٩﴾ لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً وَأُوْلَٰئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ ﴿١٠﴾ ﴾ [سورة التوبة، الآيات ٨ - ١٠]، بينما في الإسلام يأمرنا الله بأن نفي للمشركين بعهدهم فيقول سبحانه: ﴿ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدتُّم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُواْ عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّواْ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴿٤﴾ ﴾ سورة التوبة].

- وهذا هو دأبهم عندما يكون المسلمون تحت حكمهم، وتحكي الراهبة كارين آرمسترونج أنه بعد ما أصبح عشرات الآلاف من المسلمين يعيشون داخل الممالك النصرانية بدأوا في ممارسة الفصل العنصري (... وصدرت تشريعات كنيسة خاصة تربط المسلمين باليهود باعتبارهم العدو المشترك في المجلسين البابويين اللذين عُقِدَا عامي ١١٧٩ و ١٢١٥ إذ قضت تلك التشريعات بفرض عقوبات تتمثل في الطرد من الكنيسة وما يترتب على ذلك من مصادرة الممتلكات عل كل مسيحي يقبل الخدمة في منازل المسلمين واليهود أو رعاية

---

(١) قصة الحضارة المجلد ١٢ جـ ٢٣ ص ٩٦ - ٩٧ . ط . الهيئة المصرية العامة للكتاب .

(٢) قصة الحضارة (١٢/ ٢٣/ ٩٧) .

أطفالهم أو الاتجار معهم أو حتى مشاركتهم طعامهم وفي عام ١٢٢٧ أضاف البابا غريغوريوس التاسع المراسيم التالية: يجب على المسلمين واليهود أن يرتدوا ملابس مميزة لهم ويجب ألا يظهروا في الشوارع أثناء الأعياد المسيحية أو أن يتولوا مناصب حكومية في البلدان المسيحية، كما منع المؤذن من إيذاء أسماع المسيحيين بدعوة المسلمين إلى إقامة الصلاة بالأسلوب المعهود. وأعلن البابا كليمنت الخامس (١٣٠٥ - ١٣١٤) أن وجود مسلم على الأرض المسيحية يعتبر إهانة لله، وكان المسيحيون قد شرعوا قبل ذلك في التصدي لتلك الظاهرة التي اعتبروها مخزية فقام ملك فرنسا شارل آتشوا عام ١٣٠١ بإبادة من بقي مَن المسلمين الصقليين ومن أبناء جنوب إيطاليا في محمية (لوسيرا) وكان وصفها بأنها) وكر الوباء... متوهجة التلوث... مصدر الطاعون العضال والجراثيم القذرة في أبوليا)[١].

فهذه هي عهودهم وأخلاقهم كما وصفتها هذه الكاتبة الكاثوليكية؛ فانظر كم بينها وبين عهد عمر الذي يرونه قمة الظلم!

❊ ❊ ❊

---

(١) محمد، كارين آرمسترونج ص ٤٣ .

الفصل الخامس

(أحاديث الحدود)

تحت هذا العنوان ذكر هؤلاء الصليبيون تعريف الحدود وعددها ثم قالوا: (حد السرقة: المقصود بحد السرقة هو العقوبة المفروضة على من أخذ مال أو متاع شخصٍ آخر على وجه الخُفية والاستتار قاصداً بذلك تملّك الشيء المأخوذ، ولا يدخل في ذلك (الاختلاس) لأنه استلاب المال دون وجه حق لكن دون خفية أو استتار بل قد يكون ذلك علنـاً وكذلك النهب وهو أخذ مال الغير بالقوة فيدخل تحت حد قطع الطريق، وأيضـاً خيانة الأمانة وتعني جحود وإنكار شخص لأخذه متاعـاً أو مالاً من آخر وادعاءه ملكيته له.

وطبقـاً لهذه التعريفات ورد حديث عن محمد يقول: «ليس على الخائن ولا على المختلس ولا على المنتهب قطع». وأيضـاً لا يدخل في ذلك العبيد والإماء وأهل الكتاب فقد قال محمد: «ليس على العبد الآبق إذا سرق قطع ولا على الذمي» وعن ابن عباس قال: (إنه لا يرى على العبد حداً ولا على أهل الأرض من اليهود والنصارى حداً)

ولم يترك المسلمون هذا التحديد فيمن تُحدد عليه العقوبة بل حدَدَّوا أيضـاً مقدار المال المسروق فعن محمد قال: «لا يقطع السارق إلا في ربع دينار فصاعداً». ورُوي أيضـاً عنه: «لا يقطع السارق إلا في عشرة دراهم». وعلى ذلك فإذا سرق شخص ربع دينار طبقوا عليه الحد أما إذا اختلس أو انتهب مليون دينار فليس عليه عقاب، وكذلك أهل الكتاب من اليهود والمسيحيين ليس عليهم حدود بالرغم من أن محمداً رجم يهوديين زنيا في المدينة. وقد أضاف بعضهم شرط العودة أي تكرار السرقة حتى يَصْدُق على الشخص وَصْفُ السارق الذي ورد في الآيـة ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [سورة المائدة ٣٨] وهذا الوصف في الآية لا يتحقق بفعلٍ واحد وإنما يلزم له التكرار كما استلزم البعض ألا تكون بالسارق حاجة لما سرقه فقد رفض ابن الخطاب أن يقيم حد السرقة على غلمان سرقوا ناقةً لجوعهم.

وللتعليق نقول: يتطلب حد السرقة شروطـاً يصعب أن تتحقق فيلزم بها الحد، وهو لا ينطبق أيضـاً على مَنْ يسرق أموال الدولة لأن لكل فردٍ حقـاً في مال الدولة، وهذا الحق هو ما يُسَمَّى فقيهـاً بشبهة الملكية وهي ما يسقط بها الحد فلا تقوم الجريمة أساسـاً كما أن النص لا ينطبق على المختلس - كما ورد سابقـاً - الذي يحوز مال الحكومة أو أي مؤسسة ثم يغير نيته

فيحوز لنفسه ما كان يحوزه للحكومة). . أهـ. ص ٥١ - ٥٢.

والجواب بعون الملك الوهاب أن هؤلاء يأتون إلى محاسن الإسلام ويريدون أن يجعلوها عيوبـاً قاتلهم الله، ولعله من الغنيّ عن البيان أن لا وجه للموازنة بين حالات السرقة في المملكة العربية السعودية حيث يطبق حد السرقة وبين هذه الحالات في أي دولة نصرانية أو أي دولة لا تطبق حد السرقة.

وسوف أجعل الرد على جزئيات كلامهم في عناصر تستوعب رد شبهاتهم بإذن الله.

شروط إقامة حد السرقة: هناك شروط لابد من توافرها في السارق وفي المسروق وفي الظروف المحيطة بالسارق، لابد من توافر هذه الشروط لكي يقام عليه حد السرقة وهو قطع اليد، وهذا من الحِكَمِ الباهرة في دين الله وشرعه وذلك لأن الاعتداء على حرمات الناس وأموالهم وأبدانهم شيء حرمه الله عز وجل ونبه على ذلك رسوله ﷺ في حجة الوداع: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا». فكما أن الأموال لها حرمة فكذلك الأبدان لها حرمة وهى أعظم من حرمة الأموال، ولذلك تُدرأ الحدود بالشبهات دفعـاً للظلم.

وهذه الشروط هي:

١ - أن يكون السارق مكلفـاً بمعنى أن يكون بالغـاً عاقلاً فلا حد على مجنون ولا صغير ولكن يؤدب الصغير إذا سرق، ولا يشترط الإسلام فإذا سرق الذمي أو المرتد فإنه يقطع.

٢ - أن يكون السارق مخَتاراً غير مُكرَه على السرقة.

٣ - أن لا يكون للسارق في الشيء المسروق شبهة مِلك، كالأب يسرق مال ابنه مثلاً أو العكس.

٤ - أن يكون المسروق مما يُتَمَوَّل ويُملك ويحل بيعه، فلا قطع على سارق الخمر أو الخنزير، وكذلك لا قطع على سارق الماء لأنه لا يُتمَول عادةً.

٥ - أن يبلغ المسروق النصاب وهو ربع دينار فما فوقه فمن سرق شيئـاً قيمته أقل من ربع دينار ذهبـاً فلا قطع عليه؛ وفي صحيح مسلم أن الرسول ﷺ كان يقطع اليد في ربع دينار فصاعداً.

٦ - أن يكون المسروق في حِرز مُعَدّ لحفظه والمرجع في تحديد كونه حرزاً أم لا العُرف السائد لعدم تحديده شرعـاً.

٧ - أن يطالِب المسروقُ منه السارقَ، أو يطالب وليَّ الأمر بالمسروق، فلو وهبه ما سرقه

منه أو باعه قبل رفع الأمر إلى الحاكم سقط الحد عن السارق.

٨- أن تثبت السرقة بالإقرار من السارق أو بشهادة عَدْلَين(١).

وقول هؤلاء النصارى: (وللتعليق نقول: يتطلب حد السرقة شروطاً يصعب أن تتحقق فيلزم بها الحد) فنعم، وكذلك كل الحدود، وهذه الشروط صعبة التحقق لأن المسلمين لا يشتهون تقطيع الأيدي والأرجل فليسوا مثل (الصرب)!، ولكنهم يقيمون حدود الله على مَنْ توفرت فيه الشروط وانتفت الموانع، ومع ذلك فهذه الشروط - مع صعوبة تحققها - ليست مستحيلة التحقق بل قد تحققت في كثيرين وطُبق عليهم الحد في القديم والحديث.

وقولهم: (كما استلزم البعض ألا تكون بالسارق حاجة لما سرقه فقد رفض ابن الخطاب أن يقيم حد السرقة على غلمان سرقوا ناقةً لجوعهم).

فهذا مما يعد من مفاخر الإسلام، فمتى عَمَّ القحط ولم يستطع البعض أن يحصل على ما يسد به جوعه فاضطر للسرقة ليسد جوعه لا تكثراً ولا لغير ذلك فهل من العدل أن يُسَوَّى بمن يسرق رغم قدرته على العمل وتيسر سبل ذلك أو كفالة الدولة له؟!

وعلى ذلك قال العلماء: (لو سرق طعاماً زمن القحط ولم يقدر عليه لم يُقطع). (٢).

ونصاب السرقة التي يجب فيها الحد: ربع دينار من الذهب، ولا يصح عن النبي ﷺ ما يخالف هذا، وقد استدل المخالفون لهذا القول بآثار لا تثبت أو لا تخالف هذا التقدير.

ففي صحيح أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعداً**» وفي لفظ: «**لا تقطع اليد إلا في ربع دينار فما فوقه**»(٣).

قال النووي رحمه الله: (والصحيح ما قاله الشافعي وموافقوه لأن النبي ﷺ صرح ببيان النصاب في هذه الأحاديث من لفظه وأنه ربع دينار وأما باقي التقديرات فمردودة لا أصل لها مع مخالفتها لصريح هذه الأحاديث)(٤).

وقال أيضاً: (وأما ما يحتج به بعض الحنفية وغيرهم من رواية جاءت «قطع في مجن قيمته عشرة دراهم».

---

(١) بتصرف من فقه السنة(٢/ ٤٦٤ - ٤٧٦).

(٢) مغني المحتاج للخطيب الشربيني (٤/ ١٦٢) ط. دار الفكر.

(٣) الدينار يعادل نصف جنيه ذهب إنكليزي، تقريباً (انظر آداب الزفاف للألباني ص ١٢٢، ط. المكتبة الإسلامية - عمان - ١٤٠٩ هـ)، وهو يعادل أيضاً أربعة جرامات وربع الجرام (انظر الموازين والمكاييل والمقاييس الشرعية والمعاصرة للشيخ عبد الله علي الأبحر ص ١١، نشر مكتبة المنتزه - دمنهور - مصر).

(٤) شرح صحيح مسلم (٦/ ١٨١). دار الفجر.

وفي رواية «خمسة». فهي رواية ضعيفة لا يُعْمَلُ بها لو انفردت فكيف وهي مخالفة لصريح الأحاديث الصحيحة الصريحة في التقدير بربع دينار مع أنه يمكن حملها على أنه كانت قيمته عشرة دراهم اتفاقاً لا أنه شَرَط ذلك في قطع السارق، وليس في لفظها ما يدل على تقدير النصاب بذلك).[١].

وقال الترمذي رحمه الله: (وأهل الكوفة قالوا: لا قطع في أقل من عشرة دراهم؛ وروي عن علي أنه قال: لا قطع في أقل من عشرة دراهم. وليس إسناده بمتصل)[٢].

وأما قولهم: (وهو لا ينطبق أيضاً على مَنْ يسرق أموال الدولة لأن لكل فرد حقاً في مال الدولة، وهذا الحق هو ما يسمى فقهياً بشبهة الملكية وهي ما يسقط بها الحد فلا تقوم الجريمة أساساً).

فهذا الكلام في طياته جهل وتدليس، فإن السارق - إذا كان له حق في المسروق - فسقوط الحدّ عنه لا يعني براءته من الجُرْم أو تركه بلا عقاب، فلا تلازم بين سقوط الحد وعدم العقاب؛ وعلى هذا فقولهم: (فلا تقوم الجريمة أساساً) كذب ممجوج، إذْ الجريمة قائمة بثبوت السرقة وللحاكم تعزير هذا السارق بما يرى أنه يردعه عن السرقة مع استرداد ما سرقه وردّه إلى بيت المال.

هل على المختلس والمنتهب حد؟

لا حد على المختلس والمنتهب كما يجب على السارق [٣] والحكمة في تشديد العقوبة في السرقة دون غيرها من جرائم الاعتداء على الأموال واضحة لمن كان له قلب يَفْقَهُ به، فالنهب والغصب قليل بالنسبة للسرقة وكذلك فإنَّ أمرهما ظاهر والأمر الظاهر غالباً توجد البينة عليه بخلاف السرقة فأمرها خفيّ فغلظت الجناية عليها لتكون أبلغ في الزجر، قال القاضي عياض رحمه الله تعالى: (صان الله تعالى الأموال بإيجاب القطع على السارق ولم يجعل ذلك في غير السرقة كالاختلاس والانتهاب والغصب لأن ذلك قليل بالنسبة إلى السرقة، ولأنه يمكن استرجاع هذا النوع بالاستدعاء إلى ولاة الأمور وتسهل إقامة البينة عليه بخلاف السرقة فإنه تندر إقامة البينة عليها فَعظُمَ أمرها واشتدت عقوبتها ليكون أبلغ في الزجر عنها) [٤].

---

(١) شرح صحيح مسلم (٦/ ١٨٢).

(٢) تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي للمباركفوري (٤/ ٣٧٢) ط. دار الحديث.

(٣) في الحديث: «ليس على خائن ولا منتهب ولا مختلس قطع». رواه الخمسة وصححه الترمذي والألباني. (انظر إرواء الغليل رقم ٢٤٠٣).

(٤) شرح صحيح مسلم للنووي (٦/ ١٨٠) ط. دار الفجر.

وقال ابن القيم رحمه الله تعالى: (وأما قطع يد السارق في ثلاثة دراهم وترك قطع المختلس والمنتهب والغاصب فمن تمام حكمة الشارع أيضاً فإن السارق لا يمكن الاحتراز منه، فإنه ينقب الدور ويهتك الحرز ويكسر القُفْل ولا يمكن صاحب المتاع الاحتراز بأكثر من ذلك فلو لم يُشْرَع قَطْعهُ لَسرقَ الناسُ بعضهم بعضاً وعَظُم الضرر واشتدت المحنة بالسُّرَّاق، بخلاف المنتهب والمختلس، فإن المنتهب هو الذي يأخذ المال جهرة بمرأى من الناس فيمكنهم أن يأخذوا على يديه ويخلّصوا حق المظلوم، أو يشهدوا له عند الحاكم؛ وأما المختلس فإنه يأخذ المال على حين غفلة من مالكه وغيره، فلا يخلو من نوع تفريط يُمَكِّن به المختلس من اختلاسه وإلا فمع كمال التحفظ والتيقظ لا يمكنه الاختلاس فليس كالسارق بل هو بالخائن أشبه، وأيضاً فالمختلس إنما يأخذ المال من غير حِرْزِ مثلِهِ غالباً فإنه الذي يغافلك ويختلس متاعك في حال تَخَلّيك عنه وغفلتك عن حفظه، وهذا يمكن الاحتراز منه غالباً فهو كالمنتهب، وأما الغاصب فالأمر فيه ظاهر، وهو أولى بعدم القطع من المنتهب ولكن يسوغ كفُّ عدوان هؤلاء بالضرب والنكال والسجن الطويل والعقوبة بأخذ المال) [(١)].

وينبغي التنبه لأمرين: أولهما أن المختلس والمنتهب وغيرهما مما لا حدَّ عليه لا يُتْرَكون بلا عقاب كما فهم هؤلاء أنه إما أن تقطع اليد أو يترك السارق الذي لم يستكمل الشروط بدون أي عقاب، وقد أشار ابن القيم رحمه الله في آخر كلامه السابق إلى هذا الأمر، فإن لم يكن في هذه الأمور حَدٌّ ففيها التعزير بعقوبة يقدرها الحاكم المسلم من سجن أو ضرب أو غير ذلك، ومَنْ لم يندفع شره إلا بالقتل قُتل تعزيراً على الراجح من أقوال أهل العلم إن شاء الله.

وهذه الجرائم عظيمة وليست هينة، ففي الصحيحين: «**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا ينهب نُهبة يرفعُ الناسُ إليه فيها أبصارهم وهو مؤمن**».

قال ابن حجر رحمه الله: (قوله «**ولا ينهَب نُهبة**». بضم النون هو المال المنهوب، والمراد به المأخوذ جهراً قهراً... وأشار برفع البصر إلى حالة المنهوبين فإنهم ينظرون إلى من ينهبهم ولا يقدرون على دفعه ولو تضرعوا إليه، ويحتمل أن يكون كناية عن عدم التستر بذلك فيكون صفة لازمة للنهب بخلاف السرقة والاختلاس فإنه يكون خُفْية) [(٢)].

والأمر الثاني الذي ينبغي التنبه له هو أن اختلاس الأموال الذي اشتهر الآن بين موظفي الدولة ورؤوسها ليس هو الاختلاس الذي يتكلم عنه الفقهاء، وتعريف المختلس عند الفقهاء

---

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم (٢/ ٧٩-٨٠) . ط . مكتبة التوفيقية .

(٢) فتح الباري (١٢/ ٦٠) ط . السلفية .

أشبه بمن يخطف شيئًا ثم يهرب، وعباراتهم التي ذكرناها فيما سبق يُفهم منها هذا، والله أعلم.

وأما جَحْدُ العارية، فالحق أن يُلْحَق بالسارق فتقطع يده، لأن النبي ﷺ أمر بقطع يد المرأة التي كانت تستعير المتاع وتجحده، والحديث في الصحيحين، وفي لفظ «كانت مخزومية تستعير المتاع وتجحده فأمر النبي ﷺ بقطع يدها». رواه أحمد والنسائي وأبو داود، وقال الألباني: صحيح على شرط الشيخين[1]، وهو بمعناه في صحيح مسلم.

وَوَجْهُه أن الحاجة ماسة بين الناس إلى العارية فلو علم المعير أن المستعير إذا جحد لا شيء عليه لَجَرَّ ذلك إلى سَدَّ باب العارية وهو خلاف المشروع[2].

وموافقة هذا القول للحكمة والمصلحة ظاهرة جداً (فإن العارية من مصالح بني آدم التي لابد لهم منها ولا غنى لهم عنها وهي واجبة عند حاجة المستعير وضرورته إليها إما بأجرة أو مجانًا، ولا يمكن المعير كل وقت أن يُشْهِدَ على العاريّة ولا يمكن الاحتراز بمنع العاريّة شرعًا وعادةً وعرفًا، ولا فرق في المعنى بين مَنْ توصل إلى أخذ متاع غيره بالسرقة وبين من توصل إليه بالعاريّة وجحدها، وهذا بخلاف جاحد الوديعة فإن صاحب المتاع فَرَّطَ حيث ائتمنه). [3] يعني: حيث ائتمنه بلا شهود ولا كتابة أو بينة، والله أعلم.

فظهر مما تقدم الحكمة في قطع يد السارق وجاحد العاريّة دون غيرهما، وأن المنتهب والمختلس لا يتركان بلا عقاب كما زعم هؤلاء بل لهما عقوبة تليق بكل واحد حسب جُرمه، ولكن ليس عليها حدّ مقرر محدد كالسرقة، والله أعلم.

هل على الرقيق وأهل الذمة قطع؟

عندما تكلموا عن حد السرقة قالوا: (... وأيضًا لا يدخل في ذلك العبيد والإماء وأهل الكتاب فقد قال محمد: «**ليس على العبد الآبق إذا سرق قطع ولا على الذمي**» وعن ابن عباس قال: (إنه لا يرى على العبد حداً ولا على أهل الأرض من اليهود والنصارى حداً).) وقالوا بعد ذلك: (وعلى ذلك فإذا سرق شخص ربع دينار طبقوا عليه الحد أما إذا اختلس أو انتهب مليون دينار فليس عليه عقاب، وكذلك أهل الكتاب من اليهود والمسيحيين ليس عليهم حدود بالرغم من أن محمداً رجم يهوديين زنيا في المدينة).

وقد بَيَّنَّا فيما سبق كذبهم وافتراءهم في قولهم عن المختلس والمنتهب بأنهما لا يعاقبان،

---

(١) إرواء الغليل،حديث رقم ٢٤٠٥ .

(٢) نيل الأوطار (٨/ ٢٦٥) .

(٣) إعلام الموقعين (٢/ ٨٠) .

وأما أن أهل الذمة لا تقام عليهم الحدود وكذلك الرقيق، فالصواب الذي دلت عليه السنة الصحيحة أن الحد يجب على الجميع متى ما وجدت شروطه، وعموم الآية أكبر دليل على ذلك ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلٗا مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ﴿٣٨﴾ ﴾ سورة المائدة]، إذْ لا مخصص لها.

وأما حديث «**ليس على العبد الآبق إذا سرق قطع ولا على الذميّ**». فقد رواه الدارقطني في سننه ثم قال: لم يرفعه غير فهد والصواب موقوف.

قلت: يعني أنه موقوف على ابن عباس فقد روي عنه أنه كان لا يرى على العبد حداً ولا على أهل الأرض من اليهود والنصارى حداً.

ومع أن الحديث لا يصح فإن لفظه خاص بالعبد الآبق وهو الفارّ من سيده وهذا قد يُخْشَى من إقامة الحد عليه لئلا يفر إلى بلاد الكفار ويرتد حذراً من الحد كما ذكروا في مسألة إقامة الحد في زمن الغزو؛ وقد حمل القرطبي الحديثَ وقولَ ابن عباس وما في معناهما على سرقة العبد من مال سيده وقد قدمنا أنه حينئذٍ لا حَدَّ عليه.

قال الإمام القرطبي رحمه الله وهو يتكلم عن الشروط التي تستوجب حد السرقة: (...البلوغ والعقل وأن يكون غير مالك للمسروق منه وألا يكون له عليه ولاية فلا يقطع العبد إذا سرق سيده وكذلك السيد إن أخذ مال عبده لا قطع بحال لأن العبد وماله لسيده ولم يقطع أحد بأخذ مال عبده لأنه آخذ لماله، وسقط قطع العبد بإجماع الصحابة وبقول الخليفة: (غلامكم سرق متاعكم) وذكر الدار قطني عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**ليس على العبد الآبق إذا سرق قطع ولا على الذمي**». قال: لم يرفعه غير فهد بن سليمان والصواب أنه موقوف) [1].

ولذا قال القرطبي رحمه الله عن حد السرقة: (ويجب على الذمي والمعاهَد والحربي إذا دخل بأمان) [2].

وحديث رجم اليهوديين الزانيين من الأدلة على هذا أيضاً وسيأتي مزيد كلام عليه عند الكلام على حد الزنا، ولذلك علق ابن القيم رحمه الله على هذا الحديث بقوله: (وتضمنت هذه الحكومة أن أهل الذمة إذا تحاكموا إلينا لا نحكم بينهم إلا بحكم الإسلام)[3].

(١) تفسير القرطبي ط. دار الفكر، بيروت. (المجلد الثالث جـ٦ ص ١١٧).
والخليفة هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه، والأثر في الموطأ.

(٢) السابق ص ١١٨.

(٣) زاد المعاد (٥/ ٣٦)، والحكومة: الحكم.

ومن الكذب الواضح والخيانة العلمية أن هؤلاء لما ذكروا عن ابن عباس أنه لا يرى على العبد حداً ولا على أهل الأرض من اليهود والنصارى حداً، عَزَوْا هذا الكلام للموطأ (حدود ٢٦ و٢٧).

ولأن الله يريد أن يفضحهم ويظهر افتراءهم فقد رجعتُ إلى هذا الموضع فلم أجد فيه ولا في كل الموطأ هذا الأثر بل وجدت في هذا الموضع ما نصه: (باب ما جاء في قطع الآبق السارق: ٢٦- حدثني عن مالك عن نافع أن عبداً لعبد الله بن عمر سرق وهو آبق فأرسل به عبد الله بن عمر إلى سعيد بن العاص وهو أمير المدينة ليقطع يده، فأبى سعيد أن يقطع يده وقال: لا تُقْطَع يد الآبق السارق إذا سرق، فقال له عبد الله بن عمر: في أي كتاب الله وجدت هذا؟ ثم أمر به عبد الله بن عمر فقُطعت يده.

٢٧- وحدثني عن مالك عن زريق بن حكيم أنه أخبره أنه أخذ عبداً آبقاً قد سرق فأشكل عليَّ أمره قال: فكتبت فيه إلى عمر بن عبد العزيز أسأله عن ذلك وهو الوالي يومئذ قال فأخبرته أنني كنت أسمع أن العبد الآبق إذا سرق وهو آبق لم تقطع يده، قال فكتب إليّ عمر بن عبد العزيز نقيض كتابي يقول: (كتبتَ إليّ أنك كنت تسمع أن العبد الآبق إذا سرق لم تقطع يده، وإن الله تبارك وتعالى يقول في كتابه ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ فإن بلغت سرقته ربع دينار فصاعداً فاقطع يده.

وحدثني عن مالك أنه بلغه أن القاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وعروة بن الزبير كانوا يقولون: إذا سرق العبد الآبق ما يجب فيه القطع قُطع.

قال مالك: وذلك الأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا أن العبد الآبق إذا سرق ما يجب فيه القطع قُطع) . أهـ.[1].

فهذا هو ما في الموطأ فتدبره، وأما أثر ابن عباس الموقوف عليه فلا حجة فيه - إن صح سنده - لأن الصحابة إذا اختلفوا لم يكن كلام بعضهم حجة على بعض، بل ينظر إلى دليل كلّ منهم، ولهذا فإن الدار قطني لما أورد هذا الأثر ورجَّح وقفه على ابن عباس، قال شمس الحق في (التعليق المغني على سنن الدارقطني): [قلت: أخرج مالك عن نافع أن عبداً لعبد الله بن عمر سرق وهو آبق... (وذكر رواية الموطأ إلى قوله (فقطعت يده) قال الزرقاني: (لقوة الدليل على ذلك. انتهى، وفيه دليل ظاهر على أن خلاف أولي الأمر من المؤمنين واجب بالدليل

(١) الموطأ، للإمام مالك بن أنس ط . دار الحديث بالقاهرة - الرابعة ١٤١٩ هـ. جـ٢ ص ٦٣٥ - ٦٣٦ .

الشرعي وإن كانت طاعته فرضاً فكيف ظنك بمن لم نؤمر بطاعته فافهم...)[١].

قلت: يعني أن عبد الله بن عمر ترك اجتهاد سعيد بن العاص وخالفه في اجتهاده مع أنه أمير واجب الطاعة، فمخالفة ابن عباس في قوله أولى من ذلك، والله أعلم.

هل يشترط تكرار السرقة؟

قول هؤلاء النصارى: (وقد أضاف بعضهم شرط العودة أي تكرار السرقة حتى يَصْدُقَ على الشخص وصف السارق...).

فهذا قول الزنادقة ومنكري السنة وبعض الجهلة في عصرنا الحديث عصرِ الجهل هذا، ولم يقل به أحد من علماء المسلمين قديماً ولا حديثاً بل هو من تقديم العقل على النقل وهو فِعل إبليس لعنه الله فهو أول من قدم عقله على النص الصريح الآمر له بالسجود لآدم عليه السلام، فمن قدم عقله على النقل ففيه شبه من إبليس لعنه الله، ومَنْ سَرقَ مرةً يصدق عليه اسم السارق لغةً وشرعاً، وأما أن يأتي أحد بكلام لم يُسْبَق إليه وبلا دليل فالأمر كما قال علماؤنا:

وليس كل خلافٍ جاء معتبراً (إلا خلافٌ له حظ من النظر (

هذا لو كان الكلام مع أهل العلم فكيف بترهات الجهال بشرع الله؟!!

هل يحد قاذف الرجل؟

تحت عنوان (حد القذف) كتب هؤلاء النصارى الآيتين من سورة النور اللتين وردتا في التحذير من القذف، وبيان حد القاذف ولم يعترضوا على حد القذف بشيء إلا أنهم ختموا كلامهم قائلين: (وقال البعض إن الحكم القرآني اقتصر على تأثيم من قذف النساء، ولكن البعض الآخر رأى التسوية بين قذف الرجال وقذف النساء وأوجب الحد فيهما معاً مع مخالفة ذلك لظاهر النص، وهناك بعض الأحاديث في عقوبة قذف الرجال ولكن أكثر علماء الحديث حكموا بضعفها أو وضعها...) ص ٥٣.

وحد القذف من مفاخر الإسلام في حفظ أعراض الناس والأخذ على أيدي العابثين الذين يطلقون لألسنتهم العنان بالخوض في أعراض الأبرياء.

وأما أن العلماء اختلفوا في قذف الرجال، فليتهم ذكروا مَن هذا البعض لنرى ما هو وزنه في العلم، والآيات وإن جاءت بلفظ جمع التأنيث فلأن هذا هو الغالب أن تُقْذَف المرأة بالزنا وترمى به، أو أن المقصود الأنفس المحصنات، وإلا فإن عِرض الرجل كعرض المرأة حِمَى لا

---

(١) سنن الدارقطني وبهامشها التعليق المغني جـ٣ ص ٨٧ . ط . مكتبة المتني .

يحل لأحد أن يرتع فيه، وإلا فإنه يؤدب حتى ينزجر أو يأتي ببينة تصدق كلامه.

قال الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾ [النور: ٤].

قال الإمام ابن كثير رحمه الله: (هذه الآية الكريمة فيها بيان حكم جلد القاذف للمحصنة وهي الحرة البالغة العفيفة، فإذا كان المقذوف رجلاً فكذلك يجلد قاذفه أيضًا وليس فيه نزاع بين العلماء)(١).

وقال ابن حجر العسقلاني رحمه الله: (وقد انعقد الإجماع على أن حكم قذف المحصن من الرجال حكم قذف المحصنة من النساء) (٢).

وقال الشوكاني رحمه الله: (واعلم أنه لا فرق بين قاذف الرجل والمرأة في وجوب حد القذف عليه، ولا يعرف في ذلك خلاف بين أهل العلم) (٣).

فالمسألة من المسائل التي أجمع عليها أهل العلم ولم يختلفوا فيها، والإجماع حجة، ولا يحل لأحد أن يفتي بخلافه، قال تعالى: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ ﴾ [سورة النساء]، وفي الحديث الصحيح: «**لا تزال طائفة من أمتي على الحق...**».

فمتى ما أجمعت الأمة على أمر فلا بد أن يكون الحق فيما أجمعت عليه، ولا تجتمع الأمة على ضلالة لوجود الطائفة التي هي على الحق، ولذلك عَدَّل الله الأمة وقبل شهادتها على سائر الأمة ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ... ﴾ [سورة البقرة الآية: ١٤٣].

وفي الصحيحين عن أبي هريرة ﵁ أن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ قذف مملوكه يقام عليه الحد يوم القيامة إلا أن يكون كما قال**». فإن لم يكن المقذوف مملوكه فإن الحد يقام عليه في الدنيا، والله أعلم.

وأما أن عكرمة مولى ابن عباس متروك الحديث فهذا كذب سنتولى دحضه بإذن الله عند الكلام على حد الردة والله المستعان؛ فإن هؤلاء الصليبيين قالوا عقب كلامهم السابق: (وهذا مثل حديث عكرمة عن ابن عباس عن النبي قال: «**إذا قال الرجل للرجل يا مخنث فاجلدوه عشرين، وإذا قال الرجل للرجل يا لوطي فاجلدوه عشرين**». وهذا الحديث مطعون فيه من طريق

---

(١) تفسير ابن كثير (٣/ ٢٧٣).

(٢) فتح الباري ط. السلفية (١٢/ ١٨٨).

(٣) نيل الأوطار (٨/ ٧٤).

عكرمة فقال أكثر من واحد إنه متروك الحديث).

و هذا الحديث لفظه منكر، وحد القذف ثمانون جلدة لا عشرين.

وقد رواه البيهقي في سننه [(١)]، ورواه ابن ماجة والترمذي وقال: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإبراهيم بن إسماعيل ضعيف في الحديث.

حـد الزنـا: تحت هذا العنوان كتبوا عدة اعتراضات ننقلها فقرة فقرة بنفس ترتيبهم ثم نكرُّ عليها بالرد بإذن الله سبحانه.

قالوا: (قرر محمد تأثيم الزنا وتقرير عقوبته على ثلاث مراحل:

١- ﴿ وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ فَٱسۡتَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِنَّ أَرۡبَعَةٗ مِّنكُمۡۖ فَإِن شَهِدُواْ فَأَمۡسِكُوهُنَّ فِي ٱلۡبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلۡمَوۡتُ أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا ﴾ [سورة النساء آية ١٥]

فالعقوبة هنا هي الحبس المطلق أو قيام سبيل من الله.

٢- ﴿ وَٱلَّذَانِ يَأۡتِيَٰنِهَا مِنكُمۡ فَـَٔاذُوهُمَاۖ فَإِن تَابَا وَأَصۡلَحَا فَأَعۡرِضُواْ عَنۡهُمَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابٗا رَّحِيمًا ﴾ [سورة النساء آية ١٦].

والعقوبة هنا هي الإيذاء غير المحدد،المتروك تقديره لولي الأمر.

٣- ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجۡلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا مِاْئَةَ جَلۡدَةٖۖ وَلَا تَأۡخُذۡكُم بِهِمَا رَأۡفَةٞ فِي دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۖ وَلۡيَشۡهَدۡ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٞ مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾ [سورة النور آية ٢] إذَن فعقوبة الزنا قرآنيـاً هي الجَلْد مائة جَلْده لكل من الزاني والزانية غير أن النبي عاقب بالرجم ورُوي في ذلك أنه كانت هناك آية في القرآن تُسَمَّى آية الرجم لكنها نُسخت نصـاً مع بقاء حكمها) . أهـ. ص ٥٤.

نقول بعون الملك سبحانه: إنَّ الأحكام في دين الله لا تؤخذ من القرآن وحده ولا من السنة وحدها كما لا يؤخذ الحكم من نص واحد مع وجود نصوص أخرى في المسألة، ولكن الحكم يُتوصل إليه بجمع النصوص الواردة في المسألة من الكتاب والسنة.

والزنا له عقوبة محددة في دين الله، وليست هناك عقوبة قرآنية وأخرى من السنة كما يقـول هؤلاء، فالله عز وجل يقول: ﴿ أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا ﴾ وقد جاء هذا السبيل وهـو جلد البكـر ورجم المحصن، ورسول الله ﷺ الذي أُنزل عليه القرآن يقول: «**خذوا عني، خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً البكر بالبكر جَلْد مائة ونَفْي سنة، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم**». (رواه مسلم في صحيحه).

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي، توزيع مكتبة المعارف بالرياض (٨/ ٢٥٣)، باب ما جاء في الشتم دون القذف – طبعة مصورة من الطبعة الأولى المطبوعة بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد – الهند عام ١٣٥٤ هـ.

وعن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -: «كان مما أُنزل على رسول الله ﷺ آية الرجم فقرأناها ووعيناها ورجم رسولُ الله ﷺ ورجمنا بعده». (رواه الجماعة).

ولفظ الصحيحين عن ابن عباس أن عمر بن الخطاب خطب فقال: (إن الله تعالى بعث محمداً بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان فيما أنزل عليه آية الرجم فقرأناها ووعيناها، ورجم رسول الله ﷺ ورجمنا وإني خشيت إن طال زمان أن يقول قائل: ما نجد الرجم في كتاب الله تعالى فيضلون بترك فريضة أنزلها الله تعالى، فالرجم حق على مَنْ زنى من الرجال والنساء إن كان محصنًا إذا قامت البينة أو كان حمل أو اعتراف).

ونسخ التلاوة لا يستلزم نسخ الحكم.

فائدة لطيفة: ذكر بعض أهل العلم أن الحكمة في نسخ آية الرجم نسخَ تلاوة مع بقاء الحكم: إظهار شرف هذه الأمة، فإن الأمة قد أجمعت على هذا الحد مع عدم وجوده في كتاب الله، وأهل الكتاب من اليهود والنصارى أبطلوا هذا الحكم بالرغم من وجوده في كتابهم إلى اليوم.

* وقالوا بعد تلك الفقرة ما نصه: (تاريخ الرجم: أول ما أمر به محمد بالرجم كان في واقعة زنا حدثت بين يهودي ويهودية احتكم فيها اليهود إلى محمد فأمر برجمهما بحسب حكم التوراة في التثنية (٣٣: ٢٢). وفي كتابه (أصول الشريعة) قال المستشار محمد سعيد العشماوي: (إذا كان النبي قد سار على حكم التوراة فأمر بالرجم بعد ذلك - مع أنه مشكوك فيه أنه رجم بعد نزول آية الجلد - فهل يعني ذلك أن النبي نسخ بفعله هذا حكم القرآن أم أن ما فعله يمكن أن يُحمل على أنه خاص بالنبي وحده؟! فالثابت قرآنيًا أن هناك أحكامًا خاص بالنبي وحده كالزواج بأكثر مِن أربعة وعدم حقه في أن يطلق أزواجه، وعدم حل أزواجه لأحد من المسلمين بعده).

وبالرغم من أن محمداً أمر برجم يهوديين زنيا إلا أن هناك أحاديث تقرر عدم جواز ذلك فقد ورد عن محمد «**ليس على العبد ولا على أهل الكتاب حدود**».) ص ٥٤ - ٥٥.

والجواب بعون الله أن الحديث الوارد في رجم اليهودي واليهودية ليس فيه أن الحكم كان بحسب حكم التوراة، وإنما أراد النبي ﷺ إلزام اليهود بالحجة حيث إن حكم الزنا عندهم هو الرجم وهو موافق لحكم الله في شريعة محمد ﷺ التي قال الله عنها: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ .... ﴾ [سورة المائدة الآية ٤٨].

فعن عبد الله بن عمر – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا – أنه قال: «إن اليهود جاءوا إلى رسول الله ﷺ فذكروا له: أن امرأة منهم ورجلاً زنيا فقال لهم رسول الله ﷺ: «**ما تجدون في التوراة في شأن الرجم** [١]»؟ فقالوا: نفضحهم ويُجلدون، قال عبد الله بن سلام: كذبتم، فيها آية الرجم، فأتوا بالتوراة فنشروها فوضع أحدهم يده على آية الرجم فقرأ ما قبلها وما بعدها، فقال له عبد الله بن سلام: ارفع يدك، فرفع فإذا فيها آية الرجم، فقال: صدق يا محمد فأمر بهما النبي ﷺ فَرُجِما، قال: فرأيت الرجل: يَجْنَأ على المرأة يقيها الحجارة». (رواه البخاري ومسلم).

قال: ابن حجر رحمه الله: (وأجاب الحنفية عن رجم اليهوديين بأنه وقع بحكم التوراة، ورده الخطابي لأن الله قال: ﴿ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ...﴾ [سورة المائدة الآية ٤٩]. وإنما جاءه القوم سائلين عن الحكم عنده كما دلت عليه الرواية المذكورة فأشار عليهم بما كتموه من حكم التوراة، ولا جائز أن يكون حكم الإسلام عنده مخالفاً لذلك لأنه لا يجوز الحكم بالمنسوخ فدل على أنه حكم بالناسخ، وأما قوله في حديث أبي هريرة: «فإني أحكم بما في التوراة» ففي سنده رجل مبهم، ومع ذلك فلو ثبت لكان معناه لإقامة الحجة عليهم وهو موافق لشريعته، قلت: ويؤيده أن الرجم جاء ناسخاً للجلد كما تقدم تقريره ولم يقل أحد إن الرجم شُرع ثم نسخ بالجلد ثم نسخ الجلد بالرجم، وإذا كان حُكم الرجم باقياً منذ شُرع فما حَكَم عليهما بالرجم بمجرد حكم التوراة بل بشرعه الذي استمر حكم التوراة عليه ولم يقدر أنهم بدلوه فيما بدلوا وأما ما تقدم من أن النبي ﷺ رجمها أول ما قدِم المدينة لقوله في بعض طرق القصة: (لما قدم النبي ﷺ المدينة أتاه اليهود) فالجواب أنه لا يلزم من ذلك الفور، ففي بعض طرقه الصحيحة كما تقدم أنهم تحاكموا إليه وهو في المسجد بين أصحابه، والمسجد لم يكمل بناؤه إلا بعد مدة من دخوله ﷺ المدينة فبطل الفور، وأيضاً ففي حديث عبد الله بن الحارث بن جَزْء أنه حضر ذلك، وعبد الله إنما قدم مع أبيه مسلماً بعد فتح مكة، وقد تقدم حديث ابن عباس وفيه ما يُشعر بأنه شاهد ذلك) [٢].

وقال رحمه الله: (وقد قام الدليل على أن الرجم وقع بعد سورة النور لأن نزولها كان في قصة الإفك، واختُلف هل كان سنة أربع أو خمس أو ست على ما تقدم بيانه، والرجم كان بعد

---

(١) قال الإمام النووي رحمه الله: (قال العلماء: هذا السؤال ليس لتقليدهم ولا لمعرفة الحكم منهم وإنما هو لإلزامهم بما يعتقدونه في كتابهم، ولعله ﷺ قد أوحي إليه أن الرجم في التوراة الموجودة في أيديهم لم يغيروه كما غيروا أشياء أو أنه أخبره بذلك مَنْ أسلم منهم ولهذا لم يَخْفَ عليه ذلك حين كتموه) أ. هـ. شرح صحيح مسلم (٦/ ٢٠٧).

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري (١٢/ ١٧٧ – ١٧٨). ط السلفية.

ذلك فقد حضره أبو هريرة وإنما أسلم سنة سبع، وابن عباس إنما جاء مع أمه إلى المدينة سنة تسع) [١].

ومن العجب أن يشيروا في الحاشية إلى (نيل الأوطار) للشوكاني وقد ذكر هذا الكلام ورده حيث أشاروا، فقال: (وقد أجاب من اشترط الإسلام [٢] عن أحاديث الباب بأنه ﷺ إنما أمضى حكم التوراة على أهلها ولم يحكم بحكم الإسلام وقد كان ذلك عند مقدمه المدينة وكان إذْ ذاك مأموراً باتّباع حكم التوراة ثم نُسخ ذلك الحكم بقوله تعالى: ﴿ وَٱلَّٰتِى يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ فَٱسْتَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ ۖ فَإِن شَهِدُوا۟ فَأَمْسِكُوهُنَّ فِى ٱلْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴿١٥﴾ ﴾ [سورة النساء]، ولا يخفي ما في هذا الجواب من التعسف، ونَصْبُ مثله في مقابلة أحاديث الباب من الغرائب...) [٣].

وأما ما نقلوه عن هذا العشماوي فقد سقنا كلام الإمام ابن حجر رحمه الله في ردّ مثله وبيان أن الأدلة ترده ويبقى ادعاؤه الخصوصية وهي لا تثبت إلا بدليل وهي مع ذلك أحكام معدودة معروفة لها أدلتها.

ثم ما هذا العشماوي الذي ينقلون كلامه، وما وزنه هو وكلامه؟!

إننا لم نسمع عنه إلا في مقالات له ينكر فيها شرع الله ويسب علماء المسلمين ولا تُنشر إلا في أمثال مجلة الخبائث (روزاليوسف) التي تفتح أبوابها لكل عدو لدين الله لينعق بما لا يفقه.

والرجم حُكم الله في الثيب الزاني وهو ثابت بإجماع الأمة والأحاديث المتواترة ولا يجرؤ مسلم على إنكارها والحمد لله.

وأما الكلام عن رجم أهل الكتاب، فالحديث المذكور كافٍ في بيان أن حكمهم حكم المسلمين في ذلك ماداموا تحت حكم المسلمين، إذا تحاكموا إلى الحاكم المسلم، يقول ابن حجر رحمه الله: (وفي هذا الحديث من الفوائد وجوب الحد على الكافر الذمي إذا زنى وهو قول الجمهور) [٤].

وقال الشوكاني: (وأحاديث الباب تدل على أنه يُحَدُّ الذمي كما يُحَدّ المسلم).[٥].

---

(١) فتح الباري (١٢/ ١٢٣).

(٢) أي من اشترط الإسلام ليكون الزاني محصناً، ولم يعتبروا الكافر محصناً ولو كان قد تزوج وهم الحنفية وبعض المالكية.

(٣) نيل الأوطار (٨/ ٢٢٢).

(٤) فتح الباري (١٢/ ١٧٦) ط. السلفية.

(٥) نيل الأوطار (٨/ ٢٢٢).

وقال ابن القيم رحمه الله: (وتضمنت هذه الحكومة [١] أن أهل الذمة إذا تحاكموا إلينا لا نحكم بينهم إلا بحكم الإسلام) [٢].

وأما حديث «**ليس على العبد ولا على أهل الكتاب حدود**». الذي ذكروه وعزوه للدارقطني فقد سبق الكلام عليه عند كلامنا على حد السرقة.

وقد روى عبد الرزاق في مصنفه عن الزهري قال: مضت السنة أن يُردوا في حقوقهم ومواريثهم إلى أهل دينهم إلا أن يأتوا راغبين في حَدّ نحكم بينهم فيه فنحكم بينهم بكتاب الله، قال الله لرسوله: ﴿ وَإِنۡ حَكَمۡتَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِٱلۡقِسۡطِۚ ﴾ [٣].

قال الإمام الترمذي رحمه الله: (والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم قالوا: إذا اختصم أهل الكتاب وترافعوا إلى حكام المسلمين حكموا بينهم بالكتاب والسنة وبأحكام المسلمين وهو قول أحمد وإسحاق، وقال بعضهم: لا يقام عليهم الحد في الزنا والقول الأول أصح) [٤].

قال المباركفوري: (قوله: والقول الأول أصح، لأنه يدل عليه أحاديث الباب وأما القول الثاني فمداره على أن الإسلام شرط في الإحصان واستدلوا عليه بحديث ابن عمر المذكور [٥] وقد عرفتَ أن الصواب وقفه الله أعلم) [٦].

* وقالوا بعد ذلك تحت عنوان (شروط تطبيق الحد): (وضع الإسلام شروطا لتطبيق حد الزنا تكاد تجعله مستحيلاً إلا إذا اعترف الزاني، فقد اشترطوا رؤية أربعة رجال عدول للزانيين ولا تقبل شهادة المرأة وضرورة التأكد من شخصية الزانيين ورؤية الفعل تفصيلاً وفي وضح النهار) ص ٥٥.

وذكروا قصة اتهام المغيرة بن شعبة رضي الله عنه بالزنا وعدم ثبوت ذلك، وجلد القَذَفَة حد القذف ثم عقبوا على ذلك بقولهم: (فكما ترى أن جريمة الزنا في التشريع الإسلامي بأركانها وشروطها جريمة يصعب إثباتها فإن حَدَثَتْ بصورة يمكن إثباتها تكون أقرب إلى الفعل العلني الفاضح الذي يفعله شخص لا يتحرج عن الظهور أمام الناس بما يخدش الحياء فالزنا إن حدث في الخفاء أو بغير أن يشهده أربعة موثوق بهم فإن الزاني يفلت من الحد!) . أهـ. ص٥٦.

---

(١) أي حكمه ﷺ على اليهودين بالرجم .

(٢) زاد المعاد (٥/ ٣٦) .

(٣) مختصر المصنف (٣/ ٣٧٤) رقم ٥٤٥٩ ط . دار الجيل بيروت – اختصره مصطفي بن علي بن عوض

(٤) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي للمباركفوري (٤/)٣٥٨ . ط دار الحديث – القاهرة .

(٥) ذكره في الشرح وهو بلفظ» من أشرك بالله فليس بمحصن»، ورجح الدارقطني وغيره وقفه .

(٦) تحفة الأحوذي (٤/ ٣٥٩) .

والجواب بعون الله وتوفيقه أن هذا من مفاخر الإسلام، فالإسلام دين يحافظ على المجتمع أن يُتَّهَمَ أفرادُه بغير بينة، لاسيما وهذا الحد قد يصل إلى قتل المتهم رجماً إن كان الزاني محصناً، وإزهاق الأرواح ليس بالأمر الهين في دين الله، هذا مع الفضيحة والعار الذي يكون ملازماً له ولِعَقِبِه بعد موته، كما أن الإسلام يحث على الستر وعدم إشاعة الفاحشة لضرر ذلك على المجتمع، فأما إن عُرِفَت الفاحشة أو اعترف فاعلها فحد الله يجب أن يقام.

يقول الإمام ابن القيم رحمه الله: (وإنما أمر الله سبحانه بالعدد في شهود الزنا لأنه مأمور فيه بالستر، ولهذا غَلَّظَ فيه النصاب فإنه ليس هناك حق يضيع وإنما حَدٌّ وعقوبة، والعقوبات تُدرأ بالشبهات بخلاف حقوق الله وحقوق عباده التي تضيع إذا لم يُقبَل فيها قول الصادق)[1]. ويقول الشيخ السيد سابق رحمه الله: (الاتهام بالزنى سيئ الأثر في سقوط الرجل والمرأة، وضياع كرامتهما، وإلحاق العار بهما وبأسرتيهما وذريتهما ولهذا شَدَّدَ الإسلام في إثبات الجريمة حتى يَسُدَّ السبيل على الذين يتهمون الأبرياء - جُزافاً أو لأدنى حزازة - بعار الدهر وفضيحة الأبد)[2].

ومما لا يخفى على اللبيب أن الزاني أو الزانية إذا لم تَكْفِ الأدلة على إقامة الحد عليهما فإن أحداً لن يفلت من عقاب الله يوم القيامة فهو سبحانه مُطَّلِعٌ على خلقه عالم بما يفعلون، وهو بكل شيء عليم، يعلم مَن أذنب ومَنْ تاب، فمن تابَ تابَ عليه وغفر ذنبه، ومن وافاه بذنب فأَمْرُه إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه.

فالزنا إنْ حدث في الخفاء ولم يُعرف، فإن الله لا تخفى عليه خافية وهو باعث الناس يوم القيامة ﴿ فَيَوْمَئِذٍ لَّا يُعَذِّبُ عَذَابَهُۥٓ أَحَدٌ ﴿٢٥﴾ وَلَا يُوثِقُ وَثَاقَهُۥٓ أَحَدٌ ﴿٢٦﴾ ﴾ [سورة الفجر ٢٥، ٢٦].

وشروطُ إقامة الحدِّ ليست مستحيلةً كما يزعم هؤلاء النصارى وقد أقيم الحد على كثيرين، نعم لا يكاد يَذكر أحدٌ حداً أقيم بشهادة الشهود لصعوبة ذلك، ولكن هناك مَنْ يعترف على نفسه أو من يظهر عليها حَمْلٌ ولا زوج لها؛ أما أن يقام الحد بشهادة الشهود فأمر نادر جداً ولا يكادُ يُذكر.

ولم يشترط أحد (رؤية الفعل تفصيلاً وفي وضح النهار) كما زعم هؤلاء المفترون، وإنما اشتُرِط رؤية الفعل صريحاً بحيث يتأكد من أنه زنا سواء أكان في ليل أو نهار، وهذا ليس معناه - كما زعموا - أن يصير الفعل علنياً وإنما قد يختبئ مَنْ يتجسس على الناس ليرى سَوْءاتهم

(١) إعلام الموقعين لابن القيم (١/ ١١٤) . ط . المكتبة التوفيقية .

(٢) فقه السنة (٢/ ٤٠٨) .

أو قد تحدث الرؤيا بلا قصد كما في القصة التي ذكروها حيث قالوا - بعد أن ذكروا ما ذكروه تحت عنوان (شروط تطبيق الحدْ).

- قالوا: (رُوي عن عمر: (ارتحل المغيرة وأبو بكرة ونافع بن كلدة وزياد وشِبْل ابن معبد فجمع عمر بينهم (الشهود) وبين المغيرة (الزاني) [١] فقال المغيرة: سَلْ هؤلاء الأعُبد كيف رأوني؟ مستقبلهم أم مستدبرهم؟ وكيف رأوا المرأة وعرفوها؟ فإن كانوا مستقبليّ فكيف لم أستتر؟ أو مستدبري فبأبي شيء استحلوا النظر إليّ في منزلي وعلى امرأتي؟ والله ما أتيت إلا امرأتي وكانت شبهها) (يعني شبه الزانية) [٢].

فبدأ عمر بأبي بكرة فشهد عليه أنه رآه بين رِجْلَي أم جميل وهو يُدخله ويخرجه كالميل في المُكْحُلَة فسأله عمر: كيف رأيتهما؟

قال مستدبرهما. قال: كيف استثبَتَّ رأسها؟ قال: تحاملتُ، ثم دعا بشبل فشهد بمثل ذلك وكذلك نافع، ولم يشهد زياد بمثل شهادتهم بل قال إنه لم يره كالميل في المكحلة والرشاء (الحبل) في البئر، فأمر عمر بالثلاثة أن يُجْلَدوا حد القذف.

وتقدم الرواية السابقة نموذجاً رائعاً لمذكرة الاتهام فالشهود متوافرة وقد رأوا الواقعة نظراً لظروف البناء وقتها والحد كان على وشك أن يُقام لولا تلجلج زياد في جزئية أورثت شبهة فما كان من عمر إلا أن طَبَّقَ قول محمد «ادرأوا الحدود ما استطعتم عن المسلمين فإن وجدتم للمسلم مخرجاً فأخلوا سبيله فخير للإمام أن يخطئ في العفو من أن يخطئ في العقوبة».) أ. هـ ص ٥٥ - ٥٦.

وهذه القصة من رواية الواقدي وهو كذاب، رواها عنه الطبري في تاريخه [٣]. وقال ابن كثير في تاريخه: (ثم ذكر الواقدي وسيف هذه القصة وملخصها أن امرأة كان يقال لها أم جميل بنت الأفقم من نساء بني عامر بن صعصعة ويقال من نساء بني هلال وكان زوجها من ثقيف قد توفي عنها، وكانت تغشى نساء الأمراء والأشراف، وكانت تدخل على بيت المغيرة بن شعبة وهو أمير البصرة وكانت دار المغيرة تجاه دار أبي بكرة وكان بينهما طريق، وفي دار أبي بكرة كَوَّةٌ [٤] تشرف على كوة في دار المغيرة، وكان لا يزال بين المغيرة وبين أبي بكرة شنآن [٥]،

---

(١) كذا قال هؤلاء الكذابون ولو كانت عندهم أمانة لقالوا: (المتهم) إذْ أن التهمة لم تثبت.

(٢) المتهمة بالزنا.

(٣) تاريخ الطبري ٤/ ٦٩ ط. دار المعارف - الرابعة.

(٤) الَكُوَّة بفتح الكاف ثقب البيت (نافذة صغيرة وجمعها كِواء بكسر الكاف، والضم لغة فيها وتجمع على كُوَى.

(٥) الشنآن: البُغض والعداوة.

فبينما أبو بكرة في داره وعنده جماعة يتحدثون في العُلِّيَّة إذْ فتحت الريح باب الكوة فقام أبو بكرة ليغلقها فإذا كوة المغيرة مفتوحة وإذا هو على صدر امرأة وبين رجليها وهو يجامعها فقال أبو بكرة لأصحابه: تعالوا فانظروا إلى أميركم يزني بأم جميل فقاموا فنظروا إليه وهو يجامع تلك المرأة فقالوا لأبي بكرة: ومن أين قلت أنها أم جميل؟ وكان رأساهما من الجانب الآخر، فقال: انتظروا، فلما فرغا قامت المرأة، فقال أبو بكرة: هذه أم جميل، فعرفوها فيما يظنون فلما خرج المغيرة وقد اغتسل ليصلي بالناس مَنَعه أبو بكرة أن يتقدم، وكتبوا إلى عمر في ذلك فولَّى أبا موسى الأشعري أميراً على البصرة وعزل المغيرة...) [١].

وفي القصة أن زياد بن أمية لم يشهد بما شهد به الثلاثة بل لم يتيقن من الفعل ولا من المرأة فقد سأله عمر: (هل رأيت كالميل في المُكْحُلة؟ قال: لا، قال: فهل تعرف المرأة؟ قال: لا ولكن أشبهها، قال: فَتَنَحَّ وروي أن عمر رضي الله عنه كَبَّر عند ذلك، ثم أمر بثلاث فَجُلِدوا الحد) [٢].

ويتبين من القصة أمور:

أولاً: أنها من رواية الواقدي وسيف، وكلاهما متهم بالكذب، ومن طريق الواقدي أوردها الطبري أيضاً [٣]، وروى بعضها من طريق سيف [٤].

ثانياً: أن سبب اتهام أبي بكرة للمغيرة هو ما كان بينهما من الشنآن كما في كلام ابن كثير، وفي تاريخ الطبري: (وكان سبب ما كان بين أبي بكرة والمغيرة والشهادة عليه - فيما كتب إليَّ السريّ عن شعيب عن سيف عن محمد والمهلّب وطلحة وعمرو بإسنادهم قالوا: (كان الذي حدث بين أبي بكرة والمغيرة بن شعبة أن المغيرة كان يناغيه وكان أبو بكرة ينافره عند كل ما يكون منه...) [٥].

ثالثاً: أن مَنْ كان مع أبي بكرة لم يعرفوا المرأة على وجه اليقين ففي الرواية التي ذكرها ابن كثير: (فمن أين قلت إنها أم جميل؟) (فعرفوها فيما يظنون).

وفي رواية الطبري: (فهَبَّت ريح ففتحت باب الكوة فقام أبو بَكْرة لِيَصْفِقَه فَبصُرَ بالمغيرة وقد فتحت الريح باب مَشْرُبَتِه وهو بين رِجْلَي امرأة فقال للنفر: قوموا فانظروا فقاموا فنظروا ثم

---

(١) البداية والنهاية (٧/ ٨٦ - ٨٧).

(٢) البداية والنهاية (٧/ ٨٧).

(٣) تاريخ الطبري ٤/ ٦٩ ط. دار المعارف الرابعة.

(٤) تاريخ الطبري (٤/ ٧٠).

(٥) تاريخ الطبري (٤/ ٧٠).

قال: اشهدوا، قالوا: مَنْ هذه؟ قال: أم جميل ابنة الأفقم..... فقالوا إنما رأينا أعجازاً ولا ندري ما الوجه...) [١].

هذا من حيث تفاصيل القصة وأما أصل القصة وهو اتهام هؤلاء للمغيرة وعدم ثبوت التهمة فأمر ثابت فقد علقه البخاري في صحيحه بصيغة الجزم فقال في كتاب الشهادات من صحيحه: (باب شهادة القاذف والسارق والزاني، وقول الله عز وجل: ﴿...وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا ...﴾ [سورة النور ٤، ٥] وجلد عمر أبا بكرة وشِبل بن معبد ونافعاً بقذف المغيرة ثم استتابهم وقال: مَنْ تاب قَبلتُ شهادته). . أهـ.

وقد وصله الشافعي في (الأم)؛ وأخرج القصة الطبراني والبيهقي قال الحافظ: وإسناده صحيح [٢].

تنبيه: أَكْذَبَ شِبْلٌ نفسَه هو ونافعٌ بعد ذلك وأما زياد فلم يشهد بما شهدوا به [٣].

روى الإمام الطبري بسنده في التفسير أن عمر بن الخطاب ضرب أبا بكرة وشبلَ بنَ معبد ونافعَ بنَ الحارث بن كَلَدة حَدَّهم وقال لهم: مَنْ أكذب نفسه أَجَزْتُ شهادته فيما استقبل ومَنْ لم يفعل لم أُجز شهادته فأكذب شبل نفسه ونافع وأَبَى أبو بكرة أن يفعل. قال الزهري: هو والله سُنَّة فاحفظوه [٤].

وليست المسألة أن زياداً تلجلج في جزئية أورثت شبهة كما زعموا، فالشروط لم تتوفر كلها، وزياد لم يعرف المرأة ولم ير زناً صريحاً، وقد أكذب شبل ونافع نفسيهما بعد ذلك (أي أقروا بكذبهم فيما كانوا أقروا به أولاً).

والحديث الذي ذكروه رواه الترمذي وذكر أنه قد روي موقوفاً وأن الوقف أصح، وقد ذكر الترمذي أن أحد رواته (وهو يزيد بن زياد الدمشقي) ضعيف في الحديث وضعف الحديث الذهبي، والألباني في إرواء الغليل برقم (٢٣٥٦)؛ ولكن المعنى صحيح وقد أخرجه ابن أبي شيبة والبيهقي موقوفاً على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه من قوله ولفظ البيهقي: (ادرؤوا الجلد والقتل عن المسلمين ما استطعتم). وسنده حسن [٥]، ورواه ابن حزم في كتاب الإيصال عن

---

(١) تاريخ الطبري (٤/ ٧٠).

(٢) فتح الباري (٥/ ٣٠٣). ط. السلفية

(٣) انظر الفتح (٥/ ٣٠٣).

(٤) تفسير الطبري المسمى بـ (جامع البيان عن تأويل آي القرآن) ط. دار الفكر ١٤١٥ هـ. المجلد العاشر (ج ١٨ ص ١٠٠-١٠١).

(٥) إرواء الغليل رقم ٢٣٥٥.

عمر موقوفًا عليه، قال الحافظ وإسناده صحيح [(١)].

ودَرْءُ الحدود بالشبهات من مفاخر دين الله، لأن المسلمين - كما كررنا ذلك - لا يشتهون سفك الدماء وتعذيب البشر، لأن الإسلام دين الرحمة، والمقصود بالشبهات الشبهات المحتملة لا مطلق الشبهة، فكل عذر مما يمكن أن يُدْفَع به الحد دُفع به.

* وقد ختم هؤلاء النصارى هذا الفصل بقولهم: (وكان محمد يحاول أن يجد مخرجًا للزاني. ورد في البخاري عن أنس قال: (جاء رجل إلى النبي وأنا عنده فقال: يا رسول الله أصبت حداً فأَقِمهُ عليَّ فلم يسأله النبي عنه. وحضرت الصلاة فصلى مع النبي فلما قضى النبي الصلاة قام إليه الرجل فقال: يا رسول الله إني قد أصبت حداً فأقم فِيَّ كتاب الله. قال النبي: «**أليس قد صليت معنا؟**» قال: نعم، قال: «**فإن الله قد غفر لك ذنبك** أو قال: «**حدك**»).

وفي حديث ماعز عن ابن عباس قال: لما أتى ماعزُ بن مالك النبيّ قال له النبي: «**لعلك قَبَّلْتَ أو غمزتَ أو نظرت؟**» قال: لا يا رسول الله، قال: (...) (لا يكني)، قال: نعم، فعند ذلك أمر برجمه.

ملحوظة: حذفنا كلمة من نص الحديث وضعنا بدلها (...) لعدم لياقة الكلمة فليرجع من يطلبها إلى المصدر.

ولم يقرر محمد رجمًا على العبيد والإماء بل قال: «إذا زنت الأمة فتبين زناها فليجلدها ولا يُثرب، ثم إن زنت فليجلدها ولا يثرب عليها، ثم إن زنت الثالثة فليبعها ولو بحبل من شعر». فلو كان محمد يقصد قداسة أتباعه لما فَرَّق بين أَمَة وحُرة أو أسياد وعبيد). انتهى من ص ٥٦ - ٥٧.

قلت: صدق الله عز وجل في قوله تعالى عن رسول الله ﷺ ﴿ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾ ﴾ [سورة التوبة] وقوله سبحانه: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٧﴾ ﴾ سورة الأنبياء]، وهؤلاء الذين يعيبون على رسول الله ﷺ رحمته وشفقته ودَرْءَه الحدود بالشبهات وتَثَبُّته ﷺ من وقوع الذنب الذي يستوجب الحد، هؤلاء الذين يعيبون ذلك هم الذين يذكرون في كتبهم: (ثم حضر أيضًا إلى الهيكل في الصبح وجاء إليه جميع الشعب فجلس يعلمهم وقَدَّمَ إليه الكتبة والفريسيون امرأةً أُمسكت في زنا. ولما أقاموها في الوسط. قالوا له: يا معلم هذه المرأة أُمسكت وهي تزني في ذات الفعل. وموسى في الناموس أوصانا أن مثل هذه تُرْجَم فماذا تقول أنت. قالوا

---

(١) تحفة الأحوذي (٤/ ٣٤١) . ط . دار الحديث .

هذا ليجربوه لكي يكون لهم ما يشتكون به عليه. وأما يسوع فانحنى إلى أسفل وكان يكتب بإصبعه على الأرض ولما استمروا يسألونه انتصب وقال لهم: من كان منكم بلا خطية فليرمها أولاً بحجر. ثم انحنى أيضاً إلى أسفل وكان يكتب على الأرض. وأَمَّا هُمْ فلما سمعوا وكانت ضمائرهم تُبَكتهم خرجوا واحداً فواحداً مبتدئين من الشيوخ إلى الآخرين. وبقي يسوع وحده والمرأة واقفة في الوسط. فلما انتصب يسوع ولم ينظر أحداً سوى المرأة قال لها يا امرأة أين هم أولئك المشتكون عليك أما دَانَكِ أحد. فقالت: لا أحد يا سيد، فقال لها يسوع ولا أنا أدينك اذهبي ولا تخطئي أيضاً) [١].

يذكرون هذه القصة وفيها أن المسيح ترك الزانية بلا عقاب ولا حتى مجرد توبيخ مع أنهم شهدوا عليها أنهم أمسكوها وهي تزني، والمرأة تسمع شهادتهم ولم تنكر، ثم إن قوله: (من كان منكم بلا خطية فليرمها بحجر) معناه أن لا يقيم أحد حَدّاً على زان أو زانية لأن البشر غير معصومين، وهذا هو الواقع عند هؤلاء وقدوتهم في ذلك أنبياؤهم الزناة وكتابهم مشحون بحالات زنا المحارم وسنذكر طرفاً من ذلك في نهاية هذا الفصل بإذن الله.

أما حديث الرجل الذي قال: (أصبت حداً فأقمه عليَّ)، فقد رواه البخاري ومسلم وبَوَّب عليه البخاري (باب من أقَرَّ بالحد ولم يبين هل للإمام أن يستر عليه؟).

قال الحافظ ابن حجر (وهذا الرجل لم يُفْصِح بأمر يلزمه به إقامة الحد عليه فلعله أصاب صغيرةً ظنها كبيرة توجب الحدّ فلم يكشفه النبي ﷺ عن ذلك لأن موجب الحد لا يثبت بالاحتمال وإنما لم يستفسره إما لأن ذلك قد يدخل في التجسس المنهي عنه وإما إيثاراً للستر ورأى أنَّ في تَعَرُّضِه لإقامة الحد عليه ندماً ورجوعاً) [٢].

وقال الإمام النووي رحمه الله: (هذا الحد معناه معصية من المعاصي الموجبة للتعزير، وهي هنا من الصغائر لأنها كَفَّرتها الصلاة، ولو كانت كبيرة موجبة لحد أو غير موجبة له لم تسقط بالصلاة فقد أجمع العلماء على أن المعاصي الموجبة للحدود لا تسقط حدودها بالصلاة) [٣].

ومن منطلق الستر وعدم إشاعة الفاحشة في المجتمع المسلم مع المحافظة على أرواح الناس أن تُزهَق بغير حق، من هذا المنطلق لم يقبل النبي ﷺ من ماعز قوله: (إني زنيت) لأن

---

(١) إنجيل يوحنا (٨ ٢ – ١١).

(٢) فتح الباري (١٢/ ١٣٧ – ١٣٨) ط. السلفية.

(٣) شرح صحيح مسلم للنووي (٩/ ٨٢) ط. دار الفجر للتراث.

كلاً من النظر واللمس بشهوة يقال عنه زنا وهو لا يوجب حداً وإن كان ذنباً يعاقب عليه عند الله وربما يُعَزَّر بما دون الحد، من الحاكم المسلم.

فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رجلاً أصاب من امرأة قُبْلة فأتى النبيَّ ﷺ فذكر ذلك له، قال: فنزلت ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴿١١٤﴾ ﴾ سورة هود]، قال: فقال الرجل: ألي هذا يا رسول الله؟ قال: «لمن عمل بها من أمتي» رواه مسلم في صحيحه، وفي رواية أنه قال: «**فأنا هذا فاقضِ فِيَّ ما شئت**».

فهذا لعله ظَنَّ أنه يجب عليه الحد وكذلك الذي قال «**أصبت حداً فأقمه عليّ**» وقد عَدَّهما بعض العلماء قصة واحدة.

فعندما يأتي ماعز رضي الله عنه ويقول: (زنيت) وهو يعلم قول النبي ﷺ: «**كُتب على ابن آدم نصيبه من الزنا مدرك ذلك لا محالة فالعين تزني وزناها النظر واليد تزني وزناها البطش....**». الحديث وهو في الصحيحين أفلا يتثَبَّت رسول الله ﷺ ليعلم إن كان قد زنى حقاً أم لا؟ أم يسارع برجمه؟! فلا بد من التصريح بحقيقة الزنا لتزول الشبهة لأن الزنا يُعَبَّرُ به عما لا يوجب الحد، ولذلك ورد في حديث ماعز عند أبي داود: «**هل تدري ما الزنا**»؟ واللفظة التي حذفوها هي ما ورد في صحيح البخاري: لما أتى ماعز بن مالك النبي ﷺ قال له: «**لعلك قَبَّلت أو غمزت أو نظرت؟**». قال: لا يا رسول الله، قال: **أنكتها؟** – لا يَكْنِي – قال: فعند ذلك أمر برجمه.

وهذه اللفظة لما لم تكن معهودة من رسول الله ﷺ استغربها الراوي وقال: لا يَكْنِي، أي لم يذكرها بالكناية كما هي عادته ﷺ، وقد قدمنا الحكمة في التصريح في هذا الموطن، ولذلك قال ابن حجر في ذكر فوائد الحديث: (وفيه التَثبُّت في إزهاق نفس المسلم والمبالغة في صيانته) وقال: (وفيه مشروعية الإقرار بفعل الفاحشة عند الإمام وفي المسجد والتصريح فيه بما يُسْتَحيَى منه من التلفظ به من أنواع الرفث في القول من أجل الحاجة الملجئة لذلك).[1].

وهؤلاء الذين يقولون إنهم حذفوا كلمة من نص الحديث لعدم لياقتها –وهم لا يعرفون الأدب لا مع الله ولا مع رسله– يعرفون أن في كتابهم ما لا يمكن لعاقل أن يقرأه أمام ابنته، ويستحي أن يجهر به أمام الناس.

وأنا أعتذر للقارئ الكريم قبل أن أنقل بعض العبارات من كتابهم ليرى هل هي من الألفاظ (اللائقة) أم لا؟ وهل يتصور أحد أن يكون من كلام رب العالمين؟!

ففي كتابهم: (وكان إليّ كلام الرب قائلاً يا ابن آدم كان امرأتان ابنتا أم واحدة وزنَتا بمصر

---

(١) فتح الباري (١٢/ ١٢٨) . ط . المكتبة السلفية .

في صباهما زنتا. هناك دُغدغت ثُدِيُّهما وهناك تزغرغت ترائبُ عِذرتهما) [١].

(وعشقت معشوقيهم الذين لحمهم كلحم الحمير ومَنِيُّهم كَمَنِيّ الخيل) [٢].

فهذه الألفاظ الماجنة التي لن تراها إلا في الكتب الجنسية التي يكتبها ويقرأها الفسقة والفجرة، هي عندهم من كلام ربهم، تعالى الله عن ذلك وتقدس.

وانظر واقرأ هذا الغَزَل الصريح الفاحش الذي يتقاصر دونه شعر الغزل الفاحش: (ها أنت جميلة يا حبيبتي ها أنت جميلة. عيناك حمامتان من تحت نقابك... شعرك... أسنانك... شفتاك كسلكة من القرمز. وفمك حلو. خدك كفلقة رمانة تحت نقابك. عنقك كبرج داود... ثدياك كخشفتي ظبية توأمين يرعيان بين السُّوسَنّ...) [٣].

(ما أجمل رجليك بالنعلين يا بنت الكريم. دوائر فخذيك مثل الحلي صنعة يدي صَنَّاع. سُرَّتك كأس مدورة لا يعوزك شراب ممزوج. بَطْنُكِ صُبْرة حِنطة مُسَيَّجة بالسوسن. ثدياك كخشفتين من توأمي ظبية... قامتك هذه شبيهة بالنخلة وثدياك بالعناقيد. قلت إني أصعد إلى النخلة وأمسك بعذوقها وتكون ثدياك كعناقيد الكَرْم ورائحة أنفك كالتفاح...) [٤].

فهل تجد شيئًا قريبًا من هذا الإسفاف في كتاب الله أو سنة نبيه ﷺ؟!

إن القرآن الكريم والسنة المطهرة وردت فيهما أحكام وآداب وأذكار تتعلق بإتيان الرجل امرأته، وفي قصة يوسف عليه السلام ذُكرت مراودة امرأة العزيز له وكل ذلك في سياج من الأدب والوقار بحيث لا يستحي المسلم أن يقرأه أمام أولاده وبناته، أكذلك تلك الفقرات التي نقلنا من كتابهم؟!

وإنه لمن غرائب الدهر أن يتكلم النصارى عن الأدب واللياقة وعند مَنْ؟! عند المسلمين! وصدق القائل:

إذا عَيَّر الطائيَّ بالبُخل مَادِرٌ ... وعَيَّر قُسًّا بالفهاهةِ باقِلُ

وطاولت السُحْبُ السمَاءَ سفاهةً ... وفاخَرَت الأرضَ الحصى والجنادلُ

وقال السُّهَا للشمس أنتِ ... وقال اَلدُجَي للصبح لَونُكَ

ضئيلةٌ فيا موتُ زُرْ إن الحياةَ ذميمةٌ ... حائلُ ويا نفسُ جِدّي إنَّ دهركِ هازلُ

---

(١) سفر حزقيال (٢٣: ١ – ٣).

(٢) حزقيال (٢٣: ٢٠).

(٣) نشيد الإنشاد (٤: ١ – ٥).

(٤) نشيد الإنشاد (٧: ١ – ٩).

وأما كلامهم عن التفريق بين الأحرار والأَرِقَّاء في حد الزنا فمِن جهلهم وهذا التفريق هو قمة العدل الإلهي كما هي جميع الأحكام الإسلامية لأن الحُكم لله العليم الحكيم الخبير، فإن الله عز وجل يقول عن الإماء: ﴿...فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ ۚ ...﴾ [سورة النساء]، والرجم قَتْلٌ وهو لا يتجزأ فدلت الآية على أن الإماء عليهن الجَلْد فقط ولا رَجْمَ عليهنَّ، وبَيَّنَ ذلك النبيُّ ﷺ في قوله: «**إذا زنت أَمَةُ أحدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يُثَرِّب**» والحديث متفق عليه.

وأما الحكمة في ذلك فهي التخفيف عن هؤلاء العبيد الذين تعرِضُ لهم أحوال أَشَقّ مما يعرض للأحرار حتى إن بعض المنافقين كانوا يُكرِهون الإماءَ على الزنا فنزل قولُ الله تعالى: ﴿... وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ ...﴾ [سورة النور].

فالأَمَةُ التي تُبَاعُ وتُشترَى ولم تَحْظَ بنصيبٍ كافٍ من التربية، وتنتقل بين أيدي البائعين، وفيهم المسلم والكافر والبارّ والفاجر، ويسهل الضغط عليها وتهديدها، هل يكون من العدل مساواتها بالحُرَّة في العقاب؟!

وقد تكون عند سيدها وهو لا يريد أن يأتيها لئلا يكون له منها ولد، ومع ذلك لا يزوجها فتتعرض للعنَت، فرَفْعُ الحرج عنهن وتخفيف الحد من تمام رحمة الله عز وجل وعدله سبحانه، ولكن أكثر الناس لا يعلمون ولا يفقهون.

والإسلام لم يترك الإماءَ والعبيد بدون حد إذا زنوا ولكنه خفف عنهم الحد لظروفهم الخاصة بهم، كما خفف الحد عن الحر الذي لم يتزوج، فلم يُسَوِّ بينه وبين المُحْصَن الذي قد تزوج، والله أعلم.

يقول الإمام الشوكاني رحمه الله: (حد الزنا إنما نُصِّفَ في العبد لعدم أهليته وحيلولة المِلْك بينه وبين التَحصُّن بخلاف الحر) (١).

وقال الشيخ محمد رشيد رضا رحمه الله: (ولما كان الزنا هو الغالب على الإماء في الجاهلية وكانوا يشترونهن لأجل الاكتساب ببغائهن حتى إن عبد الله بن أُبَيّ (رأس النفاق) كان يُكره إماءه بعد أن أسلمن على البغاء فنزل في ذلك قوله تعالى ﴿... **وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا** ۚ ...﴾ [سورة النور]، ولما كُنَّ أيضاً مظنة للزنا لذلهن وضعف نفوسهن وكونهن عرضة للانتقال من رجل إلى آخر فلم تتوطن نفوسهن على عيشة الاختصاص مع رجل واحد يرى لهن عليه من الحقوق ما تطمئن به نفوسهن في الحياة الزوجية

---

(١) نيل الأوطار (٨/ ٧٤).

التي هي من شأن الفطرة – لما كان ذلك كذلك جُعل قيد الإحصان في جانبهن. [١] فاشترط على من يتزوج أَمَة أن يتحرى أن تكون محصنة مصونة من الزنا في السر و الجهر) [٢].

و بعد أن ذكر قول الله تعالى: ﴿.... فَإِذَآ أُحۡصِنَّ فَإِنۡ أَتَيۡنَ بِفَٰحِشَةٖ فَعَلَيۡهِنَّ نِصۡفُ مَا عَلَى ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ مِنَ ٱلۡعَذَابِۚ ...﴾.

قال رحمه الله: (فالأَمة المتزوجة تُجلد إذا زنت خمسين جلدة وأما الحرة فتجلد مائة جلدة [٣] والحكمة في ذلك ما تقدم آنفاً من كون الحرة أبعد عن دواعي الفاحشة والأمة عُرضة لها وضعيفة عن مقاومتها فرحم الشارع ضعفها فخفف العقاب عنها). أ. هـ [٤].

العفة والفضيلة عند النصارى: المسلمون ولله الحمد والمنة معروفون بالعفة وأنها صفة لازمة لهم، وحالات الزنا وإن كانت موجودة في بعض بلاد المسلمين للبعد عن دين الله إلا أنها إذا وَازَنَّاها بما عند النصارى واليهود لا تكاد تُذكر، وأما حالات زنا المحارم فلا تكاد توجد بين المسلمين ولله الحمد، هذا بالرغم من بُعد كثير من المسلمين عن دينهم.

وما الحملة الشرسة التي يشنونها على الأسرة المسلمة والمرأة المسلمة ومحاولة تفكيك أواصر الأسرة والدعوة إلى الشذوذ الجنسي وعُري المرأة ومحاربة ختان الإناث (الخِفاض) ورفع سِنّ الزواج، وتشجيع الزنا عن طريق الإعلام المرئي والمقروء والمسموع، ما كل ذلك إلا دليل صدق ما أقول.

وكِتَابُ النصارى المقدس هو منبع الفساد وهو سبب انتشار الفواحش بينهم وهاكم البرهان:

١- يفتري هؤلاء على نبي الله لوط عليه الصلاة السلام أنه سكن في مغارة مع ابنتيه فسقتاه خمراً واضطجعتا معه (فحبلت ابنتا لوط من أبيهما) [٥]، فهذا نبي يزني بابنتيه، ولم يرد في القصة سوى أنه لم يعلم باضطجاعهما معه ولكنه لم يوبخهما ولم يعاقبهما ولا نزل عليه الوحي

---

(١) أي في قول الله تعالى عن التزوج بالإماء: { ...مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ..} [سورة النساء: ٢٥)، والإحصان هنا العفاف.

(٢) تفسير المنار (٥/ ٢٣- ٢٤) ط . دار المعرفة .

(٣) يعني لو كانت غير متزوجة فهذا حدها، وإلا فإن حد الحرة المتزوجة إذا زنت: الرجم .

(٤) تفسير المنار (٥/ ٢٤) .

(تنبيه): كنت قد كتبت ما كتبته أولاً ثم وجدت كلام الشوكاني والشيخ رشيد رضا رحمهما الله وهو كما ترى بمعني كلامي فلله الحمد على ما وفق .

(٥) انظر القصة في سفر التكون (١٩: ٣٠ – ٣٨) .

يخبره، بالرغم من أنهما ولدتا من أبيهما كما ذكروا لعنهم الله.

٢- افترى هؤلاء المفترون أن رأوبين بن يعقوب عليه السلام زني بسُرّية أبيه (وحدث إذْ كان إسرائيل ساكناً في تلك الأرض أن رأوبين ذهب واضطجع مع بِلْهة سُرّية أبيه، وسمع إسرائيل) [(١)].

فهذا ابن نبي يزني بسُرِّيَّة أبيه، ويسمع أبوه ولم يذكروا أنه فعل شيئاً معه؛ إلا أنه قد حُرم من البكورية (لأنه هو البكر ولأجل تدنيسه فراش أبيه أعطيت بكوريته لبني يوسف بن إسرائيل فلم يُنْسب بكراً) [(٢)].

٣- وهذا الابن الثاني ليعقوب عليه السلام: يهوذا، يزني بأرملة ابنه (كَنَّته) كما زعم هؤلاء الملاعين، ففي قصة افتروها يقولون: (... فنظرها يهوذا وحَسِبَها زانية لأنها كانت قد غطت وجهها فمال إليها على الطريق وقال هاتي أدخل عليك لأنه لم يعلم أنها كَنَّته...) [(٣)].

ويهوذا هذا هو ابن يعقوب كما في سفر التكوين (٣٥: ٢٣) في ذكر أولاد يعقوب عليه السلام، ولاحِظ أنه زنى بها (لأنه حسبها زانية) فكأنه كان يبحث عن زانية ليزني بها أو كأن المرأة إذا رضيت بالزنا فليس فاحشة، ولم يعلم أنها أرملة ابنه لأنها غطت وجهها فلم يعرفها، وفي القصة ذكروا أنها قد حبلت من حميها وولدت توأمين هما فارص وزارح.

ومن العجب أن (فارص) ابن الزنا هذا قد صار من سلالته: ابن إلههم، ففي سلسة نسب المسيح ذكروا أنه من سلالة فارص بن يهوذا من ثامار [(٤)] فيا للعار أن يكون إلههم ابن زنا!

٤- وهذا نبي الله داود عليه السلام، هذا النبي الكريم الطاهر المطهر يرميه هؤلاء الفجرة بالزنا، عليهم لعنة الله.

ففي كتابهم: (وكان في وقت المساء أن داود قام عن سريره وتمَشَّى على سطح بيت الملك فرأى مِن على السطح امرأة تستحم. وكانت المرأة جميلة المنظر جداً. فأرسل داود وسأل عن المرأة، فقال واحد: أليست هذه بَثْشَبَع بنت أليعام امرأة أوريّا الحِثّيّ فأرسل داود رسلاً وأخذها فدخلت إليه فاضطجع معها وهي مطهرة من طمثها [(٥)] ثم رجعت إلى بيتها. وحبلت المرأة

---

(١) سفر التكوين (٣٥: ٢٢).

(٢) سفر أخبار الأيام الأول (٥: ١).

(٣) سفر التكوين (٣٨: ١٥-١٦)، والقصة كاملة في نفس السفر (٦-٣٠).

(٤) إنجيل متى (١: ٣)، ولاحظ أن المسيح هو ربهم وابن ربهم في نفس الوقت.

(٥) أي طمث وأي طهارة وهو يزني أيها الكفرة الفجرة؟ أيزني ولا يخشى الله ثم يراعي طهارتها من الطمث؟!!

فأرسلت وأخبرت داود وقالت إني حُبلى) [١].

ويكمل هؤلاء المفترون القصة بأن داود أرسل إلى زوج المرأة وأرسله إلى حرب وأمر أن يُجْعَلَ في وجه الحرب الشديدة وأن يرجعوا من ورائه ليُقتل، ثم ضَم المرأة إلى زوجاته.

فهذا نبي يتجسس ويطلع على عورات جيرانه ويزني ويقتل، ويرسل مَنْ يأتي إليه بالمرأة ويجاهر بذلك ولا يستحي، فماذا حدث؟ (فلما سمعت امرأة أوريا أنه قد مات أوريا رجلها ندبت بعلها. ولما مضت المناحة أرسل داود وضمها إلى بيته وصارت له امرأة وولدت له ابناً. وأما الأمر الذي فعله داود فقبح في عيني الرب). [٢].

٥ - واقتدى أمنون بن داود بأبيه النبي كما زعم هؤلاء الأنجاس فقد كانت له أخت اسمها ثامار وكانت جميلة فأحبها (!) فاحتال إلى أن زنى بها (وقدمت له ليأكل فأمسكها وقال لها تعالي اضطجعي معي يا أختي، فقالت له: لا يا أخي لا تذلني لأنه لا يُفعَل هكذا في إسرائيل لا تُعْمَل هذه القباحة.... فلم يشأ أنْ يسمع لصوتها بل تمكن منها وقهرها واضطجع معها) [٣].

فهؤلاء هم الأنبياء وأبناء الأنبياء القدوة في كل خير، فماذا يكون حال مَنْ دونهم؟!

لهذا لا ينبغي لنا أن نتعجب من انتشار الزنا في أوربا النصرانية أو أمريكا الإنجيلية!

وقد كثرت فضائحهم في هذا الزمن وفاقت ما كان في الأزمان الغابرة، وقد شاء الله عز وجل أن أستمع منذ قليل إلى نشرة أخبار إذاعة لندن (BBC) في تمام الساعة الثامنة صباح اليوم (الجمعة ٣/ ٤/ ١٤٢٣هـ-١٣/ ٦/ ٢٠٠٢ م) وقد جاء فيها خبر عن اعتذار الكنائس الكاثوليكية لمن تعرضوا للتحرش الجنسي من رجال الكنيسة وخاصة الأطفال، وذكر في نفس الخبر أن مائتين وخمسين (٢٥٠) قساً قد أُوقفوا عن العمل أو استقالوا من العمل بعد اتهامهم بالاستغلال الجنسي للمترددين على الكنائس.

وقد جاء في جريدة (آفاق عربية) [٤] هذا الخبر: (بابا الفاتيكان يجتمع اليوم مع ١٣ كاردينالاً من كنائس أمريكا لمناقشة الفضائح التي اتسع نطاقها بالولايات المتحدة حول تعرض الأطفال للاعتداء الجنسي من جانب رجال الكنيسة مما أدى إلى صدمة بالغة للرأي العام.

---

(١) سفر صموئيل الثاني (١١: ٢-٥)، والقصة بتمامها في السفر (١١: ٢-٢٦).

(٢) صموئيل الثاني (١١: ٢٦ - ٢٧).

(٣) صموئيل الثاني (١٣: ١١ - ١٤).

(٤) جريدة آفاق عربية العدد رقم ٥٥٤ الصادر في الخامس والعشرين من أبريل ٢٠٠٢ الموافق الثاني عشر من شهر صفر ١٤٢٣ هـ، الصفحة الثانية.

كان مسلسل الفضائح قد تَكَشَّفَ منذ شهرين عندما قضت محكمة في بوسطن بالسجن عشر سنوات على الراهب (جون جيوجهان) لاتهامه بالاعتداء الجنسي على مائة وثلاثين حدثًا! وقد دفعت أبراشية (بوسطن) تعويضًا لأهالي الضحايا بلغ ثلاثين مليون دولار وأدى هذا الحكم إلى كشف أربعمائة وخمسين حادثة اعتداء مماثلة، مما أدى إلى إيقاف اثنين وستين راهبًا ورجل دين في سبعة عشر أبراشية في مختلف أنحاء أمريكا، كما قدم الأسقف (أنتوني أوكونيل) من فلوريدا استقالته بعدما اعترف بأنه تحرش بمراهق!

وفي لوس أنجلوس طلب الكاردنيال (روجر ما هوني) طَرْدَ ما لا يقل عن اثني عشر كاهنًا اتهموا بتحرشات جنسية، وفي (بورتلا ندمين) تم فصل كاهنَيْن اتُّهِمَا بقلةِ الحشمة، وفي استفتاء لمجلة نيوزويك الأمريكية بمناسبة تلك الحوادث قال ٧٦ ٪ من كاثوليك أمريكا إن الكنيسة متساهلة للغاية مع الكهنة المعتدين جنسيًا، وقال ٦٩ ٪ إن زواج الكهنة فكرة صائبة لعلاج هذا الشذوذ) أ. هـ [١].

وفي مجلة (البيان) التي تصدر في لندن في العدد ١٧٤: (اعترف بابا الفاتيكان يوحنا بولس الثاني بأن سحابة من الشكوك تغطي معظم كهنة الكنائس الكاثوليكية بعد سلسة الفضائح الجنسية التي لطخت صورة الكنيسة وشجب الذين خانوا ما أسماه برسالة الكهنوت) [٢]، وفي نفس الصفحة: (وحكمت محكمة في ماساتشوسيتس على جوجان (٦٦ عامًا) بالسجن لمدة تصل إلى ١٠ سنوات لتحرشه بصبي يبلغ من العمر ١٠ سنوات في التسعينيات، ورفض قاضٍ دعوى أخرى تتعلق باغتصاب مزعوم لطفل لتأخر الادعاء في التقدم بها). [٣].

وقضية الراهب المصري (برسوم المحرقي) والذي يمثل الرجل الثاني في دير المحرق بأسيوط، والذي كان يزني بالنساء ويلوط بالأطفال الذين كانت أمهاتهم تصطحبهم للتعميد في الكنيسة، وقد أخذ منه رئيس الدير كيلو جرامًا من الذهب المسروق ليتستر على فضائحه، هذه القضية ما زالت ماثلة في الأذهان، وهي برقم (٧٦٥/ ٢٠٠١ حصر أمن دولة عليا).

وقد كان هذا الراهب مشهوراً بقدرته على علاج العقم عند النساء، وكان النساء يتوافدن على الدير لأخذ البركة من هذا الراهب، وقد اعترف هذا الراهب للقيادات العليا في الكنيسة بجرائمه، وتقدم يَطْلُبُ التوبةَ فتم نقله إلى دير الشهداء بسوهاج.

---

(١) المصدر السابق.

(٢) البيان العدد ١٧٤ - صفر ١٤٢٣، أبريل - مايو ٢٠٠٢ ص ٧٩.

(٣) مجلة البيان العدد ١٧٤ ص (٧٩).

وقد قام الراهب بتصوير شريط (فيديو) له مع سيدة وهو يزني بها لِيُهَدِّدَها ويبتز أموالها خشيةَ أَنْ يفضحها [١].

وقد نشرت الديلي ميل والديلي ميرور عام ١٩٧٠ عدة تحقيقات صحفية عن مدى انتشار الزنا واللواط بين الرهبان والراهبات جاء فيها أن ٨٠ ٪ من الرهبان والراهبات زناة وأن ٤٠ ٪ أيضـًا يمارسون الشذوذ الجنسي.

ونشرت مجلة النيوزويك في عددها الصادر في ١/ ٧/ ١٩٧٤ م، أن أحد كبار كرادلة فرنسا مات وهو في أحضان إحدى العاهرات في باريس، وعندما نُشِرَتْ مذكرات إحدى العاهرات جاء فيها أن من بين عشاقها ثلاثة (بابوات) وأحد عشر كاردينالاً.

ونشرت مجلة التايم الأمريكية في عددها الصادر في ٢٨ أكتوبر ١٩٦٦ ص ٣٨ تقريراً لمجلس الكنائس البريطاني عن الجنس والفضيلة جاء فيه إن مجلس الكنائس البريطاني ضد الاستغلال الجنس، ويبارك الصلة الجنسية في الزواج ولكنه يرفض الرأي الداعي إلى العفة قبل الزواج أو الالتزام به بعده. وقد اعترفت الكنيسة بمختلف أنواع الزنا قبل الزواج وبعده ولكنها لم تقرر نظام البغاء وهو التجارة بالأعراض [٢].

و يقول القس دي روزا في كتابه [٣] (التاريخ الأسود للكنيسة): (واستمر تمسك الكنيسة برأيها القائل إن زواج رجل الدين ذنب أكبر من ممارسته الزنا وهذا يفسر لنا بعض القرارات الغريبة للبابا الكسندر الثاني، فهو مثلاً لم يُنْزِل أي عقاب ولو ضعيفـًا بقس مارس الزنا مع زوجة أبيه، وتبرير ذلك أنه لم يقترف ذنب الزواج، ولم يعاقب كذلك قسـًا آخر مارس الزنا مع أمه لنفس السبب السابق!!). [٤].

ويقول القس: (وسمح البابا يوحنا الثاني والعشرون للقساوسة بالاحتفاظ بعشيقاتهم مقابل دفع ضريبة عن ذلك!!) [٥].

(وعندما سمع البابا هونوريوس الثاني بتدني الأحوال في الجزر البريطانية بعث بالكاردينال

---

(١) جريدة(النبأ الوطني) عدد الأحد ١٧/ ٦/ ٢٠٠١ م، العدد رقم ٦٦٣ . ص ٢ . والجرائد المصرية في هذه الفترة .

(٢) جريدة المسلمون الدولية، عدد ١١ يناير ١٩٨٦ . ص ٦ .

(٣) دي روزا: قس لاهوتي عمل أستاذاً لمادة علم الأخلاق في جامعة ويستمنستر، ومحاضراً لمادة علم اللاهوت في كلية كوربوس كريستين .

(٤) التاريخ الأسود للكنيسة بقلم القس دي روزا ترجمة آسر حطيبة . نشر الدار المصرية للنشر والتوزيع – الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ – ١٩٩٤ . ص ٢٤١ .

(٥) التاريخ الأسود للكنيسة، ص ٢٤٢ .

يوحنا إليهم لإصلاح أحوالهم وخطب الكاردينال فيهم خطبة عظيمة منددا بهم ومذكرا إياهم بمسئولياتهم تجاه رعيتهم ولكن في نفس الليلة استطاع رجال الدين إثبات أنه يفعل عكس ما يقوله حيث ضبطوه متلبسا مع امرأة جميلة فما كان منه إلا أن فَرَّ هاربا متجنبا الفضيحة والعار) [١].

(ووصل الأمر خلال القرن والنصف التالي إلى أسوأ من ذلك إذ تم تخصيص بيوت دعارة لرجال الدين في أبراشية القديس يوحنا بن زكريا وثار وجهاء ونبلاء مقاطعة (كنْت) على رجال الكنيسة حتى أنهم طالبوا بتعقيمهم إجباريا اتقاء لشرورهم!!). [٢].

أفهؤلاء يتكلمون عن لفظةٍ (غير لائقة) وعن (قداسة) الأتباع؟!

أفمن كان يؤمن بأن هذا (الكتاب المقدس) كلام الله، وأن الباباوات معصومون من الخطأ وأن (الأنبياء) الزناة هم قدوة البشر أفمن كان كذلك أفيجرؤ أن يتكلم عن اللياقة والقداسة؟!

حقا: «إذا لم تستح فاصنع ما شئت». [٣].

* * *

---

(١) التاريخ الأسود للكنيسة، ص ٢٤٣ .

(٢) السابق ص ٢٤٣. والكتاب مليء بالمخازي والقاذورات .

(٣) رواه البخاري في صحيحه، ولفظه: «إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستح فاصنع ما شئت» .

حد شرب الخمر

* تحت هذا العنوان السابق كتبوا: (لم يقرر الإسلام في بادئ الأمر أيَّ إثم على الخمر، لا قرآنيـاً ولا نبويـاً بل تم ذلك بتدرج مرحلي بدأ قرآنيـاً بقول القرآن: ﴿ وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ۗ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ [سورة النحل آية ٦٧] ثم قال: ﴿ ۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ ...﴾ [سورة البقرة آية ٢١٩] ثم بعد ذلك قال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ ...﴾ [سورة النساء آية ٤٣] وأخيراً ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [سورة المائدة آية ٩٠].

أما في السنة والحديث فلم يقرر محمد أي عقوبة محددة على الخمر بل كان يضرب فيها بالجريد والنعال. ومما يدل على عدم تقرير محمد أية عقوبة على شرب الخمر ما قاله علي بن أبي طالب: (ما كنت أُوْدي (أدفع دية) مَنْ أقمتُ عليه الحد (أي مات أثناء التطبيق) إلا شارب الخمر فإن رسول الله لم يسنّ فيه شيئـاً إنما هو شيء جعلناه نحن). والأصل فيما قاله علي هو اجتهاد عليّ نفسه حين سأله عمر عن شرب الخمر لأنها كانت منتشرة وقتها لعدم تقرير عقوبة عليها فقال علي: (إنه إذا شرب سكر وإذا سكر هذى وإذا هـذى افترى وحَدّ المفتري ثمانون جلدة). . أهـ. ص ٥٧ – ٥٨.

والجواب بعون الملك أن رسول الله ﷺ جلد شارب الخمر فقول هؤلاء: إنه لـم يقـرر أيـة عقوبـة علـى شـارب الخمـر، وأنـه لـم تكـن هنـاك عقوبـة مقـررة عليهـا أيـامَ عمـر مـن الكـذب والتناقض في كلامهم.

نعم قولهم إنه لم يقرر عقوبة محددة على الخمر لهم فيه بعض العذر، وإن كـان قـولاً غيرَ صحيح، فإن عليّ بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ أُتي أمامه بشارب خمر فأمرَ عبدَ الله بن جعفر بجلده، فجلده وعليٌّ ـ رضي الله عنه ـ يَعُدُّ حتى بلغ أربعين فقال له: أَمْسِكْ. ثـم قـال: (جلـد النبـي ﷺ أربعـين وجلد أبو بكر أربعين وعمر ثمانين، وكُلٌّ سنة، وهذا أحب إليّ). رواه مسلم في صحيحه.

فمقصوده رضي الله عنه من قوله إن رسول الله ﷺ لم يسن فيه شيئـاً، أي لم يسن فيه شيئـاً زائداً عن الأربعين، وإنما هو اجتهاد منه زاده عمرُ ـ رضي الله عنه ـ تعزيراً لما استهان الشُّرَّاب بالحد، ولذا كـان عمر ـ رضي الله عنه ـ يجلـد الرجـلَ القـويَّ ثمـانين، والـضعيف أربعـين، وسـيأتي مزيـد بيـان عنـد كـلام هؤلاء عن عدم وجود حَدّ مقرر للخمر، بعد قليل بإذن الله.

* وبعد كلامهم السابق كتبوا: (تساؤلات حول الخمر: أثار المستشار سعيد العشماوي في كتابه (أصول الشريعة) ثلاثة تساؤلات حول الخمر: ١- هل الخمر مُحَرمة (مع عدم وجود نص بذلك) أم مأمور باجتنابها وهو ما ورد به نص؟

٢- ما هي الخمر المقصودة في النص؟

يرى جمهور الفقهاء أن الخمر - لغةً - هو ما خامر العقل فخمره (غَيَّبَهُ عن الوعي) وفي ذلك رُوي عن النبي: «كل مسكر حرام». ويرى آخرون أن الخمر لا تُطْلَق إلا على النيئ من ماء العنب إذا غلا واشتد، وأن الخمر الوارد في هذه الآية هو هذا النوع لا سواه (العقوبة) لمحمد أبو زهرة، والرأي لأبي حنيفة وأما ما عدا هذا النوع من الخمور فلا يُعْتَبَرُ خمراً ولكنه إذا أسكر أوجب الحد قياسًا لا نصًا لأن هناك أنبذة تؤخذ من أطعمة حلال مثل نبيذ الذرة والحنطة والشعير والذرة والعسل والتين وقصب السكر والتفاح، وهذه (في رأي أبي حنيفة) لا حَدَّ فيها لأن الأصل فيها الحل، والسُّكر طارئ عليها، فلا عبرة بالطارئ وإنما العبرة بالأصل وحده.

٣- هل هناك عقوبة محددةٌ شرعًا للخمر؟

اختلف الفقهاء في ذلك لأن القرآن لم يتضمن أي عقوبة كما أن النبي لم يأمر بحد واضح وإنما ضرب بالأيدي والجريد والنعال والثياب، وترك أحيانًا مَنْ شرب الخمر ولم يفعل به شيئًا سوى أنه ضحك وقال: «أفَعَلها؟» ولكن العقوبة المقررة حاليًا مجرد اجتهاد فقهاء كما سبق ووضحنا) . أهـ. ص ٥٨- ٥٩.

وسيكون الرد بعون الله على هذه التساؤلات بهذا الترتيب أيضًا، فنقول بحول الله وقوته: تحريم الخمر: اعلم أن تحريم الخمر أمر مجمع عليه عند المسلمين ولم يخالف في ذلك مسلم وتحريم الخمر من الأمور المعلومة من الدين بالضرورة عند الخاصة والعامة بل إن الكفار يعلمون أن المسلمين يحرمون شرب الخمور؛ لا يجهل ذلك منهم إلا من كان بعيداً عن ديار المسلمين ولم يخالطهم.

قال الإمام النووي رحمه الله: (وأما الخمر فقد أجمع المسلمون على تحريم شرب الخمر وأجمعوا على وجوب الحد على شاربها سواء شرب قليلاً أو كثيراً) [1].

وأما ادعاء عدم وجود نص بالتحريم فهذا افتراء على الله عز وجل، فليس كل حرام في دين الله ورد نص بأنه (يحرم كذا وكذا) بل ورد التحريم بأساليب وعبارات مختلفة، فالزنا حرمه الله عز وجل بقوله: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾ ﴾ [سورةالإسراء]، وقوله: ﴿

(١) شرح صحيح مسلم للنووي (٦/ ٢١٢) ط. دار الفجر.

﴿ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ فَإِنَّهُمۡ غَيۡرُ مَلُومِينَ ﴿٦﴾ فَمَنِ ٱبۡتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡعَادُونَ ﴿٧﴾ ﴾ سورة المؤمنون].

ومَن كان مثل هذا العشماوي فَحُقَّ له أن لا يفهم ما يدل على التحريم، والله عز وجل وصف قوماً فقال: ﴿ ٱلۡأَعۡرَابُ أَشَدُّ كُفۡرٗا وَنِفَاقٗا وَأَجۡدَرُ أَلَّا يَعۡلَمُواْ حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ﴿٩٧﴾ ﴾ سورة التوبة]، وكُتب العشماوي ومقالاته طافحة بما يدل على ذلك، والله حسيبه وهو المنتقم الجبار سبحانه وتعالى.

وقول الله عز وجل: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾ ﴾[1].

هذا القول من الله عز وجل ألا يدل على تحريم الخمر؟!

الله عز وجل يقرن الخمر بالأنصاب والأزلام، ويجعلها رجساً من عمل الشيطان ويأمر باجتنابها، والاجتناب أعم من مجرد النهي عن الشرب ثم يعلق الفلاح على اجتناب هذه الأمور، ويبين أن الشيطان يريد من وراء الخمر والميسر أن يوقع العداوة والبغضاء بين المؤمنين ثم يقول: ﴿ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾؟! وفي ذلك ما فيه من التهديد، والآية التي بعد هذه: ﴿ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحۡذَرُواْۚ فَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ ﴾[2]، وهذا الجاهل الذي يقول: إنه لم يرد بالتحريم نص وإنما ورد بالأمر باجتنابها، لو كان يَعْقِلُ ما تَفَوَّهَ بمثل هذا الغُثَاء، فإن الأمر بالاجتناب يشمل التحريم وزيادة، فإن الله حرم – على لسان رسول الله ﷺ – الحرير على الرجال ومع ذلك فإن الرجل يحل له أن يشتري الحرير ويبيعه ويحمله، وأما الخمر فالأمر باجتنابها يعني تحريم شربها وحملها وشرائها وبيعها وصُنعها كما ورد بذلك الحديث الصحيح في لعن الخمر وحاملها وعاصرها... الخ.

وقول الله عز وجل: ﴿ وَلَا تَقۡرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓۖ ﴾ يعني الأمر باجتناب مقدماته من النظر المحرم ولمس المرأة الأجنبية والخلوة بها ونحو ذلك.

أفترَى قولَ الله عز وجل: ﴿... فَٱجۡتَنِبُواْ ٱلرِّجۡسَ مِنَ ٱلۡأَوۡثَٰنِ وَٱجۡتَنِبُواْ قَوۡلَ ٱلزُّورِ ﴿٣٠﴾ ﴾ [سورة الحج] لا يفيد التحريم عند هذا الفَسْل؟!

وأمرٌ آخر وهو أن (النص) يكون من السنة الصحيحة كما يكون من القرآن الكريم وقد

---

(١) سورة المائدة (٩٠ – ٩١).

(٢) سورة المائدة (٩٢).

ورد في الحديث الصحيح: «**كل مسكر خمر وكل مسكر حرام**». (رواه مسلم) وفي المسند وسنن أبي داود: «**كل مسكر خمر وكل خمر حرام**» بل إن النبي ﷺ يقول: «**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن**» والحديث في الصحيحين؛ وهذا من أبلغ الزجر ونفسي لا تطاوعني على ذكر النصوص الواردة في الكتاب والسنة الدالة على تحريم الخمر، فان توضيح الواضحات من أعسر المشكلات.

وليس يَصِحُّ في الأذهان شيء   إذا احتاجَ النهارُ إلى دليل

وهذا أمر كان ينبغي لهؤلاء النصارى - لو كان عندهم حياء - أن يَسْتَحُوا من الكلام فيه، فهو أمر لا يجادل فيه مدمنو الخمر من المسلمين العاصين، ولينظر هؤلاء النصارى في دينهم ليروا كيف يُؤْمَرُ بشرب الخمر ويُعَظَّمُ أمرُها، ثم ينظروا كيف أثبت العلم التجريبي أضرار الخمور وإتلافها للأبدان.

فانظر إلى رسولهم (بولس) ذلك اليهودي الذي حَرَّف دين المسيح ﷺ ينصح بشرب الخمر في رسالته الأولى إلى تيموثاوس قائلاً: (لا تكن في ما بعد شَرَّابَ ماء بل استعمل خمراً قليلاً من أجل معدتك وأسقامك الكثيرة)[1].

وتأَمَّلْ كم بين هذه النصيحة الشيطانية وبين ما رواه الإمام مسلم في صحيحه عن وائل بن حُجر أن طارق بن سويد الجُعَفيّ سأل النبي ﷺ عن الخمر فنهاه عنها، فقال إنما أصنعها للدواء قال: «**إنه ليس بدواء ولكنه داء**»!

وكتابهم ملئ باستخدام الخمر في العبادات وشرب الأنبياء لها وحثهم على شربها.

ففي سفر صمؤيل الثاني: (ولما انتهى داود من إصعاد المحرقات وذبائح السلامة بارك الشعب باسم رب الجنود وقسم على جميع الشعب على كل جمهور إسرائيل رجالاً ونساءً على كل واحد رغيف خبز وكأس خمر وقُرص زبيب...)[2].

وانظر إلى هذه النصيحة الشيطانية الأخرى: (وأَنْفِق الفضة في كل ما تشتهي نفسك في البقر والغنم والخمر والمسكر وكل ما تطلب منك نفسك، وكُلْ هناك أمام الرب إلهك وافرح أنت وبيتك)[3].

وهذه النصائح والوصايا قد بدأت بعبارة: (هذه هي الفرائض والأحكام التي تحفظون

---

(١) الرسالة الأولى إلى تيموثاوس (٥: ٢٣).

(٢) سفر صموئيل الثاني (٦: ١٨ - ١٩)، ونحوه في سفر أخبار الأيام الأول (١٦: ٣).

(٣) سفر التثنية (١٤: ٢٦).

لتعملوها في الأرض التي أعطاك الرب إله آبائك)[١].

لهذا فلا عجب أن تكون هذه حياتهم وهم الذين يؤمنون أنه (ليس للإنسان خير من أن يأكل ويشرب ويُرى نفسه خيراً في تعبه. رأيت هذا أيضاً أنه من يد الله)[٢].

فغاية الحياة عندهم الطعام والشراب، وصدق الله العليم الخبير ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ ٱلْأَنْعَـٰمُ وَٱلنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ ﴾ [سورة محمد آية ١٢].

ما هي الخمر؟

تعريف الخمر في نصوص الشرع وصفه الصادق المصدوق ﷺ فقال: «**كل مسكر خمر**...». رواه مسلم وأحمد وأبو داود من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يخطب على منبر رسول الله ﷺ: «**أما بعد أيها الناس إنه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة أشياء من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير، والخمر ما خامر العقل**». (رواه البخاري ومسلم).

و (هذا الذي قاله أمير المؤمنين هو القول الفصل لأنه أعرف باللغة وأعلم بالشرع، ولم ينقل أن أحداً من الصحابة خالفه فيما ذهب إليه)[٣].

فالخمر هي كل ما خامر العقل (أي أسكر فَغَيَّبَ العقل) ولذلك لما سأل أبو موسى الأشعري رضي الله عنه رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أَفْتِنا في شَرابَيْن كنا نصنعهما باليمن: (البِتْع) وهو من العسل حين يشتد و (المزر) وهو من الذرة والشعير يُنْبَذ حتى يشتد. قال: (وكان رسول الله ﷺ قد أوتي جوامع الكلم بخواتمه فقال: «**كل مسكر حرام**». (رواه البخاري ومسلم).

وعن ابن عمر قال: نزل تحريم الخمر وإن بالمدينة يومئذ لخمسة أشربة ما فيها شراب العنب. (رواه البخاري)، فكيف يقال – بعد هذا – إن الخمر تكون من العنب وحده؟!

وهذا المخذول – الذي ينقلون كلامه – في حد الخمر يتطلب نصاً ويدع الاجتهاد، وفي تعريف الخمر يدع النصوص الصريحة ويعارضها باجتهاد خاطئ، فهو لا يبغي الوصول إلى الحق وإنما يروم الطعن في دين الله بأي طريق تيسر له، والله حسيبه.

---

(١) تثنية (١٢: ١).

(٢) جامعة (٢: ٢٤)، ونحوه في (٥: ١٨، ٨: ١٥).

(٣) فقه السنة (٢/ ٣٨٠). ط دار الفتح، العشرون.

هل هناك عقوبة محددة شرعاً للخمر؟

تحت هذا العنوان كتبوا ما سبق نقله وقد نقلوه عن العشماوي في (أصول الشريعة العشماوية)، والفقهاء لم يختلفوا في وجوب حد شارب الخمر وإن اختلفوا في مقداره.

قال فضيلة الشيخ السيد سابق رحمه الله تعالى: (الفقهاء متفقون على وجوب حد شارب الخمر، وعلى أن حده الجلد، ولكنهم مختلفون في مقداره)[١].

ثم ذكر أقوال العلماء وأنهم فريقان: فريق يرى أن الحد ثمانون جلدة والآخرون يرون الحد أربعين جلدة فقط ثم قال: (وعن أنس قال: أُتي رسول الله ﷺ برجل قد شرب الخمر فضربه بالنعال نحواً من أربعين ثم أُتي به أبو بكر فصنع مثل ذلك، ثم أُتي به عمر فاستشار الناس في الحدود فقال ابن عوف: أقلُّ الحدود ثمانون، فضربه عمر.[٢].

وَفِعْلُ الرسول ﷺ حجة لا يجوز تركه بفعل غيره، ولا ينعقد الإجماع على ما خالف فعل النبي ﷺ وأبي بكر وعليّ، فَتُحمل الزيادة من عمر على أنها تعزير يجوز فعله إذا رآه الإمام، ويُرَجِّحُ هذا أن عمر كان يجلد الرجل القوي المنهمك في الشراب ثمانين، ويجلد الرجل الضعيف الذي وقعت منه الزلة أربعين) . أهـ.[٣].

والأحاديث التي وردت عن النبي ﷺ وأنه جلد في الخمر نحواً من أربعين، ورد ما يدل على أنها أربعون تحديداً، وقد روى الحديثَ سعيدُ بنُ أبي عروبة عن قتادة بلفظ: «**جلد بالجريد والنعال أربعين**»، قال ابن حجر: علقه أبو داود بسند صحيح ووصله البيهقي.[٤]

وفي صحيح مسلم أن علياً أمر عبد الله بن جعفر بجلد شارب خمر، فجلده وعليّ يَعُدُّ حتى بلغ أربعين فقال: «أمسِك» ثم قال: «جلد النبي ﷺ أربعين وجلد أبو بكر أربعين وعمر ثمانين، وكلٌّ سُنّة، وهذا أَحَبُّ إليّ».

قال الإمام ابنُ حجر رحمه الله: (والجمع بين حديث عليّ المصرح بأن النبي ﷺ جلد أربعين وأنه سنة وبين حديثه المذكور في هذا الباب أن النبي ﷺ لم يَسُنَّهُ بأنْ يُحْمَلَ النفي على أنه لم يحد الثمانين أي لم يسن فيه شيئاً زائداً على الأربعين، ويؤيده قوله: (وإنما هو شيء صنعناه نحن) يشير إلى ما أشار به على عمر، وعلى هذا فقوله: (لو مات لَوَديته). أي في

(١) فقه السنة (٢/ ٣٩٣) .

(٢) رواه البخاري ومسلم .

(٣) فقه السنة (٢/ ٣٩٣) .

(٤) فتح الباري (١٢/ ٦٠) .

الأربعين الزائدة، وبذلك جزم البيهقي وابن حزم).[١].

فالنبي ﷺ أمر بحد واضح وهو الجلد أربعين جلدة وهذه العقوبة ليست مجرد اجتهاد من الفقهاء كما زعم ذلك الجهول الذي نقلوا عنه.

وأما ما ورد مِن ترك النبي ﷺ شارب الخمر بلا حَدٍّ فقد كان هذا أولَ الأمر ثم كان في الشرب الحد، وعلى هذا انعقد الإجماع (في حد شارب الخمر).

قال الإمام ابن حجر رحمه الله: (وورد أنه لم يضربه أصلاً، وذلك فيما أخرجه أبو داود والنسائي بسند قوي عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ لم يوقت في الخمر حداً، وقال ابن عباس: وشرب رجل فسكر فانْطُلِقَ به إلى النبي ﷺ فلما حاذى دار العباس انفلت فدخل على العباس فالتزمه، فَذُكِرَ ذلك للنبي ﷺ فضحك، ولم يأمر فيه بشيء).

قال ابن حجر: (والجواب أن الإجماع انعقد بعد ذلك على وجوب الحد، لأن أبا بكر تحرى ما كان النبي ﷺ ضرب السكران فصيره حداً واستمر عليه، وكذا استمر عليه مَنْ بعده، وإن اختلفوا في العدد، وجمع القرطبي بين الأخبار بأنه لم يكن أولاً في شرب الخمر حد، وعلى ذلك يحمل حديث ابن عباس في الذي استجار بالعباس، ثم شُرع فيه التعزير على ما في سائر الأحاديث التي لا تقدير فيها، ثم شُرع الحد ولم يطَّلع أكثرهم على تعيينه صريحاً مع اعتقادهم أن فيه الحد المعين، ومِن ثَمَّ تَوخَّى أبو بكر ما فُعِلَ بحضرة النبي ﷺ فاستقر الأمر، ثمَّ رأى عمر ومن وافقه الزيادة على الأربعين إما حداً بطريق الاستنباط وإما تعزيراً).[٢].

بين الخمر والنبيذ: تحت عنوان (هل حَرَّم محمد الخمر فعلاً؟) كتب هؤلاء النصارى ما ختموا به هذا الفصل من كتابهم ونصه: (من المشكوك فيه تحريم محمد للخمور والأنبذة على الإطلاق، ولكنه حرم السُّكر فقط، فقد ورد في صحيح مسلم كتاب الحج باب فضل القيام بالسقاية عن بكر بن عبد الله المزني قال: (كنت جالساً مع ابن عباس عند الكعبة فأتاه أعرابي فقال: مالي أرى بني عمكم يسقون العسل واللبن وأنتم تسقون النبيذ. أَمِن حاجةٍ بكم أم مِن بخل؟) فقال ابن عباس: (الحمد لله ما بنا حاجة ولا بخل! قَدِمَ النبيُّ على راحلته وخلفه أسامة فاستسقى، فأتيناه بإناء من نبيذ فشرب وسقى فَضْلَهُ أسامة، وقال: «أحسنتم وأجملتم. كذا فاصنعوا». فلا نريد تغيير ما أمر به الرسول).

وهناك أيضاً أثر ورد في العقد الفريد لابن عبد ربه (باب احتجاج المحِلِّين للنبيذ كله): أن

---

(١) فتح الباري (١٢/ ٧٣) . ط . السلفية .

(٢) فتح الباري (١٢/ ٧٤) ط . السلفية .

النبي عطش وهو يطوف بالبيت فأُتي بنبيذ من السقاية فَشَمَّه فقطب ثم دعا بِذَنوب من ماء زمزم فصبَّ عليه ثم شربه فقال له رجل: أحرام هذا يا رسول الله؟ فقال: «**لا**».

وقال الشعبي: شرب أعرابي من إداوة (إناء صغير للماء) لعمر فانتشى فحده عمر وإنما حَدَّه للسُّكر لا للشراب – لاحظ أن الإناء والخمر التي به كانا لعمر وليس للأعرابي –) . أهـ. ص ٥٩ – ٦٠.

والجواب بعون الله أن تحريم الخمور في الإسلام لا يجادل فيه ذو عقل، بل لا يشك فيه من عنده مُسْكة من عقل، وقد ذكرنا بعض أدلة الكتاب والسنة على ذلك، وهو أمر أوضح من أن يُدَلَّل عليه.

والقول بأن النبي ﷺ إنما حرم السُّكر فقط افتراء محض، وإنما حرم المسكر سواء أسكر به الشارب أم لا، وليس أوضح ولا أدق مِن قول مَن أوتي جوامع الكلم ﷺ: «**ما أسكر كثيره فقليله حرام**». (رواه أبو داود والترمذي والنسائي).

وَخَلْطُ هؤلاء النصارى بين النبيذ والخمر من تلبيس الحق بالباطل، وهي صفة لازمة لأهل الكتاب نعرفها من كلام ربنا عز وجل عنهم، والأمر أوضح من الشمس، فالخمر هي كل مسكر، وكل مسكر حرام، وأما النبيذ فهو حلال ما لم يُسكِر، فإن أسكرَ فيحرم لكونه صار خمراً. وما ذكروه من شرب النبي ﷺ النبيذ فلا شأن له بالخمر والمسكِر وما نحن بصدده، ولكنه التلبيس وتحريف الكلم عن مواضعه.

قال الإمام النووي رحمه الله في شرحه لهذا الحديث (وهذا النبيذ ماءٌ مُحَلَّى بزبيب أو غيرِه بحيث يطيب طعمه ولا يكون مسكراً، فأما إذا طال زمنه وصار مسكراً فهو حرام). . أهـ [(١)].

وأما الأثر الذي أوردوه وَعَزَوْه للعقد الفريد – وهو كتابُ أدبٍ وأسمار – فهذا الأثر أصله في صحيح البخاري وهو أن رسول الله ﷺ جاء إلى السقاية فاستسقى فقال العباس: (يا فضل اذهب إلى أمك فَأْتِ رسولَ الله ﷺ بشراب من عندها)، فقال: «**اسقني**». قال: (يا رسول الله إنهم يجعلون أيديهم فيه). قال: «**اسقني**» فشرب منه.

وهو – بنحو اللفظ الذي ذكروه – عند الطبراني، قال الإمام ابن حجر رحمه الله: (قوله: «**إنهم يجعلون أيديهم فيه**». في رواية الطبراني من طريق يزيد بن أبي زياد عن عكرمة في هذا الحديث أن العباس قال له:) إن هذا قد مرث أفلا أسقيك من بيوتنا)؟ قال: «**لا. ولكن اسقني مما يشرب الناس**».

---

(١) شرح صحيح مسلم (٥/ ٦٣) ط دار الفجر للتراث.

قوله: قال: «**اسقني**». زاد أبو علي بن السكن في روايته: فناوله العباس الدلو.

قوله: (فشرب منه) في رواية يزيد المذكورة: (فأتي به فذاقه فقطب ثم دعا بماء فكسره). وتقطيبه إنما كان لحموضته وكسره بالماء ليهون عليه شربه، وعرف بهذا جنس المطلوب شربه إذ ذاك)[١].

وعن ابن مسعود قال: عطش النبي ﷺ حول الكعبة فاستسقى فَأُتِيَ بنبيذ السقاية من نبيذ فَشَمَّه فقطب فصب عليه من ماء زمزم ثم شرب فقال رجل: أحرام هو؟ فقال: «لا». وهذا الحديث في سنده يحيى بن اليمان. قال زكريا الساجي: ضعفه أحمد، وقال: حَدَّث عن الثوري بعجائب.

وقال حنبل بن إسحاق عن أحمد: ليس بحجة. وقال إبراهيم بن الجنيد عن ابن معين: ليس بِثَبْت لم يكن يبالي أيَّ شيء حدث، كان يتوهم الحديث.

وقال وكيع: هذه الأحاديث التي يحدث بها يحيى بن يمان ليست من أحاديث الثوري... فأحاديثه عن سفيان الثوري غير محفوظة، وهذا منها. قال ابن حزم في المحلى (٧/ ٤٨٤): وأما خبر أبي مسعود فهو من طريق يحيى بن اليمان وعبد العزيز بن اليمان وكلاهما متفق على ضعفه.[٢].

قلت: وإذا ثبت الحديث بهذا اللفظ الذي ذكروه من رواية الطبراني أو غيره فقد علمت معناه وأنه لا صلة له بمسألة الخمر والسُّكر كما شرحه ابن حجر رحمه الله.

وأما الأثر الذي ذكروه عن عمر رضي الله عنه فهذا لا يثبت، ففي سنده سعيد بن ذي لعوة، وقد ضعفه يحيى وأبو حاتم وجماعة، وفيه جهالة كما قال الذهبي، وقال ابن حبان: دجال يزعم أنه رأى عمر بن الخطاب يشرب المسكر، وقال البخاري: يخالف في حديثه.[٣].

وهؤلاء ذكروا هذا الأثر عن الشعبي عن عمر، والشعبي قد وُلد لست سنين خلت من خلافة عمر، فروايته عن عمر مرسلة لا يُحْتَجُّ بها، وقد ذكر الحاكم أنه لم يسمع من عائشة ولا من عليّ، إنما رآه رؤية، وحكى ابن أبي حاتم عن أبيه أنه لم يسمع من ابن عمر.[٤]،

---

(١) فتح الباري (٣/ ٥٧٥). ط. السلفية.

(٢) بتصرف من (إعلام الأنام بأحكام الخمر في الإسلام) لأحمد بن إبراهيم بن أبي العينين. ص ٣٤ – ٣٥ ط. دار الصحابة بطنطا، والحديث له طرق أخرى فيها عبد الملك بن أخي القعقاع بن ثور منكر الحديث لا يحتج به، وليث بن أبي سليم وقرة العجلي وأسباط، وفيهم ضعف.

(٣) إعلام الأنام ص ٣٠.

(٤) راجع تهذيب التهذيب (٣/ ٤٨).

قلت: فكيف بعمر؟!

وأما ما ورد عن السلف من إباحة النبيذ، فهو النبيذ ما لم يشتد (يتخمر) حتى يصير مسكراً، وهذا النبيذ حلال باتفاق المسلمين، وبهذا تنطق الأحاديث والآثار (ولكن عذر مَنْ خالفها مِن أهل العلم أنها لم تبلغهم، وسمعوا أن مِن الصحابة مَنْ شرب النبيذ، وبلغتهم في ذلك آثار فظنوا أن الذي شربوه كان مسكراً، وإنما كان الذي ينازع فيه الصحابة هو ما نُبِذَ في الأوعية الصلبة فإن النبي ﷺ نهى عن الانتباذ في الدُّبَّاء وهو القرع، وفي الحَنْتَم وهو ما يصنع من التراب الفَخَّار، ونهى عن النقير وهو الخشب الذي يُنْقَر، ونهى عن المُزَفَّت وهو الظرف المزفت، وأمرهم أن ينتبذوا في الظروف الموكاة وهو أن يُنْقَع التمر أو الزبيب في الماء حتى يحلو فَيُشْرَب حلواً قبل أن يشتد فهذا حلال باتفاق المسلمين، ونهاهم أن ينتبذوا هذا النبيذ الحلال في تلك الأوعية لأن الشدة تدب في الشراب شيئًا فشيئًا فيشربه المسلم وهو لا يدري أنه قد اشتد فيكون قد شرب محرمًا، وأمرهم أن ينتبذوا في الظرف الذي يربطون فمه لأنه إذا اشتد الشراب انْشَقَّ الظرف فلا يشربونه مسكراً)[1].

قلت: كان هذا في أول الأمر ثم نُسِخَ، كما في صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو قال: (لما نهى رسول الله ﷺ عن النبيذ في الأوعية قالوا: ليس كل الناس يجد؟ فأرخص لهم في الجر غير المزفت).

قال النووي رحمه الله: (وأما قوله «**ليس كل الناس يجد**» فمعناه يجد أسقية الأدم؛ وقال وأما قوله «**فأرخص لهم في الجر غير المزفت**». فمحمول على أنه رخص فيه أولاً ثم رخص في جميع الأوعية في حديث بريدة وغيره، والله أعلم)[2].

قلت: وحديث بريدة المشار إليه هو قوله رضي الله تعالى عنه: قال رسول الله ﷺ: «**كنت نهيتكم عن الأشربة إلا في ظروف الأدم فاشربوا في كل وعاء غير أن لا تشربوا مسكراً**». وعنه أيضًا بلفظ: «**نهيتكم عن النبيذ إلا في السقاء فاشربوا في الأسقية كلها ولا تشربوا مسكراً**». وبلفظ: «**نهيتكم عن الظروف، وإن الظروف** – أو ظرفًا – **لا يحل شيئًا ولا يحرمه، وكل مسكر حرام**» (رواه مسلم).

قال الإمام النووي رحمه الله: (كان الانتباذ في هذا الأوعية منهيًا عنه في أول الإسلام خوفًا من أن يصير مسكراً فيها ولا نعلم به لكثافتها فتتلف ماليته، وربما شربه إنسان ظانًا أنه لم يَصِر

---

(١) مجموعة الفتاوي لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٧/ ١٢١) ط . مكتبة العبيكان .

(٢) شرح صحيح مسلم (٧/ ١٦٤) .

مسكراً فيصير شارباً للمسكر، وكان العهد قريباً بإباحة المسكر فلما طال الزمان واشتهر تحريم المسكر وتقرر ذلك في نفوسهم نُسِخَ ذلك وأبيح لهم الانتباذ في كل وعاء بشرط أن لا يشربوا مسكراً وهذا صريح) . أهـ. [(١)].

فالنبيذ الذي شربه النبي ﷺ والذي كان بنو العباس يسقونه الحجيج إنما هو ماء يُنْبَذ فيه التمر ليحلو ويطيب شربه وهذا ليس بخمر وأما إذا صار مسكراً فهو خمر حرام باتفاق المسلمين، ومَنْ تكلم من الصحابة أو السلف في مسألة تحريم ذلك النبيذ الذي لم يشتد فإنما قَصَدَ أنه قد نُبِذَ في أوعية نُهِيَ عن الانتباذ فيها ولم يبلغه النسخ، والله أعلم.

وعلى الطرف الآخر فهناك مَنْ أَحَلَّ النبيذ المسكر ما لم يسكر شاربه وهو قول باطل وإنْ قال به مَنْ قال، لمخالفته النصوص الصريحة، قال ابن تيمية رحمه الله: (فلما سمع طائفة من علماء الكوفة أن مِن السلف مَنْ شرب النبيذ ظنوا أنهم شربوا المسكر فقال طائفة منهم.... بحل ذلك كما تقدم، وهم في ذلك مجتهدون قاصدون للحق، وقد قال النبي ﷺ: «**إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران وإذا اجتهد الحاكم فأخطأ فله أجر**») أ. هـ [(٢)].

ومما يدل على خطأ هؤلاء المجتهدين أن الخمر التي حرمت لم تكن مِن العنب، فقد قال أنس بن مالك: (كنت ساقي القوم يوم حُرِّمَت الخمر في بيت أبي طلحة وما شرابهم إلا الفضيخ: البُسر والتمر...). (رواه مسلم في صحيحه) ولما ذكر أنس بن مالك الفضيخ، سئل: ما هو؟

قال: بُسر ورُطَب. قال: فقال أبو بكر بن أنس: كانت خمرَهم يومئذ (رواه مسلم أيضاً).

وقال أنس أيضاً: «لقد حُرّمت الخمر وكانت عامة خمورهم يومئذ خليط البُسر والتمر»

وأَصْرَحُ مِن ذلك قوله: (لقد أنزل الله الآية التي حرم الله فيها الخمر، وما بالمدينة شراب يُشرب إلا من تمر)، وكل ذلك في صحيح مسلم.

قال الإمام النووي رحمه الله: (وفي هذه الأحاديث التي ذكرها مسلم تصريح بتحريم جميع الأنبذة المسكرة، وأنها كلها تسمى خمراً، وسواء في ذلك الفضيخ ونبيذ التمر والرطب والبُسر والزبيب والشعير والذرة والعسل وغيرها وكلها محرمة وتسمى خمراً) أ. هـ [(٣)].

---

(١) شرح صحيح مسلم (٧/ ١٦٢) .

(٢) مجموعة الفتاوى (١٧/ ١٢٢) .

(٣) شرح صحيح مسلم (٧/ ١٤٧) .

حَدُّ الرِّدَّة

وقال بعد ذلك هؤلاء النصارى:

(هـ - حد الردة قبل أن نعرض الآراء في حد الردة ذاته سوف نستعرض أشهر مَنْ قُتلوا بتهمة الكفر والارتداد عن الإسلام منذ وفاة النبي وحتى اليوم.

تاريخ الفكر الدموي: لعل أول من قتلته فتوى هو عثمان بن عفان، وكانت الفتوى صادرة من عائشة زوج النبي، فكانت تقول «**اقتلوا نعثلاً. لعن الله نعثلاً**» [١]. (نعثل اسم رجل مسيحي من المدينة كانوا يشبهونه بعثمان لِعظم لحيته). ثم تذكر كتب السيرة بعد ذلك مَنْع الناس من الصلاة عليه لكفره، ودفنه في مقابر اليهود.[٢].

وفي فترة الخلافة العباسية قُتل الحلاج الصوفي بتهمة الكفر فَصُلب وقطعت أطرافه وحُرقت جثته.[٣].

وفي خلافة أبي جعفر المنصور قُتل ابن المقفع بتلفيق تهمة الكفر له، وأمر المنصور بشَيِّ أعضائه وإطعامها له.[٤].

أما في العصر الحديث فقد قامت جماعة التكفير والهجرة في مصر بقتل الشيخ حسين الذهبي لأنه انتقد فكرهم فاتهموه بالكفر وقتلوه. وبعد ذلك قامت جماعة الجهاد في مصر (عام ١٩٩٢) بقتل الدكتور فرج فودة لأنه انتقد فكرهم أيضـًا، فكانت فتوى من أميرهم بأنه كافر ومرتد، لذلك يجب أن يقتل فقتل!

وقد أصدر الخميني قبل موته فتواه الشهيرة بقتل سلمان رشدي لارتداده وكتابه كتاب (آيات شيطانية).

وتلاحظ أن هذه التهمة تُلصق دائمـًا بالمخالفين في الرأي، وفي الرأي فقط، فأشهر مَنْ اتُّهموا بالارتداد لم يحمل أحدهم سيفـًا، وما كان يومـًا عنيفـًا، بل أحيانـًا تُلْقَى التهمة على أئمة الإسلام كأحمد بن حنبل ومالك بن أنس وابن تيمية الذين سُجنوا وعُذِّبوا لأنهم مرتدون من وجهة نظر معارضيهم، فهل (حد الردة) هو القفاز الذي يُلقى في وجه مَنْ يخالفك في الرأي

---

(١) ضحى الإسلام لأحمد أمين ج ٣ .

(٢) تاريخ الأمم والملوك للطبري ج ٣ .

(٣) قصة الحلاج في البداية والنهاية لابن كثير .

(٤) الخلافة الإسلامية للعشماوي .

فتتحيَّن الفرصة لقتله لأنه كافر؟) . أهـ. ص ٦٠ – ٦١.

والجواب على هذه الجملة من الأكاذيب والافتراءات أن نقول بعون الله تعالى: رحم الله أهلَ الحياء، فأنا والله أعجب أشد العجب من صفاقة هؤلاء النصارى ورِقَّة وجوههم وقِلة حيائهم، فهم لا يستحيون من الكلام عن قتل المخالفين في الرأي، وتاريخُ النصرانية كله يدور حول قتل المخالفين في الرأي أو تكفيرهم وتحريم قراءة كتبهم إلى غير ذلك مما لا يجهله أحد نظر في تاريخهم، وتاريخ النصارى في الأندلس بعد طرد المسلمين منها ومحاكم التفتيش التي اخترعها هؤلاء خير شاهد على ذلك.

ومازالت المذابح مستمرة حتى هذه اللحظة بين البروتستانت والكاثوليك في أيرلندا الشمالية، وقتل علماء الفلك والأحياء والطبيعة في أوربا قبل ثورة لوثر أمر ليس بالبعيد ولا يكاد يجهله قارئ.

يقول الأستاذ أنور الجندي رحمه الله تعالى[1]: (ولم يحدث في تاريخ الإسلام اضطهاد للعلماء أو الفلاسفة أو الباحثين، وكل ما وُصِفَ بأنه اضطهاد لم يكن مصدره معارضة لحرية الفكر، وإنما كان نتيجةً لشيء آخر ربما كان من أمور الحكم والسياسة، ولم يُضْطَّهَد مفكر مسلم واحد نتيجة لخلافٍ في الرأي، وإنما جاء ذلك بالنسبة لقلةٍ قليلة في مجال التآمر السياسي أو الاتصال بدولة أجنبية (راجع وقائع حياة الحلاج والسُّهرَوردي). . أهـ.[2].

ولو سألنا هؤلاء النصارى عن ذنب جاليليو وهل حمل سيفاً حتى قتلته الكنيسة؟ أم كان كل ذنبه أنه كان يعتقد أن الأرض تدور حول الشمس؟!

وما ذنب برونو العالم المعروف والذي أُحرق حياً لأنه قال بتعدد العوالم؟!

وسوف نذكر نبذة يسيرة عن موقف الكنيسة من المخالفين في الرأي قبل حديثنا عن حد الردة بإذن الله.

هل أفتت عائشة رضي الله عنها بقتل عثمان رضي الله عنه؟

هذه فرية أثارها هؤلاء النصارى، وعَزَوا ذلك إلى (ضحى الإسلام) لأحمد أمين ولم أر فيه ما ادّعوه، وبافتراض صدقهم في نقلهم هذا فهو كلامهم أيضاً على حدّ قول بعض المستشرقين لما رأى بعض هذه الكتابات فقال: (هذه بضاعتنا رُدَّت إلينا).

وهل أحمد أمين ومَنْ على شاكلته إلا كالبوق لهؤلاء؟!

---

(١) توفي رحمه الله تعالى منذ عدة أشهر.

(٢) قضايا العصر في ضوء الإسلام ص٨٩ – ٩٠ ط. مجمع البحوث الإسلامية.

يقول الدكتور مصطفى السباعي رحمه الله: (قال الأستاذ أحمد أمين للدكتور حسن عبد القادر: إن الأزهر لا يقبل الآراء العلمية الحرة فخير طريقة لِبَثّ ما تراه مناسباً من أقوال المستشرقين ألا تنسبها إليهم بصراحة ولكن ادفعها إلى الأزهريين على أنها بحث منك، وألبسها ثوباً رقيقاً لا يزعجهم مَسُّها كما فعلتُ أنا في (فجر الإسلام) و (ضحى الإسلام). هذا ما سمعته من الدكتور حسن يومئذٍ نقلاً عن الأستاذ أحمد أمين) . أهـ.[١].

ولنتكلم الآن عن موقف عائشة رضي الله عنها من قتل عثمان رضي الله عنه كما ورد في المصادر الأصلية لا تلك التي كُتِبَت بإيحاء من اليهود والنصارى، وأشرف عليها القُسُس والحاخامات.

قال الإمام ابن كثير رحمه الله: (وقال خليفة بن خياط: ثنا أبو قتيبة ثنا يونس بن أبي إسحاق عن عون بن عبد الله بن عتبة قال: قالت عائشة: غضبتُ لكم من السوط ولا أغضب لعثمان من السيف؟! استَعْتَبْتُمُوه حتى إذا تركتموه كالعقب المُصفّى قتلتموه!

وقال أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة عن مسروق قال: قالت عائشة حين قُتِلَ عثمان: تركتموه كالثوب النقيّ من الدنس ثم قتلتموه! وفي رواية: ثم قربتموه ثم ذبحتموه كما يُذبَحُ الكبش!

فقال لها مسروق: هذا عملكِ أنتِ كتبتِ إلى الناس تأمريهم أن يخرجوا إليه، فقالت: لا والذي آمن به المؤمنون وكفر به الكافرون ما كَتَبْتُ لهم سوداء في بيضاء حتى جلستُ مجلسي هذا.

قال الأعمش: فكانوا يرون أنه كُتب على لسانها. وهذا إسناد صحيح إليها، وفي هذا وأمثاله دلالة ظاهرة على أن هؤلاء الخوارج ـ قَبَّحهم الله ـ زَوَّروا كتباً على لسان الصحابة إلى الآفاق يحرضونهم على قتال عثمان) . أهـ.[٢].

وأما فتوى عائشة التي ثبتت عنها في هذه الفتنة فهي أن عثمان قُتل مظلوماً وأن قاتله ملعون، قال ابن كثير رحمه الله: (وقال أبو داود الطيالسي: حدثنا حزم القطعي ثنا أبو الأسود بن سوادة أخبرني طلق بن حسان قال: قُتل عثمان فتفرقنا في أصحاب محمد ﷺ نسألهم عن قَتْلِه فسمعتُ عائشة تقول: قُتل مظلوماً لعن الله قتلته).[٣] قلت: والخبر في التاريخ الصغير للبخاري (١/ ٩٥) بسند حسن.[٤].

(١) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص ٢٣٨ ط. المكتب الإسلامي – الثانية.

(٢) البداية والنهاية لابن كثير ج٧ ص٢٠٥ ط. دار التقوى.

(٣) البداية والنهاية (٧/ ٢٠٥).

(٤) صحيح التوثيق في سيرة وحياة ذي النورين عثمان بن عفان لمجدي فتحي السيد ص١٥٤ ط. مكتبة الصحابة طنطا =

وأخرج ابن عساكر وابن أبي شيبة بسند صحيح أن علياً رضي الله عنه سمع هَدَّةً في المربد فأرسل رسولاً فجاء الرسول فقال: هذه عائشة تلعن قتلة عثمان في المربد والناس يُؤَمّنون، فقال علي: وأنا ألعن قتلة عثمان في السهل والجبل.[1].

وأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها لما اشتدت هذه الفتنة ولم يَعْزِلْ عثمان - رضي الله عنه - نفسَه كما طلب منه أولئك المجرمون ولم يَرْضَ بتسليم مروان بن الحكم إليهم، خرجتْ إلى الحج، وذلك أنه قُتِل رضي الله عنه في شهر ذي الحجة، قال ابن كثير رحمه الله تعالى: (ولما وقع هذا أعظمه الناس جداً ولزم أكثر الناس بيوتهم، وجاء وقت الحج فخرجت أُمُّ المؤمنين عائشة في هذه السنة إلى الحج فقيل لها: إنك لو أقمتِ كان أصلح، لعل هؤلاء القوم يهابونك.

فقالت: إني أخشى أن أشير عليهم برأي فينالني منهم من الأذية ما نال أمَّ حبيبة، فعزمت على الخروج).[2].

قلت: وأم حبيبة - رضي الله عنها - قد حملت الماء إلى عثمان فمنعوها وكادوا أن يُسقطوها عن بغلتها، وكادت تُقتل لولا تَلاحَقَ بها الناس فأمسكوا بدابتها.

فهذا هو موقف عائشة رضي الله عنها من مقتل الشهيد المظلوم عثمان بن عفان رضي الله عنه، لا ما زعمه هؤلاء المفترون.

وأما قائل عبارة (يا نعثل..) ونحوها فليست عائشة رضي الله عنها.

قال الإمام الطبري رحمه الله: (كان أول مَنْ اجترأ على عثمان بالمنطق السيئ جبلة بن عمرو الساعدي..) [3].

وقال: (مَرَّ عثمان على جبلة بن عمرو الساعدي وهو بفناء داره ومعه جامعة [4] فقال: يا نعثل [5] والله لأقتلنك وَلأحملنك على قلوص جرباء ولأخرجنك إلى حرة النار). [6].

= .

تنبيه: تصحف اسم (طلق بن حسان) في صحيح التوثيق إلى (طلق بن خشَّاف) وطلق بن حسان مختلف في صحبته كما في (الإصابة) لابن حجر، وقد رجح البخاري وابن حبان وابن أبي حاتم أنه من التابعين وأنه يروي عن عائشة وعثمان رضي الله عنهما . انظر الإصابة في تمييز الصحابة (٤/ ٢٩٤) ط . دار الكتب العلمية .

(١) صحيح التوثيق ص ١٥٤ .

(٢) البداية والنهاية (٧/ ١٩٧) .

(٣) تاريخ الرسل و الملوك للطبري ج٤ ص ٣٦٥- ٣٦٦ ط . دار المعارف (الرابعة) تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم .

(٤) الغُل يوضع في العنق .

(٥) نعثل: رجل من أهل مصر كان طويل اللحية قيل إنه يشبه عثمان رضي الله عنه .

(٦) تاريخ الطبري (٤/ ٣٦٥) .

(وأخرج ابن أبي شيبة (٤/ ١٢٩٨) وابن عبد البر في الاستيعاب (٣/ ١٠٤٦) وابن عساكر (ص٤١٢) عن محمد بن طلحة أنه سأل كنانة (مولى صفية بنت حيي وقد شهد مقتل عثمان) يقول: فقلت لكنانة مَنْ قتله؟ قال: رجل من أهل مصر يقال له جبلة......... ثم طاف بالمدينة ثلاثـاً يقول: أنا قاتل نعثل أ. هـ والخبر إسناده حسن). [١] وقالها لـه جهجاه، فقد كان يخطب على المنبر ذات يوم فقال له جهجاه الغفاري: قم يا نعثل فانزل عن هذا المنبر [٢].

وأما قولهم: (تذكر كتب السيرة بعد ذلك مَنْعَ الناس من الصلاة عليه لكفره ودفنه في مقابر اليهود) فمما يدل على مبلغ أمانتهم في النقل (!) وهؤلاء الكَذَبة لم يذكروا من كتب السيرة المزعومة هذه إلا تاريخ الطبري وليس فيه ما ادَّعوه كذِباً.

وأما عثمان رضي الله عنه فقد صُلّيَ عليه وأَمَّ الناس في الصلاة عليه جبير بن مطعم وقيل الزبير بن العوام وقيل غيرهما، ودُفن في مكانٍ يقَال له حَش كوكب كان مقبرة لليهود فاشتراها عثمان نفسه رضي الله عنه وزادها في البقيع، ولذلك يقول البعض إنه دفن في البقيع، لأن حش كوكب صار منه.

وهذا خلاصة ما ورد في تاريخ الطبري لا ما افتراه هؤلاء: قال الإمام الطبري رحمه الله: (وخرج به ناس يسير من أهله وهم يريدون به حائطاً بالمدينة يقال له حَش كوكب [٣]، كانت اليهود تدفن فيه موتاهم فلما خُرج به على الناس [٤] رجموا سريره وهموا بطرحه فبلغ ذلك علياً فأرسل إليهم يعزم عليهم لَيَكُفُّنّ عنه ففعلوا فانطلق حتى دُفِنَ رضي الله عنه في حَش كوكب، فلما ظهر معاوية بن أبي سفيان على الناس أمر بهدم ذلك الحائط حتى أفضى به إلى البقيع فأمر الناس أن يدفنوا موتاهم حول قبره حتى اتصل ذلك بمقابر المسلمين) [٥].

وقال: (وأما الواقدي فإنه ذكر أن سعد بن راشد حدثه عن صالح بن كيسان أنه قال: لما قتل عثمان رضي الله عنه قال رجل: يُدفَنُ بدير سَلْع مقبرة اليهود، فقال حكيم ابن حزام: والله لا يكون هذا أبداً وأحدٌ من بني قصيّ حيّ، حتى كاد الشر يلتحم فقال ابن عُدَيْس البلَوي: أيها الشيخ وما يضرك أين يدفن!

(١) صحيح التوثيق في سيرة وحياة ذي النورين عثمان بن عفان لمجدي فتحي السيد ص ١٤٩ .

(٢) انظر تاريخ الطبري (٤/ ٣٦٦) .

(٣) قال محقق تاريخ الطبري في الحاشية: حَش كوكب موضع عند بقيع الغرقد، قال ياقوت: اشتراه عثمان بن عفان وزاده في البقيع، ولما قُتِل ألقي فيه ثم دُفِن إلى جنبه . أ هـ .

(٤) أي الخارجين عليه .

(٥) تاريخ الطبري (٤/ ٤١٢) .

فقال حكيم بن حزام: لا يدفن إلا ببقيع الغرقد حيث دُفن سلفه وفَرَطه). [١].

قلت ولذلك ذكر سيف في روايته أنهم... (خرجوا به حتى انتهوا إلى البقيع فدفنوه مما يلي حش كوكب). [٢].

وقال الطبري رحمه الله: (فلما ملكت بنو أمية أدخلوا ذلك الحَش في البقيع فهو اليوم مقبرة بني أمية). [٣].

فتبين بذلك أنه دفن بحش كوكب وهو مكان بجوار البقيع وكان قبل ذلك مقبرة لليهود ولكنه اشتراه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ليضمه إلى البقيع فصار بذلك حش كوكب من مقابر المسلمين في حياة عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ثم أزال معاوية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الحائط الذي يفصل هذا المكان عن البقيع فصار جزءاً من البقيع.

وقد كان المسلمون يتحرجون قبل ذلك من الدفن في حش كوكب، فعن مالك بن أبي عامر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: (كان الناس يَتَوقَّوْن أن يدفنوا موتاهم في حش كوكب فكان عثمان بن عفان - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - يقول: يوشك أن يهلك رجل صالح فيدفن هناك فيأتي الناسُ به. قال مالك: فكان عثمان بن عفان أولَ منْ دفن هناك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وأرضاه). [٤].

ومما سبق يتبين لك أصل هذه الفرية التي افتروها عليهم لعائن الله، ولا يخفى عليك أن ادعاءهم أن الناس مُنعوا من الصلاة عليه لكفره أمر اخترعوه ليحشروه في زمرة مَنْ قُتل حداً لارتداده كما يزعمون وقد ظهر كذبهم والحمد لله.

لماذا قُتل الحلاج؟

ذكر هؤلاء أن الحلاج قُتل لكفره، وهذا حق، فالحلاج (الحسين بن منصور) قُتل لأنه ادعى الألوهية ودعا الناس إلى عبادته، وقد اشتهر الحلاج بالزندقة والسحر والشعوذة، قال ابن

---

(١) تاريخ الطبري (٤/ ٤١٣).

(٢) تاريخ الطبري (٤/ ٤١٤).

(٣) تاريخ الطبري (٤/ ٤١٣).

(٤) أخرجه ابن سعد (٣/ ٧٧) وابن عساكر ص ٥٤٣ بسند لا بأس به (صحيح التوثيق ص ١٥٧).

قلت: وراوي هذا الخبر (مالك بن أبي عامر) ممن حمل عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عند دفنه، يقول: كنت أحد حملة عثمان بن عفان حين توفي، حملناه على باب وإن رأسه ليقرع الباب لإسراعنا به وإن بنا من الخوف لأمراً عظيماً حتى واريناه في قبره في حش كوكب أ. هـ. (ابن سعد (٣/ ٧٩) وابن عساكر ص ٥٣٩، ٥٤٢) بسند لا بأس به، كما في صحيح التوثيق ص ١٥٨.

قلت: وشدة خوفهم تدل على غلبة أصحاب الفتنة يومئذ والله أعلم.

كثير رحمه الله: (فلما انتشر الكلام فيه سُلِّمَ إلى الوزير حامد بن العباس فحبسه في قيود كثيرة في رجليه وجمع له الفقهاء فأجمعوا على كفره وزندقته وأنه ساحر مُمَخْرِق؛ ورجع عنه رجلان صالحان مِمَّن كان اتبعه أحدهما أبو علي هارون بن عبد العزيز الأوراجي، والآخر يقال له الدباس، فذكرا من فضائحه وما كان يدعو الناس إليه من الكذب والفجور والمخرقة والسحر شيئًا كثيراً، وكذلك أُحضرت زوجة ابنه سليمان فذكرت عنه فضائح كثيرة من ذلك أنه أراد أن يغشاها وهي نائمة فانتبهت فقال لها: قومي إلى الصلاة، وإنما كان يريد أن يطأها، وأمر ابنتها بالسجود له فقالت: أَوَ يَسْجدُ بَشَرٌ لبشر؟ فقال: نعم، إله في السماء وإله في الأرض، ثم أمرها أن تأخذ من تحت باريَّة [١]، هنالك ما أرادت فوجدت تحتها دنانير كثيرة مبدورة)[٢].

وبناءً على فتاوي العلماء في عصره بكفره لادعائه الألوهية قُتل يوم الثلاثاء لستٍ بقين من ذي القعدة من سنة تسع وثلاثمائة ببغداد.

وهذا الدجال لم يكف عن دَجَله حتى عند قتله، قال ابن كثير رحمه الله: (وقال الخطيب: ثنا عبد الله بن أحمد عثمان الصيرفي قال: قال لنا أبو عمر بن حيويه: لما أُخرج الحسين بن منصور الحلاج ليقتل مضيت في جملة الناس ولم أزل أزاحم حتى رأيته فدنوت منه فقال لأصحابه: لا يهولنكم هذا الأمر فإني عائد إليكم بعد ثلاثين يومًا)[٣].

قال الإمام الذهبي رحمه الله بعد أن ذكر هذه الحكاية: (هذه حكاية صحيحة [٤] توضح لك أن الحلاج ممخرق كذاب حتى عند قتله). [٥].

وللحلاج كلمات كفرية وشِعر ينضح بالإلحاد والزندقة، فمن كلمات هذا الزنديق: أنزهك عما قرفك به عبادك وأبرأ إليك مما وَحَّدَك به الموحدون.

قال الإمام الذهبي: (هذا عين الزندقة).

وعن جندب بن زاذان تلميذ الحلاج قال: كتب الحسينُ إلىّ: (السلام عليك يا ولدي، ستر الله عنك ظاهر الشريعة وكشف لك حقيقة الكفر فإن ظاهر الشريعة كفر، وحقيقة الكفر معرفة، وإني أوصيك ألا تغتر بالله ولا تيأس منه، ولا ترغب في محبته ولا ترضَ أن تكون غير

---

(١) الباريَّة: الحصير .

(٢) البداية والنهاية (ج ١١ ص ١٥٢، ١٥٣) .

(٣) البداية والنهاية (١١/ ١٥٥) .

(٤) يعنى: صحيحة السند إلى الحلاج ثابتة عنه .

(٥) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٤٦) .

محب، ولا تقل بإثباته ولا تَمِلْ إلى نفيه، وإياك والتوحيد، والسلام).[1].

ومن شعره في كتاب الطواسين له:

سبحان مَنْ أظهر ناسوته ثم بدا في خلقه سرّ سنا لا هوته الثاقب في صورة الآكل

حتى لقد عاينه خلقه كلحظة الحاجب بالحاجب

وهذا صريح في وحدة الوجود وأنه لا فرق بين الخالق والمخلوق، ومعتقِد هذا أكفر من اليهود والنصارى.

وبالجملة فقد قال الكفر وشهد عليه به المقربون إليه ودعا إلى عبادة نفسه وادعى أن الله حَلَّ في جسده الخبيث بل في كل شيء، وما بعد هذا مِن كفر، فَقَتْلُ هذا الزنديق لم يكن لخلاف في الرأي ولكن كان بسبب إظهاره الكفر ودعوته إليه وهو ينسب نفسه إلى أهل الإسلام، فهذا مرتد مُصِرٌّ على كفره.

لماذا قُتل ابن المقفع؟

مع أن ابن المقفع اتُّهِمَ بالزندقة إلا أن قتله كان لأسباب سياسية وعداوات شخصية، قال الإمام ابن كثير رحمه الله: (وكان قتل ابن المقفع على يد سفيان بن معاوية بن يزيد بن المهلب بن أبي صفرة نائب البصرة، وذلك أنه كان يعبث به ويسب أمه وإنما كان يسميه ابنَ المعلم، وكان كبير الأنف وكان إذا دخل عليه يقول: السلام عليكما، على سبيل التهكم وقال لسفيان بن معاوية مرة: ما ندمت على سكوت قط، قال: صدقت، الخَرسُ لك خير من كلامك. ثم اتفق أن المنصور غضب على ابن المقفع فكتب إلى نائبه سفيان بن معاوية هذا أن يقتله، فأخذه فأحمى له تنوراً، وجعل يقطعه إرباً إرباً ويلقيه في ذلك التنور حتى حرقه كله وهو ينظر إلى أطرافه كيف تقطع ثم تحرق، وقيل غير ذلك في صفة قتله).[2].

فهذا سبب قتْله لا كما زعم هؤلاء أنه قُتل حداً، وما هكذا يكون قتل المرتد، بل هذه قِتلة لا يفعلها إلا فاجر موغل في الفجور أو كافر لا إيمان عنده، فإنه «**لا يعذب بالنار إلا رب النار**». كما قال رسول الله ﷺ، وقال أيضاً: «**إن الله كتب الإحسان على كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القِتْلة...**» الحديث رواه مسلم.

(١) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٥٢، ٣٥٣).

(٢) البداية والنهاية (١٠/ ١١٠).

مَنْ قتل الشيخ الذهبي؟

يقول هؤلاء النصارى إن جماعة التكفير والهجرة قامت بقتل الشيخ الذهبي لأنه انتقد فِكْرَهم ويُلاَحَظُ هنا أمور:

الأول: جماعة التكفير والهجرة لها أفكار تخالف ما عليه عامة المسلمين، وقد انتقد فكرها كثير من العلماء المعروفين في كتبهم وأبحاثهم ودروسهم وخطبهم، فلا يحق لهؤلاء أن يجعلوا أفعال هذه الجماعة حجة على الإسلام.

الأمر الثاني: لم تصدر فتوى من أحد بتكفير الشيخ الذهبي رحمه الله، وأما جماعة التكفير فهم يكفرون كل مَنْ ارتكب معصية وأَصَرَّ عليها ومنهم من يكفر بكل معصية ولو صَغُرت، ولو أتى بها المسلم مرة واحدة.

الأمر الثالث: الشيخ الذهبي رحمه الله تعالى ليس له رَدٌّ على جماعة التكفير والهجرة في كتاب ولا رسالة – على حد علمي – فلماذا يُقتل هو خاصة؟ مع أنه لو انتقدهم لم يكن هو الوحيد المنتقد لفكرهم ولم يُعْرَف عنهم قتل أحد ممن انتقدهم.

الرابع: الشيخ الذهبي رحمه الله تعالى، قُتِلَ لأسباب سياسية، وهذا أمر لم يَعُدْ سراً بل هو معروف لدى المهتمين بهذه الأمور، ولم يقتل لردته رحمه الله؛ وسوف أذكر باختصار سبب قتله رحمه الله: – الشيخ الذهبي هو الدكتور محمد حسين الذهبي، كان وزيراً للأوقاف، وكان من العلماء العاملين رحمه الله تعالى. وقد كان (توفيق عويضة) وزيراً للأوقاف قبل الذهبي وكان هو (رجل السادات)، وهو مختص في شئون التجسس والاختلاس، ولهذا عَيَّنه وزيراً للأوقاف مع أنه ضابط عسكري، وقد قام توفيق عويضة أيام كان وزيراً للأوقاف قام هو ووكيل وزارته (المغربي) بشراء أراضي وَقْف ببضعة آلاف من الجنيهات في حين كانت قيمتها بضعة ملايين من الجنيهات، وظَنَّ الشيخ الذهبي أن الحكومة لا عِلْمَ لها بمثل هذه القضية فقام برفع دعوى قضائية ضد المغربي لدى المحاكم المصرية لاعتقاده بأنه المختلس الوحيد في هذه الصفقة، وكان الشيخ الذهبي شاهدَ الإثبات الوحيد في هذه القضية فكان لا بد من قتله قبل موعد المحاكمة وقبل أن يدلي بأقواله التي ربما تكون إعصاراً تحرق الحكومة أو تفجر لها فضيحة على الأقل، وهذا هو ديدن الظالمين في كل عصر ومصر، ولهذا كان قتله قبل موعد شهادته أمام المحكمة في شهر أكتوبر ١٩٧٧ ومما يدل على تورط الحكومة أمور منها: – الحكومة كانت تعرف أماكن جماعة التكفير وكان يمكنها إلقاء القبض عليهم قبل مقتل الذهبي ومع ذلك لم يفعلوا إلا بعد مقتله فقتلوا عصفورين بحجر واحد.

- لم تدفع الحكومة (٢٠٠ ألف جنيه) التي اشترطتها الجماعة لإخلاء سبيل الذهبي، ولم تفرج عن أعضائها مع إمكانية اعتقالهم بعد ذلك، وقد عرض عثمان أحمد عثمان (رجل الأعمال المعروف) على الحكومة دفع هذا المبلغ للجماعة فرفض (النبوي إسماعيل) هذا العرض، ولهذا اتهمه مجلس الشعب في أول جلسة بعد اختطاف الشيخ الذهبي.

- اتصلت ابنةُ الدكتور الذهبي بعد اختطافه بخمس دقائق بشرطة النجدة، ومع ذلك تأخرت الإجراءات الأمنية ثلاثَ ساعات كاملة وذلك بوصول ضابط شرطة وحيد على دراجة بخارية، وبعده أربعة جنود في سيارة أجرة مع إمكانية مطاردة سيارَةٍ معروفٍ نوعها (فيات) وقطع الطرق أمامها لو أرادوا ذلك.

- لماذا نحى السادات النائب العام عن منصبه بعد نظر القضية بأيام؟ ولماذا أحيلت القضية فجأة للقضاء العسكري؟

وهذا يبين لنا مَنْ قتل الشيخ الذهبي ولماذا قُتل.[1]

ومِن هذا تعرف أنه لم يُقتل بسبب فتوى العلماء بردته ولا بسبب انتقاده لفكر جماعة التكفير.

فرج فودة: يزعم هؤلاء النصارى أن جماعة الجهاد في مصر قتلوا فرج فودة لأنه انتقد فكرهم فكفروه وحكموا بردته، وهذا كذب، فإن فرج فودة ليس له نقد بمعنى كلمة نقد، وإنما كان ينعق بسب دين الله والاستهزاء بشرعه، وسب مَنْ التزم بشرع الله والافتراء عليهم بوقاحة وقذارة تليق به وأمثاله من العلمانيين.

بل إنه كان (يدعو الغرب جهاراً نهاراً للتدخل في مصر عسكرياً، ويدعو للتحالف مع إسرائيل وضرب السودان، وعلاقته بالسفير الإسرائيلي أكثر من مشهورة)[2].

(هذا هو فرج فودة الحقيقي لا كما يريد الآخرون أن يصوروه لنا، ففي حديثه لمجلة (دير شبيجيل) الألمانية في عدد ٩/ ٩/ ١٩٨٥. دعا فرج فودة جهاراً نهاراً إلى تدخل الغرب مباشرة

---

(١) الحكم بغير ما أنزل الله وأهل الغلو، محمد سرور جـ١ ص ٣٢٩ – ٣٤٣ (بتصرف).

وانظر مجلة الحوادث (اللبنانية) في عددها الصادر بتاريخ ٢٩/ ٧/ ١٩٧٧. وجريدة الأهرام عدد ١٢/ ٩/ ١٩٧٧، وانظر للأهمية (الأساس التاريخي لحادث المنصة) لعلوي حافظ النائب الوفدي، أحد الضباط الأحرار ص١٧١، والكتاب بلا تاريخ ولا اسم ناشر، وقد ذكر تفاصيلَ مهمةً بعد مقابلة شكري مصطفى مؤسس جماعة التكفير والهجرة في سجنه بإذن من السادات.

(٢) علمانيون وخونة د/ محمد مورو ط. دار الروضة ص ١٥.

لدعم العلمانية والقضاء على التيار الإسلامي) [١].

وقد كَفَّره علماء معروفون منهم فضيلة الشيخ محمد الغزالي رحمه الله والدكتور محمود مزروعة حفظه الله، وأدليا بشهادتهما أمام المحكمة.

وذلك المارق إن كان في قتله شيء من الخطأ فهو أن الحاكم لم يقتله، ولكن قتله بعض الشباب الغيور على دينه من عامة الشعب، وهذا باب لو فُتِحَ لدخل على الناس منه شر مستطير ولم يأمن الناس على أنفسهم، ولذا جُعِلت الحدود وإقامتها إلى الإمام أو مَنْ ينوب عنه، وهؤلاء الشباب قد رأوا من يستهزئ بدين الله ولا يُؤخَذ على يديه من قِبل الحكومة، بل ولا يُسمَح بمجرد الرد عليه في الجرائد والمجلات التي ينشر فيها هذا العبث بالدين، ولا يُسمَح لأحد بإصدار صحيفة حرة تتولى الدفاع عن دين الله والرد على أهل الزيغ والزندقة، واجتهدوا في قتل كافر مرتد، ومَنْ قتل مرتداً بدون أمر الحاكم المسلم فإنه لا يكون مرتكباً لجريمة قتل، ولكنه يُعَزَّر لافتئاته على الحاكم، وعلى كلٍّ فإنه (يخطئ من يتصور أن فرج فودة قد قُتل بسبب فكره أو بسبب هذا الرأي أو ذاك، ففرج فودة كمفكر أو صاحب رأي مجرد كاتب متواضع الإمكانيات رديء البضاعة، بل إن فكره الاستفزازي وآراءه الفجة وتطاوله على المقدسات والرموز الإسلامية وهجومه على التيار الإسلامي بطريقة تفتقر إلى الموضوعية، كان يزيد من قوة هذا التيار ويستفز المزيد من الناس دفاعاً عن دينها وتراثها وعقائدها). [٢].

- سلمان رشدي: وهذا الخنزير لم يفعل شيئاً سوى أنه كتب رواية ساقطة استهزأ فيها بدين الله وسبَّ النبي ﷺ وزوجاته وصحابته، فأين الخلاف في الرأي؟ وأي رأي لهذا الساقط؟!

يقول الكاتب والمفكر الإسلامي جمال سلطان حفظه الله: (والكتاب - يقصد كتاب آيات شيطانية للمرتد سلمان رشدي - عبارة عن رواية قصصية خيالية لا تنضبط وفق إطار فني واضح، وإنما هي كما يقول أنيس منصور: هلوسة تاريخية وفنية تبدأ بتخيل طائرة تنفجر بفعل (إرهابي) فوق الجزر البريطانية فيموت ركابها وينجو اثنان أحدهما جبريل رمز للخير، والآخر رمز للشر وعلى مدار أكثر من خمسمائة صفحة يسجل الكاتب أبشع أنواع القدح والتجريح والهزء بالإسلام ورسوله ومقدساته كافة، بصورة دعت الكثير من أعداء الإسلام أنفسهم إلى الاعتراف بجرم الكاتب في حق المسلمين.

---

(١) علمانيون وخونة ص ٣٢.

(٢) علمانيون وخونة ص ٣١.

لقد كانت الرواية كما يقول فهمي هويدي: (فحشاً غير مألوف وغير مسبوق، يتمثل في أن المؤلف لم يترك رمزاً من رموز الإسلام إلا وسَبَّه وهتك حرمته بأبذأ الألفاظ من النبي إلى القرآن إلى الملائكة إلى زوجات الرسول وصحابته، وهو لم يترك لنا مجالاً للالتباس وإنما أشار إلى الجميع بأسمائهم الصريحة)[1].

وهذا الخنزير وصف في مستهل روايته نبي الله إبراهيم الخليل عليه السلام أبا الأنبياء بأنه ابن زانية، ووصف النبي محمداً ﷺ بأنه مصاب بالصرع، وزوجاته بأنهن مومسات وأطلق على بيت للدعارة اسم الحجاب (وأعلن مجمع الفقه الإسلامي الذي عقد اجتماعاته في مكة المكرمة (اعتبار سلمان رشدي بما أتاه من مفتريات وقذف في شخص الرسول ﷺ وزوجاته والنبي إبراهيم الخليل، مرتداً عن الإسلام وأنه يستحق أن يطبق عليه حكم المرتد المتزندق المفتري على الله ورسله).[2]

(وفي القاهرة أعلنت غالبية العلماء المبرزين وعلى رأسهم الشيخ (عبد الله المشد) رئيس لجنة الفتوى بالأزهر الشريف، أعلنوا تأييدهم لقرار قتل (سلمان رشدي).[3].

فهذا هو الخنزير الهندي، الإنجليزي الجنسية، فأي رأي وأي خلاف في الرأي هذا؟!

- وأما ما ذكروه من أن أحمد بن حنبل ومالك بن أنس وابن تيمية سُجنوا وعذبوا لارتدادهم من وجهة نظر معارضيهم فكذب من جعبة هؤلاء الفجرة، وإلا فليدلونا على مصدر هذا الكلام،وكُتُبُ التاريخ والتراجم لا تحصى كثرةً إلا بشق الأنفس.

وقبل أن نتحدث عن حد الردة في دين الله عز وجل وشبهات هؤلاء النصارى حوله، قبل ذلك لا بد من ذكر كلمتين عن حد الردة في كتاب النصارى وموقف الكنيسة من المخالفين في الرأي وهو ما يصح أن يطلق عليه بحق تاريخ الفكر الدموي (وعلى نفسها جَنَتْ براقش).

حد الردة في كتاب النصارى:

هؤلاء النصارى الذين يخلطون عن عمد بين الكفر وحرية الفكر، يتجاهلون أن كتابهم ذكر حَدَّ الردة وحَرَّم الكفر صراحة، وهو أمر في كل الأديان ولا ينكره عاقل لأن الدين لا يكون لُعبة للسفهاء يؤمنون ويكفرون، وأما مَنْ لم يدخل في دين الله بدايةً فيُدعَى ثم تترك له حرية الاختيار ﴿ وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾ [سورة الكهف الآية ٢٩].

---

(١) قضية سلمان رشدي . جمال سلطان ط . دار الرسالة (الزقازيق) – الطبعة الأولى ١٤٠٩ ص ١١٠ .

(٢) قضية سلمان رشدي ص ٢٢ .

(٣) قضية سلمان رشدي ص ٢٣ .

– في سِفْر التثنية: (وإذا أغواك سراً أخوك ابن أمك أو ابنُك أو ابنتك أو امرأة حِضْنك أو صاحبك الذي مثلُ نفسك قائلاً نذهب ونعبد آلهة أخرى لم تعرفها أنت ولا آباؤك من آلهة الشعوب الذين حولك القريبين منك أو البعيدين عنك من أقصاء الأرض إلى أقصائها، فلا ترض منه ولا تسمع له ولا تُشفق عينك عليه ولا ترِقَّ له ولا تستره بل قتلاً تقتله، يدك تكون عليه أولاً لقتله ثم أيدي جميع الشعب أخيراً. ترجمه بالحجارة حتى يموت لأنه التمس أن يُطوِّحك عن الرب إلهك الذي أخرجك من أرض مصر من بيت العبودية، فيسمع جميع إسرائيل ويخافون ولا يعودون يعملون مثل هذا الأمر الشرير في وسطك)[١].

فهذا أمر بقتل المرتد ليكون عبرة لغيره، وهذا يكون بمجرد شهادة اثنين عليه بالكفر، ولا يستتاب بل يرجم بمجرد تلك الشهادة، ففي نفس السفر السابق: (إذا وُجد وسطك في أحد أبوابك التي يعطيك الرب إلهك رجل أو امرأة يفعل شراً في عيني الرب إلهك بتجاوز عهده ويذهب ويعبد آلهة أخرى ويسجد لها أو للشمس أو للقمر أو لكل من جند السماء الشيء الذي لم أوص به وأُخبرتَ وسمعت وفحصت جيداً وإذا الأمر صحيح أكيد قد عُمل ذلك الرجس في إسرائيل فَأَخْرِجْ ذلك الرجل أو تلك المرأة الذي فعل ذلك الأمر الشرير إلى أبوابك الرجلَ أو المرأة وارجمه بالحجارة حتى يموت. على فم شاهدين أو ثلاثة شهود يُقتل الذي يُقتل. لا يقتل على فم شاهد واحد). [٢].

وذَبْحُ الكفار من شرع هؤلاء النصارى كما ورد في كتابهم: (فقال لهم إيليا أمسكوا أنبياء البعل ولا يفلت منهم رجل فأَمْسَكُوهم فنزل بهم إيليا إلى نهر قِيشون وذبحهم هناك).[٣].

بل إن الأمر أشد من ذلك، فعند هؤلاء النصارى أن المدينة التي يظهر فيها مرتدون يجب أن تُخَرَّب تخريباً كاملاً، ففي كتابهم: (إن سمعت عن إحدى مدنك التي يعطيك الرب إلهك لتسكن فيها قولاً قد خرج أناس بنو لئيم من وسطك وطَوَّحوا سكان مدينتهم قائلين نذهب ونعبد آلهة أخرى لم تعرفوها، وفحصت وفتشت وسألت جيداً وإذا الأمر صحيح وأكيد قد عُمل ذلك الرجس في وسطك، فضرباً تضرب سكان تلك المدينة بحد السيف وتُحَرِّمها بكل ما فيها مع بهائمها بحد السيف تجمع كل أمتعتها إلى وسط ساحتها وتُحرق بالنار المدينة وكل

---

(١) سفر التثنية (١٣: ٦ – ١١).

(٢) سفر التثنية (١٧: ٢ – ٦).

(٣) سفر الملوك الأول (١٨: ٤٠).

وانظر نحو ذلك في سفر الملوك الثاني (١٠: ٧ – ١١، ١٠: ٢٣ – ٢٨).

أمتعتها كاملة للرب إلهك فتكون تَلاً إلى الأبد لا تُبنى بعد). [(١)].

فانظر إلى كلامهم هذا ثم اعْجَبْ من قوم يأمر دينهم بهذا ثم يتكلمون عن حد الردة في دين الله، وما هو إلا الحقد الدفين الذي أعماهم حتى ردوا ما هو من دينهم لو كانوا يعقلون، ولكنهم لا يقيمون لكتابهم - ولو بعد تحريفه - وزنـاً، والله المستعان.

موقف الكنيسة من المخالفين في الرأي:

تكفير طوائف النصارى بعضهم لبعض وإحراق المخالفين في الرأي والتعذيب الوحشي لمن لا يكون على دين الملك أمر شائع ومستمر طَوالَ تاريخ النصرانية.

ومَنْ راجع فترة ظهور مذهب مارتن لوثر (البروتستانتية) رأى كيف كان يعامل الكاثوليك البروتستانت والعكس، حتى يقال إنه أُحرِقَ مائتان وثلاثون ألفـاً من البروتستانت غير مَنْ قُتل بحد السيف، وقُتل في فرنسا في يوم واحد ثلاثون ألف رجل، ورَدَّ البروتستانت بأشنع من ذلك والحرب بينهما لا تزال مستمرة في أيرلندا الشمالية حتى اليوم.

ومن الثابت تاريخيـاً أن (إحراق الناس بسبب معتقداتهم الدينية بدأ في أوروبا منذ سنة ١٠٧٥ ولكنه لم يأخذ طابعـاً منظمـاً إلا في عهد البابا أنوصان الثالث الذي أمر الكنيسة باضطهاد الهراطقة ووضع بذلك الدعامة الأولى التي قامت عليها محاكم التفتيش فيما بعد). [(٢)].

(وكان القتل بتهمة الهرطقة أو مخالفة الكاثوليكية لأتفه الأسباب، فلوائح الممنوعات كانت تشمل حظر الختان، حظر الوقوف تجاه القبلة، حظر الاستحمام والاغتسال، حظر التكلم بالعربية) [(٣)].

وقد أدرج وليم هاريس في المجلد الأول من كتابه «تاريخ محاكم التفتيش» لائحة بضحايا الاحتفال الأول لتنفيذ أول أحكام محاكم التفتيش، وقد تضمنت اللائحةُ: منافقـاً ملحداً وثلاثة رجال تزوج كل واحد منهم بأكثر من امرأة واحدة وثلاثة وثلاثين يهوديـاً متنصراً واثنتين وعشرين يهودية متنصرة وأندلسيين مسلمين... إلخ. [(٤)].

---

(١) سفر التثنية (١٣: ١٢ - ١٦).

(٢) الأندلسيون المواركة ص ١٩٧ الأستاذ عادل سعيد بشتاوي ط. دار أسامة.

وانظر تاريخ محاكم التفتيش لـ وليم هاريس روول.

(٣) الأندلسيون المواركة ص٢١٧.

(٤) الأندلسيون المواركة هامش ص ٢١٧ نقلاً عن:. History of the inquisition By : wilIiam Harris RuIe

فانظر إلى بعض صفات الهراطقة: (كل الأشخاص الذين يحملون معتقدات الهرطقة والشك والخطأ بسيدنا المسيح وديننا الكاثوليكي الحنيف... وخاصة أولئك الذين ما يزالون على ارتباط بقوانين موسى أو اتباع محمد أو لوثر أو مَنْ يتحدثون عنهم بخير وأيضاً جميع أولئك الذين قرأوا أو بين أيديهم كتباً ألفها الكُتَّاب الهراطقة المدرجة أسماؤهم في قائمة الكتب الممنوعة التي عَمَّمَها المكتب المقدس (أي محاكم التفتيش). [١].

وفي المقابل فقد دعا لوثر إلى إحراق اليهود وتدمير بيوتهم وانتزاع كتبهم منهم وإغلاق الشوارع والطرق العامة في وجوههم وأَخْذ أموالهم وقال: (وهذا ما يجب عمله كرامةً لربنا والمسيحية حتى يرى الله أننا مسيحيون حقاً). وقال: (وإذا لم يَكْفِ هذا كله فليُطردوا من البلاد كما لو كانوا كلاباً مسعورة)[٢].

(وقد ضارع مصلحون دينيون آخرون لوثر أو فاقوه في مطاردة الهراطقة فقد حث بوسر السترسبورجي السلطات المدنية في الولايات البروتستانتية على إبادة كل من يعتنق ديناً زائفاً وقال: إن مثل هؤلاء الناس أسوأ من القتلة وأنه يجب القضاء حتى على زوجاتهم وأولادهم وماشيتهم). [٣]

(وفي عام ١٥٢٥ أُقصي من مدينة نورمبرج البروتستانتية ثلاثة من الفنانين لأنهم تساءلوا عن مؤلف الإنجيل وعن وجود المسيح بجسده حقاً في القربان المقدس وعن أولوهية المسيح). [٤].

ويقول ول ديورانت: (وتشبث سلوك توماس منتسر بكل إثارةٍ حَفَلَ بها العصر فما أن عُيِّن واعظاً في آلشتدت (١٥٢٢) حتى طالب بإبادة الكفار – أي الأرثوذكس أو المحافظين – بحد السيف وقال: إنَّ الكفارَ لاحَقَّ لهم في العيش إلا بقدر ما تسمح لهم بهذا الصفوة). [٥].

يقول ول ديورانت: (وفي هذا العام[٦] أصدر شارل الخامس مرسوماً ينص على أن إعادة التعميد تعد جريمة عظمى، وصَدَّق مجلس سبيير Speyer النيابي ١٥٢٩ على مرسوم

---

(١) الأندلسيون المواركة ص ٢١٩ .

(٢) قصة الحضارة ول ديورانت المجلد ١٢ جـ ٢٤ ص ١٤٣ ط. الهيئة العامة للكتاب.

(٣) قصة الحضارة مجـ ١٢ جـ ٢٤ ص١٤٥ . ولاحظ أن هذا القائل متمسك بكتابهم فهذا هو حكم المرتدين فيه كما أسلفنا .

(٤) قصة الحضارة (٢٤/ ١٧٦) .

(٥) قصة الحضارة (٢٤/ ٧٨) .

(٦) يعني عام ١٥٢٨.

الإمبراطور وأمر بإعدام اللامعمدانيين [(١)] أينما وجدوا وحالما يُقبض عليهم كما يُقضى على الوحوش المفترسة وذلك دون أية محاكمة، وكتب مؤرخ لا معمداني تحقيقاً عن النتيجة ولعله كان مغالياً بأسلوب كُتَّاب سير القديسين المسيحيين الأوائل: عُذّب البعض على المخلعة وشُدّت أطرافهم حتى انتزعت وأُحْرِقَ البعض الآخر حتى غدت أجسادهم رماداً وهباءً منثوراً وشُوي لحم البعض فوق أعمدة أو مُزِّقُوا إرباً بكماشات ملتهبة إلى درجة الاحمرار... وشُنق آخرون فوق الأشجار أو قطعت رؤوسهم بالسيف أو ألقي بهم في لجة الماء.....). [(٢)].

وقال ول ديورانت: (ويقول سباستبان فرانك أحد المعاصرين: إنه ما أن حلَّ عام ١٥٣٠ حتى كان ٢٠٠٠ لامعمداني قد نفذ فيهم حكم الإعدام وفي أنزيشايم إحدى مدن الألزاس أعدم ٦٠٠، وفي سالزبورج سُمِحَ لمن تاب منهم بأن يُقطَع رأسه قبل وضعه على المحرقة أما الذين لم يتوبوا فقد شويت أجسادهم على نار بطيئة حتى لاقوا حتفهم (١٥٢٨). [(٣)].

(وفي عام ١٥٣١ أُحرِقَ توماس بلني بأمر أصدره الحاجب توماس مور لأنه انتقد الصور الدينية ورحلات الحج والصلوات من أجل الميت، وقُبض على جيمس بينهام لأنه اعتبر أن المسيح لا يكون حاضراً في القربان المقدس إلا بروحه فَعُذب لكي يُنتزع منه أسماء هراطقة آخرين، وتشبث بما قال وأُحرق سمثفيلد في إبريل عام ١٥٣٢ وأُحرق آخران في ذلك العام وعَرض أسقف لندن أن يمنح في خلال أربعين يوماً صَكّ غفران للمسيحيين الصالحين الذين يحملون حزمة من الحطب لتغذية النار [(٤)]).

(وفي مايو ١٥٢٩ أُحرق على الخازوق مبشر بروتستانتي من زيورخ حاول أن يقدم عِظَاته في مدينة شفيتر[(٥)]).

(وقضى مرسوم شاتوبريان (١٥٥١) بأنَّ طَبْعَ أو بيع أو حيازة كتب الهرطقة يُعَدّ جريمة عظمى وأن الإصرار على الآراء البروتستانتية يعاقب عليه بالإعدام، ونص على أن يتسلم المُبَلّغون ثلث أموال المحكوم عليهم...[(٦)]).

---

(١) اللامعمدانيون اسم أُطلق على مَن يرى مِن النصارى أن التعميد إذا تلقاه المرء في طفولته يحب أن تعاد مراسمه عند البلوغ . انظر (قصة الحضارة ٢٤/ ٩٦-٩٧) .

(٢) قصة الحضارة (٢٤/ ١٠٠) .

(٣) قصة الحضارة (٢٤/ ١٠١) .

(٤) قصة الحضارة (المجلد ١٣ جـ ٢٥ ص١٠٣) .

(٥) قصة الحضارة (مجـ ١٢ جـ ٢٤ ص١٢٤) .

(٦) قصة الحضارة مجـ ١٣ جـ ٢٥ ص٥٤ . ويمكن رؤية صور أخرى من الوحشية والدموية في كل الكتب التي تعرضت لتاريخ

وأشد وأفظع من كل ما مضى أن النصارى لم يستسيغوا أن يخالف العلمُ الحديثُ كلامَهم الباطل في كتابهم فراحوا يقتلون العلماء لمجرد مخالفتهم في الرأي في أمور تَبيَّنَ – بعد ذلك – أن هؤلاء العلماء كانوا على الحق فيها.

يقول الأستاذ عبد الله المشوخي: (ظهر في أوربا بعض العلماء الذين أوتوا نصيبـاً من العلم والمعرفة استطاعوا نتيجة أبحاثهم واكتشافاتها أن يبينوا بطلان آراء الكنيسة في كثير من العلوم خصوصـاً تلك النظريات الجغرافية والفلكية التي تبنَّتها الكنيسة، فقامت قيامة الكنيسة لذلك وقام رجالها بهجمة وحشية عليهم وكفروهم واستحلوا دماءهم وأنشأوا محاكم التفتيش لمحاكمتهم، وعلى سبيل المثال فقد حكمت محكمة التفتيش في مدة لا تزيد على ثمانية عشر عامـاً (من سنة ١٤٨١ – ١٤٩٩) على عشرة آلاف ومائتين وعشرين شخصـاً بأن يُحْرقوا وهم أحياء فأُحرقوا وعلى ستة آلاف وثمانمائة وستين بالشنق فشنقوا، وعلى سبعة وتسعين ألفـاً وثلاثون وعشرين شخصـاً بعقوبات مختلفة فَنُفِّذت)[(١)].

فجاليليو الفلكي المشهور عوقب أمام محكمة التفتيش في (روما) وصدر الحكم بسجنه وهناك عذب عذابـاً شديداً حتى تراجع عن آرائه أمام البابا أربان الثامن بالاعتراف التالي: (أنا غاليليو و في السبعين من عمري سجين جاثٍ على ركبتي وبحضور فخامتك وأمامي الكتاب المقدس الذي ألمسه الآن بيدي أعلن أني لا أشايع بل ألعن وأحتقر خطأ القول وهرطقة الاعتقاد بأن الأرض تدور). [(٢)].

وبعد ذلك (عاش جاليليو البقية الباقية من حياته مُحْتَجزاً في بيته).[(٣)].

وقبله لم يفلت كوبرنيكُس من قبضة الكنيسة إلا بتدراك الموت له، وعلى الرغم من ذلك كانت اللعنة تلاحقه في قبره وصودرت كتبه وأحرقت وحرم على أتباع الكنيسة الاطلاع عليها.[(٤)].

= النصرانية، وانظر قصة الحضارة جـ٢٥ الصفحات: ٢٧،١٠٢،٧٢،١٤٠،١٦٤،١٨٦،١٨٧،١٩٠،١٩١،٢٤٤،٢٤٧ . على سبيل المثال لا الحصر .

(١) موقف الإسلام والكنيسة من العلم . عبد الله المشوخي ص ١٣٨ – ١٣٩ ط . مكتبة المنار - الأردن (الطبعة الأولى). ١٤٠٢ . (بتصرف يسير) .

(٢) موقف الإسلام والكنيسة من العلم ص ١٣٩ . نقلاً عن: بين العلم والدين أندرو ديكسون وايت ترجمة إسماعيل مظهر . دار القصور . مصر ١٩٣٠ .

وانظر ص ١٤٣ من (قصة العلم ج . ج . كراوثر ترجمة د / يمنى طريف الخولي ود / بدوي عبد الفتاح ط . الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٩ .

(٣) قصة العلم ج . ج . كراوثر ص ١٣٤ .

(٤) موقف الإسلام والكنيسة من العلم ص ١٤٠ .

وقد كان كوبرنيكُس كاهناً بكاتدرائيةٍ في فراوبنورج [١]. ولكنه صرح بأن الأرض تدور حول الشمس وأن الأرض ليست هي مركز الكون فعادته الكنيسة. [٢].

أما نيوتن والذي تبنى القول بقانون الجاذبية فقد عوقب من قِبَلِ الكنيسة لأن هذا القول معناه – من وجهة نظر الكنيسة – انتزاع قوة التأثير من الله عز وجل إلى قوى مادية! [٣].

كما قُبض على جيوردانو برونو وقد طاردته الكنيسة لتقريره بعض الحقائق العلمية المخالفة لنظريات الكنيسة وعذب وسجن لمدة ستة أعوام ثم أحرق حياً وذريت بقاياه مع الرياح. [٤].

(ومع أن التعذيب الذي كانت تقوم به الكنيسة كان في غاية القسوة والهمجية فقد جرت العادة بأن يُحرق – مَنْ حُكم عليه بذلك – بنار بطيئة وكان رجال الكنيسة يبررون ذلك بأنه يتيح للمتهم فسحة من الوقت يستطيع أن يعلن فيها توبته). [٥].

(ولم تكتف الكنيسة بمحاكمة ومطاردة العلماء في أجسامهم بل أخذت تطارد أفكارهم ونظرياتهم وكتبهم فكانت تصادر بعض الكتب وتحرق البعض الآخر وتحرم على أتباعها الاطلاع على ما تبقى منها، وعلى سبيل المثال فقد أَحرق الكاردينال (أكسيمنيس) في غرناطة ثمانية آلاف كتاب بخط القلم فيها كثير من ترجمة الكتب المعول عليها عند علماء أوربا لذلك العهد.

كما صدر سنة ١٦١٦ م بلاغ من (مجمع الفهرست) [٦] تحت تأثير البابا (بولس الخامس) جاء فيه: (إن القول بدوران الأرض حول نفسها ومن حول الشمس قول فاسد فضلاً عن مخالفتها لنصوص الكتاب المقدس وأن هذا القول المحظور تلقينه للناس أو الدفاع عنه وفي نفس البلاغ حرمت ولعنت كل كتابات كوبرنيكوس وكل كتاب يؤيد قوله كما حرم على الناس قراءة كتاب كوبرنيكوس، وعلى هذا فقد أصبحت قراءة أي كتاب يتحدث عن دوران الأرض إثم لا يوازيه من عقاب سوى اللعنة والكفر مِن قِبَل رجال الكنيسة) [٧].

---

(١) قصة العلم / كراوثر ص ٧٦ .

(٢) قصة العلم ص ٨٥ .

(٣) موقف الإسلام والكنيسة من العلم ص ١٤٠ .

(٤) السابق ص ١٤٠ (بتصرف) .

(٥) السابق ص ١٤٠ .

(٦) يقصد بهذا اللفظ الكتب المحظور قراءتها على أتباع الكنيسة .

(٧) موقف الإسلام والكنيسة من العلم ص ١٤٢ – ١٤٣ .

فهل يوجد في الإسلام وتاريخه شيء من هذا الإجرام؟ وأين هذه الوحشية في تاريخ الإسلام؟!

ملكنا فكان العفو منا سجيةً وما فلما ملكتم سال بالدم أَبْطُحُ

عجبٌ هذا التفاوت بيننا فكل إناءٍ بالذي فيه ينضحُ

* وبعد كلامهم السابق وتحت عنوان (**آراء في الردة**)

أتوا بفاجعة إذ قالوا: (أنكر بعضُ المفكرين المسلمين حَدَّ الردة، ومنهم سعيد العشماوي....).

(وبعد إيرادهم كلامه قالوا: (هذا هو كلام أحد علمائهم...).

قلت: لله الأمر من قبل ومن بعد!

العشماوي الذي ينكر أصول الإسلام ويَدَّعي وجود أخطاء في القرآن الكريم، هذا الدَّعِّيّ أحد علماء المسلمين؟! ﴿ سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ ﴾.

وسنناقش كلامه على اعتبار أنه في صف النصارى، وهو كذلك في غالب أقواله، والله المستعان.

هذَى هذا العشماوي بكلام تافه خلاصته أن حد الردة عبارة عن العقوبة التي قُررت على اقتراف جريمة الخيانة العظمى عندما كان التدين هو الجنسية والمواطنة وكان الدين هو أساس الدولة لعدم وضوح فكرة الدولة في حد ذاتها ثم قال: (ومن ثَمَّ فقد رُئِي أن القتل هو جزاء المرتد عن شريعة الإسلام. وهناك خلاف فيما إذا كان يستتاب أم لا. على أنه لم يثبت أن النبي أقام حد الردة على أحد) ص ٦٢.

ثم أورد هذا التعيس بعض الآيات كما نقل عنه هؤلاء النصارى حيث قالوا: (ويورد المستشار سعيد العشماوي في ذلك آيات قرآنية: ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ ﴾ [سورة البقرة ٢: ٢٥٦].

﴿ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴾. [سورة يونس ١٠: ٩٩].

﴿ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَءَامَنَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ﴾ [سورة يونس ١٠: ٩٩].

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [سورة المائدة ٥: ٦٩].

وتترك هذه الآيات للناس حرية اختيار الدين ولا ترى إكراههم على الإسلام ومن جانب آخر فإن عدم إكراههم على الإسلام ابتداءً يفيد عدم الإكراه للاستمرار عليه) ص ٦٣.

والجواب أن هذا المفتون يتكلم بلسان الملاحدة العلمانيين، والميزان عندنا هو شرع الله عز وجل وليس العصر الحديث أو غيره من العصور، وكلامه التافه عن أساس الدولة وفكرة الدولة كلام لا يستحق أن نقف معه فإن الأمر عندنا واضح وهو أن ميزان كل أمر هو شرع الله عز وجل، فليخترع اليهود وإخوانهم من العلمانيين أُسُسًا للدولة أو تعريفًا للدولة فهذا كله لا يعنينا وإنما يعني المفتونين بسخافاتهم أمثال ذلك العشماوي ومَنْ شابهه من العلمانيين.

والإسلام وحده - وليس أي دين - هو أساس الدولة التي ننشدها ونريدها في كل بقاع الأرض، وحتى عند الغربيين فدولهم نصرانية واليهود دولتهم يهودية ولكن من أعماه الله فلن يُبصر شيئًا!

وقول هذا العشماوي: (ومن ثَمَّ فقد رئي أن القتل هو جزاء المرتد...) من إفكه، فإن حد الردة ثابت في صحيح السنة وبإجماع المسلمين، وليس رأيًا لأحد من الناس؛ والخلاف في استتابة المرتد لا يطعن في ثبوت أصل الحد وأن المرتد يُقتل، ودعواه أن النبي ﷺ لم يقم حد الردة على أحد، هذه الدعوى لو ثبتت لا تدل على شيء لأن النبي ﷺ أمر بقتل المرتد وأقر قتله وبواحد من الأمرين يثبت الحكم فكيف بهما معًا؟! وقد أجمع المسلمون على أن المرتد حده القتل، ولله الحمد.

حد الردة في الإسلام:

ولنتكلم بشيء من الإيجاز عن حد الردة في الإسلام حتى لا يفتري هؤلاء المفترون ومَنْ على شاكلتهم وينسبون افتراءاتهم إلى الإسلام.[1].

الردة: هي رجوع المسلم البالغ العاقل عن الإسلام إلى الكفر باختياره دون إكراه من أحد.

متى يكون المسلم مرتداً؟: لا يعتبر المسلم خارجًا عن الإسلام ولا يحكم عليه بالردة إلا إذا انشرح صدره بالكفر واطمأن قلبه ودخل فيه بالفعل لقول الله تعالى: ﴿ مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ١٠٦ ﴾ سورة النحل] الآية.

ومن الأمثلة الدالة على الكفر:

١ - إنكار ما عُلم من الدين بالضرورة مثل إنكار وجود الملائكة وأن القرآن وحي من الله أو البعث والجزاء وعذاب القبر وفريضة الصلاة والصوم.

---

(١) راجع في هذا الموضوع فقه السنة (٢/ ٤٣٥ - ٤٤٥)، ونيل الأوطار (٩/ ٥٤ - ٥٩).
وعامة كتب الفقه والحديث وشروح الحديث.

٢- استباحة ما أُجمع على تحريمه كالخمر ولحم الخنزير.

٣- سَبُّ النبي ﷺ أوْ الاستهزاء به أو سب أيّ نبي من أنبياء الله صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

٤- سب الدين أو الطعن في الكتاب والسنة.

عقوبة المرتد:

في الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ بَدَّلَ دينه فاقتلوه**».

وفيهما عن أبي موسى الأشعري أن النبي ﷺ قال له: «**اذهب إلى اليمن**»، ثم أَتْبعَه معاذَ بن جبل، فلما قدم عليه ألقى له وسادة وقال: انزل. وإذا رجل عنده مُوثَق، قال: ما هذا؟

قال: كان يهودياً فأسلم ثم تهود، قال لا أجلس حتى يُقتَل، قضاءُ الله ورسوله، وفي رواية لأحمد بسند صحيح: «**قضى الله ورسوله أن مَن رجع عن دينه فاقتلوه**».

استتابة المرتد:

جمهور العلماء على أن المرتد يُستتاب ويُرَاجَع وُيناقَش لعله يتوب، قال ابن بطال: اختلفوا في استتابة المرتد فقيل يُستتاب فإن تاب وإلا قُتل وهو قول الجمهور.

وقد نقلوا عن ذلك العشماوي أنه أورد آيات من كتاب الله تدل على ترك الحرية للناس في اختيار الدين وعدم إكراههم على الإسلام، وهذا أمر مستقر مشهور لا ينكره أحد أنه لا إكراه في الدين ولا يُعرَفُ في التاريخ أن المسلمين أكرهوا أحداً على الدخول في دين الله بينما أكره النصارى شعوباً بأكملها وأدخلوها في النصرانية بالسيف والنار وسبق ذكر شيء من ذلك قريباً، ولكن العجيب أنه ذكر قول الله عز وجل ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ على أنه من أدلة عدم الإكراه كأنه فهم من الآية أن اليهود والنصارى والصابئين مؤمنون وهذا جهل فاضح بأصول دين الله، وإنما المقصود أن أياً من هذه الفِرَق إذا آمن بالله واليوم الآخر فإن يكون ناجياً ولا خوف عليه ولا يحزن، والإيمان لا يصح مع الكفر بنبوة محمد ﷺ والقرآن الكريم، وقد سبقت هذه الآية آية يقول الله فيها: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُواْ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ... ﴾ [سورة المائدة: ٦٨].

قال ابن كثير رحمه الله: ﴿ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ يعني القرآن العظيم) . أهـ. [١].

وقال رحمه الله: (والمقصود آن كل فرقة آمنت بالله وباليوم الآخر وهو الميعاد والجزاء

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٢/ ٨١).

يوم الدين وعملت عملاً صالحاً ولا يكون ذلك كذلك حتى يكون موافقـًا للشريعة المحمدية بعد إرسال صاحبها المبعوث إلى جميع الثقلين فمن اتصف بذلك فلا خوف عليهم فيما يستقبلون ولا على ما تركوا وراء ظهورهم ولا هم يحزنون). . أهـ. (١).

وأما قول ذلك الدعي إن عدم إكرام الناس على الإسلام ابتداءً يفيد عدم الإكراه للاستمرار عليه، فهذا كلام مَن لا يفقه ولا يعقل فإن دخول دين الله لا يصح أن يكون بالإكراه لأن الإيمان لابد أن ينبع من القلب ليكون صاحبه مخلصًا لا منافقـًا يظهر الإسلام ويتسمى بأسماء المسلمين وليس في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان، وأما بعد أن يدخل الداخل في دين الله بمحض إرادته وحريته فليس من الحكمة أن تُترك له حرية التلاعب بدين الله واتخاذه هزواً فإن الكافر قد يتظاهر بالدخول في دين الله ثم يرتد إلى دين الكفر وقد عرف من أسرار المسلمين واطلع على عوراتهم فيكون جاسوسـًا محميـًا من المسلمين وتترك له الحرية في الإطلاع على ما يريد، ونحن نرى الآن من النصارى من يتظاهر بالدخول في دين الله وبعد أن يجمع الأموال بحجة مساعدته يرتد ويشيع في الناس أنه ترك الإسلام لأنه وجده غير منطقي ولأنه وجد راحة نفسه في النصرانية دون الإسلام، وهذا من الفتنة للمسلمين والكفار على السواء، وهذا ناتج عن عدم تطبيق حد الردة على أمثال هؤلاء.

ثم إن مَن يدخل في دين الله فقد رضي بحُكم الله دون إكراه ومن حُكْمِ الملك سبحانه قتلُ المرتد، فمَن ارتد فهو يعرف حكم نفسه ابتداءً وقد رضي به.

وقد مر في هذا الفصل أن قتل المرتد هو حكم كتابهم أيضـًا.

* وبعد ذلك ترك هؤلاء النصارى كتب الفقه والحديث وراحوا ينقلون كلام العشماوي والمرتد (ميزار طاهر أحمد) وهو من الطائفة الأحمدية (البريلوية) وهي طائفة خارجة عن الإسلام، فهم يرفعون النبي ﷺ إلى مرتبة الإله وينكرون بشريته، ويكفرون المسلمين، ولهم نبي غير محمد ﷺ وكتاب غير القرآن وتشريعات خاصة بهم.

ونقلوا كلامـًا مبتوراً عن الشيخ المودودي رحمه الله، والله أعلم بصحة نسبته إليه، إذ لا تطول يدي كتابه الآن.

وهؤلاء يعلمون أن الحجة عند المسلمين في القرآن والسنة ولكنهم يتركونهما وينقلون عن كل من هَبّ ودَبّ، ويأتون بكل ساقطة ويخبطون خبط عشواء لأنهم ليسوا طلاب حق وإنما يفعلون كما وصف الله أمثالهم حين قالوا: لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه لعلكم تغلبون.

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٢/ ٨٢).

* وتحت عنوان (هل أمر محمد بقتل المرتد؟!) كتب هؤلاء: (المرتد يُقْتَل!.. المرتد لا يُقْتل بل يُسْتَتاب!.. المرتد يُحبس! هذه العبارات ليست هذياناً وليس تهكماً، ولكنها حكم الإسلام، فالمرتد في (الفقه الإسلامي) يُقتل ولا يُقتل ويُحبَس ويُستتاب، وكل هذه لها شواهد عند أهل الحديث. فمحمد يقول: «مَنْ بَدَّل دينه فاقتلوه». ولكنه لم يقتل عبد الله بن سعد بن أبي سرح الذي كان كاتباً للوحي فَتَنَصَّر وترك المدينة إلى مكة. وعند فتح مكة أمر محمد بقتله ولو كان متعلقاً بأستار الكعبة هو وابن خطل ولكنه لم يقتل لأن عثمان بن عفان طلب له الأمان). . أهـ. ص ٦٥، ٦٦.

قلت: ليس ببعيد على مَن يزعم أن المسيح المخلوق الذي أكل وشرب وجاع وبكى هو الله، ليس ببعيد عليه أن لا يفهم أنه لا تناقض بين الأمر بقتل المرتد وبين العفو عن مرتد بعينه لأنه تاب وطلب له الأمان أحد سادة المسلمين، وليس في الحديث ما يدل على أن المرتد لا يقتل - كحكم عام - ولا أنه يُحْبَس ولكنه من افتراءاتهم التي لا تنتهي، وأما أن يجتهد بعض العلماء في أمر المرتد ويفتي بأنه يحبس ولا يُقْتل - إن صح هذا عن أحد من أهل العلم - فهذا مردود على صاحبه بقول النبي ﷺ فكل قائل بعده يؤخذ من قوله ويُرَد.

وعلى كل حال فإن المرتد يستتاب فإن تاب وإلا قُتل ومنْ ذكر الحبس فلم يذكره عقوبة وَحَدّاً وإنما يحبس مدة استتابته لِيُنَاقش في قوله، فإن تاب وإلا فجزاؤه القتل، قال الشيخ سيد سابق رحمه الله: (ولم يختلف أحد من العلماء في وجوب قتل المرتد).[1].

وإنما خالف الإمام أبو حنيفة في قتل المرأة المرتدة (فقال أبو حنيفة: إن المرأة إذا ارتدت لا تُقْتَل ولكن تحبس وتُخرج كل يوم فتُستتاب ويُعرض عليها الإسلام، وهكذا حتى تعود إلى الإسلام أو تموت لأن النبي ﷺ نهى عن قتل النساء، وخالف ذلك جمهور الفقهاء فقالوا: إن عقوبة المرأة المرتدة كعقوبة الرجل المرتد سواء بسواء لأن آثار الردة وأضرارها من المرأة كآثارها وأضرارها من الرجل ولحديث معاذ الذي حسنه الحافظ: أن النبي - ﷺ - قال لما أرسله إلى اليمن: «**أيما رجل ارتد عن الإسلام فادعه فإن عاد وإلا فاضرب عنقه، وأيما امرأة ارتدت عن الإسلام فادعها فإن عادت وإلا فاضرب عنقها**»، وهذا نص في محل النزاع.

وأخرج البيهقي والدارقطني أن أبا بكر استتاب امرأة يقال لها (أم قرفة) كفرت بعد إسلامها فلم تتب فقتلها.

وأما حديث النهي عن قتل النساء فذلك إنما هو في حال الحرب لأجل ضعفهن وعدم

(١) فقه السنة (٢/ ٤٣٩).

مشاركتهن في القتال، ولهذا كان سبب النهي عن قتلهن أن النبي - ﷺ - رأى امرأة مقتولة فقال: «**ما كانت هذه لتقاتل**». ثم نهى عن قتلهن.

والمرأة تشارك الرجل في الحدود كلها دون استثناء فكلما يقام عليها حد الرجم إذا كانت مُحْصَنة فكذلك يقام عليها حد الردة ولا فرق). . أهـ.[1].

* أحاديث الردة:

تحت هذا العنوان أورد هؤلاء النصارى عدة أحاديث في موضوع حد الردة ثم قالوا: (وللتعليق نقول: سنتناول أولاً الأحاديث التي وردت في شأن المرتد في سنن الدار قطني، وقد تكلم محمد شمس الحق صاحب «التعليق المغني على الدار قطني» في بعضها...) وذكروا كلامه رحمه الله عن ستة أحاديث ضعيفة وبعضها مكذوب، ثم قالوا: (هذا ما قاله صاحب التعليق بينما سكت عن أحاديث أخرى مما يعني صحة إسنادها ويعني أيضاً أن لدينا أحاديث بقتل المرتد وأحاديث أخرى بعدم قتله وكلها صحيحة) . أهـ. ص ٦٦، ٦٧

والكلام على هذه الكلمات من وجوه، والله المستعان:

الوجه الأول: لماذا اختاروا سنن الدارقطني لكي ينظروا في الأحاديث الواردة فيها عن حد الردة مع أنها أقل درجة من الصحيحين والسنن الأربعة ومسند الإمام أحمد وموطأ الإمام مالك؟! غالب ظني أنهم اختاروا هذا الكتاب دون غيره لأنهم وجدوا من يطعن في جملة من الأحاديث الواردة في هذا الكتاب مع أن هذا لا يفيدهم شيئاً لأن الأحاديث الصحيحة في حد الردة كثيرة في غير سنن الدارقطني.

الثاني: قولهم إن لدنيا أحاديث تدل على قتل المرتد وأخرى تدل على عدم قتله وكلها صحيحة، هذا مَحض افتراء، فلا يوجد حديث واحد يدل على أن المرتد لا يقتل، ولكن وردت أحاديث خاصة بالمرأة المرتدة وأنها لا تقتل ولا يصح منها شيء وقد نقلوها هم من سنن الدارقطني وقالوا إنها وردت في شأن المرتد وهو كذب إذْ كلها خاصة بالمرأة وهذه هي الأحاديث الستة كما أوردوها في كتابهم إذْ قالوا: (وللتعليق نقول: سنتناول أولاً الأحاديث التي وردت في شأن المرتد في سنن الدارقطني، وقد تكلم محمد شمس الحق صاحب التعليق المغنى على الدارقطني في بعضها وقال:

١- حديث ١١٨ «لا تقتل المرأة إذا ارتدت» فيه عبد الله بن عيسى كذاب.[2].

---

(١) فقه السنة المجلد الثاني ص ٤٣٩ - ٤٤٠ وانظر فتح الباري ١٢- ٢٨٤ ط . السلفية .

(٢) هذا كلام الدارقطني وتمامه: (عبد الله بن عيسى هذا كذاب يضع الحديث على عفان وغيره، وهذا لا يصح عن النبي

٢- حديث ١١٩ عن ابن عباس في المرأة ترتد، قال: «تُجبر ولا تُقْتل» خالفه جماعة [(١)] من الحفاظ في المتن.

٣- حديث ١٢٠ «المرتدة عن الإسلام تُحْبَس ولا تَقْتَل» فيه محمد بن عبد الملك وَضَّاع[(٢)].

٤- حديث ١٢٢ «أمر النبي بعرض الإسلام على أم مروان فإن رجعت وإلا قُتلت» فيه معمر بن بكار وفي حديثه وهم [(٣)].

٥- حديث ١٢٥ [(٤)] «ارتدت امرأة فأمر النبي أن تُستتاب وإلا قتلت» فهو حديث منكر لأن فيه عبد الله بن أذينة.

٦- حديث ١٢٨ «**كل مرتد عن الإسلام مقتول**» [(٥)] فيه أبو جعفر سيئ الحفظ. هذا ما قاله صاحب التعليق بينما سكت عن أحاديث أخرى مما يعني صحة إسنادها...) ص ٦٦، ٦٧.

فهذا ما أوردوه من الأحاديث وهي كما ترى ضعفاً وعدمَ صحة، مع أنه ليس فيها حديث واحد - ولو مكذوب - ينفي قتل المرتد مطلقاً، وإنما ورد ذلك بالنسبة للمرأة مع عدم صحته

= ﷺ ولا رواه شعبة أ. هـ. سنن الدارقطني (٣/ ١١٨).

والحديث عند الدارقطني من رواية عبد الله بن عيسى عن عفان عن شعبة.

(١) أي خالف أحدَ رواةِ هذا الأثر جماعةٌ من الحفاظ، وهذا القصور في العبارة من تصرف هؤلاء الأعاجم، والراوي المشار إليه هو أبو حنيفة رحمه الله الإمام العلَم. قال صاحب التعليق المغني: (قال الزيلعي: أسند الدارقطني عن يحيى بن معين قال: كان الثوري يعيب على أبي حنيفة حديثاً كان يرويه ولم يروه غير أبي حنيفة عن =عاصم عن أبي رزين، قال في الفتح: حديث ابن عباس «لا تقتل النساء إذا هن ارتددن» رواه أبو حنيفة عن عاصم إلى آخره وخالفه جماعة من الحفاظ في لفظ المتن) أ. هـ. ٣/ ١١٨ سنن الدارقطني مع التعليق المغني

(٢) أسقط هؤلاء النصارى الحديث (١٢١) ونصه: عن عائشة قالت: ارتدت امرأة يوم أحد فأمر النبي أن تستاب، فإن تابت وإلا قتلت، وهذا من فرط أمانتهم! قال في التعليق المغني: (ومحمد بن عبد الملك هذا قال أحمد وغيره فيه: يضع)أ.ه.

(٣) (وأيضاً فيه محمدبن عبد الملك) كذا في التعليق، وإعلاله به أَوْلَى فكيف يترك ذكره؟ لكنه الجهل وهو من هؤلاء لا يستغرب.

(٤) أغفلوا أيضا ذكر الحديث رقم (١٢٤) ونصه: (عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ في المرأة إذا ارتدت عن الإسلام أن تذبح». ولم يعلق عليه صاحب التعليق المغني. وكذلك أغفلوا الحديث رقم (١٢٦) وهو أثر موقوف على الزهري وآخر على إبراهيم النخعي أنهما قالا في المرأة تكفر بعد إسلامها أنها تستتاب فإن تابت وإلا قتلت، وأثر الزهري علقه البخاري في صحيحة ومثله عن ابن عمر رضي الله عنهما. وكذلك أغفلوا رقم (١٢٧) وهو نحو ما قبله.

(٥) نصه كما في سنن الدارقطني: (عن علي بن أبي طالب قال: كل مرتد عن الإسلام مقتول إذا لم يرجع ذكراً أو أنثى). فانظر إلى حذف جملة (ذكراً أو أنثى) لترى مبلغ أمانتهم!

كما هو بَيِّن، ولو صح منها شيء لَما دلّ على دعواهم العريضة بورود أحاديث تنفي قتل المرتد، فكيف وهي في غاية الضعف؟!

ويلاحظ أنهم أوردوا ما أرادوا وأسقطوا ما أرادوا من الأحاديث كما يظهر من ترقيمها حسب إيرادهم وهذا مبلغ أمانتهم! [(١)].

الوجه الثالث: قولهم: (بينما سكت عن أحاديث أخرى مما يعني صحة إسنادها)

قلت: هذا لو صرح بأنه إن سكت عن حديث فهو صحيح، وحتى لو صرح بذلك فإن سكوته عندئذٍ يفيد صحة الحديث عنده هو، وإلا فإنه يمكن أن يُخَالَف في حكمه والله أعلم.

هذا من حيث القاعدة العامة، وعند التفصيل فإنهم لو وجدوا حديثاً يؤيد كلامهم سكت عنه، فإنهم لم يكونوا ليسكتوا، فتأمل.

* وقال عُبَّاد المسيح عن حديث: «**مَنْ بَدَّل دينه فاقتلوه**»: (يقع هذا الحديث في طائفة أحاديث الآحاد (أي رواه راوٍ واحد هو عكرمة) ومن الممكن أن يكون الحديث صحيحاً ومعتبراً ولو كان من طريق راوٍ واحد ولكنه لا يتساوى مع حديثٍ له أكثر من طريق) . أهـ. ص ٦٧.

قلت: أولاً: غالب الأحاديث وأخبار الناس – حسب تعريف علماء الحديث – آحاد، وحديث الآحاد ليس هو ما يرويه راوٍ واحد كما زعم هؤلاء المثلثة، ولكنه الذي يقصر عن رتبة التواتر، فلو رواه ثلاثة أو خمسة في طبقة من طبقاته لم يخرجه هذا عن حَدّ الآحاد، وتقسيم الأحاديث إلى آحاد ومتواتر إنما جُعل لمعرفة الصحيح والأصح والحديث الثابت الصحيح يجب العمل به آحاداً كان أو متواتراً.

ثانياً: هؤلاء الصليبيون الذين لم يعرفوا ضوابط قبول الأخبار إلا من المسلمين نسوا أوتناسوا أن كتابهم ليس له سند متصل لا آحاد ولا متواتر بل يصل الانقطاع في السند إلى مئات السنين، مع الأخذ في الاعتبار أن كتابهم غير محفوظ في الصدور كالقرآن.

وقد ضاعت نسخ التوراة في عهد سليمان عليه السلام [(٢)] وزعموا – عليهم اللعائن – أنه ارتد بعد ذلك وعَبَد الأصنام، ثم تفرق الأسباط وانتشر الكفر وأباد الله بني إسرائيل على يد

---

(١) وفي سنن الدارقطني: (باب في المرأة تقتل إذا ارتدت) وذكر تحته حديث ابن عباس قال: كان رجل له امرأة ولدت منه ولدين قال: فكانت تؤذي رسول الله ﷺ – فينهاها فلا تنتهي ويزجرها فلا تنزجر، قال: فذكرته ذات يوم فقام إليها بمعول فوضعه في بطنها ثم اتكى عليها حتى أنفذه، فقال رسول الله ﷺ: «ألا اشهدوا أن دمها هدر»، سنن الدارقطني (٤/ ٢١٦) نشر مكتبة المتنبي القاهرة ط . عالم الكتب / بيروت .

(٢) سفر الملوك الأول (٨: ٩) .

الأشوريين، وفي السنة الثانية عشرة من سلطنة يوشيا بن آمون ادعى حلقيا الكاهن أنه وجد نسخة من التوراة في بيت المقدس [(١)].

مع أن البيت قد نُهِبَ مرتَيْن قبل عهد آحاز، [(٢)] وكان الناس يدخلون كل يوم إلى البيت وبعد ذلك تولى الحكم ياهو آحاز، وقد ارتد وشاع الكفر وتلاه أخوه وهو مرتد أيضاً، وبعده عمه وهو أيضاً مرتد، وقد أحرق بَخْتَنَصَّر بيت الله وبيوت الملك وجميع بيوت أورشليم، وأسر سائر شعوب بني إسرائيل وسَباهم.

ولما كتب عَزرا التوارة مرة أخرى وقعت حادثة انتيكوس الذي أحرق جميع نسخ العهد العتيق وقتل مَنْ كان عنده نسخة منها [(٣)].

وكانت هذه الحادثة قبل ميلاد المسيح عليه السلام بمائة وإحدى وستين سنة، وامتدت ثلاث سنين ونصف السنة، فإذا كان هذا هو حال كتابهم أفلا يستحون من الكلام عن الحديث؟!!!

* عكرمة:

تحت هذا العنوان كتبوا بعد كلامهم السابق يقولون: (وإذا بحثنا في شخص عكرمة نفسه نجد أنه كان رقيقاً عند ابن عباس وتلميذاً له ولم يكن تلميذاً متحمساً بشهادته هو، حيث كان يقول: أن ابن عباس كان يقيده من يديه ورجليه ويعلمه القرآن والسنة [(٤)]. ويقول الذهبي إن عكرمة كان من المعارضين لعلي وكان يميل إلى الخوارج (وكان خارجياً وروايته مريبة لا يعتد بها) وكان مالك بن أنس يصنف الأحاديث المروية عن عكرمة في بند الضعيفة الواهية.

ويرى بعض العلماء مثل يحيى بن سعيد الأنصاري وعليّ ابن عبد الله بن عباس وعطاء بن أبي ربيع [(٥)] أن عكرمة كان يميل إلى المبالغة (؟)

ومن طريف ما يُروى عن عبد الله بن الحارث أنه عندما زار علياً بن عبد الله بن عباس وَجد عكرمة مقيداً خارج باب علي فقال لعلي: ألا تتقي الله فيه؟ فأجابه علي بأن عكرمة كان يعزو أقوالاً باطلة إلى أبيه عبد الله بن عباس.

---

(١) انظر سفر الملوك الثاني الإصحاح ٢٢.

(٢) أخبار الأيام الثاني الإصحاح ٣٤.

(٣) سفر المكابيين الأول، الإصحاح الأول.

(٤) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢.

(٥) الصواب: عطاء بن أبي رباح، هذا هو الصواب لا كما كتبه هؤلاء الأعاجم.

هذا هو الرجل الذي روى الحديث، وهو المرجع الوحيد الذي تتوقف عليه حياة الذين يغيرون أو يتهمون بتغيير عقيدتهم) أ. هـ ص ٦٨.

والجواب بعون الله تعالى عن هذا الكلام، أن هؤلاء وصفوا عكرمة رحمه الله – بأوصاف منها أنه كان رقيقًا عند ابن عباس وتلميذاً له وهذا لا عيب فيه، وذكروا أنه كان تلميذاً (غير متحمس) وكان يُقَيّده لكي يتعلم، وهذا أيضًا لا يضره إذْ كثير من العلماء الأفذاذ كانوا في طفولتهم ومرحلة التلمذة يفرون من طلب العلم، والصغير لا يميز بين ما ينفعه وما يضره إلا بتعليم الكبير وقد يحتاج لنوع إكراه على ما فيه نفعه مما لا تهواه نفسه.

وأما أن الإمام الذهبي رماه بأنه خارجي فمحض افتراء، وسيأتي الرد عليه، وكذلك ادعاؤهم أنه كان يميل إلى المبالغة ويكذب على ابن عباس وهذا كله سنتناوله بشيء من التفصيل بإذن الله تعالى وقولهم إنه المرجع الوحيد الذي تتوقف عليه حياة المرتدين، هذا كذب لأن حد المرتد ليس متوقفًا على هذا الحديث وحده، إن سلمنا بصحة كلامهم عن عكرمة وأنَّى له الصحة؟!

ترجمة عكرمة رحمه الله تعالى:

هو عكرمة البربري، أبو عبد الله المدني، مولى ابن عباس، أصله من البربر كان لحصين بن أبي الحُرّ العنبري فوهبه لابن عباس لما وَلِي البصرة لعليّ بن أبي طالب. [1].

قال الذهبي رحمه الله: (عكرمة مولى ابن عباس) أحد أوعية العلم، تُكُلِّم فيه لرأيه لا لحفظه فاتُّهم برأي الخوارج.

وقد وَثَّقه جماعة واعتمده البخاري، وأما مسلم فَتَجنَّبه وروى له قليلاً مقرونًا بغيره، وأعرض عنه مالك وتَحايَده إلا في حديث أو حديثين.

– أيوب عن عمرو بن دينار قال: رَفع إليّ جابِرُ بن زيد مسائل أسأل عنها عكرمة، فجعل جابر بن زيد يقول: هذا مولى ابن عباس، هذا البحر فَسَلُوه. وعن شهر بن حوشب قال: عكرمة حَبْر هذه الأمة.

– نعيم بن حماد، حدثنا جرير عن مغيرة، قيل لسعيد ابن جبير: هل تعلم أن أحداً أعلم منك؟ قال: نعم، عكرمة.

– حماد بن زيد، قيل لأبي أيوب: أكان عكرمة يُتَّهم؟ فسكت ساعة ثم قال: أما أنا فلم

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر (٤/ ١٦٧) ترجمة رقم ٥٣٧٧ وتهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (٢٠/ ٢٦٥،٢٦٤).

أكن أتهمه.[١].

(وقال محمد بن فضيل عن عثمان بن حكيم: كنتُ جالساً مع أبي أمامة ابن سهل بن حُنَيف إذْ جاء عكرمة فقال: يا أبا أمامة أُذَكِّرُك الله، هل سمعت ابن عباس يقول: ما حدثكم عني عكرمة فَصدّقوه فإنه لم يكذب عليّ؟ فقال أبو أمامة: نعم). [٢].

ذِكْر مَنْ وَثَّقه :

(قال المروزي: قلت لأحمد يُحْتَج بحديث عكرمة؟ قال: نعم يحتج به.

وقال عثمان الدارمي: قلت لابن معين: فعكرمة أحب إليك عن ابن عباس أو عبيد الله؟ فقال كلاهما ولم يخير، قلت: فعكرمة أو سعيد بن جبير؟ قال: ثقة وثقة، ولم يخير، قال: فسألته عن عكرمة بن خالد هو أصح حديثاً أو عكرمة مولى ابن عباس؟ فقال: كلاهما ثقة.

وقال جعفر الطيالسي عن ابن معين: إذا رأيت إنساناً يقع في عكرمة وفي حماد بن سلمة فاتَّهِمْهُ على الإسلام؛ وقال يعقوب بن شيبة عن ابن المديني: لم يكن في موالي ابن عباس أغزر من عكرمة، كان عكرمة من أهل العمل؛ وقال العجلي: مكي تابعي ثقة بَرِئ مما يرميه الناس من الحرورية.

وقال البخاري: ليس أحد من أصحابنا إلا وهو يحتج بعكرمة؛ وقال النسائي: ثقة، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن عكرمة كيف هو؟

قال: ثقة، قلت يُحْتَجَ بحديثه؟ قال: نعم إذا روى عنه الثقات، والذي أنكر عليه يحيى بن سعيد الأنصاري ومالك فلسبب رأيه، قيل: فموالي ابن عباس؟ قال: عكرمة أعلاهم، ولم أُخَرّج هاهنا من حديثه شيئاً لأن الثقات إذا رووا عنه فهو مستقيم الحديث ولم يمتنع الأئمة من الرواية عنه، وأصحاب الصحاح أدخلوا أحاديثه في صحاحهم وهو أشهر من أن أحتاج أن أُخرّج له شيئاً من حديثه، وهو لا بأس به، وقال الحاكم أبو أحمد: احتج بحديثه الأئمة القدماء لكنْ بعضُ المتأخرين أخرج حديثه مِن حيز الصحاح). [٣].

ذِكر مَنْ طَعَن فيه :

قال الإمام الذهبي رحمه الله: (عفان، حدثنا وهيب قال: شهدت يحيى بن سعيد الأنصارى وأيوب، فذكرا عكرمه، فقال يحيى: كذاب، وقال أيوب: لم يكن بكذاب). [٤].

---

(١) ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي، ط. دار المعرفة – بيروت (٣/ ٩٣-٩٧) ترجمة رقم ٥٧١٦ .
(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي ط . مؤسسة الرسالة (الأولى) (٢٠/ ٢٧١) .
(٣) تهذيب التهذيب (٤/ ١٧٠- ١٧١) .
(٤) ميزان الاعتدال (٣/ ٩٣- ٩٧) .

ويُروى [١] عن المسيب أنه كَذَّبَ عكرمة، وكَذَبه ابن سيرين، سئل عنه فقال: ما يسوءني أن يكون من أهل الجنة، ولكنه كذاب.

وقال محمد بن سعد: كان عكرمة كثير العلم والحديث، بحراً من البحور، وليس يُحْتَجّ بحديثه ويتكلم الناس فيه [٢]، ورمي بأنه يرى رَأي الخوارج. [٣].

(وقال أبو خلف عبد الله بن عيسى الخَزَّاز عن يحيى البَكَّاء: سمعت ابن عمر يقول لنافع: اتق الله، وَيَحك يا نافع ولا تَكْذبْ علَيّ كما كذب عكرمة على ابن عباس...). [٤].

دفاعٌ عن عكرمة رحمه الله:

قد رأينا أن جمعــًا كبيراً قد وثقوه من أئمة الجرح والتعديل، واحتجوا به حتى قال البخاري: ليس أحد من أصحابنا إلا وهو يحتج بعكرمة. [٥].

وقد ذكرنا توثيق البخاري والعجلي والنسائي وأبي حاتم وابن معين والإمام أحمد له.

وأما مَنْ تكلم فيه من أهل العلم، فَمن رد حديثه وجرحه، فقوله مردود بكلام هؤلاء الأئمة الأعلام.

وأما ما رُمي به من التهم فجملتها ثلاثُ تهم وهي:

١- أنه كذاب.

٢- أنه يرى رأى الخوارج.

٣- أنه كان يقبل جوائز الأمراء.

فأما أنه كان يقبل جوائز الأمراء فليس بجرح، وقد قبلها كثير من الثقات.

وأما أنه حروري يرى رأى الخوارج، فقد قال العجلي: (... ثقة بريئ مما يرميه به الناس من الحرورية). [٦].

---

(١) الحكاية بصيغة التمريض تعني عدم ثبوت ذلك عنه .

(٢) احتج به البخاري وأصحاب السنن، وأخرج له مسلم ومالك . فَمنْ الناس؟!! وهذا الأقوال في (ميزان الاعتدال ٣/ ٩٣-٩٧) .

(٣) انظر الكاشف للذهبي (٢/ ٢٧٦) . ط . دار الكتب الحديثة – مصر، و تهذيب التهذيب (٤/ ١٧٠)، وتهذيب الكمال (٢٠/ ٢٧٧) .

(٤) تهذيب الكمال (٢٠/ ٢٧٩) .

(٥) تهذيب الكمال (٢٠/ ٢٨٩) .

(٦) تهذيب الكمال (٢٠/ ٢٨٩) .

وهذا الإمام الذهبي يقول عنه: (... تُكلم فيه لرأيه لا لحفظه فاتُّهم برأي الخوارج) [١].

ولاحظ لفظة (فاتُّهم) المشعرة بعدم ثبوت ذلك، ولذلك لما (قال الجُوزْجاني: قلت لأحمد: عكرمة كان إباضياً؟ فقال: يُقال أنه كان صُفْريـًا) [٢]. ولفظة (يُقال) صريحة في ضعف هذا القول؟ لأنها صيغة تمريض وقد نُسبت لمجهول، ففي ثبوت ذلك عنه نظر. [٣].

وكيف نرد حديث مَنْ وثَّقه جمع من الأئمة بمجرد التهمة؟!

قال الإمام الطبري رحمه الله فيما نقله عنه ابن حجر: (لو كان كل مَنْ ادُّعي عليه مذهب من المذاهب الرديئة ثبت عليه ما ادُّعي به وسقطت عدالته وبطلت شهادته بذلك لَلَزِمَ ترك أكثر محدثي الأمصار لأنه ما منهم إلا وقد نسبه قوم إلى ما يُرْغَب عنه). [٤].

فهذه تهمة لا تثبت، مع ملاحظة أن الخوارج من أصدق الناس في الحديث، لأن الكذب عندهم كفر مخرج من الملة، وهذا أمر مهم فتنبه!

وثمة أمر آخر، وهو أن ابن عباس رضي الله عنهما كان يرد على الخوارج، وقد تاب على يديه آلاف منهم بعد أن ناظرهم، أفلا يَبْعُد مع هذا أن يكون مولاه منهم؟!

وأما الكذب فيبدو أنه رُميَ به في حياته، ففي تهذيب الكمال: (وقال حماد بن زيد عن أيوب: قال عكرمة: أرأيت هؤلاء الذين يكذبوني من خلفي، أفلا يكذبوني في وجهي؟ فإذا كذبوني في وجهي فقد والله كذبوني). [٥].

وقد مر أنه استحلف أبا أمامة بالله أنه سمع ابن عباس يبرئ عكرمة من الكذب فصدَّقه أبو أمامة على ذلك.

وقد احتجوا على كذبه بمثل ما رواه أبو خلف عبد الله بن عيسى الخزَّاز عن يحيى البكَّاء: سمعت ابن عمر يقول لنافع: اتق الله ويحك يا نافع، ولا تكذب عليّ كما كذب عكرمة على ابن عباس.

وهذا لا يصح نسبته لابن عمر فإنه من رواية يحيى البكَّاء وهو متروك، فكيف يُجْرَح أحد بكلام مجروح أو بنقله؟!

وثَمَّ أمر ينبغي التفطن له وهو أن الكذب في اللغة يُطلق أيضـًا على الخطأ، فيقال: كذب

---

(١) ميزان الاعتدال (٣/ ٩٣).

(٢) تهذيب التهذيب (٤/ ١٦٩).

(٣) انظر تعليق د/ بشارعواد معروف بحاشية تهذيب الكمال (٢٠/ ٢٧٧).

(٤) هدى الساري مقدمة فتح الباري ص ٤٤٩.

(٥) تهذيب الكمال (٢٠/ ٢٧٥) وتهذيب التهذيب (٤/ ١٦٩).

فلان أي أخطأ، وهذا معروف في لغة أهل الحجاز [(١)]. وقد ذكر ابن حبان في كتابه (الثقات) في ترجمة (بُرد) أن الكذب قد يأتي بمعنى الخطأ.

وأما قول ابن أبي ذئب في عكرمة أنه غير ثقة فقد رُوي عنه خلافه وأنه كان يقول: (كان عكرمة مولى ابن عباس ثقة) [(٢)]. وليس أحد قوليه بأولى من الآخر فينظر فيما صح عنه من ذلك، فإن صح القولان فأحدهما قد رجع عنه يقيناً وإلا تناقض، وبالجملة فلا يسلم في عكرمة مطعن من المطاعن والحمد لله.

قال ابن حجر رحمه الله عن عكرمة: (احتج به البخاري وأصحاب السنن، وتركه مسلم فلم يخرج له سوى حديث واحدٍ في الحج مقروناً بسعيد بن جبير، وإنما تركه مسلم لكلام مالك فيه، وقد تعقب جماعةٌ من الأئمة ذلك وصنفوا في الذب عن عكرمة منهم الإمام أبو جعفر ابن جرير الطبري ومحمد بن نصر المروزي وأبو عبد الله بن منده وأبو حاتم بن حبان وأبو عمر ابن عبد البر وغيرهم [(٣)]. . أهـ.

وقال أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي: أجمع عامة أهل العلم على الاحتجاج بحديث عكرمة، واتفق على ذلك رؤساء أهل العلم بالحديث من أهل عصرنا منهم أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو ثور ويحيى بن معين، ولقد سألت إسحاق عن الاحتجاج بحديثه فقال: عكرمة عندنا إمام الدنيا، وتَعَجَّبَ من سؤالي إياه. [(٤)].

وقال أبو جعفر ابن جرير: ولم يكن أحد يدفع عكرمة عن التقدم في العلم والفقه والقرآن وتأويله وكثرة الرواية للآثار وأنه كان عالماً بمولاه، وفي تقريظ جِلّةُ أصحاب ابن عباس إياه ووصفهم له بالتقدم في العلم وأَمْرهم الناس بالأخذ عنه، ما بشهادة بعضهم تثبت عدالة الإنسان ويستحق جواز الشهادة، ومن ثبتت عدالته لم يُقْبَل فيه الجرح، وما تسقط العدالة بالظن وبقول فلان لمولاه لا تكذب عليّ وما أشبهه من القول الذي له وجوه وتصاريف ومعانٍ غير الذي وجَّهه إليه أهل الغباوة ومَن لا علم عنده بتصاريف كلام العرب). [(٥)].

قلت: وهذا – كما ترى – كلام متين من إمام جليل.

(وقال أبو عمر ابن عبد البر: كان عكرمة من جِلَّة العلماء، ولا يقدح فيه كلامُ من تكلم فيه

---

(١) انظر بعض الشواهد اللغوية على ذلك في تعليق د/ بشار عواد على تهذيب الكمال (٢٠/ ٢٧٩).

(٢) تهذيب الكمال (٢٠/ ٢٨٢).

(٣) هدى الساري مقدمة فتح الباري ص ٤٤٦ . ط . الريان.

(٤) هدي الساري ص ٤٥٠.

(٥) هدي الساري ٤٥١.

لأنه لا حجة مع أحد تكلم فيه؛ وكلام ابن سيرين فيه، لا خلاف بين أهل العلم أنه كان أعلم بكتاب الله من ابن سيرين؛ وقد يظن الإنسان ظنـًا يغضب له ولا يملك نفسه، قال: وزعموا أن مالكـًا أسقط ذكر عكرمة من الموطأ ولا أدري ما صحته لأنه قد ذكره في الحج وصرح باسمه ومال إلى روايته عن ابن عباس وترك عطاءً في تلك المسألة مع كون عطاء أجلّ التابعين في علم المناسك والله أعلم) [١]. . أهـ.

(وقال أبو عبد الله [٢]: وعكرمة قد ثبتت عدالته بصحبة ابن عباس وملازمته إياه وبأن غير واحد من العلماء قد رووا عنه وعدلوه، قال: وكل رجل ثبتت عدالته لم يُقْبَل فيه تجريح أحد حتى يُبَيّن ذلك عليه بوجه لا يحتمل غير جرحه) [٣].

وأما ما نُقل من أن الناس تركوا جنازته وشهدوا جنازة الشاعر المعروف كُثَيّر عزة فلم يثبت لأن ناقله لم يُسَمَّ. [٤].

فانظر إلى ما نقلتُه موثقـًا، ثم انظر لترى افتراءات النصارى! فأين قول الذهبي أنه كان من المعارضين لعليّ؟! ولعلهم فهموا ذلك من اتهامه بأنه من الخوارج، وقد بينا أنه لم يثبت ذلك عنه.

وأين قول الذهبي (إن روايته مريبة لا يُعْتَدّ بها؟ وقد ذكرنا قوله (أحد أوعية العلم تُكُلّم فيه لرأيه لا لحفظه).

وأين تصنيف مالك بن أنس لأحاديث عكرمة (في بند الضعيفة الواهية) وقد روى عنه في الموطأ؟

وأين اتهامه بالمبالغة؟ بل ما المقصود منها؟

* وختم هؤلاء كلامهم عن عكرمة بقولهم: (هذا هو الرجل الذي روى الحديث، وهو المرجع الوحيد الذي تتوقف عليه حياة الذين يغيرون أو يُتَّهمون بتغيير عقيدتهم). ص ٦٨.

وقد تبين أن هذا (الرجل) إمامٌ جبل من أوعية العلم، مع أن حد الردة لا يتوقف عليه كما زعموا ولا على الحديث الذي رواه، بل هناك أحاديث أُخَر صحت في ذلك والحمد لله، وانظر - رعاك الله - إلى مثل (بطرس) الذي ثبت عندهم أن المسيح ﷺ قال له: «اغْربْ عنى يا شيطان». وانظر إلى مكانته عندهم!

---

(١) هدي الساري ص ٤٥١ .

(٢) هو الإمام محمد بن نصر المروزي .

(٣) تهذيب التهذيب (٤/ ١٧٢) .

(٤) السابق؛ وقال ابن حجر رحمه الله: (وأما ما تقدم من أنهم لم يشهدوا جنازته فلعل ذلك ـ إن ثبت ـ كان بسبب تطلب الأمير له وتغيبه عنه حتى مات كما تقدم) أ. هـ من تهذيب التهذيب (٤/ ١٧٢) .

وانظر إلى (يهوذا الاسخريوطي) الذي سَلَّم المسيح لليهود ليقتلوه - زعموا - لقاء ثمن بخس، وقد سماه أيضاً شيطاناً فقال: «أليس أنا قد اخترتكم ومنكم واحد شيطان»، وهو عندهم من الحواريين الاثنى عشر، وقد سقنا من قبل إسنادهم الذي وصلتهم به التوراة، ولكن «إذا لم تستح فاصنع ما شئت».

والعجب أن بولس الذي هو منشئ النصرانية ومحرف دين المسيح عليه السلام والذي يدعونه (بولس الرسول) هذا (البولس) قال له المسيح (أيها الممتلئ كل غش وكل خُبث يا ابن إبليس يا عدو كل بر ألاتزال تفسد سبل الله المستقيمة) [1].

ثم اعلم أن قول هؤلاء: (أو يتهمون بتغيير عقيدتهم)، كذب واضح، فليس في الإسلام أَخْذٌ بالتهمة والظِّنَّة ولا سيما في الحدود، فهي تُدْرأ بالشبهات باعترافهم كما سبق في الكلام على حد الرجم.

* وقالوا بعد ذلك: (موضوع الحديث: إذا فحصنا موضوع الحديث وجدنا في بعضه أموراً غريبة:

١- شخص في منزلة علي إسلامياً هل يجهل مَنْعَ الإسلام تعذيب الإنسان بالنار؟

٢- جملة «**مَنْ بدل دينه فاقتلوه**». يمكن تفسيرها بعدة طرق وهي - على إطلاقها - تَصْدق على الرجال والنساء والأطفال، ومع ذلك اختلف كثير من الفقهاء في هل تُقْتَل المرأة المرتدة والطفل أَمْ لا.

٣- لفظة «دينه» لفظة عامة لا تحدد ديناً معيناً وعلى هذه الدلالة في لغة القانون يُقتل كل مَنْ يترك دينه لدين آخر) . أهـ. ص ٦٨، ٦٩.

قلت: الله المستعان.

أولاً: ليس عجباً أن يجهل عليّ رضي الله عنه حديثاً عن رسول الله ﷺ يقول فيه: «**لا يعذب بالنار إلا رب النار**». لا سيما وهذا أمر ليس من أصول الدين ولا يُعْرف بالعقل بل هذه مسألة من مسائل الفقه ولا بد من سماع نص فيها، فماذا في جهله بهذا الحكم من الغرابة؟! [2].

---

(١) سفر أعمال الرسل (١٣: ١٠) .

(٢) في صحيح البخاري - كتاب الديات - باب جنين المرأة، أن عمر بن الخطاب نشد الناس من سمع من النبي ﷺ قضى في السَّقط؟ فقال المغيرة: «أنا سمعته قضى فيه بغرّةٍ عبدٍ أو أَمَة» . وفي رواية الدارقطني (فقال عمر: لو لم نسمع هذه القضية لقضينا بغيره) .

قال ابن حجر في بيان فوائد الحديث: (وفيه أن الوقائع الخاصة قد تخفى على الأكابر ويعلمها مَنْ دونهم) انظر (فتح الباري ١٢/ ٢٦٢) ط . السلفية،و سنن الدارقطني (٣/ ١١٧) ط . المتبني .

ثم إن هؤلاء النصارى زعموا أن إلههم وخالقهم - وهو عيسى بزعمهم لعنهم الله - كان يجهل زمن إثمار التينة فلما لم يجد فيها تيناً غضب ودعا عليها وزعموا أنه كان يجهل موعد قيام الساعة، وهذا إلههم ومعبودهم!

وأما ثانياً: فإن قولهم (إن جملة: «**مَنْ بدل دينه**». تشمل الأطفال) فهذا أمر مُسَلّم لو كان هذا هو النص الوحيد في المسألة، وهذا لم يقل به أحد من المسلمين لأن الإجماع قائم على أن الطفل غير مُكَلّف فكيف يُحَدّ؟ وقد ذكرنا في تعريف حد الردة أنه خاص بالمسلم البالغ العاقل غير المُكْرَه، ودعوى اختلاف الفقهاء في قتل الأطفال محض افتراء.

وأما النساء فالحديث يشملهن، والنهي عن قتلهن خاص بالنساء الكافرات في الحروب لأن المرأة لا تقاتل فلا تُقتل، وقد عَمَّم بعضُ الأئمة النهي عن قتلهن واحتجوا بآثار وأحاديث لم تثبت والصواب أن المرأة المرتدة تقتل، وقد مَرّ كلام في هذه المسألة.

(تنبيه) في كتابهم أن المدينة التي يظهر فيها مرتدون يُقتل كل سكانها حتى البهائم: (إن سمعتَ عن إحدى مدنك التي يعطيك الرب إلهك لتسكن فيها: قولاً قد خرج أناس بنو لئيم من وسطك وطَوَّحوا سكان مدينتهم قائلين: نذهب ونعبد آلهة أخرى.... فضرباً تضرب سكان تلك المدينة بحد السيف، وتُحَرّمها بكل ما فيها مع بهائمها بحد السيف...). [1].

ثالثاً: وأما أن لفظة «دينه» عامة لا تحدد ديناً معيناً فكلام باطل، لأن الخِطاب مُوَجَّه إلى المسلمين، ولو فرضنا عمومَ اللفظة فقد خُصَّت برواية: «**لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث كُفر بعد إيمان، أو زنا بعد إحصان، أو قتل نفس بغير نفس**» (رواه البخاري وأبو داود وهذا لفظه).

وحديث: «**إذا أبق العبد إلى الشرك فقد حَلّ دمه**». رواه أبو داود.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: (ويؤيد تخصيصه بالإسلام ما جاء في بعض طرقه، فقد أخرج الطبراني من وجه آخر عن عكرمة عن ابن عباس رفعه: «مَنْ خالف دينُه دينَ الإسلام فاضربوا عنقه). [2].

فهذا يوضح أن المقصود بالدين في الحديث: الإسلام مع أن الأمر أوضح من ذلك لأن الله يقول: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ ﴾ فعند الإطلاق ينصرف اللفظ إلى الإسلام، والخطاب للمسلمين وهم المُكَلَّفون بهذا الأمر، والله أعلم.

---

(١) سفر التثنية (١٣: ١٢ - ١٥).

(٢) فتح الباري (١٢/ ٢٨٥).

* ثم قالوا: (لقد أطلنا الشرح في عقوبة المرتد في الفقه الإسلامي لنبين أن حياة الإنسان إسلامياً يمكن أن تُنْهَى نتيجة نسيان راوٍ أو ضعفه وأنه بإمكانك أن تجد مبرراً لكل ما تفعل سواء قلت بقتل المرتد أم لا.

أين هذا من تعاليم الراعي الصالح الذي (يترك التسعة والتسعين ليبحث عن الواحد الضال حتى يعيده ثانيةً حاملاً إياه على كتفيه فَرِحاَ). (لوقا ١٥: ٥)) أ. هـ ص ٦٩.

وقد تبين مما سبق جُرأة هؤلاء على الكذب، وانظر إلى وقاحتهم، فأين النسيان أو الضعف؟ وأين الذين قُتلوا نتيجةً لضعف راوٍ أو نسيانه؟!! ثم أين المبرر الإسلامي المزعوم لترك المرتد بدون قتل؟

إنما هي جعجعة ممن أعياه القول بعلم، وأما الموازنة بين الإسلام والنصرانية في الحفاظ على أرواح الناس فأمر ظاهر باستقراء التاريخ القديم والحديث وقد مَرّ طرف من ذلك في الفصل الرابع.

ولو كان هذا موضع القول لا شْتَفَى فؤادي ولكن للمقال مواضعُ

وأين هذا من زعمهم أن المسيح عليه السلام ما جاء ليلقي سلاماً على الأرض بل سيفاً؟[(١)]، وأين هذا مِن قَتْل البهائم والنساء والأطفال بذنب غيرهم مِن المرتدين؟!

وأين هذا مِمَّن يعتقد أن علينا أن نتحمل جريرة [(٢)] فِعْل أبينا آدم عليه السلام حتى جاء مخلصهم وحملها؟

وأين البحث عن الابن الضال من طرد المرأة التي تبعت معبودهم تطلب المعونة فقال لها: إن خبز البنين ينبغي أنْ لا يُرْمى للكلاب؟!

وأين هذا مِن قتل مَنْ تَلَبَّسَ به الجن [(٣)]؟!

فأين الرحمة والشفقة ومكانة الإنسان في كل هذا؟!

وقد أطلنا النفَسَ في موضوع حد الردة لِنُلْقِمَ هؤلاء العميان حجراً في أفواههم، فإنهم لو أبصروا لرأوا في الحدود في الإسلام غاية الرحمة والعدل والحكمة، ولكن الخفافيش لا تبصر ضوءَ الشمس.

---

(١) لو صح هذا الكلام عن المسيح عليه السلام فيمكن حمله على محمل حسن، ولكن كلامنا من باب إلزام الخصم بما يعتقد.

(٢) الجريرة: الجناية، والمقصود هنا تبعة معصيته.

(٣) سفر اللاويين (٢٠: ٢٧).

والنجمُ تستصغر الأبصارُ رؤيتَهُ والذنْبُ للطَّرْفِ لا للنجم في الصّغَرِ

– واعلم أن النص الذي استشهدوا به من كتابهم ليس فيه شيء مما نتكلم عنه، وإنما يحكي عن فرح السماء بتوبة العصاة، ولننقله بتمامه لترى تدليسهم: (وكان جميع العَشَّارين والخطاة يدنون منه ليسمعوه، فتذمر الفريسيون والكتبة قائلين: هذا يقبل خُطَاةً ويأكل معهم فكلمهم بهذا المثل قائلاً: أي إنسان منكم له مائة خروف وأضاع واحداً منها ألاَ يترك التسعة والتسعين في البرية ويذهب لأجل الضال حتى يجده وإذا وجده يضعه على منكبَيْه فَرِحًا ويأتي إلى بيته ويدعو الأصدقاء والجيران قائلاً لهم: افرحوا معي لأني وجدت خروفي الضال؟

أقول لكم: إنه هكذا يكون فرح في السماء بخاطئ واحد يتوب أكثر من تسعة وتسعين باراً لا يحتاجون إلى توبة). [1].

فلا صلة بين هذا النص وبين قتل المرتد عن دين الله، وليتنبه القارئ أن اعتراضهم إنما هو على حَدّ الردة وهو موجود في كتابهم كما بَيَّنا قَبْلُ ولكنهم قوم بُهت.

* وختم هؤلاء كلامهم عن حد الردة بقولهم: (جاء رجل من عند أبي موسى الأشعري إلى عمر بن الخطاب فسأله عمر هل كان فيكم من مُغَرِّبةِ خَبر؟ (خبر غريب) فقال: نعم، رجل كفر بعد إسلامه فسأل عمر: فما فعلتم به؟ قال: قربناه فضربنا عنقه، فقال عمر: هلا حبستموه ثلاثـًا (أي ثلاثة أيام) وأطعمتموه كل يوم رغيفـًا واستتبتموه لعله يتوب ويرجع لأمر الله؟ ثم قال عمر (اللهم إني لم أحضر ولم آمر ولم أرضَ إذْ بلغني).

ولنا سؤال: هل كان عمر لا يعلم حديث عكرمة أولا يعلم أمر محمد بقتل المرتد؟ أم أن هذا الأمر اختُرِع بعد عمر؟) . أهـ. ص ٦٩.

والجواب عن كلام هؤلاء: إن الأثر الذي ذكروه – مع أنه لم يصح كما سيأتي – هذا الأثر واضح (وضوح الشمس في ضحاها) في أن إنكار عمر ﵁ ليس من أجل قتل المرتد ولكنه استنكر أن يُقام عليه الحد قبل أن يُسْتَتَاب.

فعمر ﵁ لم يرضَ بقتل المرتد قبل استتابته وإمهاله ثلاثة أيام لعله يرجع إلى دين الإسلام، وقد كان على علم بأن حَدّ المرتد القتل وإلا لَما أقرهم على قتله ولكان قد اقتصَّ منهم.

هذا على فرض صحة هذا الأثر، وإلا ففي سنده انقطاع، وفي سنده عند مالك: محمد بن

(١) لوقا (١٥: ١ – ٧).

عبد الله بن عبدٍ القاريّ وهو مجهول الحال. (١).

وقد اختُلف في استتابة المرتد، قال ابن بطال رحمه الله: (اختُلف في استتابة المرتد فقيل يستتاب فإن تاب وإلا قتل وهو قول الجمهور، وقيل يجب قتله في الحال جاء ذلك عن الحسن وطاوس وبه قال أهل الظاهر). (٢).

والصواب – إن شاء الله – مع الجمهور، فقد وقع في حديث معاذ أن النبي ﷺ لما أرسله إلى اليمن قال له: «أيما رجل ارتد عن الإسلام فادعه فإن عاد وإلا فاضرب عنقه، وأيما امرأة ارتدت عن الإسلام فادعها فإن عادت وإلا فاضرب عنقها». قال الحافظ: وسنده حسن.(٣)

قلت: وهذا نص صريح في قتل المرأة المرتدة، وفي أن حد الردة إنما يكون على من ارتد عن (الإسلام)، وفي استتابة المرتد لقوله: «**فادعه فإن عاد وإلا...**» والحمد لله وحده.

وأما قولهم تهكمًا: (أم أن هذا الأمر اختُرِع بعد عمر؟) فمن باب: (رمتني بدائها وانْسَلَّتْ) فإن ديننا – ولله الحمد والمنة – قد كمل وتَمَّ قبل وفاة رسول الله ﷺ وليس لأحد بعده أن يشرع في دين الله شيئًا، بل قد سَدَّ النبي ﷺ باب الابتداع بقوله: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رَدّ**». رواه البخاري مسلم.

وأما أنتم معشر عُبّاد الصليب فأخبرونا بأي دليل من كتابكم تصومون عن اللحوم وذوات الأرواح دون غيرها من المطعومات والمشروبات؟ وبأي دليل تستثنون لحوم الأسماك في الصوم الصغير دون الكبير؟ بل بأي دليل حددتم أيام الصيام وعددها؟ وبأي دليل تتوجهون في صلاتكم إلى المشرق؟ وبأي دليل تحددون عدد الصلوات وكيفيتها؟ ومَنْ الذي حَرَّم الزواج على الرهبان؟ وبأي دليل قسمتم المواريث؟ إلى غير ذلك من عشرات الأحكام التي اخترعها لهم الآباء والأجداد وهم بذلك معترفون، فأين حمرة الخجل؟!!

قبيحٌ من الإنسان ينسى عيوبَهُ ... ويَذكرُ عيبًا في أخيه قد اختفى

فلو كان ذا عقلٍ لَما عابَ غيرَهُ ... وفيه عيوبٌ لو رآها بها اكتفى

* * *

(١) انظر إرواء الغليل حديث رقم ٢٤٧٤ .

(٢) فتح الباري (١٢/ ٢٦٩) .

(٣) فتح الباري (١٢/ ٢٨٤) .

حَدُّ الحَرَابة

* تحت عنوان: حد الحرابة (قطع الطريق).

كتب هؤلاء: (جاء في سورة المائدة ٥: ٣٣، ٣٤ ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبۡلِ أَن تَقۡدِرُواْ عَلَيۡهِمۡۖ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴿٣٤﴾ ﴾.

مناسبة هذه الآية أن قوماً قاموا - من عرينة - بقتل راعي أغنام محمد وسرقوا الغنم فأرسل محمد مَنْ يأتي بهم فلما جيء بهم أمر أن تقطع أيديهم وأرجلهم وتُفقأ أعينهم وأن يتركوا في الصحراء حتى يموتوا.

والواضح من الآية وسبب نزولها أنها تقضي بالجزاء على من يحارب (الله ورسوله). فهل هي بذلك من الآيات الخاصة بشخص النبي وأنه وحده الذي يوقع الجزاء على مَنْ يحاربه ويحارب الله في شخصه؟

لقد جرى الفقه الإسلامي على اعتبار هذه الآية وهذا الحديث سنداً في إيقاع الحد على مَنْ يحارب الجماعة وعلى قطع الطريق مع أن هناك حديثاً يقول: «**مَنْ حمل علينا السلاح فليس منا**». وهناك حديث آخر يقول: «مَنْ خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية ومَنْ قُتل تحت رعاية[1] عمية يغضب لعصبية أو يدعو لعصبية أو ينصر عصبية فقُتل فقتله جاهلية، ومَنْ خرج على أمتي بسيف يضرب بَرّها وفاجرها ولا يتحاشى من مؤمنها ولا يفي لذي عهد بعهده فليس مني ولست منه» وهذان الحديثان لا يقرران حكماً على مَنْ يحمل السلاح على الجماعة أو يخرج عليها، فواضح بذلك أن الجزاء المنصوص عليه في الآية ليس جزاءً لمن يحمل السلاح على الجماعة أو يخرج على طاعتها ولكنه خاص بشخص النبي يؤيد ذلك سبب نزول الآية وظروف الحديث نفسه) . أهـ. ص ٧٠ و ٧١.

يحاول هؤلاء النصارى - الذين لا يعرفون حقيقة إلههم ومعبودهم - أن يفهموا وأن يُدخلوا أنفسهم في زمرة الفقهاء لكي يستنبطوا حُكماً أو يُخَطِّئوا الفقهاء، ولكن هيهات هيهات!

زعم هؤلاء أن مناسبة الآية أن قوماً قتلوا راعي أغنام محمد ﷺ وسرقوا الغنم، وهذا

---

(١) كذا كتبها هؤلاء الأعاجم وصوابها (راية) .

كذب وتدليس فليس في الحديث ذكر الغنم وإنما هي إبل الصدقة، وهي مال عام ملك لكل المسلمين، وقد رام هؤلاء الضالون أن يجعلوا الأمر خاصاً بالنبي ﷺ فكأنه انتقام لشخصه، فزادوا مع الكذب كذبة أخرى وهي جعلهم الإبل أغناماً، ولا يَبْعُد أن يكون هؤلاء الأنعام لا يفرقون بين الإبل والأغنام!

وأما دعواهم أن الآية خاصة بشخص النبي ﷺ وأنه هو وحده الذي يوقع الجزاء فهذا ما قال به أحد ولا فهمه أحد من الحديث ولا الآية.

قال الشيخ السيد سابق رحمه الله: (قال الإمام القرطبي: ﴿ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾ استعارة ومجاز إذْ الله سبحانه وتعالى لا يُحَارَب ولا يُغَالَب لما هو عليه من صفات الكمال ولِما وجب له من التنزيه عن الأضداد والأنداد، والمعنى: يحاربون أولياء الله فعبر بنفسه العزيزة عن أوليائه إكباراً لأذيتهم، كما عبر بنفسه عن الفقراء والضعفاء في قوله تعالى: ﴿ مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ حثاً على الاستعطاف عليهم، ومثله في صحيح السنة: «**استطعمتك فلم تطعمني**» انتهى)[1].

فالآية تتحدث عن المفسدين في الأرض ﴿ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا ﴾ وهذا عام لا يخص النبي ﷺ وحده، ثم إن الله عز وجل جعل هؤلاء المحاربين المؤذين للآمنين، جعلهم محاربين لله ورسوله لأنهم بذلك يحاربون منهجه في إرساء الأمن والسلام في الأرض، وحفظ أنفس الناس ودمائهم وأعراضهم.

(والحرابة - أو قطع الطريق - تعتبر من كُبريات الجرائم ومِن ثَمّ أطلق القرآن على المتورطين في ارتكابها أقصى عبارة فجعلهم محاربين لله ورسوله وساعين في الأرض بالفساد وغَلَّظ عقوبتهم تغليظاً لم يجعلها لجريمة أخرى، يقول الله سبحانه: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ ۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْىٌ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾[2].

ورسول الله ﷺ يعلن أن مَن يرتكب هذه الجناية ليس له شرف الانتساب إلى الإسلام فيقول: «**مَنْ حمل علينا السلاح فليس منا**». رواه البخاري ومسلم من حديث ابن عمر، إذا لم يكن له هذا الشرف وهو حي فليس له هذا الشرف بعد الوفاة، فإن الناس يموتون على ما عاشوا

---

(١) فقه السنة (٢/ ٤٥١).

(٢) سورة المائدة (الآية: ٣٣).

عليه كما يُبعثون على ما ماتوا عليه، وروى أبو هريرة أن النبي ﷺ قال: «**من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة ومات فميتته جاهلية**». أخرجه البخاري ومسلم) أ. هـ[١].

و(ليس منا) أي ليس على طريقنا وهدينا فإن طريقنا نصر المسلم والقتال دونه لا ترويعه وإخافته وقتاله.[٢]

فتبين من هذا أن ادعاءهم تخصيص الآية والحديث بالنبي ﷺ ومحاربته أمر نتج عن عدم فهمهم.

وما ضَرَّ شمس الضُّحَى في الجو طالعةً (أي لا يَرى ضَوْءها مَنْ ليس ذا بَصَرِ (

وأما دعوى أن النبي ﷺ وحده هو الذي يوقع الجزاء على المحاربين فهذا لا يُفْهَم من الآية ولا الحديث بوجه من الوجوه.

والحديثان المذكوران في التحذير من حمل السلاح على الجماعة المسلمة ومفارقتها والخروج على الإمام، ليس بلازم أن يُذْكَر فيهما العقوبة فأي مسألة - كما كررنا من قبل - إنمايؤخذ حكمها من النصوص الواردة فيها مجتمعة لا من نصٍ واحد ولا نَصَّيْن.

فقول الله عز وجل عن الخمر: ﴿ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ ﴾ لا يعني عدم وجود حدّ لشارب الخمر، لأن الحد مذكور في النصوص الأخرى.

ولا بد هنا من كلمة مختصرة كاشفة عن الحرابة: فالحرابة[٣] هي خروج طائفة مسلحة في دار الإسلام لإحداث الفوضى وسفك الدماء وسلب الأموال وهتك الأعراض وإهلاك الحرث والنسل.

ولا فرق بين أن تكون هذه الطائفة من المسلمين أو الذميين أو الحربيين مادام ذلك في دار الإسلام ومادام عدوانها على كل مَحْقون الدم قبل الحرابة من المسلمين والذميين

ويدخل في مفهوم الحرابة العصابات المختلفة كعصابة القتل، وخطف الأطفال، واللصوص والسطو المسلح على البيوت والبنوك... إلخ.

وعقوبة الحرابة هي الحد المقرر في الآية وسبق ذكرها وهي: القتل أو الصلب أو تقطيع الأيدي والأرجل من خلاف أو النفي من الأرض؛ والحاكم مخير في إحدى هذه العقوبات حسب المصلحة التي يراها بغض النظر عن الجريمة المرتكبة كما قال بعض العلماء.

---

(١) فقه السنة (٢/ ٤٤٧).

(٢) السابق (هامش).

(٣) بتصرف من فقه السنة (٢/ ٤٤٦ - ٤٦٠).

وقال أكثر العلماء إن (أو) هنا للتنويع لا للتخيير ومقتضاه أن تتنوع العقوبة حسب الجريمة وأن هذه العقوبات على ترتيب الجرائم لا على التخيير.

قالوا: إن الذي يرجح أن الآية لتفصيل العقوبات لا للتخيير هو أن الله جعل لهذا الإفساد درجات من العقاب لأن إفسادهم متفاوت، منه القتل، ومنه السلب والنهب، ومنه هتك العِرض، ومنه إهلاك الحرث والنسل، ومِن قطاع الطرق مَن يجمع بين جريمتين أو أكثر من هذه فليس الحاكم مخيراً في عقاب مَنْ شاء منهم بل عليه أن يعاقب كلاً منهم بقدر جُرمه ودرجة إفساده وهذا هو العدل﴿ وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ ﴾.

* وبعد ذلك قال هؤلاء الصليبيون تحت عنوان (فقه بلا فقه): (أوضح مثال للخلط هو توسع الفقه الإسلامي في تطبيق الآية على شيء ليست له ولم يقتصر الأمر على تطبيق الآية والحديث في غير موضوعهما فقط بل تعَدَّاهما إلى إعمال اجتهاد الفقهاء أيضًا، وطبقًا لذلك أصبح كل مَنْ يخالف الحاكم أو الفقيه في الرأي يتهم بالحرابة والخروج على الجماعة، ولو كان الخروج على أية جماعة كفراً فسوف نجد أن جميع الأنبياء كفار لأنهم خرجوا على جماعتهم وأتوا بما يخالف اعتقاد هذه الجماعة بل إن بعضهم حمل السلاح على جماعته فهل الخروج على أي جماعة يعتبر كفراً وإن كانت جماعة فاسدة؟!

قد يُرَدّ على هذا الكلام بأن الحرابة الموجبة للحد هي حمل السلاح على الجماعة المسلمة، ولكن هذا الكلام لا يخلو من غلط فالآية والحديث تُعَاقِب مَنْ يحارب الله ورسوله، وقد يقوم مُدَّع فيقرر أن جميع الأمة خارجة على الله ورسوله كما تفعل جماعات الإسلام السياسي فكيف الحل؟ هل تقوم الأمة أيضاً بإلقاء نفس القفاز في وجوه مخالفيها وتتهمهم بالخروج على الجماعة فيستحقون القتل؟ وتكون النتيجة سيولاً من دماء؟) . أهـ. ص ٧١.

وقبل أن نتكلم مع هؤلاء أحب أن أقول: إن هذا كلام لا يخرج من عاقل واعٍ لما يقول ويكتب، ولكنْ أن يكون هذا كلام النصارى الذين يصدقون أن (الله) يموت ويُدْفَن بعد أن يُصْلَب ويهان من أحقر خلق الله فلا عجب، والله المستعان.

وضح مما سبق أن الآية والحديث موضوعهما واحد وهو مَن سعَىَ في الأرض بالفساد وحارب منهج الله في الأرض ويُشيع الفوضَى بين الناس، والحديث يوضح مثالاً حيًا لهذا الإفساد، وفقهاؤنا العظماء ليسوا بحاجة إلى أن يلفت عُبَّاد المسيح أنظارهم إلى فهم كلام الله ورسوله ﷺ.

والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ولكن أَنَّى يفهم النصارى؟!

- وأما قولهم: (وطبقـًا لـذلك أصبح كـل مَـنْ يخـالف الحـاكم أو الفقيـه في الـرأي يـتهم بالحرابة والخروج على الجماعة).

فهذا ليس ببعيد من افتراءاتهم، ولنا أن نسأل هؤلاء المفترين: من الذي أقيم عليه حد الحرابة أو اتهم بذلك لمخالفته الحاكم أو الفقيه في الرأي؟ أين هذا في تاريخ الإسلام كله؟! ومَن مِن علمائنا ذكَرَ هذا الكلام في تعريف الحرابة؟!

والعجب العجاب أن يصدر هذا الافتراء من (النصارى) الذين بُني تاريخهم كله على تكفير وتقتيل وتعذيب المخالفين في الرأي، ولكن «إذا لم تستح فاصنع ما شئت».

- وقولهم: (ولو كان الخروج على أية جماعة كفراً...) إلخ. فهذا أيضـًا من افتراءات هؤلاء، فلم يجعل أحدٌ الحرابةَ مجرد الخروج على جماعة (أيّ جماعة) فضلاً عن أن تكون جماعة فاسدة كما يقول هؤلاء الفجرة.

- وقولهم: (ولو كان الخروج على أية جماعة كفراً فسوف نجد أن جميع الأنبياء كفار) هذا من أعجب ما يصدر عن نصراني لا ينزه الأنبياء عن الكفر، فهؤلاء ينسبون (سليمان بن داود) عليه السلام إلى الكفر ويقول كتابهم إنه كفر في آخر عمره وعَبَدَ الأصنام.

ثم نسأل هؤلاء المفترين: مَن الذي حكم على مَنْ خرج على الجماعة المسلمة بالكفر؟ ومَنْ الذي كفر المحاربين؟! أين ذكر الكفر والتكفير هنا؟!

وهل الأنبياء يفسدون في الأرض ويحاربون الله ورسوله؟!!

فهذه فرية افتروها حتى صدقوا أنفسهم وصاروا يناقشونها كمن يحرث في الماء.

- وأما قولهم: (قد يرد على هذا الكلام بأن الحرابة الموجبة للحد هي حمل السلاح على الجماعة المسلمة ولكن هذا الكلام لا يخلو من غلط...) إلى آخر هذيانهم، فالجواب عنه أن الحرابة لها تعريف منضبط وهو كما سبق: (خروج طائفة مُسَلّحة في دار الإسلام لإحداث الفوضى وسفك الدماء وسلب الأموال وهتك الأعراض وإهلاك الحرث والنسل) وهذه كلها ضوابط وهي معنى حرب الله ورسوله كما فهمه علماؤنا لا كما يفهم أغبياء بني آدم.

- وقولهم: (وقد يقوم مُدَّعٍ فيقرر أن جميع الأمة خارجة على الله ورسوله كما تفعل جماعات الإسلام السياسي).

فالجواب أن هذا الكلام إنما هو ثمرة عقولٍ مأفونة، وإلا فأين هذه الجماعات المدعاة؟ وأين حدث هذا؟ وأين ومتى حدث أن ادعت هذه الجماعات خروج الأمة على الله ورسوله؟ والحرابة لا تكون إلا من (طائفة) في مواجهة (الأمة) كلها أما أن تكون الأمة كلها خارجةً على

(طائفة) محاربةً لها، فهذا غيرُ متَصَوَّر عقلاً، وعندما يكون أهل الحق قلة في بدء الدعوة أو زمن الغربة فمن غير المعقول أن يستطيع أهل الحق إقامة الحد على المجتمع كله وهذا من سخافاتهم.

فالحرابة متصورة في مجتمع إسلامي مستقر آمِن، خرجت جماعة تريد زعزعة استقراره، وعلى فرض أن بعض الجماعات - في تصورهم - خرجوا على الأمة المسلمة كلها، فإنهم لا يَدَّعون إقامة حد الحرابة، والمسألة ليست بهذا الغموض الذي يختلط فيه الحق بالباطل كما يُوْهُم كلام هؤلاء، فالحق أبلج وهو ما وافق الكتاب والسنة، والباطل لَجْلَج؛ والحمد لله على نعمة الإسلام.

❋ ❋ ❋

الفصل السَّادس

أحاديث النكاح (الزواج)

* تحت العنوان السابق كتب هؤلاء النصارى ما نصه: (تَبَنَّى الإسلام من المرأة عموماً - سواء كانت زوجةً أو أماً أو بنتاً - نفسَ النظرة التي كانت سائدة في شبه الجزيرة العربية في زمن محمد، وسنحاول في هذا الفصل أن نعرض وجهة النظر الإسلامية في المرأة من خلال الأحاديث التي رواها أصحاب محمد عنه.

مكانة المرأة:

أول ما يطالعنا في شأن المرأة وضعها الغريب ككائن أقل من الرجل، فالاسم الذي اختاره المسلمون للزوج هو (البعل) وهو يعني السيد أو الرب أو الصاحب، مما يعني امتلاكه للمبعولة (الزوجة) أو المربوبة، وقد صار هذا التقليد حتى اليوم في كل الدول العربية والإسلامية حتى في أعلى المستويات ثقافياً واجتماعياً فتجدهم يقولون (حرم الرئيس) أو (حريم السلطان)) . أهـ. ص ٧٢.

قلت: اللهم ثَبِّتْ عقولنا.

ما أوقح هؤلاء النصارى وأشباههم من العلمانيين الذين يجعلون الحق باطلاً والمحاسن عيوباً، وصدق رسول الله ﷺ: «**إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى: إذا لم تستح فاصنع ما شئت**» رواه البخاري.

إني كأني أرى من لا حياءَ له ... ولا أمانة بين الناس عريانا

وهؤلاء لاحياء عندهم، ولو أنهم كانوا أمام طويلب علم لَمَا استطاعوا التفوه بهذا الهراء، ولكن الأمر كما قيل: كلٌ يصيدُ الليث وهو مقيد ويَعِزُّ صيدُ الضيغمِ المفكوكِ

وإذا الجبانُ خَلا بأرضٍ قَفْرٍ ... طلبَ الطعنَ وحده والنزالا

وقبل أن نتناول هذه الكلمات بالنقد والرد والتزييف لا بد من كلمات كاشفة حول المرأة في الجاهلية والإسلام، ومكانتها عند النصارى.

*** المرأة في الجاهلية (قبل الإسلام):**

يقول الله تعالى عن الكفار ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِن سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ ۚ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ ۗ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾ ﴾

[سورة النحل: ٥٨، ٥٩] فالله عز وجل يصف حال هؤلاء الكفار وأنهم كانوا إذا بشر أحدهم بمولودة أنثى ظل وجهه كئيباً من الهم وهو ساكت من شدة ما هو فيه من الحزن يكره أن يراه الناس من سوء ما بُشِّر به، وهو في تردد بين أمرين: أن يبقيها مُهَانةً لا ترث ولا يُعْتَنَى بها ويفضل الذكور عليها أَمْ يدفنها حية في التراب ليستريح منها، ثم يعقب الله على فعلهم هذا بأنه ﴿ سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ فبئس ما قالوا وبئس ما قسموا وقال تعالى ناعياً عليهم هذه الفعلة الشنيعة وهي دفن البنات أحياء: ﴿ وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ﴿٨﴾ بِأَىِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ ﴾ [سورة التكوير ٨، ٩].

– ويقول الله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا۟ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ ... ﴾ [سورة النساء ١٩]، وليست الآية عن ميراث المال إذا تركته المرأة، قال الإمام ابن جرير الطبري رحمه الله (فإن قال قائل: كيف كانوا يرثونهن وما وجه تحريم وراثتهن فقد علمت أن النساء مورّثات كما الرجال مورثون؟ قيل: إن ذلك ليس من معنى وراثتهن إذا هُنّ مُتْنَ فَترَكْنَ مالاً، وإنما ذلك أنهن في الجاهلية كانت إحداهن إذا مات زوجها كان ابنه أو قريبه أولى بها من غيره ومنها بنفسها إن شاء نكحها وإن شاء عضَلها فمنعها من غيره ولم يزوجها حتى تموت، فحرم الله تعالى على عباده وحظر عليهم نكاح حلائل آبائهن ونهاهم عن عضلهن عن النكاح) . أهـ.[1].

وروى ابن جرير رحمه الله بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته إن شاء بعضهم تزوجها وإن شاءوا زَوَّجوها وإن شاءوا لم يزوجوها وهم أحق بها من أهلها فنزلت هذه الآية في ذلك.[2].

وروى بسنده عن أبي مجلز قال: كانت الأنصار تفعل ذلك، كان الرجال إذا مات حميمه ورث حميمه امرأته، فيكون أولى بها من ولي نفسها.[3].

فأنت ترى أن المرأة كانت تورث كما يورث المتاع حتى جاء الإسلام فحررها وكرمها ورفع قدرها.

ولو ذهبنا نستقصي أحوال المرأة في الجاهلية من خلال آيات القرآن الكريم والسنة وكتب التاريخ لطال الأمر، وهذا الموضوع لنا معه وقفة إن شاء الله تعالى في الرد على كتابهم عن (مكانة المرأة الإسلام).

---

(١) تفسير الطبري (٣/ ٤٠٤) ط . دار الفكر، والأثر في صحيح البخاري-تفسير سورة التحريم.

(٢) تفسير الطبري (٣/ ٤٠٤)، والأثر رواه البخاري في صحيحه ـ كتاب التفسير ـ باب(ولكم نصف ما ترك أزواجكم) .

(٣) تفسير الطبري (٣/ ٤٠٥) .

- يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (والله إنْ كنا في الجاهلية ما نَعُدُّ للنساء أمراً حتى أنزل الله فيهن ما أنزل، وقسم لهن ما قسم). [١].

يقول الشيخ أبو الحسن النَّدْوي رحمه الله: (وكانت المرأة في المجتمع الجاهلي عرضةَ غَبْن وحَيْف، وتؤكل حقوقها وتُبتَزّ أموالها وتُحرم إرثها وتُعْضل بعد الطلاق أو وفاة الزوج من أن تنكح زوجاً ترضاه [٢] وتورث كما يورث المتاع أو الدابة [٣] عن ابن عباس قال: (كان الرجل إذا مات أبوه أو حميه فهو أحق بامرأته إن شاء أمسكها أو يحبسها حتى تفتدي بصداقها أو تموت فيذهب بمالها) وقال عطاء بن أبي رباح: (إن أهل الجاهلية كانوا إذا هلك الرجل فترك امرأة حبسها أهله على الصبي يكون فيهم).

وقال السُّدّيّ: (إن الرجل في الجاهلية كان يموت أبوه، أو أخوه، أو ابنه. فإذا مات وترك امرأته فإن سبق وارثُ الميت فألقى عليها ثوبه فهو أحق بها أن ينكحها بمهر صاحبه أو يُنكحها فيأخذ مهرها وإن سَبَقَتْه فذهبت إلى أهلها فهي أحق بنفسها.[٤] وكانت المرأة في الجاهلية يُطَفَّف معها الكيل فيتمتع الرجل بحقوقه ولا تتمتع هي بحقوقها، يؤخذ ما تؤتى من مهر وتُمْسَكُ ضراراً للاعتداء [٥]. وتلاقي من بعلها نشوزاً أو إعراضاً وتُترك في بعض الأحيان كالمعلقة [٦]. ومن المأكولات ما هو خالص للذكور ومحرم على الإناث [٧].

وكان يسوغ للرجل أن يتزوج ما يشاء من النساء من غير تحديد [٨]. وقد بلغت كراهة البنات إلى حد الوأد) [٩].

فهذا هو حال المرأة قبل الإسلام:

كراهية لإنجابها، وتشاؤم بها ودفنها وهي حية، وإن تُركت فلم تُقتل فهي كالمتاع في البيت تورث ولا تصرف لها في نفسها ولا مالها، هذا فضلاً عن انتشار الزنا والفواحش، وأنواع

---

(١) رواه البخاري في صحيحه .
(٢) سورة البقرة ٢٣٢.
(٣) سورة النساء آية ١٩.
(٤) تفسير الطبري (٣/ ٥٠٥) .
(٥) سورة البقرة الآية: ٢٣١.
(٦) سورة النساء آية ١٣٩.
(٧) سورة الأنعام آية ١٤٠.
(٨) النساء آية ٣ .
(٩) ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين؟ أبو الحسن الندوي رحمه الله ط . مكتبة السنة ١٤١٠هـ ص ٨٦، ٨٧ .

الزواج الجاهلي الذي كان في كثير منها امتهان لكرامة المرأة، ولم تكن المرأة ترث ويقولون في ذلك: (لا يرثنا إلا من يحمل السيف ويحمي البيضة)، ولم يكن لها على زوجها أي حق، ولم يكن للطلاق حد معين ولا لتعدد الزوجات عدد معين، وكانت هناك أطعمة محرمة على النساء حلال للذكور، فهل هذه النظرة للمرأة هي التي تبناها الإسلام كما يزعم هؤلاء الكذابون المفترون؟!

ولم يكن الحال عند الرومان أو الهنود أو اليونان بأفضل من حالها عند العرب قبل الإسلام بل أشد [١] فماذا عن حال المرأة عند النصارى الذين يطعُنون في الإسلام ويفترون عليه كفراً وبغياً وحسداً وحقداً؟

المرأة في كتابهم المقدس:

هذه لمحات تبين صورة المرأة في كتاب النصارى المقدس:

١- المرأة سبب الخطيئة الأولى ذكروا أن آدم عليه السلام لما أكل هو وحواء من الشجرة المحرمة في الجنة سأله الله: (هل أكلت من الشجرة التي أوصيتك أن لا تأكل منها؟ فقال آدم: المرأة التي جعلتها معي هي أعطتني من الشجرة فأكلت). [٢].

٢- انتقام الله منها بسبب الخطيئة (فقال الرب الإله للمرأة: ما هذا الذي فعلتِ...... وقال للمرأة تكثيراً أُكَثِّرُ أتعاب حَبَلك بالوجع تلدين أولاداً وإلى رجُلك يكون اشتياقُكِ وهو يسود عليك). [٣].

فتعب الولادة وقوامة الرجل على المرأة بل واشتياقها إلى زوجها كل هذا من عقاب الله لها على خطيئتها، وهذا العقاب تتوارثه النساء عن أُمِّهن الأولى، ولذلك يقول رسولهم بولس: (وآدم لم يُغْوَ لكن المرأة أُغويت فحصلت في التعدي ولكنها ستخلص بولادة الأولاد إنْ ثبتن في الإيمان والمحبة والقداسة مع التَّعقُّل). [٤].

٣- المرأة أَمَرُّ من الموت، والصالح من ينجو منها (فَوَجدتُ أَمَر من الموت المرأة التي هي شِباك وقلبها أشراك ويداها قيود. الصالح قُدَّام الله ينجو منها أما الخاطئ فيؤخذ بها). [٥].

---

(١) انظر ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين؟ للندوي .

(٢) سفر التكوين (٣: ١١، ١٢).

(٣) سفر التكوين (٣: ١٣، ١٦) .

(٤) رسالة بولس الأولى إلى تيموثاوس (٢: ١٤، ١٥) .

(٥) سفر الجامعة (٧: ٢٦) .

٤- مَنْ مَسَّها وهي حائض يتنجس (وإذا كانت امرأة لها سَيْل وكان سيلها دماً في لحمها فسبعة أيام تكون في طمثها وكل مَنْ يمسها يكون نجساً إلى المساء وكل ما تضطجع عليه في طمثها يكون نجساً وكل ما تجلس عليه يكون نجساً، وكل مَنْ مَسَّ فراشها يغسل ثيابه ويستحم بماء ويكون نجساً إلى المساء وكل مَنْ مَسَّ متاعاً تجلس عليه يغسل ثيابه ويستحم بماء ويكون نجساً إلى المساء...).[(١)].

حتى دم الاستحاضة (وإذا كانت امرأة يسيل سيل دمها أياماً كثيرة في غير وقت طمثها أو إذا سال بعد طمثها فتكون كل أيام سيلان نجاستها كما في أيام طمثها إنها نجسة) [(٢)].

ولا أتصور كيف تُعَامَلُ المرأة في فترة حيضها أو استحاضتها لمن يلتزم بهذه الأوامر والحدود؟ وظني أنها سوف تُجعَل في حجرة ويُغْلَق عليها الباب ويُرْمى لها الطعام لئلا تخرج فتنجس البيت ومَنْ فيه وما فيه، والحمد لله على نعمة الإسلام.

٥- حيض المرأة خطيئة تحتاج لكفارة (وإذا طهرت من سيلها تحسب لنفسها سبعة أيام ثم تطهر، وفي اليوم الثامن تأخذ لنفسها يَمامَتْين أو فَرخَيْ حمام وتأتي بهما إلى الكاهن إلى باب خيمة الاجتماع، فيعمل الكاهنُ الواحدَ ذبيحة خطية، والآخر مُحْرَقة ويكفر عنها الكاهن أمام الرب من سيل نجاستها). [(٣)].

قلت: وعلى هذا فالمرأة عندهم نجسة يجب الفرار منها فرارنا من المجذوم أسبوعين تقريباً في كل شهر (فترة حيضها وثمانية أيام بعده) فينبغي عليها أن لا تخالط أولادها ولا زوجها نصف عُمُرها.

وغنيٌّ عن الكلام أن المرأة في الإسلام لاتكون نجسة أيام حيضها ولا نفاسها، وتكون في البيت تأكل وتشرب وتعيش حياتها كما هي غير أنها لا تصلي ولا تصوم ولا يأتيها زوجها ويحل له مباشرتها ومداعبتها، وكان رسول الله ﷺ يتكئ في حجر عائشة وهي حائض فيقرأ القرآن، وتشرب من الإناء فيشرب من موضع فمها وهي حائض، فالحمد لله على نعمة الإسلام.

٦- قبيح بالمرأة أن تتكلم في الكنيسة (لتصمت نساؤكم في الكنائس لأنه ليس مأذوناً لهن أن يتكلمن بل يخضعن كما يقول الناموس أيضاً. ولكن إن كُنَّ يُرِدْن أن يتعلمن شيئاً فليسألن

(١) سفر اللاويين (١٥: ١٩ – ٢٤).

(٢) سفر اللاويين (١٥: ٢٥).

(٣) سفر اللاويين (١٥: ٢٨ – ٣٠).

رجالهن في البيت لأنه قبيح بالنساء أن تتكلم في كنيسة) [١].

٧- ليس من حق المرأة أن تُعَلِّمَ (لتتعلم المرأة بسكوت في كل خضوع ولكن لست آذَن للمرأة أن تُعَلِّم ولا تتسلط على الرجل بل تكون في سكوت، لأن آدم جُبِلَ أولاً ثم حواء وآدم لم يُغْوَ لكن المرأة أُغويت فحصلت في التعدي). [٢].

قلت: أين هذا من آلاف النساء المسلمات اللائي صِرْنَ أساتذةً لعلمائنا الأجلاء كما يبدو من تراجم علمائنا رحمهم الله؟!

٨- نَذْر المرأة لا يَنْفُذُ إلا بإذن أبيها أو زوجها (وأما المرأة فإذا نَذَرَتَ نذراً للرب والتزمت بلازمٍ في بيت أبيها في صباها وسمع أبوها نذرها واللازمَ الذي ألزمت نفسها به فإن سكتَ أبوها لها ثبتت كل نذورها وكل لوازمها التي ألزمت نفسها بها، وإن نهاها أبوها يوم سمعه فكل نذورها ولوازمها التي ألزمت نفسها بها لا تثبت، والرب يصفح عنها لأن أباها قد نهاها. وإن كانت لزوج ونذورها عليها أو نُطْقُ شفتيها الذي ألزمت نفسها به وسمع زوجها فإن سكت في يوم سَمْعه ثبتت نذورها ولوازمها التي ألزمت نفسها بها تثبت، وإن نهاها رجلها في يوم سَمْعه فسخ نذرها الذي عليها ونُطْقَ شفتيها التي ألزمت نفسها به والرب يصفح عنها وأما نذر أرملة أو مطلقة فكل ما ألزمت نفسها به يثبت عليها) [٣].

٩- المرأة لا تسكن في الأماكن المقدسة (وأما بنت فرعون فأصعدها سليمان من مدينة داود إلى البيت الذي بناه لها لأنه قال: لا تسكن امرأة لي في بيت داود ملك إسرائيل لأن الأماكن التي دخل إليها تابوت الرب إنما هي مقدسة) [٤].

فانظر - رعاك الله - إلى مَنْ هذه نظرة كتابه للمرأة وهذه مكانتها عنده، كيف لا يستحيي من الكلام عن المرأة في الإسلام!!

وَلْيُعْلَم أن هذه الأمور إنما هي بحسب طاقتي ولم أَسْتَقْصِ ما في كتابهم عن المرأة ولا قصدت ذلك.

المرأة في نظر النصارى: كل ما سقناه وغيره مما هو موجود في كتابهم يلزمهم القول به لأنهم يقولون إنه كلام الله، وليس عندهم نسخ للأحكام؛ بل يقولون إن المسيح ما جاء لينقض الناموس بل لِيُتَمِّمَهُ، وإذا تركنا الكتاب وذهبنا ننظر إلى التطبيق العملي لدى هؤلاء النصارى

(١) رسالة بولس الأولى لأهل كورنثوس (١٤: ٣٤، ٣٥).
(٢) رسالة بولس الأولى إلى تيموثاوس (٢: ١٢، ١٣).
(٣) سفر العدد (٣٠: ٣ - ٩).
(٤) سفر أخبار الأيام الثاني (٨: ١١).

فسوف نرى العجب: المرأة هل لها روح مثل الرجل؟!

هل تصدق أن هذا سؤال احتاج لاجتماع علماء النصارى؟!

يقول الدكتور مصطفي السباعي رحمه الله: (وفي القرن الخامس اجتمع مجمع مسكوني للبحث في المسألة التالية: هل المرأة مجرد جسم لا روح فيه أم لها روح؟

وأخيراً قرروا أنها خلو من الروح الناجية (من عذاب جهنم) ما عدا أم المسيح؛ ولما دخلت أُمَمُ الغرب في المسيحية كانت آراء رجال الدين قد أثرت في نظرتهم إلى المرأة فعقد الفرنسيون في عام ٥٨٦ للميلاد -ي أيام شباب النبي ﷺ -مؤتمراً للبحث: هل تُعَدُّ المرأة إنسانـًا أم غير إنسان؟ وأخيراً قرروا أنها إنسان خُلقت لخدمة الرجل فحسب) . أهـ [١].

نساء للبيع:

تحت عنوان (الحضارة الإنجليزية السكسونية ٥٧٧ – ١٠٦٦) يقول المؤرخ الصلبيي ول. ديورانت: (... وكان في وسع الأزواج أو الآباء أن يبيعوا أزواجهم أو أبناءهم إذا اضطرتهم الحاجة إلى بيعهم، وكان جميع أبناء الأَمَة أرقاء ولو كان آباؤهم من الأحرار، وكان في مقدور السيد أن يقتل عبده متى أراد، وأن يضاجع أَمَته ثم يبيعها وهي حامل منه، ولم يكن من حق العبد أن يرفع قضية إلى محكمة...) [٢].

و(يقول الفيلسوف (هربرت سبنسر (الإنجليزي في كتابه) علم وصف الاجتماع: (إن الزوجات كانت تباع في إنجلترا بين القرن الخامس والقرن الحادي عشر، وإنه حدث أخيراً في القرن الحادي عشر، أن المحاكم الكنسيّة سنت قانونـًا على أن للزوج أن ينقل أو يعير زوجته إلى رجل آخر لمدة محدودة حسبما يشاء الرجل المنقولة إليه المرأة...) [٣].

قلت: وهذا لا يُستَغْرَبُ من المحاكم الكنسيَّة فقد وافقت مؤخراً على عقد الزواج بين رجلين داخل الكنسية في أمريكا، والحمد لله على نعمة الإسلام.[٤].

---

(١) المرأة بين الفقه والقانون ص ٢٠. ط . المكتب الإسلامي (الطبعة السادسة) .

(٢) قصة الحضارة . ول ديورانت (عصر الإيمان) الجزء الثالث من المجلد الرابع ص (٢٧٢/ ٢٧٣) ترجمة محمد بدران ط: الإدارة الثقافية في جامعة الدول العربية .

(٣) نداء للجنس اللطيف، محمد رشيد رضا رحمه الله .

(٤) يقول القس اللاهوتي دي روزا (المحاضِر اللاهوتي في روما): (كما وصل الأمر بالكنسية عام ١٠٩٥ تحت قيادة أوربان الثاني أن تم بيع زوجات رجال الدين في سوق النخاسة للتخلص منهن وساءت سمعة الأديرة حتى صارت مرادفة لبيوت الدعارة وكثير من الراهبات كُنَّ بمثابة عاهرات وكلما علا شأن رجل الدين زاد مجونه وفجوره) أ . هـ. التاريخ الأسود للكنسية ص ٢٤١.

(ومن الطريف أن نذكر أن القانون الإنجليزي حتى عام ١٨٠٥ كان يبيح للرجل أن يبيع زوجته، وقد حدد ثمن الزوجة بستة بنسات) [١].

وفي عام ١٩٣١ باع إنجليزي زوجته بخمسمائة جنيه وقال محاميه في الدفاع عنه: إن القانون الإنجليزي قبل مائة عام كان يبيح للزوج أن يبيع الزوج زوجته، وكان القانون الإنجليزي عام ١٨٠١ يحدد ثمن الزوجة بستة بنسات بشرط أن يتم البيع بموافقة الزوجة، فأجابت المحكمة بأن هذا القانون قد ألغي عام ١٨٠٥ بقانون يمنع بيع الزوجات أو التنازل عنهن [٢].

هل يحق للمرأة قراءة الكتاب المقدس؟

أصدر البرلمان الإنجليزي قراراً في عهد هنري الثامن عشر ملك إنجلترا يحظر على المرأة أن تقرأ كتاب العهد الجديد.

قلت: أين هذا ومن وَضْع الصحابة المصحف الأول الذي كُتِبَ في خلافة أبي بكر عند أم المؤمنين حفصة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؟!

المرأة كالمجنون: في القانون الفرنسي كانت المرأة تعتبر ناقصة الأهلية، فقد نص القانون على أن القاصرين هم الصبيّ والمجنون والمرأة، واستمر العمل بهذا القانون حتى عام ١٩٣٨ ومع ذلك فقد بقيت أهليتُها مقيدة بقيود قانونية، فمن ذلك عدم جواز ممارسة المرأة الفرنسية إحدى المهن بدون إذن الزوج، وعدم قدرتها على التصرف في أموالها الخاصة مادامت متزوجة، ويجب عليها الاحتفاظ بحق الزوج في الانتفاع. [٣].

وليسمع النصارى: يقول الدكتور مصطفى السباعي رحمه الله: (إن نصارى جبل لبنان في عهد الحكم العثماني كان من أسباب نقمتهم عليه أنه أراد أن يطبق عليهم أحكام الشريعة الإسلامية فيما يتعلق بالميراث، فقد غضبوا لأن الشريعة تعطي البنت نصيباً من الميراث يعادل نصف نصيب أخيها، وليس من عادتهم توريثها لأن ما تأخذه من المال يذهب إلى زوجها.

وقد ذكر هذا الأبُ بولس سعد في مقدمة كتابه (مختصر الشريعة) للمطران عبد الله قراعلي، وإليكم نص عبارته: (جاء في الرسالة التي أنفذها البطريرك يوسف حبيش إلى رئيس مجمع نشر

---

(١) المرأة بين الفقه والقانون د/ مصطفي السباعي ص ٢١. ط . المكتب الإسلامي (الطبعة السادسة)

(٢) في محكمة التاريخ د/ عبد الودود شلبي رحمه الله ص٦٢ .

(٣) بتصرف من (المرأة بين الفقه والقانون) ص ٤٣ .

الإيمان المقدس في ٢٩ أيلول ١٨٤٠ ما يلي: وأما الآن فمن حيث أن القضاة أخذوا بِمَشُّوا كُلْشِي (كل شيء) في الجبل على موجب الشرائع الإسلامية فصار عَمَّال يقع في السجن والاضطهاد من هذا التغيير وبالأخص من جهة توريث البنات لأن الشرائع الإسلامية تحدد أن كل بنتين ترثا بقدر ما يرث صبي واحد، ومن هنا واقع خصومات ومنازعات وشرور متفاقمة واضطرابات من حيث أن العادة السابقة كانت سالكة في هذا الجبل عند الجمهور أغنياء وفقراء بأن الابنة ليس لها إلا جهاز معلوم بقيمة المثل من والديها إلا إذا هم أوصوا بشيء خصوصي؛ ومن سلوك القضاة الآن بخلاف ذلك صار الوالدين في اختباط حال جسيمة مُضِرٍّ بالأنفس والأجساد من حيث أن الآباء لا يرتضوا بتوريث بناتهم ولذلك فيحتالون بأيام حياتهم أن يعطوا أرزاقهم لأولادهم الذكور بضروب الهبة والتمليك ليمنعوا عنهم دعوى البنات بعد موتهم).

ثم يقول البطريرك المذكور بعد أن شرح ما لحق بالآباء من الضرر في هبة أموالهم لأولادهم الذكور: (ومن حيث أن الشرور الناتجة من هذا النوع هي أثقل من باقي الأنواع كما لخَّصناه أعلاه فَمُسْتَبين لنا ضرورياً أن نسعى بترجيع توريث البنات والنساء للعادة السالفة نعني أنهن لا يرثن على الذكور بل لهن الجهاز بقيمة المثل كما ذكر أعلاه، ليحصل الهدوء بذلك وتنقطع أسباب الشرور) أ. هـ ص ٢٥) [1].

فالنصارى لا يعجبهم شرع الله في توريث البنات ويجتهدون في حرمانهن من الميراث.

ونختم بشهادة النصراني المعروف ول. ديورانت إذ يقول: (ويمكن القول بوجه عام إن مكانة المرأة في اسكنديناوة الوثنية كانت أعلى منها في اسكنديناوة المسيحية فلم تكن فيها أم الخطيئة بل كانت أم الرجال الأقوياء البواسل) [2].

مكانة المرأة في الإسلام[3]:

بعد أن رأينا كيف كان حال المرأة قبل الإسلام، وكيف حالها وما هي مكانتها في النصرانية تنظيراً وتطبيقاً، فالآن نلقي نظرة خاطفة على المرأة ومكانتها في الإسلام، (وبضدها تتميز الأشياء).

---

(١) المرأة بين الفقه والقانون ص ٣٦، ٣٧ .

(٢) قصة الحضارة المجلد الرابع ـ الجزء الثالث ص ٣١٢ . ط . جامعة الدول العربية . وكلامه السابق عن الفترة بين (٧٠٠ – ١١٠٠ م)

(٣) بتصرف من كتاب(في محكمة التاريخ) للدكتور عبد الودود شلبي ص ٦٤ – ٧٠، (آداب الزفاف في السنة المطهرة) للألباني، (يا فتاة الإسلام اقرئي حتى لا تخدعي) للشيخ صالح البليهي، (رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين) للإمام النووي رحمه الله.

أولاً: ساوى الإسلام في (الإنسانية) بين الرجل والمرأة فقال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴾ [سورة النساء ١] وقال رسول الله ﷺ: «**إنما النساء شقائق الرجال**»[(١)].

ثانياً: رفع عنها اللعنة التي كان يلصقها بها اليهود والنصارى فلم يجعل عقوبة آدم عليه السلام بالخروج من الجنة ناشئاً منها وحدها بل منهما معاً، فقال تعالى في قصة آدم: ﴿ فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيۡطَٰنُ عَنۡهَا فَأَخۡرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِۖ ...﴾ [سورة البقرة ٣٦] وقال سبحانه عن آدم وحواء: ﴿ فَوَسۡوَسَ لَهُمَا ٱلشَّيۡطَٰنُ لِيُبۡدِيَ لَهُمَا مَا وُۥرِيَ عَنۡهُمَا مِن سَوۡءَٰتِهِمَا ...﴾ [سورة الأعراف ٢٠]. فجعل المسئولية عن تلك المعصية مشتركة بينهما، بل إن القرآن في بعض آياته نسب الذنب لآدم وحده فقال: ﴿ وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ﴾ [سورة طه ١٢١].

ثم قرر الله عز وجل مبدأ آخر يُعفي المرأة من مسئولية أمها حواء، وهو مبدأ يشمل الرجل والمرأة على السواء فقال تعالى: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٞ وِزۡرَ أُخۡرَىٰۚ ﴾ [سورة الإسراء١٥]. وقال تعالى: ﴿ تِلۡكَ أُمَّةٞ قَدۡ خَلَتۡۖ لَهَا مَا كَسَبَتۡ وَلَكُم مَّا كَسَبۡتُمۡۖ وَلَا تُسۡـَٔلُونَ عَمَّا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴾ [سورة البقرة ١٣٤].

ثالثاً: سَوَّى اللهُ عز وجل بين الرجل والمرأة في العبادة فجعل المرأةَ أهلاً للعبادة والتدين ودخول الجنة إن أحسنت ومعاقبتها إن أساءت كالرجل سواء بسواء، يقول الله تعالى: ﴿ مَنۡ عَمِلَ صَٰلِحٗا مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَلَنُحۡيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةٗ طَيِّبَةٗۖ وَلَنَجۡزِيَنَّهُمۡ أَجۡرَهُم بِأَحۡسَنِ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴾ [سورة النحل ٩٧].

وقال تعالى: ﴿ فَٱسۡتَجَابَ لَهُمۡ رَبُّهُمۡ أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٖ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰۖ بَعۡضُكُم مِّنۢ بَعۡضٖۖ ... ﴾ [سورة آل عمران ١٩٥].

رابعاً: حارب الإسلام التشاؤمَ بها والحزنَ لولادتها كما كان شأن العرب ولا يزال شأن كثير من الأمم، ومنهم بعض الغربيين حتى الآن فقال تعالى منكراً هذه العادة السيئة: ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلۡأُنثَىٰ ظَلَّ وَجۡهُهُۥ مُسۡوَدّٗا وَهُوَ كَظِيمٞ ۝٥٨ يَتَوَٰرَىٰ مِنَ ٱلۡقَوۡمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓۚ أَيُمۡسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمۡ يَدُسُّهُۥ فِي ٱلتُّرَابِۗ أَلَا سَآءَ مَا يَحۡكُمُونَ ۝٥٩ ﴾ [النحل ٥٨، ٥٩].

خامساً: حرم وَأدَها وَشَنَّع على ذلك أشد تشنيع فقال: ﴿ وَإِذَا ٱلۡمَوۡءُۥدَةُ سُئِلَتۡ ۝٨ بِأَيِّ ذَنۢبٖ قُتِلَتۡ ۝٩ ﴾ [سورة التكوير ٨، ٩].

وقال تعالى: ﴿ قَدۡ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓاْ أَوۡلَٰدَهُمۡ سَفَهَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖ وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ٱفۡتِرَآءً

---

(١) حديث صحيح، رواه أحمد وأبو داود والترمذي.

عَلَى ٱللَّهِۚ قَدۡ ضَلُّواْ وَمَا كَانُواْ مُهۡتَدِينَ ۝١٤٠ ﴾ [سورة الأنعام ١٤٠].

سادسـًا: أمر بإكرامها بنتـًا وزوجةً وُأمًّـا.

– أما إكرامها كبنت فقد جاء في ذلك أحاديث كثيرة منها قوله ﷺ: «**مَنْ عَالَ جاريتَيْن** [(١)] **حتى تَبْلُغَا جاء يوم القيامة أنا وهو كهاتين**» وضم أصابعه، (رواه مسلم) وقال ﷺ: «**مَنْ ابْتُلي** [(٢)] **من هذه البنات بشيء فأحسن إليهن كُنَّ له ستراً من النار**» (متفق عليه).

وأمر بالمساواة بين الأولاد في العطية، وقد قال ﷺ: «**سَوُّوا بين أولادكم في العطية فلو كنت مُفَضِّلاً أحداً لَفَضَّلْتُ النساء**». قال ابن حجر: أخرجه سعيد بن منصور والبيهقي من طريقه وإسناده حسن [(٣)].

– وأما إكرامها كزوجة ففي ذلك آيات وأحاديث كثيرة منها قوله تعالى ﴿ وَمِنۡ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنۡ خَلَقَ لَكُم مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ أَزۡوَٰجٗا لِّتَسۡكُنُوٓاْ إِلَيۡهَا وَجَعَلَ بَيۡنَكُم مَّوَدَّةٗ وَرَحۡمَةًۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [سورة الروم الآية ٢١].

ومنها قول الله تعالى: ﴿ ... وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ فَإِن كَرِهۡتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَيَجۡعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيۡرٗا كَثِيرٗا ﴾ [سورة النساء ١٩].

والمعاشرة بالمعروف تشمل كل حقوق المرأة.

– وقال رسول الله ﷺ: «**خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي**» (رواه الطحاوي في مشكل الآثار، والشطر الأول رواه الحاكم وصححه ووافقه الذهبي، وله شواهد عند أحمد والترمذي [(٤)].

وقال ﷺ: «**لا يَفْرَكُ** [(٥)] **مؤمنٌ مؤمنةً، إنْ كَرِهَ منها خُلُقـًا رضي منها آخر**» (رواه مسلم).

وقال ﷺ: «**أَكْمَلُ المؤمنين إيمانـًا أَحْسَنُهم خُلُقـًا، وخيارهم خيارهم لنسائهم**». رواه الترمذي وأحمد، وقال الترمذي حديث حسن صحيح، وحسنه الألباني [(٦)] وقال ﷺ في خطبة الوداع: «... **ألا واستوصوا بالنساء خيراً**...» [(٧)].

---

(١) قال الإمام النووي: أي بنتين .

(٢) اختُبِر، والابتلاء: الاختبار لغةً.

(٣) فتح الباري (٥/ ٢١٤) . ط السلفية .

(٤) انظر: آداب الزفاف للألباني، وسلسلة الأحاديث الصحيحة المجلد الأول حديث ٢٨٥ .

(٥) يُبْغِض .

(٦) انظر السلسلة الصحيحة رقم ٢٨٤ .

(٧) رواه الترمذي وابن ماجة، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، وصححه ابن القيم في زاد المعاد، وله شاهد عند =

وقال ﷺ: «**الدنيا متاع، وخير متاعها المرأة الصالحة**» (رواه مسلم في صحيحه).

وفي الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فإذا شهد أمراً فليتكلم بخير أو ليسكت، واستوصوا بالنساء خيراً...**»

- وأما إكرام المرأة كأمّ فأمر فوق كل ما سبق، ففي كتاب الله: ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا ۖ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ۖ ﴾ [سورة الأحقاف الآية ١٥]، وقال تعالى: ﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ ﴾ [سورة الإسراء ٢٣، ٢٤].

وجاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: (مَن أحق الناس بصحبتي؟) قال: «**أمك**». قال: (ثم مَنْ؟) قال: «**أمك**». قال: (ثم مَنْ؟) قال: «**أمك**». قال: (ثم مَنْ؟) قال: «**أبوك**». (متفق عليه).

وعن طلحة بن معاوية السلمي رضي الله عنه قال: أتيت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله إني أريد الجهاد في سبيل الله. قال: «**أُمُّك حَيّة؟**» قلت: (نعم)، قال النبي ﷺ: «**الْزَم رِجْلَها فَثَمَّ الجنة**» (رواه الطبراني وحسنه الألباني)، ونحوه في سنن ابن ماجة والنسائي بسند حسن.

وعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: قَدِمَتْ عليَّ أمي وهي مشركة في عهد رسول الله ﷺ فاستفتيتُ رسولَ الله ﷺ قلت: قَدِمَتْ عليَّ أمي وهي راغبة أَفَأَصِلُ أمي؟ قال: «**نعم صِلِي أمك**». (رواه البخاري).

- وكرم الإسلامُ المرأةَ أرملةً بلا زوج وأَمَرَ بالعناية بها، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله»، وأحسبه قال: «**وكالقائم الذي لا يَفْتُر وكالصائم الذي لا يفطر**» (متفق عليه)

سابعـًا: رَغَّب الإسلام في تعليم المرأة كالرجل إذ لا فرق فـ (النساء شقائق الرجال)، ففي الحديث الصحيح: «**طلب العلم فريضة على كل مسلم**». (رواه ابن ماجة وغيره وصححه الألباني).

والمسلم اسم جنس يشمل الذكر والأنثى، وفي سنن أبي داود بسند صحيح أن النبي ﷺ قال لإحدى الصحابيات - اسمها الشفاء -: «**ألا تُعَلِّمِين هذه - يريد حفصة - رُقية النملة كما عَلَّمْتِهَا الكتابة؟**».

قلت: والنملة قُروح تخرج في الجَنْب، كما قال ابن الأثير في (النهاية).

= أحمد من حديث عَمٍّ أبي حرة الرقاشي، وهو في إرواء الغليل للألباني برقم (٢٠٩٠).

وثمرة هذا الأمر واضحة في أسماء النساء عند ذكر شيوخ الأئمة العلماء، وفي كتب التراجم والطبقات.

ثامنًا: أعطاها الإسلامُ حق الإرث أُمًّا وزوجةً وبنتًا كبيرة كانت أو صغيرة أو حَمْلاً في بطن أمها.

وحذر من المساس بحقها خاصة فعن أبي شريح خويلد بن عمرو الخزاعي رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «**اللهم إني أُحَرِّج حق الضعيفين اليتيم والمرأة**». (حديث حسن رواه النسائي بإسناد جيد) كذا قال الإمام النووي ثم قال: ومعنى «أحرج» ألحق الحرج وهو الإثم بمن ضيع حقهما وأحذر من ذلك تحذيراً بليغاً وأزجر عنه زجراً أكيداً. أ. هـ[1].

وتَفَاوُتُ الميراث بين الذكر والأنثى في شرع الله يتناسب مع مسئولية الرجل في الإنفاق على المرأة، وعدم مطالبة المرأة بشيء، فالرجل مُطَالَب بالصَّدَاق والنفقة على الزوجة والأولاد، وقد يُلْزَم بالإنفاق على الوالدَيْن والأخوات وغيرهم، والمرأةُ لا تُلْزَم بشيء من ذلك ولا يلزمها العمل خارج بيتها، وهذا نوع من توزيع المسئوليات وتنظيمها، والله عليم حكيم.

تاسعًا: نَظَّمَ الإسلام الحقوق بين الزوجين وجعل للمرأة حقوقًا كحقوق الرجل مع جَعْل رئاسة الرجل للبيت وهي رئاسة غير مستبدة ولا ظالمة، قال الله تعالى: ﴿...وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [سورة البقرة ٢٢٨] وهي درجة القوامة.

عاشراً: نَظَّمَ الإسلام قضية الطلاق بما يمنع من تعسف الرجل فيه واستبداده في أمره فجعل له حداً لا يتجاوزه، وهو الثلاث، وقد كان الطلاق عند العرب ليس له حَدٌّ يقف عنده، وجعل لإيقاع الطلاق وقتًا ولأثره عِدَّةً (أي مدة) تتيح للزوجين العودة إلى الصفاء والوئام، وجعل للمرأة الخُلْعَ إن كرهت زوجها، فقال سبحانه: ﴿ ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ ۖ فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ ۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا۟ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ ۗ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٢٩﴾ ﴾ [سورة البقرة].

وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا۟ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ۚ ... ﴾ [سورة البقرة الآية ٢٣١].

حادي عشر: حَدَّ الإسلامُ من تعدد الزوجات فجعله أربعًا وقد كان عند العرب وغيرهم من الأمم التي تبيح التعدد غيرَ محدد بعدد ولا مقيد بقيد، كما في العهد القديم من الكتاب

---

(١) رياض الصالحين حديث ٢٧٥ . ط . المكتب الإسلامي ص ١٤٦ .

المقدس وهو الذي يؤمن به كل من اليهود والنصارى.

وبعد أن ذكر الله عز وجل حد التعدد ﴿ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ﴾ قال سبحانه: ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ ﴾ [سورة النساء الآية ٣].

هذه هي أهم المبادئ التي أعلنها الإسلام فيما يتعلق بالمرأة وإصلاح شأنها وتحت هذه المبادئ فروع كثيرة يصعب حصرها مع أدلتها في هذه العجالة؛ فقد سَوَّى الإسلام بين الرجل والمرأة في حق التملك ومباشرة العقود، وجَعلَ تأمينها للكفار المحاربين وإجارتها لهم نافذاً، وجعل لها حقاً في البيعة وجعل لها ذمةً مالية منفصلة عن الرجل بل حَذَّر الرجل من أخذ شيء من صَداقها – مهما عَظُم الصداق – إلا برضاها، وعند الحديث عن تأديب الرجل زوجته الناشز نهى عن الضرب المبرح والهجر خارج البيت والسب والشتم وضرب الوجه إكراماً لها، وقبل ذلك جعل إليها اختيار الزوج ونهى عن إرغامها على الزواج بمن لا تقبله، ويكفي أن تعلم أن القرآن الكريم عرض للمرأة وشئونها الخاصة في أكثر من عشر سور منها سورة النساء، والبقرة، والمائدة، والنور، والأحزاب، والمجادلة، والممتحنة، والتحريم، والطلاق وغيرها.

وبالرغم من ذلك فإن طبيعة الأنثى بضعفها وغلبة عاطفتها على عقلها جعلت فروقاً بينها وبين الرجل في بعض المواضع، وهذا من تمام حكمة الله ومما يدل على كمال شريعة الإسلام، كما في مسألة تولي المرأة مسئولية القاضي أو الخليفة وَمْنعها من ذلك، وعدم فرضية الجهاد عليها وكذلك عدم فرض صلاة الجمعة والجماعات عليها، وعدم تكليفها بالإنفاق على الأسرة، وكذلك جعل القوامة ورئاسة البيت للرجل دونها والكلام عن مكانة المرأة في الإسلام محبب إلى النفس لأنه يظهر جانباً من جوانب العظمة في هذا الدين العظيم، ولكن المكان لا يتسع لأكثر من ذلك [1]، وهؤلاء النصارى لهم كتاب عن (مكانة المرأة في الإسلام) شحنوه كعادتهم بالافتراءات والجهل المركب فلعل الله يعينني على كتابة رد تفصيلي عليه والله المستعان.

---

(١) من أراد الاستزادة فليراجع: (عودة الحجاب) الجزء الثاني (المرأة بين تكريم الإسلام وإهانة الجاهلية) د/ محمد أحمد إسماعيل المقدم، و(حسن الأسوة بما ثبت عن الله ورسوله في النسوة) لصديق حسن خان، و(المرأة بين الفقه والقانون) د/ مصطفي السباعي، و (نداء إلى الجنس اللطيف للشيخ محمد رشيد رضا، و(في محكمة التاريخ) د/ عبد الودود شلبي، و عامة كتب الفقه والحديث في أبواب النكاح والطلاق والأدب والوصايا ونحوها.

الرد التفصيلي على افتراءاتهم حول المرأة في الإسلام:

بعد هذه الإطلالة السريعة على حقوق المرأة بين الإسلام والجاهلية القديمة والمعاصرة، نعود إلى الرد التفصيلي على افتراءاتهم، والله وحده المستعان.

* يقولون إن المرأة في الإسلام (كائن أقل من الرجل) وقد رأيت مكانتها وأنها شقيقة الرجل، وأن الإسلام لم يفرق بين الناس على أساس الذكورة والأنوثة لا في الثواب ولا في العقاب ولا في التكاليف إلا ما لا بد منه لمراعاة الضعف الطبيعي عند الأنثى رحمةً بها، وإنما مقياس التفاضل هو الالتزام بشرع الله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ﴾ [سورة الحجرات ١٣].

وقد تبين مما ذكرناه كذبهم وافتراؤهم فيما زعموه من تَبَنّي الإسلام نفس النظرة التي كانت سائدة في الجزيرة العربية نحو المرأة، وهي كلمات لا تخرج إلا ممن فَقَدَ الحياء والصدق والأمانة، ولذا لم تكن لِتُسْتَغْرَب من هؤلاء (النصارى).

* وأما تعليقهم على تسمية الزوج بالبعل وقولهم: (فالاسم الذي اختاره المسلمون للزوج هو (البعل(وهو يعني السيد أو الرب أو الصاحب مما يعني امتلاكه للمبعولة (الزوجة) أو المربوبة).

فالجواب أن هذا كلام ناشئ عن جهلهم بلغة العرب والتي نزل بها القرآن الكريم، والحقدِ الدفين في قلوبهم التي لا تقل سواداً عن ملابس قسيسيهم.

فالبعل في لغة العرب يطلق على الزوج كما يطلق على السيد والرب وغير ذلك، فالزوج لغةً بعل، والسيد لغة بعل، والزوجة لغة بعل، وورد في الحديث أنها سيدة بيتها [(١)] ففي (القاموس المحيط) للفيروزآبادي ما نصه: (البَعْل: الأرض المرتفعة تُمْطَر في السنة مرة وكل نخل وشجر وزرع لا يُسْقَى أو ما سقته السماء، وقد استبعل المكان، وما أُعطي من الإتاوة على سَقْي النخل، وصَنَمٌ كان لقوم إلياس عليه السلام، ومَلِكٌ من الملوك، وربُّ الشيء ومالكه، والثِقْلُ، والزوج. ج بِعَال وبُعولةٌ وبُعولٌ، والأنثى بَعْل وبَعْلة، وبَعَلَ كَمَنَع بُعولة صار بعلاً كاستبعل، وعليه: أَبَي [(٢)]، وتَبَعَّلَتْ: أطاعت بعلها أو تَزَيَّنَتْ له، والبِعَالُ الجِماعُ وملاعبة الرجل

---

(١) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ قال: «كل نفس من بني آدم سيد، فالرجل سيد أهله والمرأة سيدة بيتها» رواه ابن السني، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير.

(٢) أي استبعل عليه: أَبَى.

أهله كالتباعل والمباعلة...)[١].

فانظر كيف اختاروا من بين هذه المعاني الكثيرة للبعل معنى واحداً وأوهموا أن هذا هو المعنى المقصود وأنه لا يوجد غيره؛ وانظر كيف نَصَّ هذا اللغوي الشهير على أن البعل هو الزوج أي أن الزوج لغةً يسمى بعلاً، بل نص أيضاً على أن المرأة (الزوجة) تسمى بعلاً!

وتفهم من هذا النص اللغوي أن التبعل للزوج ليس من باب السيادة والربوبية كما زعم هذا الصليبي الحاقد، ولكنه من باب الطاعة والتزين للزوج ونحو ذلك وفي (مختار الصحاح) للرازي [٢]: (البعل: الزوج والجمع البعولة **ويقال أيضاً للمرأة: بعل وبعلة** كزوج وزوجة...). ثم ساق بعض المعاني الأخرى.

وفي (المصباح المنير) للفيومي [٣]: (البعل: الزوج، يقال: بَعَلَ يَبْعُلُ من باب قتل بعولةً إذا تزوج، **والمرأة بَعْل أيضاً** وقد يقال فيها بعلة بالهاء كما يقال زوجة...) ثم ساق بعض المعاني الأخرى التي مرت.

فلعل في هذا ما يكفي لردع هؤلاء المفترين وبيان جهلهم وكذبهم، وأنه لا امتلاك ولا ربوبية بين الزوج وزوجه كما زعم هؤلاء الجهال.

والعجب أن هؤلاء النصارى عندهم في كتابهم: (أيها النساء اخضعن لرجالكن كما للرب)[٤].

(كذلكن أيتها النساء كن خاضعات لرجالكن.... فإنه هكذا كانت قديماً النساء القديسات أيضاً المتوكلات على اللهُ يَزيّنّ أنفسهن خاضعات لرجالهن كما كانت سارة تطيع إبراهيم داعيةً إياه سيدها)[٥].

(ولأن الرجل لم يُخْلَق من أجل المرأة بل المرأة من أجل الرجل)[٦].

عندهم هذا الكلام في كتابهم، وهم مع ذلك لا يستحيون من الكلام عن المرأة في الإسلام فيا لوقاحتهم وَرِقّةِ وجوههم!

* وأما كلامهم عن (الحريم) و (حرم الرئيس) ونحو ذلك، فهذه ألفاظ لم ترد في كتاب

---

(١) القاموس المحيط (٣/ ٣٢٥) (باب اللام - فصل الباء) ط .الهيئة المصرية العامة للكتاب .

(٢) مختار الصحاح، ط . مؤسسة الرسالة .

(٣) المصباح المنير للفيومي ط . المكتبة العلمية بيروت .

(٤) رسالة بولس إلى أهل أفسس (٥: ٢٢) .

(٥) رسالة بطرس الأولى (٣: ١ - ٦) .

(٦) رسالة بولس الأولى لأهل كورنثوس (١١: ٩) .

الله ولا سنة رسوله ﷺ حتى يُحَاكَم بها الإسلام؛ وإضافة المرأة إلى اسم زوجها تقليد غربي نصراني، ولم نعرف ذلك إلا بعد بُعْدِنا عن شرع الله عز وجل وتقليدنا لأمم الكفر.

ومع ذلك فإن لفظة (الحريم) مشتقة من الحُرْمة. قال في (المصباح المنير): (والحُرْمة بالضم ما لا يحل انتهاكه، والحُرمة المهابة وهذه اسم من الاحترام مثل الفُرقة والافتراق) ثم قال: (والحُرمة أيضاً المرأة والجمع حُرَم مثل غُرفة وغرف) وقال بعد ذلك: (وحريم الشيء ما حوله من حقوقه ومرافقه سُمّي بذلك لأنه يحرم على غير مالكه أن يستبد بالانتفاع به) . أهـ.

وفي (القاموس المحيط): (والحُرمة بالضم وبضمتين وكُهَمزَة: ما لا يحل انتهاكه، والذمة والمهابة والنصيب) وقال: (وحُرَمُك: نساؤك وما تحمي وهي المحارم).

وفي (مختار الصحاح): (والحُرمة ما لا يحل انتهاكه).

فانظر - رعاك الله - من أين اشتُقَّ لفظ الحريم والحرمة والحرم، فقد رجعتْ اللفظةُ إلى المحافظة والحماية وعدم الانتهاك، أَفَيُعَيَّرُ أحدٌ بهذا إلا من هؤلاء [(١)] وأمثالهم؟!، على أننا قدمنا أن هذه ألفاظ لم ترِد في الشرع حتى يتكلموا عنها.

وهذه شهادة من نصراني مثلهم لكنه أنصفَ في هذا الموطن فقال: (كلمة الحريم لفظ عام يدل عند العرب على كل ما هو مقدس، فإذا ما طُبِّقت هذه الكلمة على منزل دَلَّت على أمنعِ قسم منه وأَشَدّه حرمة لدى المسلم، أي على المكان الذي تسكنه نساؤه.

ويَنْسُج الأوربيون على العموم أَفْسَد الآراء حول دوائر الحريم في الشرق ويَعُدُّون دوائرَ الحريم دورَ فسق يسكنها نساء سجينات تَعِسَات يقضين أوقاتهن في البطالة ويَلْعَنَّ حَظَّهُنَّ.

وقد بَيَّنَّا درجة بُعد هذه الأحكام عن الصحة، ويقضي جميعُ الأوربيين الذين يدخلون دوائر الحريم كُلَّ العجب من حب النساء فيها لأزواجهن ومن تربيتهن لأولادهن وتدبيرهن لأمور منازلهن ورضاهن بما قُدّر لهن واعتقادهن تقهقرهن إذا ما حُمِلن على تبديل حال الأوربيات بحالهن، وهن يتوجعن بإخلاص من إلزام الأوربيات بالأشغال وبالأعمال اليدوية مع أنهن لا يعتنين إلا بأُسَرِهن وأزواجهن ذاهباتٍ إلى أن المرأة خُلقت لهذا) . أهـ. [(٢)].

وأما قولهم إنهم سيعرضون وجهة النظر الإسلام من خلال الأحاديث، فهذه مغالطة مكشوفة فإنهم إنما اختاروا أحاديث حسب أهوائهم وحرفوا بعضها ثم صاغوها بطريقة تُشَوِّه

---

(١) ضرب الله به المثل في الغباء لأسلافهم فقال{ مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآَيَاتِ اللهِ وَاللهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ {٥} [سورة الجمعة]

(٢) حضارة العرب، غوستاف لوبون ص ٤١٣ .

معانيها، وهذا هو موضوع ردنا الآتي بإذن الله بعد إيراد نص كلامهم: محمد والمرأة: تحت هذا العنوان كتبوا ما نصه: (وإذا حاولنا أن نرسم صورة المرأة في الإسلام من خلال الأحاديث فسنجدها تقول:

١ – «إن المرأة تُقبل في صورة شيطان وتدبر في صورة شيطان، فإذا أحدكم أعجبته امرأة فوقعت في قلبه فليعمد إلى امرأته فليواقعها فإن ذلك يرد ما في نفسه».

٢ – «إن المرأة خُلقت من ضلع، لن تستقيم لك على طريقة فإن استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج، وإن ذهبت تقيمها كسرتها، وكسرها طلاقها».

٣ – «لولا بنو إسرائيل لم يخنز (يفسد) اللحم ولولا حواء لم تَخُن أنثى زوجها الدهر».

٤ – «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح».

٥ – «لو كنت آمُر أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها».

٦ – «لا يُسْأَل الرجل فيما ضرب امرأته عليه».

٧ – «ثلاثة لا تُقبل لهم صلاة ولا تصعد لهم حسنة: العبد الآبق حتى يرجع إلى مواليه، والمرأة الساخط عليها زوجها، والسكران حتى يصحو».

٨ – «ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجل من النساء».

٩ – «اطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء واطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء».

١٠ – «الشؤم في ثلاث في المرأة والفرس والدار».

١١ – «الحصير في ركن البيت خير من امرأة لا تلد» (وهذا الحديث ضعيف لكن له طرق أخرى يقوى بعضها بعضاً).

١٢ – «النساء ناقصات عقل ودين».

صورة المرأة: المرأة بناء على الأحاديث السابقة هي: الشيطان الذي لم تترك فتنة على الرجال أشد منها، والضلع الأعوج الذي لا يستقيم، وهي أكثر أهل النار، وناقصة عقلياً ودينياً ولا تساوي أكثر من حصير إذا كانت عاقراً، وهي من يُضْربَ دون أن يُسْأل ضاربها عن السبب، وهي تكاد أن تكون جارية عند زوجها حتى كاد النبي أن يأمرها بالسجود له، وهي وسيلة التفريغ الجنسي لزوجها، وهي مأمورة بإجابة زوجها في شهواته تحت أي ظرف، وإذا هي رفضت لعنتها الملائكة، وهي أحد رموز الشؤم. ولنا أن نسأل: هل هذا هو التكريم؟ هل هذه هي الصورة التي يقدمها الله ورسوله للمرأة؟) . أهـ.

والجواب عن هذا الكلام الذي يقطر حقداً أن نقول وبالله الإعانة: أما الحديث الأول فماذا فيه غير التحذير من فتنة النساء والأمر بإعفاف النفس بإتيان الزوجة الحلال لكيلا يفكر في الحرام وليس في الحديث أن المرأة شيطان؛ وليتذكر هؤلاء النصارى أسلافهم الذين اختلفوا في المرأة هل هي إنسان أم لا! قال الإمام النووي رحمه الله: (ومعنى الحديث أنه يستحب لمن رأى امرأة فتحركت شهوته أن يأتي امرأته أو جاريته إن كانت له، فليواقعها ليدفع شهوته وتسكن نفسه ويجمع قلبه على ما هو بصدده). [١].

وقال رحمه الله تعالى: (قوله ﷺ: «**إن المرأة تُقبل في صورة شيطان وتدبر في صورة شيطان**». قال العلماء: معناه الإشارة إلي الهوى، والدعاء إلى الفتنة بها لما جعله الله تعالى في نفوس الرجال من الميل إلى النساء والالتذاذ بنظرهن وما يتعلق بهن فهي شبيهة بالشيطان في دعائه إلى الشر بوسوسته وتزيينه له) . أهـ. [٢]

وقال المناوي رحمه الله: («**إن المرأة تقبل في صورة شيطان**» أي في صفته، شَبَّهَ المرأة الجميلة بالشيطان في صفة الوسوسة والإضلال يعني أن رؤيتها تثير الشهوة وتقيم الهمة، فَنِسْبتها للشيطان لكون الشهوة من جندهِ وأسبابه، والعقل من جند الملائكة... فالمراد أنها تشبه الشيطان في دعائه إلى الشرور ووسوسته وتزيينه، قال الطيبيّ: (جعل صورة الشيطان ظرفاً لإقبالها مبالغةً على سبيل التجريد لأن إقبالها داعٍ للإنسان إلى استراقِ النظر إليها كالشيطان الداعي للشر. «وتُدْبر في صورة شيطان» لأن الطَرف رائد القلب فيتعلق بها عند الإدبار أيضاً بتأمل الخصر والردف وما هنالك، خَصَّ إقبالها وإدبارها مع كون رؤيتها من جميع جهاتها داعية إلى الفساد لأن الإضلال فيهما أكثر، وقَدَّمَ الإقبال لكونه أشد فساداً لحصول المواجهة به «**فإذا رأى أحدكم امرأة فأعجبته**» أي استحسنها لأن غاية رؤية التعجب منه الاستحسان «**فليأت أهله**» أي فليجامع حليلته «**فإن ذلك**» - أي جماعها - «**يرد ما في نفسه**» أي يعكسه ويغلبه ويقهره) . أهـ. [٣].

وهل نسي هؤلاء النصارى ما كتبته أيديهم ونسبوه إلى الله: (فَوَجدتُ أَمَر من الموت المرأة التي هي شِباك وقلبها أشراك ويداها قيود. الصالح قُدَّاَم الله ينجو منها أما الخاطئ فيؤخذ بها) [٤]؟!

---

(١) شرح صحيح مسلم (٥/ ١٧١) ط . دار الفجر للتراث .

(٢) السابق ص ١٧٢.

(٣) فيض القدير (٢/ ٣٨٩) (بتصرف يسير) .

(٤) سفر الجامعة (٧: ٢٦) .

وأما الحديث الثاني فهو يتحدث عن ضعف المرأة الجِبِلِّي الذي طُبعت عليه، وغلبةِ عاطفتها على تفكيرها وعقلها، وهذا الضعف الطبيعي لَازِمٌ لوظيفتها في الحُنُوِّ على الولد، والزوج، وتحَمُّل متاعب الحمل والرضاع، والتعامل مع الأطفال، والنبي ﷺ يأمر باحتمال هذا الضعف والتكيُّف معه حتى تستمر الحياة، فلو رَامَ الرجل أن يحمل المرأة على ترك طباعها والترَجُّل لاَنْهَدَمَ البيتُ لأنَّ غلبةَ العاطفة والمشاعر على العقل عند المرأة أمرٌ ضروري لوظيفتها في الحياة، فلا بد من الاستمتاع بها على هذا الوضع والتلاؤم معه، وأن لا يكلف الرجلُ المرأةَ ضِدَّ طباعها، ولهذا فإن الإمام النووي رحمه الله في تبويبه و شرحه لصحيح مسلم جعل هذا الحديث تحت باب (الوصية بالنساء).

وفي إحدى روايات هذا الحديث عند مسلم في صحيحه: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فإنْ شهد أمراً فليتكلم بخير أو ليسكت، واستوصوا بالنساء، فإن المرأة خُلقت من ضِلَع، وإن أعوج شيء في الِضلَع أعلاه إنْ ذهبت تقيمه كسرته وإن تركته لم يزل أعوج، استوصوا بالنساء خيراً**».

قال الإمام النووي رحمه الله: (وفي هذا الحديث ملاطفة النساء والإحسان إليهن والصبر على عوج أخلاقهن واحتمال ضعف عقولهن، وكراهة طلاقهن بلا سبب وأنه لا يطمع باستقامتها، والله أعلم) . أهـ. (١)

وقال المناوي رحمه الله: (وهذا حث على الرفق بالنساء والصبر على عِوَجِهن وتحمل ضعف عقولهن، وأنه لا مطمع في استقامتهن (٢)، وفيه رمز إلى التقويم برفق بحيث لا يبالغ فيه فيكسر ولا يتركه على عوجه، وإلى ذلك يشير قوله سبحانه وتعالى: ﴿ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا ﴾ فلا يتركها على الاعوجاج إذا تَعَّدت ما طُبعت عليه من النقص إلى تعاطي المعصية بمباشرتها أو بترك الواجب، بل المراد تركها على عوجها في الأمور المباحة فقط، وفيه نَدْبُ المداراة لاستمالة النفوس وتَأَلُّف القلوب، وسياسة النساء بأخذ العفو عنهن والصبر عليهن وأن مَنْ رام تقويمهن فَاتَهُ النفعُ بهن مع أنه لا غنى له عن امرأة يسكن إليها) . أهـ. (٣).

والحديث الثالث لم يذكروا ماذا فيه مما يُعَاب، ولذا نسوق هنا شرحه ليتضح للقارئ أنهم يُجَعجعون بما لا يفهمون.

---

(١) شرح صحيح مسلم (٥/ ٢٨١) ط . دار الفجر .

(٢) أي في ذهاب هذا العوج الفطري عنهن، وليس المقصود الاستقامة التي هي ضد الانحراف عن منهج الله .

(٣) فيض القدير (٢/ ٣٨٨) .

قال الإمام النووي رحمه الله تعالى: (قوله ﷺ: «**لولا بنو إسرائيل لم يخبث الطعام ولم يَخْنَزْ اللحم**»... قال العلماء: معناه أن بني إسرائيل لما أنزل الله عليهم المَنَّ والسلوى نُهوا عن ادّخارها فادَّخروها ففسد وأنتن واستمر من ذلك الوقت والله أعلم) أ. هـ[(١)]

وقال رحمه الله في نفس الموضع: (ومعنى هذا الحديث أنها أُمُّ بنات آدم فأشبهنها ونَزَعَ العِرْقُ لما جرى في قصة الشجرة مع إبليس، فزين لها أكل الشجرة فأغواها فأخبرت آدم بالشجرة فأكل منها) . أهـ.

وقال المناوي رحمه الله: («**لم تَخُنْ أنثى زوجها**» لأنها أم النساء فأشبهنها ولولا أنها سَنَّت هذه السنة لما سلكتها أنثى مع زوجها فإن البادي بالشيء كالسبب الحامل لغيره على الإتيان به، فلما خانت سَرَتْ في بناتها الخيانة، فَقَلَّما مُسَلِّمٌ امرأةً من خيانة زوجها بفعل أو قول، وليس المراد بالخيانة الزنا حاشا وكلا، لكن لَمَّا مالت إلى شهوة النفس من أكل الشجرة وزَيَّنت ذلك لآدم مُطَاوعَةً لعدوه إبليس عُدَّ ذلك خيانة له وأما مَنْ بعدها مِنْ النساء فخيانة كل واحدةٍ منهن بحسبها، وفيه إشارة إلى تسلية الرجال فيما يقع لهم من نسائهم لما وقع من أُمهن الكبرى وأن ذلك من طَبْعهن، والعِرقُ دَسَّاس فلا يُفْرِط في لَوْم مَنْ فَرطَ منها شيء بغير قصد أو نادراً، وينبغي لهن أن لا يتمسكن بهذا في الاسترسال على هذا النوع بل يضبطن أنفسهن ويجاهدن هواهن) . أهـ.[(٢)].

والحديث الرابع ليس فيه ما يُعَاب عند العقلاء وأهل العفة، فإن الرجل إذا لم يجد من زوجته استجابة فإنه قد يبحث عن الحرام وتكون هي السبب في ذلك، وكون المرأة وسيلة التفريغ الجنسي لزوجها - كما عَبَّر هؤلاء - فهذا أمر فطري وهكذا خلقنا الله، وهذا أمر لا يُعَاب إلا ممن استمرأ الزنا والفواحش كنصارى أوربا ومَنْ سار على نهجهم، وأما مَنْ كان عَفيفًا يأتمر بأمر الله عز وجل فليس له وسيلة لقضاء حاجته إلا زوجته أو ما ملكت يمينه، والمرأة كذلك، وأما كونها مأمورة بالإجابة تحت أي ظرف، فهذا ما قاله أحد ولا دليل عليه في الحديث، وكون امتناعها المذكور بلا عذر لا يحتاج لدليل لاستفاضة دليله في سائر الأمور الشرعية، قال تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ وقال سبحانه: ﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ ﴾.

قال الإمام النووي رحمه الله: (قوله ﷺ «**إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها**

(١) شرح صحيح مسلم (٥/ ٢٨٣) ط. دار الفجر.

(٢) فيض القدير (٥/ ٣٤٣- ٣٤٤).

الملائكة حتى تصبح» وفي رواية «حتى ترجع» هذا دليل على تحريم امتناعها من فراشه **لغير عذر شرعي**). [(١)].

وقال المناوي رحمه الله: («**إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه**». ليطأها، «**فأبت**» امتنعت بلا عذر....). [(٢)].

وقال رحمه الله: (وفيه إرشاد إلى مساعدة الزوج وطلب رضاه، وأن صبر الرجل على ترك الجماع أضعف من صبر المرأة، وأن أقوى المُشَوَّشَات على الرجل داعيةُ النكاح، ولذلك حَثَّ المرأة على مساعدته على كسر شهوته ليفرغ فكره للعبادة. قال العراقي: وفيه أن إغضاب المرأة لزوجها حتى يبيت ساخطًا عليها من الكبائر، وهذا إذا غضب بحق) . أهـ.

وأما الحديث الخامس فإنه بيان لِعِظَم حق الزوج على زوجته فالنبي ﷺ يقول: «**لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها**». [(٣)].

و (لو) حرف امتناع كما هو معروف في لغة العرب، فلولا أن ذلك ممتنع ولا يجوز أن يسجد مخلوق لمخلوق. لكان الزوج أَوْلَى مَنْ يستحق السجود له من زوجته لِعِظَم حقه عليها، وليس في الحديث أنها تكاد أن تكون جارية عند زوجها، ولا أن النبي ﷺ كاد يأمرها بالسجود لزوجها.

قال المناوي رحمه الله في شرحه لهذا الحديث: (فيه تعليق الشرط بالمُحَال لأن السجود قسمان: سجود عبادة وليس إلا الله وحده ولا يجوز لغيره أبداً، وسجود تعظيم وذلك جائز [(٤)]، فقد سجد الملائكة لآدم تعظيمًا، وأخبر المصطفي ﷺ أن ذلك لا يكون، ولو كان لَجُعِلَ للمرأة في أداء حق الزوج)، وقال رحمه الله: (ومقصود الحديث الحث على عدم عصيان العشير، والتحذير من مخالفته ووجوب شكر نعمته، وإذا كان هذا في حق مخلوق فما بالك بحق الخالق) أ. هـ [(٥)].

وهذا المعنى واضح لمن تدبر الحديث، وقد روي أيضًا بلفظ: «**لا يصح لبشر أن يسجد**

---

(١) شرح النووي على مسلم (٥/ ٢٣٣) .

(٢) فيض القدير (١/ ٣٤٤) .

(٣) صحيح بطرقه رواه الترمذي وحسنه، ورواه أحمد وابن حبان وصححه،ورواه ابن ماجه، وانظر إرواء الغليل حديث رقم ١٩٩٨.

(٤) أي غير محال، وأما الجواز الشرعي ففي شرع مَنْ قبلنا لافي شرعنا و {لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا} (جزء من الآية ٤٨ من سورة المائدة).

(٥) فيض القدير ٥/ ٣٢٩.

لبشر، ولو صح لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لِعِظَم حقه عليها» (١).

والعجب العجاب أن تقرأ في كتابهم هذا النص: (وأرسل داود وتكلم مع أبيجايل ليتخذها له امرأة. فجاء عبيد داود إلى أبيجايل إلى الكرمل وكلموها قائلين إن داود قد أرسلنا إليك ليتخذك له امرأة. فقامت وسجدت على وجهها إلى الأرض وقالت هوذا أَمَتُك جارية لغسل أرجل عبيد سيدي ثم بادرت وقامت أبيجايل وركبت الحمار مع خمس فتيات لها ذاهباتٍ وراءها وسارت وراء رسل داود وصارت له زوجة) (٢).

قلت: هذا نبي عندهم يُقتدي به، وآهٍ لو كان عندنا شيء يشبه هذا النص لترنموا به وأكثروا من الجعجعة حوله، ولكن هؤلاء يرون بأعينهم العُمي قذىً في أعين الغير وينسون الجِذع في أعينهم، فالحمد لله على نعمة الإسلام، **وأعجب من ذلك سبب ورود الحديث** وهو أن معاذ بن جبل رَضِوَاللَّهُعَنْهُ لما قدم من الشام سجد للنبي ﷺ فقال: «ما هذا يا معاذ؟» قال (أتيت الشام فوافيتهم يسجدون لأساقفتهم وبطارقتهم فوددت في نفسي أن أفعل ذلك لك) فقال ﷺ: «فلا تفعلوا، فإني لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها».

وأما الحديث السادس: «**لا يُسْأَل الرجل فيما ضَرب امرأته**»، فلا يصح، وقد رواه أبو داود في سننه، وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في (إرواء الغليل) برقم ٢٠٣٤.

وعَدمُ صحة الحديث يغنينا عن تَكَلُّف الجواب عنه، **ومع ذلك فإننا نقول:** لو صح هذا الحديث لَما كان فيه مَطْعَن لهؤلاء النصارى، لو كانوا يفقهون!

فالحديث ينهى عن سؤال الرجل إذا ضرب امرأته عن السبب الذي لأجله ضربها لأن هذا يقتضي كَشْف أسرارها وقد تكون خاصة لا ينبغي التصريح بها.

قال المناوي رحمه الله: («**لا يُسْأَل الرجل**» بالبناء للفاعل وللمفعول «فيم» أي في أي شيء «ضرب امرأته» أي لا يسأل عن السبب الذي ضربها لأجله لأنه يؤدي لهتك سترها فقد يكون لما يُسْتقبح كجماع، والنهيُ شامل لأبويها، وقال ابن الملقن: سِرُّه دوام حُسْن الظن والمراقبة بالإعراض عن الاعتراض؛ والحديث في سنده عبد الله المستملي مجهول) . أهـ (٣).

ولا بد هنا مِن كلمة حول ضرب الزوجات في الإسلام لأنه مِن الأمور التي يهذي بها المستشرقون وعامة النصارى وأذنابهم.

(١) رواه أحمد في مسنده، وجَوَّد إسناده المنذري .

(٢) سفر صموئيل الأول ٢٥: ٣٩ – ٤٢ .

(٣) فيض القدير (٦/ ٣٩٧) .

ضَرْبُ النساء:

أولاً: الإسلامُ جعلَ قِوامةَ البيت للرجل فهو القَيِّم والمسئول عن البيت ينفق عليه ويحميه ويذب عنه ويربيه، فله تأديب مَنْ انحرف سلوكه عن الجادة سواء أكان ولده أَمْ زوجته وهذا حق له وهو مسؤول عنه وبه يستطيع المحافظة على أسرته وحمايتها من الانحراف.

ثانيًا: الله عز وجل شرع لنا تأديب الزوجة عند نشوزها، والنشوزُ هو عصيان الزوج وعدم طاعته في المعروف، أو الامتناع عن فراشه أو الخروج من البيت بغير إذنه، قال الله تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًاۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴿٣٥﴾﴾ [سورة النساء].

وبَيِّنٌ أن الله عز وجل جعل الضربَ هو آخر مرحلة، فإذا لم يفلح الوعظ لجأ الزوج إلى الهَجْر فإن لم يفلح فله الضرب ضربَ تأديبٍ لا ضربَ انتقام، وكما يقال: آخر الدواء الكيّ، وللضرب شروط ستأتي.

والوعظ هو التذكير بالله وتنبيه الزوجة للواجب عليها مِن طاعة الزوج في المعروف، والهَجْر في المضجع أي في الفراش، ولا تُضْرَب الزوجة لأول نشوزها.

قال الإمام ابن كثير رحمه الله: ﴿وَٱضْرِبُوهُنَّ﴾ أي إذا لم يَرْتَدِعْنَ بالموعظةِ ولا بالهجران فلكم أن تضربوهن ضربـًا غير مبرح كما ثبت في صحيح مسلم عن جابر عن النبي ﷺ أنه قال في حجة الوداع: «واتقوا الله في النساء فإنهن عندكم عَوان ولكم عليهن أن لا يوطئن فُرُشَكم أحداً تكرهونه، فإن فعلن فاضربوهن **ضربـًا غير مبرح**، ولهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف» وكذا قال ابن عباس وغير واحد: ضربـًا غير مبرح. قال الحسن البصري: يعني غير مُؤَثِّر، قال الفقهاء: هو أن لا يكسر فيها عضواً ولا يؤثر فيها **شيئًا**). [(١)].

ثالثا: إذا وصل الأمر إلى أن يضرب الرجل زوجته، فالضرب لابد أن يكون غير مبرح كما سبق بيانه، وهو أن يكون ضربـًا غير شديد بحيث لا يؤثرفيها شيئًا ولا يكسر عظمـًا، ويشترط فيه شرط آخر وهو أن لا يضرب الوجه – إكرامـًا له – فعن معاوية بن حيدة رضي الله عنه قال: قلت يا رسول ما حق زوجة أحدنا عليه؟ قال: «أن تطعمها إذا طَعِمت وتكسوها إذا اكتسيت، ولا

(١) تفسير القرآن العظيم (١/ ٤٩٢).

تضرب الوجه ولا تُقَبِّحْ ولا تهجر إلا في البيت» حديث حسن، رواه أبو داود وقال: معنى لا تقبح: لا تقل قَبَّحكِ الله.

رابعـًا: ضربُ النساء ليس محبوبـًا ولا مطلوبـًا لذاته، ولا يُمْدَحُ به الرجل بل يُذَمّ به ويُعَاب، ولا يجوز إن كان بغيـًا وظلمـًا، قال الله: ﴿ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ﴾.

قال ابن كثير رحمه الله: (أي إذا أطاعت المرأة في جميع ما يريده منها مما أباحه الله له منها فلا سبيل له عليها بعد ذلك، وليس له ضربها ولا هجرانها).

وقوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴾ تهديد للرجال إذا بَغَوا على النساء من غير سبب فإن الله العلي الكبير وَلِيُّهُنَّ وهو منتقم ممن ظلمهن وبَغَى عليهن). . أهـ. (١)

وعن إياس بن عبد الله بن أبي ذباب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تضربوا إماءَ الله**». فجاء عمر رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ فقال: ذَئِرْنَ (٢) النساء على أزواجهن، فَرَخَّصَ في ضربهن فأطاف بآل رسول الله ﷺ نساء يشكون أزواجهن، فقال رسول الله ﷺ: «**ولقد أطاف بآل بيت محمد نساء يشكون أزواجهن، ليس أولئك بخياركم**» (رواه أبو داود بإسناد صحيح).

فانظر إلى هذا الحديث وتدبر قوله ﷺ فيمن ضرب نساءه: «**ليس أولئك بخياركم**».

بل لقد عاب رسول الله ﷺ رجلاً أراد الزواج بضربه للنساء فهذا عيب في الرجل، ولما استشارته المرأة لم يوافق على خِطبته لها ونصحها بتركه لأنه ضَرَّاب للنساء، فعن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها قالت: أتيت النبي ﷺ فقلت: إن أبا الجهم ومعاوية خَطَباني، فقال رسول الله ﷺ: «**أما معاوية فصعلوك لا مالَ له، وأما أبو الجهم فلا يضع العصا عن عاتقه**» (متفق عليه).

وفي رواية لمسلم: «**وأما أبو الجهم فَضَرَّاب للنساء**» وهو تفسير لرواية «**لا يضع العصا عن عاتقه**».

- وقد بَوب الإمام البخاري في كتاب النكاح من صحيحه: (باب ما يُكره من ضرب النساء وقول الله تعالى ﴿ وَٱضْرِبُوهُنَّ ﴾ أي ضربـًا غيرَ مُبَرِّح) وساق في الباب قول النبي: «**لا يَجْلِدْ أحدكم امرأته جلد العبد...**».

وقد أخرج النسائي من حديث عائشة رضي الله عنها: (ما ضرب رسول الله ﷺ امرأة ولا خادمـًا قط

---

(١) تفسير القرآن العظيم (١/ ٤٩٢).

(٢) أي اجترأن.

قلت: ومما يُذكر أن وزارة التربية والتعليم - بمصر - منعت ضرب التلاميذ في المدارس فاجترأوا على المدرسين وصار المدرس لا يستطيع تقويم اعوجاجهم وإلا وقع تحت طائلة القانون، فانفرط العقد وأصبحت المدارس بشهادة كل المصريين: لا تربية ولا تعليم، فالله المستعان.

ولا ضرب بيده شيئًا قط إلا في سبيل الله عز وجل أو تُنْتَهك حُرُماتُ الله فينتقم لله).

- وخلاصة ما تقدم أن للرجل أن يؤدب زوجته إذا نشزت وامتنعت عن طاعته فيما أحل الله، والتأديب يكون بالوعظ ثم بالهجر في البيت ثم بالضرب اليسير غير المبرح إذا لم يفلح الوعظ والهجر، والضرب يكون ضربَ تأديب كما يؤدب الرجل ولده، ومع ذلك فتركه أفضل وهو هدي نبينا ﷺ، وليس الضرابون للنساء خيار المسلمين بل هو مما يُعاب به الرجل ويُذَمّ. (١)

وأما حديث: «**ثلاثة لا تقبل لهم صلاة...**» فماذا فيه؟! ثلاثة أصناف من الناس يعصون الله عز وجل فعاقبهم بهذه العقوبة، وفي الحديث التحذير من إسخاط الزوج، وإرضاء الزوج فيما لا إثم فيه ولا ضرر ولا مشقة أمر ضروري لاستقرار البيوت، وكما سبق فإن المرأة عندهم (خُلقت من أجل الرجل وهو سيدها وينبغي أن تخضع له كما تخضع للرب) ولكنهم قوم بُهْت.

قال المناوي رحمه الله: («وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط» لأمر شرعي كسوءِ خُلُق وتَرْكِ أدب ونشوز، وهذا أيضًا خرج مخرج الزجر والتهويل) . أهـ.

وإذا علمتَ أن إسخاط الزوج -بأمر له فيه حق- معصيةٌ لله عز وجل الذي أمر بطاعة الزوج على لسان رسول الله ﷺ علمتَ معنى هذا الحديث، والله أعلم.

وأما حديث: «**ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال مِن النساء**» فمعناه لا ينازع فيه عاقل، والأمر واقع مُشَاهَد وهو اليوم أظهر وأشهر.

قال العلامة صديق حسن خان رحمه الله في كتابه (حُسْن الأسوة بما ثبت عن الله ورسوله في النسوة): (ووجه كونهن فتنة لأن الطباع تميل إليهن كثيراً وتقع في الحرام لأجلهن وتسعى للقتال والعداوة بسببهن، وأَقَلُّ ذلك أن تُرَغِّبَ في الدنيا، وإفسادها أضر) . أهـ.

قال الإمام النووي رحمه الله: (وتدخل في النساء الزوجات وغيرهن، وأكثرهن فتنة

---

(١) ضرب النساء عند النصارى أكثر منه عند المسلمين، وهذه بعض الإحصائيات التي تبين هذا الأمر:

- في بريطانيا تستقبل شرطة لندن وحدها مائة ألف مكالمة سنويًا من نساء يضربهن أزواجهن على مدار السنين الخمس عشرة الماضية .

- مائة ألف ألمانية يضربهن الرجال سنويًا .

- مليونا فرنسية يضربهن الرجال سنويًا .

راجع مجلة (البيان) الصادرة في لندن العدد ١٦٧ صـ ١٤١ .

وهذا الإجرام وعدم الاستقرار غير موجود في بلاد المسلمين ولا عُشره والحمد لله رب العالمين .

الزوجات لدوام فتنتهن وابتلاء أكثر الناس بهن) . أهـ [١].

والفتنة كما تكون بالنساء فإنها تكون بالمال والولد أيضـًا.

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ مِنْ أَزْوَٰجِكُمْ وَأَوْلَـٰدِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَٱحْذَرُوهُمْ ۚ وَإِن تَعْفُواْ وَتَصْفَحُواْ وَتَغْفِرُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤﴾ إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَـٰدُكُمْ فِتْنَةٌ ۚ وَٱللَّهُ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ ﴾ [سورة التغابن].

يقول ابن كثير رحمه الله تعالى: (يقول تعالى مخبراً عن الأزواج والأولاد أن منهم مَنْ هو عدو: الزوج والولد، بمعنى أنه يتلهى به عن العمل الصالح كقوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَـٰدُكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَـٰسِرُونَ ﴿٩﴾ ﴾ [سورة المنافقون] ولهذا قال تعالى هاهنا: ﴿ فَٱحْذَرُوهُمْ ۚ ﴾، قال ابن زَيْد: يعني على دينكم، وقال مجاهد: ﴿ إِنَّ مِنْ أَزْوَٰجِكُمْ وَأَوْلَـٰدِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ ﴾ قال: يحمل الرجل على قطيعة الرحم أو معصية ربه، فلا يستطيع الرجل مع حبه إلا أن يطيعه) [٢].

وساق ابن كثير بسند ابن أبي حاتم عن ابن عباس أن رجلاً سأله عن معنى هذه الآية فقال: هؤلاء رجال أسلموا من مكة فأرادوا أن يأتوا رسول الله ﷺ فأبى أزواجهم وأولادهم أن يَدَعوهم، فلما أتوا رسول الله ﷺ رأوا الناس قد فقهوا في الدين فَهَمُّوا أن يعاقبوهم فأنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿ وَإِن تَعْفُواْ وَتَصْفَحُواْ وَتَغْفِرُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ وكذا رواه الترمذي وقال: حسن صحيح، ثم قال ابن كثير رحمه الله: (﴿ إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَـٰدُكُمْ فِتْنَةٌ ۚ وَٱللَّهُ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ يقول تعالى إنما الأموال والأولاد فتنة أي اختبار وابتلاء من الله تعالى لخلقه ليعلم مَنْ يطيعه ممن يعصيه) . أهـ [٣].

والأمر أوضح من أن نطيل الكلام فيه ولكن ما الحيلة فيمن لا يفهم أويدَّعي عدم الفهم؟!

فأشد ابتلاء يُبتلى به الرجال ويختبرون به هو النساء لِما جُبِل عليه الخلق مِن مَيْل الذكر إلى الأنثى وحاجته إليها والله أعلم.

وقد سبق أن نقلنا مِن كتبهم (فوجدت أَمَرّ مِن الموت: المرأة التي هي شباك وقلبها أشراك، ويداها قيود. الصالح قُدَّام الله ينجو منها أما الخاطئ فيؤخذ بها) [٤].

وأما حديث: «**اطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء**»، فهذا أمر واقع يحدث عنه

---

(١) شرح صحيح مسلم (٩/ ٥٥) .

(٢) تفسير القرآن (٤/ ٣٧٦) .

(٣) تفسير القرآن العظيم (٤/ ٣٧٦) .

(٤) سفر اجامعة (٧: ٢٦) .

رسول الله ﷺ، وكون النساء أكثر أهل النار لأن الخروج عن طاعة الله فيهن أكثر، ومعاصيهن كثيرة حتى قيل في معصية مثل الغيبة وهي من الكبائر: إنها فاكهة النساء؛ ولذا فإن رسول الله ﷺ لما سئل عن سبب كثرة النساء في النار أجاب بذكر بعض معاصيهن وهي اللعن وكفران العشير، فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: خرج رسول الله ﷺ في أضحى أو فطر [(١)] إلى المصلى فَمرَّ على النساء فقال: «**يا معشر النساء تصدقن فإني أريتكن أكثر أهل النار**» فقلن: وبِمَ يا رسول الله؟ قال: «**تُكْثِرنَ اللعن وتكفُرن العشير...**» (رواه البخاري).

وفي صحيح مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال: «**يا معشر النساء تصدقن وأَكْثِرْن من الاستغفار فإني رأيتكن أكثر أهل النار**».

فقالت امرأة منهن جَزْلة: [(٢)] وما لنا يا رسول الله أكثر أهل النار؟ قال: «**تكثرن اللعن وتكفرن العشير...**».

فأنت ترى أن كون النساء أكثر أهل النار ليس لأنهن نساء ولكن لأن ذنوبهن أكثر وهذا بالنظر إلى مجموع النساء وإلا فإن مِن النساء مَنْ تكون أفضل مِن ألف رجل مثل مريم عليها السلام، وامرأة فرعون رضي الله عنهما، فليس كل رجل أفضل من كل امرأة.

والحديث الذي أوردوه، تمامه: «**واطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء**». وليس ذلك لفقرهم وليس الفقر في ذاته فضيلة، ولكن الغالب على الفقراء التواضع والعبادة والقرب من الرب عز وجل، ويغلب على الأغنياء الكبر والمعصية والافتتان بأموالهم وإن كان مِن الأغنياء مَنْ هو أفضل من ألوف الفقراء.

يقول المناوي رحمه الله: («**واطلعت في النار**» أي عليها والمراد نار جهنم «**فرأيت أكثر أهلها النساء**» لأن كفران العطاء وترك الصبر عند البلاء وغلبة الهوى والميل إلى زخرف الدنيا والإعراض عن مفاخر الآخرة فيهن أغلب لضعف عقلهن وسرعة انخداعهن) أ. هـ [(٣)]

قلت: ومسألة قلة النساء الملتزمات بأوامر الله، الصالحات لا ينكره هؤلاء النصارى ولكنه الكِبْر وبَطَر الحق، فقي سِفْر الجامعة (٧: ٢٧، ٢٨): (انظر. هذا وجدته. قال الجامعةُ واحدة فواحدة لأجد النتيجة التي لم تزل نفسي تطلبها فلم أجدها. رجلاً واحداً بين ألفٍ وجدتُ أما امرأة فبين كل أولئك لم أجد).

---

(١) أي في يوم عيد لكنه لا يذكر إن كان عيد أضحى أو عيد فطر.

(٢) أي ذات عقل ورأي.

(٣) فيض القدير(١/ ٥٤٥).

وعندهم أيضـًا: (إن مرور جَمل مِن ثُقْب إبرة أيسر مِن أَنْ يدخل غَنيّ إلى ملكوت الله «إنجيل متى ١٩ : ٢٤).

وهذه هي نفس المعاني التي يعيبونها، والله المستعان.

وأما حديث: «**الشؤم في ثلاث المرأة والفرس والدار**». فهو حديث صحيح متفق عليه، والحديث لم يخص النساء ولو سئل هذا النصراني عن معنى الشؤم في الدار وهل معناه كراهة المسلمين لكل البيوت وتشاؤمهم بها لأجاب بالنفي بلا تردد لأن هذا هو الواقع أن المسلمين يسكنون الدور ولا يتشاءمون بها، فما الفرق بين المرأة والدار؟!

إن معنى الحديث أن هذه الثلاثة قد يتشاءم منها الإنسان، وقد جُعِل له مخرج بالبيع للدار والفرس والطلاق للمرأة إن لم تكن موافقة، كما في الرواية الأخرى: «**إن كان الشؤم في شيء ففي الفرس والمسكن والمرأة**». (رواه مسلم في صحيحه) وفي رواية لمسلم أيضـًا: «**إن كان ففي المرأة والفرس والمسكن**» يعني الشؤم؛ والإسلام قد نهي عن التشاؤم ففي الحديث: «**لا طِيَرة، وخيرها الفأل**».

قيل: يا رسول الله وما الفأل؟

قال: «**الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم**». (متفق عليه).

والطِيَرة: الشؤم؛ ولذا اختلف أهل العلم في معني حديث: «**الشؤم في ثلاثة**»، فقال الخطابي وكثيرون: (هو في معنى الاستثناء من الطِيرة، أي الطيرة مَنْهِيٌّ عنها إلا أن يكون له دار يكره سُكْنَاها أو امرأة يكره صحبتها أو فرس أو خادم فليفارق الجميع بالبيع ونحوه وطلاقِ المرأة).[(١)]

(وقال آخرون: شؤم الدار ضِيقها وسوء جيرانها وأذاهم، وشؤم المرأة عدم ولادتها وسلاطة لسانها وتعرضها للريَب، وشؤم الفرس أَنْ لا يُغْزَى عليها وقيل حِرانها [(٢)]، وغلاء ثمنها، وشؤم الخادم سوء خلقه وقلة تعهده لما فُوِّض إليه، وقيل المراد بالشؤم هنا: عدم الموافقة) [(٣)].

وقال ابن القيم رحمه الله تعالى: (إخباره ﷺ بالشؤم في هذه الثلاثة ليس فيه إثبات الطيرة التي نفاها الله سبحانه، وإنما غايته أن الله سبحانه قد يخلق منها أعيانـًا مشؤومة على مَنْ قاربها

---

(١) نقله النووي في شرحه على صحيح مسلم(٧/ ٤٣٦) .

(٢) الفرس الحَرُون الذي لا ينقاد، وإذا اشتد به الجري وقف .

(٣) شرح صحيح مسلم للنووي (٧/ ٤٣٧،٤٣٦) .

وسَاكَنها وأعيانــًا مباركـة لا يلحـق مَـنْ قاربهـا منهـا شـؤم ولا شـر، وهـذا كمـا يعطـي سـبحانه الوالديَنْ ولداً مباركـًا يريان الخير على وجهه ويعطي غيرهما ولـداً مشؤومـًا يريـان الـشر على وجهه، وكذلك مَا يُعْطَاه العبد مِن ولاية وغيرها فكذلك الـدار والمـرأة والفـرس، والله سـبحانه خـالق الخيـر والـشر والـسُّعود والنحـوس فيخلـق بعـض هـذه الأعيـان سـعوداً مباركـة ويقـضي بسعادة مَنْ قاربَها وحصولِ اليُمْن والبركة له، ويخلق بعضها نحوسـًا يَتَنَحَّسُ بها مَنْ قاربها وكل ذلك بقضائه وقدره كما خلق سائر الأسباب وربطها بمسبباتها المتضادة والمختلفة). [١].

وقال المناوي رحمه الله: (يعني إن كان للشؤم وجود في شيء يكـون في هـذه الأشـياء فإنهـا أَقْبَلُ الأشياء له لكن لا وجود له فيها فلا وجود له أصلاً (ذكره عياض) أي إن كان في شيء يُكْره ويُخَاف عاقبته ففي هذه الثلاث، قال الطيبي: وعليه فالشؤم محمول على الكراهة التي سببها ما في الأشياء من مخالفة الشرع أو الطبع كما قيل شؤم الدار ضيقها وسوء جيرانهـا وشـؤم المـرأة عُقْمها وسلاطة لسانها وشؤم الفرس أن لا يُغْزَى عليها فالشؤم فيهـا عـدم موافقتهـا لـه طبعـًا أو شرعـًا) أ. هـ[٢].

وأما لماذا خُصَّت هذه الأشياء بالذكر، فيقول الإمام القرطبي رحمـه الله: (وخَـصَّ الثلاثـة بالذكر لكونها أَعَمّ الأشياء التي يتداولها الناس)[٣].

وقال الخطابي رحمه الله: (وهذه الثلاثة ظروف جُعلت مواقع الأقـضية لـيس لهـا بأنفسها وطبائعها فعل ولا تأثير، لَمَّا كانت أعم الأشياء التي يقتنيها الإنسان ولا يستغني عن دار يسكنها وزوجة يعاشرها وفرس يرتبطه، ولا يخلو عن عارض مكـروه في زمانـه أُضِيفَ الـيُمْن والـشؤم إليها إضافةَ مكان). [٤].

فأين في هذا الحديث أن المرأة أحد رموز الشؤم؟! والإسـلام جـاء بنفـي التـشاؤم وأنـه (لا طِيرَة) والتشاؤم ينافي كمال التوحيد والتوكل على الله عـز وجـل، ولهـذا أورد العلمـاء أحاديـث نفي الطيرة في كتب التوحيد و العقيدة، وجاء في الحديث عن ابن مسعود ﵁ أن رسول الله ﷺ قال: «**الطِّيرةُ شِرْكٌ**». (رواه أبو داود والترمذي وصححه، ورواه ابن حبان في صحيحه).

والحديث – كما سبق – معناه أن هذه الأشياء الثلاثة قد لا توافـق الإنـسان، والتـشاؤم هنـا معناه عدم الموافقة طبعـًا أو شرعـًا، ويوضح معنـي هـذا الحـديث الحـديث الآخـر: «أربـع مـن

(١) بتصرف من (مفتاح دار السعادة ٣ / ٣٤٢) ط . دار ابن عفان .
(٢) فيض القدير (٣/ ٣٢) .
(٣) نقله عنه المناوي في فيض القدير (٣/ ٣٣) .
(٤) فيض القدير (٣/ ٣٣) .

السعادة: المرأة الصالحة، والمسكن الواسع، والجار الصالح، والمركب الهَنِيّ، وأربع من الشقاء: الجار السوء والمرأة السوء والمركب السوء والمسكن الضيق». صحيح، رواه ابن حبان.

وأما الحديث الحادي عشر الذي ذكروه: «**لَحصيرٌ في ركن البيت خير من امرأة لا تلد**».

فهذا لا يصح عن رسول الله ﷺ ولا يشبه كلامه ﷺ، وقد اعترف بذلك هؤلاء النصارى كما سيأتي.

قال ابن الديبع الشيباني رحمه الله: (حديث «**حصير في ناحية البيت خير من امرأة لا تلد**» يُروى عن النبي ﷺ ولا يصح رفعه، إنما هو من قول عمر ذكره أبو داود في سننه تعليقًا) [١].

قلت: بحثت عنه في سنن أبي داود فلم أجده مع شدة التحري، ولم أجده منسوبًا إليه في كتب الفهارس، ومع ذلك فإن قول ابن الديبع يحوي دليل عدم ثبوت هذا القول عن عمر رضي الله عنه أيضًا لأن (المُعَلَّق) من أقسام الضعيف، وقد أورد هذا الحديث الإمام السيوطي في كتابه (اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة). [٢] فهو حديث مكذوب باطل.

وأما قول هؤلاء النصارى: (وهذا الحديث ضعيف لكن له طرق أخرى يقوي بعضها بعضًا) فمن كذبهم وقلة حيائهم، وقد ظنوا أنهم بهذا الكلام يستطيعون خداع القراء، وهذا كلام لو قاله أحد علمائنا لم يُقْبَل منه بلا دليل، ولقيل له: أين هي الطرق التي تَدَّعِيها؟ ثم يُنظر إن كان ثَمَّت طرق هل تصلح للتقوية أم لا، أما أن يقوله هؤلاء الأجلاف الذين لا يفقهون وهم لم يعرفوا للحديث مصدراً إلا كتاباً لإحدى الكائنات المغمورة، نكرة تُدْعَى سناء المصري في كتاب لها اسمه (خلف الحجاب) ويكفي دليلاً على هوية هذا الكائن وقيمة هذا الكتاب أنه من نشر دار سينا للنشر [٣]. وهي إحدى الدور المتخصصة في حرب الإسلام ونشر كتب الماركسيين وسائر العلمانيين؛ والإنسان في الإسلام مُكَرَّم ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ [سورة الإسراء]، وحرمة المؤمن أعظم عند الله من حرمة الكعبة؛ وقد كانت عائشة رضي الله عنها أحب النساء إلى النبي ﷺ ولم تلد رضي الله عنها.

وأما الحديث الأخير الذي أوردوه «**النساء ناقصات عقل ودين**» فلا وجود له بهذا النص في

---

(١) تمييز الطيب من الخبيث صـ ١١٩ ط مكتبة القرآن.

(٢) اللآلئ المصنوعة ط. بيروت (٢/ ١٦٧).

(٣) دار سينا هذه غير (دار ابن سينا)، وقد اجتهدت في الحصول على هذا الكتاب فلم أوفق لذلك حتى الآن.

شيء من دواوين السنة، وإنما هو تحريف مقصود من هؤلاء الكفرة الفجرة، وإنما ورد في الصحيحين وغيرهما عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «يا معشر النساء تصدقن وأكثرن من الاستغفار فإني رأيتكن أكثر أهل النار». فقالت امرأة منهن جَزْلة: وما لنا يا رسول الله أكثر أهل النار؟ قال: «تكثرن اللعن وتكفرن العشير، **وما رأيت من ناقصات عقل ودين أَغْلَب لِذي لُبّ منكن**» قالت: يا رسول الله وما نقصان العقل والدين؟ قال: «**أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل فهذا نقصان العقل، وتمكث الليالي ما تصلي وتفطر رمضان فهذا نقصان الدين**». وفي لفظ عند البخاري: «**ما رأيت من ناقصات عقل ودين أَذْهَبَ لِلُبّ الرجل الحازم من إحداكن**».

والحديث - كما هو واضح لمن يفقه - ليس فيه تَنَقُّصٌ للنساء ولا إزراء بهن وإنما هو حكاية واقع أن النساء يَنْسَيْن أسرع من الرجال ولذا كانت شهادة الواحدة منهن تعدل نصف شهادة الرجل، ونقصان عقل المرأة عن عقل الرجل واختلاف تركيب المخ عند المرأة عنه عند الرجل أمر ثابت علميـاً وإن عُمِّيَ على كثير من الناس، وهذا أمر صرح به بعض هؤلاء النصارى فهذا الفرنسي غوستاف لوبون يقول: (ومن غير أن نذهب بعيداً إلى أحكام القوانين والديانات القديمة في نقص المرأة عقلاً وأخلاقاً أذكرُ أن بعض العلماء المعاصرين [1]. أثبتوا ذلك النقص مستندين إلى عوامل تشريحية ونفسية كثيرة، فحاولوا إقامة الدليل على أن الحضارات كلما تقدمت اختلفت المرأة عن الرجل ذكاءً) [2].

وأما نقصان الدين فواضح فهي لا تصلي ولا تصوم أيام حيضها ونفاسها بينما الرجل يصلي ويصوم، والإيمان يزيد بالطاعة فمن زاد في الطاعات زاد في دينه، وهذا أمر لا تُؤاخَذُ المرأة به شرعـاً ولا تُعاقَب عليه لأنه أمر قَدَّره الله عليها، بل إن المرأة تؤجر على ترك الصلاة والصوم في هذه الأيام إذا فعلت ذلك امتثالاً لأمر الله عز وجل وطاعةً لرسوله ﷺ.

قال الإمام النووي رحمه الله: (قال الإمام أبو عبد الله المازَري رحمه الله: قوله ﷺ: «**أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل**» تنبيه منه ﷺ على ما وراءه وهو ما نبه الله تعالى في كتابه بقوله تعالى: ﴿ أَن تَضِلَّ [3] إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ ﴾ أي أنهن قليلات الضَبْط) ثم قال رحمه الله: (وأما وصفه ﷺ النساء بنقصان الدين لتركهن الصلاة والصوم في

(١) و انظر (الإنسان ذلك المجهول) لـ ألكسيس كارل . ترجمة عادل شفيق ط . الدار القومية للطباعة والنشر ١٩٦٤ ص ٧٨، ٨٠، ١١٥ .

(٢) حضارة العرب، غوستاف لوبون . ترجمة عادل زعيتر صـ٤٠٨ . ط . الهيئة العامة المصرية للكتاب .

(٣) تَضِلّ أي تَنْسَى .

زمن الحيض فقد يُسْتَشْكَلُ معناه وليس بِمُشْكِلٍ بل هو ظاهر، فإن الدين والإيمان والإسلام مشتركة في معنى واحدٍ كما قدمناه في مواضع وقد قدمنا أيضاً في مواضع أن الطاعات تسمى إيماناً وديناً وإذا ثبت هذا علمنا أن مَنْ كثرت عبادته زاد إيمانه ودينه، ومنْ نقصت عبادته نقص دينه، ثم نَقْصُ الدين قد يكون على وجه يأثم به كمن ترك الصلاة أو الصوم أو غيرهما من العبادات الواجبة لغير عذر، وقد يكون على وجه لا إثم فيه كمن ترك الجمعة أو الغزو أو غير ذلك مما لا يجب عليه لعذر، وقد يكون على وجه هو مُكَلَّف به كترك الحائض الصلاة والصوم) . أهـ [(١)].

وبهذا انتهى ما أردت التنبيه عليه من معاني الأحاديث التي أوردوها ليطعُنوا في الإسلام.

وأما كلامهم تحت عنوان (صورة المرأة) وقولهم إن المرأة بناء على هذه الأحاديث هي الشيطان...إلخ

فقد تبين لكل منصف أنه كلامُ مَن لا يعقل ما يقرأ أو يعقل لكنه اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم، وقد ختموا كلامهم بقولهم: (هل هذا هو التكريم؟ وهل هذه هي الصورة التي يقدمها الله ورسوله للمرأة؟) ولما كنا قد سقنا من الآيات والأحاديث ما يبين بعض صورة تكريم المرأة في الإسلام فإننا لن نطيل في بيان هذا الأمر لكثرة ما كُتب فيه ولأنني أَودّ إن نَسَّأ الله في الأجل - أن أفرد كتاباً في الرد عليهم في موضوع المرأة خاصة والله المستعان ولكنني أورد - هنا - بعض الأحاديث التي تبين الصورة المشرقة المشرفة للمرأة في الإسلام رداً على جمعهم تلك الأحاديث التي ظنوا أنها تشوه صورة المرأة في الإسلام.

المرأة في الحديث النبوي الشريف:

١ -«**لا تَكرهوا البنات فإنهن المؤنسات الغاليات**» رواه أحمد والطبراني عن عقبة بن عامر مرفوعا وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة رقم٣٢٠٦.

٢ - «**إنما النساء شقائق الرجال**» صحيح، رواه أحمد وأبو داود والترمذي.

٣ - «**خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي**» صحيح، رواه الطبراني في معجمه الكبير.

٤ - «**لا يَفْرَكُ مؤمن مؤمنة، إن كَرِهَ منها خُلُقًا رضي منها آخَر**». رواه مسلم في صحيحه. والفَرْكُ: البُغْض.

٥ - «**اتقوا الله في النساء...**». رواه مسلم في صحيحه.

٦ - «**استوصوا بالنساء خيراً...**». متفق عليه، و «... **ألا واستوصوا بالنساء خيراً....**».

---

(١) شرح صحيح مسلم (١/ ٣١٣).

صحيح رواه الترمذي وصححه، وابن ماجة، وصححه ابن القيم والألباني.

٧ - «**الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة**». رواه مسلم في صحيحه.

٨ - «**مَنْ عَالَ جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيامة أنا وهو كهاتين**». وضَمَّ أصابعه. رواه مسلم. جاريتين: - أي بِنْتَيْن -.

٩ - «**اللهم إني أُحَرِّج حق الضعيفين اليتيم والمرأة**». حسن، رواه النسائي. وأحرج أي أُلحق الحرج وهو الإثم بمن ضيع حقهما، وأحذر من ذلك تحذيراً بليغـاً.

١٠ - «**لا تُنْكَح الأَيِّم حتى تُستأمر، ولا تنكح البِكْر حتى تُسْتَأْذَن**». قالوا: يا رسول الله وكيف إذنها؟ قال: «**أن تسكت**». (متفق عليه).

١١ - عن خنساء بنت خذام أن أباها زَوَّجَها بدون إذنها وهي ثيب فأتت رسول الله ﷺ فَرَدَّ نكاحها. (رواه البخاري وأصحاب السنن).

١٢ - «**أحق الشروط أن توفوا به ما استحللتم به الفروج**» رواه البخاري ومسلم.

١٣ - «**أكمل المؤمنين إيمانـًا أحسنهم خُلقـًا، وخيارهم خيارهم لنسائهم**». حديث حسن، رواه الترمذي وحسنه وهو كما قال. والأحاديث كثيرة في هذا الأمر ومكانها بإذن الله الكتاب الذي سنفرده لهذه المسألة إن شاء الله تعالى.

وأما القرآن الكريم فتدبر قول الله تعالى:

- ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ [سورة البقرة ٢٢٨].

- ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا۟ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَـٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ [النساء ١٩].

- ﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [سورة الروم ٢١].

من شهادات النصارى المنصفين: وهذه بعض شهاداتهم نسوقها من باب (والحق ما شهدت به الأعداء):

- يقول النصراني الفرنسي غوستاف لوبون: (وحقوق الزوجة التي نص عليها القرآن ومفسروه أفضل كثيراً من حقوق الزوجة الأوربية. فالزوجة المسلمة تتمتع بأموالها الخاصة فضلا عن مهرها، وعن أنه لا يُطلَبُ منها أن تشترك في الإنفاق على أمور المنزل، وهي إذا أصبحت طالقـًا أخذت نفقة، وهي إذا تأيمت أخذت نفقة سنة واحدة ونالت حصة من تركة

زوجها، وتُعَامَلُ المرأة المسلمة باحترام عظيم فضلاً عن تلك الامتيازات وتنال بذلك حالاً أجمع الباحثون المنصفون – ومنهم مَن نَاصَبَ بعاطفته مبدأ تعدد الزوجات العداء – على الاعتراف بحسنها). [١].

– وتقول الراهبة الكاثوليكية كارين آرمسترونج: (ويجب أن نتذكر أن في أوربا المسيحية كان على النساء أن ينتظرن حتى القرن التاسع عشر حتى يحصلن على ما هو مشابه من الحقوق، لأن القانون ظل في صف الرجال) [٢].

– وتقول: (... ولكن الأَوْلَى بدعاة نُصْرة المرأة في الغرب ممن يتهمون الإسلام بكراهية المرأة أن يتأملوا مدى السلبية الشديدة في التقاليد المسيحية إزاء المرأة، فالعهد الجديد يقدم أساساً رسالةً إيجابية للنساء ولكن الواقع أن الإنجيل لم يكن على مر القرون يحمل أنباء طيبة (للجنس الثاني) وكانت الكراهية المسيحية للمرأة تَتَّسِمُ بنزعة عُصَابية خاصة لأنها تقوم على أساس رَفْض الحياة الجنسية وهو رَفْض تنفرد به المسيحية بين أديان العالم وهو قطعاً لا يعيب اليهودية ولا الإسلام، وليس من الإنصاف أن نلوم محمداً أو الإسلام بتهمة كراهية المرأة). . أهـ [٣].

ويقول غوستاف لوبون: (والإسلام – إِذَنْ – لا النصرانية هو الذي رفع المرأة من الدَّرك الأسفل الذي كانت فيه، وذلك خلافاً للاعتقاد الشائع، وإذا نظرتَ إلى سنيورات نصارى الدور الأول من القرون الوسطى رأيتهم لم يحملوا شيئاً من الحُرْمة للنساء، وإذا تصفحت كتب تاريخ ذلك الزمن وجدت ما يزيل كل شك في هذا الأمر وعلمت أن رجال عصر الإقطاع كانوا غِلاظاً نحو النساء قبل أن يتعلم النصارى من العرب أمر معاملتهن بالحسنى). . أهـ [٤].

المرأة والزواج: تحت هذا العنوان كتب هؤلاء الحاقدون صفحة ٧٤ من كتابهم ما نصه: (بالرغم من تحديد محمد للزوجات بأربع فإننا لا نكاد نجد في صحابته مَنْ التزم بهذا فقد تزوج كل من عمر وعلي وعثمان تسعاً، ولعل علياً تزوجهن بعد وفاة محمد فقد رفض محمد أن يتزوج عليٌّ زوجة أخرى مع فاطمة ابنة محمد.

وسبب هذا العدد الكبير من الزوجات أن محمداً جعل لهم في الطلاق وسيلة بديلة عن تعدد الزوجات فكانوا يتزوجون ويطلقون كيفما شاءوا بالإضافة إلى ما ملكت أيمانهم، ومن

(١) حضارة العرب صـ ٤١٠ – ٤١١ .

(٢) محمد، كارين آرمسترونج صـ ٢٨٥ .

(٣) محمد، كارين آرمسترونج صـ ٣٥٤ . ط . دار سطور .

(٤) حضارة العرب صـ ٤٠٣ .

الصحابيات مَنْ تزوجت بأكثر من أربع كعاتكة بنت زيد ابنة عم عمر بن الخطاب، تزوجت عبد الله بن أبي بكر، وعمر بن الخطاب، وطلحة بن عبيد الله، ومحمد بن أبي بكر، وعمرو بن العاص) . أهـ.

وهذا الكلام مما يدل على مبلغ جهل هؤلاء ورداءة عقولهم، فإن أحداً من المسلمين – فضلاً عن الصحابة ﷺ – لا يستحل الجمع بين أكثر من أربع زوجات، وإنما هذا أمر خاص برسول الله ﷺ، ولهذا يقول الإمام ابن حزم رحمه الله: (واتفقوا على أن نكاح أكثر من أربع زوجات لا يحل لأحد بعد رسول الله ﷺ) [(١)].

وكذلك لا يحل لامرأة أن تجمع بين زوجَيْن في وقت واحد، قال ابن حزم رحمه الله: (واتفقوا على أنه لا يحل لامرأة أن تتزوج أكثر من واحد في زمان واحد). [(٢)].

وقد اتفق العلماء على أن الزيادة على أربع نسوة يجمع بينهن، من خصائص النبي ﷺ.

وأما أن تموت الزوجة أو يطلقها الرجل ثم يتزوج غيرها فهذا شيء وما نتحدث عنه شيء آخر، فقولهم: (لا نكاد نجد في صحابته مَنْ التزم بهذا)، كذب مفضوح ما جَرُؤَ عليه إبليس مِن قبل، ثم راحوا يُمَيّعون الكلام بقولهم: جعل لهم في الطلاق وسيلة... إلخ ليدلسوا على القارئ الجاهل ويخلطوا الأمور بعضها ببعض، فالنبي ﷺ لم ينه الرجل عن التزوج بأكثر من أربع وإنما النهي عن الجمع بين أكثر من أربع، وبين الأمْرَيْن فرق كبير كما هو ظاهر؛ ومن هذا اللون من الكذب والخداع قولهم: (ومن الصحابيات مَنْ تزوجت بأكثر من أربع) وكأن المرأة يجوز لها الجمع بين أربعة رجال!! والأمر في هذا الكلام كما في قولهم السابق، والله من ورائهم محيط.

وأما عن كلامهم عن رفض النبي ﷺ لزواج عليّ رضي الله عنه من امرأة أخرى فسيأتي الكلام عليه بحول الله وقوته في مبحث خاص به إن شاء الله، فاصبر.

ولا بد هنا من كلمة عن تعدد الزوجات:

* * *

---

(١) مراتب الإجماع، لابن حزم ط . دار زاهد القدسي ص ٦٣ .

(٢) السابق .

تعدد الزوجات

حكمته: تعدد الزوجات هو شرع الله عز وجل فلابد أن يكون كله حكمة ومصلحة وهو موافق للفطرة السليمة ولهذا لم تَخْلُ منه أمة من الأمم، فالرجال يتعرضون لما لا تتعرض له النساء من مجابهة أخطار الحياة، والحروب مما يؤدي إلى نقص عدد الرجال عن النساء، وقد تمرض المرأة بمرض تستحيل معه المعاشرة الزوجية أو تتأذى المرأة منها، والرجل يحتاج إلى زوجة تعفه وفي نفس الوقت يريد أن يحتفظ بهذه الزوجة الأولى وفاءً لها وقياماً بحقها عليه، وقد يكون الرجل شَبِقاً لا تكفيه زوجة واحدة فيكون الزواج من أخرى هو الحل الوحيد له وإلا اضطر إلى الحرام، ثم إن المرأة تتعرض لفترات حيض ونفاس يُمنع الرجل من معاشرتها فيها وقد لا يصبر فلماذا يُمنع من الزواج بأخرى؟

ثم إن تعدد الزوجات في مصلحة النساء قبل الرجال، فأين تذهب مَنْ مات زوجها والمطلقة والنساء الزائدات على عدد الرجال؟!

ثم أليست الزوجة الثانية والثالثة من النساء؟!

فلماذا لا ينظر مدمرو المرأة إلى مصلحتها كما ينظرون إلى مصلحة الزوجة الأولى؟!

ولقد كان منع تعدد الزوجات هو السبب الرئيس في انتشار الفواحش في الدول النصرانية ومَنْ قلدهم من الأذيال، وصاروا يعطون (تراخيص) لبيوت الدعارة والزنا حلاً للمشكلة فسبحان مَنْ أعمى قلوبهم! وإخوانهم في أوربا يبيحون للرجل أن يخادن عشرات الخليلات – وقد يكون هذا أمام الزوجة – ويحرمون عليه الزواج بثانية!

ومسألة تعدد الزوجات والحكمة منها وفضلها وضوابطها كل ذلك محله الكتاب الآخر إن شاء الله تعالى.

تعدد الزوجات عند العرب قبل الإسلام: جاء الإسلام وتعدد الزوجات موجود عند العرب بلا حد، فَقَيَّده وجعله قاصراً على أربع نساء كَحَدٍّ أقصى لمن يستطيع العدل بينهن، قال تعالى: ﴿ ... فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تَعۡدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ ﴾ [سورة النساء الآية ٣].

وعن قيس بن الحارث قال: أسلمت وعندي ثمانُ نسوة فأتيت النبي ﷺ فذكرت ذلك له فقال «**اختر منهن أربعاً**» رواه أبو داود وابن ماجة وحسنه الألباني بطرقه.[1].

---

(١) إرواء الغليل حديث رقم ١٨٨٥ . ط . المكتب الإسلامي ـ بيروت .

وعن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال: (أسلم غَيْلان الثقفي وتحته عشرة نسوة في الجاهلية أسلمن معه فأمره النبي ﷺ أن يختار منهن أربعـًا) رواه أحمد والترمذي وابن ماجة، وصححه ابن القطان والبيهقي والألباني بِطُرقه في إرواء الغليل (حديث رقم ١٨٨٣).

فالإسلام لم يبتدئ تشريع التعدد ولكنه قَيَّده بأربع، وشرطَ لجوازه القدرةَ على العدل بينهن.

تعدد الزوجات عند اليهود والنصارى: لم يَرِدْ في العهد القديم ولا على لسان السيد المسيح ﷺ ما يفيد مَنْعَ تعدد الزوجات، بل التعدد جائز بلا حدود في) الكتاب المقدس (وهذه بعض النصوص من كتابهم: - (وكان لِجِدْعُون سبعون ولداً خارجون من صلبه لأنه كانت له نساء كثيرات. وسُرِّيّته التي في شكيم ولدت له هي أيضـًا فسماه أبيمالك ومات جدعون بن يوآش بشيبةٍ صالحة...)[1].

- وهذا سليمان بن داود عليهما السلام يقولون عنه:

- (وكانت له سبع مئة من النساء السيدات وثلاث مئة من السراري...)[2].

- (وأحب رَحُبعام مَعْكَة بنت أبشالوم أكثر من جميع نسائه وسراريه لأنه اتخذ ثماني عشرة امرأة وستين سُرَّية وولد ثمانية وعشرين ابنا وستين ابنة)[3].

ورحبعام هذا هو ابن سليمان بن داود عليهما السلام، وابنه أَبِيّا بن رحبعام (وتشدد أبيا واتخذ لنفسه أربع عشرة امرأة وولد اثنين وعشرين ابنـًا وست عشرة بنتـًا)[4].

والنصوص في هذا الموضوع عندهم كثيرة جداً، فماذا يعيبون على الإسلام؟! هل يعيبون عليه أنه قيد العدد بأربع وقيد جواز التعدد بالقدرة على العدل بين الزوجات؟!

وشهد شاهد من أهلها:

- يقول غوستاف لوبون: (وأرجو أن يثبت عند القارئ الذي يقرأ هذا الفصل[5] بعد أن يَطَّرِحَ عنه أوهامه الأوربية جانبـًا أن مبدأ تعدد الزوجات الشرقي نظام طَيِّبٌ يرفع المستوى الأخلاقي في الأمم التي تقول به ويزيد الأسرة ارتباطـًا ويمنح المرأة احترامـًا وسعادة لا تراهما في أوربا، وأقول قبل إثبات ذلك إن مبدأ تعدد الزوجات ليس خاصـًا بالإسلام، فقد عرفه

---

(١) سفر أخبار القضاة ٨: ٣٠-٣٢.

(٢) سفر الملوك الأول ١١: ٣.

(٣) سفر أخبار الأيام الثاني ١١: ٢١.

(٤) أخبار الأيام الثاني ١٣: ٢١.

(٥) الفصل الرابع (المرأة في الشرق) من كتاب (حضارة العرب).

اليهود والفُرس والعرب وغيرهم من أمم الشرق قبل ظهور محمد، ولم تر الأمم التي اعتنقت الإسلام فيه غُنْماً جديداً إِذَنْ) [١].

– وتقول الراهبة كارين آرمسترونج: (ومرة أخرى علينا أن نرى تعدد الزوجات في سياقها ففي بلاد العرب في القرن السابع وحينما كان متاحاً للرجل أن يتزوج أي عدد من النساء كان التقيد بأربع بمثابة حَدٍّ لتلك الممارسة وليس ترخيصاً باضطهادٍ جديد، وأكثر من هذا فالقرآن يُتْبع الآيات التي تمنح المسلمين الحق في الزواج بأربعٍ بشرطٍ يجب مراعاته بمنتهى الدقة، فإن لم يكن الرجل واثقاً في مقدرته على العدل بشدة بين جميع زوجاته فعليه بالاكتفاء بواحدة، وقد أُسِّسَ التشريعُ الإسلامي على هذا فعلى الرجل أن يقسم وقته بالتساوي بين زوجاته وعليه ألا يفضل إحداهن ولو تفضيلاً طفيفاً على الأخريات وأن يحبهن ويحترمهن بنفس القدر) . أهـ [٢].

– وفي جريدة (وطني)[٣] النصرانية وتحت عنوان: (قضية تعدد الزوجات تثار من جديد في أمريكا) تحت هذا العنوان ذكروا قصة محاكمة رجل له خمس زوجات وبعد أن عرضوا قضيته قالوا: (ومن المنتظر أن يكون للقضية عواقب على حوالي ٢٠٠.٠٠٠ شخص يمارسون تعدد الزوجات في ولاية يوتا وما جاورها من ولايات الغرب) وذكروا أن سبب انتشار تعدد الزوجات: طائفة المرمون أو (كنيسة يسوع المسيح لقديسي اليوم الآخر).

وتحت عنوان (الدعوة إلى تعدد الأزواج) كتبوا: (وفي الوقت الذي يتدهور فيه الزواج التقليدي وينحسر عدد العائلات التقليدية التي تتألف من الأب والأم والابن أو الأبناء وتزيد عدد الأسر التي تتألف من أب بمفرده أو أم بمفردها والهروب من العائلة التقليدية بالطلاق أو المعاشرة خارج الزواج ظهرت حركة تدعو إلى تعدد الأزواج كحل لأزمة الأسرة الأمريكية وزيادة عدد النساء على الرجال وتعمير الرجل أو المرأة إلى سَنّ متأخرة) . أهـ.

* وتحت عنوان: (قيمة المرأة) كتب هؤلاء النصارى قبحهم الله: (روي عن سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ جاءته امرأة فقالت: (يا رسول الله جئت أهب لك نفسي فنظر إليها رسول الله ﷺ فَصعّد فيها النظر وصَوَّبه ثم طأطأ رأسه فلما رأت المرأة أنه لم يَقْضِ فيها شيئاً جلست، فقام رجل من أصحابه فقال: يا رسول الله إن لم يكن لك بها حاجة فَزَوِّجنيها. فقال:

(١) حضارة العرب صـ ٣٩٧ .

(٢) محمد، كارين آرمستروج ص ٢٨٥ – ٢٨٦ .

(٣) جريدة (وطني) عدد الأحد ٢٧ مايو ٢٠٠١ ص ٧، والجريدة هي لسان حال الكنيسة المصرية.

وهل عندك شيء؟ قال: لا والله يا رسول الله، فقال: اذهب إلى أهلك فانظر هل تجد شيئًا؟ فذهب ثم رجع فقال: لا والله ما وجدتُ شيئًا فقال محمد: انظر ولو خاتمًا من حديد فذهب ورجع فقال: لا والله يا رسول ولا خاتمًا من حديد ولكن هذا ردائي – فقال سهل: ماله رداء غيره – فلها نصفه. فقال رسول الله: ما تصنع بإزارك؟ إن لَبِسْتَهُ لم يكن عليها منه شيء وإن لَبِسَتْهُ لم يكن عليك منه شيء فجلس الرجل حتى إذا طال مجلسه قام، فرآه رسول الله مُوَلِّيًا فأمر به فَدُعِي فلما جاء سأله: ماذا معك من القرآن؟ قال: معي سورة كذا وسورة كذا. فقال: تقرؤهن عن ظهر قلبك؟ قال: نعم قال: اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن).

فهل إلى هذا الحد تُمْتَهَن المرأة حتى تُمَلَّك لأي شخص وبأي ثمن؟!) . أهـ. ص ٧٤، ٧٥.

والجواب بعون الملك الوهاب أن الحديث ليس فيه أن المرأة (تُمَلَّك لأي شخص وبأي ثمن) فالمرأة ليست سلعة تُمَلَّك وليس الزواج تمليكًا بالمعنى الذي قصدوه وإنما المعنى المراد في الحديث مجرد الزواج، والرجل لا نعرف من الحديث عنه شيئًا غير فقره، والفقر ليس عيبًا في الرجل، والمال لا يصلح معياراً للناس حتى يقال عن فقير أنه (أي رجل) ثم إن المهر ليس ثمنًا للمرأة حتى ولو عَظُمَ بل هو صَداق يُهْدَى إليها رمزاً للجِدِّيَّة ولتطييب نفس المرأة، وإن رضيت المرأة بقليله فهي وما رضيت به ليس لأحد سلطان عليها، وعسى الله أن يرزق الفقير قال تعالى: ﴿ وَأَنكِحُواْ ٱلْأَيَٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْۚ إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [سورة النور: ٣٢].

هذا بالنظر إلى ظاهر الحديث، وأما مَنْ فَقِهَ في دين الله عز وجل فيعلم أن مما أباحه الله لرسوله ﷺ دون الناس – وهو من خصائصه ﷺ –جواز أن تهب المرأة المؤمنة نفسها له يتزوجها أو يُزَوّجها ولو بغير مهر، وليس هذا لأحد غيره ﷺ فهو كما قال الله تعالى: ﴿ ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْۖ ... ﴾[سورة الأحزاب: ٦].

يقول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَٰجَكَ ٱلَّٰتِيٓ ءَاتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّٰتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَٰلَٰتِكَ ٱلَّٰتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ ٱلنَّبِيُّ أَن يَسْتَنكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَۗ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِيٓ أَزْوَٰجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [سورة الأحزاب الآية ٥٠].

قال ابن كثير رحمه الله: (وقوله تعالى ﴿ وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ ٱلنَّبِيُّ أَن

يَسْتَنكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ ﴾ الآية. أي ويحل لك أيها النبي المرأة المؤمنة إن وهبت نفسها لك أن تتزوجها بغير مهر إن شئت ذلك).[١].

وأخرج البخاري في صحيحه وأحمد في مسنده عن ثابت البناني قال كنت مع أنس جالساً وعنده ابنة له فقال أنس: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: يا نبي الله هل لك فيَّ حاجة؟ فقالت ابنته: ما أقل حياءها. فقال: هي خير منك، رَغِبَتْ في النبي فعرضت نفسها عليه؛ فبين رضي الله عنه أن هذا شرف للمرأة الواهبة.

(وعن ابن عباس قال: لم يكن عند رسول الله ﷺ امرأة وهبت نفسها له... أي أنه لم يقبل واحدة ممن وهبت نفسها له وإن كان ذلك مباحاً له ومخصوصاً به لأنه مردود إلى مشيئته كما قال الله تعالى: ﴿ إِنْ أَرَادَ ٱلنَّبِيُّ أَن يَسْتَنكِحَهَا ﴾ أي إن اختار ذلك، وقوله تعالى: ﴿ خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ قال عكرمة: أي لا تحل الموهوبة لغيرك، ولو أن امرأة وهبت نفسها لرجل لم يحل له حتى يعطيها شيئاً، وكذا قال مجاهد والشعبي وغيرهما أي أنها إذا فوضت المرأة نفسها إلى رجل فإنه متى دخل بها وجب عليه مهرُ مثلها كما حكم به رسول الله ﷺ في بَرْوَع بنت واشق لما فوضت فحكم لها رسول الله ﷺ بصداق مثلها لما توفي عنها زوجها...).[٢].

- وإذا كان المهر - إن رضيت به المرأة - جائزاً ولو كان قليلاً، فإن التعليم أفضل من المال ولا سيما ما قَلَّ منه فما بالك بتعليم كلام الله عز وجل؟!

- قال الإمام الشوكاني رحمه الله: (والحديث يدل على جَعْل المنفعة صَداقاً ولو كان تعليم القرآن).[٣].

قلت: قوله (ولو كان تعليم القرآن) قاله للاختلاف في جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن، فافهم.

- وقال الشوكاني رحمه الله: (وقال الطحاوي والأبهري وغيرهما بأن هذا خاص بذلك الرجل لكون النبي ﷺ كان يجوز له نكاح الواهبة فكذلك يجوز له إنكاحها مَنْ شاء بغير صَداق).[٤].

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٣/ ٥١٥).

(٢) تفسير القرآن العظيم (٣/ ٥١٦ - ٥١٧)، (بتصرف). قلت: وحديث بَرْوَع بنت واشق رواه الخمسة بسند صحيح على شرط الشيخين، وصححه البيهقي والترمذي وابن حبان وابن حزم.

(٣) نيل الأوطار (٧/ ٢٦٤). ط. مكتبة الكليات الأزهرية.

(٤) السابق، ودعوى الخصوصية تفتقر إلى دليل وقد ردها ابن القيم كما سيأتي.

وقال ابن القيم رحمه الله: (وتَضَمَّن [(١)] أن المرأة **إذا رضيت** بعلم الزوج وحفظه للقرآن أو بعضه من مهرها جاز ذلك، وكان ما يحصل لها من انتفاعها بالقرآن والعلم هو صَداقها كما إذا جعل السيدُ عِتقها صَداقها وكان انتفاعها بحريتها وملْكُها لرقبتها هو صداقها، وهذا الذي اختارته أم سُلَيم من انتفاعها بإسلام أبي طلحة وبَذْلها نفسها له إن أسلم [(٢)] وهذا أحب إليها من المال الذي يبذله الزوج فإن الصَداق شُرِعَ في الأصل حقاً للمرأة تنتفع به، فإذا رضيت بالعلم والدين وإسلام الزوج وقراءته للقرآن كان هذا من أفضل المهور وأنفعها وأَجَلّها). [(٣)]، وهذا كلام متين كما ترى، ثم قال رحمه الله: (ومَنْ ادعى في هذه الأحاديث التي ذكرناها اختصاصها بالنبي ﷺ أو أنها منسوخة أو أن عمل أهل المدينة على خلافها فدعوى لا يقوم عليها دليل والأصل يردها). [(٤)].

فتبين مما سبق أن الحديث دل على أن المهر حق للمرأة فإن رضيت به فلها ذلك سواء أكان المهر قليلاً أو كثيراً، مالاً أو تعليماً أو غير ذلك، فالمهر حق لها وهي وما رضيت والله أعلم.

وكتب هؤلاء النصارى: (محمد وتعدد الزوجات: أمر محمد أصحابه بتعدد الزوجات أو قُل أباحه لهم فهل كان هو نفسه يقبل تعدد الزوجات؟

هذا أمر فيه نظر فقد روي عن النبي أنه قال: «**إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم من علي بن أبي طالب، فلا آذن ثم لا آذن إلا أن يريد ابنُ أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فإنما ابنتي بَضْعَة مني يريبني ما أرابها ويؤذيني ما آذاها**».

فبالرغم من أن محمداً أباح تعدد الزوجات لنفسه ولأصحابه إلا أنه لم يقبله لزوج ابنته لأنه يعلم ما في ذلك من إيذاء للمرأة) . أهـ. ص ٧٥، ٧٦.

وقبل أن نتكلم عن هذا الحديث نريد أن ننبه إلى أننا سبق وبَيَّنَّا أن تعدد الزوجات – وبلا قيد ولا عدد محدد – جائز عند هؤلاء النصارى لوروده في كتابهم ولأنهم ذكروا أن المسيح عليه السلام قال: (ما جئت لأنقض الناموس وإنما جئت لأكمل) وليس عندهم شيء اسمه النسخ فهم لا يُجَوِّزونه فلا محيص من القول بجواز تعدد الزوجات عندهم وهو قول طوائف

---

(١) أي حديث الواهبة.

(٢) يشير إلى ما أخرجه النسائي وصححه، عن أنس قال: خطب أبو طلحة أم سليم فقالت: والله ما مثلك يُرَد ولكنك كافر وأنا مسلمة ولا يحل لي أن أتزوجك فإن تسلم فذلك مهري ولا أسألك غيره، فكان ذلك مهرها .

(٣) زاد المعاد ط . مؤسسة الرسالة، الطبعة السابعة والعشرون (٥/ ١٧٨ – ١٧٩) .

(٤) زاد المعاد (٥/ ١٧٩) .

منهم الآن وأباحه الكاثوليك للنصارى الأفارقة تأليفـًا لهم.

كما أن تعدد الزوجات عند المسلمين ليس فيه إيذاء للزوجة لأنه يشترط له القدرة على العدل ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً ﴾ بل التعدد من مفاخر الإسلام، فعدد النساء يزيد عن عدد الرجال في الغالب وخاصة في أيام الحروب، وبعد الحرب العالمية كانت ألمانيا تعقد المؤتمرات لحل مشكلة زيادة عدد النساء عن الرجال، وطلب أهالي مدينة (بون) أن يَنُصَّ الدستور على إباحة تعدد الزوجات وكان ذلك عام ١٩٤٨ م.

ولم يكن (مارتن لوثر) -زعيم حركة الإصلاح الكنسي - يرى في التعدد ما يدعو إلى تحريمه، وقد بقي تعدد الزوجات عند النصارى إلى القرن السابع عشر الميلادي، وقد سمحت الكنيسة الكاثوليكية بتعدد الزوجات بقرارات صادرة من الفاتيكان في روما وقَصَرَتْ ذلك على الأفريقيين.

وقد تكون الزوجة الواحدة مريضة أو عقيمـًا لا تلد، ثم إنَّ فوائد تعدد الزوجات بالنسبة للمرأة أكثر منها بالنسبة للرجل إذا لاحظَ هؤلاء المفترون ومعهم الداعون إلى تدمير المرأة أن الزوجة الثانية والثالثة والرابعة إنما هي امرأة أيضا تحتاج إلى رجل يحميها وينفق عليها ويُعفّها عن الحرام، ولكنهم قوم لا يفقهون.

لماذا رفض النبي ﷺ زواج عليّ رضي الله عنه بأخرى؟

نسوق - أولاً -: الحديث الذي ذُكِرَتْ فيه هذه القصة بتمامه: فعن المسور بن مخرمة رضي الله عنه قال: إن عليّ بن أبي طالب خَطَبَ ابنة أبي جهل على فاطمة عليها السلام، فسمعتُ رسول الله يخطب الناس في ذلك على منبره هذا وأنا يومئذ محتلم [١]، فقال: «**إن فاطمة مني وأنا أَتَخَوَّف أن تُفْتَنَ في دينها**»، ثم ذكر صِهْراً له من بني عبد شمس فأثنى عليه في مصاهرته إياه، قال: حدثني فَصَدَقني ووعدني فوفى لي، وإني لست أحرم حلالاً ولا أحل حرامـًا، ولكن واللهِ لا تجتمع بنتُ رسول الله وبنتُ عدو الله أبداً» (رواه البخاري ومسلم).

وفي رواية لهما أيضـًا: «إن بني هشام بن المغيرة استأذنوا في أن يُنكحوا ابنتهم عليَّ بن أبي طالب فلا آذَن ثم لا آذَن إلا أن يريد ابنُ أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم، فإنما هي بَضْعة مني يريبني ما أرابَها ويؤذيني ما آذاها». ومَنْ تدبر كلام رسول الله ﷺ تبين له سبب المنع بل أسبابه.

يقول الشيخ السيد سابق رحمه الله تعالى: (كما أن الإسلام قَيَّدَ التعدد بالقدرة على العدل

---

(١) أي قد بلغت الحُلُم، وهو يريد بذلك أنه لم يكن صغيراً بل كان يعي ما يقال .

وقصره على أربع فقد جعل من حق المرأة أو وليها أن يشترط أن لا يتزوج الرجل عليها فلو شرطت الزوجة في عقد الزواج على زوجها ألا يتزوج عليها صح الشرط ولزم وكان لها حقُّ فسخ الزواج إذا لم يَفِ لها بالشرط، ولا يسقط حقها في الفسخ إلا إذا أسقطته ورضيت بمخالفته، وإلى هذا ذهب الإمام أحمد ورجحه ابن تيمية وابن القيم) [١]. ثم ذكر رحمه الله دليلَيْن على ذلك وهما: حديث البخاري ومسلم: «**إن أحق الشروط أن توفوا به ما استحللتم به الفروج**». وقصة عليّ ﷺ التي عليها مدار حديثنا الآن، وبعد ذِكْر القصة قال: رحمه الله: (قال ابن القيم: فتضمن هذا الحكم أموراً: أن الرجل إذا اشترط لزوجته أن لا يتزوج عليها لزمه الوفاء بالشرط ومتى تزوج عليها فلها الفسخ، ووَجْه تَضَمُّن الحديث لذلك أنه ﷺ أخبر أن ذلك يؤذي فاطمة ﷺ ويريبها وأنه يؤذيه ﷺ ويريبه، ومعلوم قطعاً أنه ﷺ إنما زَوَّجَهُ فاطمة ﷺ على ألا يؤذيها ولا يريبها ولا يؤذي أباها ﷺ ولا يريبه، وإن لم يكن هذا مشروطاً في صُلب العقد فإنه من المعلوم بالضرورة أنه إنما دخل عليه، وفي ذِكره ﷺ صِهْرَهُ الآخَر وثنائه عليه بأنه حَدَّثه فَصَدَقه ووعده فَوفَّى له تعريض بعليّ ﷺ وتهييج له على الاقتداء به وهذا يُشْعر بأنه قد جرى منه وَعْدٌ له بأنه لا يريبها ولا يؤذيها فَهَيَّجه على الوفاء له كما وَفَّى له صهره الآخر، فيؤخَذ من هذا أن المشروط عرفاً كالمشروط لفظاً وأن عدمه يُمَلِّكُ الفسخَ لمشترطه، فلو فُرِض من عادة قوم أنهم لا يخُرجون نساءهم من ديارهم ولا يُمَكِّنون الزوجَ مِنْ ذلك اَلبتة واستمرت عادتهم بذلك كان كالمشترط لفظاً) إلى أن قال رحمه الله: (وعلى هذا فلو فُرِض أن المرأة من بيتٍ لا يتزوج الرجل على نسائهم ضرة ولا يمكِّنونه من ذلك وعادتهم مستمرة بذلك، كان كالمشروط لفظاً، وعلى هذا فسيدة نساء العالمين وابنة سيد ولد آدم أجمعين أحق النساء بهذا، فلو شرطه عليٌ في صلب العقد كان تأكيد لا تأسيساً) [٢].

فتبين أن عدم رضا النبي ﷺ بذلك كان لتقدم اشتراطه في العقد ويلزم علياً ﷺ الوفاءُ بما وعد به؛ وثمت وجوه أُخَر للجواب عن هذه الشبهة منها:

(**الوجه الأول**: وقد جاء منصوصاً عليه في الحديث، وهو قول النبي ﷺ: «**لا تجتمع بنت نبي الله ﷺ وبنت عدو الله أبداً**». وفي رواية لمسلم: «**مكاناً واحداً أبداً**». وفي أخرى عنده: «**عند رجلٍ واحدٍ أبداً**» فيكون من جملة محرمات النكاح الجمعُ بين بنت نبي الله ﷺ وبنت عدو الله، وبذلك قال بعض أهل العلم.

---

(١) فقه السنة (٢/ ١٨٧).

(٢) نقله عنه في فقه السنة (٢/ ١٨٧ – ١٨٨).

فقال ابن التين كما نقله عنه الحافظ ابن حجر (فتح الباري ٩/ ٣٢٨): أصح ما تحمل عليه هذه القصة أن النبي ﷺ حَرَّمَ عَلى عليّ أن يجمع بين ابنته وبين ابنة أبي جهل لأنه علل بأن ذلك يؤذيه وأذيته حرام بالاتفاق، ومعنى قوله: «لا أحرم حلالاً». أي هي له حلال لو لم تكن عنده فاطمة وأما الجمع بينهما الذي يستلزم تأذي النبي ﷺ فلا.

وقال النووي رحمه الله (شرح مسلم ٥/ ٣١٣): ويحتمل أن المراد تحريم جمعهما، ويكون معنى «**لا أحرم حلالاً**» أي لا أقول شيئاً يخالف حكم الله، فإذا أحل شيئاً لم أحرمه وإذا حرمه لم أحلله ولم أسكت عن تحريمه لأن سكوتي تحليل له، ويكون من جملة محرمات النكاح: الجمع بين بنت نبي الله وبنت عدو الله.

الوجه الثاني: أن في ذلك إيذاء لفاطمة وقد قال ﷺ: «**إنها بَضْعة مني يريبني ما أرابها ويؤذيني ما آذاها**». وإن كان إيذاء المؤمنين أيضاً محرماً إلا أن إيذاء رسول الله ﷺ أشد حرمة.

الوجه الثالث: أن من خصائص النبي ﷺ أن لا يُتزوج على بناته، وهذا هو الذي استظهره الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٩/ ٣٢٩).

الوجه الرابع: أن ذلك خاص بفاطمة رضي الله عنها لأنها كانت فاقدة مَنْ تركن إليه ممن يؤنسها ويزيل وحشتها من أم أو أخت بخلاف أمهات المؤمنين فإن كل واحدة منهن ترجع إلى مَنْ يحصل لها معه ذلك وزيادة عليه وهو زوجهن ﷺ لِما كان عنده من الملاطفة وتطييب القلوب وجبر الخواطر بحيث أن كل واحدة منهن ترضى منه لحسن خُلقه وجميل خلقه بجميع ما يصدر منه بحيث لو وُجد ما يُخشى وجوده من الغَيْرة لزال عن قُربْ.

الوجه الخامس: أن ذلك ليس معناه النهي ولكن معناه أن النبي ﷺ من ثقته بربه وركونه الشديد إليه يعلم من فضل الله عليه أن الله سبحانه لم يكن ليجمع بين فاطمة وبنت أبي جهل، وذلك كما قال أنس بن النضر لما كَسرت أخته الرُبَيّع ثَنِيَّةَ امرأة وأمر النبي ﷺ بالقصاص فقال أنس بن النضر: أَتُكْسَر ثنيةُ الربيع يا رسول الله؟ لا والله لا تكسر ثنيتها أبداً، فرضي أهل المرأة التي كُسرت ثنيتها بالأَرش (الدية) ولم تكسر ثنية الربيع، فقال النبي ﷺ: «**إن من عباد الله مَنْ لو أقسم على الله لأَبَرَّهُ**») [1]. أ. هـ

فهذه خمسة أوجه لرد تلك الشبهة، ولأن هؤلاء النصارى قد لا يفهمون هذا الكلام العلمي فإنهم يكفيهم الوجه الأول الذي ذكره ابن القيم رحمه الله وهو أن هذا كان شرطاً في العقد والوجه الأخير وهو أن هذا من باب الثقة في الله وأن الله لا يُقَدّر ما يؤذيه من الجمع بين

(١) فقه تعدد الزوجات للشيخ مصطفى العدوي ط. مكتبة ابن تيمية بالقاهرة ١٤١١ هـ صـ ١٢٥ – ١٢٧ .

ابنته وابنة أبي جهل فرعون هذه الأمة عليه لعنة الله، والله أعلم.

– وأما قولهم إن تعدد الزوجات فيه إيذاء للمرأة، فنقول: نعم، إذا لم يعدل الزوج، أو جمع بين امرأة شريفة ذات مكانة ووجاهة كبنت رسول الله وبين بنت أبي جهل ففي هذا إيذاء للمرأة ولهذا شرط الله سبحانه القدرة على العدل لإباحة التعدد، ومنع رسول الله ﷺ الجمع بين فاطمة وبنت أبي جهل.

وأما أن التعدد مطلقاً إيذاء للمرأة فلا، والقول بأن التعدد إيذاء للمرأة وَمُضِرٌّ بها يلزم منه – عندهم – القول بأن الله شرع للأنبياء السابقين ما فيه إيذاء وضرر، والله سبحانه حكيم عليم.

نعم قد يكون في التعدد نوع إيذاء يسير كالغَيْرة وفقدان الزوج بعض الوقت لكن هذا يُحتمل بجانب ما للتعدد من مصالح للمرأة والمجتمع تربو عليه، والأمر إذا وُجِدَت فيه مصلحة ومفسدة يُنظر إلى الغالب منهما، قال تعالى: ﴿ ۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَـٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ ﴾.[1].

فالله سبحانه ذكر أن في الخمر والميسر منافع للناس ولكن لما كان فيهما إثم كبير وكان فيهما ما ذكره الله في قوله: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَـٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ [2]، لما كان الأمر كذلك وغلبت المفسدة على المنافع حرم الله الخمر والميسر وسَمَّاهما رجساً فقال الله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾[3].

يقول الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله: (... فأخبر أن إثمهما ومضارهما وما يصدر عنهما من ذهاب العقل والمال والصد عن ذكر الله وعن الصلاة، والعداوة والبغضاء، أكبر مما يظنونه من نفعهما من كسب المال بالتجارة بالخمر وتحصيله بالقمار، والطرب للنفوس عند تعاطيهما، وكان هذا البيان زاجراً للنفوس عنهما لأن العاقل يرجح ما ترجحت مصلحته ويجتنب ما ترجحت مضرته)[4].

وهذه القاعدة وهي الترجيح بارتكاب أخف الضررَيْن أو تفويت المصلحة الأدنى لتحقيق الأعلى، قاعدة منطقية لا يجادل فيها أحد.

فالرجل يوافق على أن يستأصل الطبيب (اللوزتين) لابنه – مثلاً – مع ما في ذلك من

(١) سورة البقرة ٢١٩ .

(٢) سورة المائدة ٩١ .

(٣) سورة المائدة ٩٠ .

(٤) تيسير الكريم الرحمن، ص ٨١ . ط . مؤسسة الرسالة .

مخاطر التعرض للتخدير واحتمال حدوث نزف دم وغير ذلك، لأن هناك أضراراً أخرى أكبر مثل تكرار إصابة الطفل بالتهاب (اللوزتين) مما قد يؤدي إلى حدوث حُمَّى روماتيزمية تضر بالقلب بل قد تتلفه وتؤدي إلى الموت.

والرجل قد يسافر للبحث عن الرزق أو لطلب العلم أو لأي مطلب مشروع برغم ما للسفر من آفات كمفارقة الأهل والأحباب والديار والتعرض لآلام الغُربة ولَأْوائها واحتمال الموت أو الافتقار أو غير ذلك بعيداً عن الأهل، والسفر نفسه فيه نوع إيذاء، يقول النبي ﷺ: «**السفر قطعة من العذاب**» (متفق عليه).

فتعدد الزوجات من هذا الباب كأكثر الأمور الواقعة في هذه الدنيا، والله أعلم.

-وبعد أن ذكروا قصة علي رضي الله عنه وأنه أراد الزواج من ابنة أبي جهل لعنه الله، قالوا: (وهناك حديث آخر لمحمد عن عائشة قالت: «جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى النبي فقالت: إني كنت عند رفاعة فطلقني فَبتَّ طلاقي (أي طلقها ثلاث مرات، فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير وما أنا معه إلا هُدبة الثوب (كناية عن الضعف الجنسي) فقال: «**أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟** قالت: نعم، قال: «**لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك**» كناية عن الجماع.

نعتقد أن هذا الحديث لا يحتاج منا إلى تعليق، فمكانة المرأة ومشاعرها عند محمد تتجلى فيه بأوضح صورة) أ. هـ ص ٧٦.

قلت: بل الصواب أن هذا الكلام منهم يتجلى فيه بصورة بينة قول الحكيم الخبير: ﴿ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ۚ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ ۖ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴾ [سورة الفرقان: ٤٤]، فالله المستعان.

وبدايةً أنا أعجب مِن حشر هذا الحديث في هذا المكان إذْ لا علاقة له بموضوع تعدد الزوجات، وقولهم: (وهناك حديث آخر) غير مفهوم، (حديث آخر) عن ماذا؟! هل هو حديث آخر عن تعدد الزوجات؟... لا

هل هذه هي كل الأحاديث عن المرأة وتَبَقَّى هذا الحديث؟... لا. هل له تعلق بما قبله؟! لا (!)

وعلى كل حال فسوف نبين معنى هذا الحديث ليتضح معناه ونعرف أنه إكرام للمرأة وسُمُوّ بمشاعرها وتقديس لعقدة النكاح ومنع للتلاعب بها.

- عن عائشة رضي الله عنها قالت: جاءت امرأة رفاعة القُرظيّ إلى النبي ﷺ فقالت: كنت عند رفاعة فطلقني فبت طلاقي فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزَّبِير وإنما معه مثل هُدْبة الثوب،

فقال: «**أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ لا، حتى تذوقي عُسَيلته ويذوق عُسَيلتك**». (رواه البخاري ومسلم وأصحاب السنن).

وعنها رضي الله عنها قالت: طلق رجل امرأته ثلاثـًا فتزوجها رجل ثم طلقها قبل أن يدخل بها فأراد زوجها الأول أن يتزوجها فَسُئِلَ رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: «**لا، حتى يذوق الآخر من عُسَيلتها ما ذاق الأول**». رواه البخاري ومسلم، واللفظ لمسلم.

ويقول الله تعالى: ﴿ ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَأۡخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ شَيۡـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَا فِيمَا ٱفۡتَدَتۡ بِهِۦۗ تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعۡتَدُوهَاۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ (٢٢٩) فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۗ وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ﴾ .[1].

ففي هاتين الآيتين يبين الله سبحانه وتعالى أن مَنْ طلق زوجته طلاقـًا بائنـًا فلا تحل له حتى تتزوج زوجـًا غيره فإن طلقها الزوجُ الثاني فلا جناح على الزوج الأول أن يراجعها إن ظن هو والمرأة أنهما سيقيمان حدود الله، أي يتعاشران بالمعروف، والمقصود بالزواج من زوج ثانٍ أن يكون زواجـًا شرعيـًا زواجَ رغْبة – يرغب كل منها في الآخر ويريده ويقصدان دوام العشرة بينهما – لا زواج دُلْسة تتزوج لكي تحل للزوج الأول فترجع إليه فإن هذا تحايل لا يحل وهو زنا وليس بزواج وهو من كبائر الذنوب وفاعله ملعون.

قال ابن كثير رحمه الله: (﴿ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ ﴾ أي إذا طلقتها واحدةً أو اثنتين فأنت مخير فيها ما دامت عدتها باقية بين أن تردها إليك ناويـًا الإصلاح بها والإحسان إليها وبين أن تتركها حتى تنقضي عدتها فتبين منك وتُطْلِقُ سراحها محسنـًا إليها لا تظلمها من حقها شيئـًا ولا تضارّ بها. وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: إذا طلق الرجل امرأته تطليقتين فليتق الله في ذلك أي في الثالثة فإما أن يمسكها بمعروف فيحسن صحابتها أو يسرحها بإحسان فلا يظلمها من حقها شيئـًا) . أهـ.[2].

وقال رحمه الله: (﴿ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥۗ ﴾ أي إذا طلق الرجل امرأته طلقة ثالثة بعدما أرسل عليها الطلاق مرتين فإنها تحرم عليه ﴿ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥۗ ﴾ أي حتى يطأها زوج آخر في نكاح صحيح، فلو وطئها واطئ في غير نكاح ولو في مِلْك اليمين لم

---

(١) سورة البقرة ٢٢٩ – ٢٣٠ .

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١/ ٢٧٢) .

تحل للأول لأنه ليس بزوج وهكذا لو تزوجت ولكن لم يدخل بها الزوج لم تحل للأول). [١].

وقال رحمه الله: (والمقصود من الزوج الثاني أن يكون راغباً في المرأة قاصداً لدوام عشرتها كما هو المشروع من التزويج). [٢].

ثم قال رحمه الله تعالى: (فأما إذا كان الثاني إنما قَصْدُه أن يحلها للأول فهذا هو المحلل الذي وردت الأحاديث بذمه ولعنه ومتى صرح بمقصوده في العقد بطل النكاح عند جمهور الأئمة) . أهـ. [٣].

إذا فهمتَ هذا علمتَ المقصودَ من حديث رفاعة القرظي وهو أن هذه المرأة كانت تريد أن ترجع إلى رفاعة فتحايلت - فيما يبدو - بهذا النكاح الثاني ولم يكن في نيتها الزواج ولم تكن تريد البقاء مع هذا الزوج الثاني ولم يكن قد دخل بها بعد فادّعت أنه لا يقوى على إتيان النساء، لتتضرر بذلك فيحكم الرسول ﷺ بطلاقها، فلما علم رسول الله ﷺ ذلك وأنها تريد الرجوع إلى رفاعة أخبرها بأن هذا لا يجوز بل لا بد من أن يدخل بها الزوج الثاني ليكون زواجاً شرعياً فتتم الألفة بين الزوجين وتدوم العشرة بينهما، وهناك أمر آخر وهو أن المرأة لو رجعت إلى زوجها الأول لكان في هذا غبن للزوج الثاني الذي اتُّخِذَ أداةً لحل مشكلتها دون أن يستفيد شيئاً بل خسر المهر وقد يُصَدِّقُ الناسُ المرأةَ فيطعُنون في رجولته ولايزوجونه، فالدخول بها فيه حفظ لحق الزوج الثاني والعمل على دوام العشرة، مع عدم التلاعب بأمر الزواج الذي سماه الله ميثاقاً غليظاً، فأي امتهان للمرأة في هذا الحديث؟! بل إن التحليل - الذي أرادته المرأة - هو عين الامتهان لأنه زنا في صورة زواج وفيه تحايل على شرع الله.

قال الإمام النووي رحمه الله: (وفي هذا الحديث أن المطلقة ثلاثاً لا تحل لمطلقها حتى تنكح زوجاً غيره ويطأها ثم يفارقها وتنقضي عدتها، فأما مجرد عقده عليها فلا يبيحها للأول وبه قال جميع العلماء من الصحابة والتابعين فمَن بعدَهم، وانفرد سعيد بن المسيب فقال: إذا عقد الثاني عليها ثم فارقها حَلَّت للأول ولا يشترط وطء الثاني لقول الله تعالى: ﴿ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ ﴾ والنكاح حقيقةٌ في العقد على الصحيح، وأجاب الجمهور بأن هذا الحديث مُخَصِّصٌ لعموم الآية ومُبيِّنٌ للمراد بها، قال العلماء: ولعل سعيداً لم يبلغه هذا الحديث) . أهـ. [٤].

(١) تفسير القرآن العظيم (١/ ٢٧٧) .

(٢) السابق (١/ ٢٧٨) .

(٣) السابق (١/ ٢٧٩) .

(٤) شرح صحيح مسلم (٥/ ٢٢٩) .

قلت: هذا القول لا تصح نسبته لسعيد بن المسيب، وقد قال الإمام ابن كثير رحمه الله: (واشتهر بين كثير من الفقهاء أن سعيد بن المسيب رحمه الله أنه يقول: يحصل المقصود من تحليلها للأول بمجرد العقد على الثاني، وفي صحته عنه نظر)[١] ثم ذكر عنه روايات مرفوعة تخالف هذا المشهور عنه ثم قال: (فهذا من رواية سعيد بن المسيب عن ابن عمرو مرفوعاً على خلاف ما يُحكى عنه، فبعيدٌ أن يخالف ما رواه بغير مستند والله أعلم).[٢].

وقد تبين مما سبق أنْ ليس في الحديث ما يحط من مكانة المرأة، وأما (مشاعر المرأة) فقد ورد في روايات الحديث في الصحيحين: (وإنه والله ما معه إلا مثل الهُدْبة وأخذت بهدبة من جِلبابها) قال[٣]: فتبسم رسول الله ﷺ ضاحكاً فقال: «**لعلكِ تريدين أن ترجعي إلى رفاعة، لا...**» الحديث وفيه: (وأبو بكر الصديق جالس عند رسول الله ﷺ وخالد بن سعيد بن العاص جالس بباب الحجرة لم يُؤذَن له قال: فطفق خالد ينادي أبا بكر: ألا تزجر هذه عمَّا تجهر به عند رسول الله ﷺ؟).

(قال العلماء: إن التبسم للتعجب من جَهْرِها وتصريحها بهذا الذي تستحي النساء منه في العادة أو لرغبتها في زوجها الأول وكراهة الثاني والله أعلم).[٤].

فانظر إلى تعجب الصحابة وتبسم النبي ﷺ تعجباً من قولها.

وأما كلام رسول الله ﷺ ففي غاية الأدب فكَنى بالعُسَيْلة عن الجماع وهي كناية غير فاضحة بل في غاية اللطافة ولا تخدِش الحياء، فأين ما يمس حياء المرأة ومشاعرها في الحديث؟! ألا قاتل الله الجهلَ وأهله.

الإسلام والطلاق: تحت هذا العنوان كتب هؤلاء النصارى ما نصه: (في موقف الإسلام من الطلاق امتهان للمرأة، فليس للمرأة حق في طلب الطلاق، قال محمد: «أيما امرأة سألت زوجها طلاقاً في غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة» والزوج إذا طلق امرأته له أن يعيدها إليه في أي وقت يشاء قبل انقضاء عدتها (ثلاثة أشهر) دون أن يحتاج إلى موافقتها، أما إذا أرادت المرأة أن تترك زوجها فعليها أن ترد له كل شيء لها، أو أن تشتري نفسها منه وهو ما يسمي في الإسلام الطلاق بالخلع، فقد ورد عن نافع (أن صفية بنت أبي عبيد اختلعت من زوجها بكل شيء لها فلم ينكر ذلك عبد الله بن عمر).

---

(١) تفسير القرآن العظيم (١/ ٢٧٧).

(٢) السابق.

(٣) القائل هو عروة بن الزُّبَيْر الراوي عن عائشة رضي الله عنها.

(٤) شرح النووي على مسلم (٥/ ٢٢٩).

حديث فاطمة بنت قيس: عن فاطمة بنت قيس في المطلقة ثلاثـًا أن النبي قـال: «**ليس لها سُكْنَى ولا نفقة**» وقد أثار حديث فاطمة هذا جدلاً كبيراً بين أصحاب محمد أنفسهم، فقد طعن فيه عمر بن الخطاب، وعائشة، وأسامة بن زيد، ومروان، وسعيد بن المسيب وغيرهم، ولنا أن نسأل: إذا كان الحديث صحيحـًا رواه مسلم وغيره، فما موقف الذين طعنوا فيه؟ وإن كان الطاعنون فيه على صواب فما قوة الحديث؟ وبالتالي ما هي قوة صحيح مسلم؟ وهل للمطلقة ثلاثـًا نفقة وسكنى أم لا؟) أ. هـ ص ٧٦، ٧٧.

والكلام مع هؤلاء سيكون بإذن الله في عدة أمور نبدأُها بكلمةٍ عن الطلاق قبل الإسلام والحكمة من إباحته.

الطلاق في كتابهم المقدس: يجوز الطلاق لأي عيب في الزوجة، ففي سفر التثنية: (إذا أخذ رجل امرأة وتزوج بها فإن لم تجد نعمة في عينيه لأنه وجد فيها عَيْبَ شيء وكتب لها كتاب طلاق ودفعه إلى يدها وأطلقها من بيته..) (تثنية ٢٤: ١).

ويجوز لها أن تتزوج من آخر ولكن لا يجوز لها أن ترجع إلى زوجها الأول (ومتى خرجت من بيته ذهبت وصارت لرجل آخر فإن أبغضها الرجل الأخير وكتب لها كتاب طلاق ودفعه إلى يدها وأطلقها من بيته، أو إذا مات الرجل الأخير الذي اتخذها له زوجة لا يقدر زوجها الأول الذي طلقها أن يعود يأخذها لتصير له زوجة بعد أن تنجست لأن ذلك رجس لدى الرب...). (تثنية ٢٤: ٢ – ٤).

وقد ورد ما يدل على كراهة الطلاق: (لأنه يُكره الطلاق قال الرب إلهُ إسرائيل) (ملاخي ٢: ١٦).

ولعل هذا الطلاق المكروه هو ما لم يكن لعيب في المرأة، وإلا لزم التناقض إذْ لا فرق عندهم بين المكروه والمحرم. وهذان النصان من العهد القديم الذي يدين به اليهود والنصارى، ومع أن النصارى يذكرون عن المسيح ﷺ أنه قال: «**ما جئت لأنقض الناموس بل جئت لأتمم**». مع ذلك فإنهم ذكروا عنه تحريم الطلاق إلا إذا زنت المرأة، وتحريم زواج المطلقة، ففي إنجيل متي: «وقيل مَنْ طلق امرأته فليعطها كتاب طلاق. وأما أنا فأقول لكم: إن مَنْ طلق امرأته إلا لعلة الزنى يجعلها تزني ومن يتزوج مطلقة فإنه يزني» (متى ٥: ٣١، ٣٢).

وقد نَصَّ على نسخ حكم التوراة – وإن أنكروا النسخ – فلما سأله الفريسيون: هل يحل للرجل طلاق امرأته لكل سبب؟ قال: (فالذي جمعه الله لا يفرقه إنسان) فقالوا له: فلماذا أوصى موسى أن يعطى كتاب طلاق فتطلق؟ قال لهم: (إن موسى من أجل قساوة قلوبكم أذن

لكم أن تطلقوا نساءكم، ولكن من البدء لم يكن هكذا، وأقول لكم إن من طلق امرأته إلا بسبب الزنا وتزوج بأخرى يزني. والذي يتزوج بمطلقة يزني) (متى ١٩: ٣ – ٩) وانظر (مرقس ١٠: ٢ – ١٢) و (لوقا ١٦: ١٨) فلو عملوا بمقتضى كتابهم لأباحوا الطلاق لأي عيب في المرأة، وإن عملوا بالعهد الجديد وألغوا حكم التوراة كان الطلاق جائزاً لعلة الزنا فقط، وكان هذا إقراراً منهم بوقوع النسخ في كتابهم لأن الحكم تَغَيَّر من الحِل إلى الحرمة.

الطلاق في الجاهلية: عن عائشة رضي الله عنها قالت: لم يكن للطِلاق وقتٌ، يطلق الرجل امرأته ثم يراجعها ما لم تنقض العدة، وكان بين رجل من الأنصار وبين أهله بعض ما يكون بين الناس، فقال: والله لأتركنكِ لا أيماً ولا ذات زوج فجعل يطلقها حتى إذا كادت العدة أن تنقضي راجعها ففعل ذلك مراراً فأنزل الله عز وجل فيه: ﴿ **ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ** ﴾ فَوَقَّتَ الطلاقَ ثلاثاً لا رجعةَ فيه بعد الثالثة حتى تنكح زوجاً غيره. [(1)].

قلت: والطلقة الثالثة هي التسريح بإحسان [(2)].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿ **وَٱلۡمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٖۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكۡتُمۡنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِيٓ أَرۡحَامِهِنَّ** ﴾ الآية، وذلك أن الرجل كان إذا طلق امرأته فهو أحق برجعتها وإن طلقها ثلاثاً، فنَسَخَ ذلك: ﴿ **ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ** ﴾ الآية [(3)].

فالطلاق في الجاهلية لم يكن له حَدٌّ، يُطَلِّق الرجل ويراجع ثم يطلق بلا عدد معين فيذر المرأة كالمعلقة لا هي أَيِّم ولا ذات زوج.

فجاء الإسلام دين الله – عز وجل – مبيحاً الطلاق ما دام هناك ما يدعو إليه، داعياً الرجل إلى عدم العَجَلة: «**لا يَفْرَكُ مؤمنٌ مؤمنةً إن كَرِهَ منها خُلُقاً رضي منها آخر**» مُحذِّراً المرأة من طلب الطلاق «**من غير ما بأس**» غيرَ مُتَغاضٍ عن حقوق المرأة بعد الطلاق، وحضانةِ الأولاد ونحو ذلك بتشريع دقيق حكيم عادل لأنه من لدن حكيم عليم.

مِن حِكَم الطلاق: حثَّ الإسلام على التغاضي عن عثرات الزوجة إن كانت لا تشين

---

(١) تفسير ابن كثير (١/ ٢٧٢)، والأثر رواه الترمذي والحاكم وغيرهما .

(٢) أخرج الطبري وغيره من طريق إسماعيل بن سميع عن أبي رزين قال: قال رجل: يا رسول الله الطلاق مرتان فأين الثالثة؟ قال (إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان) وسنده حسن كما قال ابن حجر لكنه مرسل وقد وصله الدارقطني والمرسل هو المحفوظ، ويعتضد بما أخرجه الطبري من حديث ابن عباس بسند صحيح قال: إذا طلق الرجل امرأته تطليقتين فليتق الله في الثالثة فإما أن يمسكها فيحسن صحبتها أو يسرحها فلا يظلمها من حقها شيئاً . انظر فتح الباري (٩/ ٢٧٨ – ٢٧٩) ط . السلفية .

(٣) رواه أبو داود والنسائي، وصححه الألباني لغيره في إرواء الغليل رقم (٢٠٨٠) .

العرض ووجه النظر إلى أنها لا تخلو من خصال حسنة «**استوصوا بالنساء خيراً...**» ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ «**لا يفرك مؤمن مؤمنة إن كره منها خُلقاً رضي منها آخر**»، فإن ترفعت المرأة على الزوج ونشزت وعصت أمره في ما لا معصية فيه فهو الراعي وعليه أن يقومها برفق بالوعظ والإرشاد فإن لم يفلح معها الوعظ هجرها في المضجع وإن لم ترتدع بذلك فله ضربها ضرباً غير مبرح بالشروط التي سبق ذكرها، فإن أَصَّرت على النشوز يدعو عاقلاً لبيباً من أهله وآخر من أهلها ليصلحوا بينهما فإن باءت محاولاتُ الصلح بالفشل فالطلاق آخر الدواء لأن البيت لا يستقر بين هذين ولعل كلاً منهما يرزقه الله بمن يلائمه.

قال الله تعالى: ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ۚ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴿٣٥﴾ ﴾ [سورة النساء: ٣٤،٣٥].

وقال الله تعالى: ﴿ وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ وَٰسِعًا حَكِيمًا ﴾ [سورة النساء: ١٣٠].

والطلاقُ وإن كان غيرَ محبوب ولا مرغوب فيه إلا أنه آخر الدواء وقد شرعه الله عز وجل لحِكَمٍ كثيرة عظمية، وقد يكون الطلاق حَلَّ المشكلة في أحوال كثيرة منها على سبيل المثال:

١ – إذا استحكمت النُّفرةُ بين الزوجين وحَلَّ الخصامُ محل الوئام وعجزت الوسائل عن التوفيق بينهما، فالطلاق هو الحل لرفع الحرج عن كليهما.

٢ – إذا كانت الزوجة عقيماً أو الزوج عقيماً ويريد الآخر منهما أن يكون له ذرية يسعد بها، فالطلاق في هذه الحالة حل للمشكلة إن لم يمكن غيره مثل تعدد الزوجات عند عقم الزوجة.

٣– قد يكون أحد الزوجين مصاباً بمرض يحول دون المعاشرة الزوجية أو بمرضٍ مُعدٍ يخشى الطرف الثاني أن ينتقل إليه المرض بِقَدر الله ولم يجد في نفسه القدرة على الصبر على البقاء، فللطرف المعافى حق الفسخ أو الطلاق.

٤ – قد يسافر الزوج سفراً طويلاً أو يُسْجَن مدة طويلة أو يمتنع عن الإنفاق على الزوجة، فيكون الطلاق حلاً لمشكلة الزوجة.

وهناك صور كثيرة غير هذه يكون فيها الطلاق هو الحل للمشكلات الزوجية إذا لم يفلح العلاج، ومن أجل ذلك أَقَرَّ مجلس الشيوخ الإيطالي على الرغم من معارضة الفاتيكان مشروعًا لإباحة الطلاق في أكتوبر سنة ١٩٧٠ م.

وفي بريطانيا وافق مجلس العموم البريطاني على قانون يبيح للزوجين الطلاق بعد أن ينفصل أحدهما عن الآخر لمدة عامين إذا وافق الزوجان على الطلاق، ولمدة خمسة أعوام إذا وافق أحدهما دون الآخر [١].

هل للمرأة الحق في طلب الطلاق؟

رحم الله شيخ الإسلام ابن تيمية فقد قال رحمه الله ما معناه: أنا ألتزم أن لا يأتي مبطل بدليل صحيح على باطله إلا كان في نفس الدليل رد على باطله.

وقد زعم هؤلاء النصارى أن المرأة ليس من حقها طلب الطلاق واستدلوا على دعواهم بحديث: «**أيما امرأة سألت زوجها طلاقًا في غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة**». مع أن قول النبي ﷺ: «**في غير ما بأس**» يدل على أنه يجوز للمرأة طلب الطلاق إن كان ثَمَّ بأس، وهذا واضح، قال المناوي رحمه الله: (من غير بأس بزيادة ما للتأكيد، والبأس الشدة، أي في غير حالة شدة تدعوها وتلجئها إلى المفارقة كأنْ تخاف أن لا تقيم حدود الله فيما يجب عليها من حُسن الصحبة وجميل العشرة لكراهتها له، أو بأن يضارها لتختلع منه..... وقال ابن حجر[٢]: الأخبار الواردة في ترهيب المرأة من طلب طلاق زوجها محمولة على ما إذا لم يكن سبب يقتضي ذلك)[٣].

وقال الشيخ السيد سابق رحمه الله: (والزوجة التي تطلب الطلاق من غير سبب ولا مقتضٍ فحرام عليها رائحة الجنة) [٤].

ولذلك أجاز العلماء للزوجة طلب الطلاق إن كان لها ما يبرر هدم هذه العلاقة المقدسة.

قال الشيخ سيد سابق رحمه الله: (ذهب الإمام مالك والشافعي وأحمد إلى جواز التفريق لعدم النفقة بحكم القاضي إذا طلبته الزوجة وليس له مال ظاهر) [٥].

---

(١) (الإسلام والرسول في نظر منصفي الشرق والغرب) أحمد بن حجر آل بوطامي (الطبعة الثالثة ص ٦٢ – ٦٦ . (بتصرف) .

(٢) (انظر كلام ابن حجر في الفتح (٩/ ٣١٤) ط . السلفية .

(٣) فيض القدير (٣/ ١٣٨) .

(٤) فقه السنة (٢/ ٢٧٨ – ٣٧٩) .

(٥) السابق (٢/ ٣١٤) .

وقال رحمه الله: (ذهب الإمام مالك - ومثله مذهب أحمد - أن للزوجة أن تطلب من القاضي التفريق إذا ادَّعت إضرار الزوج بها إضراراً لا يستطاع معه دوام العِشرة بين أمثالهما مثل ضربها أو سَبّها أو إيذائها بأي نوع من أنواع الإيذاء الذي لا يطاق أو إكراهها على منكر القول أو الفعل) (١).

وقال: (التطليق لِغَيْبة الزوج هو مذهب مالك وأحمد دفعًا للضرر عن المرأة، فللمرأة أن تطلب التفريق إذا غاب عنها زوجها ولو كان له مال تنفق منه بشرط:

١- أن يكون غياب الزوج عن زوجته لغير عذر مقبول.

٢- أن تتضرر بغيابه.

٣- أن تكون الغَيبة في بلد غير الذي تقيم فيه.

٤- أن تمر سنة تتضرر فيها الزوجة) (٢).

وقال: (وكذلك لها الحق في أن تطلب التفريق للضرر الواقع عليها لِبُعْد زوجها عنها لا لغيابه...) (٣).

وقال رحمه الله: (ومما يدخل في هذا الباب - عند مالك وأحمد - التطليق لحبس الزوج لأن حبسه يوقع بالزوجة الضرر لِبُعده عنها) (٤).

فهناك حالات تتضرر المرأة فيها من بقاء العلاقة الزوجية فيحق لها أن تطالب بالطلاق، وإنما المحرم أن تطلب الطلاق بدون سبب ملجئ إلى فَصْم عُرَى هذه العلاقة المقدسة، وهنا يَحْسُن إيراد الإجابة عن هذا السؤال: لماذا جُعِلَ الطلاقُ من حق الرجل وحده؟

يقول الشيخ محمد رشيد رضا رحمه الله: (جعل الإسلامُ الطلاقَ من حق الرجل وحده لأنه أحرص على بقاء الزوجية التي أنفق في سبيلها من المال ما يحتاج إلى إنفاق مثله أو أكثر منه إذا طلق وأراد عقد زواج آخر. وعليه أن يعطي المطلقة مؤخر المهر ومتعة الطلاق وأن ينفق عليها في مدة العدة ولأنه بذلك، وبمقضي عقله ومزاجه يكون أصبر على ما يكره من المرأة فلا يسارع إلى الطلاق لكل غضبة يغضبها أو سيئة منها يشق عليه احتمالها، والمرأة أسرع منه غضبًا وأقل احتمالاً وليس عليها من تبعات الطلاق ونفقاته مثل ما عليه، فهي أجدر بالمبادرة إلى حل عُقدة الزوجية لأدنى الأسباب أولما لا يُعَدّ سببًا صحيحًا إن أُعطي لها هذا

---

(١) فقه السنة (٢/ ٣١٥).

(٢) فقه السنة (٢/ ٣١٧).

(٣) فقه السنة (٢/ ٣١٧).

(٤) فقه السنة (٢/ ٣١٧).

الحق، والدليل على صحة هذا التعليل الأخير أن الإفرنج لما جعلوا طلب الطلاق حقاً للرجال والنساء على السواء كثر الطلاق عندهم فصار أضعاف ما عند المسلمين) . أهـ.[(١)].

وأما قولهم: (والزوج إذا طلق امرأته له أن يعيدها إليه في أي وقت يشاء قبل انقضاء عدتها دون أن يحتاج إلى موافقتها). فقد تبين مما سبق الحكمة في جعل الطلاق بيد الرجل، فكذلك الرجعة، بالإضافة إلى أن هذا الكلام الذي ذكروه صحيح في الطلاق الرجعي والمرأة حينئذٍ تكون زوجة للرجل لم تنفصم عرى الزوجية بينهما فهي زوجته ومن حقه أن يراجعها، ولا يحتاج إلى رضاها في الرجعة لأنها قد رضيت به زوجاً من قبل و ما زالت الزوجية بينهما قائمة فتأمل.

قال الله تعالى: ﴿ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓاْ إِصۡلَٰحٗاۚ ﴾ [(٢)]. قال الإمام ابن كثير رحمه الله: (وقوله: ﴿ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓاْ إِصۡلَٰحٗاۚ ﴾ أي وزوجها الذي طلقها أحق بردها مادامت في عدتها إذا كان مراده بردها الإصلاح والخير، وهذا في الرجعيات) [(٣)].

وقال الشيخ السيد سابق رحمه الله: (الطلاق الرجعي لا يمنع الاستمتاع بالزوجة لأنه لا يرفع عقد الزواج ولا يزيل المِلْك [(٤)]، ولا يؤثر في الحل، فهو وإن انعقد سبباً للفُرقة إلا أنه لا يترتب عليه أثره ما دامت المطلقة في العدة وإنما يظهر أثره بعد انقضاء العدة دون مراجعة، فإذا انقضت العدة ولم يراجعها بانت منه، وإذا كان ذلك كذلك فإن الطلاق الرجعي لا يمنع من الاستمتاع بالزوجة، وإذا مات أحدهما وَرِثه الآخر ما دامت العدة لم تنقضِ ونفقتها واجبة عليه ويلحقها طلاقه وظهاره وإيلاؤه ولا يحل بالطلاق الرجعي المؤجلُ من المهر لأحد الأجلين: الموت أو الطلاق، وإنما يحل مؤخر الصداق بانقضاء العدة. والرجعة حق للزوج مدة العدة، وهو حق أثبته الشارع له ولهذا لا يملك إسقاطه، فلو قال: لا رجعة لي، كان له حق الرجوع عنه، وحق مراجعتها، يقول الله تعالى: ﴿ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَٰلِكَ ﴾ وإذا كانت الرجعة حقاً فلا يشترط رضا الزوجة ولا علمها ولا تحتاج إلى وليّ، فجعل الحق للأزواج لقول الله: ﴿ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ ﴾ كما لا يشترط الإشهاد عليها وإن كان ذلك مستحباً خشية إنكار الزوجة فيما بعد أنه راجعها لقوله تعالى: ﴿ وَأَشۡهِدُواْ ذَوَيۡ عَدۡلٖ مِّنكُمۡ ﴾) . أهـ.[(٥)].

---

(١) فقه السنة (٢/ ٢٨٢) . وقد نقل كلام الشيخ رشيد من كتابه (نداء إلى الجنس اللطيف) .

(٢) سورة البقرة الآية ٢٢٨ .

(٣) تفسير ابن كثير (١/ ٢٧١)

(٤) أي بالنسبة لملك اليمين .

(٥) فقه السنة (٢/ ٣٠٣) .

وأما قولهم: (أما إذا أرادت المرأة أن تترك زوجها فعليها أن ترد له كل شيء لها أو أن تشتري نفسها وهو ما يسمى في الإسلام الطلاق بالخلع) أ. هـ ص٧٦.

فالجواب بعون الملك الوهاب أن هذا كلامٌ خُلِط فيه الحق بالباطل بمكر يليق بعبدة الصليب، وقبل أن نشير إلى الخطل في هذا الكلام لابد من كلمة عن الُخلْع تبين المراد، وهل فيه ظلم للمرأة كما يزعم هؤلاء!

يقول الشيخ السيد سابق رحمه الله: (الحياة الزوجية لا تقوم إلا على السكن والمودة والرحمة وحُسن المعاشرة وأداء كل من الزوجين ما عليه من حقوق، وقد يحدث أن يكره الرجل زوجته أو تكره هي زوجها، والإسلام في هذه الحال يوصي بالصبر والاحتمال وينصح بعلاج ما عسى أن يكون من أسباب الكراهية، قال الله تعالى ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُواْ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ [1]. وفي الحديث الصحيح: «لا يفرك مؤمن مؤمنة إن كره منها خُلُقــًا رضي منها خلقــًا آخر» إلا أن البُغْض قد يتضاعف ويشتد الشقاق ويصعب العلاج ويَنْفَذُ الصبر ويذهب ما أُسِّسَ عليه البيت من السكن والمودة والرحمة وأداء الحقوق، وتصبح الحياة الزوجية غير قابلة للإصلاح، وحينئذٍ يرخص الإسلام بالعلاج الوحيد الذي لابد منه، فإن كانت الكراهية من جهة الرجل فَبِيَدِه الطلاق وهو حق من حقوقه وله أن يستعمله في حدود ما شرع الله، وإن كانت الكراهية من جهة المرأة فقد أباح لها الإسلام أن تتخلص من الزوجية بطريق الخُلع بأن تعطي الزوج ما كانت أخذت منه باسم الزوجية لِيُنْهي علاقته بها، وفي ذلك يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦۗ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَاۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [2].

وفي أخذ الزوج الفدية عدل وإنصاف إذْ أنه هو الذي أعطاها المهر وبذل تكاليف الزواج والزفاف وأنفق عليها وهي التي قابلت هذا كله بالجحود وطلبت الطلاق فكان من النَّصَفة أن ترد عليه ما أخذت.

وإن كانت الكراهية منهما معــًا فإن طلب الزوج التفريق فبيده الطلاق وعليه تبعاته وإن طلبت الزوجة الفرقة فبيدها الخُلع وعليها تبعاته كذلك) [3].

(١) سورة النساء آية ١٩ .

(٢) سورة البقرة ٢٢٩ .

(٣) فقه السنة (٢ / ٣١٨ – ٣١٩) .

والأصل في الخلع ما رواه البخاري في صحيحه عن ابن عباس قال: جاءت امرأة ثابت ابن قيس بن شماس إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، ما أعتب عليه في خُلُقٍ ولا دين ولكني أكره الكفر في الإسلام [١].

فقال رسول الله ﷺ: «**أَتَرُدِّينَ عليه حديقته؟**». قالت: نعم فقال رسول الله ﷺ: «**اقبل الحديقة وطَلِّقها تطليقة**». فهذه امرأة تشهد بأن زوجها ذو خُلُق ودين وليس في خلقه ولا دينه ما يُعَاب، ولكنها كرهته لدمامته، فقد أخرج عبد الرزاق عن معمر قال: بلغني أنها قالت:) يا رسول الله بي من الجمال ما ترى وثابت رجل دميم)، وعند ابن ماجة من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن قيس بن ثابت كان رجلاً دميماً.

ودمامته أمر لا يدَ له فيه، وقد رأته من قبل وقبلت بزواجه، فلا يكون من العدل – والحالة هذه – أن تتركه وتذهب بالمهر.

ولو المرأة كانت تتضرر بأمرٍ للزوج فيه يد لكان لها الحق في طلب الطلاق كما سبق بيانه، وينبغي هنا التنبيه على أمر مهم وهو أنه (يحرم على الرجل أن يؤذي زوجته بمنع بعض حقوقها حتى تضجر وتختلع نفسها فإن فعل ذلك فالخلع باطل والبدل مردود ولو حكم به قضاء، وإنما حرم ذلك حتى لا يجتمع على المرأة فراق الزوج والغرامة المالية، وقال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرۡهٗاۖ وَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ لِتَذۡهَبُواْ بِبَعۡضِ مَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ ﴾ [٢]) [٣].

وفي الخلع تملك المرأة نفسها ويصير أمرها بيدها ولا رجعة للزوج عليها ولكن يجوز له أن يتزوجها برضاها في عدتها ويعقد عليها عقداً جديداً.

قال ابن كثير رحمه الله: (وليس للمخالع أن يراجع المختلعة في العدة بغير رضاها عند الأئمة الأربعة وجمهور العلماء، لأنها قد ملكت نفسها بما بذلت له من العطاء) [٤].

---

(١) قال ابن حجر: (وكأنها أشارت إلى أنها قد تحملها شدة كراهتها له على إظهار الكفر لينفسخ نكاحها منه وهي كانت تعرف أن ذلك حرام لكن خشيت أن تحملها شدة البغض على الوقوع فيه، ويحتمل أن تريد بالكفر كُفران العشير إذ هو تقصير المرأة في حق الزوج) . الفتح (٩ / ٣١١) .

(٢) النساء آية ٢٠، والعَضْل: التضييق والمنع .

(٣) فقه السنة (٢/ ٣٢٣) . وانظر تفسير ابن كثير (١/ ٢٧٢) . (قال مالك في المفتدية التي تفتدي من زوجها أنه إذا عُلم أن زوجها أَضَرَّ بها وضَيَّق عليها وعُلم أنه ظالم لها مضى الطلاق ورَدَّ عليها ما لها) أ . هـ . الموطأ (٢/ ٤٤٣) ط . دار الحديث .

(٤) تفسير ابن كثير (١/ ٢٧٦) .

مما سبق يتبين كذب هؤلاء النصارى في كلامهم الآنف الذكر، فالمرأة إذا أرادت أن تترك زوجها لغير سبب منه ولا تقصير في حقها فلها أن تختلع منه بأن ترد له المهر الذي أخذته منه وليس (كل شيء لها) كما زعموا، كما أن الخلع ليس بشراء ولا بيع كما أوهم كلام هؤلاء الأفاكون بل هو فِراق مقابل رد ما أخذته صَداقًا لها، وقد جاء في بعض روايات حديث ثابت بن قيس رضي الله عنه أن النبي ﷺ لما قال لامرأته: «أتردين عليه حديقته التي أعطاك؟» قالت: (نعم وزيادة)، فقال النبي ﷺ: «**أما الزيادة فلا ولكن حديقته**». (رواه الدارقطني بإسناد صحيح كما قال أبو البركات ابن تيمية في المنتقى، وقال الحافظ في الفتح: ورجال إسناده ثقات).

نعم أجاز بعُض الفقهاء[1] قبولَ الزيادة إن رضيت هي بذلك لكن الحديث حجة عليهم.

وبعد كلامهم السابق كتب هؤلاء النصارى: (حديث فاطمة بنت قيس: عن فاطمة بنت قيس في المطلقة ثلاثاً أن النبي قال: «**ليس لها سكنى ولا نفقة**» وقد أثار حديث فاطمة هذا جدلاً كبيراً بين أصحاب محمد أنفسهم، فقد طعن فيه عمر بن الخطاب وعائشة وأسامة بن زيد ومروان وسعيد بن المسيب وغيرهم[2].

ولنا أن نسأل: إذا كان الحديث رواه مسلم وغيره فما موقف الذين طعنوا فيه؟ وإن كان الطاعنون فيه على صواب فما قوة الحديث، وبالتالي ما هي قوة صحيح مسلم؟

وهل للمطلقة ثلاثا نفقة وسُكنى أم لا؟ هذا هو ما قاله محمد عن المرأة الزواج...) ص ٧٧.

وقبل أن نتكلم عن حديث فاطمة بنت قيس أود أن أنبه إلى مبلغ جهل هؤلاء، فمن جهلهم أنهم ذكروا مروان وسعيد بن المسيب من الصحابة الذين طعنوا في حديث فاطمة بنت قيس وهما ليسا من الصحابة أصلاً بل هما من التابعين.

ومن جهلهم الذي لم يُسْمَع بمثله أنهم يتساءلون عن موقف الذين طعنوا في الحديث وهو في صحيح مسلم، وهؤلاء الطاعنون الذين ذكروهم ماتوا قبل أن يُخْلق مسلم صاحب الصحيح بسنوات طِوَال، فكيف يُسْأل عن موقفهم من الطعن في (صحيح مسلم) وهو لم يكن وُجد؟!

ولا يَبْعُدُ نظريًا وواقعيًا أن يَبْلُغَ الحديث أحدَ المحدثين من طريق ضعيف فيطعن في هذا الطريق وقد يطعن في الحديث إذْ لا يعلم له إلا هذا الطريق الضعيف، ثم يأتي بعده البخاري أو مسلم أو غيرهما فيرويه من طرق صحيحة ولا يضيره ما سبق وإنما يضير الطريقَ التي طُعِن

---

(١) منهم ابن عمر رضي الله عنه والإمام مالك بن أنس رحمه الله.

(٢) راجع زاد المعاد لابن القيم، كتاب النكاح باب ذكر المطاعن التي طعن بها حديث فاطمة. (من أصل كتابهم).

فيه، والحكم على الحديث يكون بالحكم على جميع طرقه لا على طريق واحد منها وهذا لا يحتاج إلى فهم إذا استبعدنا فهم النصارى.

وقولهم: (وإن كان الطاعنون على صواب فما قوة الحديث؟ وبالتالي ما هي قوة صحيح مسلم؟).

قولهم هذا يُظْهِرُ بعض ما خفي من جهلهم كما تقدم شرحه، لأن طعن هؤلاء الأئمة في الحديث ليس طعناً في صحيح مسلم فلم يكن قد وُجِدَ بعد، وأما طعنهم في الحديث نفسه وسؤال النصارى عن مدى قوة الحديث فسنجيب عنه تفصيلاً إن شاء الله تعالى.

ما هو حديث فاطمة بنت قيس؟

عن فاطمة بنت قيس أن أبا عمرو بن حفص طلقها ألبتة وهو غائب فأرسل إليها وكيله بشعير فَسَخِطته، فقال: والله مالكِ علينا من شيء، فجاءت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له وما قال، فقال: «**ليس لكِ نفقة**» رواه مسلم في صحيحه.

وفي رواية لمسلم أيضاً عنها أنها طلقها زوجها في عهد رسول الله ﷺ وكان أنفق عليها نفقةً دوناً فلما رأت ذلك قالت: والله لأُعلمن رسولَ الله ﷺ فإن كانت لي نفقة أخذتُ الذي يصلحني، وإن لم تكن لي نفقة لم آخذ منه شيئاً، قالت: فذكرتُ ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «**لا نفقةَ لكِ ولا سُكْنى**».

وللحديث طرق أخرى عند مسلم في صحيحه، وهو حديث صحيح لا مطعن فيه ولا مغمز، وفاطمة بنت قيس إحدى فقيهات نساء الصحابة، وكانت رضي الله عنها تناظر على هذا الحديث، وبه يقول أحمد بن حنبل وأصحابه وإسحاق ابن راهويه وأصحابه وداود بن عليّ وأصحابه، وسائر أهل الحديث، والحكم الوارد في الحديث موافق لحكم كتاب الله، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا۟ ٱلْعِدَّةَ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ رَبَّكُمْ ۖ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ۚ لَا تَدْرِى لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا ﴿١﴾ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا۟ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا۟ ٱلشَّهَٰدَةَ لِلَّهِ ۚ ذَٰلِكُمْ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ۚ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمْرِهِۦ ۚ قَدْ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَىْءٍ قَدْرًا ﴿٣﴾ ﴾ [سورة الطلاق ١ – ٣].

فأمر الله سبحانه الأزواج – الذين لهم عند بلوغ الأجل الإمساك والتسريح – بأن لا يُخْرِجُوا زوجاتهم من بيوتهن، وأمر الزوجات بعدم الخروج، فدل ذلك على جواز إخراج مَنْ

ليس لزوجها إمساكها بعد الطلاق، والآية في الرجعيات بدلالة ذكر الإمساك والتسريح وإشهاد ذوي العدل، وهو إشهاد على الرجعة، وأشار سبحانه إلى حكمة ذلك بقوله: ﴿ لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحۡدِثُ بَعۡدَ ذَٰلِكَ أَمۡرٗا ﴾ وهذا الأمر هو المراجعة، وقد قالت فاطمة بنت قيس: وأي أمر يحدث بعد الثلاث؟ ثم ذكر الله سبحانه الأمر بإسكان هؤلاء المطلقات: ﴿ أَسۡكِنُوهُنَّ مِنۡ حَيۡثُ سَكَنتُم مِّن وُجۡدِكُمۡ ﴾ [الطلاق ٦].

فالضمائر كلها يتحد مفسرها، وأحكامها كلها متلازمة وقول النبي ﷺ: «**إنما النفقة والسكنى للمرأة إذا كان لزوجها عليها الرجعة**» [(١)]. مشتق من كتاب الله عز وجل ومفسر له ومبين لمراده [(٢)].

فإذا بانت المرأة من زوجها صارت أجنبية عنه حُكْمُها حكم سائر الأجنبيات فلا نفقة لها ولا سكنى وإنما عليها العدة.

المطاعن التي طُعن بها على حديث فاطمة بنت قيس: ذكر هؤلاء النصارى في حاشية كتابهم مصدرهم في ذِكْر مَنْ طعن في حديث فاطمة بنت قيس وهو كتاب (زاد المعاد) لابن القيم رحمه الله تعالى، والعجيب أن ابن القيم رَدَّ هذه المطاعن فشفى وكفى، ولكن هؤلاء لا يعنيهم الحق ولا الوصول إليه وإنما غرضهم إشاعة البلبلة والتشكيك في السنة بلا علم ولا إنصاف.

قال هؤلاء النصارى: (فقد طعن فيه عمر بن الخطاب وعائشة وأسامة بن زيد وسعيد ابن المسيب وغيرهم) ص ٧٧.

وقد ذكر ابن القيم رحمه الله هذه المطاعن وغيرها ثم قال: (وحاصلها أربعة:

أحدها: أن روايتها امرأة لم تأت بشاهدين يتابعانها على حديثها.

الثاني: أن روايتها تضمنت مخالفة القرآن.

الثالث: أن خروجها من المنزل لم يكن لأنه لاحَقَّ لها في السكنى بل لأذاها أهل زوجها بلسانها.

الرابع: معارضة روايتها برواية أمير المؤمنين عمر بن الخطاب) [(٣)].

ثم شرع - رحمه الله - يبين ما في هذه المطاعن، ونحن نذكر خلاصة كلامه رحمه الله،

---

(١) أخرجه النسائي بسند صحيح، وهو عند الدارقطني بسند صحيح أيضاً .

(٢) انظر زاد المعاد (٥/ ٥٢٦ - ٥٢٨) .

(٣) زاد المعاد (٥/ ٥٣٣) .

ومَن رام التفصيل فليرجع إليه [(١)].

- أما المطعن الأول وهو كون الراوي امرأة فمطعن باطل بلا شك، والعلماء قاطبة على خلافه، ولا يختلفون في أن السنن تؤخذ عن المرأة كما تؤخذ عن الرجل، حتى الذين يطعُنون في حديث فاطمة رضي الله عنها، وهذه مسانيد نساء الصحابة لا تشاء أن ترى فيها سنة تفردت بها امرأة منهن إلا رأيتها، فما ذنب فاطمة بنت قيس دون نساء العالمين؟!

وقد أخذ الناس بحديث فُرَيعة بنت مالك بن سنان أخت أبي سعيد في اعتداد المُتَوفَّى عنها في بيت زوجها، وليست فاطمة بدونها علماً وجلالةً وثقةً وأمانةً بل هي أفقه منها بلا شك، فإن فُريعة لا تعرف إلا في هذا الخبر وأما شهرة فاطمة ودعاؤها مَنْ نازعها مِن الصحابة إلى كتاب الله، ومناظرتها على ذلك فأمر مشهور، وهي من المهاجرات الأُوَل وقد رضيها رسول الله ﷺ لِحِبّه أسامة بن زيد وخطبها له، وهذه قصة جرت لها وهي سَبَبُها وخاصمت فيها وحكم فيها بكلمتين «**لا نفقة ولا سكنى**» والعادة توجب حفظ مثل هذا، وهذا هو المطعن الذي طعن به عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين قال: (لانترك كتاب الله وسنة نبينا ﷺ لقول امرأة لا ندري لعلها حَفِظَتْ أو نَسِيَتْ)، وطعن به أيضاً مروان وقال: (لم نسمع هذا إلا من امرأة) (رواه مسلم).

- فأما قوله: (لا نترك كتاب الله) فهو المطعن الثاني وهو دعوى مخالفة رواية فاطمة بنت قيس للقرآن، والجواب عن هذا المطعن من وجهين مجمل ومفصل فالمجمل أنها لو كانت مخالفة - كما ذكرتم - لكانت مخالفة لعمومه فتكون تخصيصاً للعام فحكمها كَحُكْم تخصيص قوله تعالى: ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ ﴾ [(٢)]، بالكافر والرقيق والقاتل، وتخصيص قوله تعالى: ﴿ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمۡ ﴾ [(٣)]، بتحريم الجمع بين المرأة وعمتها وبينها وبين خالتها، ونظائره، فإن القرآن لم يخص المطلقة ثلاثاً بأنها لا تَخْرج ولا تُخْرَج وبأنها تسكن من حيث يسكن زوجها بل إما أن يعمها ويعم الرجعية وأما أن يخص الرجعية، فإن عم النوعَيْن فالحديث مُخَصِّصٌ لعمومه، وإن خص الرجعيات - وهو الصواب للسياق الذي مَنْ تدبره وتأمله قطع بأنه في الرجعيات مِن عدة أَوْجُه سبق أن أشرنا إليها - فالحديث ليس مخالفاً للقرآن بل موافق له، ولو ذُكِّرَ عمر بذلك لكان أول راجع عنه، فالرجل كما يذهل عن النص يذهل عن دلالته وسياقه فحديث فاطمة رضي الله عنها مع كتاب الله على ثلاثة أطباق لا

(١) زاد المعاد (٥/ ٥٣٤ - ٥٤٢).

(٢) النساء ١١.

(٣) النساء ٢٤.

يخرج عن واحد منها: إما أن يكون تخصيصاً لعامه، الثاني: أن يكون بياناً لِما لم يتناوله بل سكت عنه، الثالث: أن يكون بياناً لما أريد به وموافقاً له، ومعاذ الله أن يحكم رسول الله ﷺ بما يخالف كتاب الله تعالى أو يعارضه، وقد أنكر الإمام أحمد - رحمه الله - هذا مِن قول عمر رضي الله عنه وجعل يتبسم ويقول: أين في كتاب الله إيجاب السكنى والنفقة للمطلقة ثلاثاً؟ وأنكرته قبله الفقيهة الفاضلة فاطمة رضي الله عنها وقالت: بيني وبينكم كتاب الله، قال الله تعالى: ﴿ لَا تَدۡرِي لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحۡدِثُ بَعۡدَ ذَٰلِكَ أَمۡرٗا ﴾ [الطلاق: ١] وأي أمر يحدث بعد الثلاث؟

- وأما المطعن الثالث وهو أن خروجها لم يكن إلا لِفُحشٍ من لسانها، وهو ما طعنت به عائشة رضي الله عنها وسعيد بن المسيب رحمه الله، وسليمان بن يسار رحمه الله فهذا ما أبرده من تأويل وأسمجه، فإن المرأة من خيار الصحابة رضي الله عنهم وفضلائهم ومن المهاجرات الأُوَل وممن لا يحملها رقةُ الدين وقلة التقوى على فُحْش يوجب إخراجها من دارها وأن يمنع حقها الذي جعله الله لها ونهى عن إضاعته فيا عجباً كيف لم ينكر عليها النبي ﷺ هذا الفحش، ويقول لها: اتقي الله وكُفِّي لسانكِ عن أذى أهل زوجك واستقري في مسكنك؟ وكيف يعدل عن هذا إلى قوله: «**لا نفقة لك ولا سكنى**» وقوله: «**إنما السكنى والنفقة للمرأة إذا كان لزوجها عليها رجعة**»؟!

فيا عجباً كيف يُترك هذا المانع الصريح ويُعَلَّلُ بأمر موهوم لم يعلل به النبي ﷺ ولا أشار إليه ولا نبه عليه؟

- وأما المطعن الرابع وهو معارضة روايتها برواية عمر رضي الله عنه فهذه المعارضة تُوْرَدُ من وَجْهَيْن أحدهما قوله: «لا ندع كتاب ربنا سنة نبينا» وأن قوله: «سنة نبينا»في حكم المرفوع، والثاني قوله: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لها السكنى والنفقة**»، وهذا الكلام لا يصح عن عمر رضي الله عنه، قال الإمام أحمد: لا يصح ذلك عن عمر وقال الدارقطني: بل السنة بيد فاطمة بنت قيس قطعاً.

ثم كيف تكون هذه السنة عند عمر ثم لا يرويها أصلاً ولا يبينها ولا يبلغها عن رسول الله ﷺ؟!

وأما حديث حماد بن سلمة عن حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم عن عمر رضي الله عنه، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لها السكنى والنفقة**» فهذا كذب على عمر رضي الله عنه وكذب على رسول الله ﷺ ولو كان هذا عند عمر لخرست فاطمة وذووها ولم يَنْبِسُوا بكلمة ولا دعت فاطمة إلى المناظرة، ولا احتيج إلى ذكر إخراجها لبذاء لسانها، ومع ذلك فالحديث منقطع فإن إبراهيم لم يولد إلا بعد موت عمر رضي الله عنه بسنين.

وقال الإمام النووي رحمه الله تعالى: (قال الدارقطني: قوله (وسنة نبينا) هذه زيادة غير محفوظة لم يذكرها جماعة من الثقات)[1].

فهذه هي المطاعن التي طُعِنَ بها على حديث فاطمة، وهذه الأجوبة عنها، وقد رآها هؤلاء الفجار ولكن صدق الله: ﴿ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ ﴾ [سورة الحج: ٤٦]، ولا يُظُنَّنَّ ظان أنهم رأوا الأجوبة ولهم عليها جواب، فإن هؤلاء بمعزل عن الفهم، فلست أظن أنهم يفهمون هذه المطاعن والإيرادات فضلاً عن أن يكون لهم حظ من النظر.

وليس كل كلام جاء معتبراً ... إلا كلام له حظ من النظرِ

وهذا الحديث يصك هؤلاء الأفاكين في وجوههم لو كانوا يعقلون، فهذه مكانة المرأة عندنا: فقيهة محدثة تناظر الصحابة وتستفتي وتسأل عن حقها وتفتي وتعلِّم وتروي الأحاديث وتفسر كتاب الله ويأخذ بفتواها جمهور المسلمين ويردون كلام عمر بن الخطاب وغيره لأن الحق مع هذه المرأة الجليلة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أعند النصارى شئ يشبه هذا؟ وبهذا تم الكلام على هذا الحديث وما أوردوه عليه، وبالله التوفيق.

– وقد ختموا كلامهم عن حديث فاطمة بنت قيس بقولهم: (هذا هو ما قاله محمد عن المرأة والزواج ولعل أعجب وأغرب شيء هو إباحة محمد لزواج المتعة (سنتكلم عنه تفصيلياً في الفصل القادم) الذي لا يخرج عن كونه زنا مقنناً. ولنا سؤال أخير: هل هذه هي شريعة الله؟) ص ٧٧.

والعجيب حقاً أن ما ذكروه ليس هو كل ما قاله محمد ﷺ عن المرأة والزواج، وليس فيما ذكروه ما يعيب الإسلام كما سبق الرد على ما ذكروه تفصيلاً، وأما زواج المتعة فقد كان عند العرب في الجاهلية فجاء محمد ﷺ بشرع الله فحرم هذا الزواج فليس الأمر كما افترى هؤلاء، والجواب التفصيلي سيأتي في الفصل القادم بإذن الله.

وأما عن سؤالهم الأخير، فنعَم هذه هي شريعة الله العليم الحكيم ولذلك فإننا نتحدى العالم أجمع بها، ونتحدى الإنس والجن أن يذكروا ما يشين مما ورد في شريعة الله الحكم العدل، ونكرر قولنا لهؤلاء النصارى: ليس في ديننا ما نستحي منه وليس في ديننا أسرار كهنوتية.

وإنْ عادت العقربُ عُدْنَا لها ... وكانت النعلُ لها حاضرة

* * *

---

(١) شرح صحيح مسلم (٥/ ٣٢٢). ط. دار الفجر للتراث.

الفصل السابع

(زواجُ المُتعة)

* تحت عنوان (أحاديث زواج المتعة) كتب هؤلاء النصارى: (زواج المتعة من المواضيع التي أَرَّقت كثيرين من علماء المسلمين إلى اليوم، وهو من أكثر المواضيع التي اختلف عليها الفقهاء. فما هو زواج المتعة؟ ولماذا كل هذا الاختلاف حوله؟) ص ٧٧.

ثم شرعوا في الكلام عن معنى زواج المتعة والأحاديث الواردة فيه بتفصيل مقصود، وسوف أتكلم بعون الله عن نكاح المتعة ليتبين للقارئ معناه وحكمه ثم نعرج - بحول الله وقوته - على ما ذكروه نبين ما فيه من كذب وجهل فاضح.

يقول فضيلة الشيخ السيد سابق رحمه الله: (زواج المتعة: ويسمى الزواج المؤقت، والزواج المنقطع، وهو أن يعقد الرجل على المرأة يوماً أو أسبوعاً أو شهراً زواج المتعة وسُمِّيَ بالمتعة لأن الرجل ينتفع ويتبلغ بالزواج ويتمتع إلى الأجل الذي وقته، وهو زواج متفق على تحريمه بين أئمة المذاهب، وقالوا إنه إذا انعقد يقع باطلاً[١]، واستدلوا على هذا:

أولاً: أن هذا الزواج لا تتعلق به الأحكام الواردة في القرآن بصدد الزواج والطلاق والعدة والميراث فيكون باطلاً كغيره من الأنكحة الباطلة.

ثانياً: أن الأحاديث جاءت مصرحة بتحريمه، فعن سَبُرة الجهني أنه غزا مع النبي ﷺ في فتح مكة فأَذِنَ لهم رسول الله ﷺ في متعة النساء قال: فلم يخرج منها حتى حرمها رسول الله ﷺ وفي لفظٍ رواه ابن ماجة أن رسول الله ﷺ حرم المتعة فقال: «**يا أيها الناس إني كنت أَذِنْتُ لكم في الاستمتاع، ألا وإن الله قد حرمها إلى يوم القيامة**».

وعن علي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحوم الحُمُرِ الأهلية[٢].

---

(١) ويرى زُفَر إذا نص على توقيته بمدة فالنكاح صحيح ويسقط شرط التوقيت، هذا إذا حصل العقد بلفظ التزويج فإن حصل بلفظ المتعة فهو موافق للجماعة على البطلان.

(٢) الصحيح أن المتعة إنما حرمت عام الفتح لأنه قد ثبت في صحيح مسلم أنهم استمتعوا عام الفتح مع النبي ﷺ بإذنه، ولو كان التحريم زمن خيبر للزِمَ النسخ مرتين وهذا لا عهد بمثله في الشريعة البتة ولا يقع مثله فيها. ولهذا اختلف أهل العلم في هذا الحديث فقال قوم: فيه تقديم وتأخيره وتقديره: أن النبي ﷺ نهى عن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر وعن متعة النساء ولم يذكر الوقت الذي نهى عنها فيه، وقد بيَّنه حديث مسلم وأنه كان عام الفتح، أما الإمام =

ثالثـًا: أن عمر رضي الله عنه حرمها وهو على المنبر أيام خلافته وأقره الصحابة رضي الله عنهم وما كانوا ليقروه على خطأ لو كان مخطئـًا.

رابعـًا: قال الخطابي: تحريم المتعة كالإجماع إلا عن بعض الشيعة، ولا يصح على قاعدتهم في الرجوع في المخالفات إلى عليّ، فقد صح عن عليّ أنها نُسِخَت؛ ونقل البيهقي عن جعفر بن محمد أنه سئل عن المتعة فقال: هي الزنا بعينه.

خامسـًا: ولأنه يُقْصَدُ به قضاء الشهوة، ولا يقصد به التناسل ولا المحافظة على الأولاد، وهي المقاصد الأصلية للزواج، فهو يشبه الزنا من حيث قصد الاستمتاع دون غيره،

ثم هو يضر بالمرأة إذْ تصبح كالسلعة التي تنتقل من يد إلى يد، كما يضر بالأولاد حيث لا يجدون البيت الذي يستقرون فيه ويتعهدهم بالتربية والتأديب.

وقد رُوِي عن بعض الصحابة وبعض التابعين أن زواج المتعة حلال واشتهر ذلك عن ابن عباس رضي الله عنه، وفي (تهذيب السنن): وأما ابن عباس فإنه سلك هذا المسلك في إباحتها عند الحاجة والضرورة ولم يبحها مطلقـًا، فلما بلغه إكثار الناس منها رجع، وكان يحمل التحريم على مَنْ لم يحتج إليها.

قال الخطابي: إن سعيد بن جبير قال: قلت لابن عباس: هل تدري ما صنعت وبم أفتيت؟.. قد سارت بِفُتياك الركبان وقالت فيها الشعراء قال: ما قالوا؟ قلت: قالوا:

قد قلت للشيخ لما طال محبسه هل لك في رَخْصة الأطراف آنسة (

يا صاح هل لك في فُتيا ابن عباس تكون مثواك حتى رجعة الناس؟ (

فقال ابن عباس: إنا لله وإنا إليه راجعون، والله ما بهذا أفتيت ولا هذا أردت، ولا أحللت إلا مثل ما أحل الله الميتة والدم ولحم الخنزير، وما تحل إلا للمضطر وما هي إلا كالميتة والدم ولحم الخنزير)[1].

قلت: وإنما يبيحه بعض الروافض (الشيعة) وهم مِن فرق الضلال، وكما سيتبين بَعْدُ فإن نكاح المتعة كان معروفـًا في الجاهلية فجاء الإسلام وحرمه بعد ما ظل مباحـًا ردحـًا من الزمن في أول الإسلام واستقر تحريمه إلى يوم القيامة وعلى هذا إجماع المسلمين، وأما خلاف الشيعة فلا عبرة به، فهم يخالفون المسلمين في كثير من أصول الاعتقاد لا كما يزعم مَنْ لا علم عنده بما هم عليه بأنهم إنما يختلفون عن المسلمين في بعض الفروع الفقهية.

= الشافعي فقد حمل الأمر على ظاهره فقال: لا أعلم شيئـًا أحله الله ثم حرمه، ثم أحله ثم حرمه إلا المتعة.

(١) فقه السنة (٢ / ١٣٠٠ – ١٣٢).

ومع ذلك فإن من الشيعة مَنْ ينادي بتحريم نكاح المتعة ويدعو لذلك؛ يقول الدكتور موسى الموسوي: (كيف تستطيع أمة تحترم شرف الأمهات اللواتي جعل الله الجنة تحت أقدامهن، وهي تبيح المتعة أو تعمل بها؟)[(١)].

ويقول: (ومن المؤسف حقاً أن بعض أعلام الشيعة انبرى للدفاع عن الزواج المؤقت وألفوا في ذلك الكتب وهم بذلك فخورون ورافعون الرؤوس، ولا أعتقد أنني أحتاج إلى عناء كثير لتوضيح الصورة الحقيقية لهذه البدعة المخلة بالذوق والكرامة) [(٢)].

ويقول: (... فكرة الزواج المؤقت على ما يبدو لي استُخدمت في حث الشيعة ولا سيما الشباب منهم للالتفاف حول المذهب لما فيها من امتيازات خاصة لا تقرها المذاهب الإسلامية الأخرى، ولا شك أن الإغراء الجنسي المباح باسم الدين يستقطب الشباب وأصحاب النفوس الضعيفة في كل عصر ومصر...) [(٣)].

وأما قول المسلمين - أعني أهل السنة - فهو كما سبق أن المتعة كانت حلالاً ثم حُرّمت، وقد أفتى بها ابن عباس ومن أتباع التابعين ابن جريج ولما بلغهما الناسخ رجعا إلى القول بالتحريم وقد سبق حكاية رجوع ابن عباس، وأما ابن جريج فقد صح عنه أيضاً الرجوع كما رواه أبو عوانة في صحيحه، قال الإمام الشوكاني رحمه الله: (وعلى كل حال فنحن مُتَعَّبدون بما بلغنا عن الشارع، وقد صح لنا التحريم المؤبد، ومخالفة طائفة من الصحابة له غير قادحة في حجيته ولا قائمة لنا بالمعذرة عن العمل به، كيف والجمهور من الصحابة قد حفظوا التحريم وعملوا بما رووه لنا حتى قال ابن عمر فيما أخرجه عنه ابن ماجة بإسناد صحيح: «إن رسول الله ﷺ أذن لنا في المتعة ثلاثاً ثم حرمها، والله لا أعلم أحداً تمتع وهو مُحْصَن إلا رجمته بالحجارة، وقال أبو هريرة فيما يرويه عن النبي ﷺ: «**هَدَمَ المتعةَ الطلاقُ والعدةُ والميراثُ**» أخرجه الدارقطني وحسنه الحافظ). [(٤)]

فهذا هو التحقيق وهو الموافق للأدلة وعليه انعقد الإجماع.

قال الإمام النووي رحمه الله: (قال المازري: ثبت أن نكاح المتعة كان جائزاً في أول

---

(١) الشيعة والتصحيح ص ١٠٧ . ط . ١٤٠٨ هـ . والدكتور موسى الموسوي حفيد الإمام الشيعي أبي الحسن الموسوي الأصبهاني، حصل على شهادة الدكتوراة في التشريع الإسلامي من جامعة طهران عام ١٩٥٥ وعمل أستاذاً بها للاقتصاد الإسلامي، وهو من بيتٍ شيعي عريق في التشيع .

(٢) الشيعة والتصحيح ص ١٠٨ .

(٣) السابق ص ١١٢ .

(٤) نيل الأوطار (٧/ ٢٣٠ - ٢٣١) .

الإسلام ثم ثبت بالأحاديث الصحيحة المذكورة هنا أنه نُسخ وانعقد الإجماع على تحريمه ولم يخالف فيه إلا طائفة من المستبدعة وتعلقوا بالأحاديث الواردة في ذلك وقد ذكرنا أنها منسوخة فلا دلالة لهم فيها، وتعلقوا بقوله تعالى: ﴿ فَمَا اسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾ [سورة النساء: ٢٤] وفي قراءة ابن مسعود (فما استمعتم به منهن إلى أجل) وقراءة ابن مسعود هذه شاذة لايحتج بها قرآناً ولا خبراً ولايلزم العمل بها) [١].

فتبين مما سبق أن نكاح المتعة مجمع على تحريمه وأن خلاف الرافضة لا يضر لأنهم يخالفون المسلمين في أصول الدين فضلاً عن فروعه فلا عبرة بخلافهم، وهذا يوضح دجل هؤلاء الكذابين في قولهم: (زواج المتعة من المواضيع التي أرقت كثيرين من علماء المسلمين إلى اليوم وهو من أكثر المواضيع التي اختلف فيها الفقهاء) ص ٧٧.

وبعد كذبهم السابق قالوا: (زواج المتعة هو الزواج لأجل (زواج مؤقت) مقابل أجر (مهر) يتفق عليه بالتراضي ولو كان قبضة من تمر أو من دقيق وينتهي بانتهاء المدة المحددة بغير حاجة إلى إجراءات طلاق، وله حد أدنى لدى السنة ثلاثة أيام وليس له حد أقصى أما عند الشيعة فقد يكون الأَجَل ساعة وقد يكون عدة سنوات، ويثبت بزواج المتعة نسب الأبناء وميراثهم أما الزوجة فلا ترث وليس لها نفقة إلا إذا اشترطت ذلك عند الزواج) ص ٧٧، ٧٨.

وقولهم إن الحد الأدنى ثلاثة أيام لدى السنة مما يدل على فجورهم وتأصل الكذاب فيهم فأهل السنة ليس عندهم نكاح المتعة حتى يكون له حد أدنى أو أقصى [٢]، وقد أنطق الله هؤلاء الفجار في نفس الصفحة فقالوا بعد أن نقلوا كلاماً عن كتابَيْن من كتب الشيعة: (يؤمن صاحباهما بحل المتعة على عكس أهل السنة) ص ٧٨.

فما هو عكس (الحل)؟! وهل يكون إلا التحريم؟ فإذا كان محرماً عند أهل السنة فكيف يتكلمون في تفاصيله؟!![٣].

وقالوا ص ٨٣ عبارة أصرح من هذه: (والأعجب من هذا هو موقف أهل السنة والشيعة حول زواج المتعة فالسنة يرون أنه زنا وبغاء ودعارة ومحرم إلى يوم القيامة...).

ثم قالوا: (وزواج المتعة غير محدد بعدد كالزواج العادي فقد روي عن ابن جريج فقيه مكة أنه تزوج سبعين امرأة بالمتعة تأكيداً لحلها ويجوز إسلامياً تجديد مدة الزواج بعد انتهاء

(١) شرح صحيح مسلم للنووي (٥ / ١٧٨) . ط . دار الفجر للتراث .

(٢) أي الآن بعد تحريمه ونَسْخِ كل ما ورد في إباحته وتحديد مدته .

(٣) إذْ كل ما ورد من تفاصيل وتحديد لمدة ونحوه قد نُسِخَ بنسخ حل نكاح المتعة إذْ قد صارت المتعة حراماً فلا تحل لا ثلاثة أيام ولا ثلاث سنين .

المدة المتفق عليها مرة ومرات دون الحاجة إلى محلل () إسلامنا في التوفيق بين السنة والشيعة (لمصطفي الرافعي، و) روح التشيع (لعبد الله نعمة وهما مرجعان شيعيان يؤمن صاحباهما بحل المتعة على عكس أهل السنة) ص ٧٨.

قلت: هذا كلام لا زمام له ولا خطام، فمن الذي قال هذا القول السخيف؟!

وأين روي عن ابن جريج هذا العبث؟ وقد اشتهر عن ابن جريج أنه كان يقول بحل المتعة ثم رجع عن ذلك قال الشوكاني: (ومع ذلك فقد روى أبو عوانة في صحيحه عن ابن جريج أنه قال لهم بالبصرة: اشهدوا أني قد رجعت عنها) [(١)]، فلما بلغته الأحاديث الناسخة رجع إلى الحق رحمه الله، والقول الذي ذكروه لا يدل على ما أرادوا فكونه تزوج سبعين لا يدل على أنه جمعهن في عصمته، وقد اتفق المسلمون على عدم جواز الجمع بين أكثر من أربع زوجات لأحد غير رسول الله ﷺ.

وبعد أن كتبتُ ما سبق اطلعت على كتابٍ للزنديق المعروف فرج فودة باسم (زواج المتعة) وقد قدم له أحمد صبحي منصور (والطيور على أشكالها تقع) فوجدت أن هؤلاء النصارى قد سرقوا كل افتراءاتهم عن المتعة من هذا الكتاب القذر وجبنوا أن ينسبوا ذلك إليه وأوهموا أنهم قد بحثوا في بطون الكتب وهذا دأبهم في كل ما يكتبون، فليُتنبه لهذا ولا يُغتَر بالحواشي التي يسرقونها ويجعلونها لكتبهم، والله الموعد.

ثم طَوَّل هؤلاء الجهال بذكر الأحاديث التي وردت في نكاح المتعة ونسخه من كتب السنة، وكل ما أوردوه (بحواشيه) مسروق من كتاب فرج فودة السابق الذكر، كما هو مع تعليقاته عليها، وهذا يدل على مبلغ أمانتهم وصدقهم، كما هو دأبهم حتى مع أهل ملتهم!

ولو تدبروا هذه الأحاديث التي أوردوها لكانت كافية لبيان أن المتعة كانت حلالاً ثم نُسخت وحُرِّمَت، وأن مَنْ أفتى بحلها بعد ذلك لم يكن بلغه الناسخ، وكل مَنْ ثبت عنه القول بحلها - ممن يعتبر قوله - ثبت عنه القول برجوعه عن ذلك بحمد الله تعالى.

فمما أوردوه - مثلاً - حديث البخاري [عن سلمة بن الأكوع عن أبيه عن النبي قال: «**أيما رجل وامرأة توافقا فعِشرة ما بينهما ثلاث ليال فإن أحبا أن يتزايدا أو يتتاركا تتاركا**».)

هكذا أوردوه ص ٧٩، وهو منقول بنصه وفصه من كتاب فرج فودة، وقد حذف منه وتابعوه في حذفه ما يبين أن هذا منسوخ، فالحديث في صحيح البخاري هكذا: (عن سلمة بن الأكوع عن أبيه عن رسول الله ﷺ: «**أيما رجل وامرأة توافقا فَعِشرة ما بينها ثلاث ليال فإن أحبا أن**

(١) نيل الأوطار (٧/ ٢٢٨).

يتزايدا أو يتتاركا تاركا. فما أدري أشيء كان لنا خاصة أم للناس عامة» [١].

قال أبو عبد الله: وقد بينه عليٌّ عن النبي ﷺ أنه منسوخ [٢]). . أهـ.

فانظر إلى أمانة ذاك العلماني الخاسر وأتباعه من هؤلاء النصارى الفجار!

وبعد أن ذكروا هذه الأحاديث التي نقلوها من ذلك الكتاب قالوا: (وللتعليق نقول: لعل القارئ لاحظ غرابة موضوع زواج المتعة وغرابة أحاديثه، ولعله لم يصل أيضـًا إلى أي نتيجة بخصوصه، ولم يعلم هل الذي حرمه هو النبي ﷺ أم عمر بن الخطاب؟ وإن كان النبي حرمه فهل كان هذا في حجة الوداع أم في عام الفتح أم في أوطاس أم في عام خيبر أم في حُنين؟ أم أنه حرمه في كل هذه المناسبات جميعـًا؟ وإن كان النبي حرمه في كل هذه المناسبات فهل هذا يعني أنه كان يبيحه ثم ينهى عنه حسب الحاجة وحسب الظروف؟ أم أنه كان ينهى عنه دون إباحة بين مرات النهي المتعددة؟ ولماذا؟ هل كان ينهى أصحابه عنه لكنهم لا ينتهون فيضطر لنهيهم مرة أخرى أم ماذا؟ ولعل القارئ يتعجب إذا عرف أن أصحاب النبي أنفسهم اختلفوا اختلافـًا شديداً حول المتعة فكان من المعارضين له عمر بن الخطاب وعبد الله بن الزبير وأبو حنيفة ومالك والشافعي وزيد وابن حنبل وغيرهم، وأما المؤيدون له فهم عبد الله ابن عباس وعبد الله بن مسعود وأُبَيّ بن كعب وابن جريج وقتادة وسعيد بن جبير وسعيد بن المُسيب وجميع أئمة الشيعة. والأعجب من هذا هو موقف أهل السنة والشيعة حول زواج المتعة فالسنة يرون أنه زنا وبغاء ودعارة ومحرم إلى يوم القيامة بينما يرى الشيعة أنه زواج لا شُبهة فيه وأن النبي لم يحرمه بل حرمه عمر بن الخطاب) أ. هـ ص ٨٣.

والجواب بعون الملِك سبحانه أنه لا غرابة في أمر كان مباحـًا أول الأمر ثم حرمه الله عز وجل، وفي صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ قال يوم فتح مكة: «**يا أيها الناس إني كنت أَذنتُ لكم في الاستمتاع من النساء وإن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيامة فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيله ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئـًا**».

وأما سؤالهم عمن حرم نكاح المتعة فالجواب أن التحليل والتحريم حق خالص لله عز وجل ﴿ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [سورة الأعراف: ٥٤] فكما انفرد سبحانه بالخلق فينبغي أن يُفْرَد سبحانه بالأمر والنهي، وأما النبي ﷺ فهو مُبَلّغ عن الله عز وجل فيحل ويحرم

---

(١) قال ابن حجر رحمه الله: (ووقع في حديث أبي ذر التصريح بالاختصاص أخرجه البيهقي عنه قال: «إنما أحلت لنا أصحاب رسول الله ﷺ متعة النساء ثلاثة أيام ثم نهى عنها رسول الله ﷺ) (الفتح ٩/ ٧٨).

(٢) قال ابن حجر: (يريد بذلك تصريح عليّ عن النبي ﷺ بالنهي عنها بعد الإذن فيها) (٩/ ٧٨) الفتح.

بأمر الله له ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾ ﴾ سورة النجم] وأما نَهْي عمر – رضي الله عنه – عن المتعة فتذكير للناس بأنها حرام وإعلام بنسخ حلها لمن لم يبلغه الناسخ، وليس ابتداء تشريع، فليس التحريم والتحليل لعمر ولا لغيره ممن هو دونه، ولعل هؤلاء النصارى يظنون أن الأمر في الإسلام كما هو في ملتهم حيث يعبدون الأحبار والرهبان باتباعهم في إباحة الحرام وتحريم الحلال وتشريع العبادات، فكم من شيء محرم في كتابهم يبيحونه لقول بولس أو غيره (مثل تحريم لحوم الإبل والأرنب والخنزير) وكم من شيء فُرِض عليهم وحُرّم تركه أباح بولس لهم تركه (مثل الختان وتعظيم يوم السبت)!

وبعد بولس، فمن نظر في صيامهم وأحكامه وصلاتهم وأحكامها وكيفياتها وأوقاتها وغير ذلك من الشرائع علم أن التحليل والتحريم – عندهم – حق لكل مَنْ نُصّب قسيساً أو راهباً أو أحسن التصنيف والتحريف وأما نحن المسلمين فالتحريم والتحليل – عندنا – من أخص خصائص الربوبية فهو حق خالص لله سبحانه لا يشاركه فيه أحد البتة مهما علا قدره، فالحمد لله على نعمة الإسلام.

ومن جهل هؤلاء النصارى أنهم ذكروا أن أصحاب النبي ﷺ اختلفوا حول المتعة ثم ذكروا بعض أسمائهم، والأمر أهون من ذلك فكل الصحابة على التحريم، إلا ابن عباس رضي الله عنهما وقد رجع عن قوله، ومثله ابن مسعود، وليس هناك (اختلاف شديد) كما افترى هؤلاء الجهال، ومن تمام جهلهم أنهم لم يفرقوا بين الصحابة والتابعين ومَنْ بعدهم، فأبو حنيفة ومالك والشافعي وابن حنبل بل وزيد وابن جريج وقتادة وابن جبير وابن المسيب كل هؤلاء ليسوا من الصحابة بل ولا من التابعين خلا ابن المسيب وابن جبير.

متى حُرِّم نكاح المتعة؟

كان نكاح المتعة قبل الإسلام وظل كما هو أول الأمر ثم حرمه الله عز وجل على لسان رسوله ﷺ، واختلف الرواة في تحديد زمن التحريم، ولذا قال الشافعي رحمه الله إن النسخ تكرر وتابعه بعضُ أهل العلم، وأنه كان مباحاً فحرم ثم أبيح ثم حرم إلى يوم القيامة، وهذا – مع بُعْده – لا عهد للشرع بمثله، ولهذا فهم البعض أنه كان يحله للضرورة فأحلوه للمضطر إليه، والصواب الذي تجتمع به الأدلة وهو ما رجحه جمع من العلماء المحققين أن نكاح المتعة حُرِّم عام الفتح (فتح مكة) وهو ما رجحه الحافظ في (الفتح) وأقره عليه العلامة الألباني في (إرواء الغليل)، ومن قبلهما رجحه الإمام ابن القيم في (زاد المعاد).

قال ابن القيم رحمه الله: (واخْتُلف في الوقت الذي حُرّمت فيه المتعة على أربعة أقوال:

أحدها: أنه يوم خيبر وهذا قول طائفة من العلماء منهم الشافعي وغيره.

والثاني: أنه عام فتح مكة وهذا قول ابن عيينة وطائفة.

والثالث: أنه عام حنين وهذا في الحقيقة هو القول الثاني لاتصال غزاة حنين بالفتح (١).

والرابع: أنه عام حجة الوداع وهو وَهْم من بعض الرواة سافر فيه وهْمُه من فتح مكة إلى حجة الوداع، كما سافر وهْمُ معاوية من عمرة الجِعِرَّانة إلى حجة الوداع، حيث قال: قَصَّرْتُ عن رسول الله ﷺ بِمِشْقَصٍ على المروة في حجته، وقد تقدم في الحج، وسفر الوهم من زمان إلى زمان ومن مكان إلى مكان ومن واقعة إلى واقعة كثيراً ما يَعْرِضُ للحُفَّاظ فَمن دونهم (٢).

والصحيح أن المتعة إنما حُرّمت عام الفتح لأنه قد ثبت في صحيح مسلم أنهم استمتعوا عام الفتح مع النبي ﷺ بإذنه، ولو كان التحريم زمن خيبر لزم النسخ مرتين وهذا لا عهد بمثله في الشريعة البتة ولا يقع مثله فيها، وأيضاً فإن خيبر لم يكن فيها مسلمات وإنما كُنَّ يهوديات، وإباحة نساء أهل الكتاب لم تكن ثبتت بَعْدُ إنما أُبِحْنَ بعد ذلك في سورة المائدة بقوله: ﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [المائدة: ٥] وهذا متصل بقوله: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ [المائدة: ٣] وبقوله ﴿ ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن دِينِكُمْ ﴾ [المائدة: ٣] وهذا كان في آخر الأمر بعد حجة الوداع أو فيها، فلم تكن إباحة نساء أهل الكتاب ثابتة زمنَ خيبر، ولا كان للمسلمين رغبة في الاستمتاع بنساء عدوهم قبل الفتح (٣) وبعد الفتح استُرِقَّ مَنْ استُرِقَّ منهن وصِرن إماءً للمسلمين.

فإن قيل: فما تصنعون بما ثبت في الصحيحين من حديث عليّ بن أبي طالب أن رسول الله

---

(١) قال الحافظ رحمه الله (.... زمن خيبر، هكذا لجميع الرواة عن الزهري خيبر بالمعجمة في أوله والراء آخره إلا ما رواه عبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد عن مالك في هذا الحديث فإنه قال:) حنين (بمهملة في أوله ونون. أخرجه النسائي والدارقطني ونبَّها على أنه وهم تفرد به عبد الوهاب، وأخرجه الدار قطني من طريق آخر عن يحيى بن سعيد فقال) خيبر (على الصواب) (فتح الباري ٩/ ٧٣) قلت: كأن (حنين) تصحفت من (خيبر) لتقاربهما في الخط والله أعلم.

(٢) قال الحافظ: (وأما حجة الوداع فهو اختلاف على الربيع بن سبرة، والرواية عنه بأنها في الفتح أصح وأشهر، فإن كان حَفِظَهُ فليس من سياق أبي داود سوى مجرد النهي فلعله ﷺ أراد إعادة النهي ليشيع ويسمعه من لم يسمعه قبل ذلك) أ. هـ. فتح الباري (٩/ ٧٥).

(٣) يعني فتح خيبر، والله أعلم.

ﷺ نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحُمُر الإنسية. وهذا صحيح صريح؟

قيل: هذا الحديث قد صحت روايته بلفظين، هذا أحدهما، والثاني الاقتصار على نهي النبي ﷺ عن نكاح المتعة وعن لحوم الحُمُر الأهلية يوم خيبر، هذه رواية ابن عيينة عن الزهري قال قاسم بن أصبغ: قال سفيان بن عيينة: يعني أنه نهى عن لحوم الحمر الأهلية زمنَ خيبر لا عنْ نكاح المتعة، ذكره أبو عمر في) التمهيد (ثم قال: على هذا أكثر الناس [(١)]. انتهى.

فتوهم بعض الرواة أن يوم خيبر ظرف لتحريمهن فرواه: حرم رسول الله ﷺ المتعة زمن خيبر والحُمُر الأهلية، واقتصر بعضهم على رواية بعض الحديث فقال: حرم رسول الله ﷺ المتعة زمن خيبر، فجاء بالغَلَطِ البيِّن.

فإن قيل: فأي فائدة في الجمع بين التحريمين إذا لم يكونا قد وقعا في وقت واحد؟ وأين المتعة من تحريم الحُمُر؟ قيل: هذا الحديث رواه عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه محتجاً به على ابن عمه عبد الله بن عباس في المسألتين فإنه كان يبيح المتعة ولحوم الحمر، فناظره عليّ بن أبي طالب في المسألتين، وروى له التحريمين وقَيَّد تحريم الحُمُر بزمن خيبر وأطلق تحريم المتعة[(٢)]، وقال: (إنك امرؤ تائه، إن رسول الله ﷺ حَرَّم المتعة، وحرم لحوم الحُمُر الأهلية يومَ خيبر)؛ كما قال سفيان بن عيينة، وعليه أكثر الناس، فروى الأمرين محتجاً عليه بهما لا مُقَيِّداً لهما بيوم خيبر، والله الموفق) أ. هـ[(٣)].

قلت: ووردت روايات بأن التحريم كان في غزوة تبوك وأخرى بأنه كان في غزوة أوطاس وروايات بأنه كان في عمرة القضاء.

- فأما ما ورد من أنها كانت في تبوك فلا يصح لأنه من رواية إسحاق بن راشد عن الزهري عن عبد الله بن محمد بن علي عن أبيه عن عليّ ولم يتابعه أحد على هذا وهو غلط منه، وهذا الحديث رواه مالك في الموطأ وسفيان بن عيينة والعمري ويونس وغيرهم عن الزهري وفيه (يوم خيبر) وكذا ذكره مسلم عن جماعة عن الزهري، وهذا هو الصحيح [(٤)].

- وأما ما ورد بأن التحريم كان في غزوة أوطاس فقد قال السهيلي: ومن قال من الرواة كان في غزوة أوطاس فهو موافق لمن قال عام الفتح . أهـ. قلت: لأن أوطاس كانت في عام الفتح،

---

(١) وقال أبو عوانة في صحيحه: سمعت أهل العلم يقولون: معنى حديث عليّ أنه نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر، وأما المتعة فسكت عنها وإنما نهى عنها يوم الفتح أ. هـ. (فتح الباري (٩/ ٧٤).

(٢) أي لم يذكر زمنَ تحريمها.

(٣) زاد المعاد (٣/ ٤٥٩ – ٤٦١) ط. مؤسسة الرسالة.

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي (٩/ ٢٥٦) ط. مؤسسة قرطبة. وراجع الفتح (٩/ ٧٥).

كان الفتح في رمضان وخرجوا إلى أوطاس في شوال، ولفظ مسلم: (رخص لنا رسول ﷺ عام أوطاس في المتعة ثلاثاً ثم نهى عنها)، قال الحافظ: يحتمل أن يكون أطلق على عام الفتح عام أوطاس لتقاربهما [١].

وأما عمرة القضاء فلا يصح الأثر فيها لكونه من مرسل الحسن ومراسيله ضعيفه لأنه كان يأخذ عن كل أحد، وعلى تقدير ثبوته فلعله أراد أيام خيبر لأنهما كانا في سنة واحدة كما في الفتح وأوطاس سواء [٢].

قال الحافظ رحمه الله: وإذا تقرر ذلك فلا يصح من الروايات شيء بغير علة إلا غزوة الفتح. [٣] ثم ذكر رحمه الله الكلام عن سائر الروايات وقال: فلم يبق من المواطن كما قلنا صحيحاً صريحاً سوى غزوة خيبر وغزوة الفتح، وفي غزوة خيبر من كلام أهل العلم ما تقدم[٤].

قلت: وبهذا وضح لكل ذي حِجْر أن نكاح المتعة حرمه رسول الله ﷺ في غزوة الفتح ، وعُرِف مما سبق الجواب عن الأقوال الأخرى والحمد لله وحده.

وبعد كلامهم الذي سقناه آنفاً وَبيَّنّا ما فيه ختموا كلامهم عن زواج المتعة بقولهم: (وهنا سؤال مُلِحّ: هل المتعة زواج أم زنا؟ وهل قال النبي هذه الأحاديث مع تضاربها أم لا؟ فإن كان قالها فما تفسير هذا التضارب؟ وإن لم يكن هو قائلها فما هي قوة كل كتب الحديث التي روت هذه الأحاديث؟) أ. هـ ص ٨٤.

فالجواب عن سؤالهم هذا قد سبق مفصلاً وهو أن نكاح المتعة كان مباحاً ثم نسخ وصار حراماً إلى يوم القيامة.

ثم نوضح لهم الأمر بأن نسألهم: ما تقولون في زواج يعقوب عليه السلام من أختين معاً أزواج هو أم زنا؟ ولا يستطيعون أن يقولوا إنه زنا، وإن كان زنا الأنبياء عندهم سائغاً، فإن قالوا إن هذا زواج كان صحيحاً ثم حرم، قلنا: وكذلك نكاح المتعة كان مباحاً ثم حرم ونسخت الإباحة.

والأحاديث التي ذكروها ليست كلها من قول النبي ﷺ بل منها ما هو قول صحابي أو فتواه، وأما أقوال النبي ﷺ فهي أقوال بالإباحة ثم نهى ونسخ للإباحة فلا تضارب والحمد لله؛

(١) فتح الباري (٩/ ٧٥) ط . السلفية .

(٢) فتح الباري (٩/ ٧٥) ط . السلفية .

(٣) فتح الباري (٩/ ٧٥) ط . السلفية .

(٤) الفتح (٩/ ٧٥) .

وسوف نفرد موضوع النسخ بكلمة كاشفة له في أول الفصل العاشر من هذا الباب بإذن الله تعالى.

وأما السؤل عن قوة كتب الحديث، فإنها تروي ما صح وما لم يصح والناسخ والمنسوخ وتبين ذلك إما بالنص عليه وإما على قاعدة: مَن أسندَ فقد أحال، إلا ما كان من الصحيحين وما قاربهما من الكتب التي اشترط أصحابها الاقتصار على الصحيح دون غيره.

والعلماء لهم قواعد راسخة في معرفة الشاذ والمحفوظ والصحيح والباطل، ونقد المتون ولكنْ

قد تنكر العينُ ضوءَ الشمس مِن رمد وينكر الفمُ طعمَ الماء مِن سَقَمِ

❊ ❊ ❊

حقيقة دين الشيعة

وتبقى هنا كلمة – لا بد منها – عن الشيعة وحقيقة ما هم عليه حتى يتبين للمنصف أنه لا عبرة بمخالفتهم في أمر من أمور الشريعة، وللتحذير من المقولة الباطلة وهي أنهم يخالفون أهلَ السنة في (بعض الفروع) لا في الأصول، بل تجرأ بعض مَنْ لا علم عنده بما هم عليه فأجاز التعبد على مذهبهم، وإنَّا لله.

وهاكم بعض الأصول التي تُخْرج من دين الله فكيف لو كانت مجتمعة؟! فكيف لو زادوا عليها الابتداع في الفروع:

١ – الاعتقاد بتحريف القرآن.

يعتقد الشيعة أن القرآن قد حُرِّف بالنقص والزيادة ، ومَنْ أنكر ذلك منهم أنكره تقيةً وكذبـًا، ولا يمكنه إنكار إمامة مَن يقول بالتحريف لأنه لا ينكر هذا القول إلا تقية مع أنه لا يكاد يسلم من كلمات تخرج من فيه تدل على خُبثِ طويَّته ﴿ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ ﴾ [سورة محمد: ٣٠] فالشيعة تعتقد أن القرآن حُذفت منه سورة تسمى سورة الولاية [١]، ويزعمون أن سورة الشرح حُذفت منها آية وهي: (وجعلنا عليـًا صهرك) [٢].

ويزعمون أن كلماتٍ قد حُذفت من الآيات، مثل قراءتهم (بئسما اشتروا به أنفسهم أن يكفروا بما أنزل الله في علي بغيـًا) [٣] فيصيفون (في علي)، ومثلها (ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به في علي لكان خيراً لهم) [٤] بإضافة (في عليّ)؛ وغير ذلك كثير، وراجع (باب فيه نكت ونتف من التنزيل في الولاية) في كتاب (أصول الكافي) للكليني ، وهو عندهم بمثابة صحيح البخاري عند أهل السنة، وزعموا أن الصحابة أضافوا إلى القرآن ما ليس منه، فقال الطبرسي في (الاحتجاج) ص ٣٧١: (إنهم أثبتوا في الكتاب ما لم يقله الله ليلبسوا على الخليقة)، ونسبوا هذا الكلام لعلي – رضي الله عنه – افتراءً عليه.

وقال الجزائري في (الأنوار) ص ٢٠: (إن الأصحاب قد أطبقوا على صحة الأخبار المستفيضة بل المتواترة الدالة بصريحها على وقوع التحريف في القرآن كلامـًا ومادة وإعرابـًا).

---

(١) فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب للطبرسي ص ١١٠ .

(٢) السابق ص ٢٩١ .

(٣) أصول الكافي ، للكليني ص ٢٦٢ .

(٤) السابق ص ٢٦٧ .

وهذا أمر لا يحتاج للتدليل عليه، فكتبهم وتفاسيرهم طافحة به، مثل كتب الكليني، والقمي، والمجلسي، وتفسير الصافي، والطبرسي، ومن تصانيفهم المفردة (تحريف القرآن) للمدعو راحت حسين، و (تحريف القرآن) للمدعو علي تقي بن السيد النقوي وهما بالأوردية، والمؤلفان معاصران، ومنها (فصل الخطاب) للطبرسي [(١)]. فهل هؤلاء مسلمون؟!

٢ – يصفون الله – عز وجل – بالجهل ، تعالى الله عما يقولون. وذلك أن الشيعة يعتقدون بجواز البداء على الله، وأنه يبدو له من الأمور ما كان خافياً عليه، وذكروا في ذلك روايات لهم تدل على باطلهم، أنظرها في (أمالي الصدوق) في المجلس الخامس والسبعين، و(عيون أخبار الرضا) ج ص ١٨١ تحت عنوان (البداء وما يتعلق به) و(الكافي) للكليني جـ ٤ ص ٥ [(٢)].

وقد عظَّموا هذه العقيدة حتى نسبوا إلى أئمتهم أنهم قالوا: (ما عُبد الله بشيء مثل البداء)[(٣)]، قاله محمد الباقر، زعموا. ونسبوا إلى جعفر الصادق: «**ما عُظِّمَ الله بمثل البداء**» [(٤)]. ونسبوا إليه أيضـاً: (لو علم الناس ما في القول بالبداء من الأجر ما فتروا من الكلام فيه) [(٥)]. فهل هذه عقيدة المسلمين؟!

٣- يكفرون الصحابة ويلعنونهم، ويخصون بمزيد من السب الشيخين أبا بكر وعمر رضي الله عنهما، وهذا شعارهم ، وهذا إمام الضلالة الخميني يصرح في كتابه (كشف الأسرار) بسب

---

(١) انظر للاستزادة: الشيعة وتحريف القرآن لمحمد مال الله، و(مسألة التقريب بين أهل السنة والشيعة) للدكتور ناصر ابن عبد الله القفاري و (الشيعة والقرآن) لإحسان إلهي ظهير رحمه الله ، وهما مهمان، و(الشيعة في الميزان) للدكتور محمد يوسف النجرامي وغيرها .

(تنبيه مهم) قد يقول البعض: إن الشيعة لا يقرأون إلا هذا القرآن وليس لهم مصحف غيره فكيف تتهمونهم بذلك؟ والجواب: أن الكليني روى في الكافي عن سالم بن سلمة أنه قال: قرأ رجل على أبي عبد الله عليه السلام وأنا أسمع حروفاً من القرآن ليس على ما يقرأه الناس فقال أبو عبد الله عليه السلام: كف عن هذا القرآن اقرأ كما يقرأه الناس حتى يقوم القائم ... (انظر بين الشيعة وأهل السنة صـ٩٨ – ١٠١) فالآن هم يقرؤون كما يقرأ المسلمون حتى يقوم قائمهم كما زعموا ، قاتلهم الله أنى يؤفكون، ومع ذلك فعندي مقطع فيديو لخطبة جمعة، لأحد كلابهم الضالة يقرأ على المنبر (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك، في علي ...).

(٢) بين الشيعة وأهل السنة لإحسان الهي ظهير رحمه الله صـ ١٧٥ – ١٨٤ .

نشر إدارة ترجمان السنة – لاهور – باكستان ط . دار النصر للطباعة الإسلامية – شبرا مصر .

(٣) الكافي جـ ١ ص ١٤٦ .

(٤) الكافي جـ ص ١٤٦ .

(٥) السابق ص ١٤٨ .

الشيخين ويسميهما (الجبت والطاغوت) ويطلق عليهما لقب (صَنَمَيْ قريش) ويرى أن لعنهما واجب هما وعائشة وحفصة رضي الله عنهما، [١]، ولعن الله مبغضي الصحابة والصحابيات آمين.

ويمكن مراجعة كتبهم مثل (منهج الصادقين) للكاشاني وتفسيره، وتفسير البحراني، وكتب ابن بابويه القمي والكليني والكشي [٢].

٤- يزعمون أن أئمتهم يعلمون الغيب، وقد أورد الكليني في (الكافي) باباً بعنوان (إن الأئمة يعلمون ما كان وما يكون وأنه لا يخفى عليهم شيء)؛ وقد صرح الخميني بهذا الضلال في كتابه (الحكومة الإسلامية) [٣]. وفي أصول الكافي (إن الأئمة يعلمون متى يموتون وإنهم لا يموتون إلا باختيار منهم) [٤].

هذه بعض أصولهم وكل واحدة منها تكفي لبيان كفرهم وبُعْدهم عن الإسلام فكيف بها مجتمعة؟!، هذا مع طعنهم في السنة وردّ كل ما رواه أهل السنة، وتفضيل أئمتهم على الأنبياء وقولهم بعصمة أئمتهم وقولهم بالرجعة لأئمتهم وقولهم بأن الكون كله في قبضة الأئمة وأن لديهم مصادر لدين الله غير القرآن والسنة وغير ذلك مما يُشَكِّلُ أصولاً لدينٍ لا يشبه دينَ الإسلام، والمقام لا يحتمل البسط ولكني أردت التنبيه على ضلالهم وخروجهم عن دين الله عز وجل لئلا يُغْتَر بكلام الساعين إلى التقريب بين السنة والشيعة، الذين يسعون الآن إلى التقارب مع النصارى والحوار بين الأديان، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

وقد يقال إن هذا الكلام السابق يخص الشيعة الاثنى عشرية (الموجودين بإيران) فنقول إن هؤلاء هم غالبية الشيعة ومعظمهم وخاصة بعد ثورة الخميني الرافضية، والعبرة ليست بالأسماء وإنما بما تحويه من عقائد وأفكار، وأما الزيدية الموجودون باليمن فالخلاف بينهم وبين أهل السنة في أمور لا تخرجهم من الإسلام، ولهذا فإن الرافضة يخرجونهم من الشيعة ولا يعتبرونهم منهم، يقول الطوسي: (ورجال الزيدية وما يختصون بروايته لا يُعْمل به على ما بُيِّن

---

(١) انظر رسالة (شهادة خميني في أصحاب رسول الله ﷺ) الشيخ محمد إبراهيم شقرة ط مكتبة التوعية الإسلامية - مصر . ورسالة (الخمينية شذوذ في العقائد وشذوذ في المواقف) للشيخ سعيد حوى رحمه الله ط . ١٤٠٧ (الطبعة الأولى) بدون ذكر الناشر .

(٢) انظر بين الشيعة وأهل السنة صـ ٢٠٥- ٢٠٩، والشيعة في الميزان صـ ١٢٧ - ١٣٣ . ط . دار المدني - بمصر الطبعة الأول ١٤٠٧ .

(٣) انظر الخمينية للشيخ سعيد حوى صـ ١٢ - ١٥

(٤) انظر الشيعة في الميزان صـ ٥٩ - ٦٠ .

في غير موضع). [١]، ويكفرونهم [٢].

ولتعلم أيها المُوَفَّق أن الشيعة يرون خلافهم مع المسلمين في الأصول لا في الفروع بل إن من أصولهم: مخالفة ما عليه المسلمون، وانظر إلى هذا الخميني اللعين يقول بعد كلام: (فتَحصَّلَ من جميع ما ذكرنا من أول البحث إلى هنا أن مُرَجِّحَ النصوص ينحصر في أمرين: موافقة الكتاب والسنة ومخالفة العامة) [٣] يعني أهل السنة.

وهذا ليس اعتقاد الخميني وحده بل هو ناقل له عن أئمتهم فقد ذكر الكليني في كافيه كتاب فضل العلم، باب اختلاف الحديث عن جعفر بن محمد أن سائلاً سأله: جُعلت فداك أرأيت إن كان فقيهان عرفا حكماً من الكتاب والسنة ووجدنا أحد الخبرين موافقاً للعامة والآخر مخالفاً لهم، بأي الخبرين يؤخذ؟ قال: ما خالف العامة ففيه الرشاد.

قال: جُعلت فداك ، فإن وافقهما الخبران جميعاً؟

قال: ينظر إلى ما هم إليه أَمْيَل حكامهم وقضاتهم فيترك ويؤخذ بالآخر.

وذكر ابن بابويه القمي في كتابه عن أسباط قال: قلت للرضا - الإمام الثامن عندهم - عليه السلام: يحدث الأمر لا أجد بداً من معرفته، وليس في البلد الذي أنا فيه أحد أستفتيه من مواليك؟

قال: ائت فقيه البلد فاستفته عن أمرك فإذا أفتاك بشيء فَخُذ بخلافه فإن الحق فيه. [٤].

والأمر أخطر من ذلك، ومَنْ وقف على أحوال المسلمين (أهل السنة) في إيران علم حقيقة القوم، ففي التقرير الذي وضعته اللجنة الإسلامية العالمية التي زارت طهران في ٢٨ ديسمبر لعام ١٩٨٢ : (إن السنيين غير مسموح لهم أن يقيموا مسجداً علماً بأن عددهم لا يقل عن خمسمائة ألف نسمة في مدينة طهران فقط، بينما توجد ١٢ كنيسة للمسيحيين ومعبدان لليهود ونفس العدد مخصص للمجوس والهندوس وإن السنيين غير مسموح لهم أن يصلوا صلاة العيد...) إلى آخر التقرير الذي نشرته مجلة (نئى دنيا) باللغة الأوردية الصادرة من دلهي الهند في ١٤ أبريل لعام ١٩٨٤.[٥].

---

(١) الاستبصار جـ١ ص ٦٦ .

(٢) رجال الكشي صـ ٢٢٩ ، ٢٦٠ . وانظر للاستزادة مسألة التقريب للقفاري جـ٢ صـ٩ ، ١٠ ط. دار طيبة .

(٣) رسالة التعادل والترجيح للخميني صـ ٨٣ . (نقلاً عن: بين الشيعة وأهل السنة صـ ٢٠) .

(٤) رسالة التعادل والترجيح للخميني ص ٨٢ ط إيران نقلاً عن (بين الشيعة وأهل السنة صـ ١٨ - ١٩) .

(٥) نقلاً عن (الشيعة في الميزان) صـ ٦/٧ . وراجع رسالة (موقف أهل السنة في إيران) لناصر الدين هاشمي (بدون تاريخ

والخلاصة أن الشيعة لهم دين غير دين الله عز وجل وهم لا يُخفون بُعْدهم وبُغضهم لما عليه أهل السنة، ولكن من أهل السنة قوم لا يعرفون شيئًا عن الشيعة ثم يتفوهون بكلام ساذَج عن التقريب والتوحيد ونبذ الفرقة ونحو ذلك من العبارات الخادعة، والأمر لله وحده.

* * *

= ولا ناشر) وراجع (شهادات واقعية من داخل إيران) لعبد المنعم الغزالي الجبيلي ط . دار الهنا للطباعة والنشر الطبعة الثانية ١٩٨٨ .

الفصل الثامن

(الأضحية في الإسلام)

يقول هؤلاء النصارى: (موضوع الأضاحي والذبائح من المواضيع الأكثر إيهامـًا في الإسلام، فليس للأضحية في الإسلام فلسفة ما) ص ٨٤.

وبعد هذه الكلمة ذكروا بعض الأحاديث الواردة في فضل الأضاحي والعقيقة وبعض شروط الأضحية، ثم كتبوا تحت عنوان (فلسفة الذبائح في المسيحية): (بسب غموض موضوع الذبائح في كتب الفقه والحديث الإسلامية ندرس موضوع البحث دراسة مسيحية خالصة) ص ٨٥، ثم ذكروا كلامـًا حاصله أن الذبائح في الكتاب المقدس تشير إلى ذبيحة المسيح الذي صُلِبَ - بزعمهم - كفارةً لخطيئة آدم أبي البشر والتي صارت - بالوراثة - خطيئةً للعالم كله.

قلت: هذا شئ عجيب وأمر غريب ممن عنده اعتقاد مسبق يريد أن يصبغ به كل شيء، فلما لم تُشِر الكتب الإسلامية إلى أن (الله) قد ذُبح وصار خروفـًا من أجل (أَعْيُن) البشر، صارت الذبائح عند المسلمين بلا فلسفة، ﴿ قَـٰتَلَهُمُ ٱللَّهُۚ أَنَّىٰ يُؤۡفَكُونَ ﴾[سورة التوبة: ٣٠].

الذبائح في الإسلام: الذبح عبادة من العبادات، ولذا كان أهل الجاهلية يتقربون إلى أصنامهم بالذبح لها، وكتب اليهود والنصارى مليئة بالكلام عن الذبائح والقرابين، وجاء الإسلام فجعل الذبح عبادة خالصة لله وحده لا شريك له كغيره من العبادات، قال تعالى: ﴿ قُلۡ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحۡيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥۖ وَبِذَٰلِكَ أُمِرۡتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلۡمُسۡلِمِينَ ﴿١٦٣﴾ ﴾ [سورة الأنعام]، قال الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى: (يأمره تعالى أن يخبر المشركين الذين يعبدون غير الله ويذبحون لغير اسمه أنه مخالف لهم في ذلك فإن صلاته ونسكه على اسمه وحده لا شريك له وهذا كقوله: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنۡحَرۡ ﴾ [سورة الكوثر: ٢] أي أَخْلِصْ له صلاتك وذبحك، فإن المشركين كانوا يعبدون الأصنام ويذبحون لها فأمره الله تعالى بمخالفتهم والانحراف عما هم فيه والإقبال بالقصد والنية والعزم على الإخلاص لله تعالى، قال مجاهد في قوله ﴿ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي ﴾ النُسك الذبح في الحج والعمرة، وقال الثوري عن السدي عن سعيد بن جبير ﴿ وَنُسُكِي ﴾ قال: ذبحي، وكذا قال السدي والضحاك) أ. هـ [(١)].

(١) تفسير القرآن العظيم (٢/ ٢٠٢-٢٠٣).

قلت: ولذا صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**لعن الله من ذبح لغير الله**» (رواه مسلم في صحيحه).

وقال الله تعالى: ﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا لِّيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ۗ فَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ فَلَهُ أَسْلِمُوا ۗ وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ ﴿٣٤﴾ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَالصَّابِرِينَ عَلَىٰ مَا أَصَابَهُمْ وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةِ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٥﴾ وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُم مِّن شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ ۖ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ ۖ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ ۚ كَذَٰلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٣٦﴾ لَن يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ مِنكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ ۗ وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ ﴿٣٧﴾ ﴾ [الحج ٣٤-٣٧].

وفي تفسير هذه الآيات يقول الإمام ابن كثير رحمه الله: (يخبر تعالى أنه لم يزل ذَبْحُ المناسك وإراقة الدماء على اسم الله مشروعاً في جميع الملل) [(١)].

وقال: (وقوله ﴿ فَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ فَلَهُ أَسْلِمُوا ۗ ﴾ أي معبودكم واحد وإن تنوعت شرائع الأنبياء ونسخ بعضها بعضاً فالجميع يدعون إلى عبادة الله وحده لا شريك له ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ [سورة الأنبياء: ٢٥] ولهذا قال ﴿ فَلَهُ أَسْلِمُوا ۗ ﴾ أي أخلصوا واستسلموا لحكمته وطاعته) [(٢)].

وقال رحمه الله في قوله تعالى ﴿ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا ﴾: (وقال طاوس والحسن وغيرهما ﴿ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ ۖ ﴾ يعني خالصة لله عز وجل وكذا رواه مالك عن الزهري، وقال عبد الرحمن بن زيد ﴿ صَوَافَّ ۖ ﴾ ليس فيها شرك كشرك الجاهلية لأصنامهم) [(٣)].

وقال رحمه الله: (يقول تعالى إنما شرع لكم نحر هذه الهدايا والضحايا لتذكروه عند ذبحها فإنه الخالق الرازق لا يناله شيء من لحومها ولا دمائها فإنه تعالى هو الغني عما سواه.... ﴿ كَذَٰلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ ﴾ أي من أجل ذلك سخر لكم البُدْن ﴿ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ ﴾ أي لتعظموه كما هداكم لدينه وشرعه وما يحبه ويرضاه ونهاكم عن فعل ما يكرهه ويأباه) [(٤)].

وقال الإمام الطبري رحمه الله في تأويل قول الله تعالى ﴿ لَن يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا ﴾:

---

(١) تفسر القرآن العظيم (٣/ ٢٢٧).

(٢) السابق.

(٣) تفسير القرآن العظيم (٣/ ٢٢٩)، وعن ابن عباس {صَوَافَّ} قال: قياماً على ثلاث قوائم معقولة يدها اليسرى، وهذا قول ثان في معنى {صَوَافَّ}.

(٤) تفسير القرآن العظيم (٣/ ٢٣١).

(يقول تعالى ذكره: لن يصل إلى الله لحومُ بُدْنكم ولا دماؤها ولكن يناله اتقاؤكم إياه إن اتقيتموه فيها فأردتم بها وجهه وعملتم بما ندبكم إليه وأمركم به في أمرها وعظمتم بها حرماته)[1].

مما سبق يتبين للعاقل نظرة الإسلام للذبح وهو أن الله وحده هو الخالق الرَّازق فهو وحده المستحق للعبادة ومنها الذبح فلا يكون إلاّ لَهُ، وحكمته بيان الامتثال لله سبحانه وطاعة أمره وإظهار التوحيد وإخلاص العبادة لله وحده لا شريك، وهو كذلك شكر لله عز وجل على نِعَمه وآلائه، هذا في الذبح عامة، وكذلك فيه إطعام الفقراء والمساكين والسائلين ﴿ ٱلْقَانِعَ وَٱلْمُعْتَرَّ ﴾ و ﴿ وَأَطْعِمُواْ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ ﴾، وذبح العقيقة عن المولود إظهار لنعمة الله على المسلم بالولد وشكر له على هذه النعمة، وأما الذبح يوم عيد الأضحى فإحياء لذكرى إبراهيم الخليل ﷺ عندما هَمَّ بذبح ولده وحيده إسماعيل ﷺ طاعة لأمر الله واستسلامًا له، ففداه الله بذبح عظيم؛ يقول الشيخ السيد سابق رحمه الله: (والأضحية شرعها الله إحياء لذكرى إبراهيم وتوسعةً على الناس يوم العيد كما قال الرسول ﷺ: «إنما هي أيام أكل وشرب وذكر لله عز وجل) [2]، فأين ما يهرف به هؤلاء من عدم وجود (فلسفة) للذبائح في الإسلام وأنها من الموضوعات الأكثر إبهامًا..... إلخ؟؟؟

وليس في الإسلام (مبهمات) بل دين الله عز وجل واضح لا غموض فيه ولا (أسرار) ولا (كهنوت) ولا أشياء لا يقبلها العقل، والحمد لله على نعمة الإسلام.

وأعجب العجب أن يصدر هذا الكلام من (النصارى) فوالله الذي لا إله إلا هو لو كان لأحد أن يستحيي من دينه لكان النصارى أولى الناس بذلك لأن دين النصارى مؤسس على مجموعة من الأساطير والخرافات، ولذا تجد بين الحين والآخر مِن عقلائهم مَنْ يكتب (أسطورة الإله المتجسد) (أسطورة الصلب) (تناقضات الكتاب المقدس) (أساطير التوراة) إلى غير ذلك من كتابات مؤسسة على بحوث علمية وتاريخية متينة، ولكن القوم كما وصف الله أشباههم: ﴿ ... أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ ﴾[سورة الأعراف: ١٧٩].

فلسفة الذبائح في النصرانية: يفخر هؤلاء النصارى بعقيدة هي أخس وأحقر ما يصل إليه عاقل إذا تدنَّى في دركات الجهل وعميت بصيرته واتخذ إبليس له قدوةً وإمامًا، وخلاصة هذه العقيدة أن الله -سبحانه وتعالى عما يقولون علواً كبيرا- أراد أن يغفر خطيئة آدم ﷺ التي

---

(١) جامع البيان للإمام الطبري ط . دار الفكر، المجلد العاشر (١٧/ ٢٢٤) .
(٢) فقه السنة (٢/ ٢٩) .

توارثها البشر عنه فأرسل ابنه الوحيد البرئ الذي به سُرّ لكي يهينه اليهود ويهزأوا به ويبصقوا على وجهه ويضعوا على رأسه الشوك ويسقوه الخل الممزوج بالمُرّ ثم يصلبوه مع المجرمين، وبهذا يتم غفران الخطيئة وفداء البشر.

وكل ذِكْر للذبائحِ والذبحِ والخروفِ والحَمَلِ في كتابهم فهم يعتقدون أنه إشارة إلى (خروف الرب) و (حَمل الله) الذي هو المسيح الذي وُلد وكان يأكل ويشرب ويتغوط ويبكي ويحزن ويصلي ويدعو ويجوع ويعطش، والذي هو عندهم ابن الله وهو أيضاً الله، لأن معبودهم (الذي ابتكروه) عبارة عن ثلاثة أقانيم: الآب، والابن، والروح القدس، وهؤلاء الثلاثة هم واحد مع أن كلاً منهم إله كامل مستغنٍ عن الآخرَيْن (!)

نعم هم واحد ولكنهم ثلاثة لأن المسيح ليس هو الروح القدس وليس هو الآب وكل واحد من هؤلاء إله كامل مغاير للآخرين ولكنهم واحد، والابن لا ينفصل عن الآب ولا يفارقه، ومع ذلك فإن الذي صُلب ومات ثلاثة أيام هو الابن وحده (!)

وإذا أعياك فَهْمُ طبيعة (شركة الآلهة المتحدة) هذه، فاعلم أنها أعيت كل النصارى فهم لا يفهمونها منذ اختراعها حتى الآن فلا تُتْعِب نفسك فلن تفهم شيئاً.

هذه هي فلسفة الذبائح عند النصارى! والتي يسميها عقلاؤهم (فضيحة الصَّلْب) وهي فضيحة وأي فضيحة! إله يعجز عن غفران ذنب واحد من عبد ضعيف أقر بذنبه وندم، ولا يجد هذا الإله (الحكيم القدير العدل) سبيلاً لذلك إلا بأن يرسل ابنه الوحيد (البريء) لِيُقْتَل تكفيراً عن ذنب غيره، فهو إذَنْ إله عاجز، أحمق، وهو أيضاً ظالم لأنه يؤاخذ الأبناء بذنوب الآباء [1]، وهو خَلِيٌّ عن الحكمة لأنه يعاقب المذنب المخطئ بقتل البريء وإهانته وتَرْك المذنب، وهو (قليل الحيلة) لأنه لم يستطع إنزال ابنه مرة واحدة!

ومن العجائب -ودين النصارى كله عجائب- أنهم يقولون إن المسيح عبارة عن لاهوت (جزء إلهي) وناسوت (جزء بشري) وأن الذي صُلِب ومات هو (الناسوت) لأن اليهود لا يقدرون على قتل الإله خالق السماوات والأرض، فانظر إلى سخافة عقولهم فبعد كل هذا يُصلب بشر (!)، فاليهود لم يقتلوا الله ولكنهم قتلوا (الناسوت) وهو يبكي (كالطفل) ويستغيث باللاهوت أو بالإله الأكبر: (أَجِزْ عني هذه الكأس يا أبتاه)، (إلهي إلهي لماذا

---

(١) في سفر التثنية: (لا يقتل الآباء عن الأولاد ولا يقتل الأولاد عن الآباء، كل إنسان بخطيئة يُقتل) (تثنية ٢٤: ١١)، وصدق الله العظيم: {أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَى {٣٦} وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى {٣٧} أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى {٣٨} وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى {٣٩}[سورة النجم).

تركتني) ولا مجيب (!)

اللهم احفظ علينا ديننا وعقولنا وتوفنا مسلمين آمين.

أصل عقيدة الصّلْب والفداء:

اعلم أن عقيدة الصلب والفداء عقيدة وثنية قديمة، معروفة قبل ميلاد المسيح ﷺ بأزمان مديدة كما هو معروف في كتب التاريخ والديانات القديمة.

قال العلامة دوان (Doane) في كتابه (خرافات الإنجيل وما يماثلها في الديانات الأخرى[١] ص ١٨١ - ١٨٣: (إن تصور الخلاص بواسطة تقديم أحد الآلهة ذبيحة فداء عن الخطيئة قديم العهد جداً عند الهنود الوثنيين وغيرهم، وذِكْر هذه التقدمة عند الهنود سابق لعصر الفديك [٢] vadic)) وكتاب الركفدا يمثل الآلهة يقدمون بروشا وهو الذّكَر الأول قرباناً ويعدونه مساوياً للخالق، وجاء في كتاب التزيا برهمانا ما نصه: (وسيد المخلوقات برجاباتي قدم نفسه ذبيحة للآلهة) [٣].

وقال العلامة هوك في كتابه «رحلة هوك» المجلد الأول ص ٣٢٦: (ويعتقد الهنود الوثنيون) بتجسد أحد الآلهة وتقديم نفسه ذبيحة فداء عن الناس من الخطيئة) [٤].

ويعتقد الهنود أن (كرشنا) المولود البكر الذي هو نفس الإله (فشنو) قدم نفسه ذبيحة ليخلص العالم، ويذكرون أنه صُلِبَ على شجرة، وصَوَّروه في كتبهم مصلوباً مثقوب اليدين والرجلين، وأهالي النيبال يعبدون إلهاً يسمونه (أندرا) يقولون إنه قد صُلِب؛ وفي (أيونديا) يعبدون إلهاً صُلِبَ اسمه (بالي) ويعتقدون بأن (فشنو) تجَسَّد (أي ظهر بالناسوت)، وكثيرة هي الآلهة التي تجسدت وصُلبت في اعتقاد الوثنيين من الهنود والصينيين وأهالي نيبال والتبت والمصريين وأثينا؛ ورواية صلب القراسيوس الهائلة التي كتبها أسيوس في أثينا قبل المسيح- عليه السلام- بخمس مئة عام هي أقدم شعر باقٍ إلى هذا الحين بخصوص الصلب، فأصل هذه العقيدة قديم موغل في القِدَم عند الوثنيين [٥].

---

(١) Doane - Bible myths and their parallels in other relgions

(٢) كتابات شعرية وترنيمات للهنود (أربعة كتب) كُتبت قبل المسيح عليه السلام بألف سنة.

(٣) انظر (العقائد الوثنية في الديانة النصرانية) لمحمد طاهر التنير رحمه الله ص ٤٨ . ط مكتبة ابن تيمية - الكويت.

(٤) السابق ص ٤٩ .

(٥) انظر (العقائد الوثنية في الديانة النصرانية) ص ٤٨، ٥٦، وانظر دوان (خرافات الإنجيل وما يماثلها في الديانات الأخري)، وهوك في (رحلة هوك) المجلد الأول، وكوينيو في (الديانات القديمة)، وبيل (تاريخ بوذا)، و بونويك (عقيدة المصريين)، و موري (الخرافات) وغير ذلك.

وبالرغم من أن عقيدة الصلب هي أساس دين النصارى ولا قيام له إلا بها، فإن الاختلافات بين أناجيلهم في هذه المسالة كثيرة جداً، والحادثة إذا اختلفت فيها شهادة الشهود ينبغي أن تطرح جميعاً ولا ثقة بها، فما بالك بأمرٍ كهذا له أهميته عندهم، وكان بمحضر كثير من الناس وتسامَعَ به الكثيرون كما يَدَّعون!

فمن الاختلافات في حادثة الصلب ما يلي:

(١) يقول (متىّ) إن يسوع جاء مع التلاميذ إلى قرية جثسيماني ووافقه (مرقس)، وخالفهما (لوقا) وقال: إلى جبل الزيتون.

(٢) ذكر (متى) و (مرقس) أن المسيح أخذ معه بطرس وابنَيْ زبدي وابتدأ يحزن ويكتئب، وخالف (لوقا) فقال: أنه انفصل عنهم رمية حجر وأخذ يصلي، وأما (يوحنا) فلم يذكر هذه العبارة بالمرة.

(٣) قبل الصلب كان يسوع يقول لمن معه: (نفسي حزينة حتى الموت. امكثوا هاهنا واسهروا معي) وكان يصلي ويدعو ربه وجاء إلى التلاميذ فوجدهم قد ناموا وانفرد (لوقا) بقوله إن ملَكاً نزل من السماء إلى المسيح ليقويه وهو يصلي، وأن عَرقه صار كقطرات دم نازلة على الأرض، ولم يذكر ذلك كل من متى ومرقس، والعجيب أن يوحنا - وهو أحد الثلاثة الذين انفرد بهم يسوع عن سائر التلاميذ -لم يذكر شيئاً البتة، وهو دليل على عدم حصول شيء من ذلك، ويلاحظ أن التلاميذ كانوا نياماً فكيف رأوا الملك الذي نزل من السماء؟!

ثم كيف رأوا قطرات العرق كالدم وهم في جوف الليل وكانوا مع ذلك نائمين؟!

(٤) عندما جاء يهوذا الخائن ليسلم المسيح لليهود، ذكر متى أن يهوذا قَبَّلَ المسيح وقال: السلام يا سيدي، فقال له يا صاحبُ لماذا جئت؟، بينما يقول (مرقس): إن المسيح قال له: يا يهوذا أَبِقُبلةٍ تسلم ابنَ الإنسان؟ ولم يذكر (يوحنا) أن يهوذا قَبَّله أو دَلَّ عليه بل ذكر أنه كان واقفاً مع الكتبة (الفريسيين).

(٥) بعد القبض على إله النصارى، ذكر (متى) أن الذين أمسكوه مضوا به إلى (قيافا) رئيس الكهنة، ووافقه (مرقس) و (لوقا) أما (يوحنا) فخالفهم وقال: إنهم أوثقوه وذهبوا إلى حَنَّان الذي كان حما قيافا.

(٦) ذكر (متى) أن بطرس كان خارج الدار فجاءت إليه جارية وقالت: وأنت كنت مع يسوع الجليلي، فأنكر قُدَّام الجميع ثم إذْ خرج إلى الدهليز رأته أخرى فقالت: وهذا كان مع يسوع الناصري فأنكر بَقَسَم أني لست أعرف الرجل، وبعد قليل جاء القَيَّام وقالوا لبطرس: حقاً

أنت أيضـاً منهم فابتدأ حينئذ يلعن ويحلف أني لا أعـرف الرجـل وللوقـت صـاح الـديك فتـذكر بطرس كلام يسوع الذي قال له: (إنك قبل أن يصيح الديك تنكرني ثلاث مرات).

وأما (مرقس) فقد ذكر القصة ولكنه جعل (بطرس) داخل الدار يستدفئ فقالت له الجارية ذلك وأنكر، وذكر أنها هي بنفسها التي رأته في الـدهليز وقالـت للحاضـرين إنـه مـنهم (وليسـت جارية أخرى كما زعم متى) وأن الديك صاح عقب المرة الأولى لا بعد المرات الثلاث، وأنـه في المرة الثالثة صاح الديك مرة واحدة عند (متى) بعد إنكار بطرس ثلاث مرات، وصياحه عند (مرقس) كان مرتين، وجعل عبارة المسيح له: (أنت تنكرني ثلاث مرات قبل أن يـصيح الـديك مرتين). وأما (لوقا) فجعل سؤال الجارية له مرة واحد هي الأولى فأنكر وأن سؤاله في المرتين الأخيرتَيْن كان من رجلين لا من جارية ورجـال، وزاد قولـه: فالتفـت الـرب ونظـر إلـى بطـرس فتـذكر كـلامَ الـرب، وأمـا يوحنـا فقـد ذكـر أن البوابـة هـي التـي سـألت بطـرس فـأنكر ثـم سـأله المصطلون [(١)] فأنكر، ثم سأله واحد من عبيد رئيس الكهنة فأنكر.

فكيف يمكن التوفيق بين هذه القصص لتصبح قصة واحدة؟!

(٧) المفهـوم مـن عبـارة كـل مـن (متـى) و(مـرقس) أن المحاكمـة والمناقشة بـين الكهنـة ورئيسهم من جهة وبين المسيح من جهة أخرى كانت ليلاً عقب القـبض عليـه ووصـولهم إلـى دار رئيس الكهنة، ولكن (لوقا) و(يوحنا) جعلا المحاكمة صباحـًا.

وغير ذلك من الاختلافات والتناقضات التي لا نطيل بذكرها مثل ما ذكره (مرقس) من أن يوحنا فَرَّ عريانـًا [(٢)] وترك المسيح بينما يكذبه يوحنا فيذكر أنه دخـل ليشـاهد الـصلب لأنـه كـان معروفـًا لـدى رئـيس الكهنـة، ومثـل الـسبب الـذي بنـي عليـه الـوالي صـلب المـسيح وموقـف بـيلاطس مـن المـسيح وهـل تـبرأ مـن دمـه وغـسل يديـه قُـدَّام الجميـع، أَمْ أنـه جَلَـدَه وأسـلمه لِيُصْلَبَ؟! ومثل اختلافهم في (باراباس) الذي أطلقوه عند صـلب المـسيح وهـل كـان لـصاً أَمْ أسيراً أَمْ كان في فتنة قَتْل؟ وهل المسيح هو الذي حمل صـليبه أم حملـه لـه سـمعان القـورينيّ؟ فكيف تُقبل شهادة هؤلاء الشهود والرواة مع كل هذه الاختلافات؟! [(٣)].

وهل يمكن أن يكون هذا كلامَ مؤلِّفٍ مدقق فضلاً عن أن يكون كلام الله؟!

---

(١) أي: الذين كانوا يصطلون (يستدفئون) بالنار من البرد، والعجيب أن حادثة الصلب كما زعموا كانت في عيـد الفـصح وهو يبتدئ في نصف شهر نيسان وهو من أشهر الصيف قي (أورشليم) (!)

(٢) لعله كان عريانـًا من شدة الحر، وانظر الحاشية السابقة.

(٣) من أراد المزيد من هذه الاختلافات فليطالع قصة الصلب في أناجيلهم ويوازن بينها، أو يقرأ الكتاب الممتـع (الفـارق بين المخلوق والخالق) لعبد الرحمن باجه جي زادة .

هذه هي القصة (المفتراة) المتناقضة التي يريدون أن تكون هي فلسفة الذبائح في دين الله تعالى!

ثم قالوا: (وبالإضافة إلى ما سبق فقد وضع محمد شروطاً خاصة للذبيحة منها أن تكون ذَكراً، فقد قال: «**أُمِرت بيوم الأضحى عيداً جعله الله لهذه الأمة**». فقال رجل: أرأيتَ إن لم أجد إلا منيحةً أنثى أفأضحي بها؟. فقال: «**لا ولكن خُذْ مِن شعرك وأظفارك وتَقُصّ من شاربك وتحلق عانتك فذلك تمام أضحيتك عند الله**».) أ. هـ ص ٨٤ - ٨٥.

قلت: لقد مللت من التنبيه على جهل هؤلاء القوم وعدم فهمهم لِماَ ينقلونه.

فأولاً: هذا الحديث الذي أوردوه لا يصح لأن في سنده عيسى بن هلال الصدفي، فيه جهالة وقد تفرد به.

وأما ثانيا: فمعنى الحديث – لو صح – بعيد عما فهمه هؤلاء، فإنه فيمن لم يجد أضحية فليس عليه شيء إلا ما ذكر في الحديث، وذلك لأن المنيحة هي الشاة أو الناقة يعطيها صاحبها رجلاً يشرب لبنها وينتفع بها ثم يردها إلى صاحبها إذا انقطع اللبن، فهي عارِيَّة وليست ملكاً لمن هي عنده حتى يضحي بها [١].

وأما اشتراط أن تكون الأضحية ذكراً فما قال به أحد من المسلمين - فيما أعلم – كيف والإجماع منعقد على صحة التضحية بالذكر والأنثى، بل وأكثر من ذلك أنهم اختلفوا في الأفضل منهما، قال الإمام النوري – رحمه الله – في (المجموع): (يصح التضحية بالذكر وبالأنثى بالإجماع وفي الأفضل منهما خلاف) [٢].

كيف دخلت الذبائحُ الإسلام؟

تحت هذا العنوان كتب هؤلاء المفترون الجهال كلاماً سخيفاً نقلوه عن طه حسين في كتابه (الشعر الجاهلي)، وعن الشيوعي (الملتحي) [٣] خليل عبد الكريم، والقميء المتسلق (سيد القمني) ومن سخافاتهم قولهم: (ومن الثابت تاريخياً أنه ليس للعرب أية سجلات تاريخية توضح حال شبه الجزيرة العربية في فترة ما قبل الميلاد. فالمعروف أن النبي إبراهيم خليل الله عاش تقريباً من ٢٠٢٥ - ١٨٥٠ ق. م. ولكن التاريخ العربي لم يسجل شيئاً عنه وكانت قصته مجهولة تماماً عند العرب القدماء) ا. هـ ص ٨٧.

(١) انظر المصباح المنير للفيومي.

(٢) وانظر فقه الأضحية لمحمد العلاوي صـ ١٥٠، وفتح الباري (١٠/ ١٣) ط. السلفية.

(٣) هذا الشيوعي الهالك كانت جريدة (الأهالي) الشيوعية تظهر صورته وقد أطلق لحيته وتسميه الشيخ خليل عبد الكريم من باب التدليس وخداع القراء.

ثم ذكروا أن اليهود ألفوا مجموعة من القصَص تمكنهم من العيش وسط العرب ثم قالوا: (ثم اخترعوا فكرة قرابتهم للعرب لأنهم أبناء عمومة فجدهم جميعًا هو إبراهيم الذي أنجب اليهود من نسل ابنه إسحاق وأنجب العرب من نسل ابنه إسماعيل) ص ٨٨.

ولم أكن أتصور أن تصل الاستهانة بعقل القارئ إلى حد إنكار البدهيات، فالعرب كانوا يتشرفون بالانتساب إلى إبراهيم عليه السلام حتى إنهم صَوّروه وابنه إسماعيل داخل الكعبة، فعن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: دخل النبي ﷺ البيت فوجد فيه صورة إبراهيم وصورة مريم فقال ﷺ: «**أما هم فقد سمعوا أن الملائكة لا تدخل بيتًا فيه صورة، هذا إبراهيم مصور فماله يستقسم؟!**» [(١)].

وعنه أيضًا أن النبي ﷺ لما رأى الصور في البيت لم يدخل حتى أمر بها فَمُحِيَتْ ورأى إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام بأيديهما الأزلام، فقال: «**قاتلهم الله، والله إنْ استقسما بالأزلام قط**» [(٢)].

ولو سئلوا عن هذا (الثابت تاريخيًا) مَنْ الذي أثبته؟! وما المقصود بالسجلات التاريخية وهل تشمل الشعر (ديوان العرب) والنقوش المكتشفة و (أيام العرب) المنقولة بينهم بالتواتر؟! لمَا استطاعوا أن يجيبوا (بعلم).

ثم أليست قصة الحنفاء التي ذكروها ودندنوا حولها دليلا على معرفة العرب لإبراهيم عليه السلام وحبهم الانتساب إليه؟

ثم ما الذي يفيد اليهود في هذه القصة؟! فالقرابة البعيدة متصورة بين كل البشر، والبشر كلهم أبناء آدم وحواء ومع ذلك فبينهم من الاختلاف والتشاحن ما لا يخفى على أحد!

وهذا الكلام الذي نقلوه عن (طه حسين) قد سرقه (طه) من مشايخه من المستشرقين دون أن ينسبه لأحد (كما هي عادته).

يقول محمد حسين هيكل رحمه الله وعفا عنه: (ويرتاب وليم مُوير في ذهاب إبراهيم وإسماعيل إلى الحجاز وينفي القصة من أساسها ويذكر أنها بعض الإسرائيليات ابتدعها اليهود قبل الإسلام بأجيال ليربطوا بها بينهم وبين العرب بالاشتراك في أبوة إبراهيم لهم أجمعين، أَنْ كان إسحاق أَبًا لليهود فإذا كان أخوه إسماعيل أبا العرب فهم إذاً أبناء عمومة توجب على العرب حسن معاملة النازلين بينهم من اليهود وتيسر لتجارة اليهود في شبة الجزيرة، ويستند

(١) صحيح البخاري -كتاب أحاديث الأنبياء، رقم ٣٣٥١ .

(٢) صحيح البخاري كتاب أحاديث الأنبياء، رقم ٣٣٥٢ .

المؤرخ الإنكليزي في رأيه هذا إلى أن أوضاع العبادة في بلاد العرب لا صلة بينها وبين دين إبراهيم لأنها وثنية مُغْرِقة في الوثنية وكان إبراهيم حنيفاً مسلماً ولسنا نرى مثل هذا التعليل كافياً لنفي واقعة تاريخية، فوثنية العرب بعد موت إبراهيم وإسماعيل بقرون كثيرة لا تدل على أنهم كانوا كذلك حين جاء إبراهيم إلى الحجاز وحين اشترك وإسماعيل في بناء الكعبة، ولو أنها كانت وثنية يومئذٍ لما أيد ذلك سيرموير، فقد كان قوم إبراهيم يعبدون الأصنام وحاول هو هدايتهم فلم ينجح، فإذا دعا العرب إلى مثل ما دعا إليه قومه فلم ينجح وبقى العرب على عبادة الأوثان لم يطعن ذلك في ذهاب إبراهيم وإسماعيل إلى مكة، بل إن المنطق ليؤيد رواية التاريخ فإبراهيم الذي خرج من العراق فارّاً من أهله إلى فلسطين وإلى مصر رجل أَلِفَ الارتحال وألف اجتياز الصحاري، والطريق ما بين فلسطين ومكة كان مطروقاً من القوافل منذ أقدم العصور فلا محل إذاً للريبة في واقعة تاريخية انعقد الإجماع على جملتها.

والسير وليم موير والذين ارتأوا في هذه المسألة رأيه يقولون بإمكان انتقال جماعة من أبناء إبراهيم وإسماعيل بعد ذلك من فلسطين إلى بلاد العرب واتصالهم وإياهم بصلة النسب، وما ندري – وهذا الإمكان جائز عندهم في شأن أبناء إبراهيم وإسماعيل – كيف لا يكون جائزاً في شأن الرجلين بالذات!

وكيف لا يكون ثابتاً قطعاً وروايات التاريخ تؤكده! وكيف لا يكون بحيث لا يأتيه الريب وقد ذكره القرآن وتحدثت به بعض الكتب المقدسة الأخرى! أ.هـ[1].

فهذه حجة سخيفة لهذا العلج الإنجليزي وقد رأيت ردها بيسير تأمل، وهناك حجة أسخف من هذه أتى بها (بعد سرقتها) طه حسين، وهي أنه قد ثبت أن لغة قحطان (جنوب الجزيرة) تخالف لغة أهل الحجاز، فلو كان إسماعيل تعلم العربية القحطانية فكيف بُعْدُ ما بين اللغة العدنانية واللغة القحطانية؟!

وهذا الدليل (التافه) لو سُلِّمَ فإنه ينفي أن يكون إسماعيل وبنوه قد تعلموا العربية من القحطانية ولا ينفي وجود إسماعيل ولا هجرته إلى مكة ولا حتى تَعلَّمه العربية من غير القحطانيين من العرب الذين خلقهم الله يتكلمون العربية الحجازية التي بقيت إلى مجيء

---

(١) حياة محمد د/ محمد حسين هيكل ص ٨٧ ط . الهيئة العامة المصرية للكتاب ١٩٩٦ . وينبغي التنبه إلى أن هذا الكتاب في مجمله ليس بجيد في دراسة سيرة النبي ﷺ فتأثره بالمستشرقين واضح وتقديمه عقله وعقل غيره على الأدلة الصحيحة لا ينكره من سَبَرَ غَورَ الكتاب، وهو ينكر كثيراً من البدهيات فكن على حذر منه . وانظر لذلك (كتب حذر منها العلماء للشيخ مشهور حسن آل سلمان (١/ ٣٦١) و (دراسات في السيرة) لمحمد سرور بن نايف زين العابدين صـ ٣١٤، ٣١٥) .

الإسلام فالدليل أقصر من الدعوى [١].

ودعوى طه حسين أن القصة وضعها اليهود ليثبتوا قرابتهم للعرب ليس معه نص تاريخي يفيد ذلك وليس بيده إلا أن ذلك يمكن أن يكون قد كان، والتاريخ لا يثبت بمثل ذلك [٢].

وهذا البحث سرقه طه حسين من (مقالة في الإسلام) للمستشرق الإنكليزي (سايل) مترجم القرآن و (ذيل مقالة في الإسلام) لمن سمى نفسه بهاشم العربي ص ٣٥٢، وقد طبع في مطبعة النيل المسيحية للمرة السادسة سنة ١٩٢٥، وأقدم طبعة له رآها مؤلف (نقض مطاعن في القرآن الكريم) سنة ١٨٩١ [٣].

ومما يدل على سخافة هذا القول (أن التوراة قد انتشرت في البلاد قبل نزوح اليهود إلى يثرب وما حولها في جزيرة العرب وكان فيها ذكر إبراهيم وإسماعيل فلم يكن ذلك من صنع اليهود الذين كانوا بين ظهراني العرب حيلة منهم للتقرب إليهم) [٤].

ولو صح ما زعمه طه حسين من أن يهود يثرب هم الذين اخترعوا هذه القصة حيلةً منهم فما هو السر في ذكر إبراهيم وإسماعيل في جميع نسخ التوراة في البلدان المختلفة؟!

والنبي ﷺ وهو أشرف العرب نسباً هو محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان [٥].

وقال ابن القيم رحمه الله بعد أن ذكر النسب إلى عدنان: (إلى هاهنا معلوم الصحة متفق عليه بين النَّسَّابين ولا خلاف البتة وما فوق عدنان مختلف فيه ولا خلاف بينهم أن عدنان من ولد إسماعيل عليه السلام) [٦].

وقال الذهبي رحمه الله في كتابه السيرة النبوية: (وعدنان من ولد إسماعيل بن إبراهيم عليهما السلام بإجماع الناس). أ. هـ ص ١.

وعن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**إن الله عز وجل اصطفى من ولد إبراهيم إسماعيل واصطفى من بني إسماعيل كنانةً واصطفى من بني كنانة قريشاً واصطفى من قريش بني**

---

(١) انظر في ذلك: (نقض مطاعن في القرآن الكريم) لمحمد أحمد عرفة رحمه الله . نشرمكتبة الزهراء ص ٩٠ – ٩٩ .

(٢) السابق .

(٣) السابق صـ ١٠٢ – ١١١ .

(٤) السابق ١٠٩ .

(٥) صحيح البخاري كتاب مناقب الأنصار – باب مبعث النبي ﷺ قبل رقم ٣٨٥١ .

(٦) زاد المعاد (١/ ٧١) .

هاشم واصطفاني من بني هاشم» [(١)].

– وهؤلاء يريدون بذكر هذه الترهات هنا أن يقولوا إن الأضاحي دخلت إلى الإسلام عن هذا الطريق وهم جاهلون بأن العرب قبل الإسلام لم يكونوا يعرفون الأضاحي بهذا المفهوم الإسلامي وبهذا التوقيت، ولم يكن عيد الأضحى معروفًا عندهم بل لم تكن الشهور العربية مستقرة عندهم وإنما كانوا يفسدون ترتيبها بالنسيء كما ذكر الله عنهم ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٞ فِي ٱلۡكُفۡرِۖ يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُحِلُّونَهُۥ عَامٗا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامٗا لِّيُوَاطِـُٔواْ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ فَيُحِلُّواْ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُۚ زُيِّنَ لَهُمۡ سُوٓءُ أَعۡمَٰلِهِمۡۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾[سورة التوبة: ٣٧].

وبنوا على ما سبق أن افتروه فريةً أخرى قائلين: (نتيجة لما سبق تأثر العرب بالتراث اليهودي فظهر الحنفاء الذين اتخذوا طقوسًا كثيرة من اليهودية وجعلوها نبراسًا لهم، وكان منهم قصي بن كلاب أحد أجداد النبي ومنهم جده عبد المطلب وزيد بن عمرو بن نفيل عم عمر بن الخطاب) ص ٨٨، ٨٩.

وسبق الرد المفصل على هذا الكلام في آخر الباب الأول، وقد بَيَّنّا أن الحنفاء كانوا بضعة أفراد تركوا عبادة الأوثان ولم يكن لهم دين واضح المعالم ولا طقوس ولا شعائر وليست لهم علاقة باليهود بل تنصر بعضهم وظَلَّ البعض على ما ظنه ملة إبراهيم عليه السلام، وليس من الحنفاء لا قصي ولا عبد المطلب، ولكن هؤلاء كمن يحاول أن يجد علاقة بين اشتداد حرارة الجو وبين حريق شَبّ في منزل!

وزاد هؤلاء المفترون فقالوا: (فكان أن أخذ محمد الطقس الموروث دون مدلولاته، فإنه أخذ أشياء كثيرة ممن كان قبله كالصوم والصلاة والحج والحدود وكذلك أخذ طقس الفصح السنوي عن اليهود لكن دون مدلوله وهو المسيح) أ. هـ ص ٨٩.

وهذه جرأة عجيبة على الكذب!

فأين صلاة المسلمين وصومهم وحجهم من صلاة اليهود وصومهم وحجهم؟! وأين (الفصح) عند المسلمين؟ بل أين المسيح عند اليهود يا عُبّاد المسيح؟!

وأما الحدود فإن الله ذكر أنها في التوراة التي بأيدي اليهود: ﴿وَكَتَبۡنَا عَلَيۡهِمۡ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ وَٱلۡعَيۡنَ بِٱلۡعَيۡنِ وَٱلۡأَنفَ بِٱلۡأَنفِ وَٱلۡأُذُنَ بِٱلۡأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلۡجُرُوحَ قِصَاصٞۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٞ لَّهُۥۚ وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [سورة المائدة: ٤٥]، وعندهم الرجم للزاني والزانية، فهذا نعرفه ونعرف أنه مما بقي من الدين

---

(١) رواه مسلم في صحيحه رقم ٢٧٧٦ .

الصحيح إذْ الكل من عند الله [(١)].

وهؤلاء الجهال الذين ينقلون عن أمثال طه حسين لا يعلمون أنه يطعن أيضاً في كتابهم، فانظر إليه وهو يقول: (للتوراة أن تحدثنا عن إبراهيم وإسماعيل وللقرآن أن يحدثنا عنهما أيضاً ولكن ورود هذين الاسمين في التوراة والقرآن لا يكفي لإثبات وجودهما التاريخيّ فضلاً عن إثبات هذه القصة التي تحدثنا بهجرة إسماعيل وإبراهيم إلى مكة ونشأة العرب المستعربة فيها ونحن مضطرون إلى نرى في هذه القصة نوعاً من الحيلة في إثبات الصلة بين اليهود والعرب من جهة وبين الإسلام واليهودية والتوراة والقرآن من جهة أخرى) [(٢)].

وهذا الكلام كفر بالله عز وجل وقائله إن مات عليه كافر زنديق، وليس عند قائل هذا الكلام إلا الظن وما تهواه نفسه وحب المخالفة (ونحن لا نعرف عن طه حسين إلا عداوته للإسلام والمسلمين، وتقليده الفج لأساتذته المستشرقين. لقد كان عَلَماً من أعلام الكفر والإلحاد ورمزاً من رموز الشر والضلالة وعميلاً من عملاء الغرب وداعية من دعاة التبرج والاختلاط والفساد، وأسأل الله تعالى أن يجزيه بما يستحق فهو وحده الذي يعلم نوايا عباده وما تخفيه صدورهم). [(٣)]، وهذا الهالك لا يخفى على من يتابع أخباره حالُ ذريته (النصارى) من بعده، نسأل الله أن يعامله بما يستحق وأن يحشر معه كل من يدافع عنه وهو يعلم ضلاله، آمين.

* * *

---

(١) بل على العكس مما يظنون فإن اليهود المتأخرين وخاصة في بلاد المشرق قد تأثروا بالإسلام، وراجع لذلك: (التأثير الإسلامي في الفكر الديني اليهودي) للدكتور محمد جلاء محمد إدريس نشر مكتبة مدبولي .

(٢) في الشعر الجاهلي ص ٣٨ ط . دار المعارف للطباعة والنشر / سوسة – تونس .

(٣) دراسات في السيرة النبوية / محمد سرور بن نايف زين العابدين صـ ٢١٣ . نشر دار الأرقم (برمنجهام)، الطبعة الثالثة .

الفصل التاسع

أحاديث الإمارة (الخلافة)

تحت هذا العنوان كتب هؤلاء الموتورون يتحدثون عن بيعة الصديق أبي بكر - رضي الله عنه - وذكروا حديث السقيفة ثم قالوا: «(قريش) و (الثقيفة): من الغريب وجود عدة أحاديث صحيحة مع وجود الحديث السابق، أو مع حدوث حادث السقيفة، فقد طلب الأنصار أمر الخلافة لأنفسهم رغم وجود حديث يقول: «لا يزال هذا الأمر (الخلافة) في قريش ما بقي منهم اثنان». ألم يكن أبو بكر وعمر وسعد بن عبادة وجميع مَنْ في السقيفة يعلمون بهذا الحديث، وهم من كبار أصحاب محمد؟ أم أن هذا الحديث مُخْتَلق رغم وجوده في صحيح البخاري؟»أ.هـ. ص٩٢.

والجواب بعون الملك سبحانه أنه لا يلزم من وجود حديث ينص على أن الخلافة في قريش أن يكون قد سمعه وعَلِمَه كل أحد، ولا يلزم أن يتذكره كل مَن علمه، وقد كان موت النبي ﷺ مصيبة أَنْسَتْهُم أن الله عز وجل يقول: ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۚ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ ۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّـٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾ ﴾ [سورة آل عمران]،حتى ذكرهم بذلك أبو بكر رضي الله عنه، وهذه آية في كتاب الله يتلونها آناء الليل وأطراف النهار ويعلمها كبارهم وصغارهم، وهذا لأن موت رسول الله ﷺ مصيبة وخطب جليل يذهل عنده المحب الصادق عن كل شيء.

وإنما يلزم من وجود هذا الحديث أن يقره مَنْ ذُكِّرَ به ولا ينكره، وهذا هو الشأن هنا فقد رجع الأنصار إلى الصواب وبايعوا أبا بكر بالإجماع، حتى إن بشير بن سعد الخزرجي وهو من الأنصار كان يسابق عمر لمبايعة أبي بكر.

قال الإمام أبو بكر ابن العربي رحمه الله: (واجتمعت الأنصار في سقيفة بني ساعدة يتشاورون ولا يدرون ما يفعلون[1] وبلغ ذلك المهاجرين فقالوا: نرسل إليهم يأتوننا فقال أبو بكر: بل نمشي إليهم فسار إليهم المهاجرون منهم أبو بكر وعمر وأبو عبيدة فتراجعوا الكلام فقال بعض الأنصار: منا أمير ومنكم أمير. فقال أبو بكر كلاماً كثيراً مصيباً، يكثر

(١) أي لما أصابهم من الكرب والذهول لعِظَمِ وقع المصيبة بموت النبي ﷺ.

ويصيب، منه: نحن الأمراء وأنتم الوزراء، إن رسول الله ﷺ قال: «**الأئمة من قريش** [١] **أوصيكم بالأنصار خيراً، أن تقبلوا من محسنهم وتتجاوزوا عن مسيئهم**» [٢]، إن الله سمانا الصادقين، [٣] وسماكم المفلحين [٤] وقد أمركم أن تكونوا معنا حيث كنا فقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾ [التوبة ١١٩] إلى غير ذلك من الأقوال المصيبة والأدلة القوية، فتذكرت الأنصار ذلك وانقادت إليه وبايعوا أبا بكر الصديق رضي الله عنه). [٥].

وقال الحافظ بن حجر رحمه الله: (قال ابن التين: وإنما قالت الأنصار: (منا أمير ومنكم أمير) على ما عرفوه من عادة العرب أن لا يَتأَمَّر على القبيلة إلا من يكون منها، فلما سمعوا حديث «**الأئمة من قريش**» رجعوا عن ذلك وأذعنوا). [٦]

وأما سعد بن عبادة فقد أخرج أحمد في مسنده عن حميد بن عبد الرحمن قال: تكلم أبو بكر فلم يترك شيئًا أُنزل في الأنصار ولا ذكره رسول الله ﷺ في شأنهم إلا وذكره، وقال: ولقد علمتم أن الرسول ﷺ قال: «**لو سلك الناس واديًا وسلكت الأنصار واديًا سلكت وادي الأنصار**».

فقال بعد ذلك أبو بكر لسعد بن عبادة: (ولقد علمتَ يا سعد أن رسول الله ﷺ قال وأنت قاعد: «**قريش ولاة هذا الأمر، فَبَرُّ الناس تَبَعٌ لِبَرّهم، وفاجرهم تبع لفاجرهم**») فقال سعد عند ذلك: صدقت نحن الوزراء وأنتم الأمراء. هذه الرواية أخرجها أحمد في مسنده بسند صحيح مرسل [٧] من رواية حميد بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ورحمه، وهي وإن كانت مرسلة ولكنها أقوى بكثير من رواية ذلك الكذاب أبي مخنف. [٨].

وقال هؤلاء النصارى: (ثم كيف يتفق موقف أبي بكر في محاولته أخذ البيعة لعمر أو لأبي

---

(١) رواه أحمد في مسنده، وأبو داود الطيالسي في مسنده، وفي صحيح البخاري: «إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلا كبه الله على وجه، ما أقاموا الدين» وفيه أيضًا: «لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان». قلت: وهو حديث متواتر بمعناه، وقد أورده السيوطي في (الأزهار المتناثرة).

(٢) رواه البخاري ومسلم بنحوه.

(٣) في سورة الحشر، الآيتان ٩،٨.

(٤) في سورة الحشر، الآيتان ٩،٨.

(٥) العواصم من القواصم لابن العربي المالكي، ط. دار الكتب السلفية الأولى ١٤٠٥ هـ ص ٦١، ٦٢.

(٦) فتح الباري (٧/ ٣٩) ط. السلفية.

(٧) قال الشيخ محمود مهدي استانبولي رحمه الله: وللحديث شواهد تقويه، راجع الأحاديث الضعيفة (١١٥٦).

(٨) حقبة من التاريخ، الشيخ عثمان الخميس، ط. مركز الثقافة الإسلامية. الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ ص ٢٠، ٢١، ورواية أبي مخنف التي أشار إليها ذكرها الإمام الطبري في تاريخه.

عبيدة مع وجود حديث في صحيح مسلم عن عائشة قالت: قال لي رسول الله في مرضه: «ادعي لي أبا بكر أباك [١] وأخاك حتى أكتب كتاباً، فإني أخاف أن يتمنى متمنٍ ويقول قائل: أنا أولى، ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر» ، فهل كان أبو بكر يجهل هذا الحديث وهو من هو؟ أم أنه كان يعلمه ويخالفه؟) ص ٩٢، ٩٣.

والجواب بعون الله تعالى، أن عِظَمَ مكانة أبي بكر رضي الله عنه لا يلزم منه أن يكون على علم بهذا الحديث، ولاسيما وعائشةُ هي التي سمعت الحديث ولم تكن تحب أن يلي أبو بكر الأمر خوفَ تشاؤم الناس منه لأنه يَخلُفُ رسولَ الله ﷺ ولهذا تباطأت في دعوته للصلاة بالناس واحتجت بأنه رجل أسيف كثير البكاء لا يُسْمِعُ الناسَ إذا قرأ، حتى أغلظ لها رسول الله ﷺ وقال: «إنكن أنتن صواحب يوسف، مروا أبا بكر فليصل بالناس». على أن هذا الحديث ليس نصاً قطعي الدلالة في توليته الخلافة، ولذلك اختلف أهل السنة في خلافة أبي بكر هل كانت بالنص أو بالاختيار، واحتج مَنْ قال إنها كانت بالاختيار بما رواه البخاري في صحيحه من قول عمر - رضي الله عنه - لما طُعن: (إن أَسْتَخْلف فقد استخلفَ مَنْ هو خير مني (يريد أبا بكر) وإن لم أستخلف فإن رسول الله ﷺ لم يستخلف). وقد سمع هذا الكلامَ جمع من الصحابة وما رَدَّه أحد منهم.

قال الإمام ابن أبي العز الحنفي رحمه الله تعالى: (اختلف أهل السنة في خلافة الصديق رضي الله عنه هل كانت بالنص أو بالاختيار، فذهب الحسن البصري وجماعة من أهل الحديث إلى أنها ثبتت بالنص الخفي والإشارة ومنهم مَنْ قال: بالنص الجلي، وذهب جماعة من أهل الحديث والمعتزلة والأشعرية إلى أنها ثبتت بالاختيار) [٢]. وإذا فرضنا أن الحديث نص صريح في الخلافة وأن أبا بكر كان يعلمه ولم يذهل عنه، فإن كلامه يُحْمَلُ على تركه تزكيةَ نفسه، كما يقول الحافظ ابن حجر: قوله (فبايِعوا عمر بن الخطاب أو أبا عبيدة) في رواية ابن عباس عن عمر: (وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين وأخذ بيدي ويدِ أبي عبيدة، فلم أكره مما قال غيرها) **وقد استُشْكِلَ قولُ أبي بكر** هذا مع معرفته بأنه الأَحَقُّ بالخلافة بقرينةِ تقديمه في الصلاة وغير ذلك، **والجواب** أنه استحيا أن يزكي نفسه فيقول مثلاً: رضيت لكم نفسي، وانضم إلى ذلك أنه عَلِمَ أن كلاً منهما لا يقبل ذلك، وقد أفصح عمر بذلك في القصة، وأبو عبيدة بطريق الأَوْلَى لأنه دون عمر في الفضل باتفاق أهل السنة، ويكفي أبا بكر كَوْنُه جَعل الاختيار في ذلك

---

(١) كذا في كتابهم، والحديث في صحيح مسلم بلفظ: «ادعي لي أبا بكر وأخاك ...» .

(٢) شرح العقيدة الطحاوية ص ٤٧١ .ط . المكتب الإسلامي بيروت (١٤٠٤ هـ) .

لنفسه فلم ينكر ذلك عليه أحد، ففيه إيماء إلى أنه الأحق، فظهر أنه ليس في كلامه تصريح بتخليه من الأمر).[١]

وبعد كلامهم السابق قالوا: (ثم إذا كان هذا الحديث صحيحاً لأنه ورد في صحيح مسلم، وحديث السقيفة صحيح لأنه ورد في البخاري ومسلم فما هو موقف الحديث الصحيح الذي يرويه ابن سعد في طبقاته في باب (ذكر ما قال العباس لعلي ج ٢، حيث يقول عن فاطمة بنت محمد أنها قالت: (لما توفي رسول الله قال العباس: يا علي قم حتى أبايعك ومَن حضر، فإن هذا الأمر إذا كان لم يرد مثله والأمر في أيدينا: فقال علي: وأحد؟ (يعني يطمع فيه غيرنا) فقال العباس: أظن والله سيكون! فلما بويع لأبي بكر رجعوا إلى المسجد فسمع عليّ التكبير، فسأل: ما هذا؟ فقال العباس: هذا ما دعوتُك إليه فأبيتَ عَلَيّ! فقال علي: أيكون هذا؟ فقال العباس: ما رُدّ مثل هذا قط! فقال عمر: قد خرج أبو بكر من عند النبي، حين توفي وتخلّف عنده عليّ وعَبّاس والزبير، فذلك حين قال عباس هذه المقالة)[٢]. فهذا الحديث يؤكد أن علياً حاول أن يكون الخليفة. فهل يجهل علي حديث خلافة أبي بكر وهو باب مدينة العلم؟ ثم كيف سَلّم عليّ بالخلافة لأبي بكر رغم عدم مبايعة عليّ لأبي بكر؟) أ. هـ ٩٣.

والعجب لا يكاد ينقضي من جرأة هؤلاء وكذبهم، فمن الذي صحح حديث ابن سعد هذا؟، فابن سعد لم يشترط الصحة في كتابه، وهؤلاء لا يفقهون حتى يستطيعوا الحكم على هذه القصة! وهذا الحوار الذي دار بين عليّ والعباس رضي الله عنهما قد رواه الإمام البخاري في صحيحه في كتاب المغازي، باب مرض النبي ﷺ ووفاته[٣] عن ابن عباس رضي الله عنه أن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه خرج من عند رسول الله ﷺ في وجعه الذي توفي فيه، فقال الناس: يا أبا الحسن، كيف أصبح رسول الله ﷺ؟ فقال: (أصبح بحمد الله بارئاً) فأخذ بيده عباسُ بن عبد المطلب فقال له: (أنت واللهِ بعد ثلاث عبدُ العصا[٤]، وإني والله لأرى رسول الله ﷺ سوف يُتَوفَّى من وجعه هذا، إني لأعرف وجوه عبد المطلب عند الموت. اذهب بنا إلى رسول الله ﷺ فلنسأله فيمن هذا الأمر؟ إن كان فينا علمنا ذلك وإن كان في غيرنا علمناه فأوصى بنا فقال علي: إنا والله لئن سألنا رسول الله ﷺ فَمنعَناها لايعطيناها الناسُ بعده، وإني والله لا أسألها رسول الله ﷺ). فهذا

(١) فتح الباري (٧/ ٣٨/ ٣٩) ط. السلفية.

(٢) الطبقات الكبري ابن سعد ج ٢ (من الأصل).

(٣) ورقم الحديث ٤٤٤٧، وكرره برقم ٦٢٦٦.

(٤) قال ابن حجر: هو كناية عمن يصير تابعاً لغيره.

هو الحوار الذي كان بين العباس وعليّ رضي الله عنهما كما ورد في (صحيح البخاري) وكذا أورده ابن سعد أيضاً في طبقاته [(١)].

وهذه الرواية أولى بالقبول لصحة سندها وموافقتها لما في الصحيح وأما الرواية الأخرى التي أوردوها، ففي سندها عند ابن سعد: محمد بن عبد الله ابن أخي الزهري، وفيه كلام من قِبَلِ حفظه، فقد ضعفه يحيى، وقال ابن معين: ليس بذاك القوي، وقال مرةً: صالح، وروى العقيلي عن ابن معين أيضاً أنه قال: ضعيف لا يحتج بحديثه، وضعفه الذهلي، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، يُكْتَبُ حديثُه [(٢)]، وقال ابن حبان عنه: وكان رديء الحفظ وكثير الوهم، وقال الساجي: صدوق، تفرد عن عمه بأحاديث لم يُتَابَع عليها. [(٣)]

ثم إن هذه القصة من رواية فاطمة بنت حسين قالت: لما توفي رسول الله.... إلخ.

وفاطمة بنت الحسين بن علي روايتها مرسلة بل رواية أبيها رضي الله عنه مرسلة، وهذه علة أخرى في السند، مع مخالفة المتن لما ثبت بالسند الصحيح في صحيح البخاري وعند ابن سعد نفسه.

تنبيه: من كذب هؤلاء النصارى أنهم جعلوا القصة عن فاطمة بنت محمد، يعنون بنت رسول الله ﷺ، فانظر إلى كذبهم وتحريفهم، وإنما هي فاطمة بنت حسين كما تراها في الطبقات الكبرى: (٢/ ٢٤٦).

والقصة كما وردت بالسند الصحيح صريحة في أن علياً رضي الله عنه رفض أن يسأل رسول الله ﷺ عن الخليفة بعده، وروى ابن سعد بسنده عن الشعبي مرسلاً أن العباس قال لعلي - بعد موت رسول الله ﷺ: ابسط يدك أبايعك تبايعك الناس فقبض الآخر يده، أي أنه رفض أن يطلب البيعة لنفسه بعد موت رسول الله ﷺ ولم يكن يحاول - كما زعموا - أن يكون الخليفة، فسواء أكان يعلم أو يجهل حديث خلافة أبي بكر، فهو لم يطلب الأمرَ لنفسه وحاشاه رضي الله عنه بل وحاشا أصحاب النبي ﷺ أن يرغبوا في أمر الخلافة بل كان كل منهم يَوَدُّ لو كفاه غيرُه هذا الأمر وقد سبق معنا غضب عمر رضي الله عنه عندما رشحه أبو بكر للخلافة، والأمر أَعَمُّ من ذلك، ففي الصحيحين من حديث أبي موسى رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**إنا لن نستعمل على عملنا مَنْ أراده**»، وفي رواية البخاري «**لا نستعمل**». وفي رواية للشيخين أيضاً: «**إنا والله لا نولي هذا العمل أحداً سأله أو أحداً حرص عليه**».

---

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد (٢/ ٢٤٥) ط . دار صادر بيروت .

(٢) يعني: للاعتبار .

(٣) بتصرف من (تهذيب التهذيب (٥/ ١٨٠) ترجمة رقم ٧٠٥٠ .

قال المناوي: («نستعمل على عملنا» أي الإمارة والحكم بين الناس «**مَنْ أراده**» وفي رواية «**مَنْ يطلبه**» وذلك لأن إرادته إياه والحرص عليه مع العلم بكثرة آفاته وصعوبة التخلص منها آيةُ أنه يطلبه لنفسه ولأغراضه).[١]

وأما قولهم عن علي رضي الله عنه: (فهل يجهل عليّ حديثَ خلافة أبي بكر وهو باب مدينة العلم؟).

فهذا منهم إشارة إلى الحديث المشهور على ألسنة العامة: «**أنا مدينة العلم وعليّ بابها**» وهو حديث مكذوب، من وضع الشيعة، قال يحيى بن معين: لا أصل له، وقال البخاري إنه منكر، وقال الترمذي: منكر غريب، وذكره ابن الجوزي في (الموضوعات)، وحكمَ أيضاً بوضعه الإمام النووي والذهبي.

هل بايع عليٌّ أبا بكر رضي الله عنهما؟

وقول هؤلاء: (ثم كيف سَلَّم عليّ بالخلافة لأبي بكر رغم عدم مبايعة عليّ لأبي بكر؟) من الكذب، وهذه فرية قديمة ردها العلماء، فقد تُوفي رسول الله ﷺ يوم الاثنين واشتغل الناسُ ببيعة أبي بكر الصديق في سقيفة بني ساعدة ثم في المسجد البيعة العامة في بقية يوم الاثنين وصبيحة الثلاثاء حيث جلس الصديق في المسجد وقام فخطب فيهم وبايعوه بعد بيعة السقيفة، يقول الإمام ابن كثير رحمه الله: (وقد اتفق الصحابة رضي الله عنهم على بيعة الصديق في ذلك الوقت حتى عليّ ابن أبي طالب والزبير بن العوام رضي الله عنهما، والدليل على ذلك ما رواه البيهقي حيث قال: أنبأنا أبو الحسين علي بن محمد بن علي الحافظ الإسفراييني ثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، ثنا أبو بكر بن خزيمة وإبراهيم بن أبي طالب قالا: ثنا بندار بن يسار، ثنا أبو هشام المخزومي، ثنا وهيب، ثنا داود بن أبي هند، ثنا أبو نصرة عن أبي سعيد الخدري قال: قبض رسول الله ﷺ واجتمع الناس في دار سعد بن عبادة وفيهم أبو بكر وعمر، قال: فقام خطيب الأنصار فقال: (أتعلمون أنَّا أنصار رسول الله ﷺ؟ فنحن أنصار خليفته كما كنا أنصاره).

قال: فقام عمر بن الخطاب فقال: صدق قائلكم ولو قلتم غير هذا لم نبايعكم، فأخذ بيد أبي بكر وقال: هذا صاحبكم فبايعوه فبايعه عمر وبايعه المهاجرون والأنصار، وقال: فصعد أبو بكر المنبر فنظر في وجوه القوم فلم ير الزبير قال: فدعا الزبير فجاء، قال: قلتُ: ابن عمة رسول الله ﷺ أردتَ أن تشق عصا المسلمين؟

قال: لا تثريب يا خليفة رسول الله فقام فبايعه؛ ثم نظر في وجوه القوم فلم ير علياً فدعا

(١) فيض القدير (٢/ ٥٥٠).

بعلي بن أبي طالب قال: قلت ابنَ عم رسول الله ﷺ وخَتَنَهُ على ابنته أردت أن تشق عصا المسلمين؟

قال: لا تثريب يا خليفة رسول الله فبايعه. هذا أو معناه.

قال الحافظ أبو علي النيسابوري: سمعت ابن خزيمة يقول: جاءني مسلم[1] بن الحجاج فسألني عن هذا الحديث فكتبته له في رقعة وقرأته عليه فقال: هذا حديث يساوي بَدَنة، فقلت: يسوى بدنة! بل هذا يسوى بَدْرَة.

وقد رواه الإمام أحمد عن الثقة عن وهيب مختصراً، وأخرجه الحاكم في مستدركه من طريق عفان بن مسلم عن وهيب مطولاً كنحو ما تقدم، وروينا من طريق المحاملي عن القاسم بن سعيد بن المسيب عن علي بن عاصم عن الحريري عن أبي نَضْرة عن أبي سعيد فذكره مثله في مبايعة عليّ والزبير رضي الله عنهما، يومئذ).[2].

- وإنما وجَد عليّ والزبير رضي الله عنهما في نفسيهما لأنهما أُخِّرَا عن المشورة لا لحب الإمارة، قال ابن كثير رحمه الله: (وقال موسى بن عقبة في مغازيه: عن سعد بن إبراهيم، حدثني أبي أن أباه عبد الرحمن بن عوف كان مع عمر وأن محمد بن مسلمة كسر سيف الزبير، ثم خطب أبو بكر واعتذر إلى الناس، وقال: واللهِ ما كنت حريصاً على الإمارة يوماً ولا ليلةً، ولا سألتها الله في سر ولا علانية، فقبل المهاجرون مقالته، وقال عليّ والزبير: ما إلا لأننا أُخّرنا عن المشورة وإنا لنرى أبا بكر أحق الناس بها، إنه لَصاحِبُ الغار وإنا لنعرف شرفه وخيره، ولقد أمره رسول الله ﷺ بالصلاة بالناس وهو حي.

وهذا اللائق بعلي رضي الله عنه، والذي تدل عليه الآثار من شهوده معه الصلوات، وخروجه معه إلى ذي القصة بعد موت رسول الله ﷺ كما سنورده، وبذله له النصيحة والمشورة بين يديه، وأما ما يأتي من مبايعته إياه بعد موت فاطمة، وقد ماتت بعد أبيها عليه السلام بستة أشهر، فذلك محمول على أنها بيعة ثانية أزالت ما كان قد وقع من وحشة بسبب الكلام في الميراث، ومَنْعه إياهم ذلك بالنص عن رسول الله ﷺ في قوله: «**لا نورث، ما تركنا فهو صدقة**»).[3].

---

(١) هو الإمام مسلم صاحب الصحيح .

(٢) البداية والنهاية (٦/ ٣٢٠-٣٢١) وأورده أيضاً (٥/ ٢٦٥) .

(٣) البداية والنهاية (٦/ ٣٢١-٣٢٢) وأما ما رواه الطبري من خبر امتناع عليّ وبني هاشم عن البيعة طَوالَ حياة فاطمة رضي الله عنها بسبب طلبها الميراث هي والعباس ورفض أبي بكر لذلك لما ورد من النص من أن الأنبياء لا يورثون فقصة متهافتة متناقضة، لأن مطالبتهم لأبي بكر بالميراث تقتضي الاعتراف بخلافته، وإلا فلماذا طالبوه؟! ثم تَجعَلُ القصة مسألة الميراث هي السبب في الامتناع عن البيعة!

فتدبر ما سبق وانظر إلى قول عليّ رضي الله عنه: (وإنا لنرى أبا بكر أحق الناس بها) فكيف يقول هذا مَنْ يطلب الإمارة؟ وكيف يقوله مَنْ نُصَّ على إمامته؟!

وأما قول هؤلاء النصارى بعد كلامهم السابق: (وهناك عشرات الأحاديث الصحيحة التي تؤكد أن الخلافة من حق عليّ دون غيره، كما نذكر مثلاً لا حصراً:

١- عن جابر، قال النبي وهو آخذ بِضَبْع عليّ (ما بين الإبط إلى نصف العَضُد): «**هذا إمام البررة قاتل الفجرة، منصورٌ مَنْ نَصَره، مخذولٌ مَنْ خَذَله**».

٢- روى الحاكم عن محمد قوله: «**أوحى إليّ في عليّ ثلاث: أنه سيد المسلمين، وإمام المتقين، وقائد الغر المحجلين**».

٣- قول النبي لعلي: «**مرحبا بسيد المسلمين وإمام المتقتين**».

حديث غدير خم: عن زيد بن أرقم قال: لما دفع النبي من حجة الوداع ونزل غدير خم، أمر بدوحات فقام فينا خطيباً فقال: «**كأني دُعيت فأجبت، وإني تارك فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر، كتاب الله وعترتي أهل بيتي فانظروا كيف تخلفوني، فيهما، فإنهما لن يفترقا حتى يَرِدا عليّ الحوض**» ثم قال: «**إن الله مولاي وأنا وليّ كل مؤمن**». ثم إنه أخذ بيد على، فقال: «**من كنت وليه فهذا وليه، اللهم وَالِ مَنْ والاه وعادِ مَنْ عاداه**».

فكيف يترك عليّ الخلافة وهناك كل هذه الأحاديث التي تكاد تصل من صحتها (حسب رأى علماء الحديث) حَدَّ التواتر وقد يقول قائل: إن علياً ترك الخلافة تواضعاً. فنجيبه بقول عليّ نفسه في (نهج البلاغة) مُعَرِّضاً بأبي بكر وعمر: (أما والله لقد تَقَمَّصَها (لبسها كالقميص) فلان (يقصد أبا بكر) وإنه ليعلم أن محلي منها محل القطب من الرَّحا ينحدر عني السيل، ولا يرقي إليَّ الطير، فسدلتُ (أرخيت) دونها (أي الخلافة) ثوباً، وطويت عنها كشحاً (مِلتُ عنها) وطفقت أرتئي بين أن أحول بيد جذَّاء (مقطوعة) وأصبر على طخية (ظلمة) عمياء، يهرم فيها الكبير ويشيب فيها الصغير، ويكدح فيها مؤمن حتى يلقى ربه! فرأيت أن الصبر على هاتي أحجى (ألزم) فصبرت وفي العين قذى وفي الحلق شجي (جرحاً) أرى تراثي نهباً حتى مضى الأول لسبيله (أبو بكر) فأدلى بها إلى فلان (عمر) بعده فيا عجباً!! بينما هو يستقيلها في حياته إذ عقدها لآخر يعنى عثمان) بعد وفاته لَشَدُّ ما تشَطَّرا ضرعيها (أي اقتسمها أبو بكر وعمر).) (نهج البلاغة - الخطبة الشقشقية).

فهذا علي لا يرغب عن الخلافة بل يرغب فيها، فهل كان عليّ يجهل كل هذه الأحاديث في حقه، ومنها حديث غدير خم الذي كان هو حاضره فيحتج بها عليهم؟ أم كل هذه الأحاديث

موضوعة؟.. وإن كانت موضوعة، فما هو موقف الكتب التي تروي هذه الأحاديث وهي كل كتب الحديث عند المسلمين تقريباً؟.) أ. هـ ص ٩٣- ٩٥.

فالجواب بعون الله من ثمانية وجوه:

الوجه الأول: لو صح كلام هؤلاء لَمَا اكتفوا بثلاثة أحاديث أو أربعة من (عشرات الأحاديث!).

ويكفي لبيان كذبهم وتهويلهم أن الشيعة أنفسهم لم يوردوا هذا العدد (العشرات) ولا قريباً منه، يقول الإمام شاه ولى الله الدهلوي: (وأما الأحاديث التي تمسك بها الشيعة على هذا المُدَّعى فهي اثنا عشر حديثاً: الأول: حديث غدير خُمّ....) إلى آخر كلامه رحمه الله. [١]

الوجه الثاني: أن هؤلاء النصارى كما كذبوا في قولهم (عشرات الأحاديث) كذبوا أيضاً في وصفهم إياها بـ(الصحيحة) فإنهم لما أرادوا التمثيل بزعمهم ذكروا أربعة أحاديث منها حديثٌ واحدٌ فقط صحيح كما يأتي بيانه بإذن الله.

الوجه الثالث: قولهم متابعةً للشيعة: إن هذه الأحاديث (تؤكد أن الخلافة من حق عليّ دون غيره) دعوى عاريةٌ عن الدليل و يتضح هذا من مناقشة الأحاديث التي مَثَّلوا بها:

فالحديث الأول: «**هذا إمام البررة قاتل الفجرة....**» حديث موضوع، أخرجه الحاكم في المستدرك وقال: صحيح الإسناد، فتعقبه الذهبيُّ بقوله: (قلت: بل والله موضوع و أحمد كذاب فما أجهلك على سَعة معرفتك) . أهـ.

وأحمد المذكور هو أحمد بن عبد الله بن يزيد الحراني، قال ابن عدي: يضع الحديث ثم ساق له هذا الحديث، وقال الخطيب: هو أَنْكَرُ ما رَوَى [٢].

وأما الحديث الثاني: «**أُوحِيَ إليَّ في عليٍّ ثلاثٌ....**». فهو حديث موضوع أيضا، أخرجه الطبراني في المعجم الصغير وقال: تفرد به مجاشع، قال العلامة الألباني: (وهو كذاب وكذا شيخه عيسى بن سوادة وبه وحده أعله الهيثمي في (المجمع) (٩/ ١٢١) فَقَصَّرَ، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (هذا حديث موضوع عند مَنْ له أدنى معرفة بالحديث، ولا تحل نسبته إلى الرسول المعصوم ولا نعلم أحداً هو» سيد المسلمين وإمام المتقين وقائد الغُرّ المحجلين «غير نبينا ﷺ واللفظ مطلق، ما قال فيه: مِن بعدي (وأقره الذهبي في مختصر المنهاج) ٤٧٣)[٣].

(١) مختصر التحفة الاثنى عشرية صـ ١٥٩ ط . الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ١٤٠٤ هـ.

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة الموضوعة للعلامة الألباني المجلد الأول صـ ٣٦٠ حديث رقم ٣٥٧ .

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، المجلد الأول ص ٣٥٧ حديث رقم ٣٥٣ ط . المكتب الإسلامي بيروت

وأما الحديث الثالث: فقد عَزَوْه لأبي نعيم في كتاب (الحِلية)[(١)] وليس هو من كتب الحديث المعتمدة، ولا مما اشترط صاحبُه الصحةَ فيما يورده بل ولا مما يغلب عليه الصحة فيما ينفرد به من الأحاديث المرفوعة،بل يُنظر في أسانيده ويُنتقَى منه ما يُستَأنسَ به.

ومع ذلك فليس في تلك الأحاديث التصريح بأن الخلافة من حق عليّ رضي الله عنه، ولا الإشارة إلى ذلك، وقد قال ﷺ: «**قوموا إلى سيدكم**». يعني سعد بن معاذ، والحديث في الصحيحين من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

وأما حديث (غدير خم) فماذا فيه؟!

فقوله ﷺ: «**اللهم وَالِ مَنْ والاه وعَادِ مَنْ عاداه**». كلام صحيح ودعوة مجابة، كما يقول ابن العربي وليس فيه إشارة إلى استخلاف عليّ فضلاً من أن يكون نصاً مؤكداً.

وهذا أحد أئمة أهل البيت ينكر الاستدلال بهذا الحديث على خلافة عليّ رضي الله عنه فقد (أورد أبو نعيم [(٢)] عن الحسن المثنى ابن الحسن السبط الأكبر أنهم سألوه عن حديث: «**من كنت مولاه**» هل هو نص على خلافة عليّ؟ قال: لو كان النبي ﷺ أراد خلافته بذلك الحديث لقال قولاً واضحاً هكذا: يا أيها الناس هذا وليُّ أمري والقائم عليكم بعدي فاسمعوا وأطيعوا، ثم قال الحسن: أقسم بالله أن الله تعالى ورسوله لو آثرا علياً لأجل هذا الأمر ولم يمتثل عليٌّ لأمر الله ورسوله ولم يُقْدِم على هذا الأمر لكان أعظم الناس خطأ بترك امتثال ما أمر الله ورسوله به.

قال رجل: أما قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ كنت مولاه فعلي مولاه**»؟. قال الحسن: (لا والله، إن رسول الله لو أراد الخلافة لقال واضحاً وصرح بها كما صرح بالصلاة والزكاة وقال: يا أيها الناس إن علياً وليّ أمركم من بعدي والقائم في الناس بأمري) [(٣)].

الوجه الرابع: لو كانت هذه الأحاديث تؤكد أحقية عليّ رضي الله عنه بالخلافة لاحتجَّ بها يوم السقيفة ولَما قال إن أبا بكر أحق بها.

وأما تأخره عن المبايعة فقد ذكرنا عنه رضي الله عنه ما اعتذر به، وقد نقل الحافظ في (الفتح) عن المازري قوله: (لعليٍّ في تخلفه، مع ما اعتذر هو به أي لأبي بكر أنه يُكْتَفَي في بيعة الإمام أن يقع من أهل الحل والعقد ولا يجب الاستيعاب، ولا يلزم كلَّ واحد أن يحضر عنده ويضع يده في

= الطبعة الرابعة ١٣٩٨ .

(١) وقد عزاه إليه المناوي في (كنوز الحقائق) .

(٢) وأورده الحافظ ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤/ ١٦٦) عن الحافظ البيهقي من حديث فضيل بن مرزوق .

(٣) مختصر التحفة الاثنى عشرية صـ ١٦٠، ١٦١ .

يده، بل يكفي التزام طاعته والانقياد له بأن لا يخالفه ولا يشق العصا عليه، وهذا كان حال عليّ لم يقع منه إلا التأخر عن الحضور عند أبي بكر).

الوجه الخامس: أن دعوى هؤلاء أن الأحاديث (تكاد تصل من صحتها حسب رأى علماء الحديث حد التواتر) جهل مطبق، فإنه لا يحكم بالتواتر لحديث بسبب صحته، فالحديث قد يكون غايةً في الصحة لكنه آحاد غير متواتر، وليس ما ذكروه رأى علماء الحديث كما زعموا وإنما هو من جهالاتهم التي لا تنتهي.

- وأما احتجاجهم بما جاء في (نهج البلاغة) فأمرٌ عجيب فإن هذا الكتاب لا هو من كتب الحديث، ولا هو من كتب الأدب والتاريخ المسندة التي يُمَيَّز فيها بين الصحيح والسقيم، بل ولا هو من الكتب التي يُعرف مؤلفها على وجه اليقين.

قال الأستاذ محمود مهدي الاستانبولي رحمه الله: (إن كتاب نهج البلاغة هو من الكتب المعتمدة عند الشيعة وينسبونه إلى علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - والحقيقة أن بعضه له والأكثر من وضع الرضي والمرتضي الشيعيين وفيه من الدَّسّ والافتراء الشيء الكثير)[1].

ومع ذلك فإن في (نهج البلاغة) من الكلام المنسوب إلى عليّ - رضي الله عنه - ما يناقض ما نقلوه، ولكنهم لا يبغون الحق وإنما يلتقطون ما يؤيد باطلهم دون النظر إلى باقي الكلام ولو كان يناقضه ويبين بطلانه.

ففي نهج البلاغة[2]: (لله بلاء فلان فقد قَوَّم الأَوَد وداوى العَمد خَلفَ الفتنة وأقام السنة، ذهب نقيَّ الثوب قليل العيب أصاب خيرها وسبق شرها أدى إلى الله طاعته واتقاه بحقه، رحل وتركهم في طُرُق متشعبة لا يهتدي فيها الضال ولا يستيقن المهتدي) . أهـ.

فهذا مدح لأبي بكر - رضي الله عنه - وقد حذف الرضي الشيعي الخبيث اسمه ووضع مكانه لفظة (فلان) والأوصاف تدل على أبي بكر، وقد اختلف الشُّراح فقال الأكثرون هو أبو بكر وقال بعضهم هو عمر، كما ذكر الإمام الدهلوي في «التحفة الاثنى عشرية».

ومن كتاب له - رضي الله عنه - إلى معاوية رضي الله عنه: (إنه بايعني القوم الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان، عَلى ما بايعوهم عليه، فلم يكن للشاهد أن يختار ولا للغائب أن يرد، وإنما الشورى للمهاجرين والأنصار فإن اجتمعوا على رجل وسَمَّوْه إماماً، كان ذلك لله رِضَى، فإن خرج من أمرهم خارجٌ بِطَعْن أو بدعة ردوه إلى ما خرج منه فإنْ أَبَى قاتلوه على اتِّباعه غير سبيل

---

(١) العواصم من القواصم ص ٢٧٤ (حاشية).

(٢) جـ ص ٢٢٢ ط. دار المعرفة.

المؤمنين، وولاه الله ما تولى) أ. هـ[١].

وهؤلاء الجهال وأمثالهم من الشيعة يجهلون أن علياً - رضي الله عنه - قد سَمَّى أبناءه بأسماء إخوانه في الله أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم أجمعين، وقد زَوَّجَ رضي الله عنه ابنته أُمَّ كلثوم لعمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهذا هو الوجه السادس في رد كلامهم.

وأما الوجه السابع: فإن هؤلاء الضالين يتكلمون عن الخلافة كما لو كانت مغنماً يتسابق الصحابة إليه، وهم كانوا أَجَلَّ من ذلك وأنبل رضي الله عنهم، وانظر إلى ما كتبه هؤلاء بأيديهم (ص٩١) من قول أبي بكر في حديث السقيفة: (وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين فبايِعوا أيهما شئتم) وهما عمر وأبو عبيدة، ثم انظر إلى قول عمر بعدها: (فلم أكره مما قال غيرها، وكان والله أُقَدَّمُ فَتُضْرَب عنقي لا يُقَرِّبُني ذلك من إثم أَحَبَّ إليّ من أن أتأمَّرَ على قوم فيهم أبو بكر)، قد سبق التنبيه على هذا الأمر قبل صفحات.

وأما ثامناً: فإن علياً رضي الله عنه لم يكن (يجهل كل هذه الأحاديث) ولا سيما حديث غدير خُم وقد صح الحديث وصح أنه حضره بنفسه، ولكنه رضي الله عنه لم يحتج بها على الصحابة لأنه لا دلالة فيما صح على أنه الخليفة بعد رسول الله ﷺ، ولهذا بايع أبا بكر رضي الله عنه ورضي بخلافته وخلافة عمر وعثمان رضي الله عنهم.

معاوية والسفاح:

تحت هذا العنوان كتب عَبَدةُ البشر[٢]: (القارئ لأحاديث الخلافة ولأحاديث فضائل الصحابة يتعجب أشد العجب حين يجد أن النبي أوصى بالخلافة بعده لكل من عمر وأبي بكر وعثمان وعلي، وليس هذا فقط بل هناك حديث عن عبد الملك بن عمير قال: قال معاوية: مازلت أطمع في الخلافة منذ قال لي رسول الله ﷺ: «**يا معاوية إذا ملكت فَأَحْسِن**». رواه الطبراني وابن أبي شيبة، وهناك حديث آخر عن أبي سعيد الخدري قال: إن رسول الله قال: «**يخرج من أهل بيتي عند انقطاعٍ من الزمان وظهور الفتن يقال له السفاح فيكون إعطاؤه المال حثياً**».

---

(١) نهج البلاغة جـ٣ ص٧ . ط . دار المعرفة .

(٢) النصارى يعبدون المسيح عليه السلام فهو ربهم وإلههم وهو بشر كان يأكل ويشرب ويتغوط ويبكي وينام ويحزن ويتألم، ويخاف ويجهل موعد الساعة وغير ذلك من الصفات البشرية، وهم كذلك يعبدون (البابا) والقساوسة والرهبان وأولهم بولس اليهودي، بطاعتهم في تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله لهم، وصدق ربنا سبحانه: {اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ {٣١}[سورة التوبة].

وهكذا لو شاء القارئ لوجد أحاديث في خلافة أي شخص ممن حكموا طوال فترة الحكم الإسلامي للمنطقة العربية، والأعجب أنه سيجد أن معظم هذه الأحاديث إن لم يكن كلها مطعون في صحتها إما من حيث السند أو المتن أو كليهما رغم ورودها في كتب الأحاديث الصحيحة). . أهـ. ص ٩٥، ٩٦.

وقد مللت من قراءة كلام هؤلاء، لأن الجاهل يخبط في كلامه خبط عشواء، لا يدري كوعه من كُرسوعه فإذا انضم إلى الجهل الكذبُ وسوءُ القصد فقل على الحق والعدل والأمانة السلامَ، فاللهم ارزقنا الصبر وحَسِّنْ أخلاقنا.

النبي ﷺ لم يوصِ بالخلافة لأحد ولا يوجد حديث صحيح فيه الوصية بالخلافة لأحد، ولكن توجد أحاديث يُفهم منها أن أبا بكر أولى بالخلافة بعده، ولذلك اختلف أهل السنة - كما ذكرنا من قبل - في خلافة الصديق هل كانت بنصٍ أو بالاختيار.

وليس كل حديث في فضل صحابي يعني أنه أولى بالخلافة وهؤلاء لجهال الكلام إرسالاً ويلقونه على عواهنه ولو صدقوا لذكروا حديثاً واحداً في النص على خلافة واحد من الخلفاء.

والعجب العجاب أن يرى هؤلاء الجهال فيما ذكروه عن معاوية رضي الله عنه نصاً على خلافته!

وماذا في قول النبي ﷺ: «**إذا ملكتَ فَأَحْسِن**»؟ والإنسان يملك أهل بيته وقد يملك ما هو أكثر من ذلك وليس بلازمٍ لمن نُصح هذه النصيحة أن يصير ملكاً.

على أن الحديث ورد بألفاظ أصرح من هذا فقد أورده الحافظ الهيثمي في (مجمع الزوائد) بلفظ: «**يا معاوية إن وُلِّيتَ أمراً فاتق الله واعدل**»، قال معاوية: فمازلت أظن أني مبتلى بعمل لقول رسول الله ﷺ حتى ابتليت. رواه أحمد واللفظ له وهو مرسل، ووصله بنحوه أبو يعلي ورجاله رجال الصحيح، ورواه الطبراني في الأوسط والكبير، وقال في الأوسط: «**فاقبل من محسنهم وتجاوَزْ عن مسيئهم**». ورواه الطبراني أيضاً في الأوسط من حديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال لمعاوية: «**كيف بك لو قَمَّصك الله قميصاً**» - يعني الخلافة -، لكن في سنده السري بن عاصم وهو ضعيف [(١)].

وانظر إلى قول معاوية رضي الله عنه: «**فمازلت أظن أني مبتلى بعمل**» فهذا عنده من البلاء، وهو كذلك عند المؤمنين، ولاَحِظْ قوله (بعملٍ) لتفهم أنه لم يفهم من كلام النبي أنه يعني الخلافة بل (أي عمل) والله أعلم.

على أنا لو فرضنا ورود حديث صحيح يقول نصه: «**يا معاوية ستكون ملكاً**»، لَمَا كان في

---

(١) انظر (مجمع الزوائد) للهيثمي جـ ٩ ص ٣٥٥، ٣٥٦ . ط . مكتبة القدسي .

هذا أيّ دليلٍ على الوصية بالخلافة بعد رسول الله ﷺ فقد يملك بعد ذلك، ولكن هؤلاء قوم لا يعقلون.

- وأما حديث السفاح الذي ذكروه فكذبٌ ظاهر، قال الإمام ابن القيم رحمه الله: (وكل حديث في مدح المنصور والسفاح والرشيد فهو كذب، وكذا كل حديث في ذكر الخلافة في ولد العباس فهو كذب، وحديث عدد الخلفاء من ولد العباس كذب، وكذلك أحاديث ذم الوليد وذم مروان بن الحكم وحديث ذم أبي موسى من أقبح الكذب).(١)

وقد ذكر رحمه الله تعالى أن من علامات الحديث المكذوب أموراً ذكر بعضها ثم قال: (ومنها أن يُدَّعَى على النبي ﷺ أنه فعل أمراً ظاهراً بمحضر من الصحابة كلهم وأنهم اتفقوا على كتمانه ولم ينقلوه كما يزعم أكذب الطوائف أنه ﷺ أخذ بيد علي ابن أبي طالب رضي الله عنه بمحضر من الصحابة كلهم وهم راجعون من حجة الوداع فأقامه بينهم حتى عرفه الجميع ثم قال: «**هذا وصيي وأخي والخليفة من بعدي فاسمعوا له وأطيعوا**»، ثم اتفق الكل على كتمان ذلك وتغيره ومخالفته، فلعنة الله على الكاذبين) . أهـ. (٢).

وأما قولهم: (هكذا لو شاء القارئ لوجد أحاديث في خلافة أي شخص ممن حكموا طوال فترة الحكم الإسلامية للمنطقة العربية) فدعوى عريضة لا تخرج إلا من أمثال هؤلاء، أما من عاقلٍ يعي ما يقول فبعيدٌ أن يفتري مثل هذه الفرية العظيمة التي يُكَذِّبها العقل والتاريخ ولا يستسيغها إلا مفترٍ كذاب.

ولعلك تلحظُ ما أرادوه من قولهم (للمنطقة العربية) وهم كمن يريد طمس نور الشمس، فالإسلام قد حكم الدنيا إلا قليلاً فقد وصلت دولة الإسلام إلى الصين والهند وأطراف فرنسا وهولندا والنمسا وإيطاليا وكل أسبانيا (الأندلس) وهذا أمر لا يحتاج لكلام فضلاً عن دليل فهو تاريخ معروف مشهور وآثاره باقية إلى الآن والحمد لله رب العالمين.

- وقولهم: (والأعجب أنه سيجد أن معظم هذه الأحاديث إن لم يكن كلهما مطعون في صحتها... رغم ورودها في كتب الأحاديث الصحيحة) فجهل وتناقض عجيب، فعلماء المسلمين حكموا بوضع هذه الأحاديث لأنها لا تصح سنداً ولا متناً فماذا في هذا من العجب؟! أتريدون أن ننسب إلى رسولنا الكريم ﷺ كل ما تفوه به صادق أو كاذب؟!

---

(١) المنار المنيف في الصحيح والضعيف لابن القيم ص ١١٧ نشر مكتبة ابن تيمية القاهرة . تحقيق عبد الفتاح أبي غدة رحمه الله .

(٢) المنار المنيف ص ٥٧ .

أما (ورودها في كتب الأحاديث الصحيحة) فكذب يليق بهم، وإلا فليذكروا حديثاً واحداً منها في صحيح البخاري أو مسلم وقد طعن فيه العلماء!

وأما حديث ورد في كتاب لم يلتزم صاحبه إيراد ما صح بل قد يكون هو نفسه بَيَّنَ ضعف الحديث، أو بَيَّنَ ذلك غيره من علماء الحديث فليس هذا بغريب ولا عجيب، ولكن هؤلاء قوم بهت.

ثم ختموا جهالاتهم وافتراءاتهم في هذا الفصل بما نصه: (وللتعليق نقول: بُدئ في جمع الأحاديث عام ٢٥٠ هـ تقريباً، أي بعد موت محمد بنحو ٢٤٠ سنة، فكان كل خليفة يأمر بأن توضع له الأحاديث في أحقيته بالخلافة، أو كان يضعها المنافقون ليتكسَّبوا بها أقواتهم. فهؤلاء لم يكن يعنيهم مَنْ هو الخليفة بقدر ما كان يعنيهم مَنْ الذي سيدفع أكثر،حتى وصل الأمر بشخصٍ كأبي هريرة الذي كان يُلَقَّب (بشيخ المضيرة) (وهي نوع من الحلوى) أنه كان يأكل مع معاوية، فإذا حضرت الصلاة صلى مع علي، فإذا سئل في ذلك قال: (مضيرة معاوية أدسم وأطيب والصلاة خلف عليّ أفضل) [(1)].

ولم يتوقف الأمر عند هذا، بل ظهر من العلماء من ينكر مفهوم الخلافة جملةً وتفصيلاً، ومنهم الشيخ على عبد الرازق في كتابة (الإسلام وأصول الحكم) والعشماوي في (الخلافة الإسلامية) وفرج فودة في (الحقيقة الغائبة) هؤلاء مفكرون مسلمون لهم شأن! لكن الأمر لم يستمر فقد كان هناك (الإسلام الآخر) أو (الإسلام السياسي) الذي قام بتكفير هؤلاء فصدرت كتب تكفر مَنْ ينكر الخلافة مثل كتاب (الخلافة) لعبد الرازق السنهوري، وكتاب (كلمة حق) للدكتور عمر عبد الرحمن، وكتاب (الشهادة) للشيخ صلاح أبو إسماعيل وكتاب (الحكومة الإسلامية) لأبي الأعلى المودودي، وكتاب آخر بنفس العنوان لآية الله الخميني.

لهم جمعياً ولأتباعهم نقول: أعطونا ما اتفقتم عليه لنناقشه معكم) أ. هـ ص ٩٦، ٩٧.

والجواب بعون الملك سبحانه وتعالى، أن كذبهم هذا قد رددناه في الفصل الأول من الباب الأول وأوضحنا أن جمع الأحاديث وتدوينها بدأ في حياة النبي ﷺ وليس بعد موته بقرنين ونصف كما يفتري هؤلاء، وأما أن كل خليفة كان يأمر بوضع الأحاديث في أحقيته بالخلافة فكذب ممجوج، وهذا الكذب مع افتقاده لأي دليل فإنه يكذبه الواقع والتاريخ، وأما أبو هريرة رضي الله عنه فما لَّقبَهُ بشيخ المضيرة إلا الملاحدة الجهال والرافضة الأفَّاكون، وهو نبذ له

(١) أضواء على السنة المحمدية ـ محمود أبو رية ص ١٧١ .

بلقب يدل على مبلغ جهل القائل به إذْ كيف يأكل مع معاوية (وهو يومئذ بالشام) فإذا حضرت الصلاة صلى خلف عليّ (وهو يومئذٍ بالمدينة)؟!!

وأما أن (من العلماء) من ينكر مفهوم الخلافة (جملة وتفصيلاً) فهذه فرية تكاد تَخِرُّ الجبال هَدًّاً من فظاعتها، وكون هؤلاء النصارى يَعُدّون فرج فودة والعشماوي من علماء المسلمين فأمر لم يَدّعه حتى هؤلاء أنفسهم! فاللهم ثَبّت عقولنا.

-وأما علي عبد الرازق فهو أزهري، حكم الأزهر بإلغاء ألقابه العلمية وإخراجه من زمرة العلماء، وقد كان عميلاً للإنجليز كما تبين بعد ذلك، (وفي الحقيقة فإنه أينما سرت وفَتَّشت تجد هذه العلاقة بين العلمانية وبين الإنجليز أو الفرنسيين أو الأمريكان أو دوائر التبشير والاستشراق وهكذا، فعليّ عبد الرازق مثلاً في دعوته لإلغاء الخلافة الإسلامية والزعم بأنها ليست من أصول الإسلام وإنكاره أن الإسلام دين ودولة لم يكن إلا ناقلاً لبحث قام به الإنجليز وعملاؤهم في الهند إبان الحرب العالمية الأولى وذلك خوفاً من إعلان الخلافة العثمانية لفكرة الجهاد لتعبئة المسلمين ضد الحلفاء في تلك الحرب، فأرادوا التشويش على فكرة الخلافة ذاتها ثم قبع البحث في أدراج الخارجية الإنجليزية إلى أن تم نشره عن طريق علي عبد الرازق، وكذا قاسم أمين فما هو إلا ناقل لشبهات المستشرقين، وجدير بالذكر هنا أن كلاً من على عبد الرازق وقاسم أمين كانا ينتميان إلى حزب مصري من صنائع الإنجليز وهو حزب الأمة الذي لم يكن يخفي دعوته لاستمرار الاحتلال الإنجليزي لمصر). [1]

وقد أكد الدكتور محمد ضياء الدين الريس في كتابه (الإسلام والخلافة في العصر الحديث) أن مؤلف (الإسلام وأصول الحكم) الحقيقي هو المستشرق مارجليوث، وليس علي عبد الرازق؛ وقيل إن هناك واسطة بين عليّ عبد الرازق وبين مارجليوث وهي تلميذه البارّ به طه حسين.

– وقد حوكم على عبد الرازق بسبب كتابه، وذكرت هيئة كبار العلماء بالأزهر أهم النقاط الخطيرة في الكتاب، وأولها القول بأن الشريعة الإسلامية روحية محضة لا علاقة لها بالحكم والتنفيذ في أمور الدنيا، وسَتّ تُهَم أخرى، وهذه التهمة هي لُبّ كتابه، وهي فرية سخيفة فالقرآن فيه أمر بالحكم بشرع الله، وفيه الحديث عن أحكام الجهاد والسلم والبيوع والرهن والدَّين والوصية والمواريث والقصاص والزواج والطلاق والسرقة والزنا والقذف وعشرات

(١) علمانيون وخونة د/ محمد مورو صـ ١٤ . ط . دار الروضة .

الأحكام والآداب، وامتلأت دواوين السنة بتفصيل هذه الأحكام.

وقد كان اجتماع هيئة كبار العلماء هذا يوم ٢٢ من المحرم عام ١٣٤٤ هـ وبحضور علي عبد الرازق، وبعد مناقشته فيما صدر عنه في الكتاب، جاء قرار الهيئةكالتالي: بعد أن ذُكرت الأسباب: (فبناء على هذه الأسباب حكمنا نحن شيخ الجامع الأزهر بإجماع أربعة وعشرين عالمـًا معنا من هيئة كبار العلماء، بإخراج الشيخ علي عبد الرازق أحد علماء الجامع الأزهر والقاضي الشرعي بمحكمة المنصورة الابتدائية الشرعية ومؤلف كتاب (الإسلام وأصول الحكم) من زمرة العلماء. صدر هذا الحكم بدار الإدارة العامة للمعاهد الدينية في يوم الأربعاء ٢٢ من المحرم سنة ١٣٤٤ هـ (١٢ أغسطس سنة ١٩٢٥). شيخ الجامع الأزهر) [١].

وقد جاء في مجلة (رسالة الإسلام) عدد رمضان ١٣٨٠ هـ الموافق يوليو ١٩٥١ ص ٢٤٦، ٢٤٧ مقال لعلي عبد الرازق تحت عنوان (الاجتهاد في الإسلام) أعلن فيه تراجعه عن فكرة روحانية الإسلام، بل ادعى أنه لم يكن رأيـًا له من البداية [٢].

وقد تنصل علي عبد الرازق من كتابه هذا وقال للشيخ أحمد حسن مسلم (واعظ الأزهر بصعيد مصر): (وهل أنا الذي ألفت هذا الكتاب؟! إنما ألفه طه حسين). [٣]

قلت: وسرقات طه حسين في مؤلفاته الأدبية فضلاً عما سواها لا يجهلها باحث ولا قارئ فاحص.

فهذا هو علي عبد الرازق وكتابه، وإن كان لهؤلاء عذر في اعتبارهم إياه من العلماء، فما هو عذرهم في حشر فرج فودة والعشماوي في زمرة العلماء والمفكرين الذين لهم شأن [٤]؟!

وعلى كل حال فإن الأمر بَيِّنٌ واضح، فالذي يعنينا هو الدليل فلو كان الحق مع كافر قبلناه، وأما الكلام العاري عن الدليل الصحيح فإننا نرده ولو كان قائله شيخ الإسلام، فليس عند المسلمين عصمة لأحد بعد رسول الله ﷺ بل كلٌّ يؤخذ من قوله ويُرَدّ حاشا رسول الله ﷺ.

والعجب أن هؤلاء النصارى يعلمون أن مِن علمائهم ومتبوعيهم وممن يعتلي مناصب

---

(١) (رد هيئة كبار العلماء على كتاب الإسلام وأصول الحكم) ص ٤٦ . هدية مجلة الأزهر مع عدد المجلة الصادر في ربيع الأول سنة ١٤١٤ هـ .

(٢) كتاب (الإسلام وأصول الحكم في الميزان) للأستاذ الدكتور محمد رجب البيومي ص ٦٢، ٦٤ .

(٣) مجلة البيان اللندنية العدد ١٥٣ صـ ٩٣ .

(٤) راجع الفصل الخامس من هذا الباب عند كلامنا على حد الردة .

عُليا في الكليات اللاهوتية، مَنْ ينكر صلب المسيح، وألوهيته، ومنهم مَنْ ينكر نسبة الأناجيل الموجودة إلى أصحابها المعروفة بأسمائهم، ولهم أتباع كثيرون، ومَنْ يطالع كتب طوائف النصارى لا يكاد يجد أمراً اتفقوا عليه لا في عقيدة ولا حكم من الأحكام.

وأما المسلمون فعندهم ميزان متفق عليه وهو الكتاب والسنة بفهم صحابة النبي ﷺ ومَنْ تبعهم بإحسان، هذا الميزان به توزن الأقوال والأعمال والاعتقادات فما وافق الكتاب والسنة بفهم السلف الصالح فهو الحق، وما خالفه فهو رَدٌّ باطل كما قال النبي ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» (متفق عليه).

نعم فهو مردود وإن قال به مَنْ قال من أهل الأرض.

وكلام هؤلاء النصارى عن (الإسلام السياسي) كلام نقلوه عن إخوانهم من العلمانيين، والإسلام الذي هو دين الله عز وجل لا يعرف الفرق بين العبادات والمعاملات، ولا يفرق بين أحكام الجهاد، وأحكام الصلاة، كما لا يفرق بين أحكام الجزية، وأحكام الحيض، بل كلٌّ من عند الله، والكلام في السياسة موجود في القرآن والسنة وشروح علمائنا من قديم، وليس هو بالأمر الحادث، بل الجديد الحادث هو ذهاب خلافة المسلمين وستعود إن شاء الله الخلافة على منهاج النبوة عندما يأذن ربنا، وإن رغمت أنوف، وإن اجتمع أهل الأرض علينا، لأن هذا وعد ممن لا ينطق عن الهوى ﷺ[١].

- وأما حشرهم الخميني إمام الضلالة ذلك الزنديق المجوسي الذي كفَّر الصحابة وسائر المسلمين وكان يسعى - وأتباعه على نهجه - لإفساد المسلمين، حَشْرُهُم ذلك الخبيث في زمرة علماء المسلمين ودعاتهم فمن جهلهم المركب أو خبثهم ومكرهم الذي لا حدَّ له[٢].

وأما تَعَالُم هؤلاء النصارى ووقاحتهم في قولهم: (أعطونا ما اتفقتم عليه لنناقشه معكم...).

---

(١) عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها الله إذ شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافةً على منهاج النبوة فتكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون ملكـًا عاضـًا فتكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء الله ثم تكون ملكـًا جبريـًا فتكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافةً على منهاج النبوة» . ثم سكت (صحيح رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط وصححه العراقي والألباني) .

(٢) انظر: لماذا كفَّر علماء المسلمين الخميني؟ لوجيه المديني، و (شهادة خميني في صحابة رسول الله ﷺ) لمحمد إبراهيم شقرة . و (الخمينية شذوذ في العقائد وشذوذ في المواقف) لسعيد حوى .

فإن كان هذا الكلام عجيباً، فالأعجب أن يصدر من نصراني لا يدري مَنْ ربه الذي يعبده أهو عيسى المسيح الذي كان طفلاً يأكل ويشرب ويبول ويتغوط ويبكي وينام ويخاف ويجهل، ثم صفعه اليهود على وجهه وبصقوا عليه وقتلوه، أم هو المسيح ابن الله (وما أكثر أبناء الله عندهم) أم هو جزء من شركة الآلهة المتحدة (الآب والابن والروح القدس)؟ وهل لأم المسيح سهم في هذه الشركة أم طُرِدت لأنها امرأة؟ وهل المسيح أنجبه الله وأنتجه أم خلقه؟ أم أن كل هذه الأشياء هي شيء واحد؟!

هؤلاء النصارى لم يتفقوا على شيء في دينهم فكتابهم وعدد أسفاره لكل طائفة فيه رأي، فهذه الطائفة تقبل أسفاراً ترفضها الأخرى، وتلك تضيف إصحاحات لا تؤمن به هذه، هذا فضلاً عن التلاعب بالترجمات (حسب مزاج المترجم وما يعتقد وحسب الجهة التي يطبع لحسابها الكتاب)!

النصارى لم يتفقوا على معبودهم أَهُوَ إله كامل أو إله متأنس (هجين) له طبيعتان، أم هو بشر، وهل هو مولود من الله أو منتج من الله، وهل انفصل من الله أو هو معه منذ الأزل، هذا فضلاً عن عدم اتفاقهم على أية عبادة من صلاة وصوم وعيد، فلكل جماعة أعياد وصلوات وصيام ونظام صيام يخالف ما عليه الآخرون، وصدق ربنا: ﴿ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴿١٤﴾ ﴾[سورة الحشر: ١٤]، ﴿ وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَٰقَهُمْ فَنَسُواْ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ ﴾[سورة المائدة: ١٤].

والمسلمون – بحمد الله – يتفقون على أن القرآن الكريم الذي هو في المصاحف كلام الله عز وجل، مَنْ زاد فيه حرفًا أو نقص منه حرفًا – وهو يعلم – فهو كافر، وهو بلسان عربي مبين، وأما ترجمات معانيه فشرح وتفسير بأيدي بشر ليست هي كلام الله ولا إعجاز فيها لذاتها، وقد يكون فيها أخطاء.

وإذا حكم علماء الحديث بصحة حديث فلا يسع مسلماً يعلم صحته أن ينكره، ولا يكون نَسْخٌ إلا بدليل صحيح على وَفْق القواعد المقررة في الأصول، وتصحيح الأحاديث وتضعيفها له قواعد معروفة عند أهل الشأن وليس بالهوى والتَشَهِّي.

ولا يختلف المسلمون في أن محمداً رسول الله ﷺ هو خاتم النبيين وهو بشر مخلوق من عباد الله، وأن الساعة حق وأن الجنة حق والنار حق، وأن الله يعلم كل شيء وهو على كل شيء

قدير وله الأسماء الحسنى والصفات العُلَى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [سورة الشورى: ١١].

والصلواتُ خمسٌ ولكل صلاة ركعات معدودة معروفة، وصوم شهر رمضان واجب والحج إلى بيت الله الحرام بمكة واجب والزكاة واجبة.

وهؤلاء النصارى لمُ يُعْرَف على مدار التاريخ أنه قد ثبت واحد منهم في مناظرة مع مسلم ولكن:

إذا ما الجبانُ خلا بأرض قفرٍ طلب الطعنَ وحده والنزالا

* * *

الفصل العاشر

(أحاديث الأطعمة والأشربة)

تحت هذا العنوان كتبوا: (مَنْ أراد أن يرى أوضح الأمثلة للتناقض أو ما يسميه علماء الفقه الإسلامي (الناسخ والمنسوخ) فليقرأ الأحاديث في موضوع الأطعمة والأشربة، وسنورد كل حديث فيها متبوعـًا بحديث آخر يعارضه! ثم نورد بعض الطرائف والغرائب بعدها نورد تعليقنا) ص ٩٧.

قلت: لقد سئمت هذه العبارات الجوفاء التي لا طائل وراءها وإنما هي كما قال الأول (أسمع جَعْجَعةً ولا أرى طِحْنـًا)، كل مرة يتحدثون عن (أوضح) و(أشهر) و (أكثر) ثم لا تجد إلا جعجعة فارغة.

ولا بد هنا من كلمةٍ كاشفةٍ عن النسخ في الإسلام، كلمة تبين مقصود النسخ في الإسلام إذْ أنهم يوهمون القارئ بأن النسخ ما هو إلا هرب من التناقض، ثم نبين وقوع النسخ عند النصارى، ثم نُزَيِّفُ شبهاتهم السخيفة في هذا الفصل، والله المستعان.

النسخ في الإسلام:

النسخ في اصطلاح علماء الأصول هو(رفع الحكم الشرعي بدليل شرعيٍّ متأخرٍ عنه ويسمى هذا الدليل بالناسخ ويسمى الحكم الأول بالمنسوخ، ويسمى هذا الرفع بالنسخ). [(١)]

فالنسخ لحكم شرعي لا يكون إلا بدليل شرعي آخر متأخر في الوقت عنه.

وقت النسخ: [(٢)] النسخُ إنما يكون في حياة النبي ﷺ فقط فلا يجوز بعد وفاته، لأن النسخ إنما يكون بالوحي، ولا وحيَ بعد رسول الله ﷺ، ولأن الناسخ يجب أن يكون بقوة المنسوخ كما سنذكر، ولا شيء في قوة الوحي إلا الوحي وقد انقطع بعد وفاة الرسول الكريم ﷺ، وعلى هذا لا يجوز بتاتـًا نسخ شيء من أحكام الشريعة الإسلامية بعد وفاة النبي ﷺ.

الأحكام التي يجوز نسخها: ليس كل حكم يجوز نسخه بل هناك ما يستحيل نسخه (أما الأحكام التي يجوز نسخها فهي الأحكام الفرعية التي تقبل التبديل والتغيير) [(٣)].

---

(١) الوجيز في أصول الفقه د / عبد الكريم زيدان ص ٣٨٨ ط . مؤسسة الرسالة .

(٢) الوجيز صـ ٣٩٠ .

(٣) الوجيز ص ٣٩٠ . والمقصود بها الأحكام التي يجوز تغييرها من شرع إلى شرع فتكون مختلفة من شِرعة نبي إلى آخر بل وفي نفس الشِرعة من زمن إلى آخر .

وأما ما يمتنع نسخه ولا يجوز فهو:

١- الأخبار، لأن النسخ محله الحكم، ولأن نسخ أحد الخبرين يستلزم أن يكون أحدهما كذبًا، والكذب مستحيل في أخبار الله ورسوله، اللهم إلا أن يكون الحكم أتى بصورة الخبر فلا يمتنع نسخه كقوله تعالى: ﴿ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴾ [سورة الأنفال: ٦٥] فإن هذا خبر معناه الأمر، ولذا جاء نسخه في الآية التي بعدها وهي قوله تعالى: ﴿ ٱلْـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾.

٢- الأحكام التي تكون مصلحة في كل زمان ومكان كالتوحيد وأصول الإيمان وأصول العبادات ومكارم الأخلاق من الصدق والعفاف والكرم والشجاعة ونحو ذلك، فلا يمكن نسخ الأمر بها، وكذلك لا يمكن نسخ النهي عما هو قبيح في كل زمان ومكان كالشرك والكفر ومساوئ الأخلاق من الكذب والفجور والبخل والجبن ونحو ذلك، إذْ الشرائع كلها لمصالح العباد ودفع المفاسد عنهم [١].

٣- النصوص التي تضمنت أحكامًا ودلت بصيغتها على تأبيدها، لأن تأبيدها يقتضي عدمَ نسخها، كقوله تعالى في بيان قاذفي المحصنات: ﴿ وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ ﴾ فإن لفظ (أبداً) يدل على أن هذا حكم دائم لا يزول، وكقول الرسول ﷺ: «الجهاد ماضٍ إلى يوم القيامة»، فإن كونه ماضيًا إلى يوم القيامة يدل على أنه باقٍ ما بقيت الدنيا [٢].

حكمة النسخ: للنسخ حِكَمٌ متعددة منها:

١- مراعاة مصالح العباد بتشريع ما هو أنفع في دينهم ودنياهم.

٢- التطور في التشريع حتى يبلغ الكمال.

٣- اختبار المكلفين باستعدادهم لقبول التحول من حكم إلى آخر ورضاهم بذلك.

٤- اختبار المكلفين بقيامهم بوظيفة الشكر إذا كان النسخ إلى أَخَفّ، ووظيفة الصبر إذا كان النسخ إلى أثقل [٣].

جواز النسخ عقلاً: يقول ابن عثيمين رحمه الله: (والنسخ جائز عقلاً وواقع شرعًا، أما

(١) الأصول من علم الأصول للشيخ ابن عثيمين رحمه الله ص ٤٢ . نشر دار التقوى بلبيس .

(٢) علم أصول الفقه – عبد الوهاب خلاف ص ١٧١ .

(٣) الأصول من علم الأصول لابن عثيمين ص ٤٥ .

جوازه عقلاً فلأن الله بيده الأمر وله الحُكْم لأنه الرب المالك فله أن يشرع لعباده ما تقتضيه حكمته ورحمته، وهل يمنع العقل أن يأمر المالكُ مملوكه بما أراد؟!

ثم إن مقتضى حكمة الله ورحمته بعباده أن يشرع لهم ما يعلم تعالى أن فيه قيام مصالح دينهم ودنياهم، والمصالح تختلف بحسب الأحوال والأزمان فقد يكون الحكم في وقت أو حال أصلح للعباد ويكون غيره في وقت أو حال أخرى أصلح، والله عليم حكيم) [(١)].

إذا تَبَيَّنَ هذا علمت أن الله عز وجل إذا شرع شيئًا لعباده ثم نسخه لم يكن هذا تناقضًا وإنما هو من تمام حكمته عز وجل.

النسخ عند النصارى: ينكر النصارى وقوع النسخ في الشرائع سواء أكان نسخ شريعة لأخرى أو نسخ حكم لآخر في نفس الشريعة، ويرون أن إثبات النسخ يقتضي أن الله لم يكن يعلم الحكمة في الأمر ثم علمها وهذا أمر مستحيل في حق الله تعالى لأنه بكل شيء عليم، وهو اتهام لله بأنه يجوز عليه البَداء وهو أن يبدو له أمر لم يكن يعلمه من قبل ثم علمه كما هي عقيدة اليهود والرافضة (الشيعة) وهذا كفر عند المسلمين.

وكلام النصارى هذا عن النسخ منقوض عقلاً، والنسخُ واقع في كتابهم وإن سمَّوه بغير اسمه.

قال الشيخ رحمه الله الهندي رحمه الله تعالى: (وليس معنى النسخ المصطلح أن الله أمر أو نهى أولاً وما كان يعلم عاقبته ثم بدا له رأي فنسخ الحكم الأول ليلزم الجهل؛ أو أمر أو نهى ثم نسخ مع الاتحاد في الأمور المسطورة ليلزم الشناعة عقلاً [(٢)] – وإن قلنا إنه كان عالمـًا بالعاقبة – فإن هذا النسخ لا يجوز عندنا، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، بل معناه أن الله كان يعلم أن هذا الحكم يكون باقيًا على المكلفين إلى الوقت الفلاني ثم يُنْسَخ فلما جاء الوقت أرسل حكمًا آخر ظهر منه الزيادة أو النقصان أو الرفع مطلقًا، ففي الحقيقة هذا بيان انتهاء الحكم الأول فعند ورود الثاني يُتَخَّيل لقصور علمنا في الظاهر أنه تغيير، ونظيره – بلا تشبيه – أن تأمر خادمك الذي تعلم حاله بخدمة من الخدمات ويكون في نيتك أنه يكون على هذه الخدمة إلى سنة – مثلاً – وبعد السنة يكون على خدمة أخرى، لكن ما أظهرت عزمك ونيتك عليه، فإذا مضت المدة وعَيَّنتَه لخدمة أخرى فهذا بحسب الظاهر عند الخادم وكذا عند غيره الذي ما أخبرته عن نيتك: تغييرٌ وأما في الحقيقة وعندك فليس بتغيير، ولا استحالة في هذا المعنى لا

(١) الأصول من علم الأصول ص ٤١ .

(٢) أي باجتماع الضدين معـًا في محل واحد وزمان واحد .

بالنسبة إلى ذات الله ولا إلى صفاته، فكما أن في تبديل المواسم مثل الربيع والصيف والخريف والشتاء، وكذا في تبديل الليل والنهار، وتبديل حالات الناس مثل - الفقر والغنى والصحة والمرض وغيرها - حِكماً ومصالح لله تعالى، سواء ظهرت لنا أو لم تظهر، فكذلك في نسخ الأحكام حِكَم ومصالح له نظراً إلى حال المكلفين والزمان والمكان، ألا ترى أن الطبيب الحاذق يُبَدّل الأدوية والأغذية بملاحظة حالات المريض وغيرها على حسب المصلحة التي يراها ولا يحمل أحد فعله على العبث والسفاهة والجهل، فكيف يظن عاقل هذه الأمور في الحكيم المطلق العالم بالأشياء بالعلم القديم الأزلي الأبدي؟!) أ. هـ[1].

وأما وقوع النسخ في كتابهم فأمر لا ريب فيه، وهاكم أمثلة لذلك:

المثال الأول: في عهد آدم عليه السلام تزوجت الإخوة بالأخوات، وسارة زوجة إبراهيم عليه السلام كانت أختاً له - عندكم - كما في سفر التكوين (٢٠: ١٢).

(وبالحقيقة أيضاً هي أختي ابنة أبي غير أنها ليست ابنة أمي، فصارت لي زوجة)

ونكاح الأخت حرام مطلقاً في شريعة موسى عليه السلام كما سفر التثنية: (ملعون مَنْ يضطجع مع أخته بنت أبيه أو بنت أمه) (تثنية ٢٧: ٢٢)، فلو لم يكن نكاح الأخت جائزاً في شريعة آدم عليه السلام لَلَزِمَ أن يكون جميع الناس أولاد زنا، ويلزم لعنة إبراهيم عليه السلام عندكم.

فلا بد من الاعتراف بأنه كان جائزاً في شريعة آدم عليه السلام ثم حُرِّمَ بعد ذلك في شريعة موسى عليه السلام، وهذا هو النسخ.

المثال الثاني: في سفر التكوين: (كل دابة حية تكون لكم طعاماً كالعشب الأخضر دفعتُ إليكم الجميع). (سفر التكوين ٩: ٣)

فكانت جميع الحيوانات حلالاً في شريعة نوح عليه السلام، كالعشب الأخضر، وقد نُسخ ذلك في شريعة موسى عليه السلام فحرم الله عليهم الكثير من الحيوانات، ففي سفر التثنية: (... إلا هذه فلا تأكلوها مما يجتر ومما يشق الظلف المنقسم، الجمل والأرنب والوبر لأنها تجتر[2] ولا تشق ظلفاً فهي نجسة لكم، والخنزير لأنه يشق الظلف لكن لا يجتر فهو نجس لكم فمن لحمها لا تأكلوا وجُثَثها لا تلمسوا، وهذا تأكلونه من كل ما في الماء كل ماله زعانف

---

(١) إظهار الحق لرحمة الله الهندي جـ٣ ص ٦٤٤، ٦٤٥ . ط . رئاسة البحوث العلمية والإفتاء – الرياض (١٤١٤هـ) .

(٢) وذكر الأرنب في الحيوانات المجترة من خرافات الكتاب المقدس التي لا تنتهي .

وحَرْشَف تأكلونه، لكن كل ما ليس له زعانف وحَرْشف لا تأكلوه إنه نجس لكم....). (تثنية ١٤: ٧ – ٩) ونحوه في (لاويين ١١: ١ – ١١) و (تثنية ١٤: ٣ – ٢٠).

المثال الثالث: جَمَع يعقوب عليه السلام بين الأختين لَيئة وراحيل ابنتي خاله كما في سفر التكوين، الإصحاح التاسع والعشرين؛ وهذا الجمع حرام في شريعة موسى عليه السلام كما سفر اللاويين (١٨: ١٨): (ولا تأخذ امرأة على أختها للضر لتكشف عورتها معها في حياتها) فلو لم يكن الجمع بين الأختين جائزاً في شريعة يعقوب عليه السلام لَلَزِمَ أن يكون أولادها أولاد زنا والعياذ بالله، وأكثر بني إسرائيل من أولادها.

ولا نطيل بذكر أمثلة أخرى، ولكننا نذكر – على سبيل الإجمال – أن زوجة عمران كانت عمته، ونكاح العمة محرم في شريعة موسى عليه السلام، ويجوز في شريعة موسى عليه السلام أن يطلق الرجل امرأته بكل علة وأن تتزوج هذه المطلقة برجل آخر، وعند النصارى لا يجوز الطلاق إلا بعلة الزنا ولا يجوز للمطلقة أن تتزوج مرة أخرى، وبولس أحل لهم ما كان محرمًا عليهم في شريعة موسى عليه السلام، وهذا كله نسخ حسب اصطلاحنا للنسخ. [1].

وبعد كلامهم السابق قالوا: (نَهَى أَمْ أباح؟

هناك أطعمة كثيرة لا يمكنك أن تعرف هل نهى عنها النبي أم أباحها.

١– عن جابر بن عبد الله قال: (ذبحنا يوم خيبر الخيل والبغال والحمير، فنهانا رسول الله عن البغال والحمير ولم ينهانا عن الخيل).

٢– عن خالد بن الوليد قال: (نهى رسول الله عن أكل لحوم الخيل والبغال والحمير) ويعتذر أبو داود عن تناقض الحديثين بقوله: (لا بأس بلحوم الخيل، وليس العمل عليه، وهذا منسوخ).

٣– عن أبي قتادة أنه رأى حِماراً وحشياً فعقره (ذبحه) فقال النبي: «**هل معك من لحمه شيء**»؟. قال معنا رِجْله فأخذها فأكلها.) أ. هـ ص ٩٧.

والجواب بعون الله تعالى أن المنهي عنه هو الحمر الأهلية كما يتضح من مجموع الراويات، وأما الحُمُر الوحشية فهي حلال، فخرج بذلك الحديث الثالث ولا مدخل له هنا في موضوعنا لأنه لم يَرِد ما يدل على تحريمه، ويبقى الكلام على الحديثين الأول والثاني، فالأول يدل على إباحة لحوم الخيل والثاني يدل على النهي عنها.

والجواب أن الحديث الثاني وهو حديث خالد بن الوليد في النهي عن لحوم الخيل لا

(١) انظر للاستزادة إظهار الحق الجزء الثالث الباب الثالث في إثبات النسخ .

يصح لأن في سنده صالح بن يحيى وهو لَيّن الحديث، [١] وفيه عنعنة بقية بن الوليد وهو كثير التدليس وتدليسه هو شر أنواع التدليس (تدليس التسوية).

- قال الشوكاني رحمه الله: (ولو فرضنا ثبوت حديث خالد وسلامته عن العلل لم ينتهض لمعارضة حديث جابر وأسماء المتفق عليهما، مع أنه قد ضَعَّفَ حديثَ خالد أحمدُ والبخاريُّ وموسى بن هارون والدارقطني والخطابيُّ وابنُ عبد البر وعبد الحق وآخرون) [٢].

وقول أبي داود رحمه الله: (لا بأس بلحوم الخيل، وليس العمل عليه) أي ليس العمل على هذا الحديث الذي فيه النهي عن لحوم الخيل ولهذا قال بعد كلامه السابق: (وهذا منسوخ، قد أكل لحومَ الخيل جماعةٌ من أصحاب النبي ﷺ...).

قلت: وَحُكْمُهُ رحمه الله على الحديث بأنه منسوخ إنما يُحْتَاج إليه لو صح الحديث وهو ضعيف متفق على ضعفه، قال الإمام النووي رحمه الله: (واتفق العلماء من أئمة الحديث وغيرهم على أنه حديث ضعيف، وقال بعضهم هو منسوخ. روى الدراقطني والبيهقي بإسنادهما عن موسى بن هارون الحَمَّال الحافظ قال: هذا حديث ضعيف، قال: ولا يُعْرَفُ صالح بن يحيى ولا أبوه، وقال البخاري: هذا الحديث فيه نظر، وقال البيهقي: هذا إسناد مضطرب، وقال الخطابي: في إسناده نظر، قال: وصالح بن يحيى عن أبيه عن جده لا يُعْرَفُ سماع بعضهم من بعض، وقال أبو داود: هذا الحديث منسوخ، وقال النسائي: حديث الإباحة أصح قال: ويشبه إن كان هذا صحيحاً أن يكون منسوخاً) أ. هـ [٣].

قلت: والنهي عن لحوم الخيل لا يصح فيه شيء لا هذا الحديث ولا غيره. قال النووي رحمه الله: (ولم يثبت في النهي حديث) [٤]. والأخبار صحيحة متواترة في حِلّ الخيل، فمن ذلك ما رواه جابر ابن عبد الله: (أن رسول الله ﷺ نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية وأَذِنَ في لحوم الخيل)، وهو في الصحيحين وفيهما أيضاً عن أسماء قالت: (نحرنا فرساً على عهد رسول الله ﷺ فأكلناه).

وعن جابر أيضاً: (أكلت زمن خيبر الخيل وحُمُرَ الوحش، ونهانا النبي ﷺ عن الحمار الأهلي) وهو في صحيح مسلم.

يقول النووي رحمه الله: (اختلف العلماء في إباحة لحوم الخيل، فمذهب الشافعي

---

(١) إرواء الغليل للعلامة الألباني حديث رقم ٢٤٩٣ .

(٢) نيل الأوطار (١٠/ ٤٠) .

(٣) شرح صحيح مسلم للنووي (٧/ ٩٥) ط . دار الفجر .

(٤) شرح مسلم للنووي (٧/ ٩٥) وانظر نيل الأوطار (١٠/ ٣٩، ٤٠) .

والجمهور من السلف والخلف أنه مباح لا كراهة فيه)[١].

وبهذا تَبيَّن أن النبي ﷺ نهى عن لحوم الحُمُرِ الأهلية فهي حرام، وأما الخيل والحمر الوحشية فحلال، وعلى هذا اتفقت الأخبار الصحيحة والحمد لله رب العالمين.

* ثم قالوا: (أكل الجراد:

١- عن أبي أوفي قال: غزونا مع رسول الله سبع غزوات كنا نأكل معه الجراد.

٢- عن سلمان قال: سئل النبي عن الجراد فقال: «**أكثر جنود الله لا آكله ولا أحرمه**».) ص ٩٨. قلت: وماذا بين الحديثين من التناقض؟!

فالصحابة يأكلون الجراد – وهو حلال – ورسول الله ﷺ يخبرهم أنه ليس حرامـًا بل مباحٌ أكله، لكنه لا يأكله، وقد يترك الإنسانُ الطعامَ المباح أو تعافه نفسه والناس في هذا متفاوتون.

قال النووي رحمه الله (قوله «غزونا مع رسول الله ﷺ سبع غزوات نأكل الجراد» فيه إباحة الجراد، وأجمع المسلمون على إباحته)[٢].

ولفظة (معه) لا تعني – بالضرورة – أنه ﷺ كان يأكل الجراد معهم، بل قد يكون مراد الراوي منها أنهم كانوا يأكلونه بمعيته أي وَهُم معه لا ينكر عليهم وهذا هو الشاهد على إباحته، وقد تحتمل أيضـًا أنه كان يأكل معهم.

قال الشوكاني رحمه الله: (قوله: «**نأكل معه الجراد**». يحتمل أن يراد بالمعية مجرد الغزو دون ما تبعه من أكل الجراد، ويحتمل أن يريد مع أكله ويدل على الثاني ما وقع في رواية أبي نعيم بلفظ (ويأكله معنا) وهذا يرد على الصيمري من الشافعية حيث زعم أنه ﷺ عافَهُ كما عاف الضَبّ) أ هـ[٣].

قلت: هذا على فرض صحة حديث سلمان فإنه حينئذٍ لا تعارض بين الحديثين فالصحابة كانوا يأكلونه والنبي ﷺ لم يُحَرِّمه ولكنه ترك أكله سواءٌ أكان تركه هذه المرة أو أنه عافه فلم يأكله أبداً.

ولكن حديث سلمان «**لا آكله ولا أحرمه**» لا يصح فإنه مرسل، وقد رواه أبو داود في سننه ثم قال: (رواه المعتمر عن أبيه عن أبي عثمان عن النبي ﷺ لم يذكر سلمان)[٤].

ورواه من طريق أخرى ثم قال: رواه حماد بن سلمة عن أبي العوام عن أبي عثمان عن

(١) شرح مسلم للنووي (٧/ ٩٤ – ٩٥). ط. دار الفجر.

(٢) شرح صحيح مسلم للنووي (٧/ ١٠٢).

(٣) نيل الأوطار (١٠/ ٧٧).

(٤) سنن أبي داود (٣/ ٣٥٧) (كتاب الأطعمة) ط. دار الريان.

النبي ﷺ لم يذكر سلمان [١].

وقال الإمام الشوكاني رحمه الله: (وقد أخرج أبو داود عنه ﷺ من حديث سلمان أنه قال: «**لا آكله ولا أحرمه**» والصواب أنه مرسل، ولابن عدي في ترجمة ثابت بن زهير عن نافع عن ابن عمر أنه ﷺ (سئل عن الضب فقال: لا آكله ولا أحرمه وسئل عن الجراد فقال مثل ذلك). قال الحافظ: وهذا ليس ثابتـًا لأن ثابتـًا قال فيه النسائي: ليس بثقة) [٢].

وأكل الجراد حلال بالإجماع كما نقلنا عن النووي رحمه الله.

وبعد كلامهم السابق كتبوا: (الخليطان: ١- عن جابر بن عبد الله قال: «نهي رسول الله أن يُنتبذ الزبيب والتمر جميعـًا، ونهي أن ينتبذ البُسر جميعـًا». (والبُسر: خليط البلح والتمر).

٢- عن عائشة (أن رسول الله كان يُنْبذ له زبيب فَيْلْقي فيه تمراً وتمرٌ فيلقي فيه زبيبـًا) أ. هـ ص ٩٨.

والجواب أن النهي عن الخليطين إنما هو من باب سد الذرائع لأنه يتخمر سريعـًا فَيُسْكِر، وأما حديث عائشة في إباحة ذلك فهو ضعيف لا يصح، وبيان ذلك فيما يلي: بعد أن ذكر بعض الأحاديث الواردة في النهي عن انتباذ الخليطين معـًا قال الإمام النووي رحمه الله تعالى: (هذه الأحاديث في النهي عن انتباذ الخليطين وشربهما وهما تمر وزبيب أو تمر ورطب أو تمر وبُسر أو زَهْوٌ وواحد من هذه المذكورات ونحو ذلك، قال أصحابنا وغيرهم من العلماء: سبب الكراهة فيه أن الإسكار يُسرع إليه بسبب الخلط قبل أن يتغير طعمه فيظن الشارب أنه ليس مسكراً، ومذهبنا ومذهب الجمهور أن هذا النهي لكراهة التنزيه ولا يحرم ذلك ما لم يَصِرْ مسكراً، وبهذا قال جماهير العلماء، وقال بعض المالكية: هو حرام، وقال أبو حنيفة وأبو يوسف في رواية عنه لا كراهة فيه ولا بأس به، لأن ما حَلَّ مفرداً حَلَّ مخلوطـًا، وأنكر عليه الجمهور وقالوا: منابذة لصاحب الشرع، فقد ثبتت الأحاديث الصحيحة الصريحة في النهي عنه، فإن لم يكن حرامـًا كان مكروهاً) أ. هـ [٣].

أما حديث السيدة عائشة - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - في جواز انتباذ الخليطين والذي نقلوه من سنن أبي داود - إن كانوا قد رأوا السنن - فإن في سنده عند أبي داود: (... عن امرأة من بني أسد عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا)؛ فهذه المرأة الراوية عن عائشة مجهولة، فالحديث ضعيف، فلا تُعَارَضُ به

(١) سنن أبي داود (٣/ ٣٥٧) . ط . الريان .

(٢) نيل الأوطار (١٠/ ٧٧) .

(٣) شرح صحيح مسلم (٧/ ١٥٣ - ١٥٤) ط . دار الفجر للتراث .

أحاديث الصحيحين، وعلى فرض صحته فإن النهي للكراهة ما لم يَصِرْ الشراب مُسْكِراً، فلا تَعَارُضَ أيضـاً ولكن أين مَنْ يفهم!!

* وقالوا بعد ذلك (حلال أم حرام: ١- عن ابن عمر قال: قال رسول الله: «**كل مسكر حرام ومن مات وهو يشرب الخمر يدمنها لم يشربها في الآخرة**».

٢- عن بكر بن عبد الله المزني قال: (كنت جالسـاً مع ابن عباس عند الكعبة فأتاه أعرابي يقول: مالي أرى بني عمكم يسقون العسل واللبن وأنتم تسقون النبيذ؟ أَمِنْ حاجةٍ بكم أم من بُخْل؟ فقال ابن عباس: (الحمد لله، ما بنا حاجة ولا بُخْل! قَدِمَ النبي على راحلته وخلفه أسامة فاستسقى فأتيناه بإناء من نبيذٍ فشرب وسقى فضله أسامة وقال: «**أحسنتم وأجملتم. كذا فاصنعوا**». فلا نريد تغيير ما أمر به الرسول).).

وهناك حديث آخر يقول: (أن النبي عطش وهو يطوف بالبيت فأُتي بنبيذ من السقاية فَشَمَّه فَقطَّبَ ثم دعا بذَنوب من ماء زمزم فَصُبَّ عليه ثم شربه فقال له رجل: أحرام هذا يا رسول الله؟ فقال: «**لا**».)) . أهـ. ص ٩٨ – ٩٩.

وقد سبق أن فصلنا الرد على كلامهم هذا عند كلامنا على تحريم الخمر في الفصل الخامس من هذا الباب، وبَيَّنا هناك أن النبيذ هو كل ما يُنْبَذُ في الماء من تمر أو عنب ونحوه ليصير الماء حلواً فَيُشْرب، ولم يقل أحد بتحريمه، وإنما المحرم المُسْكر لأنه خمر.

وقد زاد هؤلاء هنا كذبة أخرى إذْ ذكروا في تخريج حديث «**أن النبي عطش وهو يطوف....**». ذكروا أنه في صحيح مسلم والسنن ومسند أحمد، وهذا كله كذب، وقد سبق لهم أن، عزوا هذا الأثر نفسه (ص ٦٠) إلى كتاب (العقد الفريد) لابن عبد ربه؛ على أنا قد بَيَّنّا هناك أن معناه ثابت صحيح وأنه في النبيذ غير المسكر كما هو واضح لكل ذي حِجْر، ولن نطيل بذكر الجواب مرة أخرى فراجعه في الفصل الخامس تجد ما تقر به أعين الموحدين إن شاء الله.

وكم مِن عائبٍ قولاً صحيحًا وآفته من الفهمِ السقيمِ

* ثم قالوا كلامهم السابق:

(قاعداً أم قائمـاً:

١- عن أنس أن النبي «نهي أن يشرب الرجل قائمـاً».

٢- عن عمر [1] بن شعيب عن أبيه عن جده قال: «رأيت رسول الله يشرب قائمـاً وقاعداً»). أ. هـ ص٩٩.

(١) كذا كتبوه وصوابه: عمرو بن شعيب.

ومما يدل على مبلغ جهلهم أنهم ذكروا نفس المصادر وأرقام الأحاديث والصفحات لكل من الحديثين، وكلا التخريجين خطأ فليس الحديثان ولا أحدهما في صحيح البخاري؛ والحديث الأول رواه مسلم والثاني رواه الترمذي.

وأما من حيث المعنى فإن من القواعد المقررة في أصول الفقه أن النهي قد يكون للكراهة وقد يكون للتحريم، والأصل أنه للتحريم ما لم يصرفه صارف إلى الكراهة، والصارف هنا هو فعل النبي ﷺ فَشُرْبُه قائماً بَيَّن أن النهي عن ذلك للكراهة وليس للتحريم، فلا تعارض بين الحديثين، ولذا بَوَّب الإمام النووي في كتابه المبارك (رياض الصالحين): باب بيان جواز الشرب قائماً وبيان أن الأكمل والأفضل الشرب قاعداً) ثم ذكَر في الباب أحاديث النهي عن الشرب قائماً وأحاديث شرب النبي ﷺ قائماً.

وقال رحمه الله تعالى: (اعلم أن هذه الأحاديث أشكل معناها على بعض العلماء، حتى قال فيها أقوالاً باطلة، وزاد حتى تجاسر وَرام أن يضعف بعضها وادعى فيها دعاوى باطلة لا غرضَ لنا في ذكرها ولا وجه لإشاعة الأباطيل والغلطات في تفسير السنن، بل نذكر الصواب ويَشارُ إلى التحذير من الاغترار بما خالفه، وليس في هذه الأحاديث بحمد الله تعالى إشكال ولا فيها ضعف بل كلها صحيحة، والصواب فيها أن النهي فيها محمول على كراهة التنزيه، وأما شربه ﷺ قائماً فبيان للجواز، فلا إشكال ولا تعارض، وهذا الذي ذكرناه يتعين المصير إليه، وأما مَنْ زعم نسخاً أو غيره فقد غلط غلطاً فاحشاً، وكيف يصار إلى النسخ مع إمكان الجمع بين الأحاديث لو ثبت التاريخ وأَنَّى له ذلك، والله أعلم). أ. هـ[1].

(فإن قيل: كيف يكون الشرب قائماً مكروهاً وقد فعله النبي ﷺ؟

فالجواب أن فعله ﷺ إذا كان بياناً للجواز لا يكون مكروهاً[2]. بل البيان واجب عليه ﷺ فكيف يكون مكروهاً؟! وقد ثبت عنه أنه ﷺ توضأ مرةً مرة وطاف على بعير مع أن الإجماع على أن الوضوء ثلاثاً ثلاثاً والطواف ماشياً أكمل، ونظائر هذا غير منحصرة، فكان ﷺ ينبه على جواز الشيء مرة أو مرات ويواظب على الأفضل منه، وهكذا كان أكثر وضوئه ﷺ ثلاثاً ثلاثاً وأكثر طوافه ما شياً وأكثر شربه جالساً، وهذا واضح لا يتشكك فيه من له أدنى نسبة إلى علم، والله أعلم). أ. هـ[3].

---

(١) شرح صحيح مسلم للنوري (٧/ ١٩٠-١٩١) ط. دار الفجر للتراث.

(٢) يعني: في حقه ﷺ.

(٣) شرح صحيح مسلم (٧/ ١٩١).

* وقالوا بعد ذلك ما نصه: (أكل اللحم:

١ - عن عائشة قالت: قال رسول الله: «**لا تقطعوا اللحم بالسكين فإنه من صنيع الأعاجم، وانهشوه فإنه أهنأ وأمرأ**».

٢ - عن عمرو بن أمية أنه رأي النبي يحتز من كتف شاة في يده فَدُعِي إلى الصلاة فألقاها والسكين التي يحتز بها ثم قام فصلى ولم يتوضأ). أ. هـ ص ٩٩.

قلت: الله المستعان.

أما حديث: «**لا تقطعوا اللحم بالسكين...**». فقد رواه أبو داود والنسائي، وقد أشاروا هم إلى ذلك ولو كانوا صادقين في أنهم رأوا سنن أبي داود والنسائي لرأوا ما قاله أبو داود في تضعيف الحديث فهم بين أمرين إما أنهم رأوا ذلك وكتموه وإما أنهم لم يروا السنن وكتموا المصدر الذي نقلوا عنه وهذه خلائقهم لأنهم لا يريدون الحق ولكنهم يتبعون أهواءهم.

هذا الحديث رواه أبو داود وقال: (وليس هو بالقوي) [1]. وكذا ضعفه النسائي وعده من منا كير أبي معشر، وقال الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى عند ذكره الأحاديث التي لا أصل لها: (ومن هذا حديث النهي عن قطع اللحم بالسكين وأنه من صنيع الأعاجم، قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى: ليس بصحيح، وكان رسول الله ﷺ يحتز من لحم الشاه ويأكل)، وقد بَوَّب البخاري في صحيحه (٩/ ٥٤٧): باب قطع اللحم بالسكين ثم روى حديث عمرو بن أمية (أن النبي ﷺ يحتز من كتف شاة في يده بالسكين)، ونقل الحافظ في الفتح: عن ابن بطال أن هذا الحديث يرد حديث: «لا تقطعوا اللحم بالسكين...» ناقلاً عن أبي داود تضعيفه أ. هـ [2].

فهذا حديث ضعيف سنداً باطل متناً فكيف يُعَارَضُ به حديث في الصحيحين؟!

قال الإمام الشوكاني رحمه الله تعالى في شرح حديث المغيرة بن شعبة: «ضِفْتُ النبي ﷺ ذات ليلةٍ بجَنْبٍ مشوي قال: فأخذ الشفرة فجعل يحتز لي بها منه». رواه أحمد في مسنده، قال الشوكاني رحمه الله: (قوله «فأخذ الشفرة فجعل يحتز لي بها». فيه دليل على جواز قطع اللحم بالسكين، وقد أخرج أبو داود عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «**لا تقطعوا اللحم بالسكين**

---

(١) الحديث في سنده: أبو معشر نجيح بن عبد الرحمن السندي المدني، قال عنه أحمد بن حنبل: كان صدوقاً لكنه لا يقيم الإسناد، ليس بذاك. وقال يحيى بن معين: ليس بقوي في الحديث. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي وأبو داود: ضعيف. وقال الترمذي: تكلم بعضُ أهل العلم فيه مِن قِبَل حفظه. وقال أبو داود أيضاً: له أحاديث مناكير. وقال الساجي: منكر الحديث. (تهذيب التهذيب ٥/ ٦١٠-٦١٢).

(٢) التحديث بما قيل لا يصح فيه حديث، للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد ص ١٦٦ ط. دار الهجرة للنشر والتوزيع. وانظر المنار المنيف لابن القيم ص ١٢٩، وزاد المعاد له رحمه الله (٤/ ٣٧٢).

فإنه من صنيع الأعاجم وانهشوه فإنه أهنأ وأمرأ»، ويؤيد حديث الباب ما رواه البخاري وغيره من حديث عمرو بن أمية الضمري أنه رأى رسول الله ﷺ يحتز من كتف الشاة فَدُعي إلى الصلاة فألقى السكين فصلى ولم يتوضأ».

على أن حديث عائشة المذكور في إسناده أبو معشر السندي المدني واسمه نَجيح، كان يحيى ابن سعيد القطان لا يحدث عنه ويستضعفه جداً ويضحك إذا ذكره غيره، قال المنذري: وتكلم فيه غير واحد من الأئمة وقال النسائي: أبو معشر له أحاديث مناكير منها هذا، إلى أن قال الشوكاني رحمه الله: (وعلى كل حال فحديث عائشة لا يعادل ما عارضه من حديث عمرو بن أمية وحديث الباب، ويروى عن الإمام أحمد أنه سئل عن حديث عائشة فقال: ليس بمعروف) أ. هـ[1].

وبعد كلامهم السابق قالوا: (الصلاة والطعام: ١- عن ابن عمر أن النبي قال: «**إذا وُضع عَشاءُ أحدكم وأقيمت الصلاة فلا يقوم حتى يفرغ**» زاد مسدد: وكان ابن عمر إذا وضع عشاؤه أو حضر عَشاؤه لم يقم حتى يفرغ، وإن سمع قراءة الإمام».

٢- عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله: **لا تؤخر الصلاة لطعام ولا لغيره**». ص ٩٩.

قلت: البدء بالطعام أمر ثابت لا مطعن فيه، ففي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «**إذا أقيمت الصلاة وحضر العَشاء فابدءوا بالعَشاء**». وفيهما أيضاً عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا وُضع عَشاء أحدكم وأقيمت الصلاة فابدءوا بالعَشاء، ولا تَعْجَلْ حتى تفرغ منه**».

وفي صحيح البخاري: وكان ابن عمر يوضع له الطعام وتقام الصلاة فلا يأتيها حتى يفرغ وإنه يسمع قراءة الإمام، والحكمة في ذلك واضحة، وهي أن في تقديم الصلاة على الطعام اشتغال القلب بالطعام وذهاب كمال الخشوع في الصلاة ولا سيما عند حضور الطعام والنفس تتوق إليه، ورضي الله عن أبي الدرداء إذْ يقول: «**من فقه الرجل إقباله على حاجته حتى يُقبل على صلاته وقلبه فارغ**» (ذكره البخاري في صحيحه).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافع الأخبثين**» (رواه أحمد ومسلم وأبو داود)

والأخبثان: البول والغائط.

وأما حديث جابر الذي ذكروه ليظهروا التناقض بينه وبين هذه الأحاديث الصحيحة فهو

---

(١) نيل الأوطار (١٠/ ٩٣-٩٤).

حديث معلول لا يصح، ففي سنده محمد بن ميمون الزعفراني، قال البخاري والنسائي: منكر الحديث، وقال أبو زُرْعة: كوفي لَيّن، وقال الدارقطني: ليس بشيء، وقال أبو أحمد الحاكم: حديثه ليس بالقائم، له عند أبي داود حديث جابر «**لا تؤخروا الصلاة لطعام ولا لغيره**».

وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً، لا يحل الاحتجاج به، وقال ابن عدي: ليس له كثير حديث [1].

وفي سنده أيضاً معلى بن منصور الرازي تكلم فيه أحمد ولم يكتب وقال: كان يَكتب الشروط، ومن كتبها لم يخْلُ من أن يكذب [2].

وقال المناوي رحمه الله: (... وأما خبر «**لاتؤخر الصلاة لطعام ولا لغيره**»، فمعلول، وبفرض صحته يُحْمَل على مَنْ لم ينشغل قلبه بذلك...) [3].

* ثم قال هؤلاء بعد ذلك: (وَسْم (وضع علامة) البهائم: ١ - عن جابر قال: مَرَّ على النبي حمار وُسِمَ في وجهه فقال: «**لعن الله مَنْ وسمه**»

٢- عن أنس قال: «غدوت إلى رسول الله بعبد الله بن أبي طلحة ليحنكه فوافيته في يده الميسم يَسِمُ (يضع علامة على) إبل الصدقة) أ. هـ ص ١٠٠.

قلت: والعجب من فهم هؤلاء كيف أوردوا هذين الحديثين تحت عنوان (أحاديث الأطعمة والأشربة)!

ومما يليق بعقول هؤلاء أيضاً أنهم رأوا تعارضاً بين الحديثين مع أن أحدهما يبيّن جواز وسم الدواب والآخر يبين تحريم وسم الدواب في وجهها، وهذا قيد واضح في الحديث (في وجهه).

قال الإمام النووي رحمه الله: (وأما الوسم في الوجه فمنهي عنه بالإجماع للحديث، ولما ذكرناه) [4]، وقال: (وأما وسم غير الوجه من غير الآدمي فجائز بلا خلاف عندنا) [5].

قلت: والوَسْم أثر كَيّةٍ، وفائدْته تمييز الحيوان بعضه من بعض، وهو جائز في غير الوجه كما سبق بيانه وأما في الوجه فحرام بل هو من الكبائر لورود اللعن على فعله.

---

(١) تهذيب التهذيب (٥/ ٣١٠) ترجمة رقم ٧٣٨٣.

(٢) تهذيب التهذيب (٥/ ٤٩٨) ترجمة رقم ٧٩١٦.

(٣) فيض القدير (٦/ ٤٣٠).

(٤) شرح صحيح مسلم (٧/ ٣١٣)، والذي ذكره هو أن الوجه مجمع المحاسن مع أنه لطيف يظهر فيه أثر الضرب وربما شانه وربما آذى بعض الحواس.

(٥) شرح مسلم للنووي (٧/ ٣١٤).

* وتحت عنوان (الذباب والوزغ) ذكروا خمسة أحاديث منها حديثان فقط لهما تعلق بهذا العنوان، ونص كلامهم كالآتي: (الذباب والوزغ (البُرص):

١ – عن أبي هريرة قال: إن رسول الله قال: «**إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه، فإن في أحد جناحيه شفاء وفي الآخر داء**».

٢ – عن أبي هريرة قال: إن رسول الله قال: «**مَنْ قَتَلَ وزعًا (بُرصًا) في أول ضربة كتبت له مائة حسنة، وفي الثانية دون ذلك وفي الثالثة دون ذلك**».

٣– عن عبد الله بن مُغَفَّل عن النبي قال: «**لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها كلها، فاقتلوا منها كل أسود بهيم**» وفي رواية «**فإنه شيطان**».

٤ – عن أبي هريرة قال: «شكا رسول الله إلى جبريل قلة الجماع، فتبسم جبريل حتى تلألأ مجلس رسول الله من بريق ثنايا جبريل ثم قال: **أين أنت من الهريسة؟ فإن فيها قوة أربعين رجلا**». (قال«المعجم الوجيز» إن الهريسة نوع من الحلوى يصنع من الدقيق والسمن والسكر وفي «المنجد»: طعام يصنع من الحب المهروس واللحم. وتطلق العرب كلمة هريسة على الفلفل الحار المدقوق بخل). ٥

– عن ابن عمر أن النبي قال: «**من أكل من هذه الشجرة الخبيثة فلا يقربن المساجد**» (الشجرة الخبيثة هي الثوم).) . أهـ. ص ١٠٠، ١٠١.

والجواب بعون الكريم الوهاب: أما حديث الذباب فهو مفخرة للمسلمين ودليل علمي على صدق نبوة محمد ﷺ وأنه لا ينطق عن الهوى ﴿ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ . وهو حديث صحيح رواه البخاري في صحيحه ولم يتكلم في سنده أحد من أهل العلم، وله طرق أربت على الستين [1].

وأما متنه فمعناه واضح وهو أن من وقع الذباب في إنائه وأراد أن يأكل ما في الإناء أو يشربه فلا بد من غمس الذباب قبل تناول ما في الإناء، ثم إلقاء الذباب بعيداً، وعلل ذلك بأن الذباب يحمل الداء والدواء في نفس الوقت.

وأما إذا عافت النفس هذا الطعام أو الشراب فليس في الحديث ما يُلْزِمه بأكل هذا الطعام أو شرب الشراب، وأما مَنْ طابت نفسه ولم يُرِدِ إتلاف هذا الطعام أو الشراب فلا بد له من غمس الذباب قبل تناول ما في الإناء لينجو من الضرر، وفي الحديث الحث على التداوي والأخذ بالأسباب، والإخبار بأمر غيبيٍّ لم يكن يُعرَفُ في ذلك الوقت وهو أن الذباب يحمل

(١) انظر (الإصابة في حديث الذبابة) للدكتور خليل إبراهيم مُلاّ خاطر الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ ص ٩٣ .

داءً ودواءً.

وقد بذل علماؤنا الأوائل رحمهم الله الجهد في بيان معنى هذا الحديث وحاصل كلامهم أنه لا مانع عقلاً أن يجمع الله الداء والدواء في شيء واحد كما أن الحية سَمُّها قاتل وفيه ترياق لنفس السُّم.

وقد شاء الله عز وجل أن يظهر سر هذا الحديث في عصرنا هذا ليكون معجزة علمية تلطم كل كافر ومعاند على وجهه وتصفع أدعياء العلم الذين يردون السنة بعقولهم المأفونة وأفهامهم السقيمة على وجوههم.

فقد أثبت العلماء أن الذباب يحمل أنواعاً من (البكتريا) ويحمل مع ذلك (لاقمات للبكتريا) [١] في كيس تحت جناحه وهذا الكيس يطفو إذا سقط الذباب في مائع و يحتاج للغمس لينفجر تحت تأثير ما يعرف ب(الضغط الأسموزي) وتخرج هذه (اللاقمات) لتقضي على البكتريا الموجودة، كما تم استخلاص أنواع من المضادات الحيوية القوية من فطريات تعيش على جسم الذبابة، وسبحان الله العظيم.

وفي مجلة (التجارب الطبية الإنجليزية)، العدد ١٣٠٧ الصادر عام ١٩٢٧ ما ترجمته: (لقد أُطعم الذباب من زرع ميكروبات بعض الأمراض، وبعد حين من الزمن ماتت تلك الجراثيم واختفى أثرها وتكَوَّن في الذبابة مادة سامة تسمى (بكتريوفاج) ولو عُملت خلاصة من الذباب لمحلول ملحي لاحتوت على (بكتريوفاج) التي يمكنها إبادة أربعة أنواع من الجراثيم المولدة للأمراض). [٢]

وفي عام ١٨٧١ وجد الأستاذ الألماني (بريفيلد) من جامعة (هال) بألمانيا، وجد أن الذبابة المنزلية مصابة بطفيل من جنس الفطريات سماها (أمبوزا موسكي) من عائلة (انتوموفترالي) من فصيلة (سيجومايسيس) من فصيلة (فيكومايسيس) ويقضي هذا الفطر حياته في الطبعة الدهنية داخل بطن الذبابة على شكل خلايا خميرة مستديرة ثم يستطيل ويخرج على نطاق البطن بواسطة الفتحات التنفسية أو بين المفاصل البطنية وفي هذا الحالة يصبح خارج جسم

---

(١) تعرف بـ Bacteriophages (بكتريوفاج) .

(٢) وقد خطرت للأخ الفاضل الدكتور خالد شورى ونحن بَعْدُ في كلية الطب فكرة تحميل الذباب بجراثيم لا نعرف لها مضاداً فإن هناك احتمالاً أن يتحمل الذباب بالنوع الخاص من اللاقمات المضاد لهذه البكتريا، هذا إن كان نوع اللاقمات يتغير – كما قد يُفْهَمُ من الحديث فكلما حملت (ميكروباً)حملت مضاداً له وهذا ليس ببعيد عن فهم الحديث، وبعد عرض الفكرة على فضيلة الدكتور على المفتى رحمه الله ومعه بعض الأساتذة المتخصصين في علم البكتريا والمناعة، حالت الإمكانات المادية والمعملية دون إتمام شيء من ذلك .

الذبابة، وهذا الشكل يمثل الدور التناسلي لهذا الفطر وتتجمع بذور الفطر في داخل الخلية وتحتاج إلى قوة معينة تُمكِّن الخلية من الانفجار وإطلاق البذور خارجها، وهذا سيكون بقوة دفع شديدة لدرجة تطلق البذور إلى مسافة حوالى (٢ سم) من الخلية بواسطة انفجار الخلية واندفاع السائل على هيئة رشاش، ويوجد دائماً حول الذبابة الميتة والمتروكة على الزجاج مجال من البذور لهذا الفطر؛ ورؤوس الخلية المستطيلة التي تخرج منها البذور موجودة حول القسم الثالث أو الأخير دائماً يكون مرتفعاً عندما تقف الذبابة على أي سند لتحفظ توازنها واستعدادها للطيران، والانفجار كما ذكرنا يحدث بعد ارتفاع ضغط السائل داخل الخلية المستطيلة إلى قوة معينة، وهذا قد يكون مُسَبَّباً من وجود نقطة زائدة في السائل حول الخلية المستطيلة وفي وقت الانفجار يخرج من السائل والبذور جزء من «السيتوبلازم» من الفطر، كما ذكر الأستاذ (لانجيرون) أكبر الأساتذة في علم الفطريات في عام ١٩٤٥ أن هذه الفطريات كما ذكرنا تعيش في شكل خميرة مستديرة داخل أنسجة الذبابة وهي تفرز أنزيمات قوية تحلل وتذيب أجزاء الحشرة الحاملة للمرض.

ومن جهة أخرى تم في سنة ١٩٤٧ عزل مادة مضادة للحيوية بواسطة (آرنشتين) و (كوك) من انجلترا و (روليوس) من سويسرا في سنة ١٩٥٠ تسمى (جافاسين) من فطر من نفس الفصيلة التي ذكرناها والتي تعيش في الذبابة، وهذه المادة المضادة للحيوية تقتل جراثيم مختلفة من بينها جراثيم السالبة والموجبة لصبغة (جرام)، وجراثيم الدوسنتاريا والتيفود، وفي سنة ١٩٤٨ عزل (بريان) و (كورتيس) و (هيمنج) و (جيفيريس) و (ماكجوان) من بريطانيا مادة مضادة للحيوية تسمى (كلوتينيزين) من فطريات من نفس فصيلة الفطر الذي يعيش في الذبابة وتؤثر على جراثيم السالبة لصبغة جرام من بينها جراثيم الدوسنتاريا والتيفود.

وفي سنة ١٩٤٧ عزل (موفتيش) مواداً مضادة للحيوية من مزرعة الفطريات الموجودة على جسم الذبابة ووجد أنها ذات مفعول قوي في بعض الجراثيم السالبة لصبغة جرام مثل جراثيم التيفويد والدوسنتاريا وما يشبهها وبالبحث عن فائدة الفطريات لمقاومة الجراثيم التي تسبب أمراض الحميات التي يلزمها وقت قصير للحضانة وجد أن واحد جرام من هذه المواد المضادة للحيوية يمكن أن يحفظ أكثر من ١٠٠٠ لتر لبن من التلوث من الجراثيم المرضية المزمنة وهذا أكبر دليل على القوة الشديدة لمفعول هذه المواد.

وفي سنة ١٩٤٩ عزل (كوكس) و (فارمر) من إنجلترا و (جرمان) و (روث) و (اتلنجر) و (بلاتنر) من سويسرا مادة مضادة للحيوية تسمى (انياتين) من فطريات من نفس صنف الفطر

الذي يعيش في الذبابة تؤثر بقوة شديدة على جراثيم جرام موجب وجرام سالب وعلى بعض فطريات أخرى ومن بينها جراثيم الدوسنتاريا والتيفود والكوليرا ولم تدخل هذه المواد المضادة للحيوية بعدُ الاستعمالَ الطبي ولكنها فقط من العجائب العلمية لسبب واحد وهو أنها بدخولها بكميات كبيرة في الجسم قد تؤدي إلى حدوث بعض المضاعفات بينما قوتها شديدة جداً وتفوق جميع مضادات الحيوية المستعملة في علاج الأمراض المختلفة، وتكفي كمية قليلة جداً لمنع معيشة أو نمو جراثيم التيفود والدوسنتاريا والكوليرا وما يشبهها.

أما بخصوص تلوث الذباب بالجراثيم المرضية كجراثيم الكوليرا والتيفويد والدوسنتاريا وغيرها التي ينقلها الذباب بكثرة فمكان هذه الجراثيم يكون على أطراف أرجل الذبابة أو في برازها، وهذا ثابت في جميع المراجع البكتريولوجية، وليس من الضروري ذكر أسماء المؤلفين أو المراجع لهذه الحقيقة المعلومة.

ويُستدل من كل هذا على أنه إذا وقعت الذبابة على الأكل فستلمس الغذاء بأرجلها الحاملة للميكروبات المرضية التيفويد أو الكوليرا أو الدوسنتاريا أو غيرها، وإذا تبرزت على الغذاء سَيُلَوَّثُ هذا الغذاء أيضاً كما ذكرنا بأرجلها أما الفطريات التي تفرز المواد المضادة للحيوية والتي تقتل الجراثيم المرضية الموجودة في براز الذبابة وفي أرجلها، فتوجد على بطن الذبابة ولا تنطلق مع سائل الخلية إلا بعد أن يلمسها السائل الذي يزيد الضغط الداخلي لسائل الخلية ويسبب انفجار الخلية المستطيلة واندفاع البذور والسائل، وبذلك يحقق العلماء بأبحاثهم تفسير الحديث النبوي الذي يؤكد ضرورة غمس الذبابة كلها في السائل أو الغذاء إذا وقعت عليه لإفساد أثر الجراثيم المرضية التي تنقلها بأرجلها أو ببرازها وكذلك يؤكد الحقيقة التي أشار إليها الحديث وهي أن في أحد جناحيها داء (أي في أحد أجزاء جسمها الأمراض المنقولة بالجراثيم المرضية التي حملتها) وفي الآخر شفاء وهو المواد المضادة للحيوية التي تفرزها الفطريات الموجودة على بطنها والتي تخرج وتنطلق بوجود سائل حول الخلايا المستطيلة للفطريات). [(١)]

ويقول الدكتور علي محمد مطاوع عميد كلية طب الأزهر سابقاً: (أما بخصوص موضوع حديث الذبابة فالحديث صحيح لا شك في صحته.

(١) انظر: - دفاع عن السنة ورد شبهات المستشرقين والكُتَّاب المعاصرين للدكتور محمدبن محمد أبو شهبة ص (١٩٣-١٩٨) (بتصرف يسير).

- الإصابة في صحة حديث الذبابة د. خليل إبراهيم مُلا خاطر ط. ١٤٠٥ هـ ص (١٥٣ - ١٥٧)

- مجلة الأزهر عدد رجب سنة ١٣٧٨ هـ.

وأما بخصوص تعليل ما أوصى به سيدنا رسول الله ﷺ في قوله: «**فليغمسه ثم لينزعه فإن في أحد جناحيه داء، وفي الآخر شفاء**». فهو كالآتي: من المعروف أن الذبابة تتغذى على إفرازات الإنسان والحيوان وغيرهما، ولقد أثبت العلم أن إفرازات الإنسان تحتوي على مكروبات مسببة للأمراض ومعها مكروبات قاتلة لهذه المكروبات، اسمها (بكتريوفاج) ومعنى كلمة (بكتريوفاج) هي: آكل البكتريا، أي أن للبكتريا آفة من جنسها أصغر منها حجماً وتهاجم البكتريا وتقضي عليها.

هذا (البكتريوفاج) الموجود في الإفرازات يتكاثر في بطن الذبابة بينما لا تتكاثر البكتريا، وبهذا تكون الإفرازات التي تخرج من بطن الذبابة تحتوي على الكثير من (البكتريوفاج) والقليل من (البكتريا) أوْ لا يوجد بكتريا إذْ يكون البكتريوفاج قد قضى عليها.

والمعروف عن الذبابة أنها في الوقت الذي لا تأكل فيه عندما تخرج إفرازتها من بطنها من فتحة الشرج تأخذها بأرجلها وتنشرها على أجنحتها أي أن جناحَي الذبابة مُغَطَّيان بإفرازات الذبابة الغنية بالبكتريوفاج والقليل من البكتريا المسببة للمرض، وعند غمس الذبابة، فإننا نساعد على ترك أكبر كمية من المادة القاتلة لمكروب المرض والتي تستمر في التكاثر.

ولقد كان البكتريوفاج يحضر في (أمبولات) ليتعاطاه الإنسان في علاج الدوسنتاريا الناشئة عن البكتريا ولم يوقف استعماله إلا بعد ظهور الكيماويات الدوائية التي تقتل أو تمنع مكروب الدوسنتاريا من التكاثر، وبهذا نرى أن الناحية العلمية تقف إلى جانب الحديث، ولا ضرر على الإنسان إذا استعمل طعاماً أو شراباً غُمِسَت فيه ذبابة سواء رآها بعينه أولم يرها. أ. هـ[1].

وقد تشكلت لجنة علمية في جامعة الملك عبد العزيز بجدة برئاسة الدكتور نبيه عبد الرحمن باعشن رئيس قسم الأحياء بكلية العلوم بالجامعة للبحث في موضوع حديث الذبابة هذا وأجريت تجارب كثيرة أثبتت أن الذباب إذا وقع على الطعام أو الشراب ثم طار فإن الجراثيم التي يخلفها بعده على الطعام والشراب تتزايد وتتكاثر، بينما أثبتت هذه التجارب أن الذباب إذا غُمس في الطعام أو الشراب لا تبقى كما خَلَّفها بل تبدأ بالانحسار والتناقص.

وقد قَدَّمَ عالمان كنديان تقريراً في المؤتمر الطبي الإسلامي الذي انعقد في الرياض باستضافة الحرس الوطني في المملكة العربية السعودية، وهذا التقرير بدأ من حيث انتهت تقارير لجنة جامعة الملك عبد العزيز، فهو يبيّن العامل الذي يسبب انحسار الجراثيم والقضاء

---

(١) الإصابة في صحة حديث الذبابة ص (١٦١ – ١٦٣)

على الجراثيم وكيفية ذلك.[١]، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

وأما حديث: «**مَنْ قتل وَزَغـًا في أول ضربة كُتِبت له مائة حسنة، وفي الثانية دون ذلك وفي الثالثة دون ذلك**».

فماذا فيه؟! وهل لأحدٍ أن يحجر على فضل الله عز وجل أن يَعِدَ بهذا الثواب مَنْ يقتل حشرة مؤذية؟!

قال الإمام النووي رحمه الله تعالى في شرح هذا الحديث: (قال أهل اللغة: الوزغ سام أبرص (جنس)، فسام أبرص هو كباره، واتفقوا على أن الوزغ من الحشرات المؤذيات وجمعه أوزاغ وَوِزْغَان، وأمر النبي ﷺ بقتله وحَثَّ عليه ورغب فيه لكونه من المؤذيات، وأما سبب تكثير الثواب في قتله بأول ضربة ثم ما يليها فالمقصود به الحث على المبادرة بقتله والاعتناء به وتحريض قاتله على أن يقتله بأول ضربة، فإنه إذا أراد أن يضرب ضربات ربما انفلت وفات قتله) أ. هـ[٢].

وقد ذكر رسول الله ﷺ سبباً آخر غير أنه من المؤذيات، وهو أنه كان من بين الحشرات ينفخ النار على إبراهيم الخليل عليه السلام حين أُلقي في النار، ففي الصحيحين عن أم شريك رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ أمرها بقتل الأوزاغ وقال: «**كان ينفخ النار على إبراهيم**». وفي مسند أحمد وسنن ابن ماجه عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ أخبر: «أن إبراهيم لما ألقي في النار لم يكن في الأرض دابة إلا أطفأت عنه، إلا الوزغ فإنها كانت تنفخ عليه» فأمر النبي ﷺ بقتلها[٣].

وهذا أمر لا نعلمه إلا عن طريق الوحي من رسول الله ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى، وهذا الحديث لا يخالف العقل ولا العلم وليس فيه غير أنه غريب على هؤلاء، فكان ماذا؟!

وأما حديث «**لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها فاقتلوا منها الأسود البهيم**». فهو حديث صحيح رواه أحمد وأصحاب السنن.[٤]

وفي صحيح مسلم: «**عليكم بالأسود البهيم ذي النُّقْطَتَيْن فإنه شيطان**». وهذا الحديث وما قبله لا علاقة لهما البتة بالأطعمة والأشربة، ولكنهم يحشرون الأحاديث تحت أية عناوين

---

(١) راجع (الإصابة في صحة حديث الذبابة) ص (١٦٥ – ١٦٨) وانظر نص تقارير جامعة الملك عبد العزيز ص (١٦٩ – ١٧٨) بالكتاب المذكور، وانظر – غيرَ مأمور – كلمةً أخرى حول هذا الموضوع في الفصل الأول من الباب الرابع من كتابنا هذا .

(٢) شرح صحيح مسلم للنووي (٧/ ٤٥١) ط . دار الفجر للتراث .

(٣) فتح الباري (٦/ ٤٥٥) ط . السلفية .

(٤) صححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٢١، ٥٣٢٢) .

مناسِبة أو غير مناسبة.

وأمَّا كَوْن الكلب الأسود شيطاناً فهذا أمر أخبر به رسول الله ﷺ ونحن نؤمن بذلك، ولعلمائنا في ذلك قولان:

الأول: أنه شيطان حقيقةً بمعنى أن الشيطان يتلبس به وهذا أمر معروف مشهور بين المهتمين بهذا الأمر وهو أن الشياطين تتمثل كثيراً في صورة الكلب الأسود.

والقول الثاني: أنه شيطان الكلاب وهو أخبثها وشرها وأكثرها إيذاء، وليس المراد إخراجه من جنس الكلاب وهذا هو قول الجمهور، قال الإمام النووي رحمه الله تعالى: (قوله ﷺ: «**عليكم بالأسود البهيم ذي النقطتين فإنه شيطان**». معنى البهيم الخالص السواد، وأما النقطتان فهما نقطتان معروفتان بيضاوان فوق عينيه وهذا مُشَاهَد معروف، وقوله ﷺ: «**فإنه شيطان**». احتج به أحمد بن حنبل وبعض أصحابنا في أنه لا يجوز صيد الكلب الأسود البهيم ولا يحل إذا قتله لأنه شيطان، وإنما حل صيد الكلب، وقال الشافعي ومالك وجماهير العلماء: يحل صيد الكلب الأسود كغيره وليس المراد بالحديث إخراجه عن جنس الكلاب، ولهذا لو ولغ في إناء وغيره وجب غسله كما يُغْسَل من ولوغ الكلب الأبيض). أ. هـ [(١)]

وقال الإمام ابن قتيبة رحمه الله: (.. وقال (هو شيطان) لأن الأسود البهيم منها أَضَرُّها وأَعْقَرُها والكَلَبُ إليه أسرع منه إلى جميعها وهو مع هذا أقلها نفعاً وأسوأها حراسة وأبعدها من الصيد وأكثرها نُعاساً وقال (هو شيطان) يريد أنه أخبثها كما يقال فلان شيطان وما هو إلا شيطان مارد، وما هو إلا أسدٌ عادٍ وما هو إلا ذئب عاد يراد أنه شبيه بذلك، وإن كانت الكلاب من الجن أو كانت ممسوخاً * من الجن فإنما أراد أن الأسود منها شيطانها فاقتلوه لضره والشيطان هو مارد الجن) أ. هـ [(٢)]

وقال الإمام ابن كثير رحمه الله: (الشيطان كل من خرج عن نظيره بالشر) [(٣)]، وقال: (وشيطان كل شيء مارده، ولهذا جاء في صحيح مسلم عن أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال: «**الكلب الأسود شيطان**». ومعناه والله أعلم شيطان في الكلاب) أ. هـ [(٤)].

وليت هؤلاء إذْ ذكروا هذا الحديث وغيره تكلموا عما يرونه مخالفاً للعقل أو العلم،

---

(١) شرح صحيح مسلم للنووي (١٠/ ٣٤١). ط. مؤسسة قرطبة.

* لعل الصواب: مسوخاً، جمع مسخ.

(٢) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ط. مكتبة المتنبي القاهرة ص (٩٢ - ٩٣).

(٣) تفسير القرآن العظيم (٢/ ٢٤٧) ط. دار الفجر للتراث.

(٤) السابق (٢/ ٢٤٨).

ولكنهم يجعجعون بلا فائدة، وهذا منهم معروف مشهور والله المستعان.

وأما ما ذكروه عن الهريسة فأمر لا نعرفه بل الذي نعرفه أنه لم يثبت شيء عن هذه الهريسة في كتب السنة، وهم إذْ ذكروا هذا الهراء لم يذكروا له مرجعاً معتبراً في التصحيح والتضعيف وإنما أضافوه إلى (إحياء علوم الدين) للغزالي رحمه الله، وليس هذا بكتاب حديث بل هو كتاب معروف بكثرة الأحاديث المكذوبة والضعيفة، والغزالي نفسه يقول: (وبضاعتي في علم الحديث مزجاة) كما في آخر رسالته (قانون التأويل).

قال الإمام ابن الجوزي رحمه الله في مقدمة كتابه (منهاج القاصدين) والذي لخص فيه (إحياء علوم الدين) للغزالي رحمه الله: (فاعلم أن في كتاب (الإحياء) آفات لا يعلمها إلا العلماء وأقلها الأحاديث الباطلة الموضوعة، والموقوفة وقد جعلها مرفوعة، وإنما نقلها كما اقتراها لا أنه افترها، ولا ينبغي التعبد بحديث موضوع والاغترار بلفظ مصنوع) [1].

ومع ذلك فإن القارئ للإحياء يقطع بأنه حديث غير صحيح، فقد قال الغزالي رحمه الله: (وفي بعض الأخبار عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**شكوت إلى جبريل عليه السلام ضعفي عن الوقاع فَدَلَّني على الهريسة**»، هذا إن صح لا محمل له إلا الاستعداد للاستراحة...) [2].

وفي حاشية الكتاب(الإحياء) تخريجُ الحافظ العراقي للأحاديث الواردة فيه وقد قال رحمه الله عن هذا الحديث: (حديث «**شكوت إلى جبريل ضعفي عن الوقاع فدلني على الهريسة**». أخرجه ابن عدي [3] من حديث حذيفة وابن عباس، والعقيليُّ [4] من حديث معاذ وجابر بن سمرة، وابنُ حبان في (الضعفاء) من حديث أبي هريرة بطرق كلها ضعيفة، قال ابن عدي: موضوع، وقال العقيلي: باطل) [5].

فانظر إلى هؤلاء كيف ينقلون ما يحلو لهم ويتركون ما يسؤوهم، وإن كان الأقرب أنهم كذبوا فلم يروا هذا الحديث في (الإحياء)، فاللفظ الذي ذكروه غير موجود في الإحياء كما تبين

---

(١) نقله عنه ابن قدامة في مقدمة كتابه» مختصر منهاج القاصدين»

تنبيه: ابن قدامة هذا ليس هو صاحب كتاب (المغنى) الإمام المشهور، فالأول هو أحمد بن عبد الرحمن بن محمد ابن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي وصاحب المغني هو عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي فهو عَمُّ صاحب (المختصر) لأبيه، والله أعلم .

(٢) إحياء علوم الدين الغزالي (٢/ ٤٤) . ط . دار الحديث القاهرة . (١٤١٩ هـ)

(٣) في كتابه (الكامل في الضعفاء) .

(٤) في كتابه (الضعفاء والمتركون) .

(٥) إحياء علوم الدين (٢/ ٤٤) (حاشية) .

من نقل كلام الغزالي كاملاً.

والحديث كما رأيت مكذوب مفترى، وقد أورده الشوكاني في (الفوائد المجموعة) عن معاذ بن جبل قال: قلت: يا رسول الله هل أُتيت من الجنة بطعام؟ قال: «**نعم، أُتيت بهريسة فأكلتها فزدات في قوتي قوة أربعين وفي نكاحي أربعين**».

ثم قال الشوكاني رحمه الله: - رواه العقيلي وقال: هذا حديث وضعه محمد بن الحجاج اللخمي وكان صاحب هريسة، وقد رواه الخطيب وأبو نعيم في الطب والعقيلي من طريقه، ورواه ابن عدي من طريق أخرى عن ابن عباس مرفوعـًا، وفي إسناده: نهشل، وهو كذاب، وسلام بن سليمان وهو متروك ولعل أحدهما سرقه من محمد بن الحجاج، وله طرق لا تصح) [1].

وقال ابنُ بدرٍ الموصليُّ رحمه الله في (المغنى عن الحفظ والكتاب فيما قيل فيه لا يصح شيء في هذا الباب): (قد صُنِّفَ في ذلك جزء، لا يصح في هذا الباب شيء عن النبي ﷺ) . أهـ.

وقال الفيروز آبادي [2]: (لم يثبت فيه شيء، والجزء المشهور في ذلك مجموعُ أحاديثه مفتراة)، فهذا حديث موضوع مكذوب لا يوجد إلا في كتب الأحاديث الموضوعة أو كتب الضعفاء والمتروكين والحمد لله على توفيقه.

وأما الحديث الأخير في هذا الفصل وهو حديث ابن عمر أن رسو الله ﷺ قال: «**مَنْ أكل مِن هذه الشجرة الخبيثة فلَا يقْرَبَنَّ المساجد**». فهو حديث صحيح رواه الشيخان في صحيحهما فماذا فيه؟!

فالنبي ﷺ يأمر آكلَ الثوم أن لا يصلي في المساجد ولا يقربها، أي حتى تزول هذه الرائحة الكريهة المؤذية كما بينته باقي روايات الحديث.

ولنقف هنا وقفة مع هذا الحديث الذي هو من مفاخر الإسلام دين النظافة ومراعاة مشاعر الآخرين، فعن جابر بن سمرة عن أبي أيوب الأنصاري قال: كان رسول الله ﷺ إذا أُتي بطعام أكل منه وبعث بفضله إليّ، وإنه بعث إليَّ يومـًا بفضلةٍ لم يأكل منها لأن فيها ثُومـًا، فسألته: أحرام هو؟ قال: «**لا، ولكني أكرهه من أجل ريحه**».

قال: فإني أكره ما كرهتَ. (رواه مسلم في صحيحه).

---

(١) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص (١٧٦) . ط . دار الكتب العلمية - بيروت وهي مصورة من طبعة (مطبعة السنة المحمدية) .

(٢) راجع: التحديث بما قيل لا يصح فيه حديث، للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد ص (١٦٤) . والمنار المنيف لابن القيم ص (١٢٨) .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ أكل مِنْ هذه الشجرة** (يعني الثوم) **فلا يأتين المساجد**». وفي لفظ: «**مَنْ أكل مِن هذه البقلة فلا يقربن مساجدنا حتى يذهب ريحها**». يعنى الثوم. (رواهما مسلم).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ أكل مِن هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا ولا يؤذينا بريح الثوم**». (رواه مسلم).

وهذا ليس خاصاً بالثوم بل يعم كل ما له رائحة تؤذي مَنْ يشمها ففي صحيح مسلم أيضاً: «**مَن أكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن مسجدنا فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم**».

(قال العلماء: ويلحق بالثوم والبصل والكراث كل ما له رائحة كريهة من المأكولات وغيرها. قال القاضي: ويلحق به مَنْ أكل فجلاً وكان يتجشَّى؛ قال: وقال ابن المرابط: ويلحق به مَنْ به بَخَرٌ في فِيه أو به جُرْحٌ له رائحة، قال القاضي: وقاس العلماء على هذا مجامع الصلاة غير المسجد كمصلى العيد والجنائز ونحوها من مجامع العبادات، وكذا مجامع العلم والولائم ونحوها، ولا يلتحق بها الأسواق ونحوها) أ. هـ[1].

وقال النووي أيضاً رحمه الله: (فيه نَهْيُ مَنْ أكل الثوم ونحوه عن حضور مجمع المصلين وإن كانوا في غير مسجد، ويؤخذ منه النهي عن سائر مجامع العبادات ونحوها كما سبق)أ.هـ[2].

فانظر إلى هذا الأدب الرفيع والذوق الراقي الذي يليق بدين الله عز وجل ثم انظر إلى عَيْب هؤلاء النصارى لهذا الحديث ثم سَلْ الله العافية واحمده على نعمة الإسلام.

ومما سبق تبين لنا بحمد الله أنه ليس ثَمَّ شيء غريب بمعنى مصادمة العقل أو العلم لا سيما وهؤلاء قد قبلت عقولهم أن يموت ربهم ومعبودهم ميتة شنيعة بيد أرذل الخلق، وأما التناقض المدَّعَى فقد تبين أنه ناتج عن سخافة عقولهم وعَشَى أبصارهم وعَمى بصائرهم ﴿ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ ﴾ [سورة الحج: ٤٦].

ثم ختم هؤلاء هذا الفصل عن أحاديث الأطعمة والأشربة بقولهم: (وللتعليق نقول: في هذا الباب آراء غريبة كمنع الصلاة على آكل الثوم أو كتابة حسنات لقاتل البُرص، أو مثل ما أوردناه سالفاً في (أحاديث الطهارة) من أن بول الإبل شفاء للإسهال، بالإضافة إلى أحاديث

(١) شرح صحيح مسلم للنووي (٣/ ٥٠) ط. دار الفجر للتراث.

(٢) السابق.

الذباب والهريسة وغيرها.

أما باقي أحاديث هذا الباب فمتضاربة. وإنا نتساءل: هل تقع هذه الأحاديث في باب الناسخ والمنسوخ؟

إذن لماذا كُتبت الأحاديث المنسوخة – مع ملاحظة أنه لا يُثاب أحد على قراءة الحديث كالقرآن – هذا مع ما تفعله هذه الأحاديث من تجهيل أمور كثيرة للعوام ومَنْ لا يعرفون بنسخها؟ أم أن الأمر لا يتعدى أكثر من كتابة كل ما قال محمد؟

– ثم أليس من حقنا أن نقول للمسلمين: أرونا ما اتفقتم عليه من أمور عقيدتكم بدلاً من الهجوم على عقائد الآخرين؟ وأخيراً أليس الأجدر بعلماء الحديث أن يُنَقّوا كتبهم من الغرائب بدلاً من اتهام غيرهم بعدم الفهم.) أ. هـ ص ١٠١.

والجواب بعون الملك سبحانه أنه سبق الرد تفصيلاً على استغرابهم لهذه الأحاديث، وأما قولهم بمنع الصلاة على آكل الثوم – مع ركاكة تعبيرهم – فإن هذا أمر لعله لم يخطر ببال مسلم، وأين في الحديث منعه من الصلاة؟!

وإنما فيه منعه من إتيان المساجد حتى تزول رائحة الثوم المؤذية ولعل هذا الذوق الرفيع يغيظ هؤلاء كما أن الجُعْل يألف النتنَ فإن شَمَّ رائحة طيبة مات، فيما يزعم الناس، ومِن الحشرات ما يألف الكُنُفَ ولا يرضى بالمكان النظيف الطيِّب ويفر من الهواء النقي والريح الطيبة، ولله في خلقه عجائب!

وأما قولهم: (أو مثل ما أوردناه سالفًا في أحاديث الطهارة من أن في بول الإبل شفاء للإسهال) فقد سبق الكلام حول بول الإبل في الفصل الأول من هذا الباب.

وسوف نقف هنا وقفة نزيد فيها فوائد أخرى حول هذا الموضوع.

كلمة حول أبوال الإبل:

بداية نُذكِّرُ بأن الحديث عن أبوال الإبل وألبانها قد مر كاملاً وليس فيه ذكر للإسهال وإنما هو من تلبيسات هؤلاء الكاذبين المفترين، وإنما كان المرض الذي اشتكى منه العُرَنيون هو الاستسقاء وهو ينتج عن تَلَف بالكبد يؤدي إلى تَخَلُّق سائل مَصْلي يتجمع في الغشاء البريتوني بالبطن ويعتمد علاجه على زيادة كمية البروتين في الطعام مع استخدام الأدوية المُدِرّة للبول، وأبوال الإبل مع ألبانها تحتوي على كمية كبيرة من البروتين ومدرات البول.

قال ابن القيم رحمه الله: (والدليل على أن هذا المرض كان الاستسقاء ما رواه مسلم في صحيحه في هذا الحديث أنهم قالوا: إنا اجتوينا المدينة فَعظُمت بطوننا وارتهشت أعضاؤنا،

وذكر تمام الحديث)[١].

وقال رحمه الله: (ولما كانت الأدوية المحتاج إليها في علاجه هي الأدوية الجالبة التي فيها إطلاق معتدل وإدرار بحسب الحاجة، وهذه الأمور موجودة في أبوال الإبل وألبانها أمرهم النبي ﷺ بشربها فإن في لبن اللقاح جلاءً وتليينًا وإدرارًا وتلطيفًا وتفتيحًا للسدَد إذْ كان أكثر رعيها الشيح والقيصوم والبابونج والأقحوان والإذْخِر وغير ذلك من الأدوية النافعة للاستسقاء، وهذا المرض لا يكون إلا مع آفة في الكبد خاصة أو مع مشاركة وأكثرها عن السُدَدِ فيها، ولبن اللقاح العربية نافع من السدد لما فيه من التفتيح والمنافع المذكورة.

قال الرازي: لبن اللقاح يشفي أوجاع الكبد وفساد المزاج، وقال الإسرائيلي: لبن اللقاح أَرَقّ الألبان وأكثرها مائية وحِدّة وأقلها غذاء فلذلك صار أقواها على تلطيف الفضول وإطلاق البطن وتفتيح السدد ويدل على ذلك ملوحته اليسيرة التي فيه لإفراط حرارة حيوانية بالطبع ولذلك صار أخص الألبان بتطرية الكبد وتفتيح سُددها وتحليل صلابة الطحال إذا كان حديثًا والنفع من الاستسقاء خاصة إذا استُعمل لحرارته التي يخرج بها من الضرع مع بول الفصيل)[٢].

وقال علاء الدين ابن النفيس الطبيب الألمعي المشهور رحمه الله في وصف علاج الاستسقاء: (ولبن اللقاح الأعرابية الراعية للشيح والقيصوم وخصوصًا إذا استُعمل عِوَضًا عن الغذاء والماء نَفَعَ جداً، وقد وقع منهم جماعة في بلاد العرب فاضطُّروا إلى ذلك فبرئوا، وكذلك أبوال الإبل والمعز الأعرابية....) أ.ه. من كتابه (الموجز في الطب) ط. المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ص ٢١٥.

وفي دراسة علمية نُشرت في مجلة (الوعي الإسلامي) - الكويتية - العدد ٤٤٧ الصادر في ذي القعدة ١٤٢٣ (يناير ٢٠٠٣) كتب المهندس الزراعي محمود سلامة الهايشة وهو اختصاصي[٣] إنتاج حيواني بجامعة المنصورة - مصر، كتب يقول: (يذكر صاحب كتاب طريق

---

(١) زاد المعاد (٤/ ٤٦) قال المحققان حفظهما الله: (واللفظ الذي نسبه المؤلف إلى مسلم ليس فيه، وفي النسائي (٧/ ٩٨)» حتى اصفرت ألوانهم وعظمت بطونهم». ونقل الحافظ في الفتح عن أبي عوانة» فعظمت بطونهم» .) أ. هـ حاشية (٤/ ٤٦)، وفي رواية ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٢/ ٧٤): (كان رهط من عرينة أتوا رسول الله ﷺ وبهم جهد مصفرة ألوانهم عظيمة بطونهم فأمرهم أن يلحقوا بالإبل فيشربوا من أبوالها وألبانها ففعلوا فصفت ألوانهم وخمصت بطونهم وسمنوا فقتلوا الراعي ...) قلت: وهذا وصفٌ دقيق لداء الاستسقاء .

(٢) زاد المعاد (٤/ ٤٧) .

(٣) كذا كتبها والمقصود أنه متخصص في ذلك .

الهداية في درء مخاطر الجن والشيطان أنه أُخبِرَ عن نفر من البادية عالجوا أربعة أشخاص مصابين بسرطان الدم وقد أتوا ببعضهم من لندن مباشرة بعد ما يأسوا [١] من علاجهم وفقدوا الأمل بالشفاء وحكم على بعضهم بنهاية الموت لأنه مصاب بسرطان الدم ولكن عناية الله وقدرته فوق تصور البشر وفوق كل شيء، فجاءوا بهؤلاء النفر إلى بعض رعاة الإبل وخصصوا لهم مكاناً في خيام وأَحْمَوْهُم من الطعام مدة أربعين يوماً ثم كان طعامهم وعلاجهم حليب الإبل مع شيء من بولها وبخاصة الناقة البكر لأنها أنفع وأسرع للعلاج وحليبها أقوى وخصوصاً مَنْ رَعَتْ مِن الحمض وغيره من النباتات البرية، وقد شفوا تماماً وأصبح أحدهم كأنه في قمة الشباب وذلك فضل الله. . أهـ.

وفي مقالة في جريدة الاتحاد العدد ٩٥١٥ بتاريخ ٢٤/ ٧/ ٢٠٠١ تتناول دراسة الدكتور محمد مراد (الإبل في مجال الطب والصحة) حيث يشير إلى أنه في الماضي البعيد استخدم العربُ حليبَ الإبل في معالجة الكثير من الأمراض ومنها أوجاع البطن وبخاصة المعدة والأمعاء ومرض الاستسقاء وأمراض الكبد وبخاصة اليرقان وتليف الكبد وأمراض الربو وضيق التنفس ومرض السكري واستخدمته بعض القبائل لمعالجة الضعف الجنسي، وإضافة إلى أن حليب الإبل يساعد على تنمية العظام عند الأطفال ويقوي عضلة القلب بالذات، ولذلك تصبح قامة الرجل طويلة ومنكبه عريضاً وجسمه قوياً إذا شرب كميات كبيرة من حليب النوق في صغره.

واستخدمت أبوال الإبل وبخاصة بول الناقة البكر كمادة مطهرة لغسل الجروح والقروح، ولنمو الشعر وتقويته وتكاثره ومنع تساقطه وكذلك لمعالجة مرض القرع والقشرة) [٢].

وقال: (وفي مقالة أخرى أظنها من صحيفة الزمان أن باحثاً علمياً توصل إلى أن بول الإبل يشفي من طائفة من أمراض الجهاز الهضمي وعلى رأسها إلتهاب الكبد، والباحث اسمه (محمد أوهاج) يقول (أوهاج) في البحث: (إن التحاليل المختبرية تدل على أن البول الإبل يحتوي على تركيز عالٍ من البوتاسيوم والبولينا والبروتينات الزلالية والأزمولارتي وكميات قليلة من حامض اليوريك والصوديوم والكرياتين، وأوضح أن ما دعاه (إلى) تقصّي خصائص البول البعيري العلاجية هو أنه رأى أفراد قبيلة يشربون ذلك البول حينما يصابون باضطرابات هضمية، واستعان ببعض الأطباء لدراسة البول الإبلي فأتوا بمجموعة من المرضى وسقوهم

---

(١) الصواب: يئسوا.

(٢) مجلة الوعي الإسلامي العدد ٤٤٧ ص ٢١ والمقالة بعنوان: (أفلا ينظرون إلى الإبل كيف خلقت).

من ذلك البول مدة شهرين وكانت النتيجة أن معظمهم تخلصوا من الأمراض التي كانوا يعانون منها).[1].

هذا، والمعامل موجودة، ونحن نتحدى العالم أجمع بحديث نبينا ﷺ، والله متم نوره ولو كره الكافرون.

وأما سؤالهم عن الناسخ والمنسوخ فقد سبق الكلام عن ذلك في أول هذا الفصل، وقد تبين لنا من دراسة هذه الأحاديث التي ذكروها أنه ليس فيها حديث واحد صحيح منسوخ مما يدل على مبلغ جهلهم بما يتكلمون فيه.

وأما السؤال عن سبب كتابة الأحاديث المنسوخة فالجواب أن هذا مقتضى الأمانة، ثم هو يبين رحمة الله عز وجل بالمؤمنين ويوضح مراحل التشريع، والعجب أن يتساءل هؤلاء النصارى عن الأحاديث المنسوخة وهم قد كتبوا أسفاراً كاملة (مزورة) في اعتقاد كثير منهم، وملأوا العهد القديم بكلام طويل الذيول عن الأطعمة المحرمة والحيونات التي لا يحل أكلها، وطقوس وعبادات وأعياد وملابس خاصة بالكهنة وشرائع وحدود وكل ذلك نسخه بولس اليهودي وهم الآن يعتقدون أنهم غير مُطَالَبين به ولا يعتقدونه شرعـًا لهم ثم أبقوه بلا فائدة إلا ليكون حجة عليهم في تحريفهم وتبديلهم لدين الله عز وجل.

وأما دعواهم أن الحديث لا يُثَابُ أحدٌ على قراءته فدعوى فارغة، فإن مدارسة العلم عبادة، والصلاة على النبي ﷺ - وهي ملازمة لقراءة الحديث - من ذكر الله عز وجل، وقد دعا النبي ﷺ لمن نقل حديثه وحَدَّث عنه فقال: «**نَضَّرَ الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها فحفظها فأداها كما سمعها**...».وهذا الحديث مشهور بل متواتر، رواه ابن حبان في صحيحه وأحمد في مسنده والترمذي في سننه والحاكم والطبراني والبزار. وقد صححه السيوطي في الجامع الصغير وحكم بتواتره في (الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة).

نعم قراءة القرآن، الحرف بحسنة والحسنة بعشر أمثالها، ولا يوجد ما يدل على هذا الأجر والثواب لقارئ الحديث، لكن نفي أي ثواب عن قارئ الحديث لا دليل عليه.

وقد سئل فضيلة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: وردت الأدلة على الأجر في قراءة القرآن الكريم، فهل هناك أجر في قراءةالأحاديث النبوية؟

فأجاب رحمه الله بقوله: نعم، قراءة العلم كله فيها أجر، تعلُّم وطلب العلم من طريق القرآن الكريم ومن طريق السنة فيه أجر عظيم فالعلم يؤخذ من الكتاب ويؤخذ من السنة، يقول

---

(١) مجلة التوعي الإسلامي العدد (٤٤٧) ص (٢١ - ٢٢).

النبي ﷺ: «**خيركم من تعلم العلم وعلمه**» وجاء في قراءة القرآن الكريم أحاديث كثيرة منها قول النبي ﷺ: «**اقرءوا القرآن فإنه يأتي شفيعـًا لأصحابه يوم القيامة**» رواه مسلم.

وقال ذات يوم عليه الصلاة والسلام: «**أيحب أحدكم أن يذهب إلى بُطحان** –وادٍ في المدينة – **فيأتي بناقَتَيْن عظيمتين في غير إثم ولا قطيعة رحم؟**

فقالوا: كلنا يحب ذلك يا رسول الله، فقال: «**لأَنْ يذهب أحدكم إلى المسجد فيتعلم آيتين من كتاب الله خير له من ناقتين عظيمتين، وثلاثٌ خير من ثلاثٍ و أربعٌ خير من أربع ومن أعدادهن من الإبل**» أو كما قال عليه الصلاة والسلام، فهذا يدل على فضل تعلم القرآن الكريم وقراءة القرآن الكريم، وفي حديث ابن مسعود: «**من قرأ حرفـًا من كتاب الله فله حسنة، والحسنة بعشر أمثالها**» هكذا إذا تعلم المؤمن، فقرأ الأحاديث ودرسها يكون له أجر عظيم، لأن هذا من تعلُّم العلم، يقول النبي ﷺ: «**من سلك طريقـًا يلتمس فيه علما سَهَّلَ الله له به طريقـًا إلى الجنة**» وهذا يدل على أن دراسة العلم، وحفظ الأحاديث والمذاكرة فيها من أسباب دخول الجنة والنجاة من النار، وهكذا يقول النبي ﷺ: «**من يُرِد اللهُ به خيراً يفقهه في الدين**» متفق عليه، والتفقه في الدين يكون من طريق الكتاب ويكون من طريق السنة، والتفقه في السنة من الدلائل على أن الله أراد بالعبد خيراً، كما أن التفقه في القرآن الكريم دليل على ذلك والأدلة في هذا كثيرة ولله الحمد(١).

وزعمهم أن هذه الأحاديث المنسوخة تعمل على (تجهيل العوام) فدعوى لا وجود لها إلا في أذهانهم، وأما المسلمون فهم بحمد الله يعرفون دينهم، وعوامُّهم يسألون علماءهم، وعلماؤهم يفتونهم بما ورد في شرع الله لا بمقتضى أهوائهم وعقولهم.

وأما قولهم: (أَمْ أن الأمر لا يتعدى اكثر من كتابة كل ما قال محمد؟) فكلام نابع من حقدٍ دفين وحسَدٍ على فضل الله، والجواب أننا نفخر بأننا كتبنا كل ما قال محمد رسول الله ﷺ لأنه لا ينطق عن الهوى، ولا يخرج من فِيه إلا الحق، ونفخر بأننا نعرف كل شيء عن رسولنا ﷺ وقد عَلَّمنا ﷺ كل شيء، وقد سجل أصحابه الأجلاء رضي الله عنهم كل حركاته وسكناته في عباداته ومعاملاته وطعامه وشرابه ونومه وقيامه ومشيته وكلامه، وهذا لأنه قدوتنا كما أراد الله ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [سورة الأحزاب: ٢١].

وهذا أمر يغيظ هؤلاء النصارى لأنهم لا يعرفون عن ربهم ومعبودهم شيئـًا ذا بال، ولو جُمعت كلمات عيسى ﷺ التي نطق بها وذكروها في أناجيلهم أو نسبوها إليه ثم فُصلت هذه

(١) مجموع فتاوى ابن باز ٢٥/ ٥٦–٥٨.ط. الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء. الطبعة الرابعة.

الكلمات عن كلام مرقص ولوقا ويوحنا وبولس وغيرهم لكان شيئًا يسيراً جداً لا يقيم دينـًا ولا يظهر منه ملامح عقيدة متكاملة، فلله الحمد رب العالمين على نعمة الإسلام وله الحمد سبحانه على نعمة السنة.

يقول القس الدكتور شارلس اندرسن اسكات في مقال له في دائرة المعارف البريطانية [١]: (ينبغي أن يتنازل الإنسان عن محاولة وضع كتاب في سيرة المسيح بكل صراحة، فإنه لا وجود للمادة والمعلومات التي تساعد على تحقيق هذا الغرض، والأيام التي توجد عنها بعض المعلومات لا يزيد عددها على خمسين يومـًا) . أهـ.

وتقول الراهبة الكاثوليكية كارين آرمسترونج في كتابها (محمد): (وكانت نقطة انطلاقي هي أننا نعرف عن محمد أكثر مما نعرف عن مؤسس أي دين من الأديان الرئيسية الأخرى) [٢].

وتقول: (وبالمقابل فنحن لا نعرف سوى أقل القليل عن المسيح، فإن أول الكُتَّاب المسيحيين هو القديس بولس وقد بعث برسالته الأولى بعد حوالي عشرين عامـًا من وفاة المسيح، ولم يكن لبولس على أية حال اهتمام بحياة المسيح على الأرض لكنه ركز كليةً على المعنى الروحاني لموته وبعثه) [٣].

وتقول: (أما أقوال المسيح فلم يُسَجَّل منها إلا أقل القليل) [٤].

وقد كتب المستشرق (جون ديون بورت) سنة ١٨٧٠ كتابـًا بالإنجليزية في السيرة المحمدية عنوانه (اعتذار إلى محمد والقرآن) قال في مقدمته: (لا ريب أنه لا يوجد في الفاتحين والمشرعين والذين سنوا السنن مَنْ يعرف الناس حياته وأحواله بأكثر تفصيلاً وأشمل بيانـًا مما يعرفون من سيرة محمد وأحواله) [٥].

وألقى (ريورند باسورت سميث) – عضو كلية التثليث بجامعة أوكسفورد سنة ١٩٤٧ محاضرات عن محمد والمحمدية جاء فيها: (ولا نعلم من سيرة عيسى إلا شذرات تتناول

---

(١) جـ ١٣ ص ١٧١) الطبعة الرابعة عشرة (١٩٦٠) (نقلاً عن مناظرة بين الإسلام والنصرانية) ط . دار الحديث – القاهرة ص ٢٩٤ .

(٢) محمد، كارين آرمسترونج ص ٢٤ . ط . دار سطور .

(٣) المصدر السابق ص ٨٠ .

(٤) المصدر السابق ص ٨٠ .

(٥) دراسات في السيرة النبوية. محمد سرور بن نايف زين العابدين ط . دار الأرقم (برمنجهام) ص ١١١ (الطبعة الثالثة ١٤٠٨) وانظر (حتى لا نخدع للدكتور عبد الودود شلبي ص ٨٣ ط . دار الشروق – القاهرة (الطبعة الخامسة ١٤١١ هـ) .

شُعَبًا قليلة من شُعَب حياته المتنوعة والكثيرة ومن ذا الذي يستطيع أن يكشف لنا الستار عن شئون ثلاثين عاماً هي تمهيد واستعداد للثلاثة أعوام التي لنا علم بها من حياته. إنه بعث ثلث العالم من رقدته، ولعله يحيي أكثر مما أحيا، وحياته المثالية بعيدة عنا مع قربها منا، وإنها تتراوح بين الممكن والمستحيل، بَيْدَ أن كثيراً من صفحاتها لا نعلم عنها شيئًا أبداً، وما الذي نعلمه عن أم المسيح وعن حياته في بيته وعيشته العائلية، وما الذي نعلمه عن أصحابه الأولين وحوارييه، وكيف كان يعاملهم، وكيف تدرجت رسالته الروحية في الظهور، وكيف فاجأ الناس بدعوته ورسالته؟ وكم وكم من أسئلة تجيش في نفوسنا ولن يَسْتطيع أحد أن يجيب عليها إلى يوم القيامة، أما الإسلام فأمره واضح كله، ليس فيه سر مكتوم عن أحد ولا غُمّة يَنْبَهِمُ أمرها على التاريخ، ففي أيدي الناس تاريخه الصحيح، وهم يعلمون من أمر محمد كالذي يعلمونه من أمر لوثر وملتن، وإنك لا تجد فيما كتبه عنه المؤرخون الأولون أساطيرَ ولا أوهامًا ولا مستحيلات، وإذا عرض لك طرف من ذلك أمكنك تمييزه عن الحقائق التاريخية الراهنة، فليس لأحد هنا أن يخدع نفسه أو يخدع غيره والأمر كله واضح وضوح النهار كأنه شمس الضحى يتبين تحت أشعة نورها كل شيء) [(١)].

فهذه شهاداتهم هم، وهذا مما يزيدهم غيظًا وحَنَقًا على الإسلام، فلهم نقول: ﴿ قُلْ مُوتُوا۟ بِغَيْظِكُمْ ﴾ كما علمنا ربنا سبحانه.

وأما قولهم: (ثم أليس من حقنا أن نقول للمسلمين: أرونا ما اتفقتم عليه من أمور عقيدتكم بدلاً من الهجوم على عقائد الآخرين؟). فكلام لا يخرج إلا ممن فَقَدَ الحياءَ، وهؤلاء لا حياء عندهم، وصدق رسول الله ﷺ: «**الحياء والإيمان قُرِنا جميعًا فإذا رُفع أحدهما رُفع الآخر**». و «**الحياء شعبة من الإيمان**».

فأين – فيما ذكروه – ذِكْرُ عقائد المسلمين؟! ومتى اختلف المسلمون في عقيدتهم؟! أم أنهم لا يعرفون معنى العقيدة!

فالمسلمون – بحمد الله تعالى – يؤمنون بالله الواحد الأحد الفرد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد، وليس كمثله شيء، ولا يُسئل عما يفعل وهو العليم الحكيم الرحمن الرحيم الودود الغفور ومع ذلك فهو القوي المتين شديد العقاب، القدوس المُنَزَّهُ عن كل عيب ونقص، هو الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم وعلى كل شيء قدير، لا يعجزه شيء ولا تأخذه سِنَة ولا نوم لأنه الحي القيوم، وهذا الرب العظيم خالق الخلق

---

(١) دراسات في السيرة النبوية ص ١١٢، و (حتى لا نخدع) ص ٨٣ .

ورازقهم ومدبر أمورهم وهو وحده الذي يملك النفع والضر، له الأسماء الحسنى والصفات العُلَى التي وردت في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ وقد مَنَّ على خلقه بإرسال رسله إليهم، وهؤلاء الأنبياء والمرسلون هم خيرة الخلق وأفضلهم على الإطلاق وهم القدوة الحسنة للناس، وقد أَمروا بعبادة الله وحده وبلّغوا شرائع الله إلى الناس كما أُمروا، وخاتمهم وآخرهم وأفضلهم هو محمد بن عبد الله ﷺ وهو بشر وُلِدَ من أبوين معروفين وعاش عبداً لله ثم مات ﷺ ودُفن في مدينته المنورة بوجوده، ولم يكن ﷺ يعلم الغيب ولا يرضى أن نرفعه فوق قدره فلا نعبده من دون الله ولا نشركه في عبادة الله، ويؤمن المسلمون بأن القرآن كلام الله عز وجل ليس فيه حرف مشكوك فيه، ولا يستطيع بشر أو جن أن يأتي بمثله ولا بمثل أصغر سورة منه، وهو كتاب عزيزٌ حكيمٌ لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

ويؤمنون بالجنة والنار والبعث بعد الموت وعذاب القبر ونعيمه، وأن الله يحاسب الناس على أعمالهم إنْ خيراً فخير وإن شراً فشر ولا يظلم ربك أحداً.

والملائكةُ خَلْقٌ من خلق الله عز وجل وهم عباد مكرمون لا يعصون الله ما أمرهم، والإسلام هو دين كل المرسلين لأن دين الله واحد وخلاصته الاستسلام لأوامر الله عز وجل ونواهيه كما أوحاها إلى أنبيائه ورسله؛ فهذه عقيدة المسلمين لا يخالف فيها أحد منهم ومن أنكر منها شيئًا لم يكن من المسلمين، فأين الاختلاف يا عبدة الصليب؟!

بل وأي عقيدة لكم حتى تدافعوا عنها أمام هجوم المسلمين؟!

هل هي اعتقاد أن المسيح ذو طبيعة واحدة أم أنه ذو طبيعتين؟!

وهل هي اعتقاد أن ألفاظ الكتاب المقدس بل وتراجمه كل ذلك موحى به من الله؟ أم أن الوحي هو المعاني فقط؟!

وهل هي اعتقاد أن تناقضات الكتاب والأسفار المزورة (الأبوكريفا) وحيٌ من الله أم هذا خطأ من الناسخين؟!

وهل هي عقيدة عصمة البابا أم أنه لا بابا أصلاً؟!

وهل هي الإيمان بالأسرار اللاهوتية السبعة أم الاعتقاد بأن هذه الأسرار من الخرافات التي لا أصل لها في كتبكم؟!

وإجمالاً هل عقيدتكم هي عقيدة النصارى الأرثوذكس أم البروتستانت أم الكاثوليك أو هي عقيدة الطائفة الخمسينية أم المرمون أَمْ أَمْ..............؟!

أم هي عقائد الفِرق التي حوربت بقوة الدولة الرومانية حتى اختفت؟!

وأما قول هؤلاء: (وأخيراً أليس الأجدر بعلماء الحديث أن يُنَقّوا كتبهم من الغرائب بدلاً من اتهام غيرهم بعدم الفهم).

فلو صدر هذا الكلام من غيرهم لَأَمْكَنَ أن يكون له بعضُ عذرٍ على جهله، أما أن يصدر هذا ممن يمتلئ كتابه ودينه بالخرافات وما يُستحيا من ذكره فماذا نقول؟!

وعلماء الحديث بذلوا جهوداً لو بُذِلَ بعضها في تنقية كتب النصارى لما بقى منها شيء، وهذه مقاييس النقد عند المحدثين فليعرضوا عليها كتابهم ليروا؛ وهذه ردودنا عليهم مستقاة من كتب علماء الحديث، وكما هو معلوم فإن مِن الكتب ما جَمَعَ الصحيحَ والضعيفَ ونَبَّهَ على الضعيف، ومنها ما ذكر السند ولم يذكر تصحيحاً ولا تضعيفاً اعتماداً على أن مَنْ أسند فقد بَيَّنَ أسلوب الحكم على المتن وطريقته، ومن الكتب ما خُصَّ بالصحيح وحده، وهذا لازم لمراحل التصنيف فإن مَنْ صَنَّف أولاً لا يدري لعل هذا الحديث الضعيف يكون له سند آخر عند غيره لم يبلغه، يصح به، ومن الكتب ما خُصّ بذكر الضعيف أو الموضوع تحذيراً منه؛ وقد وضح مما سبق أن ما قالوا عنه إنه غرائب إنما هو مفاخر نرفع بها الرؤوس بين الخلق.

وعلماء الحديث رحمهم الله وحفظ أحياءهم وبارك فيهم كتبوا في نقد المتون والأسانيد ونَوَّعوا فكتبوا في علامات الوضع وأسبابه والتعريف بالوضاعين والمتهمين بالكذب، وبيان التدليس وأسماء المدلسين وأنواع التدليس وأحكامه، وأفردوا التصانيف للمتواتر والمراسيل والمُدْرَجات والمسلسلات، وهذا أمر لا يحتاج إلى كثيرِ كلام، والله المستعان.

❊ ❊ ❊

الفصل الحادي عشر

أمية محمد ﷺ

في هذا الفصل طَوَّلوا الكلامَ حول أمية النبي ﷺ وراموا نفيها وإثبات أنه كان يكتب ويقرأ بل كان أيضاً مثقفاً واسعَ الاطلاع عبقرياً مُلِمًّا بثقافات عصره، ليتوصلوا بذلك إلى ادعاء أن القرآن من عنده لا من عند الله.

وزعمَ هؤلاء الضالون أن هناك مَن كان يعلّمه وهذه فرية رَدَّها الله عز وجل في كتابه فقال: ﴿ وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٌ لِّسَانُ ٱلَّذِى يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِىٌّ وَهَٰذَا لِسَانٌ عَرَبِىٌّ مُّبِينٌ ﴾ [سورة النحل: ١٠٣].

ونحن نذكر كلامهم فقرةً فقرة ثم نكر بالرد على كلامهم مستعينين بالعليم الخبير سبحانه

ابتدأ هؤلاء النصارى هذا الفصل بقولهم: (لاقت مقولة أمية محمد رواجاً في الفكر الإسلامي رغم أنها ليست فضيلة لمحمد. ولكن المسلمين رأوا في أمية محمد زيادةً في إعجاز القرآن، وتأكيداً على الصلة الغيبية بين القرآن والله ونَفْي تدخل محمد في الوحي بأي صورة.

فهل صحيح أن محمداً كان أمياً؟

كلمة «أُمَيّ» لغة تحمل معنيين: الأول هو الجهل بالقراءة والكتابة، والثاني أن صاحبه ليس من أهل الكتاب.

ورد في القرآن ﴿ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّۦنَ ءَأَسْلَمْتُمْ ۚ ﴾ [سورة آل عمران: ٢٠] فأي المعنيين هو المقصود بأمية النبي؟) . أهـ. ص ١٠١، ١٠٢.

ابتداءً يلاحظ القارئ أن هؤلاء قد حرَّفوا الآية، وصحتُها كما قال الله: ﴿... وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّۦنَ ءَأَسْلَمْتُمْ ۚ فَإِنْ أَسْلَمُوا۟ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟ ۖ وَّإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴾ وهذا نابعٌ من إِلْفِهِم للتحريف فإنهم لم يألفوا يوماً أن يكونوا أمناء.

وأما أمية الرسول ﷺ فليست مقولة ولكنها حقيقة تاريخية نزل بها القرآن وجاهر بها رسول الله ﷺ والمسلمون من بعده ولم ينكرها أحد من المعاصرين للنبي - ﷺ مع شدة عداوتهم له – لا في مكة ولا في المدينة.

والأمية – في حد ذاتها – ليست فضيلة، ولكنها في حق النبي ﷺ فضيلة لأنها دليل من الأدلة العقلية على صدقه ﷺ وصورة من صور إعجاز القرآن الكريم، إذْ كيف يسوغ في عقل أحد أن يأتي هذا الأميّ الذي تربى بين أولئك الأميين بهذا الكتاب المعجز في لفظه وبيانه وفيما فيه من

أخبار الماضين والأمور الآتية؟

كيف علم محمد – ﷺ – بهزيمة الروم وانكسارهم أمام الفُرس ثم كيف تجرأ على القول بأنهم يَغْلبون الفرس في بضع سنين؟!

ومن عَلَّم محمداً – ﷺ – مراحل خلق الجنين في بطن أمه؟ ومن أدراه أن من يصعد في السماء يضيق صدره حيث لا يوجد (أكسجين)؟! ومن أدراه أن الجبال كالأوتاد لها جذور في الأرض؟ ومن أخبره بالظلمة الشديدة في قاع البحر؟

ومن أين لهذا الأمي أن يخبر بالفتن التي تكون بعده وبمقتل عمار وعمر وعثمان، وبأن الحسن سوف يكون سيداً وسيصلح الله به بين فئتين؟!

ومن أين علم ﷺ أن ابنته فاطمة رضي الله عنها هي أول أهله لحوقًا به؟

وكيف تنبأ ﷺ بالنساء الكاسيات العاريات والحكومات الدكتاتورية الظالمة وغُربة الإسلام، واتباع المسلمين لطريقة اليهود والنصارى وسيرهم خلفهم؟ وكيف أخبر وهو بالمدينة بفتح القسطنطينية وروما؟ إن أي عاقل يتدبر كتاب الله وسنة رسوله ﷺ لا يملك إلا الاعتراف بأن محمداً ﷺ رسول الله، وأن القرآن كلام الله العليم الخبير.

الأمي والأمية في لغة العرب: افترى هؤلاء النصارى على اللغة فزعموا أن (كلمة أمي لغةً تحمل معنيين: الأول هو الجهل بالقراءة والكتابة، والثاني هو أن صاحبها ليس من أهل الكتاب).

والعرب لا تعرف الأميّ إلا بالمعنى الأول وهذه دواوين العرب تملأ الدنيا فأين فيها أن كل من ليس يهوديًا أو نصرانيًا فهو (أميّ)؟

يقول الراغب الأصفهاني رحمه الله: (والأمي هو الذي لا يكتب ولا يقرأ، وعليه حُمل ﴿ هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلۡأُمِّيِّـۧنَ رَسُولٗا مِّنۡهُمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمۡ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبۡلُ لَفِى ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ ﴾ [سورة الجمعة: ٢] قال قُطْرُب: الأمية الغفلة والجهالة، فالأمي منه وذلك هو قلة المعرفة ومنه قوله تعالى: ﴿ وَمِنۡهُمۡ أُمِّيُّونَ لَا يَعۡلَمُونَ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ ﴾ [سورة البقرة: ٧٨] أي إلا أن يُتْلَى عليهم، قال الفراء: هم العرب الذين لم يكن لهم كتاب [(١)] و﴿ ٱلنَّبِيَّ ٱلۡأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكۡتُوبًا عِندَهُمۡ فِى ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَٱلۡإِنجِيلِ ﴾ قيل منسوب إلى الأمة الذين لم يكتبوا

---

(١) العرب لم يكن لهم كتاب وكانوا أميين، ولكن نسبتهم للأمية ليس لأنهم ليسوا أهل كتاب ولكن لغلبة الأمية فيهم، كما أن أهل الكتاب منهم أميون كما ذكر الله: {وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ} فعندهم كتاب وهم مع ذلك أميون فتنبه .

لكونه على عادتهم كقولك عامّي لكونه على عادة العامة، وقيل سُمّي بذلك لأنه لم يكن يكتب ولا يقرأ من كتاب، وذلك فضيلة له لاستغنائه بحفظه واعتماده على ضمان الله منه بقوله: ﴿ سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ﴾[سورة الأعلى: ٦] وقيل: سمي بذلك لنسبته إلى أم القرى)(١).

وقال الفيومي رحمه الله: (والأمي في كلام العرب الذي لا يُحسن الكتابة فقيل نسبة إلى الأم لأن الكتابة مكتسبة فهو على ما ولدته أمه من الجهل بالكتابة وقيل نسبةً إلى أمة العرب لأنه كان أكثرهم أميين) (٢).

وقال ابن الأثير رحمه الله: (قيل للعرب الأميون لأن الكتابة كانت فيهم عزيزة أو عديمة ومنه قوله تعالى: ﴿ بَعَثَ فِي ٱلۡأُمِّيِّـۧنَ رَسُولٗا مِّنۡهُمۡ ﴾) (٣).

وقد قال الله عز وجل عن اليهود: ﴿ وَمِنۡهُمۡ أُمِّيُّونَ لَا يَعۡلَمُونَ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ وَإِنۡ هُمۡ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴾ [سورة البقرة الآية ٧٨] قال الإمام ابن جرير الطبري رحمه الله: (يعني بقوله جل ثناؤه: ﴿ وَمِنۡهُمۡ أُمِّيُّونَ ﴾ ومن هؤلاء اليهود الذين قَصَّ الله قصصهم في هذه الآيات وأيأس أصحاب رسول الله ﷺ من إيمانهم فقال لهم: ﴿ ۞أَفَتَطۡمَعُونَ أَن يُؤۡمِنُواْ لَكُمۡ وَقَدۡ كَانَ فَرِيقٞ مِّنۡهُمۡ يَسۡمَعُونَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُۥ مِنۢ بَعۡدِ مَا عَقَلُوهُ ﴾ وهم ﴿ وَإِذَا لَقُوكُمۡ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا ﴾) (٤).

وقال رحمه الله: (يعني بالأميين الذين لا يكتبون ولا يقرأون، ومنه قول النبي ﷺ: «**إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب**» (٥). يقال منه: رجل أمي بَيّنُ الأمية) (٦). ثم ساق بسنده عن إبراهيم النخعي: (ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب، قال: منهم مَنْ لا يحسن أن يكتب). (٧)، وساق بسنده عن ابن زيد في قوله﴿ وَمِنۡهُمۡ أُمِّيُّونَ ﴾ قال: (أميون لا يقرءون الكتاب من اليهود). (٨)

ثم قال رحمه الله: (ورُوِيَ عن ابن عباس قولٌ خلافُ هذا القول، وهو ما حدثنا أبو كريب

---

(١) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني ص (٢٣، ٢٤) ط . دار الخلود للتراث – القاهرة. (تنبيه مهم) الخلاف الذي ذكره الأصفهاني والفيومي إنما هو في نسبة الأميّ إلى أيّ شيء هي وليس في معنى اللفظة نفسها فتدبر.

(٢) المصباح المنير ط . المكتبة العلمية – بيروت .

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٦٨) . ط. دار الفكر – بيروت .

(٤) جامع البيان (١/ ٥٢٧) ط . دار الفكر – بيروت .

(٥) متفق عليه .

(٦) جامع البيان (١/ ٥٢٧ – ٥٢٨) .

(٧) جامع البيان (١/ ٥٢٨) .

(٨) السابق .

قال: ثنا عثمان بن سعيد عن بشر بن عمارة عن أبي روق عن الضحاك عن ابن عباس ﴿ وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ ﴾ قال: الأميون قوم لم يصدقوا رسولاً أرسله الله ولا كتاباً أنزله الله، فكتبوا كتاباً بأيديهم ثم قالوا لقوم سفلة جهال ﴿ هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ﴾ وقال: قد أخبر أنهم يكتبون بأيديهم ثم سماهم أميين لجحودهم كتب الله ورسله.

وهذا التأويل تأويل على خلاف ما يُعْرَفُ من كلام العرب المستفيض بينهم، وذلك أن الأمي عند العرب هو الذي لا يكتب)[1].

قال ابن كثير: (ثم في صحة هذا عن ابن عباس بهذا الإسناد نظر، والله أعلم)[2].

فهذه هي لفظة الأمي في كلام العرب، والقرآن نزل بلسانهم، وأما الآية التي حرفوها واستدلوا بها على أن الأميين هم غير أهل الكتاب فنص الآية ﴿ ... فَإِنْ حَآجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِىَ لِلَّهِ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِۗ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّۧنَ ءَأَسْلَمْتُمْۚ فَإِنْ أَسْلَمُواْ فَقَدِ ٱهْتَدَواْۖ وَّإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴾ [سورة آل عمران - الآية ٢٠] فالذين أوتوا الكتاب هم اليهود والنصارى والأميون هم العرب وهم أميون ولا كتابَ لهم، كما أن أهل الكتاب منهم أميون كما ذكر الله ﴿ وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِىَّ ﴾، وليس معنى (أميين) أي غير الكتابيين إلا من حيث الواقع الغالب، وليس من حيث اللفظ واللغة، فإنك لو قلتَ مثلاً: (إن المصريين من أصحاب المؤهلات الدراسية والأميين كلٌّ له دوره في بناء بلده) لم يكن المعنى أن كل المصريين فريقان بل قد يكون لا هو من أصحاب المؤهلات ولا هو أمي، ولكن لما غلب على الناس التقسيم الأول صح كلامنا، فالعرب أميون في الغالب وليسوا هم أهل كتاب في الواقع ومع ذلك فلا تلازم بين المعنيين لغةً فافهم.

ولهذا ورد في التفسير كلا المعنيين إذْ لا تلازم بينهما، فعن محمد بن جعفر بن الزبير: ﴿ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّۧنَ ﴾ الذين لا كتاب ﴿ ءَأَسْلَمْتُمْۚ فَإِنْ أَسْلَمُواْ فَقَدِ ٱهْتَدَواْۖ ... ﴾ الآية وقال ابن عباس: ﴿ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّۧنَ ﴾ قال: الأميون الذين لا يكتبون[3].

قلت: فالنبي ﷺ كان أمياً لا يقرأ ولا يكتب، وكان أمياً (اصطلاحاً) بمعنى أنه من الأميين وهم العرب.

---

(١) السابق.

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١/ ١٧٩) ط. دار الفجر للتراث.

(٣) جامع البيان (٣/ ٢٩٢)

هل كان النبي ﷺ يكتب؟

قال الله تعالى: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُوا۟ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ۖ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾ [سورة العنكبوت ٤٨].

قال ابن عباس (كان نبي الله ﷺ أميـًا لا يقرأ شيئـًا ولا يكتب).

وقال قتادة: كان نبي الله لا يقرأ كتابـًا قبله، ولا يخطه بيمينه، قال: كان أميـًا والأمي الذي لا يكتب [(١)].

فالنبي ﷺ لم يكن يكتب، ولم يقرأ كتابـًا قبل القرآن ولكنه بعد القرآن كان يقرأه من حفظه بما أقرأه ربه ﴿ سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ﴾ [سورة الأعلى: ٦].

ولهذا لما جاءه الوحي أول مرة وقال له جبريل عليه السلام: ﴿ ٱقْرَأْ ﴾ قال: «**ما أنا بقارئ**». فنزلت ﴿ ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ﴾ [سورة العلق: ١].

وقوله: ما أنا بقارئ (أي ما أحسن القراءة). [(٢)]

و﴿ ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ﴾ أي لا تقرؤه بقوتك ولا بمعرفتك لكن بحول ربك وإعانته فهو يعلمك. [(٣)]

وفي حديث صلح الحديبية (فأخذ رسول ﷺ الكتاب، وليس يحسن يكتب فكتب: «**هذا ما قَاضَى عليه محمد بن عبد الله**».) فلفظة (وليس يحسن يكتب) نص صريحٌ آخر في أمية النبي ﷺ بالمعنى اللغوي، وأما قول الراوي (فكتب...) أي أمر مَنْ يكتب كما ثبت في الرواية الأخرى أنه أمر عليـًا فكتب.

وهذه الراهبة الكاثوليكية (كارين آرمسترونج) تقول - والحق ما شهدت به الأعداء -: (وكثيراً ما يُدْعَى محمد في القرآن النبي الأمي أي الذي لا يعرف القراءة ولا الكتابة، ويؤكد الاعتقادُ في أميته على الطبيعة الإعجازية للتنزيل، غير أن بعض الدارسين الغربيين المحدثين يذهبون إلى أن لقب (أمي) لا يجب أن يفسر على أنه جهل بالقراءة والكتابة إذْ أن النبي كتاجر قد يكون أَلَمَّ بمبادئ الكتابة، وأما المعنى الذي يذهبون إليه فهو أنه كان نبيـًا للأميين الذين لم يتلقوا كتابـًا سماويـًا من الله، وبمعنى آخر يفسر لفظ الأمي على أنه يعنى غير اليهودي (النبي

(١) جامع البيان المجلد الحادي عشر ج ٢١ـ ص٧ (١١/ ٢١/ ٧).

(٢) فتح الباري (١/ ٣٢) ط. السلفية.

(٣) فتح الباري (١/ ٣٢) ط. السلفية.

المرسل لغير اليهود) Gentiles [(١)] وواصل البعض من هذا المنطلق تأكيدهم أن لفظ أمي متصل بلفظ أمة، ويعنى في هذا السياق نبي القوم، وفي الواقع فإنه ليست هناك صلة بين أمي وأمة، كما أن المسلمين يجدون هذا التفسير مهيناً، ولقد رأينا كيف أن الغربيين ولمدة ألف عام تقريباً لم يستطيعوا الاعتقاد أنه كانت لمحمد رسالة نبوية حقاً، ويبدو أن تفسيرهم للفظ (أمي) محاولة منهم لشرح ما حدث غير أنه من الحماقة أن نتحدى التفسير الموروث للمسلمين للفظ (أمي) كما أنه لا يوجد في المصادر الأولى أيُّ ذِكْرٍ عن قدرة محمد على الكتابة والقراءة، وحينما كان يحتاج لإرسال خطاب يمليه على أشخاص مثل (عليّ) الذي كان ملماً بالقراءة والكتابة... ولو كان صحيحاً أن محمداً قد أخفى مقدرته على الكتابة والقراءة طيلة حياته لكانت تلك خُدْعة كبرى، وخلافاً لكون ذلك منافياً لطبيعته فإنه من الصعب جداً الإبقاء على مثل تلك الخدعة إذا نحن أخذنا في الاعتبار حميمية الصلة بين محمد وقومه، إن التأويل الشائع للفظ (أمي) هو تأويل مبكر جداً وهو أيضاً من الأهمية بمكان لدى المسلمين، فإن له نفس أهمية الميلاد العذري في المسيحية والتي تؤكد على النقاء اللازم للرجل أو المرأة كي يأتي بكلمة إلى الناس، لأن التنزيل لا يجب أن يشوبه أو تتدخل فيه إضافة إنسانية خالصة). أ. هـ [(٢)].

وقال توماس كارليل المؤرخ الإنجليزي في كتابه (محمد المثل الأعلى) نشر مكتبة الآداب – مصر. (ثم لا ننسى شيئاً آخر وهو أنه لم يتلق دروساً على أستاذ أبداً، وكانت (صناعة) الخط حديثة العهد إذ ذاك في بلاد العرب ويظهر لي أن الحقيقة هي أن محمداً لم يكن يعرف الخط والقراءة وكل ما تَعلَّمَ هو عيشة الصحراء وأحوالها....) أ. هـ ص ٢٤.

وأما حديث: (ما مات رسول الله ﷺ حتى قرأ وكتب). فهو حديث موضوع، رواه الطبراني وأبو العباس الأصم في حديثه، وقال الطبراني: هذا حديث منكر، وأبو عقيل ضعيف الحديث، وهذا معارض لكتاب الله عز وجل [(٣)].

ثم قال هؤلاء النصارى بعد ذلك: (أدلة المتخالفين: لم يعترف كثير من المفكرين بأمية

---

(١) في قواميس اللغة الإنجليزية أتت كلمة(Gentiles) بمعنى الأمميين أو الوثنيين، ولاَحِظْ خلط النصارى بين الأميين والأمميين والأمميون لفظة متداولة في كتابهم بمعنى (غير اليهود) .

(٢) محمد، كارين آرمسترونج ص (١٣٥، ١٣٦) (مرجع سابق) .

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني، المجلد الأول ص ٣٤٩، حديث رقم ٣٤٣ ط . المكتب الإسلامي – بيروت –الطبعة الرابعة .

محمد، وقرروا أنه كان يكتب ويقرأ، واستندوا في رأيهم هذا على عدة أمور نذكر منها: ١- صلح الحديبية: روى الشيخان (البخاري ومسلم) عن البراء، قال: (لما اعتمر النبي في ذي القعدة، أبَى أهل مكة أن يَدَعوه يدخل مكة حتى قاضاهم على أن يقيم بها ثلاثة أيام، فلما كتبوا الكتاب، كتبوا: «هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله». قالوا: لا نقر لك بهذا، لو نعلم أنك رسول الله ما منعناك شيئـًا، ولكن أنت محمد بن عبد الله فقال: «**أنا رسول الله وأنا محمد بن عبد الله**». ثم قال لعلي: «**امحُ رسول الله**». قال علي: لا والله لا أمحوك أبداً فأخذ رسول الله الكتاب وليس يُحسن يكتب، فكتب: «**هذا ما قضى محمد بن عبد الله**».

هذا هو الحديث الذي يحتج به مَنْ يقول بعدم أمية محمد، وقد أورد الإمام النووي في شرحه لصحيح مسلم آراء المحتجين والمخالفين لأمية محمد، ونورد هنا نصَّها لشمولها على الرأيين: (قال القاضي عياض: احتج بهذا الحديث بعض الناس على أن النبي كتب بيده على ظاهر اللفظ [1]).

وذكر البخاري نحوه (وهو الحديث الذي أوردنا لفظه) وقال أصحاب هذا المذهب إن الله أجرى ذلك على يده إما بأن كتب ذلك والقلم بيده وهو غير عالم بما يكتب أو أن الله عَلَّمه ذلك حين كتب، وجعل هذا زيادة في معجزاته. فإن كان أميـًا فكما علمه ما لم يعلم من العلم، وجعله يقرأ ما لم يقرأ، ويتلو ما لم يكن يتلوه، كذلك علمه أن يكتب ما لم يكن يكتب، وخطَّ ما لم يكن يخط بعد النبوة، أو أجرى ذلك على يده.

قالوا: وهذا لا يقدح في وصفه بالأمية. واحتجوا بآثار جاءت في هذا عن الشعبي وبعض السلف «أن النبي لم يمت حتى كتب». قال القاضي: ذهب أبو الوليد الباجي، وحكاه عن السمعاني وأبي ذر وغيره وذهب الأكثرون إلى منع هذا كله، قالوا: وهذا الذي زعمه الذاهبون إلى القول الأول يبطله وصف الله تعالى إياه بالنبي الأمي، وقوله: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُوا۟ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ۖ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾ [سورة العنكبوت ٢٩: ٤٨] وقول النبي: «إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب». قالوا: وقوله في هذا الحديث معناه أمر بالكتابة، كما يقال: رجم ماعز، وقطع السارق وحد الشارب، أي أمر بذلك. واحتجوا بالرواية الأخرى: فقال لعلي: «اكتب محمد بن عبد الله». قال القاضي: وأجاب الأولون عن قوله تعالى إنه لم يتلُ ولم يخط، أي من قبل تعليمه كما قال (من قبله) فكما جاز أن يتلو جاز أن يكتب، ولا يقدح هذا في كونه أميـًا، إذْ ليست المعجزة مجرد كونه أميـًا، فإن المعجزة حاصلة بكونه كان أولاً كذلك، ثم جاء

---

(١) حسب صحيح مسلم.

بالقرآن، وبعلوم لا يعلمها الأميون. قال القاضي: وهذا الذي قالوا ظاهر. قال: وقوله في الرواية التي ذكرناها (ولا يحسن أن يكتب) فكتب كالنص أنه كتب بنفسه قال: والعدول إلى غيره مجاز ولا ضرورة إليه قال: وقد طال كلام كل فرقة في هذه المسألة، وشَنَّعت كل فرقة على الأخرى في هذا والله أعلم).

وهكذا انتهوا إلى (الله أعلم)! ولكن هناك رأياً آخر في الموضوع وهو رأي القرآن، فالقرآن لم يُسَمّ محمداً ﴿ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ﴾ [سورة الأعراف: ١٥٧] إلا اصطلاحاً لا لغة، فقد كان المصطلح الشائع لهذه الكلمة هو ما أشاعه اليهود في مهاجرهم والحجاز: فكل ما عداهم من الناس (أميون) أي من (الأمم) الذين لا كتاب مُنْزَل لهم،فالعرب كتابيون وأميون ﴿ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْأُمِّيِّـۧنَ ءَأَسْلَمْتُمْ ﴾ [سورة آل عمران: ٢٠] لذا فمحمد نبي (أمي) أي من الأميين العرب. فالقرآن لا يقول إن محمداً كان أمياً لا يقرأ ولا يكتب بل إنه (النبي الأمي) أي العربي الذي ليس له كتاب من قبل.) . أهـ. من كتابهم ص ١٠٢ – ١٠٤.

والجواب عن كلامهم هذا بعون الملِك سبحانه وتعالى، أنه أنموذج جيد لتحريفهم، وهو يوضح أن التحريف طبعٌ لهم وأمرٌ لازمٌ لكونهم نصارى، ونظراً لأنهم شوَّهوا كلام علمائنا وغيروا فيه وبدلوا وجعلوه – في بعض المواطن – ركيكاً ككلامهم، فإننا سَنَغُضّ الطرف عما لم يغير المعنى من مثل حذف عبارات (ﷺ) و(رضي الله عنه) و (الله تعالى) ونحو ذلك، وسوف نشير إلى مواطن التحريف التي قُصد منها تغيير المعنى، حتى لا نُمِلَّ القارئ.

فأول ذلك أنهم حَذَفوا الرواية التي تكلم عنها القاضي عياض وذلك أنها نص في أمية النبي ﷺ وظاهرها يبين وهاءَ فَهْم الباجي ومن تابعه رحمهم الله، ولما حذفوها – وهي حجة عليهم كما ذكرت – حرفوا كلمة (اللفظ) إلى (الحديث) لئلا يتساءل القارئ عن هذا (اللفظ)! ما هو؟

ثم زادوا فأشاروا في الحاشية بقولهم (حسب صحيح مسلم) ولم يذكروا نص مسلم، ليوهموا أنهم ذوو أمانة في النقل، وذلك أن ظاهر كلامهم يوهم القارئ أن كلام القاضي إنما هو تعليق عل لفظ البخاري المذكور.

ثم حرفوا كلام القاضي عياض والذي نصه: (وقد ذكر البخاري من رواية إسرائيل عن أبي إسحاق وقال فيه (أخذ رسول الله ﷺ الكتاب فكتب) وزاده في طريق آخر: (ولا يُحْسن أن يكتب فكتب)، قال أصحاب هذا المذهب إن الله تعالى أجرى ذلك على يده إما بأن كتب ذلك القلمُ بيده وهو غير عالم بما يكتب أو أن الله تعالى علمه ذلك حينئذٍ وجعل هذا زيادة في معجزاته).

والفرق واضح بين هذا الكلام وتحريفهم، فالتنبيه على هذه اللفظة: (ولا يحسن أن يكتب) مقصود من كلام القاضي، ولذلك لم يذكروا نص كلامه حتى لا ينتبه القارئ لها حيث إنها في الرواية التي أوردوها تتوه عن ذهن القارئ حيث لم ينبهوا عليها وزادوا على ذلك أنهم ذكروا أن هذا الحديث هو حجة من يقول بعدم أمية النبي ﷺ فيبعد بعد ذلك عن القارئ النصراني - أو المسلم الجاهل - أن يبحث في هذا النص عن دليل الأمية، وهذه اللفظة نص صريح في أنه ﷺ أمي لا يحسن أن يكتب، فإن كانت لفظة (فكتب) على ظاهرها فهذه معجزة ظاهرة سواء أكان ذلك بأن كتب القلمُ بيده هذا الكلام وهو لا يعرف ما يكتبه القلم أو أن الله عَلَّمه عند هذه الواقعة الكتابة حتى كتب ما كتب.

وانظر إلى تحريف هؤلاء الضالين إذْ حرفوا كلام القاضي إلى (إما بأن كتب ذلك والقلم بيده...) وما فائدة ذكر أن القلم بيده؟ أليس كل كاتب يكتب والقلم يكون بيده؟! وإنما هي (كتب ذلك القلمُ بيده) فالكتابة مضافة لذلك القلم لا للرسول ﷺ، ثم حرفوا لفظه (حينئذ حتى كتب) فجعلوها (حين كتب) حتى لا يكون هذا الأمر خاصـًا بتلك الواقعة، فسبحان الله لم يكف هؤلاء تحريف كلام الله فعمدوا إلى كلام الناس يحرفونه!

وقولهم في أول كلامهم هذا (لم يعترف كثير من المفكرين بأمية محمد) نقول: لم يذكروا من هذا (الكثير) أحداً إلا إن جعلوا الإمام الباجي المذكور في كلام الإمام النووي منهم، ولفظ (مفكر) صارت الآن عَلَمـًا على مَنْ يتكلم في دين الله بلا علم بل بمحض عقله والإسلام دين الله ليس كلأً مباحـًا لكل ناعق وجاهل، ولو تكلم هؤلاء المفكرون فديننا لا نأخذه إلا من الكتاب والسنة بفهم سلفنا ونعرف هذا من (علمائنا) الذين لا تخلو منهم الأرض بحمد الله تعالى.

وأما الإمام الباجي رحمه الله ومَنْ تبعه فقد أخطأوا ورَدَّ عليهم العلماء قديمـًا وحديثـًا، وحديثُ صلح الحديبية الذي ذكروه حجة عليهم فإن فيه (فأخذ رسول الله الكتاب وليس يحسن يكتب، فكتب هذا ما قضى محمد بن عبد الله) فالأصل أنه (ليس يحسن يكتب) فهذا بيانٌ للأصل، وأما كتابته فقد تكون معجزة حينئذٍ فقط بأن كتب حينذاك، وقد تكون توقيعـًا باسمه الشريف، وكثير من الأميين يعرف كتابة اسمه فقط ولا يُسَمَّى كاتبـًا ولا يخرج بذلك من زمرة الأميين، على أن هناك رواية للحديث صرحت بما أُجْمِلَ في هذه الرواية وهو أنه ﷺ: «أمر عليـًا فكتب»، وهذا هو الصواب فقال لعلي: «اكتب محمد بن عبد الله». [1]

---

(١) وفي رواية مسلم (» فأمر عليـًا أن يمحاها» قال علي: (لا والله لا أمحاها) . فقال رسول الله ﷺ: » أرني مكانها» . فأراه

والعجب من هؤلاء النصارى أنهم ذكروا أن الباجي ومن تابعه (استندوا في رأيهم هذا على **عدة** أمور نذكر منها :

١ – صلح الحديبية) ثم لم يذكروا شيئًا آخر من هذه الأمور!

قال الإمام ابن كثير رحمه الله: (قال تعالى: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُوا۟ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ﴾ أي قد لبثتَ في قومك يا محمد من قبل أن تأتي بهذا القرآن عمراً لا تقرأ كتابًا ولا تحسن الكتابة بل كل أحد من قومك وغيرهم يعرف أنك رجل أمي لا تقرأ ولا تكتب، وهكذا صِفَتُه في الكتب المتقدمة [(١)] كما قال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ... ﴾ الآية، وهكذا كان رسول الله ﷺ دائمًا إلى يوم الدين لا يحسن الكتابة ولا يخط سطراً ولا حرفًا بيده، بل كان له كُتَّاب يكتبون بين يديه الوحي والرسائل إلى الأقاليم.

ومَن زعم من متأخري الفقهاء كالقاضي أبي الوليد الباجي ومن تابعه أنه عليه السلام كتب يوم الحديبية: هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله، فإنما حمله على ذلك رواية في صحيح البخاري: (ثم أخذ فكتب)، وهذه محمولة على الرواية الأخرى: (ثم أمر فكتب) ولهذا اشتد النكير من فقهاء المشرق والمغرب على من قال بقول الباجي وتبرؤوا منه وأنشدوا في ذلك أقوالاً وخطبوا به في محافلهم، وإنما أراد الرجل – أعني الباجي – فيما يظهر عنه أنه كتب ذلك على وجه المعجزة لا أنه كان يحسن الكتابة [(٢)]؛ كما قال ﷺ إخباراً عن الدجال: «**مكتوب بين عينيه كافر**»، وفي رواية «**ك ف ر يقرؤها كل مؤمن**»، وما أورده بعضهم من الحديث أنه لم يمت ﷺ حتى تعلم الكتابة فضعيف لا أصل له [(٣)]، قال الله تعالى: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُوا۟ ﴾ أي تقرأ ﴿ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ ﴾ لتأكيد النفي ﴿ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ﴾ تأكيد أيضًا، وخرج مخرج الغالب [(٤)]،

= مكانها فمحاها، وكتب: ابن عبد الله (فرسول الله ﷺ لا يعرف مكان اللفظة حتى أراه عليٌّ –رضي الله عنه– مكانها) .

(١) في وصف الرسول ﷺ ورد في كتابهم (وأجعل كلامي فمه) (سفر التثنية ١٨ : ١٨) .

أي ليس معه ألواح يقرؤها، وفي سفر أشيعاء (٢٩ : ١٢): (أو يُدْفع الكتاب لمن لا يعرف الكتابة ويقال له اقرأ هذا فيقول: لا أعرف الكتابة)، وقد تُرجِمَت في نسخة سانت جيمس القياسية فيقول» ما أنا بقارئ»، وكذلك في النسخة العالمية الجديدة (New International Version) المطبوعة في الولايات المتحدة الأمريكية وتعرف اختصاراً بـ(NIV) ونص ما فيها: "Or if gou give the scroll to someone who can not read and say "Read this piease" he will answer "I don't know how to read"

(٢) لكن هؤلاء النصارى يوهمون القارئ أنه أنكر أمية النبي ﷺ، وكذبوا .

(٣) «ما مات رسول الله ﷺ حتى قرأ» حديث موضوع، سبق تخريجه قريبا.

(٤) لأن غالب من يكتب إنما يكتب بيمينه .

كقوله تعالى ﴿ وَلَا طَٰٓئِرٖ يَطِيرُ بِجَنَاحَيۡهِ ﴾)[١].

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: («فأخذ الكتاب – وليس يحسن أن يكتب – فكتب مكان رسول الله ﷺ: هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله». وقد تمسك بظاهر هذه الرواية أبو الوليد الباجي فادعى أن النبي ﷺ كتب بيده بعد أن لم يكن يحسن يكتب، فشَنَّع عليه علماء الأندلس في زمانه ورموه بالزندقة، وأن الذي قاله يخالف القرآن، حتى قال قائلهم:

برئت ممن شرى دنيا بآخرةٍ وقال إن رسول الله قد كتبا[٢]

وذكر رحمه الله أن بعض علماء إفريقية تابعوا الباجي واحتجوا بأحاديث لا تثبت كما احتجوا بحديث صلح الحديبية، ثم قال: (وأجاب الجمهور بضعف هذه الأحاديث، وعن قصة الحديبية بأن القصة واحدة والكاتب فيها عليٌّ وقد صرح في حديث المسور بأن علياً هو الذي كتب، فيحمل على أن النكتة في قوله (فأخذ الكتاب وليس يحسن يكتب) لبيان أن قوله: «أرني إياها». أنه ما احتاج إلى أن يريه موضع الكلمة التي امتنع عليّ من محوها إلا لكونه كان لا يحسن الكتابة وعلى أن قوله بعد ذلك (فكتب) فيه حذف تقديره فمحاها فأعادها لعليّ فكتب، وبهذا جزم ابن التين وأطلق كتَبَ بمعنى أمر بالكتابة وهو كثير كقوله: كتب إلى قيصر وإلى كسرى، وعلى تقدير حمله على ظاهره فلا يلزم من كتابة اسمه الشريف في ذلك اليوم وهو لا يحسن الكتابة أن يصير عالماً بالكتابة ويخرج عن كونه أمياً فإن كثيراً ممن لا يحسن الكتابة يعرف تصوير بعض الكلمات ويحسن وضعها بيده وخصوصاً الأسماء، ولا يخرج بذلك عن كونه أمياً ككثير من الملوك، ويحتمل أن يكون جرت يده بالكتابة حينئذٍ وهو لا يحسنها فخرج المكتوب على وفق المراد فيكون معجزة أخرى في ذلك الوقت خاصة ولا يخرج بذلك عن كونه أمياً)[٣].

وأما قول هؤلاء: (وهكذا انتهوا إلى (الله أعلم)!) فلعلهم فهموا من ذلك أن النووي رحمه الله لما رَدَّ العلم الكامل إلى الله سبحانه شهد على نفسه بالجهل، ولهؤلاء أقول: إن كثيراً من علمائنا يختم كلامه بقوله (والله أعلم) يريد بذلك أن الله أعلم من كل أحد فيرد بذلك العلم الكامل إلى الله العليم الخبير لأننا كما قال الله: ﴿ ...وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلۡعِلۡمِ إِلَّا قَلِيلٗا ﴿٨٥﴾ ﴾ [سورة الإسراء: ٨٥].

(١) تفسير القرآن العظيم ٣/ ٦٦٤-٦٦٥ . ط . دار الفجر للتراث .

(٢) فتح الباري (٧/ ٥٧٥) . ط . السلفية .

(٣) فتح الباري ٧/ ٥٧٥-٥٧٦ ط . السلفية .

ثم بلغت بهم الوقاحة مبلغـًا فقالوا: (ولكن هناك رأيـًا آخر في الموضع وهو رأي القرآن، فالقرآن لم يسم محمداً ﴿ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ﴾ [سورة الأعراف ٧: ١٥٦] إلا اصطلاحـًا لا لغةً فقد كان المصطلح الشائع لهذه الكلمة هو ما أشاعه اليهود في مهاجرهم والحجاز: فكل ما عداهم من الناس (أميون) أي من (الأمم) الذين لا كتاب مُنزَل لهم....) ص ١٠٤.

والقرآن لا يعطي المسلم رأيـًا وإنما حكمـًا قاطعـًا لأنه حكم الله ويعطي خبراً صادقا ﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا ﴾[سورة النساء: ٨٧]، وكلامهم هذا تَحَكُّمٌ عجيب، فالأمي في لسان العرب مَنْ لا يكتب ولا يقرأ من كتاب، وأما غير اليهودي فهو في اصطلاح اليهود (أممي) نسبة إلى (الأمم) وليس أميـًا نسبة إلى الأميين، وهؤلاء النصارى لَبَّسوا على القارئ فقالوا: (فكل ما عداهم من الناس (أميون) أي من (الأمم) وإنما هي أمميون ليستقيم الكلام، ولكنهم قوم بُهت والتحريف متأصل في طباعهم، وحتى لو افترضنا أن لفظة (أمي) [1] –كاصطلاح– لها وجود عند اليهود أو غيرهم، فإن الأصل هو الوضع اللغوي وهو الشائع، والقرآن نزل بلسان عربي مبين ولا شأن له بمصطلحات اليهود، ثم إن في القرآن نصـًا صريحـًا في نفي القراءة الكتابة ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَـٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ﴾ فانظر إلى دجلهم في قولهم: (فالقرآن لا يقول إن محمداً كان أميـًا لا يقرأ ولا يكتب)، فالقرآن صريح في أنه ﷺ كان (أميـًا) وكان لا يخط بيمينه (لا يكتب) ولا يقرأ، وإن رغمت أنوفهم.

وبعد كلامهم السابق قالوا: (والمنطق السليم يفترض أن محمداً قد تثقف بكل ثقافة الأرستقراطية القُرشية مثل ابن عمه وربيبه على بن أبي طالب، وتشهد سيرة محمد أنه كان تاجراً ناجحـًا، مما حمل خديجة بنت خويلد أن تدفع له تجارتها ثم تتزوجه، فهل يُعقل أن تدفع خديجة كل أموالها وبعد ذلك نفسها إلى راعي غنم وهي سيدة أرستقراطية لها مكانتها في قريش!) أ. هـ ص ١٠٤.

والجواب بعون الله سبحانه أن المنطق السليم والعقل الراجح يُحِيلُ صحةَ كلامهم هذا لأن كتب التاريخ والسير تملأ الدنيا فلا حاجة لافتراضات لا أساس لها، ولأن الله سبحانه لما تحدى العرب بأميته ﷺ وأن الله أراد ذلك لكي لا يرتابوا في صدقه ﷺ ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَـٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾ [سورة العنكبوت: ٤٨] لم يستطع هؤلاء

(١) وقول اليهود فيما حكاه الله سبحانه عنهم: {لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ} (آل عمران ٧٥).

قال الإمام ابن كثير رحمه الله: (وقوله: {ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ} أي إنما حملهم على جحود الحق أنهم يقولون: ليس علينا في ديننا حرج في أكل أموال الأميين وهم العرب فإن الله قد أحلها لنا، قال الله تعالى {وَيَقُولُونَ عَلَى اللهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ}) أ. هـ. تفسير القرآن العظيم (١/ ٥٦٠) ط. دار الفجر.

(الْمُبْطِلُونَ) أن يقولوا إن ذلك غير صحيح وأنه يقرأ ويكتب.

ثم إن هؤلاء النصارى يقولون إن محمداً ﷺ كان تاجراً وأن علياً كان يقرأ ويكتب وأن محمداً كان يرعى الغنم وأنه من قريش.... إلخ.

فلماذا صَدَّقوا هذا كله أو استدلوا بهذه الكتب في تلك الأمور ثم كذبوا ما ورد عن أميته ﷺ ولم يرجعوا للكتب واكتفوا بإعمال عقولهم التي لم تفهم بَعْدُ أن الثلاثة أكثر من الواحد ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾؟!، وهذه حجة عقلية محضة، فإما أن تصدق الجميع أو تكذب الجميع أو تبين حجتك فيما تأخذ وفيما تدع.

وأما (الأرستقراطية القرشية) فشيء لم يخرج إلا من أجواف عفنة، وهم يعلمون من أين سرقوا هذه اللفظة ولا وجود لهذه الأمور في كتب التاريخ الإسلامي أو الغير إسلامي لا بالمعني ولا بنفس المصطلح.

وهذه شهادة مؤرخ نصراني معروف في كتاب أشهر من نعرف به، وهو (ول. ديورانت) في كتابه (قصة الحضارة) يقول ذلك النصراني: (ولكن يبدو أن أحداً لم يُعْنَ بتعليمه القراءة والكتابة ولم تكن لهذه الميزة قيمة عند العرب في ذلك الوقت، ولهذا لم يكن في قبيلة قريش كلها إلا سبعة عشر يقرءون ويكتبون ولم يُعْرَف عن محمد أنه كتب شيئاً بنفسه وكان بعد الرسالة يستخدم كاتباً خاصاً له). أ. هـ[1].

وقال ديورانت أيضا: (وكان العربي قبل الإسلام أمياً ولكن حبه للشعر لم يكن يزيد عليه إلا حبه للخيل والنساء والخمر ولم يكن بين العرب في الجاهلية علماء أو مؤرخون ولكنهم كانوا مولعين بفصاحة اللسان وصحة الكلام والشعر المختلف المعقد الأوزان) أ. هـ[2].

وهؤلاء النصارى الذين يزعمون - بلا دليل - أن خديجة كانت (سيدة أرستقراطية) و (لها مكانتها في قريش) يقولون: فهل يعقل أن تدفع خديجة كل أموالها وبعد ذلك نفسها إلى راعي غنم؟!

والجواب أنها رأت من أمانته وصدقه ما يجعله خير زوج لها وإلا فلماذا لم تفعل ذلك مع شاعر من الشعراء المعروفين المشهورين عند العرب إذا كان الأمر أمر (ثقافة) ومعرفة؟!

وهؤلاء لا يعلمون أن كل نبي بعثه الله قد رعى الغنم، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال

---

(١) قصة الحضارة ول. ديورانت (جـ١٣ ص٢١،٢٢) ط. القاهرة (الثانية)- نشر لجنة التأليف والترجمة - بجامعة الدول العربية . ترجمة محمد بدران وآخرين .

(٢) قصة الحضارة المجلد الرابع الجزء الثاني (ص١٤) . جامعة الدول العربية .

رسول الله ﷺ: «**ما بعث الله نبيًا إلا رعى الغنم**». فقال له أصحابه: وأنت يا رسول الله؟ فقال: «نعم كنت أرعاها على قراريط لأهل مكة» (رواه البخاري في صحيحه)، وذلك من حكمة الل سبحانه إذْ في هذه المهنة تدريب على القيادة والرعاية والتربية والصبر والحلم والرحمة وغير ذلك.

وعندهم في كتبهم أن يعقوب ﷺ كان يرعى الغنم، كما في سفر التكوين، الإصحاح (٣٠) العدد (٣٢ - ٤٣)، وموسى عليه السلام كان يرعى غنم يثرون حَمِيه كاهن مديان (خروج ١ : ٣)، ومازالوا يصورون عيسى ﷺ يحمل حَملاً (خروفًا صغيراً) ويلقبونه بالراعي الصالح، ولا يتسع الوقت لتتبع هذه المسألة في كتابهم، ويكفينا قول نبينا ﷺ: «**ما بعث الله نبيًا إلا رعى الغنم**» (رواه البخاري).

ثم إن نفس الكتب التي ذكرت زواجه من خديجة هي نفسها التي ذكرت سبب ذلك وأنه خُلُقه وصدقه وأمانته، وقد كان والد خديجة لا يرضى بذلك لفقره ﷺ ولأنه يتيم، فلما ذكرها رسول الله وخطبها (وكان أبوها يرغب عن أن يزوجه فصنعت طعامـًا وشرابًا فدعت أباها وزُمَراً من قريش فطعموا وشربوا حتى ثملوا فقالت خديجة لأبيها: إن محمد بن عبد الله يخطبني فزَوِّجني إياه فزوجها إياه....) إلى آخر القصة وفيها أنه لما أفاق رجع عن كلامه وقال (أزوِّجُ يتيمَ أبي طالب؟!) فما زالت تسترضيه حتى رضي [1].

قال ابن إسحاق: وكانت خديجة بنت خويلد امرأة تاجرة ذات شرف ومال تستأجر الرجال في مالها وتضاربهم إياه بشيء تجعله لهم وكانت قريش قومـًا تجاراً فلما بلغها عن رسول الله ﷺ ما بلغها من صدق حديثه وعظم أمانته وكرم أخلاقه بعثت إليه فعرضت عليه أن يخرج في مال لها إلى الشام تاجراً وتعطيه أفضل ما كانت تعطي غيره من التجار، مع غلام لها يقال له ميسرة فقبله رسول الله ﷺ منها وخرج في مالها ذلك وخرج معه غلامها ميسرة حتى قدم الشام....

فلما قدم مكة على خديجة بمالها باعت ما جاء به فأضعف أو قريبـًا، وحدثها ميسرة عن قول الراهب، وعما كان يرى من إظلال المَلكين إياه، وكانت خديجة امرأة حازمة شريفة لبيبة مع ما أراد الله بها من كرامته فلما أخبرها ميسرة بما أخبرها به بعثت إلى رسول الله ﷺ فقالت له - فيما يزعمون -: يا ابن عم إني قد رغبت فيك لقرابتك وَسِطَتك في قومك وأمانتك وحسن

---

(١) والقصة في مسند الإمام أحمد (١/ ٣١٢) ودلائل النبوة للبيهقي والطبراني في الكبير، قال الهيثمي: ورجال أحمد والطبراني رجال الصحيح .

خلقك وصدق حديثك... إلى آخر كلام ابن إسحاق رحمه الله [(١)].

فهذه أسباب رغبتها فيه ﷺ كما وردت في كتب السير والسنن والتاريخ، لا كما اخترعها النصارى وأولياؤهم من المنافقين، الذين يجعجعون بكلمات (ضخمة) (غريبة) ليوهموا القارئ أن (وراء الأكمة ما وراءها) ولكي يُخيفوا قليلي المعرفة بهم من محاولة الرد عليهم، وهذا شأن الكفار من قديم: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَا تَسْمَعُوا۟ لِهَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ وَٱلْغَوْا۟ فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ ﴾ [سورة فصلت: ٢٦].

وبعد كلامهم السابق قالوا: (وهناك رواية أخرى وردت في (الجامع في علوم القرآن) الذي صدر محققاً للمرة الأولى عام ١٩٩٢ بعناية المستشرق الألماني Miklos Muranyl وهي تدعم رأينا في أن أمية محمد لم يكن المقصود منها عدم معرفته بالكتابة والقراءة.

(قال أبو الأسود: وقال عروة بن الزبير: إن الناس اختلفوا في قراءة﴿ لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ﴾ فدخل عمر بن الخطاب على حفصة بأديم، فقال: إذا دخل عليك رسول الله فاسأليه يعلمك﴿ لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ﴾ قولي له يكتب لك في هذا الأديم ففعلت فكتب لها) . أهـ. ص ١٠٤، ١٠٥.

والجواب بعون الله تعالى أن هذا الكتاب المنسوب لعبد الله بن وهب يحتاج إلى توثيق نسبته إليه أولاً ثم إثبات صحة هذا الخبر ثانيـاً، ثـم إثبات دلالته - إن صح - على ما أرادوه ثالثـاً، ودون ذلك خرط القتاد.

وعلى فرض صحته فمثله مثل حديث صلح الحديبية، والأحاديث الكثيرة التي فيها أنه ﷺ كتب إلى ملوك الأرض فهذا محمول على أمره بالكتابة، ولا سيما وحفصة رضي الله عنها تعرف الكتابة كما صح عنه ﷺ أنه قال للشفاء رضي الله عنها: «**ألا تُعَلِّمِينَ هذه** - يريد حفصة - **رقية النملة كما عَلّمتِها الكتابة**»؟

رواه أبو داود في سننه بسند صحيح، والنملة: قروح تخرج في الجنب.

وقالوا بعد ذلك تحت عنوان (ثقافة محمد): (بالرغم من كل ما سبق من قرائن على عدم أمية محمد فإننا سندع هذا جانبـاً لنتناول ثقافة محمد (النبي الأمي) وسوف نعرض بعض أحاديث في هذا الأمر تبين أن محمداً كان عالمـاً مثقفاً يعرف أديان عصره، متقناً لفن الاستماع وهو الأمر الذي ينفي عنه الأمية الثقافية، ثم نعلق على هذه الأحاديث.

١- أخرج الطبري عن ابن عباس قال: «كان رسول الله يعلم قينـاً (غلامـاً) بمكة اسمه

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام ط. المكتبة التوفيقية – القاهرة (جـ١ ص١٩٠-١٩١).

بلعام وكان أعجمي اللسان، وكان المشركون يرون رسول الله يدخل عليه ويخرج من عنده فقالوا: إنما يعلمه بلعام، فأنزل الله: ﴿ وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٌ لِّسَانُ ٱلَّذِى يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِىٌّ وَهَٰذَا لِسَانٌ عَرَبِىٌّ مُّبِينٌ ﴾ [سورة النحل ١٦: ١٠٣]. (وهذا الحديث سنده ضعيف، ولكن له عدة طرق يقوي بعضها بعضاً).

٢- عن عبد الله بن مسلم الحضرمي قال: (كان لنا عبدان أحدهما يقال له يسار والآخر جبر وكانا صقليين فكانا يقرآن كتابهما ويعلمان علمهما، وكان النبي يمر بهما فيستمع قراءتهما فقالوا: «**إنما يتعلم منهما**»).

٣- عن زيد بن ثابت قال: قال النبي: «**أتحسن السريانية فإنها تأتيني كتب**». قلت: لا. قال: (فتعلمتها في تسعة عشر يوماً). وفي رواية للبخاري أن النبي أمره أن يتعلم كتابة اليهود ليقرأ عليه إذا كتبوا إليه.

٤- عن أم خالد بنت خالد بن سعيد قالت: أتيت رسول الله مع أبي وعليّ قميص أصفر فقال رسول الله: «**سناه سناه**». قال عبد الله: وهي بالحبشية (حسنة).

٥- عن أبي هريرة أن الحسن بن علي أخذ تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فمه فقال النبي بالفارسية: «**كخ كخ، أما تعرف أنا لا نأكل الصدقة**».

٦- عن أبي هريرة قال: هَجَّر النبي فهجَّرْتُ فصليتُ ثم جلست فالتفت إليّ النبي فقال: «**أشكمت درد؟**». (فارسية معناها: تشتكي بطنك) قلت: نعم يا رسول الله، قال: «**قم فَصلّ فإن في الصلاة شفاء**».

وللتعليق نقول: هذه الأحاديث التي رويناها عن محمد، بغضّ النظر عن معرفته الكتابة من عدمها تؤكد أنه كان يقف ويستمع إلى غلامين صقليين وهما يقرءان كتابهما، وأنه أمر زيداً أن يتعلم السريانية (وفي رواية: لغة اليهود) وأن محمداً تكلم بالحبشية والفارسية، ولعل هذه الأحاديث لا تتفق والقول بأمية محمد.) . أهـ. ص ١٠٥ – ١٠٦.

قلت: الله المستعان وعليه التكلان.

لم يسبق فيما ذكروه شيء من قرائن تدل على عدم أمية محمد ﷺ إلا حديث أُسِيءَ فهمه وآخر مكذوب، وافتراء على اللغة والتاريخ، فلننظر في هذه الأحاديث التي زعموا أنها (تبين أن محمداً كان عالماً مثقفاً يعرف أديان عصره متقناً لفن الاستماع وهو الأمر الذي ينفي عنه الأمية الثقافية)!

فأما الحديث الأول: فأثر سنده ضعيف، وهؤلاء الجهال يفترون و (إذا الإيمان ضاعَ فلا

حياء)! يقولون: (وهذا الحديث سنده ضعيف ولكن له عدة طرق يقوي بعضها بعضًا)، فأما أن سنده ضعيف فنعم، وقد ضعفه السيوطي رحمه الله - مع تساهله في التصحيح - فقال: (أخرج ابن جرير بسند ضعيف عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يُعَلِّم قينًا بمكة اسمه بلعام...) [(١)].

وأما أن له طرقًا يقوي بعضها بعضًا، فليس هذا الحكم لهؤلاء ولكنه يكون من مُحَدِّثٍ له خبرة بالتصحيح والتضعيف، ولو قال هذا الكلام عالِم من علمائنا غير معروف بالتصحيح والتضعيف لَرُدَّ عليه كلامه أو لطولب بالبرهان على قوله.

والطرق التي ذكرها ابن جرير في تفسيره لهذا الأثر مضطربة، فاسم هذا الأعجمي (بلعام)، وقيل: (يعيش)، وقيل: (جَبْر)، وقيل: بل هو (سلمان الفارسي)، وقيل: (بل رجل ارتد عن الإسلام)، ومرة جعلوه (قَيْنًا) - والقَيْن هو الحَدّاد - ومرة جعلوه (غلامًا لبني المغيرة)، وأخرى قالوا: بل هو (عبد لبني الحضرمي)، ومرة قالوا: إنه (غلام نصراني وإنه عبد لبني بياضة)، ومرة قالوا: (إنهما عبدان من أهل عير اليمن وكانا طفلين يقال لأحدهما يسار والآخر جبر).

وبأقل من هذا الاضطراب تُرَدّ الأخبار ولا تثبت، وعلى فرض ثبوت هذا الأثر فماذا فيه؟

غلام حَدّاد أعجمي اللسان، وكان رسول الله ﷺ يُعَلّمه ويقرئه القرآن، فقال المشركون إنه يعلم محمداً، ورَدَّ الله هذا الأمر وبَيَّن جهلهم إذْ كيف يأتي هذا العلج الأعجمي بهذا الكتاب العربي المبين!

فالقصة - على فرض ثبوتها - لا تدل على شيء مما ذكروه من معرفة الأديان وإتقان فن الاستماع... إلخ.

والأثر الثاني الذي ذكروه: طريق من تلك الطرق التي قالوا إنها تقوي الأثر الأول، والاختلاف بينهما بَيِّن، وكلامنا عن الأثر الأول ينسحب عليه بتمامه فلا حاجة للتّكرار.

وهل يدل (وكان النبي يمر بهما فيستمع قراءتهما) على (إتقان فن الاستماع)؟!! سبحانك ما أحلمك!

والحديث الثالث: ماذا فيه؟!، رسول الله ﷺ يراسل الملوك من غير العرب فيريد أن يتعلم أحد أصحابه لغة قوم ليقرأ له كتبهم، فلا ثقافة ولا علم ولا إتقان فن سماع ولا شيء من هذا الهراء يُستنبط من هذا الحديث، بل هذا يدل على عدم معرفة النبي ﷺ بلغة اليهود، وأنهم كانوا

---

(١) أسباب النزول للسيوطي ط . مكتبة نصر بالأزهر ص ١٦٢ .

يكتبون بغير العربية، وفيه بيان للفواصل التي تُبعد رسول الله ﷺ عن مجرد التهمة بالأخذ عن اليهود، فذاك لسان أعجمي (وهذا لسان عربي مبين).

وأما الأحاديث الثلاثة الأخيرة: فالاستدلال بها يدل على مبلغ غباء هؤلاء النصارى، فهل ذِكْر لفظة أعجمية تدل على العلم والثقافة والإتقان و....؟!

إن آلاف الناس يعرفون ألفاظًا من لغات غير لغاتهم، وهم أميون في لغاتهم الأصلية!

وما زال فلاحونا والأميون يقولون لأبنائهم (كِخْ)، وحديث (أشكمت درد) لا يصح لا سنداً ولا متنـًا، وقد أشار السيوطي إليه بالضعف في الجامع الصغير، وقال البوصيري في (مصباح الزجاجة): هذا إسناد ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم [(١)]

ثم إن أبا هريرة لم يكن فارسيًا حتى يخاطبه بالفارسية!

وكلمة (كِخْ) من أسماء الأصوات وهي كلمة زجر للصبي، قال الفيروزآبادي في (القاموس المحيط): (وكِخْ كِخْ، وتُشَدَّدُ الخاءُ فيهما وتُنَوَّنُ، وتفتحُ الكافُ وتكسرُ: يقالُ عند زَجْرِ الصَّبِيِّ عند تناوُلِ شيءٍ، وعند التَقَذُّرِ من شيءٍ) انتهى.

وقد اختُلف فيها فقيل عربية وقيل فارسية، وقد تتوافق اللغات في بعض الأحرف، وقد تُعَرَّبُ اللفظة وتصبح كثيرة الاستعمال في العربية وليست في الأصل كذلك، وهؤلاء يسمعون الأطفال الصغار في زماننا يقولون: (باي باي) و (تانت) و (أُو. كِي) وهي ألفاظ إنجليزية ولو كُلِّفَ بعضهم أن يقول اللفظة العربية المقابلة لَعَسُرَ عليه ذلك، فسبحان من أعمى بصائر هؤلاء حتى خبطوا خبط عشواء.

وهؤلاء النصارى يتكلمون عن رسول الله ﷺ كأننا نزعم أنه كان لا يعرف شيئًا مما حوله، وهذا من جهلهم، فرسول الله ﷺ بشر من البشر وكان يعيش مع الناس ويحضر مجالسهم ويغشى أسواقهم ويسمع كلامهم ويتعامل معهم، وهذا كله لا يحتاج لتدليل عليه، ولكنه ﷺ أُوحي إليه فأتى بكتاب أعجز الأولين والآخرين، ولم يَدَّعِ أنه كلامه أو تأليفه، هذا الكتاب الحكيم فضح أهل الكتاب وشَنَّع عليهم وصحح أخطاءهم وأتى بما ليس عندهم، وتحداهم وما زال يتحداهم ولكنهم كما قال الله: ﴿ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴾ [سورة الفرقان: ٤٤].

وختامًا أقول: إن قولهم (ولعل هذه الأحاديث لا تتفق والقول بأمية محمد) دَجَلٌ ظاهر،

---

(١) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه للبوصيري. قلت: وقد عزوا هذا الحديث لسنن الترمذي – مناقب وهو من كذبهم، فقد تفرد به ابن ماجه من بين أصحاب السنن، وهو في المسند للإمام أحمد .

فليس في شيء منها أنه ﷺ كان يقرأ أو يكتب.

بعد كلامهم السابق قالوا تتمةً لتعليقهم: (المعروف لنا جميعـاً والثابت في كتب السيرة النبوية أن محمداً كان تاجراً ناجحاً وكانت تجارته رائجة في اليمن والشام مما دفع بخديجة لأن تتزوجه. ومن المعروف منطقياً لنا أنه إذا أراد تاجر أن ينجح فلا بد وأن يعرف عادات وتقاليد وبعض ثقافة من يتعامل معهم، فكان احتكاك محمد بأهل اليمن والشام دافعاً له لِأَن يتعلم الكثير عنهم). ص ١٠٦-١٠٧.

وهذا من باب (كَرِّر كذبك حتى يصدقك الناس)، وهي قاعدة يهودية، ومَنْ أولى باليهود منهم؟!

فإنه من غير المعروف ولا لأحد من الناس، ولا هو بالثابت ولا الموجود في كتب السيرة أن محمداً ﷺ كانت تجارته رائجة في اليمن، ولو قلنا إنه لا يُعرف عنه أنه كان تاجراً لَما أبعدنا، فكل ما ورد هو أنه سافر مع عمه ثم سافر في تجارة لخديجة إلى الشام، وهذا لا يفهم منه هذا الذي هَوَّلوا به، ولا أدري أين وجد هؤلاء أنه ﷺ كان يتاجر في اليمن!

وقد تحدثنا من قبل عن السبب في الزواج من خديجة رضي الله عنها، وأما هذا (المعروف منطقياً) فأجهل الناس يكذبهم فيه ولا يحتاج التاجر إلا إلى معرفة أين يبيع ومن أين يشتري وأسعار البضائع ونحو ذلك، وأما العادات والتقاليد والثقافات فمما لا يحتاجه التاجر ولا سيما في الأزمان الغابرة وفي أرض العرب حيث الأمية والانعزال عن العالم، وأما أن رسول الله ﷺ كان يعرف من عادات الناس وثقافاتهم ما يعرفه غيره فنعم فهو - كما أسلفنا - كغيره من البشر، ولكن ما هذا مرادهم.

وهؤلاء يحرثون في الماء فما أثبتوا أن رسول الله كان يقرأ ويكتب، ولا أثبتوا أنه كان عالماً كبيراً مثقفاً أرستقراطياً، قبل الرسالة، ولا يستطيعون إثبات وجود هذا الإسلام العظيم عند أحد من أهل الأرض قبل بعثة محمد ﷺ، ولكنهم تخبطوا وخبطوا خبط عشواء حتى تاهوا، ومَنْ يضلل الله فلن تجد له ولياً مرشداً.

وبعد هذا الهذيان قالوا: (وكذلك فإنه من غير المعقول أن يقف محمد ليستمع لغلامين أعجميين دون أن يفهم ما يقولان، خصوصاً وأن هذا الوقوف إليهما تكرر مما دفع بقريش أن يقولوا إن محمداً يتعلم منهما. هذا بالإضافة إلى الجُمَل أو الكلمات التي كان يقولها أحياناً بالحبشية والفارسية. والقرآن يشتمل على كلمات كثيرة غير عربية) ص ١٠٧.

قلت: أَثْبِت العرش ثم انقش، فالقصة لا تصح ومع ذلك فلو صحت، فمن أولى من

رسول الله ﷺ بالفهم؟! ولكن ماذا كان عند هذين الغلامين؟! إن أقصى ما يمكن أن يكون عندهما - لو كانا من أهل الكتاب - هو هذا الخلط العجيب بين الحق والباطل، وهذا الغثاء الذي حشروه فيما يسمونه زوراً بالكتاب المقدس وهذا دين النصارى بين أظهرنا لا يتشرف عاقل بالانتساب إليه، وهذا كتابهم بين أيديهم وأيدينا لا يحب كاتب عاقل عنده حياء أن يُنْسَب إليه، وأما الكلمات والجُمَل الغير عربية فقد سبق الكلام عنها.

وأما أن القرآن (يشتمل على كلمات **كثيرة** غير عربية) فَلَيْتَهم ذكروا شيئًا من هذا الكثير، والقرآن كلام الله عز وجل، وليس لمحمد ﷺ فيه إلا البلاغ ﴿إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا ٱلْبَلَـٰغُ﴾ [سورة الشورى: ٤٨]، ﴿إِنْ أَنتَ إِلَّا نَذِيرٌ﴾ [سورة الفرقان: ٢٣]، والقرآن فيه من العلوم والمعارف ووجوه الإعجاز العلمي واللغوي والبياني وغير ذلك، ما ليس في وسع جميع الخلق أن يأتوا بشيء منه، فلو فرضنا أن فيه كلاماً بغير لغة العرب [1] لما أفاد شيئًا مما يرومونه لأنا نؤمن أنه كلام الله وليس كلام محمد ﷺ.

وبعد كلامهم السابق قالوا: (وقد كان محمد (على عكس ما يصوّرون لنا) مهتماً بالثقافة الشخصية والأدب وكان يحضر سوق عكاظ أحيانًا، وذلك فيما يرويه ابن كثير عن عبادة بن الصامت قال: لما قَدِم وفد إياد على النبي قال: «يا معشر وفد إياد ما فعل قس بن ساعدة؟». قالوا: هلك يا رسول الله، قال: «لقد شهدتُه يوماً بسوق عكاظ على جمل أحمر يتكلم بكلام مُعْجِب مُونِق لا أجدني أحفظه». (السيرة النبوية لابن هشام - باب ذكر قس بن ساعدة -) . أهـ. ص ١٠٧.

قلت: العبرة بالبرهان، ونحن ما زعمنا أن رسول الله ﷺ كان لا يعرف شيئا عما حوله، أو أنه كان يعيش في عزلة عن الناس، ولكن أين هذه الثقافة الشخصية والأدب؟! ومن الذي ذكرها من المؤرخين؟ أَمْ يريد هؤلاء أن يخترعوا تاريخاً جديداً، وماذا في حضور سوق أو حتى مجامع الأدباء أحياناً؟!

وإذا تأملت هذا الخبر الذي أوردوه لرأيتَ أن رسول الله ﷺ لا يعرف إن كان قس بن ساعدة مات أم هو حيّ وقتَ سؤاله للوفد، كما أن الكلام الذي أعجبه لا يحفظه! أفهذه هي

---

(١) قال السيوطي رحمه الله: (اختلف الأئمة في وقوع المُعَرَّب في القرآن، فالأكثرون ومنهم الإمام الشافعي وابن جرير وأبو عبيدة والقاضي أبو بكر وابن فارس على عدم وقوعه فيه لقوله تعالى: (قرآنا عربيا) وقوله تعالى: (ولو جعلناه قرآنا أعجميا لقالوا لولافصلت آياته أأعجمي وعربي)، وقد شدد الشافعي النكير على القائل بذلك وقال أبو عبيدة: إنما أنزل القرآن بلسان عربي مبين فمن زعم أن فيه غير العربية فقد أعظم القول ....) وانظر تمام الكلام في (الإتقان في علوم القرآن) للسيوطي جـ١ ص ١٣٥ وما بعدها ط . دار نهر النيل .

الثقافة الشخصية؟! وعلام يدل هذا؟ أعلى اهتمام بأمر الأدباء والشعراء؟!

هذا رجل يقول كلامـاً بمحضر نـاسٍ كثيرين في سوق عكـاظ وقد سمعه رسـول الله ﷺ كغيره من الناس، وحفظه مِن الناس مَن حفظه، ولم يحفظه رسول الله ﷺ مع إعجابه به، ولم يكن يتتبع أخبار قائله حتى إن قائله مات ولم يعلم بذلك رسول الله ﷺ إلا بعد مدة.

ومِن جهل هؤلاء أنهم قالوا: (وذلك فيما يرويه ابن كثير) ثم عزوا الخبر للسيرة لابن هشام فكأن ابن هشام يروى عن ابن كثير وينقل عنه، وهذا جهل فاضح فابن كثير رحمه الله توفي سنة ٧٧٤ هـ بينما توفي ابن هشام رحمه الله سنة ٢١٣ هـ أي قبل مولد ابن كثير بحوالي خمسة قرون! فقد وُلد ابن كثير سنة ٧٠١ هـ.

* ثم قالوا: (وكل هذا لا يقدح في أمية محمد، ففي رأينا أن محمداً كان واسع الاطلاع، غزير الثقافة بغضّ النظر عن أميته ولم يكن من الصعب على شخص مثله أن يصبح ملمـاً بأخبار الديانات الأخرى الذين يحتك بهم كثيراً، ونتيجة لهذا الاحتكاك تعلق قلبه وروحه بالله فحاول البحث عنه، ولأن كل مَن كانوا حوله من يهود ومسيحيين كانوا إما: هراطقة، أو زائغين عن الحق، فقد حاول أن يكتشف طريقـاً آخر غير طريقهم فحاد عن الصواب.

ولعل الأحاديث السابقة توضح أن محمداً كان باحثـاً مخلصـاً عن الله، ولكن المثير للعجب هو موقف المسلمين من هذا الرأي فإنهم يصرّون على أن محمداً لم يكن يكتب ولا يقرأ، وليس لديه أي علم سابق عن أية ديانة حتى هبط عليه الوحي فجأة بغار حراء، ومن ثم تعلم كل شيء فوراً، وهذا الرأي لا يستقيم عقليـاً أو تاريخيـاً، وإلا فليفسروا لنا أحاديثهم حول علاقة محمد بأهل الكتاب قبل هبوط الوحي عليه في غار حراء فجأة) . أهـ. ص١٠٧، ١٠٨.
وهذه نهاية ذلك الفصل في كتابهم.

وهذه كلمات مع تفاهتها متناقضة فارغة من المعنى، فكل ما ذكروه (لا يقدح في أمية محمد) ﷺ ويذكرون أن كل من كان حول رسول الله ﷺ (من يهود ومسيحيين كانوا إما هراطقة أو زائغين عن الحق) ثم يتكلمون عن احتكاكه (الكثير) بهؤلاء الزائغين عن الحق، ثم هم يفترون على المسلمين، والمسلمون يعتقدون أن رسول الله ﷺ أوحي إليه بشرع الله، وسواء أكان يعرف شيئـاً عمن قبله أم لا، فهذا أمرٌ لا يعنينا في شيء، ولا يُتصوَّرُ عقلاً هذا الذي ادَّعوا أن المسلمين يقولونه، فلا بد من معلومات عند كل عاقل عما حوله مهما قَلَّت هذه المعلومات، وأمَّا دعواهم الفارغة (ومن ثم تعلم كل شيء فوراً) فهي فرية من كِيسهم، فالمسلمون يعلمون أن الوحي كان ينزل الآية بعد الآية والآيات بعد الآيات، وكان رسول الله

ﷺ يُسأَلُ عن الشيء لا يكون عنده علم به فينتظر الوحي ليخبره بالجواب.

والعقل يوجب إرسال الرسل لأن الله الحكيم لا يترك الناس هَملاً لا هاديَ لهم، و التاريخ يشهد لمحمد ﷺ بأنه كان قمة الكمال البشري، وأنه أتى بأمور أعجزت العالمين ومازالت تعجزهم وسوف يستمر هذا التحدي إلى أن يأتي أمر الله.

ولكن التاريخ الذي يعنيه هؤلاء هو تاريخ مزور يُكتَب ويُخْتَرع في جنبات الكنائس والأديرة ولا وجود له في الواقع!

وأما علاقة النبي ﷺ بأهل الكتاب، فشيء لا يوجد في كتاب ولو كان لذكر هؤلاء شيئاً منه ولكنهم كفونا مؤنة ذلك بقولهم: (إن كل من كانوا حوله من اليهود والنصارى كانوا إما هراطقة أو زائغين عن الحق)، فماذا يفيد رسول الله ﷺ من هؤلاء الهراطقة الزائغين؟!

ثم لماذا خالف رسولُ الله ﷺ أهلَ الكتاب -وقد تعلم منهم فيما زعموا- وكان الحق معه في كل ما خالفهم فيه والباطل معهم؟!، وقد تحداهم وفضح عوارهم وما زلنا نتحدى هؤلاء الضالين، فكيف يفوق الفرعُ البشري المخترَع - حسب زعمهم - الأصلَ الربانيَّ المصدر؟!!

هــــذا كـــــلامٌ لـــــه خَبِـــــيء معنــــــاه ليـــــست لنـــــا عقـــــول

* * *

الفصل الثاني عشر

(أحاديث الفضائل)

* تحت هذا العنوان كتب هؤلاء النصارى: (هناك عدة أبواب في كتب الحديث تحت عنوان الفضائل والمناقب، مثل فضائل القرآن، وفضائل النبي، وفضائل الصحابة. وسنتناول هذه الأبواب كلها تحت العنوان نفسه، مبتدئين بفضائل النبي.

(أ) فضائل النبي:

١- عن أبي هريرة، قال: قالوا: يا رسول الله متى وجبت لك النبوة؟ قال: «وآدم بين الروح والجسد».

٢ - عن عبد الله بن سلام: قال: مكتوب في التوراة: صفة محمد، وعيسى بن مريم يدفن معه. قال أبو مودود (أحد رواة الحديث): «وقد بقي في البيت (حجرة عائشة) موضع قبره».

٣- عن أبي هريرة قال يا رسول الله، ادعُ على المشركين قال: «**إني لم أُبعث لَعَّانـًا وإنما بُعثت رحمه**».

٤- عن عبد الله بن مسعود، قال: إن النبي قال: «**اللهم عليك بعمرو بن هشام، وعتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة، وأمية بن خلف، وعقبة بن أبي معيط، وعمارة بن الوليد**». ثم قال النبي: «**وأُتْبِعْ أصحاب القليب** -مكان بالقرب من بئر بدر - **لعنة**».

٥- روى البخاري عن عائشة أنه لما فتر الوحي عن النبي حزن حزنـًا شديداً جعله يذهب مراراً ليلقي بنفسه من شواهق الجبال فكلما أوفى بذروة جبل لِيُلقي نفسه منه، تَبدَّى له جبريل يقول: «**يا محمد إنك رسول الله حقـًا**».

للتعليق نقول: قلنا في فصل (علاقة محمد بأديان الجزيرة العربية قبل الإسلام) وفصل (أُمِّية محمد) إن النبي لم يكن يجهل ما كُتب قبله، وإن هذه القصص كانت منتشرة في كل مكة والحجاز ومن هذه القصص والأخبار معجزات الأنبياء قبله، فكان لابد أن تكون معجزات محمد أكثر وأعجب من كل معجزة سبقته لأنه خاتم الأنبياء، فكان أن رُويت عنه عدة أحاديث حول إيمان الذئب به، وحواره مع غزالة وضب، وقصة حماره (يعفور) الذي كان يذهب لينادي الصحابة من منازلهم، والشجر الذي كلمه وغيرها، والأغلب أن المسلمين أرادوا أن يضعوا محمداً في مرتبة أعلى من المسيح، فقد قال المسيح: (قبل أن يكون إبراهيم أنا كائن). (يوحنا ٨: ٥٨) فيجب أن تكتب النبوة لمحمد وآدم بين الروح والجسد!.

وإذا كان المسيح رُفع إلى السماء ولا يزال حيـًا، فيجب أن يُهْبَط ويتزوج ويموت ويُدفن إلى جوار محمد! ويجب أيضـًا أن يصعد محمد إلى السماء حيـًا ويرى الله ثم يهبط ثانية للأرض (قصة المعراج) وفي بعض الأحيان تجد محمداً يقول قولاً ثم يفعل عكسه تمامـًا، فتجده يقول: «إنه لم يُبعث لَعَّانـًا»، ثم تجده يقول: «اللهم العن فلانـًا وفلانـًا».ولنا سؤال لقد حاول محمد عدة مرات أن ينتحر. فهل ثقته بالله هي التي دفعته لمحاولة الانتحار أم ماذا؟) أ. هـ ص١٠٨-١١٠.

والجواب عن هذا الخبط، بعون الملك سبحانه:

أما الحديث الأول: فاعلم أن الله عز وجل كتب مقادير كل شيء قبل أن يخلق السماوات والأرض، وعِلمه المحيط بكل شيء يقتضي أنه سبحانه يعلم منذ الأزل أن محمداً ﷺ سيكون نبيـًا، فماذا في كتابته نبيـًا وآدم بين الروح والجسد؟!

وقد ثبت في الحديث الصحيح أن الله يرسل الملَك للجنين وهو في بطن أمه ويكتب أجله ورزقه وعمله ومصيره إن كان شقيـًا أو سعيداً، قبل أن تُنْفَخ فيه الروح وعمره مائة وعشرون يومـًا، وهذه كتابة أخرى خاصة بكل إنسان.

قال الشيخ محمد نسيب الرفاعي رحمه الله ورفع قدره: (وعليه ولما أخبر الصادق المصدوق أن الملك يكتب رزقه وعمله وأجله وشقي أو سعيد بعد خلق الجسد وقبل نفخ الروح فآدم وهو أبو البشر كان من المناسب لهذا أن يُكتب بعد خلق جسده وقبل نفخ الروح فيه ما يكون منه إلى يوم القيامة، ومحمد ﷺ سيد ولد آدم فهو أعظم الذرية قدراً وأرفعهم ذكراً فأخبر ﷺ أنه كُتب نبيـًا حينئذٍ، وكتابة نبوته هو معنى كَوْن نبوته وأنه كون في التقدير الكتابي ليس في الوجود العيني لأن نبوته لم يكن وجودها حتى نبأه الله تعالى على رأس الأربعين من عمره ﷺ كما قال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَاۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلْنَٰهُ نُورًا نَّهْدِى بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَاۚ وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾ ﴾ [سورة الشورى: ٥٢] ولذلك جاء هذا المعنى مُفَسَّراً في حديث العرباض بن سارية عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**إني عند الله مكتوب خاتم النبيين وإن آدم لَمُنْجَدِلٌ في طينته**...». رواه أحمد في مسنده والآجري في الشريعة والبغوي في شرح السنة والحاكم في المستدرك وصححه وأقره الذهبي.

وقوله: «**لمنجدل في طينته**». أي ملتف مطروح على وجه الأرض صورةً من طين لم تجرِ فيه الروح بعد.) أ هـ[1].

---

(١) مجموعة رسائل محمد نسيب الرفاعي رحمه الله ص ٧٦ ط . المكتب الإسلامي – بيروت (الطبعة الأولى) ١٤١٤ هـ

وأما المسلمون فليس لهم ولا لرسول الله ﷺ أن يضع نفسه فوق غيره من إخوانه الأنبياء، ولكن الله قد رفع قدره وفضَّله عليهم، فأخبر بذلك ﷺ ونهى ﷺ عن التفضيل بين الأنبياء بغير دليل من الوحي أو على وجه يكون فيه تنقص لأحدٍ من الأنبياء [(١)].

ونهانا أن نكون كالنصارى فنرفعه فوق منزلته التي أنزله الله إياها، وهي أعلى منازل المخلوقين، فقال ﷺ: «**لا تُطروني كما أطرت النصارى المسيح ابن مريم، إنما أنا عبدٌ، فقولوا عبد الله ورسوله**». رواه البخاري عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ولا يزعم المسلمون أن رسول الله ﷺ كان موجوداً قبل آدم عليه السلام، كما يدعي النصارى ذلك بالنسبة للمسيح ﷺ.

وأما الأثر الثاني الذي ذكروه وعزوه كذبًا إلى صحيح مسلم: فهو من الإسرائيليات، وهو من كلام عبد الله بن سلام رضي الله عنه وقد نسبه إلى التوراة، وقد كان يهوديًا ثم أسلم، وهذا الأثر عزاه البرزنجي في (الإشاعة) للترمذي وابن عساكر، وعزى نحوه للطبراني وابن عساكر والبخاري في التاريخ [(٢)].

وقد عزاه أيضًا للترمذي الحافظ المزي في (تحفة الأطراف) وبحث عنه الهيثمي فلم يجده عند الترمذي، وقال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه عثمان بن الضحاك وَثَّقه ابن حبان وضعفه أبو داود [(٣)].

وقال الإمام ابن كثير رحمه الله: (ثم يموت فيدفن - فيما قيل - في الحجرة النبوية عند رسول الله ﷺ وصاحبيه) وقد ورد في ذلك حديث ذكره ابن عساكر في آخر ترجمة المسيح عليه السلام في كتابه عن عائشة مرفوعًا أنه يدفن مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر في الحجرة النبوية، ولكن لا يصح إسناده، وقال أبو عيسى الترمذي: حدثنا زيد بن أخرم الطائي حدثنا قتيبة بن مسلم بن قتيبة حدثني أبو مودود المدني حدثنا عثمان بن الضحاك عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبيه عن جده قال: مكتوب في التوراة صفة محمد وعيسى ابن مريم عليهم السلام يدفن معه. قال أبو مودود: وقد بقي في البيت موضع قبر. ثم قال الترمذي: هذا حديث حسن، كذا قال والصواب الضحاك بن عثمان المدني، وقال البخاري: هذا الحديث لا يصح

= هـ.

(١) كما في قوله ﷺ: «لا تفضلوا بين الأنبياء» رواه البخاري ومسلم، وقوله ﷺ: «لا تخيروني على موسى» رواه البخاري، وقوله ﷺ: «ما ينبغي لأحد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى»رواه البخاري ومسلم، ولما قال له رجل: يا خير البرية. قال: «ذاك إبراهيم ...» رواه مسلم.

(٢) الإشاعة لأشراط الساعة للبرزنجي ص ١٤٦ ط. مكتبة المشهد الحسيني – القاهرة.

(٣) مجمع الزوائد ط. مكتبة القدسي (٨/ ٢٠٦).

عندي ولا يتابع عليه) أ. هـ[١].

ورَبْط هؤلاء النصارى بين المعراج وبين نزول المسيح عليه السلام لعله ما خطر ببال مسلم قط، والمسلمون أشد إجلالاً للمسيح ﷺ وأمه من النصارى، وهم أولى بهما من النصارى، فالمسلمون يُنَزِّهون المسيح عن دعواه الألوهية وهي دعوى فاجرة، وَيُنَزِّهُونه عن تخلّي الله عنه لأحقر الخلق اليهود ليبصقوا على وجهه ويهينوه ويصلبوه ويهزأوا به، ويقولون هو عيسى ابن مريم ولا والد له، وليس هو ابن يوسف النجار - على ما يُظَن عند النصارى -، ففي إنجيل لوقا (٣: ٢٣): (ولما ابتدأ يسوع كان له نحو ثلاثين سنة وهو على ما كان يُظَنّ ابن يوسف بن هالي...).

وهذا اتهام صريح بالزنا ولكن أنَّى يفهم هؤلاء؟!

وليُعْلَم أن رسول الله ﷺ لم ير ربه ليلة المعراج - على الصحيح من قَولي أهل العلم - للحديث الصحيح: «واعلموا أنكم لن تروا ربكم حتى تموتوا». ولقوله ﷺ: **«نور أَنَّى أراه»**، وانظر لذلك تفسير الحافظ ابن كثير لسورة النجم عند قوله الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴾.

وأما الحديث الثالث: فما يستطيعون ولا غيرهم من الناس أن يقولوا إن رسول الله ﷺ كان لَعَّاناً، ولا سَبَّاباً بل حُسن خلقه اعترف بها أعداؤه قديماً وحديثاً.

ومن أقواله ﷺ: **«لا ينبغي لِصِدِّيق أن يكون لَعَّاناً»**.

قال الإمام النووي رحمه الله: (وإنما قال ﷺ: **«لا ينبغي لصديق أن يكون لعاناً ولا يكون اللعانون شفعاء»** بصيغة التكثير، ولم يقل لاعناً واللاعنون، لأن هذا الذم في الحديث إنما هو لمن كَثُرَ منه اللعن لا لمرة ونحوها) أ. هـ[٢].

وقال ﷺ: **«لا يكون اللعَّانون شُفَعاء ولاشهداء يوم القيامة»** (رواه مسلم أيضاً).

وقال ﷺ: **«ليس المؤمن بالطَعَّان ولا اللَّعَّان ولا الفاحش ولا البذئ»** رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

وصيغة (فعَّال) تدل على الكثرة، فاللعَّان هو كثير اللعن للناس قال المناوي (**«ولا اللعان»**. أي الذي يكثر لعن الناس...)[٣].

فمن لعن مرة أو مرات لا يكون لعاناً لغةً، هذا أمر والأمر الآخر أن الحديث الرابع الذي

---

(١) البداية والنهاية (٢/ ١٢٠).

(٢) شرح صحيح مسلم (١٦/ ٢٢٥) ط. مؤسسة قرطبة.

(٣) فيض القدير ٥/ ٣٦٠.

ذكروه وفيه دعاء النبي ﷺ على المشركين، فقد كان هذا ثم نهاه ربه عن ذلك ففي صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يدعو على أحد أو يدعو لأحدٍ قنت بعد الركوع، فربما قال إذا قال: سمع الله لمن حمده: اللهم ربنا لك الحمد، اللهم أَنْجِ الوليد ابن الوليد، وسلمة بن عياش، وعياش بن أبي ربيعة، اللهم اشدد وطأتك على مُضَر، واجعلها سنين كَسِني يوسف، يجهر بذلك، وكان يقول في بعض صلاته في صلاة الفجر: «**اللهم العن فلانـًا وفلانـًا**».- لأحياء من العرب - حتى أنزل الله: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ الآية؛ وفي الصحيحين عن ابن عمر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الثانية من الفجر: «**اللهم العن فلانـًا وفلانـًا**». بعد ما يقول: «سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد». فأنزل الله تعالى: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ الآية.

وهذه الآية: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴾ [آل عمران ١٢٨]، قال عنها الشيخ السعدي رحمه الله: (لما أصيب ﷺ يوم أُحُد وكُسِرت رَباعيته وشُجّ في رأسه، جعل يقول: «كيف يفلح قوم شجوا وجه نبيهم وكسروا رباعيته: » فأنزل الله تعالى هذه الآية، وبَيَّن أن الأمر كله لله وأن الرسول ﷺ ليس له من الأمر شيء لأنه عبد من عبيد الله والجميع تحت عبودية ربهم، مُدَبَّرون لا مُدَبِّرون، وهؤلاء الذين دعوتَ عليهم أيها الرسول أو استبعدت فلاحهم وهدايتهم إن شاء الله تاب عليهم وَوَفَّقهم للدخول في الإسلام وقد فعل فإن أكثر أولئك هداهم الله فأسلموا وإن شاء عذبهم فإنهم ظالمون مستحقون لعقوبات الله وعذابه)[1].

ومع ذلك فإن هذا الحديث الذي فيه لعن المشركين له سبب ذكره البخاري في روايته والتي زعموا أنهم نقلوها، والحديث بتمامه، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: (بينما رسول الله ﷺ قائم يصلي عند الكعبة وجَمْعُ قريش في مجالسهم إذْ قال قائل منهم: ألا تنظرون إلى هذا المرائي؟ أيكم يقوم إلى جَزور آل فلان فيعمد إلى فَرْثها ودمها وسَلاها فيجئ به ثم يمهله حتى إذا سجد وضعه بين كتفيه؟ فانبعث أشقاهم فلما سجد رسول الله ﷺ وضعه بين كتفيه، وثبت النبي ﷺ ساجداً فضحكوا حتى مال بعضهم إلى بعض من الضحك، فانطلق مُنطلِقٌ إلى فاطمة - عليها السلام - وهي جويرية فأقبلت تَسعى وثبت النبي ﷺ حتى ألقته عنه وأقبلت عليهم تَسُبُّهم، فلما قضى رسول الله ﷺ الصلاة قال: «اللهم عليك بقريش، اللهم عليك بقريش، اللهم عليك بقريش، ثم سَمَّى: اللهم عليك بعمرو بن هشام، وعتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة،

(١) تيسير الكريم الرحمن ص ١١٤، ١١٥ .

والوليد بن عتبة، وأمية بن خلف، وعقبة بن أبي معيط، وعمارة بن الوليد»، قال عبد الله: فوالله لقد رأيتهم صَرْعَى يومَ بدر، ثم سُحبوا إلى القليب، قليب بدر ثم قال رسول الله ﷺ «**وأَتبِع أصحابَ القليب لعنة**» [(١)].

قال ابن حجر رحمه الله في فوائد الحديث: (وفيه حِلمه ﷺ عمن آذاه، ففي رواية الطيالسي عن شعبة في هذا الحديث أن ابن مسعود قال: (لم أره دعا عليهم إلا يومئذ) وإنما استحقوا الدعاء حينئذ لِمَا أقدموا عليه من الاستخفاف به حالَ عبادة ربه) [(٢)].

وقال: (وفيه جواز الدعاء على الظالم لكن قال بعضهم: محله ما إذا كان كافراً فأما المسلم فيستحب الاستغفار له والدعاء بالتوبة؛ ولو قيل: لا دلالة فيه على الدعاء على الكافر لَما كان بعيداً لاحتمال أن يكون اطلع ﷺ على أن المذكورين لا يؤمنون، والأَوْلَى أن يُدْعَى لكل حي بالهداية) [(٣)].

والأمر أوضح من أن يُعترض عليه، فليس من شأن النبي ﷺ ولا عادته أن يكون لَعَّانـًا ولم يُرْسَل ليلعن الناس ويسبهم، واللعن طرد من رحمة الله، ولكن أُرسل رحمة للخلق، وهذا لا ينافي أن يكون بعض الناس مستوجبـًا اللعنة ومستحقـًا السب؛ **وهذا يشبه ما حكاه هؤلاء النصارى عن المسيح** ﷺ أنه قال: [وأما أنا فأقول لكم إن كل من يغضب على أخيه باطلاً يكون مستوجب الحكم، ومن قال لأخيه رَقَا يكون مستوجب المجمع ومَنْ قال يا أحمق يكون مستوجب نار جهنم) [(٤)] فهذا نهي عن السب وبيان أن من يسب أخاه يستوجب نار جهنم، ومع ذلك ذكروا عن المسيح ﷺ أنه قال: [لكن ويل لكم أيها الكتبة والفريسون المراؤون لأنكم تغلقون ملكوت السماوات قدام الناس فلا تدخلون ولا تدعون الداخلين يدخلون) [(٥)].

وقال: [أيها الجهال والعميان أيما أعظم، الذهب أَمْ الهيكل الذي يُقَدِّس الذهب) [(٦)]

وقال: [أيها الجهال والعميان أيما أعظم القربان أم المذبح الذي يقدس القربان). [(٧)]

---

(١) صحيح البخاري - كتاب الصلاة - باب المرأة تطرح عن المصلى شيئـًا من الأذى، وفي كتاب الوضوء - باب إذا ألقى على ظهر المصلى قَذر أو جيفة لم يفسد عليه صلاته .

(٢) فتح الباري (١/ ٣٥٢) ط . دار المعرفة . بيروت.

(٣) فتح الباري (١/ ٣٥٢) ط . دار المعرفة بيروت .

(٤) إنجيل متى (٥/ ٢٢) .

(٥) متى (٢٣/ ١٣) .

(٦) متى (٢٣/ ١٧) .

(٧) متى (٢٣ / ١٩) .

وقال: [أيها الحيات أولاد الأفاعي كيف تهربون من دينونة جهنم)[١].

وهذا بولس رسولهم المعظم ومؤسس دينهم على الحقيقة، يقول: (لكن يقول قائل كيف يقام الأموات وبأي جسم يأتون. يا غبيّ الذي تزرعه لا يحيا إن لم يمت...).[٢]

وفي رسالته إلى غلاطية يقول: (أيها الغلاطيون الأغبياء مَنْ رقاكم حتى تذعنوا للحق....)[٣].

وهذا سبّ شديد، وكلام بولس عندهم من جملة الوحي، وهذا من باب إلزامهم بما عندهم، وإلا فقد أسلفنا الجواب عما قالوه، والحمد لله.

وأما الحديث الخامس الذي ذكروه: فالجواب عنه من وجهين:

الأول: أنه بهذه الزيادة التي ذكروها لا يصح، والحديث لم يُسنده البخاري في صحيحه، ولكن رواه معلقاً والمعلقات ليس لها حكم ولا قوة صحيح البخاري[٤]، وهذا معروف لمن يدري شيئاً من علم المصطلح، بل معلقات البخاري فيها ما هو ضعيف، وهذا الأثر منها فإنه من رواية الزهري مرسلاً والمرسل من أقسام الضعيف[٥]، والزهري من صغار التابعين وهذا يزيد مراسيله وَهَناً، قال النووي: (وأما قول الزهري وغيره من صغار التابعين: قال رسول الله ﷺ، فالمشهور عند من خصه[٦] بالتابعي أنه مرسل كالكبير، وقيل: ليس بمرسل بل منقطع)[٧].

وروى البيهقي عن يحيى بن سعيد قال: مرسل الزهري شر من مرسل غيره، لأنه حافظ وكلما قدر أن يُسَمّى سَمَّى، وإنما يترك مَنْ لا يَسْتَحب أن يسميه[٨].

قلت: وهذا سببٌ آخر يُضَعّف مراسيل الزهري خاصة.

قال العلامة المحدث الألباني رحمه الله عن هذه القصة (محاولة التردي من الجبل): (هذه

---

(١) متى (٢٣ / ٣٣).

(٢) رسالة بولس الأولى إلى أهل كورنثوس (١٥ / : ٣٦).

(٣) غلاطية ٣: ١.

(٤) ولما كانت التعاليق لا تدخل في شرط الصحيح ميز علماء التخريج ما يروى في الصحيحين أو أحدهما معلقاً بقولهم: رواه معلقاً أو تعليقاً .. أو علقه فلان حتى لا يتوهم أنه من جملة الصحيح المحكوم بصحته.

(٥) وقد نقلوا في كتابهم ص ٢٨، أن المرسل من أنواع الضعيف، وذكروا ص ٢٧، أن الضعيف ينقسم إلى أقسام وذكروا منها المرسل.

(٦) يعني خص (المرسل) في الاصطلاح.

(٧) تدريب الراوي شرح تقريب النواوي (١/ ١٩٦).

(٨) تدريب الراوي (١/ ٢٠٥).

الزيادة من قول الزهري، وهي **شاذة** تفرد بها معمر دون عقيل ويونس وهي مع ذلك مرسلة ومعضلة وليس لها إسناد محتج به) [١].

وذكر رحمه الله في كتابه (دفاع عن الحديث النبوي والسيرة في الرد على البوطي في كتابه فقه السيرة) أن هذه القصة ليست على شرط البخاري لأنها ليست بموصولة، ومع ذلك فهي لا تليق بالنبي ﷺ.

وقال ابن حجر رحمه الله: (وقوله هنا (فترة حتى حزن النبي ﷺ فيما بلغنا) هذا وما بعده من زيادة معمر على رواية عقيل ويونس، وصنيع المؤلف يوهم أنه داخل في رواية عقيل، وقد جرى على ذلك الحميدي في جمعه [٢] فساق الحديث إلى قوله (وفتر الوحي) ثم قال: انتهى حديث عقيل المفرد عن ابن شهاب إلى حيث ذكرنا، وزاد عنه البخاري في حديثه المقترن بمعمر عن الزهري فقال: (وفتر الوحي فترة حتى حزن) فساقه إلى آخره، والذي عندي أن هذه الزيادة خاصة برواية معمر، فقد أخرج طريقَ عقيل أبو نعيم في مستخرجه من طريق أبي زرعة الرازي عن يحيى بن بكير شيخ البخاري فيه في أول الكتاب بدونها، وأخرجه مقروناً هنا برواية معمر وبَيَّن أن اللفظ لمعمر وكذلك صرح الإسماعيلي أن الزيادة في رواية معمر، وأخرجه أحمد ومسلم والإسماعيلي وغيرهم وأبو نعيم أيضاً من طريق جمعٍ من أصحاب الليث بدونها.

ثم إن القائل (فيما بلغنا) هو الزهري، ومعنى الكلام أن في جملة ما وصل إلينا من خبر رسول الله ﷺ في هذه القصة، وهو من بلاغات الزهري وليس موصولاً ويحتمل أن يكون بلغه بالإسناد المذكور.

ووقع عند ابن مردويه في التفسير من طريق محمد بن كثير عن معمر بإسقاط قوله (فيما بلغنا) ولفظه: (فترة حزن النبي ﷺ منها حزناً غدا منه) إلى آخره، فصار كله مُدْرَجاً على رواية الزهري وعن عروة عن عائشة، والأول هو المعتمد) أ. هـ [٣].

والوجه الثاني: أنه على فرض صحة هذه القصة فيمكن توجيهها توجيهاً مقبولاً، فهذه القصة ذُكِرَت في حديث فترة الوحي، أي انقطاعه، وهذا كان في أول الأمر عندما جاءه الوحي لأول مرة، وذهبت معه خديجة رضي الله عنها إلى ابن عمها ورقة بن نوفل، ونص البخاري: (... ثم لم

---

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة حديث رقم ٤٨٥٨ .

(٢) يقصد كتابه (الجمع بين الصحيحين) .

(٣) فتح الباري (١٢/ ٣٦٠،٣٥٩) . ط . دار المعرفة بيروت .

ينشب ورقة أن توفى وفتر الوحي فترة حتى حزن النبي ﷺ - فيما بلغنا - حزنـاً غدا منه مراراً كي يتردى من رؤوس شواهق الجبال فكلما أوفى بذورة جبل لكي يلقي منه نفسه تَبَّدى له جبريل فقال: يا محمد إنك رسول الله حقـًا، فيسكن لذلك جأشه وتقر نفسه فيرجع).

ففترة الوحي كانت بعد موت ورقة، وموته كان بعد بدء الوحي، والحزن كان لأجل انقطاع الوحي، فتأمل.

قال ابن حجر رحمه الله (قال الإسماعيلي: مَوَّه بعضُ الطاعنين على المحدثين فقال: كيف يجوز لنبي أن يرتاب في نبوته حتى يرجع إلى ورقة ويشكو لخديجة ما يخشاه، حتى يوفي بذروة جبل ليلقي منها نفسه على ما جاء في رواية معمر؟ قال: ولئن جاز أن يرتاب مع معاينة النازل عليه من ربه فكيف ينكر على مَنْ ارتاب فيما جاءه مع عدم المعاينة؟

قال: والجواب، أن عادة الله جرت بأن الأمر الجليل إذا قضى بإيصاله إلى الخلق أن يتقدمه ترشيح [1] وتأسيس، فكان ما يراه النبي ﷺ من الرؤيا الصادقة ومحبة الخلوة والتعبد من ذلك، فلما فَجِئَهُ الملَك فَجِئَهُ بغتةً أمرٌ خالف العادة والمألوف فنفر طبعه البشري منه وهالَهُ ذلك ولم يتمكن من التأمل في تلك الحال، لأن النبوة لا تزيل طباع البشرية كلها، فلا يُتَعَجَّبُ أن يجزع مما لم يألفه وينفر طبعه منه حتى إذا تدرج عليه وألفه استمر عليه، فلذلك رجع إلى أهله التي ألف تأنيسها له فأعلمها بما وقع له، فهوَّنت عليه خشيته بما عرفته من أخلاقه الكريمة وطريقته الحسنة، فأرادت الاستظهار بمسيرها به إلى ورقة لمعرفتها بصدقه ومعرفته وقراءته الكتب القديمة، فلما سمع كلامه أيقن بالحق واعترف به، ثم كان من مقدمات تأسيس النبوة فترة الوحي ليتدرج فيه ويمرن عليه فشق عليه فتوره إذْ لم يكن خوطب عن الله بَعْدُ أنك رسول الله ومبعوث إلى عباده فأشفق أن يكون ذلك أمر بُدِئ به ثم لم يُرَد استتمامه [2] فحزن لذلك، حتى تدرج على احتمال أعباء النبوة والصبر على ثِقَلِ ما يَرِدُ عليه، فتح الله له من أمره بما فتح)[3].

وقال الإسماعيلي أيضـاً فيما حكاه عنه ابن حجر رحمهما الله: (وأما إرادته إلقاء نفسه من

(١) الترشيح: التأهيل، قال في مختار الصحاح: يقال يُرَشَّح فلان للوزارة أي يُرَبَّى لها ويؤهل .

(٢)هذه اللفظة تصحفت في(فتح الباري) طبعة السلفية، وطبعة دار المعرفة -بيروت إلى (استفهامه) ولا معنى لها هنا، وصوابها (استتمامه) أي إتمامه، كما في (سبل الهدي والرشاد في سيرة خير العباد) للصالحي جـ ٢ ص ٣٦٨ ط. المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، نقلاً عن الفتح، وقد ذكر أنه طَالَعَ نسخةً من (الفتح) بخط الحافظ ابن حجر نفسه.

(٣) فتح الباري (١٢/ ٣٦٠) ط . دار المعرفة .

رؤوس الجبال بعدما نُبِّئَ فَلِضَعْف قوته عن تحمل ما حُمّله من أعباء النبوة وخوفاً مما يحصل له من القيام بها من مباينة الخلق جميعاً، كما يطلب الرجل الراحة من غَمٍّ يناله في العاجل بما يكون فيه زواله عنه ولو أفضى إلى إهلاك نفسه عاجلاً، حتى إذا تفكر فيما في صبره على ذلك من العُقبى المحمودة صبر واستقرت نفسه.

قلت [١]: أما الإرادة المذكورة في الزيادة الأولى ففي صريح الخبر أنها كانت حزناً على ما فاته من الأمر الذي بشره به ورقة، وأما الإرادة الثانية بعد أن تَبَدّى له جبريل وقال: إنك رسول الله حقاً، فيحتمل ما قاله، والذي يظهر لي أنه بمعنى الذي قبله، وأما المعنى الذي ذكره الإسماعيلي فوقع قبل ذلك في ابتداء مجيء جبريل، ويمكن أن يؤخذ مما أخرجه الطبري من طريق النعمان بن راشد عن ابن شهاب فذكر نحو حديث الباب وفيه: «**فقال لي يا محمد أنت رسول الله حقاً، قال: فلقد هممت أن أطرح نفسي من حالق جبل**». - أي من علوه -) [٢].

ثم العجب من هؤلاء النصارى الذين لا يفهمون كيف يهم نبي بالانتحار - حسب تعبيرهم - ومع ذلك تقبل عقولهم أن يبكي خالقُ السماوات والأرض جزعاً من مخلوق، سبحانه وتعالى عما يقولون علواً كبيراً، فانظر إلى ما ذكروه عن المسيح ﷺ وهو ربهم وإلههم وخالقهم كما يفترون: (ثم أخذ معه بطرس وابني زبدي وابتدأ يحزن ويكتئب فقال لهم: نفسي حزينة جداً حتى الموت. امكثوا ههنا واسهروا معي، ثم تقدم قليلاً وخَرَّ على وجهه وكان يصلي قائلاً: يا أبتاه إن أمكن فلتعبر عني هذه الكأس» [٣].

(ونحو الساعة التاسعة صرخ يسوع بصوت عظيم قائلً: إيلي إيلي لما شبقتني أي إلهي إلهي لماذا تركتني» [٤].

فانظر إلى إله مزعوم يبكي ويحزن ويصرخ خوفاً من الصلب ويطلب من إلهه (!)، أن يُجيز عنه هذه الكأس ويعبرها عنه إن أمكنه (!) وتقبل عقولهم هذا الهراء ويعترضون على المسلمين بأمرٍ يمكن حمله - إن صح - على محمل لا يعارض عقلاً ولا نقلاً.

ونتكلم الآن بعون الملك عن تعليقهم على هذه الأحاديث: فأما كلامهم عن أمية النبي ﷺ وعلاقته بأديان (!) الجزيرة قبل الإسلام، فقد سبق الكلام حول هذين الأمرين في آخر الفصل الحادي عشر.

---

(١) القائل هو ابن حجر رحمه الله .

(٢) فتح الباري (١٢/ ٣٦٠/ ٣٦١) . ط . دار المعرفة . بيروت .

(٣) متى (٢٦: ٣٧-٣٩) .

(٤) متى (٢٧/ ٤٦) .

وأما عن مسألة المعجزات فههنا أمر ينبغي التفطن له وهو أن هؤلاء النصارى لا ينكرون معجزات الأنبياء، فمن اعتقد أن محمداً ﷺ رسولُ الله فليس بغريب عقلاً أن يعتقد بوجود معجزات له، ولو كان هؤلاء النصارى يعقلون لَما ناقشوا المسلمين في فروع دينهم، ولناقشوهم في الأصول فإذا ثبت أن محمداً رسول الله فلا عجب أن تكون له معجزات؛ ونحن لا ننكر معجزات المسيح عيسى ابن مريم ﷺ بل نعرف منها أكثر مما يعرف النصارى وهذا لإيماننا بنبوة المسيح ﷺ.

وأما ما ذكروه من تكليم الغزالة للنبي ﷺ، فلا يصح سنده، وقد ضَعَّفَ القصة البيهقيُّ وابن كثير، وقال العجلوني: حديث الغزالة اشتهر على الألسنة وفي المدائح النبوية وليس له – كما قال ابن كثير – أصل، ومَن نسبه إلى النبي ﷺ فقد كذب [١].

وحديث الضب، قال المزي: لا يصح إسناداً ولا متناً وهو مطعون فيه وقيل إنه موضوع؛ وضعفه ابن كثير والبيهقي من قبله، وقصة يعفور وكلامه وأنه كان يرسله لأصحابه ليناديهم، قال ابن كثير رحمه الله: وقد أنكره غير واحد من الحفاظ الكبار [٢].

قلت: وقد ذكره ابن الجوزي في (الموضوعات) وقال: هذا حديث موضوع فلعن الله واضعه فإنه لم يقصد إلا القدح في الإسلام والاستهزاء به.

قلت: ومعجزات رسول الله ﷺ كثيرة وفيرة وعلى رأسها القرآن الكريم، فلا نحتاج للكذب على رسول الله ﷺ لإثبات أشياء لم تكن [٣].

وقد سبق كلامنا عن بقية تعليقاتهم السخيفة، فالحمد لله.

*** ثم قالوا:**

(ب) فضائل قريش والقبائل:

١ – عن جابر بن سمرة قال: سمعت رسول الله يقول: «**لا يزال هذا الإسلام عزيزاً إلى اثني عشر خليفة، كلهم من قريش**». وفي رواية: «**لا يزال هذا الدين قائمـًا حتى تقوم الساعة أو يقوم عليهم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش**».

٢ – عن أبي هريرة قال: قال رسول الله: «**المُلْك في قريش والقضاء في الأنصار والأذان في**

---

(١) وانظر (تمييز الطيب من الخبيث) لابن الدَّيْبَع ص ١٠٠، ط . مكتبة الساعي القاهرة . و(المصنوع في معرفة الحديث الموضوع) للعلامة القاري ط . مؤسسة الرسالة ص ٨٠ . و(كشف الخفاء) للعجلوني (١/ ٣٦٤) ط . دار التراث .

(٢) البداية والنهاية (٦/ ١٠-١٢) و(شمائل الرسول) لابن كثير ص ٢٥٧ ط . دار ابن خلدون .

(٣) انظر لذلك مثلاً الباب الرابع من القسم الأول من كتاب (الشفا) للقاضي عياض.

الحبشة والأمانة في الأزد (اليمن)».

٣- عن ابن عباس قال: قال رسول الله: «**أحبوا العرب لثلاث، لأني عربي والقرآن عربي وكلام أهل الجنة عربي**» وقد قال الألباني بوضعه.

وللتعليق نقول: إذا كان الله قد بعث محمداً نبيـًا، فلماذا كان يقوم بتقسيمات هي محض مُلْك وإمارة ولماذا لم يلتزم بقوله: «**لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى**»؟. ثم ما ذنب من لا يعرف العربية؟ وهل تَحَّول الله إلى إله إقليمي للعرب فقط؟ أم يجب على العالم كله أن يتعلم العربية ليعرف الله؟) . أهـ. ص ١١٠ -١١١.

والجواب بعون ربنا تبارك وتعالى:

أما الحديث الأول: فليس فيه تفضيل لقريش على غيرهم، وإن كانوا أفضل لأدلة أخرى غير هذا الحديث، وليس فيه أن قريشـًا تختص بالإمامة والخلافة - وإن كان ثمت أدلة أخرى على ذلك -، وإنما هذا الحديث الذي ذكروه وعزوه للترمذي وهو في الصحيحين، هذا الحديث إخبار عن واقع مستقبل وهو من معجزات النبي ﷺ وقد وقع كما أخبر النبي ﷺ، ولكن هؤلاء العميان لا يرون فيه إلا أنه تفضيل لقريش على سائر البشر، وكون النبي ﷺ يذكر فضل قريش فلا يعني أن الفضل مختص بهم (بل المراد أن كونه قرشيـًا من أسباب الفضل والتقدم، كما أن من أسباب الفضل والتقدم: الورع والفقه والقراءة والسنة وغيرها، فالمستويان في جميع الخصال إذا اختص أحدهما بخصلة منها دون صاحبه ترجح عليه) [(١)].

وقد روى البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**هلكة أمتي على يدي غِلْمة من قريش**». وفي لفظ أحمد: «**إن فساد أمتي على يدي غلمة سفهاء من قريش**».

قال ابن حجر: (والمراد أنهم يهلكون الناس بسبب طلبهم الملك والقتال لأجله فتفسد أحوال الناس ويكثر الخبط بتوالي الفتن، وقد وقع الأمر كما أخبر ﷺ) [(٢)].

فهذا أيضـًا إخبار بالواقع ولا يعم كل قريش ولا يدل على تنقصهم وإنما فيه ذم هؤلاء الغلمان السفهاء.

وأما أن أمر الخلافة في قريش فهو مُقَيَّدٌ بإقامتهم الدين ففي صحيح البخاري - كتاب الأحكام - باب الأمراء من قريش: «**إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلا كبه الله في النار على وجهه، ما أقاموا الدين**».

---

(١) فتح الباري (١٣/ ١١٩) ط. دار المعرفة بيروت.

(٢) فتح الباري (١٣ / ١٠) ط. دار المعرفة.

قال ابن جحر: (قوله «**ما أقاموا الدين**». أي مدة إقامتهم أمور الدين) [(١)].

وأما الحديث الثاني: الذي عزوه كذباً للبخاري، فقد رواه أحمد بإسناد صحيح(كما في السلسلة الصحيحة للعلامة الألباني برقم ١٠٨٤)، والترمذي مرفوعاً وموقوفاً ورجح الترمذي وقفه على أبي هريرة من كلامه.

ثم لو تدبرنا هذا الكلام لوجدنا أبا هريرة ﵁ يحكي واقعاً وهو أن الملك في قريش، والقضاء في الأنصار لأن أكثر فقهاء الصحابة منهم، والأذان في الحبشة إذْ مُقَدَّم المؤذنين بلال ﵁ وهو حبشي وهكذا، ولو سئل هؤلاء الأغبياء الذين زعموا أن هذا تقسيم وتوزيع عن معنى (والأمانة في الأزد) هل توزع الأمانة؟!، وهل المعنى أن غير اليمنيين (الأزد) ينبغي أن يكونوا خونة؟! لأن الأمانة من نصيب الأزد وحدهم! فبماذا يجيبون؟! وهل زعم أحد من المسلمين أن الأذان لا يكون إلا لحبشي؟!

وكما قيل: (إن توضيح الواضحات من أعسر المشكلات).

والحديث الثالث: مكذوب على النبي ﷺ وانظر إلى قولهم: (وقد قال الألباني بوضعه) ثم تعليقهم عليه كأنه ثابت صحيح؛ وتذكر كذبهم في المقدمة ص ١٠ حين قالوا: (اخترنا في بحثنا هذا ألا نكتب إلا ما يعترف به المسلمون ما عدا بعض الأحاديث الموضوعة عن شخصية المسيح التي ذكرناها لشيوعها بين عامة المسلمين).

ولكن هؤلاء يدلسون على القراء ويعرفون جهل النصارى الذين يقرءون هذه الكتب والحديث حكم بوضعه أيضاً ابن الجوزي وأبو حاتم والعقيلي [(٢)].

وعجبٌ قولهم: (إذا كان الله قد بعث محمداً نبياً، فلماذا كان يقوم بتقسيمات هي محض مُلْك وإمارة؟).

فهل هذا ينافي نبوته ﷺ؟! ألم يكن سليمان وداود عليهما السلام ملوكاً وهم أنبياء؟!، والنبي ﷺ جاء بشريعة كاملة، ومنهاج كامل للحياة ينظم كل أمر من أمورها صَغُر أو كَبُر في حياة الناس والمجتمعات والأمم، والسياسة عندنا من الدين، وليس في الإسلام (أعطِ ما لقيصر لقيصر وما لله لله) بل الأمر كله لله وقيصر عبد من عبيدالله، والله هو الملِك، ﴿ **أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ** ﴾ [الأعراف: ٥٤].

وأما قولهم: (ولماذا لم يلتزم بقوله: «**لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى**»).

---

(١) فتح الباري (١٣/ ١١٦) . ط . دار المعرفة .

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة رقم ١٦٠ جـ١ ص ١٩٢ ط . المكتب الإسلامي الرابعة ١٣٩٨ هـ .

فأين فيما ذكروا تفضيل كل عربي على كل عجمي؟ وهل يعتقد المسلمون أن الله يحابي العرب؟! وهل الحبشة من العرب؟

وهل توجيه الخطاب لبني إسرائيل في كتبهم فيه تنقص لغيرهم؟!

إن النبي ﷺ قال لابنته «يا فاطمة بنت محمد اعملي فإني لا أغني عنك من الله شيئًا» (١)، وقال ﷺ: «**لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعتُ يدها**» (٢)، وقال ﷺ: **ومَنْ بَطَّأ به عمله لم يسرع به نسبه**» (٣).

وهل كان وجود النبوة في بني إسرائيل عصبيةً وظلمـًا لباقي البشر؟!

إنه محضُ اختيار من الله العليم الحكيم، والله سبحانه ﴿ لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴾ [سورة الأنبياء: ٢٣]؛ يجعل النبوة في بني إسرائيل ثم ينقلها إلى العرب، هذا محض فضل منه سبحانه وله سبحانه الحكمة البالغة و﴿ ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ ﴾ [سورة الأنعام: ١٢٤]، ﴿ وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [سورة القصص: ٦٨].

وانظر إلى قولهم: (ثم ما ذنب من لا يعرف العربية...) إلى آخر هذيانهم.

وأين هذا الذنب المزعوم؟!

ولو سألناهم بنفس طريقتهم: عندما نزلت التوراة بالعبرانية - وهي الآن لغة شبه ميتة - فما ذنب غير العبرانيين؟! وهل تحول الله إلى إله خاص بهم؟! وهل يجب أن يتكلم العالم كله العبرانية ويتعلمها؟! فجوابهم هو جوابنا.

إن الله شاء وقدَّر، ولا رادَّ لفضله أن تكون اللغة العربية هي لغة كتابه الأخير إلى البشر، فيجب على كل الخلق تعلم هذه اللغة قدر استطاعتهم ليؤدوا صلاتهم ويقرءوا كلام ربهم، وكثير هم المسلمون من غير العرب بل أكثر المسلمين من غير العرب وما سمعنا مَن يشكو من هذا الأمر ولكنه الحسد والغيظ ﴿ وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءً ﴾ [سورة النساء: ٨٩].

وليعلم هؤلاء أن رسول الله ﷺ لم يكن يُرَغِّبُ قريشـًا ولا غيرها في طلب الإمارة بل حَذَّر منها، فهي فتنة قَلَّ من ينجو منها؛ فعن عبد الرحمن بن سمرة أن رسول الله ﷺ قال «لا تسأل الإمارة» (رواه مسلم)، وفي صحيح مسلم أيضـًا عن أبي ذر رضي الله عنه أنه قال: (يا رسول الله، ألا

(١) الحديث متفق عليه من حديث عائشة رضي الله عنها، وأوله: «أتشفع في حد من حدود الله».

(٢) متفق عليه.

(٣) رواه مسلم عن أبي هريرة في حديث طويل أوله: «من نَفَّسَ عن مؤمن كربة ...». وآخره «ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه».

تستعملني؟ قال: فضرب بيده على منكبي ثم قال: «يا أبا ذر إنك ضعيف وإنها أمانة وإنها يوم القيامة خزي وندامة، إلا مَنْ أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها»، و قال ﷺ: «لَيودَّنَّ رجلٌ أنه خرَّ من عند الثريا، وأنه لم يَلِ من أمر الناس شيئا» رواه الحاكم من حديث أبي هريرة، وحسنه الألباني.

ولا بد هنا من زيادة بيان لمسألة التفرقة العنصرية التي ادَّعوها على دين الله عز وجل فنقول بعون الله: التفرقة العنصرية بين الإسلام والنصرانية: وقد قُلت (النصرانية) تبرئةً للسيد المسيح ﷺ ولدين الله الذي جاء به من كل ما نذكره من تفرقة بين الناس على أساس اللون أو العِرق أو الجنس.

في الإسلام: يقول الله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَـٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [الحجرات: ١٣].

قال الإمام ابن كثير رحمه الله: (... فجميع الناس في الشرف بالنسبة الطينية إلى آدم وحواء عليهما السلام سواء وإنما يتفاضلون بالأمور الدينية وهي طاعة الله تعالى ومتابعة رسول الله ﷺ) [١].

وقال رحمه الله: (وقوله: ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ﴾ أي إنما تتفاضلون عند الله تعالى بالتقوى لا بالأحساب) [٢].

وكما وردت أحاديث وآثار في مدح العرب وقريش خاصة كذلك وردت أحاديث في فضل القبط [٣] والفرس، فعن أبي ذر - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «**إنكم ستفتحون أرضًا يُذْكَر فيها القيراط فاستوصوا بأهلها خيراً فإن لهم ذمة ورحمًا**» (رواه مسلم).

وفي رواية: «**إنكم ستفتحون مصر وهي أرض يُسَمَّى فيها القيراط** [٤] **فإذا فتحتموها فأحسنوا إلى أهلها فإن لهم ذمةً ورحمًا**». وهؤلاء المصريون (القبط) لم يكونوا عربًا.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**لو كان الدين عند الثريا لذهب به رجل من فارس أو قال من أبناء فارس حتى يتناوله**» (رواه مسلم)، وفي صحيح مسلم أيضًا عن أبي هريرة

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٤ / ٢١٧) دار مصر للطباعة .

(٢) تفسير القرآن العظيم (٤ / ٢١٧) دار مصر للطباعة .

(٣) القبط هم المصريون سواء أكانوا مسلمين أو نصارى، فالقبط جنس كالعرب والفرس وليس دينًا، ولم تكن مصر قبل الإسلام نصرانية بل كان يغلب عليها عبادة الأوثان من الأصنام وعجل أبيس والشمس وغير ذلك، وكان النصارى مستضعفين مضطهدين على أيدي الرومان المحتلين .

(٤) القيراط هو سُدُس الدرهم .

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: كنا جلوساً عند النبي ﷺ إذْ نزلت عليه سورة الجمعة فلما قرأ: «**وآخرين منهم لما يلحقوا بهم**» قال رجل: مَنْ هؤلاء يا رسول الله؟ فلم يراجعه النبي ﷺ حتى سأله مرة أو مرتين أو ثلاثاً، قال: وفينا سلمان الفارسي قال: فوضع النبي ﷺ يده على سلمان ثم قال: «**لو كان الإيمان عند الثريا لناله رجال من هؤلاء**».

فالفيصل في الحكم على الناس إنما هو الإيمان والعمل الصالح، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**ومن بطأ به عمله لم يُسرع به نسبه**» (رواه مسلم).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: (وكذلك العجم – وهم مَنْ سوى العرب من الفرس والروم والترك والبربر والحبشة وغيرهم ينقسمون إلى المؤمن والكافر والبر والفاجر... قال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَـٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [الحجرات ١٣]، وقال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «إن الله قد أذهب عنكم عُبيَّة الجاهلية وفخرها بالآباء، مؤمن تقيّ وفاجر شقيّ، أنتم بنو آدم وآدم من تراب».

وفي حديث آخر بإسناد صحيح من حديث سعد الجريري عن أبي نَضْرة: حدثني أو قال حدثنا مَنْ شهد خطبة النبي ﷺ بمني في وسط أيام التشريق وهو على بعير فقال: «**يا أيها الناس ألا إن ربكم عز وجل واحد، ألا وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على عجمي ألا لا فضل لأسود على أحمر إلا بالتقوى، ألا قد بَلَّغْتُ؟ قالوا: نعم، قال: ليبلغ الشاهدُ الغائبَ**».

وروي هذا الحديث عن أبي نضرة عن جابر، وفي الصحيحين عن عمرو بن العاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: «**إن بني فلان ليسوا لي بأولياء إنما وليي الله وصالحو المؤمنين**»، فأخبر ﷺ عن بطن قريب النسب أنهم ليسوا بمجرد النسب أولياءه إنما وليه الله وصالحو المؤمنين من جميع الأصناف).

ثم ذكر رحمه الله ما ورد في فضل أبناء فارس ثم قال: (وكذلك في سائر أصناف العجم من الحبشة والروم والترك وغيرهم سابقون في الإيمان والدين لا يُحْصَوْنَ كثرةً على ما هو معروف عند العلماء، إذْ الفضل الحقيقي هو اتباع ما بعث الله به محمداً ﷺ من الإيمان والعلم باطناً وظاهراً فكل مَنْ كان فيه أَمْكن كان أفضل، والفضل إنما هو بالأسماء المحمودة في الكتاب والسنة مثل الإسلام والإيمان والبر والتقوى والعلم والعمل الصالح والإحسان ونحو ذلك لا بمجرد كون الإنسان عربياً أو عجمياً أو أسود أو أبيض ولا بكونه قروياً أو بدوياً) أ. هـ[1].

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ص ١٤٢-١٤٥ ط.دار المدني ١٤٠٦ هـ.

ومن المعلوم أن ثبوت الفضل في الجملة لجنس العرب لا يعني تفضيل كل فرد عربي على كل فرد من غير العرب، يقول شيخ الإسلام رحمه الله: (لأن فضل الجنس لا يستلزم فضل الشخص كما قدمناه، فَرُبَّ حبشي أفضل عند الله من جمهور قريش) . أهـ. (١)

وهذا الأمر لا يجهله أحد وهو أن الإسلام لا يفرق بين الناس على أي أساس من اللون والعرق والجنس وإنما العبرة بالتقوى، وإنما طَوَّلَتُ الكلام عليه لبيان جهل هؤلاء ولئلا يغتر بكلامهم غير المسلمين وخاصة من أهل دينهم، وصدق الشاعر في قوله:

وإذا أراد اللهُ نشرَ فضيلةٍ طُوِيَتْ ... أتاحَ لها لسانَ حَسُودِ

والمساواة بين الناس في الإسلام كانت مثار تَعجُّب النصارى أنفسهم إذْ أن الكنائس عندهم بها أماكن لكبار القوم وأماكن أخرى لذوي المهن الحقيرة، ويوجد في بلاد الغرب وجنوب أفريقيا وغيرها كنائس للسود خاصة وأخرى للبيض، وغالب ظني أن النصارى لا يجتمع السود منهم مع البيض في كنيسة واحدة إلا في بلاد المسلمين حيث تعلموا ذلك منهم.

وهذه المستشرقة الألمانية المعروفة زيغريد هونكه تقول: (وأروقة المسجد لا تعرف رواقاً رئيسياً وآخر فرعياً أو جانبياً كما هي الحال في الكنائس، وهي لا تعرف مذبحاً، وتنكر كل ذلك إنكارها لتقديم طبقة مباركة كهنوتية على غيرها من الناس، فالقبلة ليست كالمذبح فهي لا تحمل أي معنى أو مضمون سوى تحديد اتجاه المصلين والصلاة للجميع على قدم المساواة، فيقف العالِم بجوار السَّقَّاء، وقائد الجيش بجوار الجندي، والإمام بملابسه العادية لا يميزه شيء عن الآخرين، يركع مع ماسح الأحذية، فالكل سواسية كأسنان الْمُشْطِ، وقد كان هذا الأساسُ الديمقراطيُّ للإسلام هو الذي جعل المساجد تتسع ولا ترتفع لتضمَّ مزيداً من الأروقة للمؤمنين المتساوين في الحقوق والواجبات) (٢) . أهـ.

في النصرانية: في إنجيل متي، الإصحاح الخامس عشر: (ثم خرج يسوع من هناك وانصرف إلى نواحي صُور وصَيداء وإذا امرأة كنعانية خارجة من تلك التخوم صرخت إليه قائلة: ارحمني يا سيد يا ابن داود. ابنتي مجنونة جداً فلم يُجِبْها بكلمة. فتقدم تلاميذه وطلبوا إليه قائلين: اصرفها لأنها تصيح وراءنا. فأجاب وقال لم أُرْسَل إلا إلى خراف بيت إسرائيل الضالة فأتت وسجدت له قائلة: يا سيد أَعِنّي فأجاب وقال: ليس حسناً أن يؤخذ خبز البنين وُيْطَرحُ للكلاب. فقالت نعم يا سيد والكلاب أيضاً تأكل من الفُتات الذي يسقط من مائدة أربابها.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ص ١٦٣ .

(٢) شمس العرب تسطع على الغرب . زيغريد هونكه ط . دار الجيل (الثامنة) ص ٤٧٩ .

حنيئذٍ أجاب يسوع وقال لها: يا امرأة عظيمٌ إيمانُكِ ليكن كما تريدين فَشُفِيت ابنتها من تلك الساعة)[١]. فانظر إلى طرد هذه المرأة التي تطلب المعونة وتذل نفسها وهي محتاجة، تُطرد وتُشَبّه بالكلاب وهذا سَبٌّ شديد واحتقار، لا لشيء إلا لمجرد أنها **كنعانية**، وهذه عقيدة اليهود والنصارى أن الكنعانيين ينبغي أن يكون عبيداً لأولاد سام، وهذا بسبب ما نسبوه إلى كنعان من أنه رأى عورة أبيه نوح (فقال: ملعون كنعان. عَبْدَ العبيد يكون لإخوته. وقال: مبارك الرب **إله سام** وليكن كنعان عبداً لهم. ليفتح الله ليافث فيسكن في مساكن سام وليكن كنعان عبداً لهم[٢]، وقد وَرَّثوا لعنة كنعان لذريته على طريقتهم في توريث الخطيئة لعنهم الله، وانظر إلى لفظة (إله سام) أَلَهُ إله ولكنعان إلهٌ آخر؟**!**

ويقول بولس (المؤسس الحقيقي لدين النصارى): (لكن ماذا يقول الكتاب اطرد الجارية وابنها لأنه لا يرث ابن الجارية مع ابن الحرة. إذاً أيها الأخوة لسنا أولاد جارية بل أولاد حرة)[٣].

فأين هذا من تسمية النبي ﷺ للعبيد (إخوانـًا) والوصاية بهم والنهي عن تحميلهم فوق طاقتهم، حتى الألفاظ التي فيها تحقير لهم نهى عنها، ففي صحيح البخاري (باب كراهية التطاول على الرقيق)، وقد ذكر تحته حديث: «**لا يقل أحدكم: أَطْعِمْ ربك، وضّئ ربك، اسقِ ربك، وليقل سيدي مولاي، ولا يقل أحدكم عبدي أَمَتي ولكنْ فتاي وفتاتي وغلامي**».

ويرشد الرسول ﷺ إلى مراعاة أحاسيس هؤلاء الأرِقَاء فيقول: «إذا أتى أحدَكم خادِمُه بطعامه فإن لم يُجْلِسْه معه فليناوله لقمةً أو لقمتين أو أكلة أو أكلتين فإنه وَلِيَ علاجه» (رواه البخاري) أي أنه هو الذي تولى تجهيز الطعام وإحضاره. وانظر إلى هذا الحديث العظيم الذي جمع بين التحذير من التفرقة على أساس اللون أو الرق والحرية وبيان حقوق الرقيق، فعن أبي ذر رضي الله عنه قال: سابَبْتُ رجلاً فَعَيَّرته بأمه[٤] فقال لي النبي ﷺ: «**يا أبا ذر أعيرته بأمه؟ إنك امرؤ فيك جاهلية، إخوانكم خَوَلُكم، جعلهم الله تحت أيدكم فَمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وَليُلْبِسْه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإنْ كلفتموهم فأعينوهم**» (رواه البخاري)، ومعنى خولكم: عبيدكم وخَدَمكم.

وانظر إلى نظرة كتابهم إلي غير اليهود (الأجانب): (وكل أجنبي لا يأكل قدساً نزيل كاهن

---

(١) متى (١٥/ ٢١/ ٢٨).

(٢) سفر التكوين (٩: ١٨ - ٢٧).

(٣) رسالة بولس إلى أهل غلاطية ٤: ٣٠ - ٣١.

(٤) قال له: يا ابن السوداء كما في رواية أخرى.

وأجيره لا يأكلون قدساً لكن إذا اشترى كاهن أحداً شراءَ فضة فهو يأكل منه والمولود في بيته هما يأكلان من طعامه وإذا صارت ابنة الكاهن لرجل أجنبي لا تأكل من رفيعة الأقداس، وأما ابنة كاهن قد صارت أرملة أو مطلقة ولم يكن لها نسل ورجعت إلى بيت أبيها كما في صباها فتأكل من طعام أبيها لكن كل أجنبي لا يأكل منه) (١).

فأنت ترى أن غير اليهودي نجس وأكله من طعام الكاهن ينجسه! بل وتسري هذه النجاسة منه إلى بنت الكاهن التي تزوجت منه، كل هذا لأنه غير يهودي!

ومن نظر في سفر التثنية – الإصحاح السابع كله يرى أن الكرامة والعزة والقداسة والحب والبركة والنصر عند الله إنما هي أمور خاصة ببني إسرائيل، ويلخص ذلك كاتبُ السفر في قوله: (لأنك أنت شعب مقدس للرب إلهك. إياك قد اختار الرب إلهك لتكون له شعباً أخص من جميع الشعوب الذين على وجه الأرض) (٢)، وبناء على ذلك يعتقد اليهود الأنجاس أنهم شعب الله المختار، لعنهم الله.

وفي سفر التثنية أيضاً: (لا تُقرض أخاك بربا ربا فضة أو ربا طعام أو ربا شيء مما يُقْرَضُ بربا. للأجنبي تقرض بربا ولكن لأخيك لا تقرض بربا لكي يباركك الرب إلهك....) (٣).

ووازن بين هذا وبين الإسلام دين الله عز وجل الذي يقول: ﴿ ... وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا۟ ۘ وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [سورة المائدة: ٢] ويقول سبحانه: ﴿... وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [سورة المائدة: ٨]، ففي دين الله الربا محرم مع جميع الخلق مؤمنهم وكافرهم، والظلم والعدوان محرم مع المؤمن والكافر.

وهذا غيض من فيض مما في كتابهم (٤)، ومع ذلك يتعامَون عن سَوءاتهم كما عَمُوا من قبل عن محاسن الإسلام ورأوها عيوباً، وصدق ربنا: ﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَآ أَوْ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا ۖ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَـٰرُ وَلَـٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ ﴾ [سورة الحج: ٤٦].

---

(١) سفر اللاويين ٢٢: ١٠ – ١٣.

(٢) سفر التثنية ٧: ٦.

(٣) تثنية ٢٣: ٢٩ – ٢٠.

(٤) وانظر للاستزادة الفصل السادس من كتاب (الإسلام في مواجهة الاستشراق العالمي) للدكتور عبد العظيم المطعني ط. دار الوفاء بالمنصورة (الأولى ١٤٠٧) ص ٢٢١ ـ ٢٤٩، فقد عقد هذا الفصل تحت عنوان (الإنسان في التوراة).

وقالوا:

(ج) فضائل الصحابة :

أول ما يلفت نظرنا في هذا الباب حديثُ أنس عن النبي قال: «**مثل أصحابي في أمتي كالملح في الطعام، لا يصلح الطعام إلا بالملح**» وهذا الحديث وحديث آخر يقول: «**أصحابي كالنجوم بأيهم أقتديم اهتديتم**» يوضحان رأينا السابق في فصل (أمية محمد) من أنه كان ملماً ببعض ما في الإنجيل لأنه نقل قول المسيح (أنتم ملح الأرض أنتم نور العالم)). أ هـ. صـ١١١.

والجواب عن هذا بعون الله تعالى: ما أسخفَ عقول هؤلاء، أَلِأَجْلِ كلمةٍ أو كلمات ينطق بها رسول الله ﷺ تُشبه ما قاله المسيح ﷺ يُحكَمُ بأن محمداً ﷺ كان ملماً ببعض ما في الإنجيل؟!

ولْيَعلمْ هؤلاء أن النبي ﷺ كان أُوحِيَ إليه كما أُوحِيَ إلى عيسى ﷺ كما قال الله تعالى: ﴿ إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيۡمَٰنَۚ وَءَاتَيۡنَا دَاوُۥدَ زَبُورٗا ﴾ [سورة النساء: ١٦٣]، فلا عجب أن تتشابه الأحكام والمواعظ لأن الكل يخرج من مشكاة واحدة، كلٌّ من عند الله سبحانه وتعالى.

والعجب من هؤلاء كيف يغفلون عن النقل الواضح للعقائد والألقاب والأحداث من الأديان الوثنية القديمة إلى دينهم المحرف ثم يتكلمون عن عبارة تشبه عبارة!

فالهنود الوثنيون يقولون عن (كرشنة) ما تَقَوَّله النصارى عن المسيح ﷺ وكرشنة كان قبل المسيح قطعاً.

وكرشنة عند الهنود هو المخلص والفادي والمعز والراعي الصالح وابن الله والأقنوم الثاني من الثالوث المقدس، وقد وُلد من العذراء ديفاكي التي اختارها الله والدة لابنه، وقد صُلب ومات على الصليب...، حتى إن بعض المواقف والقصص التي نسبوها للمسيح عليه السلام نقلوها عن الوثنين مثل ظهور نجم عند ولادته، وكون الملك أراد قتله، وتجربة الشيطان له، ونزوله إلى الجحيم لتخليص المعذبين، وقيامته من بين الأموات وغير ذلك.

وكذلك بوذا ولد عند الهنود من العذراء مايا لما حَلَّ روح القدس عليهما ودل على ولادته نجم ظهر في السماء وأهدوا بوذا وهو طفل هدايا من مجوهرات وغيرها، ولما صار عمره اثنتي عشرة سنة دخل الهيكل وسأل أهل العلم عن مسائل عويصة ووضحها لهم، وحاول الشيطان أن يجرب بوذا، وبوذا عند الهنود هو الألف والياء ليس له ابتداء ولا انتهاء.

وهذا أمرٌ لم يعد خافياً على أحد من دارسي الأديان، ومَن شاء فليراجع «خرافات الإنجيل وما يماثلها في الديانات الأخرى» لـ دوان Dwan و (العلامات الوثنية القديمة في النصرانية الحديثة) لـ إنْمَن inman وغيرها من الكتب، أو فليرجع إلى كتاب (العقائد الوثنية في الديانة النصرانية) لمحمد طاهر التنير البيروتي رحمه الله.

والحديث الذي ذكروه «**مثل أصحابي في أمتي...**». وعزوه للبخاري فليس فيه، ولكن رواه أبو يعلى بسند ضعيف، عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ[1]، وقد رمز السيوطي في (الجامع الصغير) لِحُسنه فقال المناوي رحمه الله: (رمز المصنف لحسنه، وهو غير حسن قال الهيثمي: فيه إسماعيل بن مسلم وهو ضعيف)[2].

وأما حديث: «**أصحابي كالنجوم...**». فحديث موضوع لا يصح من كلام النبي ﷺ، رواه ابن عبد البر في (جامع بيان العلم) ثم قال: هذا إسناد لا تقوم به حجة، ورَدَّه ابن حزم في الإحكام ثم قال: هذه رواية ساقطة، وقال الإمام أحمد: لا يصح هذا الحديث[3].

وأصحاب النبي ﷺ أَجَلُّ وأعظم من النجوم، وهم نجوم المسلمين، وقد شَبَّههم النبي ﷺ بالنجوم، ففي صحيح البخاري عن أبي موسى الأشعري أن النبي ﷺ قال: «**النجوم أَمَنَةٌ للسماء، فإذا ذَهَبت النجوم أتى السماءَ ما توعَد، وأنا أَمنة لأصحابي فإذا ذهبتُ أتى أصحابي ما يُعودون، وأصحابي أَمنة لأمتي فإذا ذهبَ أصحابي أتى أمتي ما يوعَدون**»، وفضائلهم كثيرة وفيرة في الكتاب والسنة الصحيحة الثابتة عن رسول الله ﷺ ويكفيهم قول الله تعالى: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ وَأَعَدَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي تَحۡتَهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ﴾ [سورة التوبة: ١٠٠] وقوله سبحانه: ﴿ ۞لَّقَدۡ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ يُبَايِعُونَكَ تَحۡتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمۡ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيۡهِمۡ وَأَثَٰبَهُمۡ فَتۡحٗا قَرِيبٗا ﴾ [سورة الفتح: ١٨].

وقوله تبارك اسمه: ﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمۡ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ ﴿١٣٦﴾ فَإِنۡ ءَامَنُواْ بِمِثۡلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهۡتَدَواْۖ وَّإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّمَا هُمۡ فِي شِقَاقٖۖ فَسَيَكۡفِيكَهُمُ ٱللَّهُۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ﴿١٣٧﴾ ﴾ [سورة البقرة] فجعل الهدى في الإيمان بمثل ما آمنوا به وهذا غاية

(١) ضعيف الجامع الصغير ٥٢٣٤، وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ١٧٦٢ .

(٢) (٥/ ٥١٦) فيض القدير .

(٣) انظر السلسلة الضعيفة رقم ٥٨، والأحاديث بعده رقم ٥٩، ٦٠، ٦١ .

المجلد الأول ط . المكتب الإسلامي (الرابعة) ١٣٩٨ .

الشرف، والأحاديث الصحيحة في فضلهم كثيرة فلا نحتاج للأحاديث الضعيفة والمكذوبة والحمد لله.

وقال هؤلاء:

(د) فضائل الخلفاء الأربعة:

١- عن ابن عمر قال: (كنا في زمن النبي لا نعدِل بأبي بكر أحداً، ثم عمر، ثم عثمان، ثم نترك أصحاب النبي لا تفاضل بينهم). وللتعليق نقول: ورغم أن هذا الحديث، وحديثًا آخر يقول: «من رمى مسلماً بكفر فقد باء به أحدهما». فإننا نجد عائشة زوج النبي ترمي عثمان بالكفر وتقول: «**اقتلوا نعثلاً فقد كفر**»، وتجد الحديث يسكت عن ذكر علي رغم أنه من محمد بمنزلة هارون من موسى. فهل كان هارون هو الرابع بعد موسى؟

٢- عن ابن عمر قال: إن عمراً قال وافقتُ ربي في ثلاث؛ قلت يا رسول الله، لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى؟ فنزلت؛ وقلت: يا رسول الله، يدخل على نسائك البَرُّ والفاجر، فلو أمرتهن يحتجبن؟ فنزلت آية الحجاب. واجتمع نساء النبي في الغيرة فقلت: عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن، فنزلت كذلك.

وللتعليق نقول: لعل هذا الحديث - وغيره - يوضح من أين كان يأتي الوحي. فالواضح أن محمداً كان يسمع أقوال معاصريه فإذا استصوب رأياً جعله قرآناً). ص ١١٢.

وأقول مستعيناً بالملك الوهَّاب: أما افتراؤهم على عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فقد سبق رده وبيان كذبهم، وذلك في الفصل الخامس من الباب الثاني عند كلامنا عن حد الردة، فارجع إليه إن شئت.

وقد زعموا نقل كلامهم هذا عن كتاب العقاد (عبقرية عليّ)، وهو كتاب جمع الغث والسمين، فلا هو بكتاب موثق ولا كاتبه ممن يشترط الصحة فيما ينقل، بل وليس هو من أهل العلم، وفي كتبه طامات وبلايا، وحَسْبُه أن يكون أديباً صاغ بعض التراجم بقلمه، وتأثر في منهجه ببعض المدارس الغربية في الأدب، ولم يكن هو نفسه بالمرضيّ في سيرته، عفا الله عنه، وسبق أيضاً الرد على ما أثاروه حول منزلة عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الفصل التاسع من هذا الباب؛ وكون هذا الحديث سكت عنه فليس هو الحديث الوحيد الذي ورد في فضائل الصحابة؛ وفضائل عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كثيرة مشهورة ولا يلزم ذكرها في كل حديث عن فضائل الصحابة، مع أن هذا كلام ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وليس من قول رسول الله ﷺ.

قال ابن حجر رحمه الله: (لا يلزم من سكوتهم إذ ذاك عن تفضيله عدم تفضليه على الدوام) . أهـ. [١]

وقال رحمه الله: (قوله (ثم نترك أصحاب رسول الله ﷺ لا نفاضل بينهم....) قال الخطابي: إنما لم يذكر ابنُ عمر علياً لأنه أراد الشيوخ وذوي الأسنان الذين كان رسول الله ﷺ إذا حَزَبهُ أمر شاورهم وكان عليّ في زمانه ﷺ حديثَ السن، قال: لم يُرِد ابنُ عمر الازدراء به ولا تأخيره عن الفضيلة بعد عثمان. انتهى وما اعتذر به من جهة السن بعيد لا أثر له في التفضيل المذكور، وقد اتفق العلماءُ على تأويل كلام ابن عمر هذا لما تقرر عند أهل السنة قاطبة من تقديم عليّ بعد عثمان ومن تقديم بقية العشرة المبشرة على غيرهم ومن تقديم أهل بدر على مَنْ لم يشهدها وغير ذلك، فالظاهر أن ابن عمر إنما أراد بهذا النفي أنهم كانوا يجتهدون في التفضيل فيظهر لهم فضائل الثلاثة ظهوراً بَيّناً فيجزمون به، ولم يكونوا حينئذٍ اطّلعوا على التنصيص...) أ. هـ[٢].

وأما ما ذكروه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فليعلم هؤلاء أن رسول الله ﷺ قال: «لقد كان فيمن قبلكم من بني إسرائيل رجال يَكَلَّمون من غير أن يكونوا أنبياء فإن يكن في أمتي منهم أحد فعمر) رواه البخاري.

وفي رواية للبخاري أيضاً: **«لقد كان فيمن كان قبلكم من الأمم ناس مُحَدَّثون فإن يكُ في أمتي أحد فعمر»**.

قال ابن حجر رحمه الله: (قوله: (مُحَدَّثون) بفتح الدال جمع مُحَدَّث، واخُتلف في تأويله فقيل مُلْهَم قاله الأكثر، قالوا والمحدث بالفتح هو الرجل الصادق الظن، وهو مَنْ أُلْقي في رُوعه شيء من قِبل الملأ الأعلى فيكون كالذي حدثه غيره به، وبهذا جزم أبو أحمد العسكري.

وقيل: مَن يجري الصواب على لسانه من غير قصد، وقيل مُكَلَّم أي تكلمه الملائكة بغير نبوة...) [٣].

وفي الحديث: «**إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه**» [٤].

إذا عُلم هذا فما وقع لعمر رضي الله عنه من الموافقات التي نزل القرآن مطابقاً لها إنما هي من هذا الباب.

---

(١) فتح الباري ط. السلفية (٧/ ٢٠) .

(٢) فتح الباري ط. السلفية (٧/ ٧٢) .

(٣) فتح الباري ط. السلفية (٧/ ٦٢) .

(٤) أخرجه أحمد والترمذي وغيرهما، وصححه الحاكم، وسكت عنه ابن حجر .

وهؤلاء لا يدرون ما يخرج من رؤوسهم، فلو صح ما ذكروه فما الذي منع عمر بن الخطاب أن ينسب النبوة لنفسه دون محمد ﷺ؟! وهل يجب أن يكون الوحي مخالفـًا لكل فكرٍ بشري؟! وما وجه الغرابة في موافقة بعض الأفكار للوحي؟!

ولماذا سكت كفار قريش وأجداد هؤلاء النصارى عن هذا الأمر؟! وهل خفي عليهم حتى اكتشفه هؤلاء؟! وكيف كان يُوحَى إلى رسول الله ﷺ قبل إسلام عمر؟!

ونحن لن نطيل بذكر وجوه إعجاز القرآن وكونه كلام الله بل نكرر التحدي القائم منذ نزول القرآن: ﴿ وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [سورة البقرة: ٢٣].

والبرهان الساطع: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾[سورة النساء: ٨٢].

وقد خالف النبيُّ ﷺ عمَر بنَ الخطاب في أمر أسرى بدر ورأى رسولُ الله ﷺ أن يفديهم ولا يقتلهم، ونزل القرآن مؤيداً رأى عمر مخالفـًا ما رآه رسول الله ﷺ معاتبـًا له: ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ ۚ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٧﴾ لَّوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٦٨﴾ ﴾ سورة الأنفال].

وقد روى البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ أدرك عمَر بن الخطاب – وهو يسير في ركب يحلف بأبيه – فقال: «**ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم من كان حالفـًا فليحلف بالله أو ليصمت**».

وفي رواية أخرى عن ابن عمر أيضـًا قال: سمعت عمَر يقول: قال لي رسول الله: إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم. قال: عمر فوالله ما حلفت بها منذ سمعت النبي ﷺ ذاكِراً ولا آثِراً» (رواه البخاري أيضـًا).

قوله (ولا آثراً) أي حاكيـًا عن الغير، أي ما حلفت بها ولا حكيت ذلك عن غيري، وروى البخاري في صحيحه عن ابن أبي مليكة قال: كاد الخَيِّران أن يهلكا أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، رفعا أصواتهما عند النبي ﷺ حين قدم عليه رَكْبُ بني تميم، فأشار أحدهما بالأقرع بن حابس رضي الله عنه أخي بني مجاشع وأشار الآخر برجل آخر [١]، قال نافع: لا أحفظ اسمه، فقال أبو بكر لعمر رضي الله عنهما: ما أردتَ إلا خلافي، قال: ما أردتُ خلافك، فارتفعت أصواتهما في ذلك فأنزل الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن

(١) أشار بأن يؤمِّره على قومه .

تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾[سورة الحجرات: ٢] قال ابن الزبير رضي الله عنهما: فما كان عمر - رضي الله عنه - يُسْمِعُ رسولَ الله ﷺ بعد هذه الآية حتى يستفهمه».

وعن سهل بن حُنَيف رضي الله عنه أنه قام يوم صفين فقال: أيها الناس، اتهموا أنفسكم، لقد كنا مع رسول الله ﷺ يوم الحديبية، ولو نرى قتالاً لقاتلنا وذلك في الصلح بين المشركين، فجاء عمر بن الخطاب فأتى رسولَ الله ﷺ فقال: يا رسول الله، ألسنا على حقٍ وهم على باطل؟ قال: (بلى) قال: أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار؟ قال: (بلى)، ففيمَ نعطي الدنيةَ في ديننا، ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟ فقال: «يا ابن الخطاب إني رسول الله ولن يضيعني الله أبداً». قال فانطلق عمر فلم يصبر متغيظاً فأتى أبا بكر فقال: يا أبا بكر ألسنا على حق وهم على باطل؟ قال: بلى قال: أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار؟ قال: بلى، فعلامَ نعطي الدنيةَ في ديننا، ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟ فقال: يا ابن الخطاب إنه رسول الله ولن يضيعه الله أبداً، قال: فنزل القرآن على رسول الله ﷺ بالفتح فأرسل إلى عمر فأقرأه إياه فقال: يا رسول الله أَوَفتحٌ هو؟ قال: «نعم»، فطابت نفسه ورجع. (رواه البخاري ومسلم وأحمد وابن جرير).

فهذا عمر رضي الله عنه يوافق رأيُه القرآنَ مرة ويخالفه أخرى ويخالفُ رسولَ الله ﷺ في الرأي فينزل القرآن مؤيداً رأى عمر مرة، ومرةً مخالفاً له.

ولو تدبر هؤلاء قول عمر: (وافقتُ ربي في ثلاث) لظهر لهم حصرُ هذه الموافقات وأنها محدودة وأن عمر يفخر بها وحُقَّ له ذلك.

ولو كان هؤلاء يعقلون لما استغربوا موافقات عمر في ثلاث قضايا ودينهم كله من اختراع بولس الذي كان - بشهادتهم - من أشد أعداء الحواريين ودعوة المسيح ﷺ ثم جاء بين عشية وضحاها ليقول إنه قد ظهر له الرب وأمره بكذا وكذا وأنه صار مسيحياً، فصدقوه ثم حَرَّف لهم دينهم كله فوافقوه، وتدبر رسائله لترى كيف ألغى تشريعات التوراة وكلام المسيح ﷺ وجعل آراءه ديناً ومع ذلك صدقوه وليس معهم دليل واحد على صدقه في رؤيته ما رأى ولا في اتباعهم له فيما اخترعه لهم مخالفاً لدين موسى وعيسى عليهما الصلاة السلام، ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴾.

ثم قال: هؤلاء:

(هـ) فضائل القرآن:

المطلع على كتب الحديث يرى مئات الأحاديث التي كتبت في فضائل القرآن، سورة سورة وآية آية بعضها مرفوع للنبي والآخر موقوف على الصحابة والتابعين، وقد طعن كثير من

علماء الحديث في أغلب الأحاديث الواردة في فضائل القرآن واتهموا رواتها بوضعها، ولن نناقش هنا هذه الأحاديث، لكننا سنسأل: هل اتفق المسلمون على القرآن قبل أن يعددوا فضائله؟) ص١١٢.

والجواب عن سؤال هؤلاء، أنهم لو كانوا يستحيون لما سألوا هذا السؤال، لأنهم لم يتفقوا ولن يتفقوا على كتابهم أو كتبهم.

فبعد رَفْع عيسى ﷺ إلى السماء وانتشار التحريف ظهرت عشرات الأناجيل ثم انتَقَوا منها - بالهوى - أربعة أناجيل وبعض الرسائل، وأضافوا إليها أسفاراً من العهد القديم ليصنعوا بذلك ما اصطلحوا على تسميته بالكتاب المقدس.

والعهد القديم يختلف في التوراة السامرية عنه في التوراة العبرانية، ويختلف الآن بين البروتستانت والأرثوذكس والكاثوليك، وقد سبقت الإشارة إلى بعض ذلك ولا بأس بالتكرار إذْ قد يفهم بعض هؤلاء ﴿ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [سورة البقرة: ٢١٣].

فاعلم رحمك الله أن أهل الكتاب اختلفوا قي أسفار العهد القديم قَبولاً وردّاً في بعضها، وتقسيماً وترتيباً وتسميةً في بعضٍ آخر: فاليهود العبرانيون اعتمدوا أربعة وعشرين سفراً اعتقدوا أنها مقدسة، واليهود السامريون لهم توراة خاصة بهم (السامرية) لا تحتوي إلا على خمسة أسفار فقط (كتب موسى) وبعضهم يضيف إليها سِفْرَيْ يشوع و القُضاة.

والنصارى البروتستانت اعتمدوا الأسفار المعترف بها لدى اليهود مع اختلافهم معهم في الترتيب والتقسيم، أما الكاثوليك والأرثوذكس فقد أضافوا إليها سبعة أسفار أخرى فأصبحت ستة وأربعين سفراً، وهم يختلفون مع البروتستانت في تقسيم وترتيب وتسمية بعض الأسفار.

وثمة سفر منسوب إلى عزرا لا يعترف به النصارى الكاثوليك والبروتستانت، ويراه الأرثوذكس واجب التسليم [1].

وأما العهد الجديد فإن رجال اللاهوت أقروا الأناجيل الأربعة من بين عشرات الكتب المماثلة في القرن الخامس الميلادي، ومع ذلك فإن رسالة بولس إلى العبرانيين موضع ريبة ولم يُقرها بعض اللاهوتيين ولم يقرها كذلك مجمع نيقة عام ٣٢٥ م.

وفي عصرنا هذا يعلم القريب والبعيد والعدو والصديق ما يحدث من حذف وإضافة وتغيير في ترجمات وطبعات الكتاب المقدس، وهذا أمر ليس بمستغرب عند هؤلاء، ويكفي

---

(١) باختصار من (الكتب المقدسة في ميزان التوثيق)، عبد الوهاب عبد السلام الطويلة ط. دار السلام ـ الطبعةالأولى ص ٥٨ ـ ٦٠.

أن تعلم (أن المجمع المسكوني للفاتيكان الثاني ١٩٦٢ - ١٩٦٥ قد خفف بشدة من هذا التصلب وذلك بإدخال تحفظ على (أسفار العهد القديم) التي تحتوي على الشوائب وشيء من البطلان) [١].

أما القرآن الكريم: فليس في الوجود كتاب يدانيه دقةً وتوثيقاً، فلا يوجد فرق - ولا في حرف واحد - بين المصحف المطبوع في إيران والمصحف المطبوع في القاهرة أو في الهند أو في باكستان أو أي مكان آخر في العالم، ولا يوجد فرق بين النسخ الخطية والطبعات ولا بين الطبعات المختلفة، بعكس كتابهم الذي لا بد لمن يستدل منه على شيء أن يذكر تاريخ الطبعة ومكانها حتى لا يُتَّهم بالتزوير!

ونقول لهؤلاء: نعم اتفق المسلمون على القرآن قبل أن يذكروا فضائله وبعد أن ذكروها، والتحدي أمامكم قائم أن تأتونا بنسختين من المصحف يعترف بهما المسلمون وبينهما أدنى اختلاف، وأزيدكم تحدياً آخر وهو أن تأتوا بطبعتين مختلفتين من كتابكم تتفقان تماماً.

قال الإمام السيوطي رحمه الله، عن القرآن: (أما سوره فمائة وأربعة عشر سورة بإجماع مَنْ يُعتدّ به وقيل وثلاث عشرة بجعل الأنفال وبراءة سورة واحدة) [٢].

قلت: والخلاف في عَدّ السورة شكلي محض لا حقيقة له، لأن سورة براءة بعد سورة الأنفال، ولم تبدأ سورة براءة بالبسملة كباقي سور القرآن، فعدها البعض مع سورة الأنفال سورةً واحدة، (وشبهتهم اشتباه الطرفين وعدم البسملة، ويرده تسمية النبي ﷺ كُلاً منهما) [٣].

فحتى على قول أولئك - وهو مخالف للإجماع - فلم ينقص شيء ولم يزد شيء، والحمد لله.

ووفاءً بما وعدنا قَبْلُ نذكر نبذة مختصرة عن تدوين كتابهم وكيف وصل إليهم، ونذكر قبله كلمة يسيرة عن جمع القرآن الكريم، وبضدها تتميز الأشياء، والضِدُّ يُظهرُ حُسْنَهُ الضدُّ.

جمع القرآن وترتيبه : [٤]

يُطلق جمع القرآن ويراد به عند العلماء أحد معنيين..

المعنى الأول: جمعه بمعنى حفظه، وجُمَّاع القرآن: حُفَّاظه، وهذا المعنى هو الذي ورد في

---

(١) القرآن والتوراة والإنجيل والعلم . موريس بوكاي ط . دار الفتح للإعلام ـ القاهرة ١٤١٧ هـ . ص ٥٢ .

(٢) الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي ص ٦٤، ٦٥ ط. دار نهر النيل .

(٣) الإتقان ص ٦٥ .

(٤) نقلت هذا الفصل بتمامه من كتاب (مباحث في علوم القرآن) للشيخ مناع القطان أثابه الله .

قوله تعالى في خطابه لنبيه ﷺ وقد كان يحرك شفتيه ولسانه بالقرآن إذا نزل عليه قبل فراغ جبريل من قراءة الوحي حرصاً على أن يحفظه: ﴿ لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴾ [سورة القيامة: ١٦،١٧].

قال(ابن عباس): يقول: إن علينا أن نجمعه في صدرك ثم نقرأه ﴿ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴾ [سورة القيامة: ١٨] يقول: إذا أنزلناه عليك ﴿ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴾ فاستمع له وأنصت ﴿ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ ﴾ [سورة القيامة: ١٩] أن نبينه بلسانك، وفي لفظ: علينا أن نقرأه، فكان رسول الله ﷺ بعد ذلك إذا أتاه جبريل أطرق – وفي لفظ: استمع – فإذا ذهب قرأه كما وعد الله [(١)].

المعنى الثاني: جمع القرآن بمعنى كتابته كله، مفرق الآيات والسور، أو مرتب الآيات فقط، وكل سورة في صحيفة على حدة، أو مرتب الآيات والسور في صحائف مجتمعة تضم السور جميعاً وقد رُتب إحداها بعد الأخرى.

١ – (أ) جمع القرآن بمعنى حفظه على عهد النبي ﷺ: كان رسول الله ﷺ مولعاً بالوحي، يترقب نزوله عليه بشوق، فيحفظه ويفهمه، مصداقاً لوعد الله: ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴾ [(٢)]. فكان بذلك أول الحفاظ، ولصحابته فيه الأسوة الحسنة، شغفاً بأصل الدين ومصدر الرسالة، وقد نزل القرآن في بضع وعشرين سنة، فربما نزلت الآية المفردة، وربما نزلت آيات عدة إلى عشر، وكلما نزلت آية حُفظت في الصدور ووعتها القلوب، والأمة العربية كانت بسجيتها قوية الذاكرة، تستعيض عن أميتها في كتابة أخبارها وأشعارها وأنسابها بسجل صدورها، وقد أورد البخاري في صحيحه بثلاثِ رواياتٍ سبعةً من الحفاظ هم: عبد الله بن مسعود، وسالم بن معقل مولى أبي حذيفة، ومعاذ بن جبل، وأُبَيّ بن كعب، وزيد بن ثابت، وأبو زيد بن السكن، وأبو الدرداء: ١ – عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**خذوا القرآن من أربعة: من عبد الله بن مسعود، وسالم، ومعاذ، وأبي بن كعب**» [(٣)].

هؤلاء الأربعة اثنان من المهاجرين هما عبد الله بن مسعود وسالم، واثنان من الأنصار هما معاذ وأُبيّ.

٢ – وعن قتادة قال: «سألت أنس بن مالك: مَنْ جَمعَ القرآن على عهد رسول الله ﷺ؟ فقال: أربعة كلهم من الأنصار أُبَيّ بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت، وأبو زيد. قلت:

---

(١) أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما عن ابن عباس .

(٢) سورة القيامة: ١٧ .

(٣) رواه البخاري .

مَنْ أبو زيد؟ قال: أحد عمومتي»[١].

٣- وروى من طريق ثابت عن أنس كذلك قال: «مات النبي ﷺ ولم يجمع القرآن غير أربعة: أبو الدرداء، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد»[٢].

وأبو زيد المذكور في هذه الأحاديث جاء بيانه فيما نقله ابن حجر بإسناد على شرط البخاري عن أنس أن أبا زيد الذي جمع القرآن اسمه: قيس بن السكن، قال: وكان رجلاً منا من بني عدي بن النجار أحد عمومتي، ومات ولم يدع عقباً ونحن ورثناه.

وبَيَّن ابن حجر في ترجمة سعيد بن عبيد أنه من الحفّاظ وأنه كان يُلَقّب بالقارئ[٣].

وذِكْر هؤلاء الحفّاظ السبعة أو الثمانية لا يعني الحصر فإن النصوص الواردة في كتب السِّيَر والسنن تدل على أن الصحابة كانوا يتنافسون في حفظ القرآن، ويُحَفّظون أزواجهم وأولادهم، ويقرأون به في صلواتهم بجوف الليل حتى يُسْمَعَ لهم دويّ كدويّ النحل، وكان رسول الله ﷺ يمر على بيوت الأنصار، ويستمع إلى ندى أصواتهم بالقراءة في بيوتهم، عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله ﷺ قال له: «**لو رأيتني البارحة وأنا أستمع لقراءتك؟ لقد أُعطِيتَ مزماراً من مزامير داود**»[٤].

وعن عبد الله بن عمرو قال: «جمعتُ القرآن فقرأتُ به كل ليلة، فبلغ النبيَّ ﷺ فقال: اقرأه في شهر»[٥].

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «**إني لأعرف رفقة الأشعريين بالليل حين يدخلون، وأعرف منازلهم من أصواتهم بالقرآن بالليل وإن كنت لم أر منازلهم حين نزلوا بالنهار**»[٦].

ومع حرص الصحابة على مدارسة القرآن واستظهاره فإن رسول الله ﷺ كان يُشَجّعهم على ذلك ويختار لهم من يعلمهم القرآن، عن عبادة بن الصامت قال: (كان الرجل إذا هاجر دفعه النبي ﷺ إلى رجل منا يعلمه القرآن، وكان يُسمع لمسجد رسول الله ﷺ ضجة بتلاوة

---

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه البخاري.

(٣) الإصابة جـ ٢ ص ٢٨.

(٤) رواه البخاري وفي رواية لمسلم بزيادة» فقلت: لو علمتُ والله يا رسول الله أنك تستمع لقراءتي لحبّرته لك تحبيراً».

(٥) أخرجه النسائي بسند صحيح.

(٦) رواه البخاري و مسلم.

القرآن، حتى أمرهم رسول الله ﷺ أن يخفضوا أصواتهم لئلا يتغالطوا) [(١)].

فهذا الحصر للسبعة المذكورين من البخاري بالروايات الثلاث الآنفة الذكر محمول على أن هؤلاء هم الذين جمعوا القرآن كله في صدورهم وعرضوه على النبي ﷺ واتصلت بنا أسانيدهم، أما غيرهم من حَفَظة القرآن - وهم كُثُر - فلم يتوافر فيهم هذه الأمور كلها، لا سيما وأن الصحابة تَفَرّقوا في الأمصار، وحفظ بعضهم عن بعض، ويكفي دليلاً على ذلك أن الذين قُتلوا في بئر معونة من الصحابة كان يُقَال لهم القُرَّاء، وكانوا سبعين رجلاً كما في الصحيح، قال القرطبي: (قد قُتل يوم اليمامة سبعون من القراء، وقتل في عهد النبي ﷺ ببئر معونة مثل هذا العدد)، **وهذا هو ما فهمه العلماء** وأَوَّلوا به الأحاديث الدالة على حصر الحُفَّاظ في السبعة المذكورين، قال الماوردي معلقاً على رواية أنس «لم يجمع القرآن غير أربعة»: (لا يلزم من قول أنس «لم يجمعه غيرهم» أن يكون الواقع في نفس الأمر كذلك، لأن التقدير أنه لا يعلم أن سواهم جَمَعهُ، وإلا فكيف الإحاطة بذلك مع كثرة الصحابة وتفرقهم في البلاد، وهذا لا يتم له إلا إن كان لقي كل واحد منهم على انفراده وأخبره عن نفسه أنه لم يَكْمُل له جَمْعٌ في عهد النبي ﷺ، وهذا في غاية البُعد في العادة، وإذا كان المرجع إلى ما في علمه لم يلزم أن يكون الواقع كذلك، وليس من شرط التواتر أن يحفظ كل فرد جميعه، بل إذا حفظ الكلُّ الكلَّ ولو على التوزيع كفى) [(٢)].

والماوردي بهذا ينفي الشُبَه التي توهم قلة عدد الحُفَّاظ بأسلوب مقنع ويبين الاحتمالات الممكنة لصيغة الحصر في حديث أنس بياناً شافياً.

وقد ذكر أبو عبيدة في كتاب (القراءات) القُرَّاء من أصحاب النبي ﷺ فَعدَّ من المهاجرين: الخلفاء الأربعة، وطلحة وسعداً وابن مسعود وحذيفة وسالماً وأبا هريرة وعبد الله بن السائب والعبادلة [(٣)] وعائشة وحفصة وأم سلمة، ومن الأنصار: عبادة بن الصامت ومعاذاً الذي يُكَنَّى أبا حليمة ومجمع بن جارية وفضالة بن عبيد ومسلمة بن مخلد، وصَرَّح بأن بعضهم إنما كَمَّله بعد النبي ﷺ [(٤)].

---

(١) مناهل العرفان للزرقاني جـ ١ ص ٢٣٤ .

(٢) يرد الماوردي بالفقرة الأخيرة على الملاحدة الذين يتمسكون برواية أنس الدالة على الحصر في أن القرآن غير متواتر، ونضيف إلى رَدّ الماوردي عليهم أنه بجانب الحفظ كانت الكتابة كما سيأتي وانظر» الإتقان» جـ ١ ص ٧٢ .

(٣) العبادلة الأربعة المشهورون بالإفتاء هم: عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله ابن عمر بن الخطاب و عبد الله بن الزبير .

(٤) انظر الإتقان جـ ١ ص ٧٢ .

وذكر الحافظ في (طبقات القراء) أن هذا العدد من القُرَّاء هم الذين عرضوه على النبي – ﷺ – واتصلت بنا أسانيدهم وأما مَنْ جمعه منهم ولم يتصل بنا سندهم فكثير.

ومن هذه النصوص يتبين لنا أن حَفَظة القرآن في عهد الرسول ﷺ كانوا جمعًا غفيراً، فإن الاعتماد على الحفظ في النقل من خصائص هذه الأمة، قال ابن الجزري شيخُ القُرّاء في عصره: (إن الاعتماد في نقل القرآن على حفظ القلوب و الصدور، لا على خط المصاحف والكتب أشرف خصيصة من الله تعالى لهذه الأمة).

(ب) جمع القرآن بمعنى كتابته على عهد رسول الله ﷺ: اتخذ رسول الله ﷺ كُتَّابًا للوحي من أجِلاّء الصحابة كعلي ومعاوية وأُبَي بن كعب وزيد بن ثابت، تنزل الآية فيأمرهم بكتابتها ويرشدهم إلى موضعها من سورتها حتى تُظَاهِرَ الكتابةُ في السطور الجمعَ في الصدور.

كما كان بعض الصحابة يكتبون ما ينزل من القرآن ابتداءً من أنفسهم دون أن يأمرهم النبي ﷺ فيخطونه في العُسُب واللِّخاف والكرانيف والرقاع والأقتاب وقِطَع الأديم والأكتاف [(١)]. عن زيد بن ثابت قال: (كنا عند رسول الله ﷺ نُؤَلِّفُ القرآن من الرقاع) [(٢)]. وهذا يدل على مدى المشقة التي كان يتحملها الصحابة في كتابة القرآن، حيث لم تتيسر لهم أدوات الكتابة إلا بهذه الوسائل فأضافوا الكتابة إلى الحفظ.

وكان جبريل يعارض رسول الله ﷺ بالقرآن كل سنة في ليالي رمضان، عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما: (كان رسول الله ﷺ أجود الناس وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل وكان يلقاه جبريل في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن، فَلَرسول الله ﷺ حين يلقاه جبريل أجود بالخير من الريح المرسلة) [(٣)].

وكان الصحابة يَعْرِضون على رسول الله ﷺ ما لديهم من القرآن حفظًا وكتابةً كذلك.

ولم تكن هذه الكتابة في عهد النبي ﷺ مجتمعة في مصحف عام، بل عند هذا ما ليس عند ذلك، وقد نقل العلماء أن نفراً منهم: علي بن أبي طالب ومعاذ بن جبل وأُبيّ ابن كعب وزيد بن ثابت وعبد الله بن مسعود، قد جمعوا القرآن كله على عهد رسول الله ﷺ، وذكر العلماء أن زيد

---

(١) العُسُب: جمع عسيب وهو جريد النخل كانوا يكشطون الخوص ويكتبون في الطرف العريض، واللخاف: جمع لخفة وهي صفائح الحجارة، والكرانيف: جمع كرنافة وهي أصول السعف الغلاظ، والرقاع: جمع رقعة وقد تكون من جلد أو رَقّ، والأقتاب: جمع قتب وهو الخشب الذي يوضع على ظهر البعير ليُركب عليه، والأكتاف: جمع كتف وهو العظم الذي للبعير أو الشاة كانوا إذا جف كتبوا عليه.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك بسند على شرط الشيخين، نؤلف القرآن: أي نجمعه لترتيب آياته.

(٣) متفق عليه.

ابن ثابت كان عَرْضُه متأخراً عن الجميع.

وقُبض رسول الله ﷺ، والقرآن محفوظ في الصدور ومكتوب في الصحف على نحو ما سبق، مُفَرَّقَ الآيات والسور أو مُرَتَّب الآيات فقط وكل سورة في صحيفة على حدة، بالأحرف السبعة الواردة، ولم يُجْمَع في مصحف عامّ حيث كان الوحي يتنزل تباعـًا فيحفظه القُرّاء ويكتبه الكَتَبَة ولم تَدْعُ الحاجة إلى تدوينه في مصحف واحد لأنه عليه الصلاة والسلام كان يترقب نزول الوحي من حين لآخر، وقد يكون منه الناسخ لشيء نزل من قبل وكتابة القرآن لم يكن ترتيبها بترتيب النزول بل تُكتب الآية بعد نزولها حيث يشير ﷺ إلى موضع كتابتها بين آية كذا و آية كذا في سورة كذا، ولو جُمع القرآن كله بين دَفَّتَيّ مصحف واحد لأدى هذا إلى التغيير كلما نزل شيء من الوحي، قال الزركشي: (وإنما لم يُكتب في عهد النبي ﷺ مصحف لئلا يُفضي إلى تغييره في كل وقت، فلهذا تأخرت كتابته إلى أن كَمُلَ نزول القرآن بموته ﷺ).

وبهذا يُفَسر ما رُوي عن زيد بن ثابت قال: (قُبض النبي ﷺ ولم يكن القرآن جُمِعَ في شيء)، أي لم يكن جُمع مرتبَ الآيات والسور في مصحف واحد، قال الخطابي: (إنما لم يجمع ﷺ القرآن في المصحف لما كان يترقبه من ورود ناسخ لبعض أحكامه أو تلاوته، فلما انقضى نزوله بوفاته ألهم الله الخلفاء الراشدين ذلك وفاءً بوعده الصادق بضمان حفظه على هذه الأمة[1] فكان ابتداء ذلك على يد الصِّدّيق بمشورة عمر)[2]، ويسمى هذا الجمع في عهد النبي ﷺ حفظـًا وكتابةً: (الجمع الأول).

٢- جمع القرآن في عهد أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: قام أبو بكر بأمر الإسلام بعد رسول الله ﷺ وواجهته أحداث جِسَام في ارتداد جمهرة العرب، فَجهَّز الجيوش وأوفدها لحرب المرتدين، وكانت غزوة أهل اليمامة سنة اثنتي عشرة للهجرة تضم عدداً كبيراً من الصحابة القُرَّاء، فاستُشهد في هذه الغزوة سبعون قارئـًا من الصحابة، فهال ذلك عمرَ بن الخطاب، ودخل على أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وأشار عليه بجمع القرآن وكتابته خشية الضياع، فإن القتل قد استحر يوم اليمامة بالقُرَّاء ويُخْشَى إن استحر بهم في المواطن الأخرى أن يضيع القرآن ويُنْسَى، فنفر أبو بكر من هذه المقالة وكَبُرَ عليه أن يفعل ما لم يفعله رسول الله ﷺ وظل عمر يراوده حتى شرح الله صدر أبي بكر لهذا الأمر، ثم أرسل إلى زيد بن ثابت لمكانته في القراءة والكتابة والفهم والعقل وشهوده العرضة الأخيرة، وقَصَّ عليه قول عمر فنفر زيد من ذلك كما نفر أبو بكر من قبل،

---

(١) إشارة إلى قوله تعالى: { إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} (الحجر ٩).

(٢) انظر الإتقان جـ١ ص ٥٧.

وتراجعا حتى طابت نفس زيد للكتابة، وبدأ زيد بن ثابت في مهمته الشاقة معتمداً على المحفوظ في صدور القُرَّاء، والمكتوب لدى الكتَبة وبقيت تلك الصحف عند أبي بكر، حتى إذا توفي سنة ثلاث عشرة للهجرة صارت بعده إلى عمر، وظلت عنده حتى مات ثم كانت عند حفصة ابنته صدراً من ولاية عثمان حتى طلبها عثمان من حفصة.

عن زيد بن ثابت قال: (أرسل إليّ أبو بكر مَقْتَلَ أهل اليمامة فإذا عمر بن الخطاب عنده، فقال أبو بكر: إن عمر أتاني فقال: إن القتل قد استحر يوم اليمامة بقُرَّاء القرآن وإني أخشى أن يستحر القتل بالقراء في المواطن فيذهب كثير من القرآن، وإني أريد أن تأمر بجمع القرآن فقلت لعمر: كيف نفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ قال عمر: هو والله خير، فلم يزل يراجعني حتى شرح الله صدري لذلك ورأيت في ذلك الذي رأى عمر قال زيد: قال أبو بكر: إنك شاب عاقل لا نَتَّهِمُكَ وقد كنتَ تكتب الوحي لرسول الله ﷺ، فَتَتَبَّعْ القرآن فاجْمَعْه، فوالله لو كَلَّفوني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل مما أمرني به من جمع القرآن، قلت: كيف تفعلان شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟ قال: هو والله خير، فلم يزل أبو بكر يراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح الله له صدر أبي بكر وعمر، فتتبعتُ القرآن أجمعه من العُسُب واللّخاف وصدور الرجال، ووجدتُ آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الأنصاري لم أجدها مع غيره ﴿ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ ﴾ حتى خاتمة براءة، فكانت الصحف عند أبي بكر حتى توفاه الله ثم عند عمر حياتَه ثم عند حفصة بنت عمر) (١).

وقد راعى زيد بن ثابت نهاية التثبت، فكان لا يكتفي بالحفظ دون الكتابة، وقوله في الحديث: «وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الأنصاري لم أجدها مع غيره». لا ينافي هذا، ولا يعني أنها ليست متواترة وإنما المراد أنه لم يجدها مكتوبة عند غيره، وكان زيد يحفظها، وكان كثير من الصحابة يحفظونها كذلك، لأن زيداً كان يعتمد على الحفظ والكتابة معًا، فكانت هذه الآية محفوظة عند كثير منهم ويشهدون بأنها كُتبت ولكنها لم توجد مكتوبة إلا عند أبي خزيمة الأنصاري.

أخرج ابن أبي داود من طريق يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب قال: (قدم عمر فقال: مَنْ كان تَلَقَّى من رسول الله ﷺ شيئًا من القرآن فليأت به، وكانوا يكتبون ذلك في الصحف والألواح والعسب، وكان لا يقبل من أحد شيئًا حتى يشهد شهيدان) وهذا يدل على أن زيداً كان لا يكتفي بمجرد وجدانه مكتوباً حتى يشهد به من تَلَقَّاه سماعاً مع كون زيد كان يحفظ،

---

(١) أخرجه البخاري.

فكان يفعل ذلك مبالغةً في الاحتياط، وأخرج ابن أبي داود أيضـاً من طريق هشام بن عروة عن أبيه أن أبا بكر قال لعمر ولزيد: (اقعدا على باب المسجد فمن جاءكما بشاهدين على شيء من كتاب الله فاكتباه) ورجاله ثقات مع انقطاعه، قال ابن حجر: (وكأن المراد بالشاهدين الحفظ والكتاب، وقال السخاوي في «جمال القُرّاء»: (المراد أنهما يشهدان على أن ذلك المكتوب كُتِب بين يدي رسول الله ﷺ أو المراد أنهما يشهدان على أن ذلك من الوجوه التي نزل بها القرآن) قال أبو شامة: (وكان غرضهم أن لا يُكتب إلا مِن عين ما كُتب بين يدي النبي ﷺ لا من مجرد الحفظ، ولذلك قال في آخر سورة التوبة: (لم أجدها مع غيره) أي لم أجدها مكتوبة مع غيره لأنه كان لا يكتفي بالحفظ دون الكتابة) [(١)].

وقد عرفنا أن القرآن كان مكتوبـاً من قبل في عهد النبي ﷺ ولكنه كان مفرقـاً في الرقاع والأكتاف والعسب، فأمر أبو بكر بجمعه في مصحف واحد مرتب الآيات والسور وأن تكون كتابته غاية من التثبيت مشتملة على الأحرف السبعة التي أنزل بها القرآن، فكان أبو بكر أول مَنْ جمع القرآن بهذه الصفة في المصحف، وإن وُجدت مصاحف فردية عند بعض الصحابة كمصحف عليّ ومصحف أُبيّ ومصحف ابن مسعود، فإنها لم تكن على هذا النحو، ولم تَنَلْ حظها من التحري والدقة والجمع والترتيب والاقتصار على ما لم تُنسخ تلاوته، والإجماع عليها، بمثل ما نال مصحف أبي بكر فهذه الخصائص تميز بها جَمْعُ أبي بكر للقرآن، ويرى بعض العلماء أن تسمية القرآن بالمصحف نشأت منذ ذلك الحين في عهد أبي بكر بهذا الجمع، وعن عليّ قال: (أعظم الناس أجراً في المصاحف أبو بكر رحمة الله على أبي بكر، هو أول من جمع كتاب الله).

وهذا الجمع هو المسمى بالجمع الثاني.

٣- جمع القرآن في عهد عثمان رضي الله عنه: اتسعت الفتوحات الإسلامية وتَفَرَّق القُرَّاء في الأمصار، وأخذ أهل كل مصر عمن وفد إليهم قراءَتَه، ووجوه القراءة التي يؤدون بها القرآن مختلفة باختلاف الأحرف التي نزل عليها، فكانوا إذا ضَمَّهم مجمع أو موطن من مواطن الغزو عجب البعض من وجوه هذا الاختلاف، وقد يقنع بأنها جميعـاً مسندة إلى رسول الله ﷺ، ولكن هذا لا يحول دون تسرب الشك للناشئة التي لم تدرك الرسول فيدور الكلام حول فصيحها وأفصحها، وذلك يؤدي إلى الملاحاة إن استفاض أمره ومَرَدوا عليه، ثم إلى اللجاج والتأثيم وتلك فتنة لا بد لها من علاج.

---

(١) انظر الإتقان (جـ١ ص ٥٨).

فلما كانت غزوة (أرمينية) وغزوة (أذربيجان) من أهل العراق، فكان فيمن غزاهما (حذيفة بن اليمان) فرأى اختلافًا كثيراً في وجوه القراءة وبعض ذلك مشوب باللحن، مع إِلْفِ كل لقراءته ووقوفه عندها ومماراته مخالفةً لغيره وتكفير بعضهم الآخر حينئذٍ فزع إلى عثمان رضي الله عنه وأخبره بما رأى، وكان عثمان قد نَمَى إليه أن شيئًا من ذلك الخلاف يحدث لمن يُقرئون الصبية فينشأ هؤلاء وبينهم من الاختلاف ما بينهم فأكبر الصحابةُ هذا الأمرَ مخافةَ أن ينجم عنه التحريف أو التبديل وأجمعوا أمرهم أن ينسخوا الصحف الأولى التي كانت عند أبي بكر ويجمعوا الناس عليها بالقراءات الثابتة على حرف واحد، فأرسل عثمان إلى حفصة فأرسلت إليه بتلك الصحف ثم أرسل إلى زيد بن ثابت الأنصاري وإلى عبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام القرشيين، فأمرهم أن ينسخوها في المصاحف وأن يُكتب ما اخْتَلَفَ فيه زيد مع رهط القرشيين الثلاثة بلسان قريش فإنه نزل بلسانهم.

عن أنس: (أن حذيفة بن اليمان قَدِمَ على عثمان وكان يغازي أهل الشام في أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق، فأفزع حذيفةَ اختلافُهم في القراءة، فقال: لعثمان: أدرك الأمة قبل أن يختلفوا اختلاف اليهود والنصارى، فأرسل إلى حفصة أن أرسلي إلينا الصحف ننسخها في المصاحف ثم نردها إليكِ فأرسلت بها حفصة إلى عثمان فأمر زيدَ بنَ ثابت وعبدَ الله بنَ الزبير وسعيدَ بن العاص وعبدَ الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها في المصاحف وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فإنه إنما نزل بلسانهم ففعلوا حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف رَدَّ عثمانُ الصحف إلى حفصة وأرسل إلى كل أُفُقٍ بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يُحرق، قال زيد: آية من الأحزاب حين نسخنا المصحف قد كنت أسمع رسول الله ﷺ يقرأ بها، فالتمسناها فوجدناها مع خزيمة بن ثابت الأنصاري: ﴿ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ [(١)] فألحقناها في سورتها في المصحف [(٢)].

ودلت الآثار على أن الاختلاف في وجوه القراءة لم يفزع منه حذيفة بن اليمان وحده، بل شاركه غيره من الصحابة في ذلك، عن ابن جرير قال: (حدثني يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا ابنُ عُلَيّة قال: حدثنا أيوب عن أبي قلابة قال: لما كان في خلافة عثمان جعل المعلم يُعَلّم قراءة الرجل، و المعلم يعلم قراءة الرجل فجعل الغلمان يلتقون فيختلفون حتى ارتفع ذلك إلى

---

(١) الأحزاب ٢٣ .

(٢) رواه البخاري .

المعلِّمين – قال أيوب: فلا أعلمه إلا قال – حتى كَفَر بعضهم بقراءة بعض، – فبلغ ذلك عثمان فقام خطيباً فقال: «أنتم عندي تختلفون فيه وتلحنون فَمن نأَى عني من أهل الأمصار أشد فيه اختلافاً وأشد لحناً، اجتَمِعوا يا أصحاب محمد فاكتبوا للناس إماماً». قال أبو قلابة: فحدثني أنس بن مالك قال: كنت فيمن يُمْلَى عليهم: قال: فربما اختلفوا في الآية فيذكرون الرجل قد تلقاها من رسول الله ﷺ ولعله أن يكون غائباً في بعض البوادي، فيكتبون ما قَبْلها وما بعدها ويَدَعون موضعها، حتى يجيء أو يُرْسَلَ إليه، فلما فُرِغَ من المصحف كتب عثمان إلى أهل الأمصار: إني قد صنعت كذا وكذا، ومحوتُ ما عندي فامحوا ما عندكم[1].

وأخرج ابن أشتة من طريق أيوب عن أبي قلابة مثله، وذكر ابن حجر في الفتح أن ابن أبي داود أخرجه في المصاحف من طريق أبي قلابة.

وعن سويد بن غفلة قال: قال عليّ: لا تقولوا في عثمان إلا خيراً فوالله ما فعل الذي فعل في المصحف إلا عن ملأ منا، قال: ما تقولون في هذه القراءة؟ قد بلغني أن بعضهم يقول: إن قراءتي خير من قراءتك وهذا يكاد يكون كفراً قلنا: فما ترى؟ قال: أرى أن يُجْمَعَ الناسُ على مصحف واحد فلا تكون فُرقة ولا اختلاف، قلنا: فَنِعْمَ ما رأيت[2].

وهذا يدل على أن ما صنعه عثمان قد أجمع عليه الصحابة، كُتبت مصاحف على حرف واحد من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن ليجتمع الناس على قراءة واحدة، ورَدَّ عثمان الصحف إلى حفصة، وبعث إلى كل أُفُق بمصحف من المصاحف واحتبس بالمدينة واحداً هو مصحفه الذي يسمى الإمام وتسميته بذلك لما جاء في بعض الروايات السابقة من قوله: (اجْتَمِعوا يا أصحاب محمد فاكتبوا للناس إماماً) وأمر أن يُحْرَق ما عدا ذلك من صحيفة أو مصحف، و تلقت الأمة ذلك بالطاعة، وتركت القراءة بالأحرف الستة الأخرى ولا ضير في ذلك، فإن القراءة بالأحرف السبعة ليست واجبة، ولو أوجب رسول الله ﷺ على الأمة القراءة بها جميعاً لوجب نقلُ كل حرف منها نقلاً متواتراً تقوم به الحجة ولكنهم لم يفعلوا ذلك فدل هذا على أن القراءة بها من باب الرخصة، وأن الواجب هو تواتر النقل ببعض هذه الأحرف السبعة وهذا هو ما كان.

قال ابن جرير فيما فعله عثمان: (وجمعهم على مصحف واحد وحرف واحد وخَرَّقَ ما

---

(١) انظر الجزء الأول من تفسير الطبري، تحقيق وتخريج الأخوين محمود محمد شاكر وأحمد محمد شاكر طبعة دار المعارف ص ٦١ ـ ٦٢ .

(٢) أخرجه ابن أبي داود بسند صحيح .

عدا المصحف الذي جمعهم عليه وعزم على كل مَن كان عنده مصحف (مخالف) المصحف الذي جمعهم عليه أن يحرقه [١] فاستوثقت له الأمة على ذلك بالطاعة ورأت أن فيما فعل من ذلك الرُشد والهداية فتركت القراءة بالأحرف الستة التي عزم عليها إمامها العادل في تركها طاعة منها له، نظراً منها لأنفسها ولمن بعدها من سائر أهل ملتها حتى درست من الأمة معرفتها وتعَفَّت آثارها فلا سبيل لأحد اليوم إلى القراءة بها لدثورها وعفو آثارها وتَتَابُع المسلمين على رفض القراءة بها من غير جحود منها صحتها وصحة شيء منها، ولكن نظراً منها لأنفسها ولسائر أهل دنيها، فلا قراءة للمسلمين اليوم إلا بالحرف الواحد الذي اختاره لهم إمامهم الشفيق الناصح دون ما عداه من الأحرف الستة الباقية [٢]؟

فإن قال بعض مَنْ ضَعُفت معرفته: وكيف جاز لهم ترك قراءة أقرأهموها رسول الله ﷺ وأمرهم بقراءتها؟

قيل: إن أمره إياهم بذلك لم يكن أمر إيجاب وفرض، وإنما كان أمر إباحة ورُخصة، لأن القراءة بها لو كانت فرضاً عليهم لوجب أن يكون العلم بكل حرف من تلك الأحرف السبعة عند مَنْ يقوم بنقله الحجة ويقطع خبره العذر ويزيل الشك مَنْ قَرَأَةِ الأمة، وفي تركهم نقل ذلك أَوْضَحُ الدليل على أنهم كانوا في القراءة بها مُخَيَّرين، بعد أن يكون في نَقَلةِ القرآن مِن الأمة مَنْ تجب بنقله الحجة ببعض تلك الأحرف السبعة.

وإذْ كان ذلك كذلك لم يكن القوم بتركهم نقل جميع القراءات السبع تاركين ما كان يجب عليهم نقله بل كان الواجب عليهم من الفعل ما فعلوا، إذْ كان الذي فعلوا من ذلك كان هو النظر للإسلام وأهله فكان القيام بفعل الواجب عليهم بهم أولى من فعل ما لو فعلوه كانوا إلى الجناية على الإسلام وأهلة أقرب منهم إلى السلامة من ذلك) أ. هـ [٣].

---

(١) انظر هذا النص في تفسير ابن جرير الطبري جـ١ ص ٦٤ – ٦٥ وفي التعليق: قال ابن حجر في الفتح ٩: ١٨ في شرح حديث البخاري: (في رواية الأكثر» أن يخرق» بالخاء المعجمة وللمروزي بالمهملة ورواه الأصيلي بالوجهين، والمعجمة أثبت) وخرق الكتاب أو الثوب: شققه ومزقه .

(٢) قلت(عزت): قال ابن حجر رحمه الله: (وقال البغوي في» شرح السنة»: المصحف الذي استقر عليه الأمر هو آخر العرضات على رسول الله ﷺ، فأمر عثمان بنسخه في المصاحف وجمع الناس عليه وأذهب ما سوى ذلك قطعاً لمادة الخلاف فصار ما يخالف خط المصحف في حكم المنسوخ والمرفوع كسائر ما نُسخ ورُفع فليس لأحد أن يعدو في اللفظ إلى ما هو خارج عن الرسم، وقال أبو شامة: ظن قوم أن القراءات السبع الموجودة الآن هي التي أريدت في الحديث وهو خلاف إجماع أهل العلم قاطبة وإنما يظن ذلك بعض أهل الجهل) . فتح الباري (٨ / ٦٤٦) .

(٣) مباحث في علوم القرآن . مناع القطان ط . مكتبة المعارف بالرياض، الثانية ١٤١٧ هـ ص (١١٩ـ١٣٣) . وانظر فتح

فهذا ملخص رحلة القرآن الكريم حتى جُمع في المصاحف، وقبل ذلك وبعده فإن تواتر القرآن حفظاً في الصدور هو الأساس وحتى في هذه الأزمان التي تفرق فيها المسلمون وذلوا فإن ملايين المسلمين يستظهرون كتاب الله حرفًا حرفًا، ما بين أطفال وشيوخ ونساء ورجال، فلو مُحيت آياته من المصاحف لبقى في الصدور محفوظاً بحفظ الله له إلى أن يأتي أمر الله سبحانه.

كيف جُمع الكتاب المقدس؟

ينقسم كتابهم إلى قسمين وهما العهد القديم وهو التوراة التي يزعمون أنها وصلتهم بواسطة الأنبياء الذين كانوا قبل المسيح ﷺ، والعهد الجديد وهم يَدّعون أنه كُتب بالإلهام بعد المسيح ﷺ.

والعهد القديم يتكون من تسعة وثلاثين سفراً كانت مُسَلَّمة عند جمهور قدماء النصارى، والسامريون لا يسلّمون منها إلا سبعة كتب (أسفار موسى الخمسة وسفر يوشع وكتاب القضاة)، وقد ذكرنا اختلافهم أول هذا الفصل.

والعهد الجديد ينقسم إلى أناجيل متى ولوقا ومرقس ويوحنا وسفر أعمال الرسل ورسائل بولس ورؤيا يوحنا.

فأما تواتر التوراة فمنقطع قبل زمان يوشيا بن آمون والنسخة التي وُجدت بعد ثماني عشر سنة من جلوسه على سرير السلطنة لا اعتماد عليها، ومع كونها غير معتمدة فقد ضاعت غالباً قبل حادثة بَخْتْ نَصَّر، وفي حادثته انعدمت التوراة وسائر الكتب، ولما كتبها عزرا على زعمهم ضاعت في حادثة أنتيوكس [(١)]، وقد اختلف اليهود والنصارى في زمن كتابة هذه الأسفار وأسماء مؤلفيها اختلافاً لا ينضبط وقبل ذلك اختلفوا في الاعتراف بها وما يزالون.

وقد رأيت هنا أن أكتفي بكلام أحد قسيسيهم في كتاب يثبت فيه وحي كتابهم ويدافع عنه، وهو القس صموئيل مشرقي رزق رئيس المجمع العام للكنائس الخمسينية في مصر، وكتابه هو (مصادر الكتاب المقدس) وهذا القس يزهو بكتابه قائلاً في مقدمته: (أيها القارئ العزيز إذ نقدم لك هذا الكتاب - وهو الأول من نوعه في اللغة العربية - ونستودعه بين يديك إنما يَعْنينا أن نخبرك بأن الدافع الأساسي في إصداره هو إقرار وحي الكتاب المقدس والاعتراف أيضاً

= الباري (٨/ ٦٢٦-٦٣٧). ط. السلفية.

(١) الكتاب الذي وُجد أيام يوشيا قرئ على الكهنة في اليوم مرتين فهو قصير، بينما كتاب عزرا قرأه ثمانية كهان في أسبوع مرة واحدة فهو طويل جداً فكيف يكون هو نفس الكتاب؟!

بالعناية الإلهية التي حفظته حفظاً عجيباً على مر العصور) [١].

قلت: فلنتجول في كتابه لنرى بعض صور هذا الحفظ العجيب يقول ص ١١: (ونرى أساساً من مفهوم الوحي ليس فقط أن روح الله هو المصدر الحقيقي للكتابة المقدسة، بل إن هناك أربع طرق متميزة للوحي في العهد القديم تقابل أقسامه الرئيسية وهي: الإعلان المباشر بالنسبة لأسفار موسى الخمسة، والتدوين عن مصادر معينة [٢] بالنسبة للأسفار التاريخية، وتسجيل الاختبارات البشرية في القالب الأدبي بالنسبة للأسفار الشعرية، والمنطوقات الإلهامية بالنسبة للأسفار النبوية، وفي هذا نرى تدرج الوحي وتنوعه) . أهـ.

فهذا هو مفهوم الوحي عندهم فتدبره، هذا فضلاً عن أن كُتّاب الأسفار أو الأناجيل غير معروفين عندهم بَلْه أن يكونوا موصوفين بالصدق والأمانة، فهذا القس المدافع يقول: (.... ويأتي من بعد سفر القُضَاة ولا يُعرف بالتأكيد مَنْ هو مؤلف هذا السفر ومع أن التقليد اليهودي ينسبه إلى صموئيل لكنه لا ريب جُمع من مدونات كانت موجودة وقت كتابته) [٣] . أهـ.

ويقول نفس القس في كتاب آخر له وهو يتحدث عن الكتاب المقدس: (ولقد قام بكتابته أشخاص كثيرون **لم يُعرف منهم سوى أربعين شخصاً** أولهم موسى وآخرهم يوحنا) أهـ [٤].

وعن تدوين العهد الجديد يقول: (ومن المعلوم أن يسوع نفسه لم يكتب شيئاً ولا فَكَّر أتباعه في البداية في تدوين قصة مكتوبة عنه لتسليمها للأجيال اللاحقة...). [٥]

ويقول: (وحوالي سنة ٦٥ م اشتدت الرغبة في روما لتدوين سيرة لمؤسسِ المسيحية وقد كان فيها الرومان واليونان - وهم عكس اليهود - يشغفون بالتراجم والسير فظهرت بذلك بشارة مرقس وهي تحتل مكانة متوسطة بين المجموعات الأولى للأقوال والقصص المطولة في بشارتَيْ متى ولوقا اللتين كُتبتا بعد بشارة مرقس بخمس عشرة سنة بعد أن ثبت نفعها وهما ترميان إلى تكملة رواية مرقس بإضافة باقي المواد التي تقضيها السيرة عادة والتي لم تدون في مرقس من قبل ثم كتبت البشارة الرابعة [٦] في أواخر القرن الأول وتوسعت في العقيدة الخاصة بالكلمة (اللوغوس) محاولةً بذلك تقديم المسيحية للعالم اليوناني المثقف بطريقة مقبولة

(١) مصادر الكتاب المقدس ص ٣ .

(٢) هذا لا يعني أنهم يعرفونها بل هي مصادر مجهولة .

(٣) مصادر الكتاب المقدس ص ١٣ .

(٤) فكرة عن الكتاب المقدس وتفنيد الادعاء بتحريفه . صموئيل مشرقي صـ٦ (الطبعة الثانية ١٩٩٣)

(٥) السابق ص ٦٢ .

(٦) يقصد إنجيل يوحنا .

لديه، وكذلك أكملت ما كان ناقصاً في البشائر الثلاث الأولى). أ. هـ ص ٦٣.

(وقد قُبلت البشائر الأربع كوثائق رسمية قانونية بالإجماع في أواخر القرن الثاني حوالي سنة ١٨٠ م). . أهـ. ص ٢٠.

قلت: فقبل هذا التاريخ لم تكن الأناجيل الأربعة معترفاً بها بصورة قانونية مجمع عليها، فتأمل!

وانظر إلى مدى تثبتهم في مسألة مصادر الوحي ووثوقهم من شخصيات الكتبة والمؤلفين: (وإنا لواجدون في سفر يشوع (١٠: ١٣) تلميحاً إلى مجموعة أخرى تدعى سفر ياشر... ولعل هذا السفر كُتِب في الأصل للإشادة بالانتصارات الرائعة التي يحققها الرجل أو البطل المستقيم بمعونة يهوه وأغلب الظن أنه حوى قصص حروب يشوع مع الأموريين ويرى بعضهم من الإشارة إليه هنا أن مؤلف سفر يشوع قد اعتمد في وضعه على كتب سابقة منها هذا السفر كما يفعل كتَبَة التاريخ في كل عصر حينما يتسنى لهم ذلك... ويرجع علماء الكتاب لذلك أن الذين كتبوا أسفار يشوع وصموئيل كانوا على علم بهذه المجموعات واتخذوا منها مادة لمؤلفاتهم) . أهـ.ص٩٢.

(والمقصود من سِفْرَي الأيام ذكر أخبار متوالية من التاريخ القديم الصحيح مما لم تُذكَر في الأسفار الأخرى، وهو مكتوب من وجهة نظر الكهنة بخلاف الأسفار السابقة التي كُتبت من وجهة نظر الأنبياء). ص ٩٤.

(ويقول علماء الكتاب إن سفري أخبار الأيام كُتبا حوالي سنة ٣٢٥ ق. م. في السبي عند سقوط بابل وظهور عزرا وبديهي أن يخلع مَنْ يتصدى لكتابة التاريخ معنى دينياً قوياً على الحوادث... وهذا ما حدث تماماً عند كتابة سفري أخبار الأيام فقد اقتبس الكهنة من المصادر التاريخية التي استعان بها كُتَّاب سفري الملوك ولكنهم أضافوا إليها أشياء كثيرة عن الهيكل. وهكذا بدأ عزرا في تجميع المدونات التاريخية وكان بعضها قد انتهى إلى زمانه بطريق السماع والبعض الآخر عن مراجع مكتوبة هي مصادر أسفار الملوك وأخبار الأيام) . أهـ. ص ٩٤ – ٩٥. (وأما سفر أستير والمرجح أن كاتبه مردخاي... ويظن بعض النقاد أن وقائع سفر أستير قد كُتبت بعد زمانها بمائتي سنة...) . أهـ. ص ٩٦.

ويقول هذا القس عن سفر أيوب: (... ولا ندري متى كُتب هذا السفر ولكن يبدو أن القصة قديمة العهد يرجع تاريخها إلى ما قبل السبي... وينسبه البعض لموسى والبعض

لسليمان على أن الإجماع [(١)] يتجه إلى أن كاتبه هو أيوب نفسه ويرى البعض أنه بعينه يوباب اليقطاني.... ومَنْ غير الله يستطيع أن يعطينا سفراً كهذا؟!) . أهـ. ص ١٠٥ .

ويقول عن سفر المزامير: (... ويلي هذا السِفْرَ سِفْرُ «المزامير» وهو قلب الكتاب المقدس النابض... والكثير من هذه المزامير كان في الأصل مجرد أناشيد استخدمها المرتلون كتعبير عن العبادة). صـ ١٠٥ .

ويقول: (أما ترتيب المزامير على النسق الحاضر فينسبه البعض إلى عزرا ومِنْ ثَمَّ فإنه لا يمكننا تحديد الزمن الذي كُتبت فيه) . أهـ. صـ ١٠٦ .

فهذه بعض شهادات أحد قسيسيهم في كتاب يدافع فيه عن كتابهم ويثبت صدق وحيه، فماذا يقول ناقدو كتابهم والذين لا يؤمنون بوحيه؟!!!

فهذا كتابهم لا سند له إليهم إلا سنداً موهوماً مبنياً على الظنون، ويصل الانقطاع المتكرر فيه إلى عشرات السنين والكتبةُ والمؤلفون مجهولون وزمن الكتابة غير معروف يقيناً واللغة الأصلية لكل جزء من كتابهم مختلف فيها، والمترجمون عن اللغات الأصلية مجهولون! [(٢)].

فاللهم لك الحمد على نعمة الإسلام والقرآن.

وأوردوا بعد كلامهم السابق جملة من الآثار والأحاديث ثم علقوا عليها بقولهم: (وللتعليق نقول: هذه أقوالهم عن القرآن وهذا هو اتفاقهم حول ما هو مكتوب فيه. ونحن نسأل: إذا كانوا لم يتفقوا على ما هو مكتوب في القرآن فهل سيتفقون على فضائله؟ وكيف يطلب أن نعرف فضائل القرآن قبل أن نعرف ما هو القرآن الذي سنعرف فضائله؟) . أهـ. ص (١١٤، ١١٥).

ونقول كما قال ربنا: (قل موتوا بغيظكم)، فالمسلمون متفقون على كتاب ربهم ومَنْ أنكر حرفاً منه كفر، والمصاحف على تعدد طبعاتها وتنوع مذاهب طابعيها وأماكن طباعتها متوافقة متطابقة، لا ككتابهم المحرف فالحمد لله.

وأما الآثار التي أوردوها فليس فيها أدنى شيء يؤيد افتراءهم فهي بين صحيح لا شيء فيه وآخر لا يصح ومعناه لم يحسنوا فهمه وهذا دأبهم لعنهم الله، وسنسرد ما أوردوه ونرد على جهلهم تفصيلاً والله المستعان.

---

(١) لا تُجهد نفسك في محاولة فهم هذا اللغز .

(٢) يقول القس صموئيل مشرقي: (وهذه الترجمات الموجودة الآن في العالم ومن بينها ترجمتنا العربية حكمها حكم الأصل تماماً لأنها تمت بغاية الدقة والضبط) أ . هـ. من كتابه (فكرة عن الكتاب المقدس وتفنيد الادعاء بتحريفه) ص (٦، ٧) ونحوه ص ٣٨ .

قالوا: (أورد ابن أشتة في كتابه (المصاحف) أن في مصحف أُبَيّ سورتين صغيرتين زائدتين عن سور المصحف واحدة اسمها الحفد والثانية اسمها «الخلع» وأخرج الطبراني بسند صحيح عن أبي إسحاق أن أمية بن خالد أَمَّ الناس في خراسان فقرأ في صلاته بسورتي الحفد والخلع. وكان هذا بعد عثمان بمدة طويلة) أ. هـ ص ١١٢.

والجواب أن هؤلاء لا يعقلون، فمع غلبة ظني بأن الكاتبين لم يروا كتاب ابن أشتة، فإنني لا أثق في صحة نقلهم ودقته، ومع ذلك فهم - لجهلهم - لم يفرقوا بين القرآن وسورتي الحفد والخلع، ولا يعلم هؤلاء أن هاتين السورتين، والتسمية لغوية مجازية، مازالتا بين المسلمين حتى اليوم، وهما دعاء يقال في صلاة الصبح يعرف بدعاء القنوت، يدعو به من يرى ثبوته، ولم يشك أحد منهم ولا من غيرهم أن هذا غير القرآن ولا يلتبس بالقرآن للاختلاف في الأسلوب والنظم ولأن سور القرآن معروفة محدودة وإن رغمت أنوفهم.

وإن صح أن بعض الصحابة ظن أنهما من القرآن، فإن الأمر قد استقر عند جمع القرآن وظن الأفراد لا عبرة به إذا خالف الإجماع ولا سيما إذا لم يخالفوا هم هذا الإجماع بل وافقوه بعد ذلك، هذا على سبيل التنزل والإ فكون هذا الدعاء في مصحف أُبيّ لا يعني أنه يراه من القرآن فقد كانوا يكتبون ما يستحسونه من دعاء أو تفسير ونحو ذلك في مصاحفهم الخاصة قبل توحيد رسم المصحف والاتفاق على أنه لا يُخْلَط بالقرآن ما ليس منه.

عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن أَبْزَى قال صليت خلف عمر ﵁ صلاة الغداة فلما فرغ من قراءة السورة في الثانية كبر ثم رفع صوته: (اللهم إنا نستعينك ونستغفرك ونثني عليك ولا نكفرك ونترك من يفجرك)، (اللهم إياك نعبد ولك نصلي ونسجد وإليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخشى عذابك إن عذابك بالكفار ملحق) [(١)]. (رواه البيهقي والطبري في تهذيب الآثار) [(٢)].

وهاتان هما السورتان المذكورتان، وعن ابن عباس أن عمر ﵁ كان يقنت [(٣)] في صلاة الصبح بالسورتين: (اللهم إنا نستعينك) و (اللهم إياك نعبد) رواه الطبري والبيهقي وفي سنده مِقْسَم بن بُجَرة مولى ابن عباس ثقة إلا أنه متكلم فيه، والراوي عنه الحكم بن عتيبة الكندي وحديثه عن مِقْسَم كتاب، لم يسمع منه غير خمسة أحاديث، وأخرج البيهقي من طريق سفيان

(١) في سنده أبو إسحاق السَّبيعي مدلس، وابن أَبْزَى مختلف في صحبته.

(٢) تهذيب الآثار للطبري - مسند ابن عباس - السفر الأول، تحقيق محمود شاكر رحمه الله ص ٣١٨ - ٣٦٧.

(٣) القنوت: الدعاء.

الثوري عن ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير أن عمر بن الخطاب قنت بعد الركوع فقال: (بسم الله الرحمن الرحيم، اللهم إنا نستعينك ونستغفرك ونثني عليك ولا نكفرك، **ونخلع** ونترك من يَفْجُرك...) إلى آخر الدعاء.

فهاتان هما سورتا الخلع والحفد، وسند الطبراني فيه أبو إسحاق السبيعي وهو مدلس وقد أَنَّن فمن الذي حكم بصحته؟! على أن معناه قد وضح وأن مقصودهم أنه كان يدعو بهذا الدعاء، والحمد لله.

وقالوا: (٢- أورد السيوطي في كتابه (الإتقان) أن سورتي (الفيل) و (قريش) في مصحف أُبّيّ سورة واحدة. وأن سورتي (الضحى) و (الشرح) في مصحف بعض الصحابة سورة واحدة أيضًا) ص ١١٢، ١١٣.

وهذا سبق الجواب عنه إجمالاً وهو أن الإجماع قد انعقد بَعْدُ على أن (الفيل) و (قريش) سورتان، و (الضحى) و (الشرح) سورتان، ومع ذلك فمن قال إنهما سورة واحدة فما زاد شيئًا ولا نقص شيئًا فكل منهما سورة، والسورتان متجاورتان، فمن قرأهما وزعم أنهما سورة واحدة فماذا زاد؟ وماذا نقص؟ لا شيء وإنما هو اختلاف في التقسيم، والحمد لله رب العالمين.

وقالوا: (٣- وكان ابن مسعود يحك الفاتحة والمعوذتين، ويقول: (لا تكتبوا في كتاب الله ما ليس منه).) ص ١١٣.

(ويجاب عن ذلك بأن ما نقل عن ابن مسعود رضي الله عنه لم يصح وهو مخالف لإجماع الأمة، قال النووي في شرح المهذب: (وأجمع المسلمون على أن المعوذتين والفاتحة من القرآن، وأن من جحد شيئًا منها كفر، وما نقل عن ابن مسعود باطل ليس بصحيح). وقال ابن حزم: (هذا كذب على ابن مسعود وموضوع). وعلى فرض صحته، فالذي يُحتمل أن ابن مسعود لم يسمع المعوذتين من النبي ﷺ فتوقف في أمرهما، وإنكار ابن مسعود لا ينقض إجماع الأمة على أن المعوذتين من القرآن المتواتر). أ. هـ[1].

قال ابن كثير رحمه الله: (فلعله لم يسمعهما من النبي ﷺ ولم يتواتر عنده، ثم رجع عن قوله ذلك إلى قول الجماعة، فإن الصحابة رضي الله عنهم أثبتوهما في المصاحف الأئمة ونفذوها إلى سائر الآفاق ولله الحمد والمنة) أ. هـ[2].

---

(١) مباحث في علوم القرآن لمناع القطان ص ١٣٨ .

(٢) تفسير القرآن العظيم (٤/ ٥٧١) . ط . دار مصر للطباعة .

وأما الفاتحة فقد روى الأعمش عن إبراهيم قال: قيل لابن مسعود: لِمَ لـمْ تكتب الفاتحة في مصحفك؟ فقال: لو كتبتها لكتبتها في أول كل سورة- قال أبوبكربن أبي داود: يعني حيث يقرأ في الصلاة- قال: واكتفيت بحفظ المسلمين لها عن كتابتها.[(١)]

وقالوا: (٤- عن عائشة قالت: (إن سورة الأحزاب كانت تُقرأ في زمن النبي مئتي آية. فلما كتب عثمان المصاحف لم يقدر منها إلا ما هو الآن) وهو اثنتان وسبعون آية.

٥- عن حميدة بنت أويس قالت: قرأ عليّ أبي وهو ابن ثمانين في مصحف عائشة: (إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً وعلى الذين يصلون في الصفوف الأولى) وذلك قبل أن يُغَيّر عثمان المصاحف.

٦- عن المسوَّد بن محزمة أن عبد الرحمن بن عوف قال: لم نجد في ما أنزل علينا: (جاهدوا كما جاهدتم أول مرة). فإنا لا نجدها. قال: (أسقطت فيما أسقط من القرآن).

٧ - عن ابن عمر قال: (لا يقولن أحدكم أخذت القرآن كله وما يدريه ما كله، فقد ذهب قرآن كثير). يقصد آيات كثيرة. ولكن ليقل: (قد أخذت منه ما ظهر).) أ. هـ ص ١١٣.

والجواب إجمالاً أن هذه كلها أقوال باطلة لا سند لها.

يقول الشيخ مناع القطان: (ويزعم نفر من غلاة الشيعة أن أبا بكر وعمر وعثمان حرَّفوا القرآن، وأسقطوا بعض آياته وسوره، فحرفوا لفظ ﴿ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَىٰ مِنْ أُمَّةٍ ﴾ والأصل (أئمة هي أزكى من أئمتكم)، وأسقطوا من سورة الأحزاب آيات فضائل أهل البيت، وقد كانت في طولها مثل سورة الأنعام، وأسقطوا سورة الولاية بتمامها من القرآن.

ويجاب عن ذلك بأن هذه الأقوال أباطيل لا سند لها ودعاوى لا بينة عليها، والكلام فيها حُمق وسفاهة، وقد تبرأ بعض علماء الشيعة من هذا السخف، والمنقول عن علي رضي الله عنه الذي يدعون التشيع له يناقضه، ويدل على انعقاد الإجماع بتواتر القرآن الذي بين دَفَّتي المصحف...) أ. هـ[(٢)].

قلت: ومن الشيعة الذين أنكروا هذه الأباطيل: الشيعي المعروف موسى الموسوي إذ يقول: (وتحريف القرآن يصطدم بعقبة كبيرة لدى أعلام الشيعة أيضاً، وهو إقرار الإمام علي في أيام خلافته بهذا القرآن الموجود بين يدي المسلمين. فلو كانت هناك سور أو آيات محرفة لتحدث عنها الإمام علي وأثبتها في القرآن). . أهـ.[(٣)]

---

(١) تفسير القرآن العظيم (١/ ٣٨)

(٢) مباحث في علوم القرآن ص ١٣٨، ١٣٩ .

(٣) الشيعة والتصحيح . موسى الموسوي ص ١٣١ . ط. ١٤٠٨ هـ.

هذا من حيث الإجمال، وأما الرد تفصيلاً فإننا نطالب هؤلاء الضالين بعزو كل قول إلى مِصدره تحديداً لنريهم مدىَ صحة هذه الأقوال، و أما العزو إلى جملة مصادر دون ذكر مواضع الاستشهاد مع أنهم ما رأوا هذه الكتب بأعينهم فيما أظن، وبعضها صُنِّفَ لبيان بطلان هذه الأقوال فمما لا يفيد، ولكن أنى لهم الفهم أوالأمانة؟!

مع أن لفظة (أُسقط) و (ذهب) يمكن حملها على النسخ، وإن كان عدم ثبوت هذه الآثار سنداً وبطلانها معنى أغنانا عن تكلف الرد عليها والحمد الله.

وما عُرف لعائشة مصحف خاص يخالف مصاحف المسلمين.

وجملة (على الذين يصلون في الصفوف الأولى (جزء من حديث «**إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون في الصفوف الأولى**».

وفي الأثر السادس ذكروا المسوَّد بن محزمة وشَدَّدوا الواو، سَوَّد الله وجوههم، وإنما في الصحابة: المِسْوَر ابن مَخْرَمة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وكتاب (الشيعة وتحريف القرآن) لمحمد مال الله، الذي عزوا إليه زوراً هذه الأقوال، كتاب جَمعَهُ مؤلفه حفظه الله ليثبت به أن الشيعة يقولون بتحريف القرآن وذلك بالنقل من كتبهم ليبين ضلالهم، ولم ينقل ذلك مرتضياً له عياذاً بالله.

يقول حفظه الله: (وإنني لم أذكر نصاً واحداً من كتب أهل السنة أو قولاً لأحد علمائهم بأن الشيعة تعتقد بتحريف القرآن، حيث إن قول الخصم ليس بحجة ما لم يثبت ذلك من الكتب المعتمدة لدى أصحاب الطرف الآخر، وهذا غاية الإنصاف) أ. هـ[1].

ولو أن كل من قال قولاً أو كتب اعتراضاً أُخِذَ على علاته بلا تَثَبُّتٍ ولا طلب برهان ولا فَهْمٍ لمعنى إن صح، لَما بقى دين ولا فكر بشري ولا علم ولا شيء، وقاعدتنا في كل ذلك هي قول ربنا العزيز الحكيم: ﴿ ... قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَـٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ ﴾[سورة البقرة: ١١١].

(تنبيه مهم) لهؤلاء النصارى كتابٌ جمعوا فيه ما استطاعوا من شبهات حول القرآن الكريم وعنونوه ب(هل القرآن معصوم) وفيه هذه النقول وأمثالها ولنا إن شاء الله ردٌّ تفصيليّ عليه يكون غُصَّةً في حلوقهم وقُرَّة عين للموحدين بإذن الله تعالى.

وكتبوا بعد ذلك (٨ – عن عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله يقول: «لو جُعل القرآن في إهاب (درجٍ من الجلد) ثم أُلقي في النار ما احترق») . أهـ. ص ١١٣.

---

(١) الشيعة وتحريف القرآن لمحمد مال الله، ص ١٤ الناشر دار الوعي الإسلامي- بيروت ١٤٠٢ هـ.

قلت: الحديث رواه الطبراني في الكبير وابن ماجه وفي سنده عبد الوهاب الضحاك وهو متروك كما قال الهيثمي، وضعفه الحافظ العراقي وابن القطان والصدر المناوي، قال المناوي: (لكن يتقوى بتعدد طرقه) [١] قلت: وقد حسنه العلامة الألباني في (صحيح الجامع الصغير).

وأما عن معناه، فقد قال ابن قتيبة رحمه الله تعالى: (حدثني يزيد ابن عمرو قال: سألت الأصمعي عن هذا الحديث فقال: - يعني لو جُعل القرآن في إنسان ثم ألقي في النار ما احترق - وأراد الأصمعي أن مَنْ عَلَّمه الله تعالى القرآن من المسلمين وحَفَّظه إياه لم تحرقه النار يوم القيامة إن أُلقي فيها بالذنوب كما قال أبو أمامة: احفظوا القرآن أو اقرأوا القرآن ولا تغرنكم هذه المصاحف فإن الله تعالى لا يعذب بالنار قلباً وَعَى القرآن. وجَعَل الجسم ظرفاً للقرآن كالإهاب، والإهاب الجلد الذي لم يُدْبَغ، ولو كان الإهاب يجوز أن يكون مدبوغاً ما جاز أن يجعله كناية عن الجسم) أ. هـ [٢].

وقال: ابن الأثر رحمه الله: (الأُهُب - بضم الهمزة والهاء وبفتحهما - جمع إهاب وهو الجلد، وقيل إنما يقال للجلد إهاب قبل الدبغ فأما بعده فلا... ومنه الحديث: «لو جُعل القرآن في إهاب ثم ألقي في النار ما احترق» قيل: كان هذا معجزة للقرآن في زمن النبي ﷺ كما تكون الآيات في عصور الأنبياء، وقِيل: المعنى: مَنْ علمه اللهُ القرآنَ لم تحرقه نار الآخرة فَجُعل جسم حافظ القرآن كالإهاب له) . أهـ. [٣]

وقال ابن فورك رحمه الله.(٣): (اعلم أن الناس اختلفوا في تأويل هذا الخبر على وجوه، فقال بعضهم: إنَّ مَنْ مَنَّ اللهُ عليه بحفظِ القرآن وَقَاه عذابَ النار واحتج لذلك بحديث أبي أمامة أن الله لا يُعَذِّبُ قلباً وَعَى القرآن وقد رُوي ذلك عن الأصمعي، **وقال بعضهم**: معناه أن القرآن لو كُتب في جلد ثم طُرح الجلد في النار ما أحرقته النار، وذلك في عهد رسول الله ﷺ لنبوته، **وقال قوم**: تأويله أن القرآن لو كُتب في في جلد ثم طُرح الجلد في النار ما احترق أي ما احترق القرآن بمعنى أنه لم يبطل ولم يندرس وإنما يندرس المداد ويحترق الجلد دون القرآن وهذا مثل قوله ﷺ حاكياً عن الله سبحانه: (إني منزل عليك كتاباً لا يغسله الماء) ولم يُرِدْ أنه لو كُتب القرآن في شئ وغُسل بالماء لم يُغسَل إنما أراد أن الماء لا يبطله ولا يفنيه فكذلك قوله ما احترق أي في حقيقة الأمر لا يبطل ولا يندرس ومثل هذا كثير، قال الله تعالى: «ولا يكتمون الله

(١) فيض القدير (٥/ ٣٢٤) .

(٢) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ط . المتبنى ص ١٣٥ - ١٣٦ .

٣) النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير جـ ١ ص ٨٣ . ط . دار الفكر - بيروت .

(٣) مشكل الحديث وبيانه لابن فوركص ٣٠١،٣٠٢ . تحقيق موسى محمد علي .نشر دار الكتب الحديثة .

حديثًا» وهم قد كتموا الله لما قالوا «والله ربنا ما كنا مشركين» وإنما أراد ولا يكتمون اللهَ في حقيقة الأمر لأنهم فيما كتموه لم يَغِبْ ما كتموه عن الله وإنما تَوَهَّموا أنهم كتموه.

فهذه أقوال علمائنا في معنى الحديث وهي أن حافظ القرآن لا يُدخله الله النار ولا تحرقه نار جهنم، أوْ أن هذا كان معجزة ومضت،أو أن القرآن لايبطله حرقُ ما كُتب فيه، ومع ذلك فقد (نشرت الصحف أن نسخة القرآن الكريم التي كان يحملها الرئيس الباكستاني ضياء الحق ظلت على حالها ولم يمسسها أي ضرر في حين احترق كل شيء عند انفجار طائرة الرئيس رحمه الله تعالى، وقد كتب الأستاذ عبد الكريم الطويان في جريدة الجزيرة العدد ٥٨٢١ في ٢٤ / ١ / ١٤٠٩ هـ ص ١٩ مقالاً جيداً ذكر فيه عدداً من الأحداث المماثلة ولا شك أن هذا من الآيات العجيبة) [١].

وقد كانت حادثة مماثلة سببًا في إسلام امرأة بريطانية حين اشتعل حريق في البيت أتى على كل ما فيه عدا مصحف كان لطفلتها تحتفظ به لإعجابها بالخط العربي [٢].

ومع ذلك فلم يذكر هؤلاء مأخذهم على هذا الحديث.

وقالوا: (٩ – عن عبد الله قال: «ما من بيت تُقرأ فيه سورة البقرة إلا خرج الشيطان وله ضريط» [٣].

١٠ – عن الشعبي، قال: قال عبد الله بن مسعود: لقي رجل من أصحاب النبي رجلاً من الجن فصارعه فصرعه الإنس فقال له الإنس: إني لأراك ضئيلاً شخيتًا (مهزولاً) كأن ذُرَيعتَيْك (ذراعَيْك) ذريعتي كلب، فكذلك أنتم معشر الجن أم أنت منهم كذلك؟ قال: لا والله إني منهم لضليع (جيد الأضلاع) ولكن عَاوِدْني الثانية فإن صرعتني عَلَّمتك شيئًا ينفعك قال: نعم، قال الجن: تقرأ «الله لا إله إلا هو الحي االقيوم» فإنك لا تقرأها في بيت إلا خرج منه الشيطان له خيخ كخيخ (أي ضراط) الحمار») . أهـ. ص ١١٤.

ولم أَدْرِ ماذا أرادوا من إيرادهم هذين الحديثين، إلا إن كانوا يتعجبون كيف يكون للشيطان ضراط لأنهم ذكروا ذلك في غرائب الأحاديث الصحيحة (رقم ١١) وسيأتي الرد هنالك بإذن الله، واستعجالاً للرد نقول باختصار: إن الشيطان يأكل ويشرب وله جسم فيصح خروج الريح منه عقلاً ولا عجب في ذلك وقد يكون المقصود بالضراط سرعة عَدْوه أو غير

---

(١) هامش ص ١٦٠ من كتاب (خصائص القرآن الكريم) للدكتور فهد بن عبد الرحمن الرومي.
ط. مؤسسة الرسالة ـ الطبعة الثامنة ١٤١٤ هـ.

(٢) نشرت قصتها كاملة في موقع المختصر للأخبار على شبكة (الإنترنت) يوم السبت ١٠ / ٤ / ١٤٢٥.

(٣) إسناده ضعيف، وهو موقوف، رواه الدارمي.

ذلك مما سيأتي بيانه إن شاء الله.

وقالوا بعد ذلك: (١١ - عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله: «**من قرأ ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ خمسين مرة غفر الله له ذنوب خمسين سنة**) . أهـ. ص١١٤ .

قلت: من علامات الوضع الواضحة على هذا الحديث أنه رَتَّبَ أجراً كبيراً على عمل يسير لا يتناسب مع الأجر.

وهذا الحديث رواه الدرامي بسند فيه امرأة مجهولة، ورواه أبو يعلى والبيهقي في شُعب الإيمان والترمذي بإسناد آخر ضعيف جداً وله طرق لا تخلو من نكارة واضطراب في المتن [(١)].

ولو صح الحديث فماذا فيه يخالف المنطق والعقل السليم؟! ونحوه الحديث الذي ذكروه بعده: (١٢ - عن أبي سعيد الخدري قال: «من قرأ في ليلة عشر آيات كُتب من الذاكرين، ومن قرأ بمائة آية كُتب من القانتين، ومن قرأ بخمس مائة آية إلى الألف أصبح وله قنطار من الأجر. قيل: وما القنطار؟ قال ملء مَسْك (براز) الثور ذهبـًا» . أهـ. ص ١١٤ .

فهذا الحديث أيضـًا لا يبدو لي مطعنهم فيه إلا استكثار فضل الله ولا حرج على فضل الله، والله واسع عليم وهو الجواد الكريم سبحانه.

وقد عَزَوا هذا الحديث لِصحيحِ البخاري ولا أثر له فيه في تفسير سورة النجم حيث أشاروا ولا في أي موضع آخر منه، وقولهم عن المسك إنه (البراز) من جهالاتهم التي لا نهاية لها؛ وإنما هو جلد الثور.

والحديث رُوِيَ بلفظ: «**من قام بعشر آيات لم يكتب من الغافلين ومن قام بمائة آية كتب من القانتين، ومن قام بألف آية كتب من المقنطرين**». وهو صحيح، قال المنذري: (رواه أبو داود وابن خزيمة في صحيحه كلاهما من رواية أبي سَوِيّة عن أبي حُجَيرة عن عبد الله بن عمرو) ورواه ابن حبان في صحيحه، وقال الألباني قي تعليقه على صحيح ابن خزيمة: إسناده جيد [(٢)].

وفي حلية الأولياء عن أبي نضرة المنذر بن مالك: «من قرأ في ليله مائة آية إلى ألف آية أصح وله قنطار من الثواب والقنطار ملء مَسْك ثَورٍ ذهبـًا». [(٣)]

وقالوا: (١٣ – عن ابن عباس قال: «سجد النبي بالنجم وسجد معه المسلمون

---

(١) انظر مسند الدرامي (٤/ ٢١٦٥) تحقيق حسين سليم الداراني ط. دار ابن حزم .

(٢) انظر السلسلة الصحيحة برقم ٦٤٢، وصحيح الجامع الصغير رقم ٦٣١٥، وصحيح الترغيب والترهيب رقم ٦٣٥ .

(٣) الحلية (٣/ ٩٧)، وانظر رهبان الليل للدكتور سيد حسين العفاني (١/ ٣٧٤) . الطبعة الرابعة ١٤١٨ هـ .

والمشركون والجن والإنس») . أهـ. ص ١١٤.

قلت: الحديث في صحيح البخاري كتاب التفسير، سورة النجم، وهو الموضع الذي نسبوا إليه خطأً الحديث السابق. ولم يتبين لي ماذا يريدون من هذا الحديث إلا أن يكونوا استنكروا سجود المشركين، قال ابن حجر رحمه الله: (قال الكرماني: سجد المشركون مع المسلمين لأنها أول سجدة نزلت فأرادوا معارضة المسلمين بالسجود لمعبودهم، أو وقع ذلك منهم بلا قصد، أو خافوا في ذلك المجلس من مخالفتهم.... قال: وما قيل من أن ذلك بسبب إلقاء الشيطان أثناء قراءة رسول الله ﷺ لا صحة له عقلاً ولا نقلاً انتهى) . أهـ. [١]

ثم ختموا هذا الفصل بما أوردناه سابقًا وهو قولهم: (وللتعليق نقول: هذه أقوالهم عن القرآن وهذا هو اتفاقهم حول ما هو مكتوب فيه، ونحن نسأل: إذا كانوا لم يتفقوا على ما هو مكتوب في القرآن فهل سيتفقون على فضائله؟ وكيف يطلب أن نعرف فضائل القرآن قبل أن نعرف ما هو القرآن الذي سنعرف فضائله؟) . أهـ. صـ (١١٤/ ١١٥).

قلت: قد ذكرنا كلامهم حرفًا حرفًا واتضح لكل ذي عينين جهلهم، وتبين عَدم وجود اختلاف حول القرآن وهذا قول المنصفين منهم قبل المسلمين، وأنه ليس ثَمّ كتاب يدانيه دقةً وسلامةً من التحريف ولكن الغيظ يملأ قلوبهم لأنهم لم يتفقوا على شيء من دينهم لا على كتاب ولا معبود ولا عبادة ولا شيء، فليموتوا بغيظهم.

ونختم كلامنا في هذا الفصل بذكر نبذة أخرى عن تحريف كتابهم ومدى اتفاقهم حوله: اعلم رحمك الله أن التوراة التي أنزلها الله على موسى ﷺ كانت - حسب رواياتهم - صغيرة جداً بحيث يمكن كتابتها بخط واضح على اثني عشر حجراً، ففي سفر التثنية: (وأوصى موسى وشيوخ إسرائيل الشعبَ قائلاً: احفظوا جميع الوصايا التي أنا أوصيكم بها اليوم. فيوم تعبرون الأردن إلى الأرض التي يعطيك الرب إلهك تقيم لنفسك حجارة كبيرة وتشيدها بالشيد وتكتب عليها جميع كلمات هذا الناموس...) (تثنية (١٧: ١ - ٣).

(وتكتب على الحجارة جميع كلمات هذا الناموس نقشًا جيداً) (تثنية ٢٧: ٨).

(وكان لما انتهى جميع الشعب من عبور الأردن أن الرب كلم يشوع قائلاً: انتخِبوا من الشعب اثني عشر رجلاً، رجلاً واحداً من كل سبط وأْمروهم قائلين: احملوا من هنا من وسط الأردن من موقف أرجل الكهنة راسخةً اثني عشر حجراً وعَبّروها معكم...) (يشوع ٤: ١ - ٣).

---

(١) فتح الباري (٨/ ٤٨١). ط. السلفية.

(وكتب هناك على الحجارة نسخة من توراة موسى التي كتبها أمام بني إسرائيل) (يشوع ٨: ٣٢).

هذا مقدار توراة موسى وحجمها فانظر كم بلغ الآن وكم من الأطنان من الحجارة تحتاج لكتابتها؟!

وتحريف كتابهم مستمر ما وُجد هؤلاء المفترون، وهاكم هذا الأنموذج لتحريفهم في هذا العصر الحديث: في إنجيل لوقا (٢٤: ٤١ – ٤٣): (وبينما هم غير مصدقين من الفرح ومتعجبون قال لهم: أعندكم ههنا طعام؟ فناولوه جزءًا من سمك مشوي وشيئًا من شهد عسل).

هذا النص من ترجمة البروتستانت الصادرة عن دار الكتاب المقدس في الشرق الأوسط لعام ١٩٨٥. فكيف هو في بقية النسخ؟

في نسخة العهد الجديد (من منشورات المكتبة البولسية) والتي نقلها عن اليونانية الأب جورج فاخوري لعام ١٩٨٥: (قال لهم: هل عندكم ههنا طعام؟ فقدموا له قطعة من السمك المشوي)، وحُذفت جملة (وشيئًا من شهد العسل).

وحذفت هذه الجملة أيضًا من نسخة العهد الجديد المطبوع بالمطبعة الكاثوليكية لعام ١٩٨٦.

وفي نسخة الملك جيمس (king james version) وهي النسخة المعتمدة ورد النص هكذا: And they gave him a piece of broiled fish and an hony comb.

وحذفت هذه الجزئية من النسخ الآتية: ١- The New English Bible: (They offered him a piece of fish they had cooked)

٢- The Amplifed Bible: (They gave him a piece of broiled fish).

وورد النص كاملاً في الترجمة الفرنسية (La Sainte Bible) أما الترجمة اليونانية الإنجليزية للعهد الجديد والتي تعتبر أصل كل مخطوطات العهد الجديد: The R.S.V. (inter lineat Greek English N.T.)

فقد حذفت هذه الجزئية بجرأة لأنها زائدة عن النص الأصلي

(They gave him a piece of broiled fish).[1]

---

(١) «المنتخب الجليل من تخجيل مَن حَرَّف الإنجيل» لأبي الفضل المالكي. تحقيق رمضان الصفناوي ط. دار الحديث هامش ص ٥٢، ٥٣.

ومثال آخر وهو أن رفع عيسى ﷺ إلى السماء كان مذكوراً فحذفوه أو حرفوه: ففي مرقس ١٦: ١٩: (... ارتفع إلى السماء).

وفي لوقا ٢٤: ٥١: (... وأُصْعِدَ إلى السماء).

وهاتان العبارتان حُذفتا من النسخة القياسية المنقحة المعروفة اختصاراً باسم (R.S.V) بوصفهما عبارتين مدسوستين.

وفي النسخة المنقحة اليونانية الإنجليزية المسماة: The R.S.V Greek English: «٥١- While he blessed them , he parted from them [H]».

والتعليق على الجملة المشار إليها بحرف (H) في الهامش جاء كالآتي: (H) Other ancient authorities add: «and was carried up into heaven».

والمعنى: إن مراجع أخرى قديمة أضافت جملة: (وحُمِل إلى السماء).

- وفي النسخة المنقحة (طبعة أكسفورد) (The R.S.V Oxford Bible) جاء النص هكذا: « While he blessed them , he parted from them and was carried up into heaven [(a)]».

والتعليق هكذا:

«(a) Other ancient authorities omit «and was carried up..»

والمعنى: إن مراجع قديمة أخرى حذفت الجملة: (وحُمل إلى السماء...).

ونكتفي بهذين المثالين على التحريف المعاصر خشيةَ الإطالة ونحمد الله على نعمة الإسلام والقرآن.

ولو كان هذا موضعُ القولِ لاشتفى فؤادي ولكنْ للمقالِ مواضعُ

* * *

الباب الثالث

المسيحية في الحديث

(المسيحية في الحديث)، هكذا عنونوا الجزء الثالث من تعليقاتهم على الحديث، وقدموا له بقولهم: (بما أن الخلاص والمخلّص يشكلان جوهر الإنجيل فسنورد بعض الأحاديث عن شخصية المسيح؛ وفي «مجموعات الحديث» عدد من الروايات عن المسيحية أغلبها لا نصيب لها من الصحة ولو أنها وردت في مصنفات الحديث الموثوق بها عند أهل السنة مما يعني أن لها أهمية كبيرة لدى أغلبية المسلمين بغض النظر عن نقاش العلماء حول تأويلها وتفسيرها. ثم سنورد صورة المسيح في الإسلام الشعبي رغم أن القصص التي سنذكرها تحت هذا العنوان كلها مختلقة. لكن لا ينبغي أن ننسى أن جماهير الشعب تتأثر بها لكثرة تداولها وانتشارها حتى أصبحت تُرى وكأنها حقيقة!) . أهـ. ص ١١٩ .

وهؤلاء يهرفون بما لا يعرفون، فالروايات المسيحية كما يسمونها هي ما يسميه علماؤنا الإسرائيليات وهي الأمور المتلقاة عن بني إسرائيل، وهذه الإسرائيليات لا تُذكر للاعتماد عليها، قال الإمام ابن كثير رحمه الله في مقدمة تفسيره: (لكن هذه الأحاديث الإسرائيلية تُذكر للاستشهاد لا للاعتضاد فإنها على ثلاثة أقسام:

أحدها: ما علمنا صحته مما بأيدينا مما يشهد له بالصدق فذلك صحيح.

والثاني: ما علمنا كذبه مما عندنا مما يخالفه.

والثالث: ما هو مسكوت عنه لا من هذا القبيل ولا من هذا القبيل فلا نؤمن به ولا نكذبه، وتجوز حكايته لما تقدم [١] وغالب ذلك مما لا فائدة فيه تعود إلى أمر ديني) [٢].

والمصنفات التي نقلوا عنها ووصفوها بالموثوق بها كتاريخ الطبري وسيرة ابن هشام لم يشترط أصحابها الصحة فيما أوردوه، فلا نُسَلِّمُ بكل ما فيها بل بما يثبت وفقَ أصول علم الحديث، وقولهم (إن أغلب هذه الروايات لا نصيب لها من الصحة) عجيب فلا يستطيعون إثبات ذلك عقلاً ولا نقلاً وأنَّى لهم ذلك وهم لا يستطيعون إثبات صحة ما بأيديهم حتى يحاكموا هذه النصوص إليه؟!

فقوم لم يتفقوا على كتابهم وعدد أسفاره وعباراته وألفاظه، وعقولُهم بلغت من دركات

---

(١) أي ماتقدم من الإذن في ذلك في قوله ﷺ» .... وحَدِّثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ...» .

(٢) تفسير القرآن العظيم جـ ١ ص ١٨ ط . دار الفجر للتراث .

الانحطاط ما أخرجهم عن حدّ الأنعام كيف يحق لهم التحدث عن دين غيرهم فكيف بدين الإسلام؟!

ثم ما هذا (الإسلام الشعبي) الذي اخترعوه؟!

وليس عندنا إلا كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وما سواهما فدينٌ آخر غير الإسلام، أما هؤلاء فعندهم دينٌ في الكتاب ودين آخر(شعبيّ) هو تقاليد الكنيسة والموروثات الشعبية فحاكموا الإسلام إلى تصوراتهم هذه!

ثم انظر إلى قولهم: (رغم أن القصص التي سنذكرها تحت هذا العنوان كلها مُخْتَلَقة) فإذا كان كل ما ستذكرونه كذب مختلق فما قيمته؟ ومالنا والمكذوب المختلق يا أهل الإفك والاختلاق!

بعد المقدمة السابقة قالوا: (١- المسيح في الأحاديث الموثوق بها:

تصادفنا في الأحاديث الصحيحة الموثوق بها صورة مشوَّهة للمسيح والمسيحية. وتهمنا بعض تلك الروايات لأننا نعرف منها الحوارات الدينية التي دارت بين محمد والمسيحيين في شبه الجزيرة العربية مما يفسر لنا كيف كَوَّن محمد تصوراته عن المسيحية، وعن المصادر التي أخذ عنها. ولم يكن المسيحيون الذين احتك بهم المسلمون ممن يمثلون العقيدة المسيحية بشكل مثالي كما يظهر في كلام علي بن أبي طالب مع وفد بني تغلب: «إن تغلب ليسوا نصارى، وما أخذوا من النصرانية سوى شرب الخمر». والقصة التالية التي وردت في السيرة النبوية لابن هشام خير مثال على طبيعة الجدل «الكلامي» (اللاهوتي أو الفقهي) بين الإسلام والمسيحية في وقت كان الإسلام فيه في طور النشأة والصوغ) صـ ١١٩، ١٢٠. وذكروا قصة نصارى نجران وهي في سيرة ابن هشام وتفسير الطبري وابن كثير ثم علقوا عليها بقولهم: (هذه القصة وأمثالها تعلمنا (كما هو الحال أيضاً في القرآن نفسه) أن مريم كانت إحدى الأقانيم الثلاثة حسب عقيدة التثليث الموجودة آنذاك في شبه الجزيرة العربية) ص ١٢١.

والجواب بعون الله تعالى: أنَّ ما ورد في كتب الحديث والتاريخ الإسلامي عن النصرانية فليس فيه معلومات مشوهة إذا نظرنا إليها بإنصاف، وأما أن هذه معلومات مشوهة بالنظر إلى حال النصارى وضلالهم وافترائهم على الله ورسله فأمر آخر.

وزَعْمُهم أنَّ النصارى أيام البعثة لم يكونوا يمثلون العقيدة النصرانية بشكل مثاليّ فأولاً هذه دعوى كل فرقة من النصارى على سائر فرقهم، وثانياً إلى أي عقيدة يحتكم الباحثُ ليعرف التمثيل الصحيح للعقيدة؟!

هل هي عقيدة التوحيد التي جاء بها المسيح ﷺ وتبعه عليها حواريوه؟ أم هي وثنية بولس اليهودي؟ أم هرطقات قسطنطين وعلماؤه؟ أم هي عقيدة مارتن لوثر؟ أم اختراعات الآباء وتقاليد الكنيسة؟ أم؟ أم؟

وأثرُ عليّ رضي الله عنه الذي ذكروه ليس عاماً في (كل المسيحيين الذين احتك بهم المسلمون) بل هو خاص بقبيلة من قبائل العرب فتأمل تدليسهم، وقد احتك المسلمون بالروم ونصارى نجران واليمن والشام الحبشة ومصر وغيرهم، ولو صح أن كل هؤلاء النصارى كانوا على الباطل فليس لنصارى اليوم سلف على الحق وهذه شهادتهم على أنفسهم.

ومعناه يتضح مما يلي: الله عز وجل أباح في كتابه للمسلمين ذبائحَ أهل الكتاب اليهود والنصارى، وقد اختلف الصحابةُ بعد رسول الله ﷺ في قومٍ بعينهم وهم بنو تغلب هل لهم حكم النصارى من أهل الكتاب؛ أم أن أنهم وثنيون لا تحل ذبائحهم ولا يؤمنون بوجود الله والبعث والرسل والكتب مثل أهل الكتاب؟

فلما سُئل ابن عباس عن ذبائح نصارى بني تغلب قرأ الآية: ﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [سورة المائدة: ٥١] وكان الحسن وعكرمة من التابعين لا يريان بأساً بذبائح نصارى بني تغلب وبتزوج نسائهم ويتلوان: ﴿ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ ﴾ أي أنهم لما تولوا النصارى صاروا منهم ولهم حكمهم والله أعلم، وقال ابن عباس: فلو لم يكونوا منهم إلا بالولاية لكانوا منهم.

قال ابن جرير: (وقال آخرون: إنما عَنى بالذين أوتوا الكتاب في هذه الآية: الذين أنزل عليهم التوراة والإنجيل **من بني إسرائيل وأبنائهم**، فأما مَنْ كان دخيلاً فيهم من سائر الأمم ممن دان بدينهم وهم من غير بني إسرائيل فلم يُعْنَ بهذه الآية وليس هو ممن يحل أكل ذبائحه لأنه ليس ممن أوتي الكتاب من قبل المسلمين). [1].

وذَكَر ابنُ جرير مَنْ حَرّمَ ذبائحَ نصارى العرب وذكر منهم عليَّ بن أبي طالب رضي الله عنه فإنه قال: لا تأكلوا ذبائح نصارى بني تغلب فإنهم إنما يتمسكون من النصرانية بشرب الخمر.

قال ابن جرير رحمه الله: (وهذه الأخبار عن عليّ رضوان الله عليه إنما تدل على أنه كان ينهى عن ذبائح نصارى بني تغلب من أجل أنهم ليسوا على النصرانية لتركهم تحليل ما تحلل النصارى وتحريم ما تحرم، غير الخمر، ومن كان منتحلاً ملة هو غير متمسك منها بشيء فهو

(١) تفسير ابن جرير الطبري (جامع البيان) المجلد الرابع جـ٦ ص ١٣٧ .

على البراءة منها أقرب إلى اللحاق بها وبأهلها، فلذلك نهى عليّ عن أكل ذبائح النصارى بني تغلب). [١]

فهذا معنى أثر عليّ ﵁ وهو عند مَن يعقل حجة عليهم فيما ادعوه فهو دَالٌّ على أن علياً ﵁ كان يعرف نصارى غير نصارى بني تغلب يتمسكون بالنصرانية وأن سائر النصارى تَحل ذبائحهم للآية، فتأمل.

وأما قصة وفد نجران والتي رأوا فيها دليلاً على أن دين أولئك النصارى لم يكن على الجادة لأنهم كانوا يعدون مريم أحد الأقانيم الثلاثة (حسب عقيدة التثليث الموجودة آنذاك في شبه الجزيرة العربية)، وزعموا أن هذا أيضاً قول القرآن؛ فالجواب عن كلامهم من وجوه: **الأول**: أن القرآن لم يذكر أن مريم عليها السلام أحد أقانيم النصارى – كما زعموا – ولكنه ذكر عبادتهم لها وهذا أمر واقع لا يستطيعون له دفعاً وسيأتيك خبره قريباً بإذن الله.

قال الله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّ ۚ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ ۚ تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ ۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۚ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ۖ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴾ [سورة المائدة].

الوجه الثاني: على فرض أن هذا الثالثوث (الله ومريم والمسيح) كان هو المعروف في جزيرة العرب، فأولئك النصارى هم أسلافكم ولو ثبت هذا فهو طَوْر من أطوار ديانتكم المحرفة ولا فضل لكم عليهم إذْ لا دليل لا لكم ولا لهم على هذا الثالوث (شركة الآلهة المتحدة) [٢].

الوجه الثالث: ما الفرق بين إبدال الروح القدس بمريم عليها السلام؟! وقد اختلفتم من قبل في إدخال الروح القدس في هذه الشركة والكل باطل، وكل فرقة منكم تكفر الأخرى، فالحمد لله على نعمة الإسلام.

تأليه مريم عليها السلام عند النصارى: هؤلاء النصارى يتعجبون من إدخال مريم عليها السلام في الثالوث المعبود عندهم، وزعموا أن القرآن ذكر ذلك، وبَيَّنا أن القرآن ذكر عبادتها

---

(١) تفسير الطبري جـ٦ ص ١٣٨ .

(٢) هم يعترفون أن هذه العقيدة فوق مستوى العقل، ولو صدقوا لقالوا إنها مناقضة للعقل ولكن أنّى يكون لهم فَهْم؟ ومتى يَصدقون؟ وأما من كتبهم فدليلهم الوحيد» الذين يشهدون في السماء هم ثلاثة ...» وهذه الفقرة ذكر محققوهم أنها زيدت في النسخ المتأخرة وليست في المخطوطات، ولذا ترى عقلاءهم يجعلونها بخط دقيق في الحاشية ويشيرون إلى عدم وجودها في النسخ القديمة، ومع ذلك فليست الفقرة صريحة في الدلالة على دعواهم .

ولم يتعرض لإدخالها في ثالوثهم ولما كانت المسألة من المسائل التي قد يجادل فيها بعض النصارى جهلاً بتاريخهم، وقد يزعمون أنهم لا يعرفون أحداً منهم يعبد مريم عليها السلام أحببت لذلك أن أفرد هذه المسألة بهذا الفصل اللطيف.

يقول مؤرخهم وول ديورانت في كتابه الشهير (قصة الحضارة) ما نصه: (لما فتحت المسيحيةُ روما انتقل إلى الدين الجديد دماءُ الدين الوثني القديم: لقبُ الحبر الأعظم وعبادةُ الأم العظمى...).[1].

ويقول: (وكان ثمة عاملان هما اللذان خففا من همجية الفروسية ونعني بهما النساء والمسيحية، فأما المسيحية فقد أفلحت إلى حد ما في تحويل تيار الخصام في الفروسية إلى الحروب الصليبية ولعلها استمدت العون في هذا التحويل من عبادة مريم العذراء أم المسيح فقد رفعت هذه العبادة منزلة الفضائل النسائية فخفضت بذلك من حدة تحمُّس الرجال الأشداء الميالين إلى العنف...).[2].

وقد اختلف النصارى في مجمع أفسس عام ٢٤١ المعروف بـ (مجمع اللصوص) حول طلب الشفاعة من العذراء، وتسميتها بأم الإله، يقول القس صموئيل مشرقي رزق: (ولكن بالانسياق وراء حكم المجمع سالف الذكر تعاظَمت مكانة العذراء وكانت تُصنع لها التماثيل لدرجة أُعطيت الفرصة لبعض الدخلاء على المسيحية في القرن الخامس للمناداة بالعذراء مريم إلهة عوضاً عن (الزهرة) أو (ملكة السماء) التي كانوا يعبدونها قبل انضمامهم الظاهري للمسيحية حسب ما ذكره عنهم أرمياء في زمانه (إرمياء ٧: ١٨)، ولذلك أطلقوا على أنفسهم اسم (المريميين) وأيضاً اسم (الكوليريدياينين) نسبةً إلى اسم الفطير أو الكعك الذي كانوا يقدمونه لها وللزهرة من قبل وهي نفس فينوس إلهة الرومان وهي بعينها أفروديت اليونان وأشتار البابليين وعشتاروث الفينيقيين، وقد فصلتهم الكنيسة نهائياً، ولكنهم خلفوا فيها (العبادة المريمية) التي كان القديس بيفانوس في القرن الرابع يحذر منها ويطلب عدم احترام مريم احتراماً أكثر مما يجب لكنهم تجاوزوا حدودهم في ذلك فأعطوها أسماء (والدة الإله) و (الكلية القداسة) وصاحبة الشفاعة لكل المسيحيين الأرثوذكس والكاثوليك على حد سواء لأنها على حد قولهم (الملكة التي جلست عن يمين الملك) بحسب تفسيرهم لما جاء في مزمور (٤٥: ٩) والذي استناداً إليه قام مجمع أفسس بإضافة عبارة: (نعظمك يا أم النور

---

(١) قصة الحضارة (١١/ ٤١٨).

(٢) قصة الحضارة المجلد الرابع (٣/ ٤٤٩) (عصر الإيمان).

الحقيقي ونمجدكِ أيتها العذراء والدة الإله) في مقدمة قانون الإيمان النيقاوي مع أن التعظيم والتمجيد لا يكون إلا لله وحده (أشعياء ٤٢: ٨). [١].

وتكلم صموئيل مشرقي عن عبادة الصور ورفع العذراء فوق مكانتها ثم قال: (ووصل بهم الحال في القرون الوسطى إلى عبادتها عبادة صريحة - كما كان يفعل المريميون من قبل - حتى إنهم خصصوا لها شهر مايو من كل سنة أطلقوا عليه (الشهر المريمي).

ويكفي أن نضرب لذلك مثلاً واحداً من الصلوات المنقولة إلينا من ذلك التاريخ، لقد كانوا يناجونها بالقول: (تعبدك كل الأرض يا خطيبة الآب الأبدي، تَعَطَّفي علينا يا مريم الحلوة، واحفظينا بلا خطية من الآن وإلى الأبد).[٢]

وقال: (أما عملية المساواة بين العذراء والمسيح عند الكاثوليك فقد بدأت ببدعة الحَبَل بلا دنَس التي نسبوها للعذراء...).[٣].

ويقول صموئيل أيضـًا: (ولذلك منع امبروسيوس عبادتها بقوله: «فلا ينحرف أحد بالعبادة نحو العذراء مريم لأن مريم كانت هيكلاً للإله وليست إلهَ الهيكل كما أنها لم تكن شريكة ابنها في الفداء حتى تكون شريكةً معه في سجودنا وصلاتنا وعبادتنا») [٤]

ويقول: (أما ما ذهبت إليه الكَثْلَكة في شأن عبادة مريم وشفاعتها فيوضحه لنا ما جاء في كتاب (الإبتهال إلى والدة الإله) وهو: (هَلُـمَّ نركع لها ساجدين ونصرخ من عمق القلب... هلمي أسرعي وخلصينا نحن الهالكين في الخطايا والمآثم فلا تتركي الآن عبيدك مُهْمَلين لأنكِ أنت لنا عون ورجاء ثابت) (ص٦) (ولتخرس شفاه الذين لا يسجدون لأيقونتك المقدسة) (ص ٣٧) (إذْ ليس لنا نحن الخطاة المنحنين من كثرة السيئات وسيطـًا دائمـًا في الشدائد والأحزان سواك يا أُمَّ العلي لأجل ذلك نجثو إليكِ ساجدين فأنقذي عبيدك من كل شدة).

وقد جاء في كتاب (تفسير الأناجيل المقدسة) للأب لويس برسوم الفرنسيسكا القول بأن العذراء (سلطانة الملائكة والأنبياء والرسل والشهداء والمعترفين والعذارى... الملكة التي أخضع لسلطانها كل ما في السماوات والأرض التي نُصب عرشها عن يمين عرش الملك الأعظم...) ص ٣٤٠ ويصفها كتاب (مجموعة التراتيل الروحية) بأنها: نخبة الأزل بدعة [٥]

---

(١) المسيحية بين الكتاب المقدس والتقليد. صموئيل مشرقي الطبعة الأولى ص ١٤٥ - ١٤٦.

(٢) السابق ص ١٥٢.

(٣) السابق ص ١٥٢، ١٥٣.

(٤) السابق ص ١٥٣.

(٥) كذا بالكتاب ولعلها (بديعة البهاء).

البهاء – ملجأ الأمل – ملكة السماء (ص ١٠٢)....) أ. هـ[١].

ويقول القس صموئيل مشرقي أيضا: (وقد حملت إلينا الأخبار في غضون عام ١٩٥٠ بأن البابا أعلن بعد أن عقد مجمعًا من مرؤسيه بأن السيدة العذراء صعدت بجسدها إلى السماء، وأن كل من لا يعتنق هذه العقيدة يعتبر خارجًا عن الديانة المسيحية، وتشترك الأرثوذكسية في هذه الاعتقاد بل تحاول تدعيمه بروايات من التقليد لكنها لا ترقى إلى مقام القرار البابوي سالف الإشارة)[٢].

وقد سقنا هذه الكلمات عن عبادة النصارى لمريم عليها السلام من كلامهم أنفسهم، ولم أذكر أقوال أهل التفسير والتاريخ المسلمين ولا أقوال العلماء عند ذكر الفِرق والأديان ليكون حجة عليهم من أقوالهم حتى لا يزعم أحد منهم أن هذا فهم خاطئ لعقيدة النصارى، أو كان موجوداً في جزيرة العرب عند فئة منحرفة عن العقيدة المثالية كما يزعمون، والحمد لله رب العالمين.

ثم قال هؤلاء الضالون: (نرى أيضًا في الحديث التالي كيف يميز محمد المسيح وأمه عن سائر الناس مما يدل على تصوره عن التثليث: «ما من بني آدم مولود إلا يمسه الشيطان حين يولد فيستهل صارخًا من مَسّ الشيطان غير مريم وابنها «فإذا أخذنا بعين الاعتبار «**أن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم**». كما ورد في الأحاديث الصحيحة وكما عرض لمحمد غير مرة يجب علينا التسليم بأن عيسى يختلف عن سائر البشر تمام الاختلاف. إن المسيح لا يتميز فقط بعصمته عن مَسّ الشيطان أثناء ولادته بل هو الوحيد بين بني البشر الذي لم يخطئ أبداً. والحديث الذي نذكره أدناه خير دليل على ذلك) ص ١٢١.

وذكروا حديث الشفاعة بطوله ثم قالوا: (والأمر الذي يجعل هذا الحديث ذا أهمية قصوى يكمن في جواب عيسى على سؤال الناس للشفاعة فهو الوحيد خلافًا لآدم وإبراهيم وموسى ومحمد (الرسول) الذي لم ينسب إلى نفسه خطية كما نقدر أن نقول إن الذي روى هذه القصة أو اختلقها لم يجرؤ على ذلك، من هنا يتبين لنا التناقض في كون محمد – حسب الحديث – شفيع المؤمنين لدى الله الذي (غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر) ولكن يبدو أن علماء الإسلام لاحظوا خطورة هذا الحديث بالنسبة لمكانة محمد في ترتيب الأنبياء فأتوا برواية أخرى لا يَذكر فيها الأنبياءُ السابقون ما تقدم من خطاياهم ويقول محمد وهو أمام الله:

---

(١) المسيحية بين الكتاب المقدس والتقليد ص ١٥٧، ١٥٨.

(٢) السابق ص ١٥٩.

«أي رب خلقتني سيد ولد آدم ولا فخر وأول من تنشق عنه الأرض ولا فخر».

لا يحتاج المرء أن يكون ملماً بقواعد علم الحديث لكي يرى يد التحريف في هذه الرواية حيث يُرى بوضوح كيف حاول المسلمون الغيارَى في العصور الأولى إعلاء مكانة محمد عن مكانة المسيح. إن المسلمين لم يختبروا فقط من المسيحيين ما امتاز به المسيح من صفات تجعله كائناً فوق البشر بل قرأوا في قرآنهم والآثار المروية عن نبيهم محمد ما يصدق على ذلك.

وقد أدى هذا إلى إنتاج أحاديث تضفي على محمد فضائل «بدوية»: «**أعطيت مفاتيح الكلم ونُصرت بالرعب مسيرة شهر وبَيْنَا أنا نائم البارحة إذْ أُقيمت مفاتيح خزائن الأرض حتى وُضعت في يدي**».) . أهـ. ص ١٢٣، ١٢٤.

والجواب بعون القدير سبحانه أن الحديث ليس فيه إلا أن مريم وابنها عصمهما الله - دون سائر بني آدم - من مَسّ الشيطان عند الولادة، وليس في الحديث ذكر للتثليث ولا تصور عنه، بل إن الحديث يبدأ بعبارة «ما من بني آدم» فمريم وابنها من بني آدم، مخلوقون كغيرهم ثم تأمل «ما من بني آدم مولود» فهما مولودان مريم لها أب وأم والمسيح له أم ولا أب له أفيكونان آلهة؟ أو أجزاء من إله (أقانيم)؟!

ومحمد ﷺ لم يذكر إلا هذا الأمر المحدود الذي تميزت به مريم وابنها عن سائر البشر وقد تميز آدم عليه السلام دون سائر البشر بأنه لا أب له ولا أم ولكنه خُلق خلقاً مباشراً بأمر الله [1]، وتميزت حواء عليها السلام أنها الوحيدة دون سائر البشر التي لا أم لها، حتى المسيح له أم!

وهؤلاء يرومون إخراج المسيح من زمرة البشر لأن الشيطان «يجري من ابن آدم مجرى الدم» ونسوا أن الحديث الأول الذي استدلوا به ذكر في أوله أنهما من بني آدم!

وليس في الحديثَيْن أن عيسى يختلف عن سائر البشر (تمام الاختلاف) كما زعموا، بل اختلاف في أمر واحد جزئي، وهؤلاء الضالون يقولون (يجب علينا التسليم بأن عيسى يختلف عن سائر البشر تمام الاختلاف) والحديث ليس فيه ذكر عيسى وحده بل ذكر مريم أمه قبله، فلماذا ذكر هؤلاء النصارى المسيح وحده؟! ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾؟!

---

(١) ويزعم هؤلاء النصارى أن الكاهن (ملكي صادق بلا أب ولا أم ولا بداية ولا نهاية) . انظر: (الرسالة إلى العبرانيين (٧: ١ - ٣) .

ثم ليتذكر هؤلاء الضالون أن الشيطان كان يحمل إلههم ويجربه في البراري ويأمره بالانتحار كما افتروا هم في أناجيلهم. [(١)].

ولو كان عدم مسّ الشيطان للمسيح عند ولادته وكونه بلا خطيئة يدل على كونه فوق مستوى البشر، أفلا تدل عشرات الأدلة الأخرى على بشريته من مثل مولده من أم كسائر الناس، وطفولته وجوعه وعطشه وأكله وشربه وبكائه وخوفه وحزنه وجهله بأمر الساعة بل بموعد إثمار التينة، وغضبه على شجرة تين ولعنها ولا ذنب لها، وسَبّه لامرأة مسكينة لا ذنب لها وموته ودفنه عَلى زعمهم وتمَكُّن أرذل خلق الله وأذلهم منه، وقوله «الله أعظم مني» و «لماذا تدعوني صالحـًا» و «الله أرسلني» ألا يدل كل ذلك على أنه بشر من البشر؟!

وسبحان من ختم على قلوبهم فمسألة عدم مَسّ الشيطان له عند الولادة، اشتركت معه فيها أمه، وكونه بلا ذنب ولا خطيئة، فعندهم أن دانيال لا ذنب له ولا خطيئة [(٢)].

وكون النبي ﷺ عرض له الشيطان فأمكنه الله منه فأخذه فخنقه، ماذا يكون هذا الأمر إذا ما قيس بحمل الشيطان لإلههم المزعوم وتجريبه؟!

وحديث الشفاعة ليس فيه أن المسيح بين بني البشر هو الوحيد بلا ذنب بل ليس فيه إلا قوله عن المسيح «ولم يذكر ذنبـًا» وعدم ذكر الذنب لا يعني عدم وقوعه، وإن كان كلامنا عن احتجاجهم بهذه اللفظة لا عن وقوع الذنب من المسيح عليه السلام، وفي نفس الحديث لم يذكر رسول الله محمد ﷺ لنفسه ذنبـًا فأي فرق بينهما عند الاستدلال بالحديث؟!

هل مسيح النصارى بلا ذنب؟

هذا الفصل نذكره من باب إلزام الخصم بما يعتقده ولا نؤمن بما فيه إلا ما وافق شرعنا ودل عليه الدليل عندنا، وهو فصل مع صغره في غاية الأهمية عند مجادلة هؤلاء لأن عمدتهم في تأليه المسيح كونه بلا خطيئة.

فنقول وبالله التوفيق: في إنجيل مرقس: (كان يوحنا يعمد في البرية ويكرز بمعمودية التوبة لمغفرة الخطايا. وخرج إليه جميع كورة اليهودية وأهل أورشليم واعتمدوا جميعهم منه في نهر الأردن معترفين بخطاياهم، وفي تلك الأيام جاء يسوع من ناصرة الجليل واعتمد من يوحنا في الأردن) [(٣)].

---

(١) انظر مرقس (١: ١٢ – ١٣).

(٢) انظر سفر دانيال ٦: ٤، ٦: ٢٢.

(٣) مرقس ١: ٤ – ٦، ونحوه في متى ٣: ١ – ١٣، ولوقا ٣: ٣ – ١٢.

وهذه المعمودية كانت معمودية التوبة بمغفرة الخطايا، فمتى سُلّم اعتماد عيسى من يحيى عليهما الصلاة والسلام لزم التسليم باعترافه بالخطايا والتوبة منها أيضاً لأن هذه حقيقة التعميد.

وفي إنجيل متى (٦: ١٢ - ١٣) في الصلاة التي علمها المسيح لتلاميذه: (واغفر لنا ذنوبنا كما نغفر نحن أيضاً للمذنبين إلينا...)، والظاهر أنه كان يصلي تلك الصلاة ولا دليل على خلاف ذلك.

وفي إنجيل مرقس (٧: ٢٧) [١]: (... ليس حسناً أن يؤخذ خبز البنين ويطرح للكلاب). وهذا سب وتنقص لغير بني إسرائيل وازدراء لخلق الله، وفعله هذا خطيئة من وجه آخر لأنها طلبت منه شفاء ابنتها المريضة بأن يدعو لها فرفض، وعندهم (فمن يعرف أن يعمل حسناً ولا يعمل فذلك خطيئة له). (رسالة يعقوب ٤: ١٧).

وفي إنجيل يوحنا (١٠: ٧ - ٨): (فقال لهم يسوع أيضاً: الحق أقول لكم إني أنا باب الخراف، جميع الذين أتوا قبلي هم سُرَّاق ولصوص ولكن الخراف لم تسمع لهم)، وهذا سَبٌّ لكل الأنبياء قبله، فأين بِرُّ إبراهيم وحكمةُ سليمان؟! بل وأين حكمة الله الذي يختار لرسالته اللصوصَ والسُرَّاق؟!

وفي إنجيل لوقا (١٩: ٢٨ - ٣١): (إذهبا إلى القرية التي أمامكما وحين تدخلانها تجدان جحشاً مربوطاً لم يجلس عليه أحد من الناس قط فَحُلاَّه وأتيا به. وإن سألكما أحد لماذا تحلانه؟ فقولا له إن الرب محتاج إليه).

فهذا أمر بالسرقة وهي ذنب في كل الشرائع وشيءٌ منكر عند كل العقلاء، وعجباً لإله محتاج إلى (جحش)!!

وفي لوقا (١٤: ٢٦): يدعو إلى التفكك الأسرى وعقوق الوالدين وقطع الأرحام فيقول: (إن كان أحد يأتي إليَّ ولا يبغض أباه أو أمه وامرأته وأولاده وإخوته وأخواته حتى نفسه فلا يقدر أن يكون لي تلميذاً).

وفي إنجيل يوحنا (٢: ١ - ١١) حَوَّل يسوع الماء إلى خمر، وهذا إفساد للماء ' وتَعَدٍّ على ملك الغير ودعوة للفساد في آنٍ واحد.

ولما كلمته أمه قال لها: «مالي ومالك يا امرأة» وهو سوء أدب يتنزه عنه الفضلاء فما الظن بنبيّ مرسل؟! أليست كل هذه الأفعال والأقوال ذنوباً وخطايا؟!

---

(١) وانظر متى ١٥: ٢١ - ٢٨ .

لماذا مريم وابنها؟

ما وجه اختصاص مريم وعيسى عليهما السلام دون سائر البشر بعدم مَسّ الشيطان لهما عند ولادتهما؟

والجواب في قول الله تعالى عن المرأة الصالحة امرأة عمران: ﴿ فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ [سورة آل العمران ٣٦].

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: (فحفظ الله مريم وابنها ببركة دعوة أمها حيث قالت: ﴿ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ ولم يكن لمريم ذرية غير عيسى، والشيطان لا يُسَلَّط على عباد الله المخلَصين كما قال تعالى حكايةً عنه: ﴿ ...وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٣٩﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ ﴾ [سورة الحجر] فهؤلاء لا يضرهم مَسّ الشيطان أصلاً وإنما اختص المسيح عليه السلام وأمه بعدم التمكن من المسّ فذا وجه الاختصاص، ولا يلزم منه تسلطه على غيرهما من المخلصين.[(١)].

وقولهم: (من هنا يتبين لنا التناقض في كون محمد – حسب الحديث – شفيع المؤمنين لدى الله الذي (غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر))

هذا القول حَشْوُه الجهل، فالله عز وجل وحده الذي يملك الشفاعة ﴿ قُل لِّلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا ﴾ [سورة الزمر: ٤٤] وهو وحده سبحانه الذي يختار من يشفع ويأذن له، فمن الذي اشترط أن يكون الشفيع بلا ذنب؟!

وهذه ليست مسألة عقلية فتنبه، هذا أولاً، وثانياً فإن الحديث ليس فيه إلا الكلام عن الشفاعة العظمى للانصراف من المحشر والفصل بين الخلائق وهي خاصة بمحمد ﷺ، يشفع فيها لكل الخلق مؤمنهم وكافرهم، وأما الشفاعة للمؤمنين فيشاركه فيها بإذن ربه الملائكة والنبيون وسائر المؤمنين، وهذه مسألة مبسوطة بأدلتها في كتب العقيدة.

وأما ثالثاً فما معنى قول الله: ﴿ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ... ﴾ [سورة الفتح: ٢]؟

صح عن الإمام الشافعي رحمه الله أن معنى ذلك: (ما تقدم: قبل الوحي، وما تأخر: أن يعصمه فلا يذنب، وهذا أشبه بظاهر) الآية [(٢)].

وقال بعض أهل اللطائف إن الآية من باب قولهم (حسنات الأبرار سيئات المقربين) فإنه

---

(١) انظر الفتح (٨/ ٦٠) (ط. السلفية) – بتصرف .

(٢) انظر طبقات الشافعية للسبكي (٢/ ٩٧) ط . الحلبي (دار إحياء الكتب العربية) .

ﷺ لما عَلَتْ منزلته عند الله كان المفضول من عمله وهو ليس ذنباً كان كأنه ذنب بالنسبة لمكانته ﷺ فمثلاً إعراضه عن ابن أم مكتوم الأعمى رضي الله عنه لِيُحَدِّث وجهاء قريش فَعَلَهُ لما ظن أن فيه مصلحة لدعوته، ولو فعله غيره لعله يُقبل منه، لكن الله عاتبه عتاباً شديداً لفعله ﷺ هذا الأمر كما في صدر سورة (عبس). ومثل ذلك قوله تعالى: ﴿ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾ [سورة محمد: ١٩] فهذا من باب التربية وتعليم أمته ليكون قدوة لهم، والاستغفار هو طلب الغفران وهو ستر القبيح وهو متصور على وجهين:

الأول: بالعصمة منه لأن مَنْ عُصم فقد سُتر عليه قبائح الهوى.

والثاني: الستر بعد وجود القبيح.

والغفران بالوجه الأول يكون في حق نبينا وسائر الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين. قال الإمام ابن حجر رحمه الله: (وقد استُشكل وقوع الاستغفار من النبي ﷺ وهو معصوم، والاستغفار يستدعي وقوع معصية، وأجيب بعدة أجوبة) إلى أن قال: (ومنها قول ابن بطال: الأنبياء أشد الناس اجتهاداً في العبادة لما أعطاهم الله تعالى من المعرفة فهم دائبون في شكره معترفون له بالتقصير). انتهى.

ومحصل جوابه أن الاستغفار من التقصير في أداء الحق الذي يجب لله تعالى [١]، ويحتمل أن يكون لاشتغاله بالأمور المباحة من أكل أو شرب أو جماع أو نوم أو راحة أو لمخاطبة الناس والنظر في مصالحهم ومحاربة عدوهم تارة ومداراته أخرى وتأليف المؤلفة وغير ذلك مما يحجبه عن الاشتغال بذكر الله والتضرع إليه ومشاهدته ومراقبته فيرى ذلك ذنباً بالنسبة إلى المقام العليّ وهو الحضور في حظيرة القدس، ومنها أن استغفاره تشريع لأمته، أو من ذنوب الأمة فهو كالشفاعة لهم. وقال الغزالي في «الإحياء» كان ﷺ دائمَ الترقي فإذا ارتقى إلى حال رأى ما قبلها دونها فاستغفر من الحالة السابقة). [٢]

وأما قول هؤلاء الجهال عن حديث الشفاعة: (ولكن يبدو أن علماء الإسلام لاحَظُوا خطورة هذا الحديث بالنسبة لمكانة محمد في ترتيب الأنبياء فأتوا برواية أخرى لا يذكر فيها الأنبياء السابقون ما تقدم من خطاياهم....) إلى آخر كلامهم السابق؛ فهذا جهل مركب، ظلمات بعضها فوق بعض، فالحديث من الأحاديث التي تبين عظم مكانة النبي ﷺ وتفضيله على سائر الأنبياء والمرسلين، وليس فيه (خطورة) على مكانته كما يهذي هؤلاء، إذْ هو ناطق

---

(١) أي أن الأنبياء يرون ما يأتونه من الصالحات دون ما يجب لله تعالى فيستغفرونه من هذا التقصير .

(٢) فتح الباري (١١/ ١٠٥) ط . السلفية .

بأنه وحده صاحب الشفاعة العظمى، يتأخر الأنبياء كلهم وكلهم يقول: لست لها، ويتقدم هو ﷺ ويقول: «أنا لها أنا لها» صلى الله وسلم عليهم أجمعين.

ونحن المسلمين نؤمن بكل رسل الله ولا نفرق بين أحد منهم ونؤمن بكل ما صح عن رسول الله ﷺ أو جاء في كلام ربنا سبحانه وتعالى، ولسنا نصارى نخترع الأناجيل والروايات ونُعَدِّلُ فيها حسب الأهواء، وليست لنا مجامع تقرر ديناً جديداً فنتبعه.

وهؤلاء الجهال الذين لن يشموا رائحة العلم لا علم الحديث ولا غيره -ما داموا ضالين- يزعمون أن الحديث تُرَىَ فيه بوضوح يَدُ التحريف، وهذا جهل مُطْبق، بل مَنْ شمَّ رائحة العلم يرى أن هذا الحديث مُختصَر من الذي قبله، والراوي قد يقتصر على جزء من الحديث إجابةً لسائل أو اختصاراً للكلام لأن هذا الجزء هو محل الشاهد من الحديث، وإنما يُعْرَفُ الحديث كله بجمع طرقه ولكن أَنَّى يعقل هؤلاء؟!

وحديث الشفاعة ذكر محمداً ﷺ آخر الأنبياء لأنه آخرهم بعثةً ﷺ ولأن هذا هو الواقع الذي يكون يوم القيامة، وهذا فيه إظهار مكانته وعلو مقامه أكثر مما لو كان البدء به في الشفاعة فلو بُدِئَ به فقد يُقال إن الشفاعة لو طُلبت من غيره لشفع، فأراد الله بيان مكانته ﷺ وشهادة إخوانه من الأنبياء له بذلك والله عليم حكيم.

وقولهم في كلامهم السابق: (إن القرآن والآثار المروية فيهما ما يصدق على أن المسيح كائن فوق البشر) كذب يليق بالنصارى.

فأين في القرآن أن المسيح كائن فوق البشر؟ بل فيه: ﴿ مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ ۖ كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْـَٔايَـٰتِ ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٧٥﴾ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ۚ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾ ﴾ سورة المائدة] وقال سبحانه: ﴿ إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَـٰهُ مَثَلًا لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴾[سورة الزخرف: ٥٩] وقال سبحانه: ﴿ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۚ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ۗ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾[سورة المائدة: ١٧].

فهذا ما في القرآن، وأما الأحاديث فتقدم رَدّ جهالاتهم فيها، والحمد لله.

ثم قالوا: (ومن يتصفح مصادر الحديث الموثوق بها عند المسلمين بحثاً عن روايات تتعلق بالمسيح يلاحظ بسرعة أن المسيح يظهر في تلك الروايات إما كمولود لم ينخسه

الشيطان أو كقاضٍ يأتي في نهاية الدهر. هناك أحاديث عديدة في شتى المصادر تصف بدقة على لسان محمد ما سيفعله المسيح عند مجيئه ثانيةً أما القرآن فهو المصدر الوحيد بين المصادر الموثوق بها الذي يطلعنا على تفاصيل ولادة المسيح ومعجزاته وموته على الصليب) ص ١٢٥.

وهذه السطور مع قلتها مليئة بالكذب والتدليس على عادة النصارى، فالمسيح ﷺ يظهر في القرآن والحديث كنبيّ من أولي العزم من الرسل، أرسله الله إلى بني إسرائيل خاصة، وليس بينه وبين محمد ﷺ رسول ولا نبي، وقد وُلد ولادةً معجزةً من غير أب، وقد حاول اليهود لعنهم الله قتله فرفعه الله إليه ونجاه وعصمه من كيدهم، وسوف ينزل في آخر الزمان ونزوله من علامات الساعة، ينزل كإمامٍ من أئمة المسلمين يتبع شريعة الإسلام ولا يأتي بشرع جديد، إذْ رسول الله ﷺ هو خاتم الأنبياء والمرسلين، ولذا عَدّ بعض العلماء المسيحَ ﷺ آخر الصحابة موتـًا لأنه رأى رسول الله ﷺ ليلة المعراج وعلى هذا فهو أفضل الصحابة ﷺ، والصحيح إن شاء الله أنه لايعد في الصحابة، ومنزلته ﷺ أجلّ من منزلة الصحبة إذ هو من أولي العزم من الرسل

هذه هي صورة المسيح ﷺ في القرآن وصحيح الحديث، وما أدري ماذا يقصدون بقولهم إنه يأتي كقاضٍ في نهاية الدهر، فهو سيأتي ليكون حكمـًا عدلاً كغيره من الخلفاء العدول اللهم إلا في مكانته ﷺ فهو أفضل – بلا شك – من جميع الصحابة ﷺ فضلاً عمن بعدهم.

وأما أن القرآن تكلم عن موت المسيح على الصليب فإن أرادوا أنه فَنَّد هذا الزعم الباطل ونفاه، وكَفَّر من اعتقد ألوهية المسيح، فهذا حق لا مرية فيه وإن أرادوا أنه أثبتَ موته على الصليب فافتراءٌ ليس له إلا النصارى، قال الله تعالى: ﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ۚ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ ۚ مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ ۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا ﴿١٥٧﴾ بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾ ﴾ [سورة النساء: ١٥٧، ١٥٨].

وقولهم إنه يظهر كمولود لم ينخسه الشيطان فهذا تدليس إذْ قد نص على أن هذا أيضـًا حدث لأمه مريم عليها السلام بل ذُكرت قبله في الحديث، وقد مَرَّ ذلك قريبـًا.

نزول المسيح ﷺ :

تحت عنوان (مجيء المسيح ثانية) كتبوا بعض الأحاديث الواردة في هذه المسألة، ونحن نكتفي بذكر كلامهم ونعلق عليه إذْ الأحاديث معروفة مشهورة لطالب العلم فلا نطيل بذكرها.

قالوا ص ١٢٦ (وتقول الأحاديث إن المسيح سوف يؤم المسلمين في صلاتهم الجماعية

أو يكون أميرهم. عن جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله يقول: لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة، فينزل عيسى ابن مريم عليه السلام فيقول أميرهم: تعال فصَلِّ فيقول: لا، إن بعضكم على بعض أمراء تكرمة الله هذه الأمة.....).

فانظر إلى كذبهم الذي لا ينتهي والحديث قد ساقوه هم وفيه أن المسيح ﷺ رفض أن يؤم المسلمين وقال: (إن بعضكم على بعض أمراء) وفي الرواية التي ذكروها بعدها مباشرة ص ١٢٧: «وإمامهم رجل صالح. فبينما إمامهم قد تقدم يصلي بهم الصبح إذْ نزل عليهم عيسى ابن مريم فرجع ذلك الإمام ينكص يمشي القهقرى ليقدم عيسى يصلي، فيضع عيسى عليه السلام يده بين كتفيه ثم يقول له: تقدم فَصَلِّ فإنها لك أقيمت فيصلي بهم إمامُهم...» ص ١٢٧ من كتابهم.

ومن آفةِ الكذابِ نسيانُ كِذْبه وتلقاهُ ذا حفظٍ إذا كان صادقًا

وبعد الحديث الطويل الذي ذكروه قالوا: (لقد شبه محمدٌ المسيحَ من حيث المنظر وملامح الوجه بعدد من أصحابه. بينما كان الحديث في الرواية السابق ذكرها عن الشبه بين موسى والمسيح إذْ كل واحد منهما رجل آدم وجعد. نرى في بعض الروايات عروة بن مسعود كأشبه الناس بالمسيح وعبد العزى بن قطن كمثل الدجال من حيث المنظر. يبدو الترابط السياقي بين المسيح والمسيح الدجال في هذه الروايات أشد ما يكون حيث قد يتحتم على المرء أن يعيد قراءة الحديث ليتأكد من هوية المقصود) أ. هـ ص (١٢٩ – ١٣٠).

وفي هذه الفقرة جملةٌ من الجهالات والمغالطات تنبئ عن عمى بصائرهم وغباوتهم، فإنه لم يسبق كلامٌ ألبتة في كتابهم ولا فيما ساقوه من أحاديث – عن شكل المسيح ووصف هيئته إلا ما ذكروه في هذه الفقرة من أنه يشبه عروة بن مسعود ﵁، وما ذكروه (ص ١٢٤): (وتزودنا مصادر الحديث بمعلومات عن منظر المسيح وملامح وجهه حيث يقول محمد: «أراني في المنام عند الكعبة فرأيت رجلاً آدم كأحسن ما ترى من الرجال له لمة قد رُجّلت ولمته تقطر ماء واضعًا يده على عواتق رجلين يطوف بالبيت رَجِل الشعر، فقلت: من هذا؟ فقال: المسيح ابن مريم، ثم رأيت رجلاً تطفا [1] أعور العين اليمنى كأنه عينه عنبة طافية كأشبه ما رأيت من الناس بابن قَطَن واضعًا يديه على عواتق رجلين يطوف بالبيت فقلت: من هذا؟ فقالوا: هذا المسيح الدجال «يقول ابن عباس: إن موسى أيضًا كان رجلاً آدم جعداً».) . أهـ. ص ١٢٤.

فأين في هذا (التشبيه بعدد من الأصحاب)؟!

---

(١) كذا كتبوها والصواب (قططًا) والمراد به شدة جعودة الشعر .

وأين التشابه بين موسى وعيسى عليهما السلام إلا في لون البشرة وجعودة الشعر، وهذان أمران يشبه الرجل فيهما ملايين البشر ولا يقال (إنه يشبههم) هكذا بإطلاق، إلا من حيث أن كل البشر متشابهون في الخِلْقة، وأين جمال عيسى ﷺ من دمامة الدجال وقبح منظره؟ أفيشتبه المسيح ابن مريم مع الدجال إلا على الأنعام؟!

ولعل هؤلاء ظنوا أن (عبد العزى بن قطن) صحابي، وإنما هو رجل من خزاعة هلك في الجاهلية [1]، وهو يشبه المسيح الدجال ولا يشبه رسولَ الله عيسى ﷺ.

وبعد ذلك ذكروا عنوانًا عجيبًا هو (المسيح في الإسلام الشعبي أو كما يراه الصوفيون) والإسلام منحصر في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وليس عندنا إسلام شعبي وإسلام أرستقراطي.

وقد قالوا تحت هذا العنوان: (نريد الآن أن ننقل عدداً من الآثار الموضوعة التي تُعزى إلى محمد مباشرة أو إلى المسيح نفسه...) إلخ (والموضوع) هو المكذوب فلا حاجة لنا به، ولكن لعلهم لما كان دينهم مبنيًا على الكذب ظنوا أن للكذب قيمة عندنا!

وقد طَوَّلوا هذا الفصل جداً (من ص ١٣٠ إلى ص ١٤٢) بلا فائدة وأتوا بما فيه من كتب الخرافات والموضوعات كالفتوحات الشيطانية لابن عربي الزنديق المشهور، و «تنبيه الغافلين»، «وقرة العيون» للسمرقندي، و «عرائس المجالس» للثعلبي، و «قوت القلوب» لأبي طالب المكي، و «إحياء علوم الدين» للغزالي، وهي كتب يكثر فيها ذكر الموضوعات وما لا أصل له من القصص والآثار والإسرائيليات، وهم قد اعترفوا بذلك فلا حاجة بنا إلى إثبات ذلك والكلام عليه، والحمد لله.

تنبيه: من عجائب جهلهم أنهم ذكروا حديث «ولن يخزي الله أمة أنا أولها والمسيح آخرها» ثم عزوه إلى (الزخرف ٦٥) ص ١٣٧.

وذكروا كلامًا للإمام السيوطي ثم عزوه إلى (مسند أحمد١/ ٢٥٧) ص ١٤٠. وهذا غاية في الجهل والله المستعان.

وختموا هذا الفصل بقولهم: (بعد أن قرأنا تلك الأخبار الصحيحة منها والموضوعة لدى المحدثين عن عيسى ابن مريم كما يتصوره محمد والوضاعون من الصوفيين، يمكننا القول إن

---

(١) في رواية البخاري في الحديث: » وأقرب الناس به شبهًا ابن قطن قال الزهري: رجل من خزاعة هلك في الجاهلية» .
فائدة: قال ابن حجر: (وفيه دلالة على أن قوله ﷺ: » إن الدجال لا يدخل المدينة ولا مكة» . أي في زمن خروجه ولم يُرِدْ بذلك نفى دخوله في زمن الماضي، والله أعلم أ. هـ. الفتح (٦/ ٥٦٣) .

هذه الروايات وإن كانت في الأغلب مجرد خرافات تحمل في طياتها ما يوحي للقارئ بمصدرها الحقيقي وتدل في معظم الأحيان على أن أصحابها قد اعترفوا بأن «عيسى» شخصية تفوق سائر البشر وإن لم يؤمنوا به كمخلصهم الشخصي...) ص ١٤١، ١٤٢.

فأما أن مصدر هذه الخرافات هو الإنجيل فأمر لا يعنينا ويكفيهم هذا طعناً في كتبهم وأنها من مصادر الخرافات.

وأما تصور المسلمين للمسيح ﷺ فقد سبق بيان ذلك وأنه بشر من البشر، ولكن لا بأس أن نوجز فصلاً لطيفاً نوازن فيه بين المسيح ﷺ عندنا وعندهم: عيسى ابن مريم ﷺ بين الإسلام والنصرانية.

ولادته ونسبه:

عيسى ابن مريم، هذا هو اسمه ونسبه الذي أعلمنا الله عز وجل به في كتابه، لا خلاف في ذلك بين المسلمين، وأما النصارى فقد اختلفوا في نسبه اختلافاً بَيّناً.

في بدء إنجيل متى: (المسيح ابن داود إبراهيم...) وينتهي نسبه بقولهم: (... يوسف رجل مريم التي وُلد منها يسوع الذي يُدعى المسيح) (متى ١: ١٦).

وانظر إلى لفظة (رجل مريم) لتعلم مدى تأدبهم مع مريم عليها السلام!

ونحو ذلك في (متى ١: ٢٠): (إذا ملاك الرب قد ظهر له في حلم قائلاً يا يوسف ابن داود لا تخف أن تأخذ **مريم امرأتك**...) فهي امرأته وهو رجلها وهم يقولون إنه كان قد خطبها، ومع ذلك تبقى ألفاظ (رجل مريم) (امرأتك) غير دقيقة ولا مهذبة، وَوَقْعُها على النفس لا يستقيم مع تبجيل مريم عليها السلام وتوقيرها.

وفي بدء إنجيل مرقس (إنجيل يسوع المسيح ابن الله) (١: ١): واختلافات النصارى في سلسلة نسب المسيح وأسماء أجداده وعددهم وهل هو من نسل هارون أم داود أمور يضيق المكان عن مناقشتها، ولكن لترجع - إن شئت - إلى (دراسة الكتب المقدسة في ضوء المعارف الحديثية) لموريس بوكاي، و(المسيح عيه السلام هاروني أم داوودي) للعقيد جمال الدين شرقاوي.

ومن غباوتهم التي تنتهي أنهم حلاً لإشكال النسب قالوا إن إحدى السلسلتين نسبه من ناحية مريم، والأخرى من ناحية يوسف النجار، وما علاقة المسيح عليه السلام بيوسف النجار؟! جعلوه ابنه بغبائهم!

كيف وَلَدتْ مريم بلا زوج؟

عندهم: (فقالت مريم للملاك: كيف يكون هذا وأنا لست أعرف رجلاً فأجاب الملاك وقال لها: الروح القدس يحل عليك وقوة العليّ تُظَلِّلُكِ فلذلك أيضًا القدوس المولود منك يدعي ابن الله). (لوقا ١: ٣٥).

وحاوِلْ أن تتخيل هذا الحلول والتظليل كيف يكون، وهل تستطيع أن تشرح لابنك الصغير هذا الأمر، ثم وازِن بين ذلك وبين بساطة ونقاء قول الحق جل وعلا: ﴿ قَالَتْ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ قَالَ كَذَٰلِكِ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴾ [آل عمران: ٤٧].

المسيح عبد الله ورسوله:

المسيح عيسى ابن مريم ﷺ رسولٌ من أولي العزم من الرسل وهم الخمسة المذكورون في قول الله سبحانه ﴿ ۞ شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ ﴾[سورة الشورى: ١٣].

أرسله الله عز وجل إلى بني إسرائيل كما قال الله سبحانه عنه: ﴿ وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَاةَ وَالْإِنجِيلَ (٤٨) وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُم مِّنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَأُحْيِي الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (٤٩) وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ (٥٠) إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَٰذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ (٥١) ۞ فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ (٥٢) رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ (٥٣) ﴾ سورة آل عمران].

وقال سبحانه: ﴿ مَّا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ انظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ انظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ (٧٥) قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (٧٦) قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ (٧٧) ﴾ [المائدة ٧٥ - ٧٧].

وقال سبحانه: ﴿ إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَاهُ مَثَلًا لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ [سورة الزخرف: ٥٩].

وهو كذلك عندهم عبد الله ورسوله، لو كانوا يعقلون: «قال لهم يسوع طعامي أن أعمل مشيئة الذي أرسلني وأتمم عمله». (يوحنا ٤: ٣٤)، وقال لهم: «لم أُرْسَل إلا إلى خراف بيت إسرائيل الضالة» (متى ١٥: ٢٤). فهو رسول الله إلى بني إسرائيل خاصة.

وهذا ما شهد له به معاصروه: «فقالت الجموع: هذا يسوع النبي الذي من ناصرة الجليل». (متى ٢١: ١١) فالجموع تعرف أنه نبي، «... لأن كان عندهم مثل نبي». (متى ٢١: ٤٥).

«قالت له المرأة يا سيد أرى أنك نبي». (يوحنا ٤: ٢٠).

فهو نبيّ يُوحَى إليه من الله كغيره من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

ومثل ذلك كثير عندهم ولكنهم لا يعقلون، هذا فضلاً عن ولادته صغيراً ورضاعه وختانه وطعامه وشرابه وبكائه وخوفه وجهله بموعد الساعة، ولكنهم قومٌ لا يعقلون.

معجزاته ﷺ:

يقول الله عز وجل: ﴿ إِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ٱسْمُهُ ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴿٤٥﴾ وَيُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِي ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٤٦﴾ ﴾ [آل عمران ٤٥، ٤٦].

وقال تعالى: ﴿ وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ أَنِّيٓ أَخْلُقُ لَكُم مِّنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۖ وَأُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ وَأُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۖ وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَءَايَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٤٩﴾ ﴾ [آل عمران ٤٩] وتلحظ في هذه الآيات أن المسيح ﷺ يُبَرِّئُ نفسه من الحول والقوة إلا بالله، فكل معجزاته (بإذن الله).

وأول معجزاته ﷺ كلامه في المهد، قال تعالى: ﴿ فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ ۖ قَالُوا۟ كَيْفَ نُكَلِّمُ مَن كَانَ فِي ٱلْمَهْدِ صَبِيًّا ﴿٢٩﴾ قَالَ إِنِّي عَبْدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِيَ ٱلْكِتَٰبَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ﴿٣٠﴾ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَٰنِي بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴿٣١﴾ وَبَرًّۢا بِوَٰلِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا ﴿٣٢﴾ وَٱلسَّلَٰمُ عَلَيَّ يَوْمَ وُلِدتُّ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا ﴿٣٣﴾ ذَٰلِكَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ۚ قَوْلَ ٱلْحَقِّ ٱلَّذِي فِيهِ يَمْتَرُونَ ﴿٣٤﴾ مَا كَانَ لِلَّهِ أَن يَتَّخِذَ مِن وَلَدٍ ۖ سُبْحَٰنَهُۥٓ ۚ إِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٣٥﴾ وَإِنَّ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَٱعْبُدُوهُ ۚ هَٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴿٣٦﴾ ﴾ [سورة مريم ٢٩ – ٣٦].

فأول معجزاته كلامه في المهد ليبرئ أمه من اتهام اليهود لها بالفاحشة، وأول ما نطق به هو

إعلانه عبوديته لله عز وجل واعترافه بنعمة عليه بأنْ جعله نبياً وآتاه الإنجيل وجعله مباركاً أينما كان ﷺ.

نزوله ﷺ قبل يوم القيامة:

المسيح عيسى ابن مريم ﷺ سينزل قبل قيام الساعة حكماً عدلاً فيقتل المسيح الدجال لعنه الله ويمكث في الأرض حتى يستوفي أجله الذي قدره الله له ثم يموت ويدفن ﷺ هذا اعتقاد أهل السنة، وقدتواترت بذلك الأحاديث، وأشار إليه ربنا سبحانه بقوله ﴿ وَإِنَّهُۥ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ فَلَا تَمْتَرُنَّ بِهَا وَٱتَّبِعُونِ ۚ هَٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴾ [سورة الزخرف: ٦١].

قال الإمام ابن كثير رحمه الله: (﴿ وَإِنَّهُۥ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ ﴾ أي أمارة ودليل على وقوع الساعة، قال مجاهد: ﴿ وَإِنَّهُۥ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ ﴾ أي آية للساعة خروج عيسى ابن مريم عليه السلام قبل يوم القيامة، وهكذا روي عن أبي هريرة وابن عباس وأبي العالية وأبي مالك وعكرمة والحسن وقتادة والضحاك وغيرهم، وقد تواترت الأحاديث عن رسول الله ﷺ أنه أخبر بنزول عيسى عليه السلام قبل يوم القيامة إماما عادلا وحكما مقسطا). انتهى.

ولا نطول بذكر الأحاديث الواردة في ذلك و لكن راجع لها إن شئت: -التصريح بما تواتر في نزول المسيح لأنور شاه الكشميري.

-التوضيح لما جاء في المهدي والدجال والمسيح للشوكاني.

-فصل المقال في نزول عيسى ﷺ وقتله الدجال للدكتور محمد خليل هراس.

-المهدي وعلامات الساعة للدكتور محمد أحمد إسماعيل المقدم.

فماذا عند النصارى؟

أول معجزات المسيح عند النصارى هي تحويل الماء إلى الخمر، ولعل هذا يفسر السر في أنهار الخمور التي تجري في الدول الغربية، والشئ من معدنه لا يُستغرب، فهؤلاء السُكارى هم مخترعو دين النصارى والمسيح ﷺ برئ منه.

في إنجيل يوحنا: (وفي اليوم الثالث كان عُرس في قانا الجليل وكانت أم يسوع هناك ودُعي أيضاً يسوع وتلاميذه إلى العرس، ولما فرغت الخمر قالت أم يسوع له: ليس لهم خمر. قال لها يسوع: مالي ولك يا امرأة لم تأتِ ساعتي بعد قالت أمه للخُدَّام: مهما قال لكم فافعلوه وكانت ستة أجرانٍ من حجارة موضوعة هناك حسب تطهير اليهود يسع كل واحد مطرين أو ثلاثة قال لهم يسوع: املأوا الأجران ماء فملأوها إلى فوق ثم قال لهم استقوا الآن وقَدِّموا إلى رئيس المتكأ فقدَّموا فلما ذاق رئيس المتكأ الماء المتحول خمراً..... هذه بداية الآيات فعلها

يسوع في قانا الجليل....) إلى آخر هذيانهم (يوحنا ٢: ١ - ١١).

وكم الفرق بين مَنْ يبدأ آياته ومعجزاته بتوحيد الخالق سبحانه وتعالى، وبين من يبدأها بتحويل الماء الطهور إلى خمر جيدة ليسكر الناس في الأعراس!

وانظر إلى البون الشاسع بين قول المسيح ﷺ كما حكاه الله عنه: ﴿وَبَرًّا بِوَالِدَتِي﴾ وبين كلام يسوع النصارى لأمه: (مالي ولك يا امرأة).

هكذا **(يا امرأة)** كأن لغته لم يكن فيها لفظة (أم) – على حد قول الشيخ ديدات رحمه الله –، وانظر إلى فظاظة هذا (اليسوع) وسوء أدبه مع أمه وحاشا المسيح ﷺ البار بأمه أن يكون هذا كلامه، أو أن يعين السكارى.

وقد امتلأ الإنجيل – حتى بعد تحريفه – بما يفيد أن المسيح ﷺ لم يكن يفعل الآيات من تلقاء نفسه بل بإذن ربه سبحانه، فبعد أن أبرأ المُقْعَد (فأجاب يسوع وقال لهم الحق الحق أقول لكم لا يقدر الابن أن يفعل من نفسه شيئًا إلا ما ينظر الأب يعمل) (يوحنا ٥: ١٩) واعجب لإله عاجز!

وقال لهم: (أنا لا أقدر أن أفعل من نفسي شيئًا). (يوحنا ٥: ٣).

وعندما أراد أن يحيي الميت (أخا مَرْثا) بإذن الله ماذا فعل؟

يقول يوحنا: (ورفع يسوع عينيه إلى فوق وقال: أيها الآب أشكرك لأنك سمعت لي وأنا علمت أنك في كل حين تسمع لي ولكن لأجل هذا الجمع الواقف قلت ليؤمنوا أنك أرسلتني) (يوحنا ١١: ٤١ - ٤٢).

وتأَمَّلْ كيف أن المسيح ﷺ يرفع صوته أمام الناس بدعاء الله لئلا يظن أشباه الحُمُر من البشر أنه إله، ليعلموا أن الله الذي أرسله ويسمع له هو الذي يحيي الموتى بدعاء المسيح ﷺ.

وقد بَيَّن المسيح ﷺ أن هذا السلطان إنما هو من عند الله دفعه إليه (فتقدم يسوع وكلمهم قائلاً: دُفع إليّ كل سلطان في السماء وعلى الأرض) (متى ٢٨: ١٨) فمن الذي دفعه إليه؟

(ولكن لكي تعلموا أن لابن الإنسان سلطانًا على الأرض أن يغفر الخطايا.... فلما رأى الجموع تعجبوا ومجدوا الله الذي أعطى الناس سلطانًا مثل هذا». (متى ٩: ٦ -٨)، فمن مِن الناس أُعطي سلطانًا؟ أليس هو المسيح ﷺ؟ فهو (من الناس) وقد أعطاه الله السلطان.

ونختم كلامهم بشهادة صاحب أعمال الرسل إذ يقول (أيها الرجال الإسرائيليون اسمعوا هذه الأقوال: يسوع الناصري رجل قد تبرهن لكم من قِبل الله بقوات وعجائب وآيات صنعها الله بيده في وسطكم كما أنتم تعلمون). (أعمل الرسل ٢: ٢٢).

وصدق ربنا سبحانه وتعالى: ﴿ قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۖ وَمَا كَانَ لَنَآ أَن نَّأْتِيَكُم بِسُلْطَٰنٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ (١١) ﴾ سورة إبراهيم: ١١].

نهاية المسيح ﷺ:

ويؤمن المسلمون أن المسيح ﷺ قد نجاه الله من كيد أذل عباد الله (اليهود) ورفعه إليه وهو حي في السماء، وينزل في آخر الزمان ليقيم العدل في الأرض ويحكم المسلمين بشرع الله عز وجل ثم يموت ويدفن ويصلي عليه المسلمون.

وأما النصارى فيعتقدون أن اليهود أمسكوا به وأذلوه وبصقوا عليه وضربوه واستهزأوا به وصلبوه ومات وبقي ميتاً ثلاثة أيام ثم قام من بين الأموات وصعد إلى السماء وجلس على يمين الآب (الإله الأكبر)، وليس بعد هذا سخف ولا لهؤلاء عقول إلا على سبيل المجاز.

ومَن تدبر كلامهم في أناجيلهم ورأى تناقضها في قصة الصلب خاصة أيقن أن المسيح ﷺ لم يُصلب بل رفعه الله إليه وهذا المصلوب الذي كان يبكي ويولول كالنساء ليس هو المسيح لأن المسيح – عندهم – أخبر أن الله لا يتركه لأنه يفعل في كل وقت ما يرضيه، وكيف يتخلى عنه ليقتله إخوان القردة والخنازير؟ اللهم إنا نشهد أن المسيح عيسى ابن مريم عبدك ورسولك إلى بني إسرائيل وأنك خلقته بكلمتك فهو كلمتك وروح منك و أمه صِدِّيقة و نبرأ إليك ربنا من قول النصارى.

* * *

الباب الرابع

هذا الباب هو مناقشة للجزء الرابع والأخير من كتابهم والذي وضعوا له عنوان (غريب الحديث الصحيح) وقالوا في بدايته: (في هذا الباب لن نضيف للأحاديث أية تعليقات ولكن سنترك الأحاديث تتحدث عن نفسها فقد وجدنا أثناء دراستنا للحديث الإسلامي الكثير الذي يشترك في صفةٍ واحدة هي غرابة موضوعاته فقررنا أن نضعها جميعـًا هنا في باب مستقل) . أهـ. ص ١٤٥.

قلت: سوف نسوق هذه الأحاديث بتمامها بإذن الله وسترى بعون الله أن هذه الأحاديث ليس فيها شيء يُستغرب بمعنى مصادمة العقل أو النقل، إلا ما كان أحيانـًا من استغراب الشيء الجديد الطريف عندما يطرق السمع أما أن يكون معنى الغرابة أنها لا توافق العقل أو النقل فحاشاها من ذلك، وإنما هو الجهل المطبق أو التحريف للحديث ليبدو غريبـًا، والكثير مما ذكروه لا يستغربه حتى الجهال وإنما ذكروه تَكَثُّراً لينفخوا كتابهم بالباطل.

وقد جعلت الرد على هذا الجزء من كتابهم في فصلين:

الأول: في الجواب عما ادَّعوا عليه الغرابة من الحديث الصحيح.

والثاني: في بيان شيء من غرائب وخرافات الكتاب المقدس (كما يسمونه) والله وحده المستعان وبه الثقة.

*　　*　　*

الفصل الأول

(في الجواب عما ادّعوا عليه الغرابة من الحديث الصحيح)

قالوا: (١ – رضاعة الكبير: عن ابن شهاب أنه سئل عن رضاعة الكبير؟ فقال: «أخبرني عروة بن الزبير أن أبا حذيفة بن عُتبة بن ربيعة وكان من أصحاب رسول الله وكان قد شهد بدراً وكان قد تَبَنَّى سالمـًا الذي يقال له: سالم مولى أبي حذيفة، كما تبنى رسول الله زيد بن حارثة وأنكح أبو حذيفة سالمـاً وهو يرى أنه ابنه. أنكحه بنت أخيه فاطمة بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة وهي يومئذ من المهاجرات الأُوَل وهي من أفضل أَيامَى قريش، فلما أنزل الله تعالى في كتابه في زيد بن حارثة ما أنزل فقال: ﴿ ٱدۡعُوهُمۡ لِأٓبَآئِهِمۡ هُوَ أَقۡسَطُ عِندَ ٱللَّهِۚ فَإِن لَّمۡ تَعۡلَمُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ فَإِخۡوَٰنُكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمۡۚ ﴾ رُدَّ كل واحد إلى أبيه فإن لم يُعلم أبوه رُدَّ إلى مولاه، فجاءت سهلة بنت سهيل وهي امرأة أبي حذيفة وهي من بني عامر بن لؤي إلى رسول الله فقالت: يا رسول الله كنا نرى سالمـاً ولداً وكان يدخل عليّ وأنا فُضُل (عليها ثياب رقاق) وليس لنا إلا بيت واحد فماذا ترى في شأنه؟ فقال لها رسول الله: «أرضعيه خمس رضعات فيحرم بلبنها» وكانت تراه ابنـاً من الرضاعة فأخذت بذلك عائشة أم المؤمنين فيمن كانت تحب أن يدخل عليها من الرجال، فكانت تأمر أختها أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق وبنات أختها أن يرضعن من أَحْبَبْنَ أن يدخل عليهن من الرجال، وأَبى سائر أزواج النبي أن يدخل عليهن بتلك الرضاعة أحد من الناس وقلن: «لا والله ما نرى الذي أمر به رسولُ الله سهلة بنت سهيل إلا رخصة من رسول الله في رضاعة سالم وحده، والله لا يدخل علينا بهذه الرضاعة أحد فعلى هذا كان أزواج النبي في رضاعة الكبير) . أهـ. ص ١٤٥، ١٤٦.

هذا أول حديث من الأحاديث الغريبة كما زعموا فلنتأمله: قبل تحريم التبني كان سالم ابنـًا لأبي حذيفة (بالتبني) فكان يدخل على أمه بالتبني (سهلة بنت سهيل) وهذا أمر لا غرابة فيه.

بعد تحريم التبني تحرجت سهلة رضي الله عنها من دخول سالم عليها وهي (بثياب البيت)، وتجاذَبَها أمران الأول كون سالم ابنها الذي رَبَّته وَتبناه زوجها، وكان يعيش معهم، والأمر الثاني أن الله قد حرم التبني فصار أجنبيـًا عنها لا يحل له الدخول عليها إلا وهي مستترة بحجابها الكامل، فاستفتت رسول الله ﷺ في ذلك فَرخص لها أن ترضعه ليصير ابنـًا لها بالرضاع، وهذا أمر لا غرابة فيه أيضـًا فهذا رسول الله ولا ينطق عن الهوى، وأما الكافر بنبوته

ورسالته فإما أنْ يَدعَ الكلام في التفاصيل جملةً وإما أن يأخذ الخبر جملة ليناقشه مناقشة تامة في ضوء ما يحيط به من ملابسات.

مع ملاحظة أننا لا نتصور سالماً وهو رجل كبير يرضع من ثدي سهلة مباشرة بل تحلب له لبنها في إناء ليشربه.

فأما عائشة ﵂ فقد كانت ترى أن هذه الفتوى من رسول الله ﷺ ليست خاصة بسالم بل هي عامة في كل من كان في مثل حاله، وهي ﵂ من أهل العلم والفتوى، فسواء أصابت أو أخطأت فهي مأجورة على اجتهادها.

وبذلك كانت تفتي ﵂ مَنْ يسألها من الناس مثل أختها وبنات أختها.

وأما بقية أزواج النبي ﷺ فكُنَّ يرين هذه الرخصة خاصة لسالم وحده، ولله ورسوله أن يخص من شاء بما يشاء، ولذلك كُنَّ يرفضن فتوى عائشة ﵂ ويرين رضاع الكبير لا يؤثر في انتشار الحرمة، وهذا قول الجمهور، وهذا لا غرابة فيه أيضـًا، فأين الغرابة في الحديث؟!

وقد يكون للمسلم أن يستغرب فتوى أم المؤمنين عائشة ﵂ ومن تابعها ويردها بأدلة الكتاب والسنة، وهذا هو الصواب إن شاء الله، ولكن كيف يستغرب النصارى هذا الأمر وهو من جزئيات شريعة محكمة هم يكفرون بها؟!

ثم إن النصارى لا يحرم عندهم أن يخلو الرجل بقريبته أو جارته بل يعلمهم الإنجيل أن يسوعـًا والحواريين كانوا يصطحبون معهم امرأة زانية، والمسيح ﷺ بريئ من هذا.

والقس الشاب يخلو بالفتاة عند الاعتراف لتعترف له بذنوبها ولا يرون منكراً في هذا الأمر.

وجمهور العلماء على أن رضاع الكبير لا يفيد شيئـًا ولا يُحَرّم ما يحرم من النسب وأن قصة سالم خاصة به، وقد بَوّب البخاري رحمه الله في صحيحه (باب من قال: لا رضاع بعد حولين لقوله تعالى: ﴿ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَۚ ﴾ ..)

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: (قال القرطبي في قوله «فإنما الرضاعة من المجاعة» تثبيت قاعدة كلية صريحة في اعتبار الرضاع في الزمن الذي يستغني به الرضيع عن الطعام باللبن، ويعتضد بقوله تعالى: ﴿ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَۚ ﴾ فإنه يدل على أن هذه المدة أقصى مدة الرضاع المحتاج إليه عادةً المعتبر شرعـًا فما زاد عليه لا يحُتاج إليه عادة فلا يُعتبر شرعـًا إذْ لا حكم للنادر، وفي اعتبار إرضاع الكبير انتهاك حرمة المرأة بارتضاع الأجنبي منها لاطلاعه على عورتها ولو بالتقامه ثديها.

قلت: وهذا الأخير على الغالب، وعلى مذهب من يشترط إلتقام الثدي) . أهـ.[١].

قال القاضي عياض في قصة سالم: (باحتمال أنها حلبته ثم شربه من غير أن يمَسّ ثديها. قال النووي: وهو احتمال حسن)[٢].

ولا يظن ظانٌّ أن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كانت تتوسع في إدخال الرجال عليها، حاشاها من ذلك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لم يكن لها لبن ترضعه أحداً لأنها لم تحمل ولم تلد، وإنما هي رخصة أفتت بها غيرها لظنها أنها غير خاصة بسالم وحده.

وقد أورد البخاري رحمه الله بعد الباب السابق ذكره مباشرة حديث عروة بن الزبير عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن أفلح أخا أبي القعيس جاء يستأذن عليها وهو عمها من الرضاعة بعد أن نزل الحجاب قلت: فأبيتُ أن آذن له فلما جاء رسول الله ﷺ أخبرتُه بالذي صنعتُ فأمرني أن آذن له». وفي رواية للبخاري أيضـاً: «فقال أتحتجبين منى وأنا عمك؟» وفي رواية: «فقلت: لا آذن له حتى أستأذن رسول الله ﷺ فإن أخاه أبا القعيس ليس هو أرضعني ولكن (أرضعتني) امرأة أبي القعيس» وفي رواية لمسلم: «وكان أبو القعيس زوج المرأة التي أرضعت عائشة».

فانظر إلى تثبتها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وعدم تسرعها في الإذن بدخول الرجال عليها وهم من محارمها، فهذا عمها من الرضاعة تأبى أن تأذن له لظنها أنه لا يحل له الدخول عليها حتى استأذنت رسول الله ﷺ، ف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ولعن الطاعنين في عفتها وبراءتها.

ثم قالوا: (٢ - الرسول يسب المؤمن: عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله يقول: «**اللهم! فأيما مؤمن سببتُه فاجعل ذلك له قُربةً إليك يوم القيامة**». روي أيضـاً أن رسول الله سب الواصلة والمستوصلة وقال: «**من يسب علياً يسبه الله**». وجاء أيضـاً: «**سباب المسلم فسوق**».) أ. هـ ص ١٤٦.

قلت: أما حديث «**من يسب علياً يسبه الله**»، فلا يصح، وقد أورده العلامة الألباني رحمه الله في «ضعيف الجامع الصغير»رقم (٥٦١٨) وسلسلة الأحاديث الضعيفة (٢٣١٠) بلفظ «**من سب علياً فقد سبني ومن سبني فقد سب الله**». ومعناه واضح في النهي عن سب عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وكذلك الحديث الصحيح «سباب المسلم فسوق»

وأما الحديث الأول فماذا فيه؟!

رسولُ الله ﷺ بشرٌ من البشر قد يغضب فيسب مؤمناً فلِرحمته بالمؤمنين وشفقته عليهم

---

(١) فتح الباري (٩/ ٥٢) ط . السلفية . قلت: اشترط إلتقام الثدي الظاهريةُ والليثُ بن سعد .

(٢) الفتح (٩/ ٥٢) .

سأل ربه عز وجل: «**اللهم أيما مؤمن سببته أو لعنته وليس لذلك بأهل فاجعل له ذلك زكاة ورحمة**». فإذا قال لمعاذ: «**ثكلتك أمك يا معاذ**»، أو قال عن معاوية ﵁: «**لا أشبع الله بطنه**»، ونحو ذلك فهذا زكاة لهم ورحمة.

وأما لعن النوع أو سبه بلا تعيين مثل «**لعن الله الظالمين**». «**لعن الله الكافرين**». ومنه ما ذكروه من سب الواصلة والمستوصلة يعنون حديث «**لعن الله الواصلة والمستوصلة**»، فهذا حق لله ورسوله ﷺ وهو خبرٌ صادق.

أما حديث: «**سباب المسلم فسوق**» قال ابن حجر رحمه الله: (ففي الحديث تعظيم حق المسلم والحكم على مَنْ سَبَه بغير حق بالفسق) [1].

وأما مَن سَبّ مَنْ يستحق السب فغير داخل في الحديث وإن كان المسلم ليس من صفاته كثرة السب واللعن قال رسول الله ﷺ: «**ليس المؤمن بالطَعَّان ولا اللعان ولا الفاحش البذئ**».

فهذه المعاني كلها متكاملة لا تضاد بينها ولا غرابة فيها وإنما الغريب حقـاً أن يكون نحو هذا الكلام في كتبهم ثم يبصرون القذى في أعين غيرهم ويعمون عن الجزل في أعينهم هم.

ففي إنجيل متى: «قد سمعتم أنه قيل للقدماء لا تقتل ومن قتل يكون مستوجب الحكم وأما أنا فأقول لكم إن كل من يغضب على أخيه باطلاً يكون مستوجب الحكم ومن قال لأخيه رَقَا يكون مستوجب المجمع ومن قال يا أحمق يكون مستوجب نار جهنم». (متى ٥: ٢١ – ٢٢).

ومع ذلك فإنهم ذكروا أن المسيح قال: (لكن ويل لكم أيها الكَتَبة والفريسيون المراؤون.... ويل لكم أيها العميان.... أيها الجهال والعميان.... أيها الحيات وأولاد الأفاعي.....) (متى ٢٣: ١٣ – ٣٧).

وأنه قد سَبَّ بطرس وقال له: «ياشيطان»، وهذا سَبٌّ شديد، مع أن بطرس عندهم هو الصخرة التي بنى عليها المسيح كنيسته.

وانظر إلى مقدسهم بولس وهو يجيب سائلاً: (لكن يقول قائل كيف يقام الأموات وبأي جسم يأتون. **يا غبيّ** الذي تزرعه لا يحيا إن لم يمت....) (رسالة بولس الأولى إلى أهل كورنثوس ١٥: ٣٥، ٣٦).

وهذا أدب رفيع كما ترى يليق بهذا اليهودي الخبيث، وفي مفتتح رسالته إلى أهل غلاطية يدعوهم إلى الإيمان قائلاً لهم: (أيها الغلاطيون **الأغبياء** مَنْ رقَاكم حتى لا تذعنوا للحق...) (غلاطية ٣: ١).

---

(١) فتح الباري (١/ ١٣٨) ط. السلفية.

أفيستوجب بولس نار جهنم عندهم لأنه سب هؤلاء؟!

وليس عندنا عن رسول الله ﷺ صاحب الخلق العظيم مثل هذه الألفاظ البذيئة، ولا لعن ولا سب كهذا، ولم يذكروا هم أين هذا السب الذي عنونوا له، ولو عنونوا للحديث بـ (رحمة النبي ﷺ) أو (شفقة النبي على المسلمين) ونحو ذلك لكان أولى مما وضعوه من عنوان لا يطابق الحديث.

ثم قالوا: (٣ – لَحْس القصعة: عن نُبَيشة عن رسول الله قال: «**من أكل من قصعة ثم لَحِسَها تقول له القصعة: أعتقك الله من النار كما أعتقتني من الشيطان**».) ص ١٤٦.

بداية فإن هذا الحديث لا يصح وقد ورد في الأماكن التي أشاروا إليها بلفظ: «... **استغفرت له القصعة**».

وقد رواه أحمد والترمذي وابن ماجه والدارمي، وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث المُعَلّى بن راشد. . أهـ.

قلت: والمعلى رواه عن جدته وكلاهما مجهول الحال.

وقد أورده العلامة الألباني في ضعيف الجامع برقم (٥٤٧٨) وضعفه أيضًا في تخريج المشكاة (٤٢١٨).

وهذا الحديث قد يستغرب منه النصارى لحس القصعة أو كلامها واستغفارها أو عتق القصعة من الشيطان، وعدم صحة الحديث يغنينا عن تكلف الجواب ولكنا نتنزل معهم ونقول على فرض صحة الحديث: أما كلام القصعة فما فهم أحد من الناس – إلا أن يكون نصرانيًا – أن هذا الكلام مسموع مفهوم لنا، وإنما هو مثل تسبيح سائر الكائنات ﴿ تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴾ [سورة الإسراء: ٤٤].

قال المناوي رحمه الله: (ولا مانع شرعًا ولا عقلاً من أن يخلق الله في الجماد تمييزاً ونطقًا)[1].

وقد ذكروا في كتابهم تكليم الحمار للبشر: (ففتح الرب فَم الأتان[2]. فقالت لبلعام ماذا صنعتُ بك حتى ضربتني الآن ثلاث دفعات فقال بلعام للأتان: لأنك ازدريت بي لو كان في يدي سيف لكنت الآن قد قتلتك فقالت الأتان لبلعام أَلَسْتُ أنا أتانك التي ركبت عليها منذ

---

(١) فيض القدير (٦/ ٨٥).

(٢) الأتان: أنثى الحمار.

وجودك إلى هذا اليوم...) (سفر العدد ٢٢: ٢٨ -٣٠). فهذا حوار بين بلعام وأتان ولم يستغربه النصارى ولا رأوه من غرائب كتابهم!

وأما لَعْقُ القصعة فسنة ثابتة يفعلها المسلم شكراً لله عز وجل على نعمته وتواضعاً لله، ولئلا يترك شيئًا لعدوه العين الشيطان فإنه يأكل ما يتبقى من الطعام وما لا يُذكر اسم الله عليه وما يسقط من الآكل، قال المناوي رحمه الله: («ثم لَحِسَها» تواضعاً واستكانةً وتعظيماً لما أنعم الله به عليه وصيانةً لها عن الشيطان).(١)

وقال المباركفوري رحمه الله: (والمراد أنه لَحِسَ ما فيها من طعام تواضعاً وتعظيماً لما أنعم الله عليه ورزقه وصيانةً له من التلف) (٢).

ولا يلزم أن يكون لحس القصعة أو لعقها باللسان، قال المناوي: (قال زين الحُفَّاظ: وإذا سَلَتَ الطعام بأصبعه كان لاحساً للقصعة بواسطة الأصبع خلافاً لما زعمه ابن العربي من أن اللحس إنما يكون بلسانه).

وأما عتق القصعة من الشيطان فالمقصود به صيانتها عن أكله منها فمن لحسها لم يُبْقِ فيها شيئًا للشيطان، فقد أنقذها من هذا الخبيث اللعين، فهي تدعو أن يُجَازى من جنس عمله فيعتقه الله من النار. والله أعلم.

ثم قالوا: ٤ - الذباب فليغمسه: عن أبي هريرة أن رسول الله قال: «**إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه فإن في أحد جناحيه شفاء وفي الآخر داء**».) ص ١٤٦.

وذِكْرهم هذا الحديث في الغرائب يدل على جهلٍ بالعلم الحديث، وصدق القائل:

أنا الذهب الإبريز ماليَ آفةٌ وَرُبَّ جهولٍ عَابَني بمحاسني (

سوى نقصِ تمييز المعاندِ في نقدي ويَقْبُحُ ضوءُ الشمس في الأعينِ الرُّمْدِ (

وهذا العنوان الذي وضعوه (الذباب.. فليغمسه) لا يدل على معنى وهو لائق بجهلهم وعُجمتهم.

وهذا الحديث متفق عليه رواه الشيخان في صحيحيهما، وهو من الأحاديث الجليلة التي تدل على أن محمداً ﷺ لا ينطق عن الهوى، وهو من أوائل الأحاديث التي اكتُشِفَ فيها إعجاز علمي حَيَّرَ العلماءَ، ومع ذلك فللحديث فوائد فقهية كثيرة منها أنه دليل على أن الذباب الميت ليس نجساً، وقاس عليه أهل العلم كل ما لا نفس له سائلة كالنحلة والدبور ونحوهما، وهو

(١) فيض القدير (٦/ ٨٥).

(٢) تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي للمباركفوري (٥/ ٢١٨) ط. دار الحديث – القاهرة.

دليل أيضاً على تحريم أكل الذباب ونحوه إذْ لو جاز ذلك لما جاز إتلافه وقتله [(١)]، وغير ذلك مما مظنته كتب الفقه.

والحديث صريح في أن الذباب ليس شراً محضاً بل له فوائد - كما سيأتي -، وبذلك يرتفعُ الحرج عمن يتأذى بإتلاف ما سقط فيه الذباب، فقد يسقط الذباب في كوب عصيرٍ له قيمة عند شاربه الفقير أو المحب له غير المستقذِر، أو في طعام له شأن لقيمته أو لفقر صاحبه أو حبه له، والحديث لا يُلزمُ المسلم بالأكل والشرب مما سقط فيه الذباب، وإنما يعلمه كيف يتقي شر الذباب إذا سقط في الإناء، وبعد ذلك إن شاء أكله أوشربه أو أطعمه غيره.

وعَجبٌ ذكر هؤلاء النصارى هذا الحديث في الغرائب إن كانوا يعنون أنه شيء مقزز [(٢)] ويغفلون عن أشياء لا يليق ذكرها في كتاب فضلاً عن أن يكون وحياً كما يَدَّعون! فانظر إلى مدى القذارة في الألفاظ اللائقة بهم وبكفرهم، ففي سفر إشيعاء: (أليس إلى الرجال الجالسين على السور ليأكلوا عَذِرتهم ويشربوا بولهم معًا). (إشعياء ٣٦: ١٢). والعَذِرة: الخَرْء.

وانظر إلى أمر إلههم لحزقيال الكاهن: (... وتأكل كعكاً من الشعير على الخرء الذي يخرج من الإنسان تخبزه أمام عيونهم. وقال الرب هكذا يأكل بنو إسرائيل خبزهم النجس بين الأمم الذين أطردهم إليهم). (حزقيال ٤: ١٢ - ١٣).

(فقلت آه يا سيدُ الربُ ها نفسي لم تتنجس ومن صباي إلى الآن لم آكل ميتة أو فريسة ولا دخل فمي لحم نجس، فقال لي انظر قد جعلتُ لك **خِثْي البقر** بدل خُرء الإنسان فتصنع خبزك عليه). (حزقيال ٤: ١٤ - ١٥).

وأود أن لا يكون في فمك طعام وأنت تقرأ هذه المقيئات!

الإعجاز العلمي في حديث الذبابة: سبق وأن بَيَّنا في الفصل العاشر من الباب الثاني أن هذا الحديث من الآيات البينات على نبوة محمد ﷺ وأنه لا ينطق عن الهوى، ولا بأس بإعادة بعض الكلام مع زيادات لم تسبق هناك: نشرت جريدة (الأهرام) في عددها الصادر في ٢ / ٧ / ١٩٥٢ مقالاً بعنوان (الحشرات المظلومة) لمجدي كيرلس جرجي جاء فيه: (وهناك حشرات ذات منافع طبية، ففي الحرب العالمية الأولى لاحظ الأطباء أن الجنود ذوي الجروح العميقة الذين تُركوا بالميدان لمدة ما حتى ينقلوا إلى المستشفى قد شُفيت جروحهم والْتَأمَت بسرعة

---

(١) لما انتكست فِطَرُ غير المسلمين في بلاد الغرب صار منهم من يأكل الحشرات مثل النمل والثعابين، وغيرها فالحمد لله على نعمة الإسلام.

(٢) وأما إن عنوا مخالفته للعلم التجريبي والواقع فسيتبين لك جهلهم إن شاء الله قريباً.

عجيبة وفي مدةٍ أقل من تلك التي استلزمتها جروحُ مَنْ نُقلوا إلى المستشفى مباشرة.

وقد وجد الأطباء أن جروح الجنود الذين تركوا بالميدان تحتوي على «يرقات» بعض أنواع الذباب الأزرق، وقد وُجد أن هذه اليرقات تأكل النسيج المتقيح في الجرح وتقتل البكتريا المتسببة في القيح والصديد.

وقد استُخرجت مادة (الألانتوين) [١] من اليرقات السالفة الذكر واستخدمت كمرهم رخيص ملطف للخراريج والقروح والحروق والأورام، وأخيراً عُرف التركيب الكيميائي لمادة الألانتوين (وحُضّرت صناعياً وهي الآن تباع بمخازن الأدوية) . أهـ. وصاحب المقالة _كما هو ظاهر من اسمه_ نصراني!

وقد نشرت مجلة «الميكروبيولوجيا» بسويسرا سنة ١٩٥١ خلاصة أبحاث دلت على أن الذباب يحمل (جراثيم) ولاقمات بكتريا ومضادات حيوية، وأن خروج هذه المضادات لا يكون إلا بضغط على الخلايا التي تحملها وأن هذا يحدث بالغمس، وقد سبق نحو هذا الكلام تفصيلاً في الفصل العاشر من الباب الثاني.

وفي رسالة من الأستاذ الدكتور على محمد مطاوع أخصائي الأشعة والراديوم وعميد كلية الطب بجامعة الأزهر، أرسلها لمؤلف كتاب (الإصابة في صحةحديث الذبابة) جاء فيها: (أما بخصوص موضوع حديث الذبابة، فالحديث صحيح لا شك في صحته، وأما بخصوص تعليل ما أوصى به سيدنا رسول الله ﷺ: «فليغمسه ثم لينزعه فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء» فهو كالآتي: من المعروف أن الذبابة تتغذى على إفرازات الإنسان والحيوان وغيرهما، وقد أثبت العلم أن إفرازات الإنسان تحتوي على مكروبات مسببة للأمراض ومعها مكروبات قاتلة لهذه المكروبات اسمها (بكتريوفاج) ومعنى كلمة (بكتريوفاج) هي: آكل البكتريا، أي أن للبكتريا آفة من جنسها أصغر منها حجماً وتهاجم البكتريا وتقضي عليها.

هذا (البكتريوفاج) الموجود في الإفرازات يتكاثر في بطن الذبابة بينما لا تتكاثر البكتريا وبهذا تكون الإفزازات التي تخرج من بطن الذبابة تحتوي على الكثير من (البكتريوفاج) والقليل من (البكتريا) أولا يوجد (بكتريا) إذ يكون (البكتريوفاج) قد قضى عليها.

والمعروف عن الذبابة أنها في الوقت الذي لا تأكل فيه – عندما تخرج إفرازاتها من بطنها

---

(١) اسم هذه المادة Allantoine ومن المراهم التي تحتوي على هذه المادة مرهم (Alphosyl) وهو يستخدم في علاج (الإكزيما) ، و(الصدفية) ونحوهما ، و (Hydra feet) وهو يُستخدم في علاج تشققات القدمين ، و (Sacnel) وهو يُستخدم في علاج حبوب الشباب .

من فتحة الشرج – تأخذ بأرجلها وتنشرها على أجنحتها أي أن جناحَيْ الذبابة مُغَطَّيان بإفرازات الذبابة الغنية بالبكتريوفاج والقليل من البكتريا المسببة للمرض وعند غمس الذبابة فإننا نساعد على ترك أكبر كمية من المادة القاتلة لمكروب المرض والتي تستمر في التكاثر [١].

ولقد كان البكتريوفاج يحضر في (أمبولات) ليتعاطاه الإنسان في علاج الدوسنتاريا الناشئة عن البكتريا ولم يوقف استعماله إلا بعد ظهور الكيماويات الدوائية التي تقتل أو تمنع الدوسنتاريا من التكاثر.

وبهذا نرى أن الناحية العلمية تقف إلى جانب الحديث وأنه لا ضرر على الإنسان إذا استعمل طعاماً أو شراباً غُمست فيه ذبابة سواء رآها بعينه أولم يرها . أهـ. المراد منه [٢].

وقد أُجريت عدة تجارب في جامعة الملك عبد العزيز بجدة برئاسة الدكتور نبيه عبد الرحمن باعشن رئيس قسم الأحياء بكلية العلوم بالجامعة، وصدرت عن اللجنة عدة تقارير حول هذا الموضع، ففي التقرير الأول والذي هو دراسة مبدئية عن (تأثير السقوط والغمس للذبابة المنزلية على مدى تلوث الماء والأغذية بالميكروبات).

جاء فيه: (دُرِسَ تأثير كل من السقوط والغمس (مرة وثلاث مرات) للذبابة المنزلية على مدى تلوث الماء المقطر بالميكروبات، ولقد أجريت هذه الدراسة على ماء مقطر عادي وآخر مضبوط عند (ph: ٤) [٣] ليماثل حموضة المعدة، ولقد أظهرت الدراسات أن أعداد الميكروبات كانت أقل في الماء الملوث عن طريق الغمس، عن ذلك الماء الملوث عن طريق السقوط فقط وهذه النتيجة لُوحظت من متوسط عدد كبير جداً من المكررات.

ولما كانت هذه النتيجة عكس المتوقع – لو كانت عملية طبيعية – لأن المتوقع والمنطقي أن عملية الغمس لا بد أن تعطي فرصة أكبر لإزالة الميكروبات عن سطح الذباب عن مجرد سقوط الذبابة على سطح السائل ثم إزالتها.

ومن ناحية أخرى فقد أظهرت النتائج عن تحضين [٤] الماء الملوث في كل من معاملات السقوط والغمس لمدة (٦٠) دقيقة أن أعداد الميكروبات تُظهر تناقصاً كبيراً في معاملات الغمس عن معاملات السقوط مما يؤكد أن غمس الذباب ربما أدى إلى خروج عامل ذي تأثير

---

(١) يلاحظ التكلف في تفسير معنى وجود الداء في جناح والدواء في آخر، ويكفينا ما تيقناه حتى الآن من وجود الداء والدواء وضرورة غمس الذبابة لدفع ضررها، ولعل الأيام تأتي بجديد .

(٢) الإصابة في صحة حديث الذبابة ص (١٦١ – ١٦٣) .

(٣) (Ph): درجة الحموضة أو القلوية .

(٤) التحضين: وضع الماء في درجة حرارة مناسبة لنمو البكتريا .

مضاد للميكروبات، ومثل هذا الافتراض يمكن أن يفسر نقص أعداد الميكروبات في معاملات الغمس عموماً عن معاملات السقوط، وأيضاً الانخفاض الشديد في الأعداد عند تحضين الماء الملوث في معاملات الغمس...). (١)

وقد أكد التقرير الثاني نتيجة التقرير الأول وأثبت شيئاً غريباً وهو أن أثر العامل المضاد للميكروبات على الميكروبات المرضية أكثر وضوحاً من أثره على الميكروبات غير المرضية (النافعة). (٢)

والتقرير الثالث وكان عن تأثير سقوط الذباب وغمسه في الحليب أظهر وجود عامل مثبط لنمو الجراثيم الموجودة على الذباب، وأن معاملات السقوط أعطت أعداداً أكبر من معاملات الغمس في الحليب وأوضح هذا التقرير أن الغمس لا يقلل فقط أعداد الميكروبات الملوثة للحليب ولكن يُحدّ من نموها أيضاً مما يعطي برهاناً أكثر وضوحاً عن وجود عامل مثبط لنمو البكتريا على الذباب يصل إلى الحليب عند غمس الذبابة. (٣)

وقد نشرت مجلة التجارب الطبية الإنجليزية في عددها رقم ١٠٣٧ والصادر سنة ١٩٢٧ ما ترجمته: (لقد أطعم الذباب من زرع ميكروبات بعض الأمراض وبعد حين من الزمن ماتت تلك الجراثيم واختفى أثرها وتكونت في الذباب مادة مفترسة للجراثيم تسمى (بكتريوفاج) ولو وُضعت خلاصة من الذباب في محلول ملحي لاحتوت على: ١ - البكتريوفاج وهي تبيد أربعة أنواع من الجراثيم المولدة للأمراض.

٢ - وعلى مادة أخرى نافعة للمناعة ضد أربعة أنواع أخرى من الجراثيم. (٤).

وقد كان نص الحديث كافياً لِلَفْتِ انتباه هؤلاء النصارى - لو كانوا يعقلون - فإن مجرد ذكر النبي ﷺ أن الذباب به داء أمر عجيبٌ فإن اكتشاف الجراثيم ومعرفة أن الذباب يحتوى على الداء أمر لم يُعرَف إلا في العصر الحديث فاللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد.

ثم قالوا: (٥ - موسى يفقأ عين مَلَك الموت: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله: «**جاء ملك الموت إلى موسى بن عمران فقال له: أَجِبْ ربك. فلطم موسى عين مَلَك الموت ففقأها**

(١) الإصابة في صحة حديث الذبابة ص (١٦٩، ١٧٠).

(٢) المصدر السابق ص ١٧٤.

(٣) السابق ص ١٧٦.

(٤) هامش ص ٣٧٠ من الجزء الأول من (الدين الخالص) لمحمود خطاب السبكي رحمه الله (الطبعة الرابعة).

فرجع الملَك إلى الله فقال: إنك أرسلتني إلى عبدٍ لا يريد أن يموت وقد فقأ عيني. فرد الله إليه عينه وقال (الله): ارجع إلى عبدي فقل: الحياة تريد؟ فإن كنت تريد الحياة فَضَعْ يدك على متن ثور فما توارت يدك من شعرة فإنك تعيش بها سنة. قال (موسى): ثم مه؟ قال: ثم تموت قال موسى: فالآن من قريب، رب أدنني من الأرض المقدسة رمية بحجر. قال رسول الله: والله لو أني عنده لأريتكم قبره إلى جنب الطريق عند الكثيب الأحمر»). ص ١٤٧.

ونقول وبالله التوفيق إنَّ تَعَجُّبَ النصارى مِن فقء عين المَلك أمرٌ عجيب، إذْ أنهم يؤمنون أن ربهم ومعبودهم وخالقهم صُلب ومات وطُعن في جنبه بِحَرْبة.

والحديث من الغيب الذي أخبرنا به مَنْ لا ينطق عن الهوى ﷺ، وليس فيه شيء مُحَال، فالملائكة قد يتشكلون - بأمر الله - في صورة البشر، كما جاء جبريل عليه السلام رسولَ الله ﷺ وأصحابَه في صورة رجل ورآه الصحابة ولم يعرفوه حتى أخبرهم رسول الله ﷺ، وهذا مَلك الموت عليه السلام جاء موسى ﷺ في صورة رجل، ولو كان على صورته التي كان يراه عليها لعرفه، ولكن هذا رجل لا يعرفه موسى ﷺ يدخل عليه داره بغير استئذان ويقول له: أَجِبْ ربك.

والمعنى: هيا لتموت، فكأنه قال له: أنا قاتلك، فدافَعَهُ موسى ﷺ فصكه على وجهه كما في رواية عند مسلم ففقأ عينه لا أنه تعمد ذلك.

ويجوز لمن رأى رجلاً يطلع في بيته بغير إذنه أن يفقأ عينه ولا جُناح عليه كما في الحديث الصحيح، فكيف بمن يهدده بالقتل!

وثَمَّ أمر مهم آخر وهو أن الأنبياء جميعاً يُخَيَّرون عند الموت بين الموت أو البقاء، كما قال ﷺ: «**إنه لم يُقبض نبي قط حتى يُرَى مقعده في الجنة ثُمَّ يُخَيَّر**» (رواه مسلم في صحيحه - باب فضائل عائشة رضي الله عنها) وكما خُير ﷺ قبل موته فقال: «**إن عبداً خيره الله بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عند الله**» (رواه البخاري)

فلما لم يخير موسى ﷺ لم يعلم أن هذا مَلَك الموت، ولذلك لما جاءه في المرة الثانية على صفته التي يعرفها وخيَّره كما أمره الله اختارَ لقاء الله كغيره من أنبياء الله صلى الله عليهم وسلم أجمعين، فأي غرابة في الحديث؟

نعم الحديث غريب على من يجهل معناه لكنه ليس بمحال ولا مستنكر المعنى، وقد تكلم الزنادقة على هذا الحديث قديماً ورد عليهم أهل العلم، فهذا الإمام ابن قتيبة رحمه الله يورد هذا الحديث ويرد على الطاعنين فيه في كتابه (تأويل مختلف الحديث) وقد توفي ابن قتيبة

سنة ٢٧٦ هـ، أي في القرن الثالث الهجري، منذ أكثر من اثنى عشر قرناً.

وقد عقد الإمام ابن حبان رحمه الله في صحيحه باباً قال فيه (ذِكْر خبر شَنَّعَ به على منتحلي سنن المصطفى ﷺ مَنْ حُرم التوفيق لإدراك معناه) ثم قال بعد إيراده لحديث أبي هريرة رضي الله عنه في إرسال ملك الموت إلى موسى عليه الصلاة والسلام ما خلاصته: إن الله أرسل ملك الموت ابتلاءً واختباراً لا أمراً يريد إمضاءه كما جاءوا لإبراهيم عليه السلام فأنكرهم، وجاء جبريل إلى النبي ﷺ فلم يعرفه حتى وَلَّى (أي حتى ذهب جبريل عليه السلام) وكان موسى عليه السلام غيوراً فرأى في بيته رجلاً لم يعرفه فلطمه ففقأ عينه وهي عين الصورة التي تصور بها، ومَن دخل داراً بغير إذن أهلها ففقأوا عينه فلا جناح عليهم ولا دية له، ولما علم موسى عليه السلام أنه ملك الموت وأنه جاءه بالرسالة من عند الله طابت نفسه بالموت ولم يستمهل وقال: فالآن (انتهى ملخصاً) [(١)].

وقال العلامة ابن حجر رحمه الله تعالى: (قال ابن خزيمة: أنكر بعض المبتدعة هذا الحديث وقالوا: إن كان موسى عرفه فقد استَخَفَّ به، وإن كان لم يعرفه فكيف لم يُقتص له من فقء عينه؟ والجواب أن الله لم يبعث ملك الموت لموسى وهو يريد قبض روحه حينئذٍ وإنما بعثه إليه اختباراً، وإنما لطم موسى ملك الموت لأنه رأى آدمياً دخل داره بغير إذنه ولم يعلم أنه ملك الموت، وقد أباح الشارع فقء عين الناظر في دار المسلم بغير إذن وقد جاءت الملائكة إلى إبراهيم وإلى لوط في صورة آدميين فلم يعرفاهم ابتداء، ولو عرفهم إبراهيم لما قدم لهم المأكول ولو عرفهم لوط لما خاف عليهم من قومه، وعلى تقدير أن يكون عرفه فمن أين لهذا المبتدع مشروعية القصاص بين الملائكة والبشر؟ ثم من أين له أن ملَك الموت طلب القصاص فلم يُقْتَص له؟ ولخص الخطابي كلام ابن خزيمة وزاد فيه أن موسى دفعه عن نفسه لما رُكِّبَ فيه من الحدة، وأن الله رد عين ملك الموت ليعلم موسى أنه جاءه من عند الله فلهذا استسلم حينئذٍ.[(٢)]

وقال النووي: لا يمتنع أن يأذن الله لموسى في هذه اللطمة امتحاناً للملطوم، وقال غيره: إنما لطمه لأنه جاء لقبض روحه من قبل أن يخيره لما ثبت أنه لم يُقبض نبي حتى يُخَيَّر، فلهذا لما خيره في المرة الثانية أذعن، قيل: وهذا أولى الأقوال بالصواب، وفيه نظر لأنه يعود أصل السؤال فيقال: لِمَ أقدم ملك الموت على قبض نبي الله وأَخَلَّ بالشرط؟ فيعود الجواب أن ذلك

---

(١) الرد القويم على المجرم الأثيم، للشيخ حمود التويجري (جـ١ ص ٣١١) . الطبعة الثانية .

(٢) أي لما رأى عينه قد رُدَّت علم أنه ليس بشراً بل رسول مِن قِبَلِ الله، والله أعلم.

وقع امتحانًا) . أهـ. [(١)]

وفي الحديث من الفوائد أن الملائكة يتمثلون في صورة البشر، وفضيلة الدفن في الأرض المقدسة، وفضل هذه الأرض المباركة (أرض الشام)، وتحديد مكان قبر موسى ﷺ وهذا من علامات نبوة محمد ﷺ، وغير ذلك مما ذكره شُرَّاح الحديث، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

ثم قالوا: (٦ – مَنْ تبرَّز على لَبِنَتَيْن: قال النبي: «**لا تستقبلوا القبلة بغائط أو بول ولكن شرّقوا أو غرّبوا**». وعن أبي أيوب الأنصاري أن النبي قال: إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها، ولكن شرقوا أو غَرّبوا. قال أبو أيوب: فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض بُنيت قبل القبلة فننحرف ونستغفر الله تعالى.

وعن عبدالله بن عمر أنه كان يقول: إن ناسًا يقولون: إذا قَعدتَ على حاجتك فلا تستقبل القبلة ولا بيت المقدس. فقال عبد الله بن عمر: لقد ارتقيتُ يومًا على ظهر بيتٍ لنا فرأيت رسول الله على لبنتَيْن مستقبلاً بيت المقدس لحاجته. وقال: لعلك من الذين يصلون على أوراكهم. فقلت: لا أدري.

قال مالك: يعني الذي يصلي ولا يرتفع عن الأرض يسجد وهو لاصق بالأرض.) أ. هـ ص ١٤٧، ١٤٨.

وأقول مستعينًا بالله العظيم: لا أكتم القاري الكريم أنني أتميز غيظًا من سكوتهم عن التعليق! فكم كنت أود أن أرى ماذا يستغربون من هذا الحديث؟! بل هل فَهِموا الحديث؟!

غالب ظني – والله أعلم – أن هذا من الأحاديث التي لم يفهموها فسكتوا عنها لئلا يفتضح أمرهم لو تكلموا بغبائهم المعهود، فالحديث ليس فيه ما يستغرب.

هل يستغربون مخالفة فعل النبي ﷺ لقوله؟!

لا أظن ذلك لأمور:

الأول: أن العنوان الذي ذكروه للحديث لا يدل ذلك.

والثاني: أن الجواب موجود عند أهل العلم في الأماكن التي أشاروا إليها إن كانوا قد رأوا تلك الكتب!

والثالث: أن فهمهم يَقْصُرُ عن ذلك بدركات.

وعلى فرض أنهم قصدوا ذلك فقد أجاب العلماء بأجوبة منها أن فعل النبي ﷺ خاص بما

---

(١) الفتح (٦/ ٥١٠) ط. السلفية.

كان في البناء والنهي إنما هو عن استقبال القبلة أو استدبارها في الفضاء، ومنها أن الفعل خاص به ﷺ والنهي عام للأمة فلا يُعَارَضُ بالفعل لا سيما وقد فعله ﷺ في مكان لا يطلع عليه فيه أحد عادةً ولعل له عذراً كضيق مكان ونحو ذلك، أو أن الفعل يدل على أن النهي للكراهة لا للتحريم وغير ذلك مما هو مبسوط في شروح الحديث.

وعلى كلٍ فمعنى الحديث أن عبد الله بن عمر رأى رسول الله ﷺ جالساً على لَبِنَتَيْن [1]، جلس عليهما جاعلاً كل واحدة منهما تحت قدمٍ ليرتفع ﷺ بهما عن الأرض حتى لا تصيبه النجاسة، فماذا فيه مما يستغرب؟

الراجح عندي أنهم لم يفهموا الحديث فذكروه تكثُّراً ليزيد صفحات كتابهم، كما فعلوا بالتكرار ونَقْلِ كلام مَن لا يُعتد بكلامه ونقل الأحاديث التي صرحوا أنها مكذوبة ونحو ذلك.

أو لعلهم فهموا الحديث فهماً يليق بأمثالهم وهذا لا نستطيع تَخَيُّلَه إلا بأن نتنزل إلى دركات فهمهم وقد عافانا الله من ذلك وعصمنا من الجهل والغباوة بالإسلام والحمد لله رب العالمين، ونسأله سبحانه علماً نافعاً.

ثم قالوا: (٧- النبي يدور على نسائه: عن عائشة قالت: كنت أُطَيِّب رسول الله فيطوف على نسائه ثم يصبح مُحْرِماً ينضح طيباً، وعن قتادة قال: حدثنا أنس بن مالك قال: كان النبي يدور على نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار وهن إحدى عشرة، قال: قلت لأنس: أَوَ كان يطيقه؟ قال: كنا نتحدث أنه أُعطي قوة ثلاثين) ص ١٤٨.

وهذا أيضاً من أعاجيب ربنا في خَلقه وهو أن يتعجب (عِنّين) من فحولة ورجولة نبي من أنبياء الله لم يَدَّعِ له أتباعه أن هذه القوة من عنده بل هي من عند الله (أُعطي قوة ثلاثين) وما ذلك على الله بعزيز ولا مُسْتَكثَر!

ثم إن هؤلاء يقرأون في كتابهم عن سليمان بن داود عليه السلام: (وكانت له سبع مئة من النساء السيدات وثلاث مئة من السراري...)، كما ورد في (سفر الملوك الأول ١١: ٣)، ونحن لا نعجب من هذا العدد (ألف امرأة) بل هو ثابت عندنا بإخبار نبينا ﷺ، وسليمان ﷺ نبي لا ينكرون نبوته! وليت هذا (العِنّين) تفوه بما يستغربه من الحديث!

والكلام عن زوجات النبي ﷺ وحكمة تعددهن ليس هذا محله وسنتكلم عنه إن شاء الله في ردنا على كتابهم عن المرأة والله المستعان.

وفي الحديث فوائد فقهية منها: جواز معاودة الجماع بدون غسل لكل مرة وأن الحديث

---

(١) واللَّبِنة بكسر الباء واحدة اللّبِن وهي التي يُبْنى بها، وتُضَربُ من الطين، ويعرف في اللغة الدارجة بالطوب.

الوارد في الغسل لكل مرة محمول على الندب، ومنها جواز ذلك بين الزوجتين، ومنها جواز تسمية الأَمة زوجة ويترتب عليه صحة الظهار منها وغير ذلك من الفوائد والمسائل المذكورة في مظانها.

ثم قالوا: (٨ – من كتاب الحيض!

قال النبي: هذا شيء كتبه الله على بنات آدم. وقال بعضهم: كان أول ما أُرسل الحيض على بني إسرائيل. حدثت عائشة أن النبي كان يتكئ في حجري وأنا حائض ثم يقرأ القرآن.

عن عائشة قالت: كنت أغتسل أنا والنبي من إناء واحد كلانا جُنُب وكان يأمرني فأتَّزِر فيباشرني وأنا حائض.

عن عائشة قالت: كانت إحدانا إذا كانت حائضاً فأراد رسول الله أن يباشرها أمرها أن تتزر في فور حيضهتا ثم يباشرها، قالت: وأيكم يملك إربه كما كان النبي يملك إربه؟

وعن عائشة قالت: كان رسول الله ليقبل بعض أزواجه وهو صائم ثم ضحكت) ص ١٤٨.

قلت: أَوَدَّ أيها القارئ أن تعاود قراءة هذه الأحاديث وتتلمس الغريب فيها، ثم سل الله العافية واحمده على نعمة العقل والإسلام!

«**هذا شيء كتبه الله على بنات آدم**» يعني أنَّ الله سبحانه قَدَّرَ أمرَ الحيض على النساء ماذا في هذا الكلام؟! وهل هو من الغرائب؟!

وأما قول (بعضهم) فليس بحجة وهو مردود بالحديث قبله ولذا أورده الإمام البخاري ليبين عدم صحته، فقال رحمه الله: (باب كيف كان بدء الحيض وقول النبي ﷺ «**هذا شيء كتبه الله على بنات آدم**»، وقال بعضهم: كان أول ما أُرسل الحيض على بني إسرائيل، وحديث النبي ﷺ أكثر). أ. هـ[1].

فانظر كيف حذف هؤلاء – أو مَنْ نقلوا عنه – قولَ البخاري رحمه الله: (وحديث النبي ﷺ أكثر)!

لأنه يُفْهَمُ منه أنه أكثر قوة، أو أشمل وأكثر من حيث إن بنات آدم أعم من بني إسرائيل، وعلى كلٍ فمقصوده رحمه الله أن الحديث يُقَدَّمُ على قول ذلك القائل.

وأما قراءة القرآن في حجر الحائض فهو غريب على مَن يحتقر المرأة ويرى أنها نجسة بل هي عين النجاسة عند حيضها وقد ذكرنا قولهم في ذلك من قبل ونورد بعضه للتذكير: (وإذا كانت امرأة لها سيل وكان سيلها دماً في لحمها فسبعة أيام تكون في طمثها وكل من مَسَّها يكون

(١) فتح الباري (١ / ٤٧٦) ط. السلفية.

نجساً إلى المساء وكل ما تضطجع عليه في طمثها يكون نجساً وكل ما تجلس عليه يكون نجساً وكل من مَسَّ فراشها يغسل ثيابه ويستحم بماء ويكون نجساً إلى السماء...) (سفر اللاويين ١٥: ١٩ - ٢٤).

فمَن كان هذا اعتقاده حُقَّ له أن يستغرب فعل الرحمة المهداة ﷺ من قراءته القرآن وهو متكئ في حجر امرأته وهي حائض تطييباً لخاطرها ومخالفةً لليهود والنصارى وبياناً لعدم نجاستها [١]، وبياناً لجواز هذا الفعل وجواز قراءة القرآن للمضطجع، وملاطفة الزوجة وحسن العشرة والمداومة على ذكر الله على كل حال إلى غير ذلك من الفوائد المستقاة من الحديث.

وكذلك غُسله ﷺ مع زوجته من إناء واحد ماذا فيه؟! ملاطفة زوجة وبيان جواز اغتسال الرجل وامرأته من إناء واحد... فما الغريب في الحديث؟

وماذا في مباشرة الزوجة الحائض دون جماع؟!

ألِأَنها نجسة عندهم تكون نجسة في شرع رب العالمين؟! وقد مر بيان معنى المباشرة وأنها دون الجماع ولذلك يلقي الزوج على فرج زوجته خرقة ونحوها أو تتزر، وفي الحديث «اصنعوا كل شيء إلا الجماع». (رواه مسلم).

وتقبيل النبي ﷺ لزوجته وهو صائم ما الغريب فيه؟! بل وما علاقته بكتاب الحيض وعنوانهم الذي وضعوه؟ لقد ساءهم يُسْرُ شريعة الإسلام وحُسْنُ خلق النبي ﷺ وملاطفته أهله وانبساطه معهم فيما يحل له، وتكريم المرأة ورفع الإصْر والأغلال عن أمة محمد ﷺ، ساءهم ذلك كله، حَسَداً من عند أنفسهم، وصدق الله العليم الخبير: ﴿ وَدُّواْ لَوۡ تَكۡفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءٗ ﴾ [سورة النساء: ٨٩].

ثم قالوا: (٩ - ترك الحائض الصوم عن أبي سعيد الخدري: خرج رسول الله في أضحى أو فطر إلى المصلى فمر على النساء فقال: «**يا معشر النساء تصدقن فإني أريتكن أكثر أهل النار**». فقلن: وبم يا رسول الله؟ قال: «**تكثرن اللعن وتكفرن العشير، ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن**». قلن: وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله؟ قال: «**أليس شهادة المرأة نصف شهادة الرجل؟**». قلن بلى قال: «**فذلك من نقصان عقلها. أليس إذا حاضت لم تُصَلِّ ولم تصم؟**». قلن: بلى قال: «**فذلك من نقصان دينها**».

وورد ذكر الحديث نفسه وأضيف إليه: ثم انصرف (النبي) فلما صار إلى منزله جاءته زينب امرأة عبد الله بن مسعود تستأذن عليه فقيل: يا رسول الله هذه زينب. فقال أي الزيانب؟

---

(١) دم الحيض نجس، ولكن لا يقال إن الحائض نجسة بل» إن المسلم لا ينجس» كما قال ﷺ.

فقيل: امرأة عبد الله بن مسعود. قال: نعم إئذنوا لها فأذن لها.قالت: يا نبي الله إنك أمرت اليوم بالصدقة وكان عندي حُلِيٌّ لي فأردت أن أتصدق به فزعم ابن مسعود أنه وولده أحق من تصدقت به عليهم فقال النبي: صدق ابن مسعود زوجك وولدك أحق من تصدقت به عليهم.) ص ١٤٩.

قُلت: قد مر بيان معنى نقصان العقل والدين وأنه أمر فُطِرت عليه المرأة فلا لوم عليها فيه، وإنما اللوم وسبب كثرتهن في النار: كثرة السب واللعن وكفران النعم ولا سيما كفران الزوج، وانظر إلى وَعْظ النساء خاصة وتذكيرهن بالله وتخويفهن وحَضّهن على حسن التبعل للأزواج، والصدقة على المحتاجين، والتصدق على الزوج الفقير إن كان للمرأة مال، وانظر إلى المرأة التي تملك المال والذهب وزوجها فقير لا يحل له من مالها شيء إلا برضا منها وطيب نفس، وتخفيف الله عن النساء في وضع الصوم والصلاة وقتَ الحيض (وهو أذى) وفيه مشقة وتعب وتغيرات نفسية وسلوكية يعرفها الأطباء وأحيانـًا يكون مصحوبـًا بعسر الطمث وآلامه التي قد تكون مبرحة.

وفي الحديث بيان فضل الصدقة وخطر كفران العشير، وحرية المرأة في التملك وسؤالها في دينها وتفقهها فيه والتحذير من فتنة النساء وأنها تُذهِبُ بفتنتها لُبَّ الرجل الحازم وغير ذلك من الفوائد التي يعمى عنها هؤلاء وأشباههم، ولا غرابة فيه!

وهل أمر الحائض بتَرْكُ الصوم تخفيفـًا عنها -مع عدم تأثمها بذلك- أمر يُعَابُ أم هو من محاسن الإسلام؟!

وإذا بُليتُ بجاهلٍ متجاهلٍ يجد المحالَ من الأمور صوابا
أَوْلَيْتُه مني السكوتَ وربما (كان السكوتُ عن الجواب جوابا (

ثم قالوا: (١٠ – عفريت يُربَط في المسجد:

عن أبي هريرة عن النبي قال: إن عفريتـًا من الجن تَفَلَّتَ عليَّ البارحة (أو كلمة نحوها) ليقطع عليّ الصلاة فأمكنني الله منه فأردت أن أربطه إلى سارية من سواري المسجد حتى تصبحوا وتنظروا إليه كلكم فذكرت قول أخي سليمان: رب اغفر لي وهب لي ملكـًا لا ينبغي لأحد من بعدي، فرددته خاسئـًا.

وأضاف الشارح: «عفريت» متمرد من إنس أو جان مثل زِبْنية جماعتها الزبانية.

وعن أبي هريرة أيضـًا عن النبي أنه صلى صلاة قال: : إن الشيطان عرض لي فَشَدَّ عليّ ليقطع الصلاة عليّ فأمكنني الله منه فَذَعَتُّه (أي خَنَقْتُه) ولقد هَمَمْتُ أن أوثقه إلى سارية حتى

تصبحوا فتنظروا إليه فذكرت قول سليمان عليه السلام: (رب هب لي ملكاً لا ينبغي لأحد من بعدي) فرده الله خاسياً».) ص ١٤٩ – ١٥٠

ماذا أقول؟!

فــــإنَّ عنـــــاءً أنْ تُفَهِّــــمَ جــــاهلاً (فيحــــسبُ جهــــلاً أنــــه منــــك أفهــــمُ (

فهؤلاء النصارى بحكم أنهم أهل كتاب يُفترض فيهم أنهم يؤمنون بعالم الجن وأن الجن يتشكلون في صور شيء وأن الإنسان قد تكون له سيطرة عليهم بشكل ما فما وجه الغرابة في حديث يتكلم عن نبي يمسك بعفريت من الجن؟!

والحديث – بالنسبة للمؤمن – به فوائد جمة، ففيه فضل سليمان عليه السلام، وعداوة كفار الجن للإنسان ومحاربة الشياطين للمسلمين وكراهتهم لطاعة الله، وجواز ربط الأسير في المسجد وجواز إدخال الكافر المسجد وجواز دفع المصلي عن نفسه ما يضره وهو في الصلاة وأن الجن إذا تَشَكَّلَ في صورة فإنها تحبسه ويكون محبوساً فيها ويمكن رؤيته والتحكم فيه، وغير ذلك من الفوائد.

وانظر إلى رسول الله ﷺ وهو يقول: «**فأمكنني الله منه**». ويُرْجع الحول والقوة لله وحده، والعفريت هو المتمرد من الجن أو غيره، وهو هنا من الجن كما صُرّح به.

ثم قالوا: ١١ – ضراط الشيطان: عن أبي هريرة أن رسول الله قال: إذا نودي للصلاة أدبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع التأذين فإذا قُضي التثويب أقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه يقول: اذكر كذا اذكر كذا لِمَا لم يكن يذكر حتى يظل الرجل لا يذكر كم صلى) ص ١٥٠.

وأقول مستعيناً بالله: يستغربون أن يكون للشيطان ضُراط وهو أمر ليس بغريب إذا علمنا أن الشيطان يأكل ويشرب ويتناكح ويبول وله ذرية، وهذا هو ظاهر الحديث أن الشيطان يُخرج هذا الصوت المنكر المعروف، أو أن هذا مجاز، قال ابن حجر رحمه الله: (قال عياض: يمكن حمله على ظاهره لأنه جسم متغذٍّ يصح منه خروج الريح، ويحتمل أنها عبارة عن شدة نفاره ويقويه رواية لمسلم «**له حُصَاص**» بمهملات مضموم الأول فقد فسره الأصمعي وغيره بشدة العَدْو، قال الطيبي: شبه شَغْل الشيطان نفسه عن سماع الأذان بالصوت الذي يملأ السمع ويمنعه عن سماع غيره، ثم سماه ضراطاً تقبيحاً له) . أهـ. [(١)]

وقال: (قوله «**حتى لا يسمع** التأذين» ظاهره أنه يتعمد إخراج ذلك إما ليشتغل بسماع الصوت الذي يخرجه عن سماع المؤذن أو يصنع ذلك استخفافاً كما يفعله السفهاء، ويحتمل

(١) فتح الباري (٢/ ٨٥) ط دار المعرفة – بيروت .

أنه لا يتعمد ذلك بل يحصل له عند سماع الأذان شدة خوف يحدث لـه ذلـك الـصوت بـسببها، ويحتمل أن يتعمد ذلك ليقابل ما يناسب الصلاة من الطهارة بالحدث [(١)]).

وكم في الحديث من فوائد منها فضل التأذين وطرده للشيطان، وكراهـة الـشيطان لـذكر الله وفراره منه وشـدة عداوتـه للمـؤمنين ومحاولتـه أن يفـسد صـلاتهم، وأن الفكـر فيمـا هـو خـارج الصلاة إنما هو من الشيطان وأنه لا يبطلهـا وإن كـان يـنقص أجرهـا وعِلْـم الـشيطان بعظـم قـدر الصلاة فإنه يذكّر المسلم فيها بأمور قد يكون فيها نفع لـه مـن أجـل أن يـصرفه عـن الخـشوع في الصلاة، وغير ذلك من الفوائد.

ولست أدري ما وجه الغرابة في ضراط الشيطان عند مَن يعتقد أن الله يبكي ويصفق ويخرج دخانـًا من أنفه!! فهذا ربهم يقول: (وإن لـم تسمعوا ذلك فإن نفسي تبكي في أمـاكن مـستترة مـن أجل الكبرياء وتبكي عيني بكاء وتذرف الدموع لأنه قد سُـبي قطيـع الـرب» (إرميـاء ١٣: ١٧)، ويقول: (وأنا أيضـًا أصفق كفي على كفي وأُسَكّن غضبي أنا الرب تكلمت) (حزقيال ٢١: ١٧)

ولما غضب الله (صعد دخان من أنفه ونار من فمه...) (مزامير ١٨: ١٨)

فإذا كان هذا عندهم لا يُستغرب من (الرب) فكيف يستغربون أن يكون للشيطان ضراط؟!

وأما المؤمن فيؤمن بكل ما يخبر به رسول الله ﷺ لأنه لا ينطق عن الهوى: ﴿ **إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ** ﴾ [سورة النجم: ٤].

ثم قالوا (١٢ – بول الشيطان: ذكر عند النبي رجل فقيل: مازال نائمـًا حتـى أصـبح مـا قـام إلى صلاة فقال: بال الشيطان في أذنه) ص ١٥٠.

وهذا أيضـًا لا غرابة فيه، وهو كالذي قبله قد يُحمـل علـى المجـاز، وحملـه علـى الحقيقـة أليق بظاهر الحديث، ولا يستغرب البول ممن يأكل ويشرب.

وكيف يَستغرب بول الشيطان مَن زعم أن خالقه وُلد طفلاً يرضع ويبكـي ويأكـل ويـشرب ولازم ذلك أنه يبول ويتغوط، وكان يجوع ويعطش ويموت؟! اللهم ثَبّتنا على الإيمان واحفـظ علينا عقولنا.

قال الإمام ابن حجر رحمه الله: (واختُلف في بـول الـشيطان فقيـل: هـو علـى حقيقتـه، قـال القرطبي وغيره: لا مانع من ذلك إذْ لا إحالة فيه لأنه ثبت أن الشيطان يأكل ويشرب وينكح فلا

---

(١) فتح الباري (٢/ ٨٥) ط. دار المعرفة– بيروت.

قلت: والظاهر والله أعلم أنه يتعمد الفرار والحُصَاص ليفر من سماع الأذان فيحدث له هذا الـصوت مـن شـدة عـدوه مـع خوفه الشديد لعنه الله تعالى. والله أعلم.

مانع من أن يبول، وقيل هو كناية عن سَدّ الشيطان أذن الذي ينام عن الصلاة حتى لا يسمع الذكر، وقيل معناه أن الشيطان ملأ سمعه بالأباطيل فحجب سمعه عن الذكر، وقيل هو كناية عن إزدراء الشيطان به، وقيل: معناه أن الشيطان استولى عليه واستخف به حتى اتخذه كالكنيف المعد للبول إذْ من عادة المستخف بالشيء أن يبول عليه، وقيل هو مَثَلٌ مضروب للغافل عن القيام بثقل النوم كمن وقع البول في أذنه فَثَقَّلَ أذنه وأفسد حِسَّه، والعرب تكني عن الفساد بالبول، قال الراجز: (بالَ سُهَيلٌ في الفضيخ ففسد)، وكنى بذلك عن طلوعه لأنه وقت إفساد الفضيخ فعبر عنه بالبول). (١)

ثم قالوا: (١٣ – ينزل ربنا إلى السماء الدنيا:

عن أبي هريرة أن رسول الله قال: ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخِر يقول: مَنْ يدعوني فأستجيب له؟ مَنْ يسألني فأعطيه؟ مَنْ يستغفرني فأغفر له) ص ١٥٠.

قلت: إنْ تَعَجَّبَ بعض المبتدعة من المسلمين من هذا الحديث لجهلهم فإن هذا أمر قد يُقبل لأنهم – بجهلهم – يفهمونه على وجه لا يليق بالله سبحانه، وأما أن يتعجب النصارى من الحديث فأمر لا يكاد ينقضي منه العجب!

فهؤلاء النصارى يعتقدون أن خالقهم ومعبودهم نزل من السماء إلى بطن امرأة ثم وُلِد منها وعاش كغيره من البشر (الضُعَفاء المضطهدين) وهم ينتظرون نزوله مرة أخرى، فماذا يستغربون في الحديث؟ وماذا ينقمون من المسلمين؟!

إن المسلمين يعتقدون أن الله سبحانه وتعالى ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ﴾ فنزوله ليس كنزول غيره، بل نزول يليق به سبحانه وبعظيم صفاته وكماله، ينزل آخر الليل كما أخبرنا رسوله ﷺ يدعو عباده إلى التوبة والاستغفار ويتقرب إليهم ويدعوهم إليه وهو الغني الحميد، والله عز وجل ﴿ لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴾ [سورة الأنبياء: ٢٣].

فنحن نؤمن بأنه سبحانه ينزل ولا نعلم كيف ينزل ونؤمن بأن نزولَ الرب سبحانه نزولٌ يليق به وبجلاله، ليس كنزول المخلوقين، وكذلك سائر صفاته سبحانه وتعالى إنما نؤمن بها لورود الوحي بها ولا نتأولها ولا نحرفها عن معناها ولا نفهم منها معنى لايليق بالله، ولا نشبه الله بخلقه وليس فيما وصف الله به نفسه أو وصفه به رسوله ﷺ تشبيه.

هؤلاء النصارى يقرأون في كتابهم أن الله هو (الجالس على كرة الأرض) (إشعياء ٤٠:

---

(١) الفتح (٣/ ٢٨-٢٩) ط. دار المعرفة-بيروت.

٢٢)، ولتتدبر هذا الكلام من كتابهم: (في ضيقي دعوت الرب وإلى إلهي صرخت فسمع من هيكله صوتي. وصراخي قدامه دخل أذنيه. فارتجت الأرض وارتعشت أسس الجبال ارتعدت وارتجت لأنه غضب. صعد دخان من أنفه ونار من فمه أكلت. جَمْرٌ اشتعلت منه. طأطأ السماوات ونزل وضباب تحت رجليه. ركب على كروب وطار وهَفَّ على أجنحة الرياح). (مزامير ١٨: ٦ - ١٠).

فهذا ربهم (طأطأ السماوات ونزل وضباب تحت رجليه) ولم يستغربوا ذلك.

قبيحٌ من الإنسان ينسى عيوبه ويذكر عيباً في أخيه قد اختفى

فلو كان ذا عقل لما عاب غيره وفيه عيوب لو رآها بها اكتفى

قلت: ولسنا بحمد الله نخفي شيئاً من ديننا وليس عندنا في ديننا ما يُعَاب ولا ما نستحيي من إظهاره، ولكن صدق القائل:

وكم على الأرض أشجارٌ مُوَرّقة وليس يُرجمُ إلا ما به ثمرُ

وصدق ربنا: ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ فَٱعْفُوا۟ وَٱصْفَحُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [سورة البقرة: ١٠٩].

وإنا لهم ولغيرهم من أعداء الله بالمرصاد وسنرد - بإذن ربنا - كيدهم في نحورهم وسهامَهم إلى صدورهم.

والصارمُ العَضْبُ الذي فَتحَ الورَى ما زالَ في يدِ أهلِه مسلولاً

ثم قالوا: (١٤ – نزول ابن مريم: عن ابن المسيب أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله: «والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً مقسطاً فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد) ص ١٥١.

قلت: وهذا أيضاً لا غرابة فيه بوجه.

فالمسلمون أهل السنة يعتقدون أن المسيح عيسى ابن مريم رسول الله ﷺ سوف ينزل قبل يوم القيامة ليطهر الأرض من المشركين وينشر التوحيد ويحكم بين المسلمين بشرع رب العالمين، ويعم الإسلامُ والأمنُ والبركةُ جميعَ الأرض، ثم يموت ﷺ لأن الله كتب الموت على كل نفس، وهذه العقيدة ثابتة متواترة، لا ينكرها من المسلمين إلا مبتدع ضال أو جاهل، وقد سبق كلامٌ في هذه المسألة في آخر الباب الثالث.

يقول الشيخ الشنقيطي رحمه الله في كتابه (زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم):

(تنبيه: يجب شرعـاً اعتقاد أن عيسى عليه الصلاة والسلام لا زال حيـاً إلى الآن وأنه لا بد أن ينزل في آخر الزمان حاكماً بشرع نبينا عليه الصلاة والسلام ومجاهداً في سبيل الله تعالى، كما تواتر عن الصادق المصدوق وإنما وجب اعتقاد ذلك لأن الله تعالى أخبر في كتابه العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه أن اليهود ما قتلوه وأنه تعالى رفعه كما قال تعالى: ﴿ ... وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾ بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾ ﴾ [النساء ١٥٧، ١٥٨].

وقد وردت الأحاديث المتواترة أنه ينزل آخر الزمان حكماً عدلاً فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية، ويَفيضَ المال حتى لا يقبله أحد وغير ذلك من الأحاديث المصرحة بنزوله وبمدته حياً في الأرض بعد نزوله، ولم يصح حديث بموته تمكن معارضته لما صح التواتر من نزوله في آخر الزمان.

وإذا أخبر القرآن أنه رفع ولم يُقتل وبَيَّن النبي ﷺ لنا أنه سينزل في آخر الزمان وفَصَّلَ لنا أحواله بعد نزوله تفصيلاً رافعاً لكل احتمال، وجب اعتقاد ذلك على كل مسلم ومَنْ شك فيه فيكون كافراً بإجماع الأمة لأنه مما عُلِمَ من الدين ضرورةً بلا نزاع، وكل إيراد عليه من الملاحدة والجهلة باطل لا ينبغي لكل من اتصف بالعلم أن يلتفت إليه . أهـ.) [(١)].

وهذا الكلام سُقتُه للمبتدعة من المسلمين لا لهؤلاء النصارى كما ترى، ومع إعمال الفكر لم أجد وجهاً لجعْله حديثاً غريباً على اصطلاحهم، وسبحان الله الذي قسم العقول كما قسم الأرزاق بل هي من الرزق، والحمد لله رب العالمين.

ثم قالوا: (١٥ - الجَسَّاسة والمسيح الدجال:

عن فاطمة بنت قيس قالت: سمعت منادي رسول الله ينادي: الصلاة جامعة، فخرجت إلى المسجد فصليت مع رسول الله فلما قضى صلاته جلس على المنبر وهو يضحك فقال: «**ليلزم كل إنسان مصلاه**». ثم قال: «**هل تدرون لم جمعتكم؟**». قالوا: الله ورسوله أعلم.

قال: «**إني والله ما جمعتكم لرغبة ولا رهبة ولكن جمعتكم لأن تميماً الداري كان رجلاً نصرانياً فجاء (فبايع) وأسلم وحدثني حديثاً وافق الذي كنت حدثتكم به عن المسيح الدجال.**

حدثني أنه ركب في سفينة بحرية مع ثلاثين رجلاً من لخم وجذام فلعب الموج بهم شهراً في البحر فأرفأوا إلى جزيرة حين تغرب الشمس فجلسوا في أَقْرُبَ السفينة فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة أهلب كثيرة الشعر لا يدرون ما قُبُلها من دُبرها من كثرة الشعر.

---

(١) فصل المقال للدكتور محمد خليل هراس / الطبعة الثالثة ص (٢٦، ٢٧) وقد نقله عن (زاد المسلم) (١/ ٢٣١-٢٣٢).

قالوا: ويلكِ مَنْ أنت؟.

قالت: أنا الجساسة. قالوا: وما الجساسة؟

قالت: أيها القوم انطلقوا إلى هذا الرجل في الدير فإنه إلى خبركم بالأشواق.

قال: لما سَمَّت لنا رجلاً فَرِقْنا منها أن تكون شيطانة، قال: فانطلقنا سراعًا حتى دخلنا الدير فإذا فيه أعظم إنسان ما رأيناه قط خلقًا وأشده وثاقًا، مجموعةٌ يده إلى عنقه ما بين ركبتيه إلى كعبيه بالحديد. قلنا: ويلك ما أنت؟

قال: قد قدرتم على خبري فأخبروني ما أنتم؟

قالوا: نحن أناس من العرب، ركبنا في سفينة بحرية فلعب بنا الموج شهراً فدخلنا الجزيرة فلقيتنا دابة أهلب فقالت: أنا الجساسة، اعمدوا إلى هذا في الدير فأقبلنا إليك سراعًا وفزعنا منها ولم نأمن أن تكون شيطانة. فقال: أخبروني عن نخل بيسان. قلنا: عن أي شأنها تستخبر؟ قال: أسألكم عن نخلها هل تثمر؟ قلنا: نعم. قال: أما إنها توشك أن لا تثمر.

قال: أخبروني عن بحيرة طبرية. قلنا: عن أي شأنها تستخبر؟

قال: هل فيها ماء؟ قلنا: هي كثيرة الماء. قال: أما إن ماءها يوشك أن يذهب.

قال: أخبروني عن عين زُغر قالوا: عن أي شأنها تستخبر؟

قال: هل في العين ماء؟ وهل يزرع أهلها بماء العين؟ قلنا: له: نعم، هي كثيرة الماء وأهلها يزرعون من مائها. قال: أخبروني عن نبي الأميين ما فعل؟ قلنا: قد خرج من مكة ونزل يثرب. قال: أقاتله العرب؟ قلنا: نعم. قال: كيف صنع بهم؟ فأخبرناه أنه قد ظهر على مَنْ يليه من العرب وأطاعوه، قال لهم: قد كان ذلك؟ قلنا: نعم. قال: أما إن ذلك خير لهم أن يطيعوه، وإني مخبركم عني إني أنا المسيح الدجال وإني يوشك أن يؤذن لي في الخروج فأخرج فأسير في الأرض فلا أدع قرية إلا هبطتها في أربعين ليلة غير مكة وطيبة هما محرمتان عليّ كلتاهما كلما أردت أن أدخل واحدة (أو واحداً) منهما استقبلني مَلَكٌ بيده السيف صَلْتًا يصدني عنها، وإن على كل نقب منها ملائكة يحرسونها».

قال رسول الله وطعن بمخصرنه في المنبر: «هذه طيبة هذه طيبة (يعني المدينة) ألا هل كنت حدثتكم فقال الناس: نعم.

قال: «فإنه أعجبني حديثُ تميم أنه وافق الذي كنت أحدثكم عنه وعن المدينة ومكة ألا إنه في بحر الشام أو بحر اليمن، لا بل مِن قِبل المشرق ما هو؟ من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق ما هو» وأومأ بيده إلى المشرق (مسلم - فتن ١١٩).

وفي رواية عن أبي سلمة قال: سمعت أبا هريرة قال: قال رسول الله: «**ألا أخبركم عن الدجال حديثًا ما حدثه نبي قومه، إنه أعور وإنه يجئ معه الجنة والنار فالتي يقول إنها الجنة هي النار وإني أنذرتكم كما أنذر به نوح قومه**». (مسلم – فتن ١٠٩).

عن النواس بن سمعان قال: ذكر رسول الله الدجال ذات غداة فخفض فيه ورفع حتى ظنناه في طائفة النخل فلما رحنا إليه عرف ذلك فينا فقال: ما شأنكم؟ قلنا: يا رسول الله: ذكرتَ الدجال غداةً فخفضت فيه ورفعت حتى ظنناه في طائفة النخل. فقال: غير الدجال أخوفني عليكم، إنْ يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه دونكم وإن يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه والله خليفتي على كل مسلم، إنه شاب قطط عينه طافئة كأني أشبهه بعبد العزى بن قطن فمن أدركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف إنه خارج خلة بين الشام والعراق فعاث يمينًا وعاث شِمالاً، يا عباد الله فاثبتوا. قلنا: يا رسول الله وما لبثه في الأرض؟ قال: أربعين يومًا، يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة وسائر أيامه كأيامكم. قلنا: يا رسول الله، فذلك اليوم الذي كسنة أتكفينا فيه صلاة يوم؟

قال: لا، اقدروا له قدره قلنا: يا رسول الله وما إسراعه في الأرض؟ قال: كالغيث استدبرته الريح، فيأتي على القوم فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له فيأمر السماء فتمطر والأرض فتنبت فتروح عليه سارحتهم أطول ما كانت ذُراً وأسبغه ضروعًا وأمده خواطر، ثم يأتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين ليس بأيديهم شيء من أموالهم، ويمر بالخربة فيقول لها: أخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل ثم يدعو رجلاً (ممتلئًا) شبابًا فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين رمية الغرض ثم يدعوه فيُقبل ويتهلل وجهه يضحك فبينما هو كذلك إذْ بعث الله المسيح ابن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بين مهرودتَيْن واضعًا كفيه على أجنحة ملكَيْن إذا طأطأ رأسه قطر وإذا رفعه تحدر منه جُمان كاللؤلؤ، فلا يحل لكافر يجد ريح نَفَسه إلا مات، ونَفَسُه ينتهي حيث ينتهي طرفه، فيطلبه حتى يدركه بباب لد فيقتله. ثم يأتي عيسى ابن مريم قومًا قد عصمهم الله منه فيمسح عن وجوههم ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة. فبينما هو كذلك إذْ أوحى الله إلى عيسى: إني قد أخرجت عباداً لي لا يدان لأحد بقتالهم فحرز عبادي إلى الطور. ويبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون، فيمر أوائلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقولون لقد كان بهذه مرة ماء. ويحصر نبي الله عيسى وأصحابه فيرسل الله عليهم النغف في رقابهم فيُصبحون فَرْسَى كموت نفس واحدة. ثم يهبط نبي الله عيسى وأصحابه إلى الأرض فلا يجدون موضع

شبر إلا ملأه زهمهم ونتنهم فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه على الله فيرسل الله طيراً كأعناق البُخُت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله، ثم يرسل الله مطراً لا يكنُّ منه بيت مدر ولا وبر فيغسل الأرض حتى يتركها كالزلفة ثم يُقال للأرض: أنبتي ثمرتك ورُدّي بركتك. فيؤمئذ تأكل العصابةُ من الرمانة ويستظلون بقحفها ويبارك في الرسْل حتى إن اللقحة من الإبل لتكفي الفئام من الناس واللقحة من البقر لتكفي القبيلة من الناس، واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس فبينما هم كذلك إذْ بعث الله ريحاً طيبةً فتأخذهم تحت آباطهم فتقبض روح كل مؤمن ومسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها تهارج الحمر، فعليهم تقوم الساعة») أ. هـ، ص ١٥١ – ١٥٥.

ماذا يستغربون من هذا الحديث؟

المسيح الدجال يؤمنون به مع الاختلاف في التفاصيل ويسمونه بالوَحْش أو (ضد المسيح) أو (المسيح الدجال) ويسميه اليهود (أمير السلام)، والتفاصيل المذكورة ليس فيها شيء يُسْتغرب.

أفيستغربون أن يكون موجوداً الآن؟ ولعلهم يتساءلون أين هو؟

وهذا من الغيب الذي أخبرنا به رسول الله ﷺ، وليس بمستغرب بمعنى أنه محال، ولعل قصة أصحاب الكهف شاهدة على ذلك فقد كان الفتية داخل الكهف يمر عليهم الناس ولم يكتشف مكانهم أحد حتى شاء الله لهم بالخروج، وفي عصرنا الحديث – برغم ما فيه من تقدم علمي وتقني – إلا أن الإنسان لم يصل إلى كل مكان على الأرض بل ما زال في الأرض مجاهل لم تُكْتَشَف، وحسبكم مثالٌ واحد وهو مثلث الرعب والكوارث الشهير بـ (مثلث برمودا) وهو من غرائب الدنيا وعجائبها، وهو جزء من المحيط الأطلنطي اختفت فيه عشرات السفن والطائرات بدون تفسير مقنع، وهذا المثلث في غرب الأطلنطي تجاه الساحل الجنوبي الشرقي للولايات المتحدة الأمريكية، وهذه المنطقة المسماة بمثلث برمودا تحتوي على أكثر من ثلاثمائة جزيرة معظمها خالٍ تماماً من السكان، وقد اشتهرت هذه الجزر من قديم باسم (جزر الشيطان) واشتهرت بأسماء أخرى مثل (مقبرة الأطلنطي) و (وبحر الاختفاء) ويذكر الكثيرون من البحارة أنهم شاهدوا أشكالاً غريبة ومخيفة من الحيوانات البحرية الضخمة.

ومن السفن الشهيرة التي اختفت هناك: – السفينة (انسرجنت) اختفت في أغسطس سنة ١٨٠٠ وعلى متنها ٣٤٠ راكباً.

– السفينة الأميريكية (بيكيرينج) التي اختفت في ٢٠ أغسطس سنة ١٨٠٠ أيضاً بطاقمها

المكون من تسعين فرداً.

– السفينة الأميريكية (واسْب) والتي اختفت في التاسع من أكتوبر ١٨١٤ بطاقمها المكون من مائة وأربعين فرداً.

– السفينة الإنجليزية (أتلنتا) اختفت سنة ١٨٨٠ وكان على متنها ٢٩٠ فرداً ولم يعثر لهل على أثر بعد طول بحث.

– السفينة الأميريكية (سايكلوب) التي اختفت في الرابع من مارس سنة ١٩١٨ وهي في طريقها إلى فرجينيا وعليها ٣٠٩ فرداً.

– ومن أشهر الاختفاءات أيضاً اختفاء السفينة الحربية البرازيلية (ساوباولو) التي اختفت في أكتوبر سنة ١٩٥١ وفي ظروف غامضة تماماً.

– ومن الغريب ما حدث سنة ١٨٤٠ حيث اختفى فقط طاقم السفينة التجارية الفرنسية (روزالي) أما السفينة نفسها فقد ظلت عائمة فوق مياه المحيط.

– وكان من آخرها اختفاء الغواصة الضخمة (اسكوربيون) في مايو ١٩٦٨ والتي بلغ عدد طاقمها تسعة وتسعين بحاراً.

– ثم اختفاء الشاحنة (أنيتا) ذات الحمولة ٢٠،٠٠٠ طن بكامل طاقمها المكون من اثنين وثلاثين فرداً بينما كانت في طريقها من (نيوبورت نيوز) إلى ألمانيا وذلك في مارس سنة ١٩٧٣.

وكذلك اختفت طائرات كانت تحلق فوق مثلث الرعب هذا: – ففي الخامس من ديسمبر ١٩٤٥ اختفت خمسُ طائرات كانت تسمى (السرب) أثناء القيام بمهمة تدريبية، واختفت أيضاً طائرة الإغاثة التي أُرسلت في ظروف غامضة.

وفي الثالث من يوليو ١٩٤٧ اختفت الطائرة الحربية الأميريكية C-٥٤ بكامل طاقمها وفي ٢٩ يناير ١٩٤٨ اختفت الطائرة (ستارتيجر) وكانت تحمل خمسة وعشرين راكباً بالإضافة إلى طاقمها المكون من ستة أفراد، وكانت هذه الاختفاءات دون رسالة إغاثة أو مخلفات في البحر أو الشواطئ.

واختفت طائرة الركاب (ستارآريل) في السابع من يناير ١٩٤٩ وهي تحمل ثلاثين راكباً وطاقماً مكونا من سبعة أفراد.

– وفي الثامن والعشرين من ديسمبر عام ١٩٤٨ اختفت طائرة الركاب Dc-٣ وعلى متنها ستة وثلاثون راكباً وطاقمها.

وإجمالاً فقد اختفت أكثر من خمس عشرة طائرة تجارية إلى جانب عدد كبير من الطائرات الحربية والمدنية في الفترة من سنة ١٩٤٥ حتى سنة ١٩٦٥.

- وفي الأول من يناير عام ١٩٧٣ اختفت طائرة خاصة بقيادة (رينو ريجوني) وفي السابع عشر من فبراير عام ١٩٧٤ اختفت طائرة حربية بدون أية آثار أو تفسير للاختفاء.[١].

(وقد أُطلقت أقمار صناعية فوق برمودا فكانت الصور المرسلة كلها مشوشة باستثناء صورة أظهرت كتلة من اليابسة غير واضحة، ولما تم التركيز على إعادة التصوير بدقة شديدة كانت كل الصور سلبية).[٢].

وعدم قدرة الأقمار الصناعية على التصوير ومَسْح أشرطة التسجيل بها حدا بالبروفيسور (وين ميشيجيان) أن يقول: (نحن أمام قوة عظيمة.. وبلا حدود.. وإننا لا نعلم عنها شيئًا على الإطلاق) [٣].

فهل يُستغرب أن يكون الدجال وجزيرته في هذه المنطقة؟!

نحن لا نجزم بذلك وليس عندنا علم من الله ولا رسوله بمكان الدجال على وجه التحديد، ولكن لا نستبعد هذا الافتراض.

وأما سائر الأمور المذكورة في الحديث كتكلم الدابة وغير ذلك من أمور الدجال الخارقة فهي أمور ممكنة والله على كل شيء قدير وقد صح عندنا الخبر بها فالإيمان بها واجب وليس لنا تحكيم العقول في هذه الغيبيات لا سيما وهي لا تستحيل عقلاً بل ممكنة ولا غرابة فيها، والله المستعان.

ثم قال هؤلاء: (١٦ – انصر ظالمًا:

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله: «**انصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا**») ص ١٥٥.

وهذا الحديث وذِكْرُهم إياه مبتوراً هكذا في غرائب الأحاديث من أوضح الأدلة على أن هؤلاء القوم لا أمانة عندهم ولا هم يبغون الحق بل إنهم يعلمون من أنفسهم ذلك، فالحديث له تكملة مشهورة تبين المقصود منه، ففي صحيح البخاري في الموضع الذي أشاروا إليه في كتاب المظالم، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**انصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا**» قالوا: يا رسول الله هذا ننصره مظلومًا فكيف ننصره ظالمًا؟

---

(١) انظر (مثلث برمودا مثلث الرعب والكوارث) للدكتور أيمن أبو الروس ط. مكتبة ابن سينا – القاهرة

(٢) الخيوط الخفية بين المسيح الدجال وأسرار مثلث برمودا. محمد عيسى داود. ط. دار البشير هامش ص ١١٤.

(٣) السابق.

قال: «**تأخذ فوق يديه**».

قال العلامة ابن حجر رحمه الله في شرح الحديث: (قوله: «**فقال تأخذ فوق يديه**» كنى به عن كَفّه عن الظلم بالفعل إن لم يَكْف بالقول وعبر بالفوقية إشارةً إلى الأخذ بالاستعلاء والقوة، وفي رواية معاذ عن حميد عند الإسماعيلي: «**فقال: يَكُفُّه عن الظلم، فذلك نصره إياه**».

ولمسلم في حديث جابر نحو الحديث وفيه: «**إن كان ظالماً فَلْيَنْهَه فإنه له نصرة**» قال ابن بطال: النصر عند العرب الإعانة وتفسيره لنصر الظالم بمنعه من الظلم من تسمية الشيء بما يئول إليه وهو من وجيز البلاغة قال البيهقي: معناه أن الظالم مظلوم في نفسه فيدخل فيه ردع المرء عن ظلمه لنفسه حساً ومعنى) [(١)].

والرواية التي أشاروا إليها في كتاب الإكراه من صحيح البخاري بلفظ: «**انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً**». فقال رجل: يا رسول الله: أنصره إذا كان مظلوماً، أفرأيت إذا كان ظالماً كيف أنصره؟ قال: «**تحجزه أو تمنعه من الظلم فإن ذلك نصره**».

فالحديث بَيِّنُ المعنى واضح الدلالة لو كانوا يبغون الحق ولكن هؤلاء هم أصحاب طريقة ﴿ فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ﴾ وهذا ديدنهم ﴿ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ ﴾.

و صدق القائل:

إذا كان الطباعُ طِباعَ سوء ... فليس بنافعٍ أدبُ الأديبِ

ثم قالوا: (١٧ – أَطَلَّق النبي نساءه؟

عن عبد الله بن عباس قال: لم أزل حريصاً على أن أسأل عمر عن المرأتين من أزواج النبي اللتين قال الله لهما «**إن تتوبا إلى الله**» فقال عمر: واعجباً لك يا ابن عباس! عائشة وحفصة، ثم قال: كنا معشرَ قريش نغلب النساء فلما قدمنا على الأنصار إذا هم قوم تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا يأخذن من أدب نساء الأنصار، فَصِحْت على امرأتي فراجعتني فأنكرتُ أن تراجعني فقالت: ولِمَ تنكر أن أراجعك؟ فوالله إن أزواج النبي ليراجعنه وإن إحداهن لتهجره اليوم حتى الليل، فأفزعني ثم جمعت ثيابي فدخلت على حفصة (ابنته) فقلت: أتغاضب إحداكن رسول الله اليوم حتى الليل؟ فقالت نعم.

قلت: خابت وخسرت، أفتأمن أن يغضب الله لغضب رسوله فتهلكين؟ لا تستكثري على رسول الله ولا تراجعيه واسأليني ما بدا لك ولا يغرنك أَنْ كانت جارتك هي أوضأ منك وأحب إلى رسول الله (يريد عائشة) ثم قال عمر: فجاء صاحبي وقال: طلق رسول الله نساءه،فجمعتُ

---

(١) فتح الباري (٥/ ١١٨) ط. السلفية.

عليّ ثيابي فصليت صلاة الفجر مع النبي فدخل مَشْرُبة له فاعتزل فيها فدخلت على حفصة فإذا هي تبكي فقلت: ما يبكيك؟ أَوَلم أكن حَذَّرتك؟ أطلقكن رسول الله؟ قالت: لا أدري، هو ذا في المشربة فخرجت فجئت المنبر فإذا حوله رهط يبكي بعضهم فجلست معهم قليلاً ثم غلبني ما أجد فجئت المشربة التي هو فيها فقلت لغلام أسود: استأذِنْ لعمر فدخل فكلم النبي ثم خرج فقال: ذكرتُكَ له فَصَمتَ، فانصرفت حتى جلست مع الرهط ثم غلبني ما أجد، فجئت الغلام فقلت: استأذِن لعمر فذكر مثله فلما وليتُ منصرفاً فإذا الغلام يدعوني قال: أذِن لك رسول الله، فدخلت عليه فإذا هو مضطجع على رمال حصير ليس بينه وبينه فراش، قد أَثَّر الرمال بجنبه متكئ على وسادة من أَدَم حشوها ليف فسلمت عليه ثم قلت وأنا قائم: طلقت نساءك؟ فرفع بصره إليّ فقال: لا، ثم قلت وأنا قائم أستأنس: يا رسول الله لو رأيتني وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا على قوم تغلبهم نساؤهم فذكره، فتبسم النبي ثم قلت: لو رأيتني ودخلت على حفصة فقلت: لا يغرنك أن كانت جارتك هي أوضأ منك وأحب إلى النبي (يريد عائشة) فتبسم أخرى، فجلست حين رأيته تبسم ثم رفعت بصري في بيته فوالله ما رأيت فيه شيئاً يرد البصر غير أَهَبة ثلاثة فقلت: ادعُ الله فليوسع على أمتك فإن فارس والروم وُسّعَ عليهم وأُعطوا الدنيا وهم لا يعبدون الله، وكان متكئاً فقال: أَوَفي شك أنت يا ابن الخطاب؟ أولئك قوم عُجّلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا. فقلت: يا رسول الله استغفر لي فاعتزل النبي من أجل ذلك الحديث حين أَفْشَتْهُ حفصةُ إلى عائشة وكان قد قال: ما أنا بداخل عليهن شهراً (من شدة مَوجدته عليهن حين عاتبه الله) فلما مضت تسع وعشرون (يوماً) دخل على عائشة فبدأ بها فقلت له عائشة إنك أقسمت ألا تدخل علينا شهراً وإنا أصبحنا لتسع وعشرين ليلة أَعُدّها عداً فقال النبي: «الشهر تسع وعشرون». وكان ذلك الشهر تسعاً وعشرين. قالت عائشة فأُنزلت آية التخيير فَبَدَأَ بِي أول امرأة فقال: «إني ذاكرٌ لكِ أمراً ولا عليك أن لا تعَجلي حتى تستأمري أبويك». قالت: قد أعلم أن أبويَّ لم يكونا يأمراني بفراقك. ثم قال: «إن الله قال: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ ... ﴾ إلى قوله ﴿ عَظِيمًا ﴾ ». فقلت: أفي هذا أستأمر أبويَّ؟ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة ثم خَيَّر نساءه فقلن مثل ما قالت عائشة.) ص ١٥٥ – ١٥٧.

هذا الحديث الجليل الذي جمع فوائد وآداباً جمةً ماذا يرون فيه من الغريب؟

والحديث فيه للمسلم فوائد كثيرة، منها: بيان جواز الإيلاء من الزوجة شهراً، وأن الشهر يكون تسعة وعشرين يوماً كما يكون ثلاثين، وأن الإيلاء لا يوجب طلاقاً ولا كفارة ما لم يزد على أربعة أشهر، وفيه بيان حرص ابن عباس ﵄ على طلب العلم، ومحبة الصحابة

لرسول الله ﷺ، وتسمية الزوجة الثانية (جارة) لا (ضرة) فإنها لا تضر ولا تنفع، وهذا أَصْلٌ في الخطاب بالألفاظ الجميلة المستحسنة، وفيه جواز احتجاب القاضي والإمام ونحوهما عن الرعية في بعض الأوقات للحاجة، وفيه وجوب الاستئذان على الإنسان في منزله وإن علم أنه وحده، وفيه تَكرار الاستئذان إذا لم يؤذَن له وبيان أنه لا فرق بين الرجل الجليل وغيره في أنه يحتاج للاستئذان، وأن سكوت صاحب البيت ليس إذناً وإن سمع الاستئذان، وفيه تأديب الرجل ابنته ولو كانت ذات زوج، وفيه ما كان عليه النبي ﷺ من التقلل من الدنيا والزهد فيها، وفي الحديث جواز نظر الإنسان إلى نواحي بيت صاحبه وما فيه إذا علم عدم كراهته لذلك، وفيه فضل عائشة رضي الله عنها للبدء بها في التخيير.[١]

وفي الحديث أيضاً من الفوائد أن شدة الوطأة على النساء مذموم، وفيه الصبر على الزوجات، وتذكير الحالف بيمينه إذا وقع منه ما ظاهره نسيانها، وفيه كراهة احتقار ما أنعم الله به ولو كان قليلاً، والاستغفار من وقوع ذلك، وأن بسط الرزق يكون للكافر كما يكون للمؤمن وقد يكون استدراجاً وغير ذلك مما يتعلمه المسلم المتبع لرسول ﷺ[٢].

ثم قالوا: (١٨ – الوحي في ثوب امرأة:

عن عائشة قالت: كان الناس يَتَحَرَّوْن بهداياهم يومي، وقالت أم سلمة: إن صواحبي اجتمعن فذكرت له فأعرض عنها.

وعن عائشة قالت: إن نساء رسول الله كُنَّ حزبَيْن: فحزب فيه عائشة وحفصة وصفية وسودة، والحزب الآخر أم سلمة وسائر نساء رسول الله. وكان المسلمون قد علموا حب رسول الله عائشة فإذا كانت عند أحدهم هدية يريد أن يهديها إلى رسول الله أَخَّرها حتى إذا كان رسول الله في بيت عائشة بعث صاحبُ الهدية إلى رسول الله في بيت عائشة فكلم حزبُ أم سلمة فقُلن لها: كَلِّمي رسول الله يكلم الناس فيقول: مَنْ أراد أن يُهدي إلى رسول الله فليُهدها إليه حيث كان من بيوت نسائه فكلمته أم سلمة بما قُلْن فلم يقل شيئًا. فسألنها فقالت: ما قال لي شيئًا فقلن لها: فكلّميه فكَلَّمته حين دار إليها فقال: لها: لا تؤذيني في عائشة فإن الوحي لم يأتني وأنا في ثوب امرأة إلا عائشة. قالت: أتوب إلى الله من ذلك يا رسول الله ثم إنهن دعون فاطمة بنت رسول الله فأرسلت إلى رسول الله تقول: إن نساءك يَنْشُدنك الله العدل في بنت أبي بكر، فكلمته فقال: يا بُنَيَّة ألا تحبين ما أحب؟ قالت: بلى. فرجعت إليهن فأخبرتهن فقلن:

---

(١) شرح مسلم للنووي (٥/ ٣١٢ – ٣١٥) (بتصرف وزيادات).

(٢) بتصرف من فتح الباري (٩/ ٢٠٢ – ٢٠٤).

ارجعي إليه فأبت أن ترجع فأرسلن زينب بنت جحش فأتته فأغلظت وقالت: إن نساءك يَنْشُدنك الله العدل في بنت أبي قحافة فرفعت صوتها حتى تناولت عائشة وهي قاعدة فَسَّبتها حتى إن رسول الله لَيَنْظُرْ إلى عائشة هل تتكلم فتكلمت عائشة ترد على زينب حتى أسكتتها قالت: فنظر النبي إلى عائشة وقال: إنها بنت أبي بكر) . أهـ. ص ١٥٧ - ١٥٨ .

قلت: والحال في هذا الحديث كالذي قبله لا يبدو لي موضع الغرابة فيه اللهم إلا أن يكون قارئ الحديث من أشباه الأنعام ففهم من قوله ﷺ «**إن الوحي لم يأتني في ثوب امرأة إلا عائشة**»، أنه ﷺ كان يلبس ثوبها فاستغرب ذلك، وهذا جهل شنيع وإن كان مناسباً لعقول هؤلاء، ومن يفهم ذلك فإنما هو:

حمارٌ في الكتابة يَدّعيها فدع عنك الكتابة لستَ منها (

كدعوى آلِ حربٍ من زيادٍ ولو سَوَّدتَ وجهك بالمداد (

والمقصود بنزول الوحي في ثوبها أي وهو في لحافها أي على فراشها وفي بيتها كما في رواية البخاري في كتاب فضائل الصحابة: «**والله ما نزل عليَّ الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها**». أي في ليلتها وهو على فراشها؛ والمعنى واضح ولكن لمن كان له عقل.

وإن قُصد أن ما ذُكر في الحديث فيه ظلم لسائر زوجاته فالجواب أيضاً واضح بَيّن، فإن هذه هدايا تأتي من أصحابه وهي رزق يسوقه الله لمن يشاء، وليس من المروءة أن يقول للناس: هاتوا هداياكم يوم كذا في مكان كذا والله أعلم، وقد ذكر ابن حجر نحو ذلك فقال: (... وإنما لم يمنعهم النبي ﷺ لأنه ليس من كمال الأخلاق أن يتعرض الرجل إلى الناس بمثل ذاك لما فيه من التعرض لطلب الهدية، وأيضاً فالذي يهدي لأجل عائشة كأنه مَلَّكَ الهدية بشرط والتمليك بشرط يتبع فيه تحجير المالك مع أن الذي يظهر أنه ﷺ كان يُشركهن في ذلك وإنما وقعت المنافسة لكون العطية تصل إليهن من بيت عائشة) [1].

ثم قالوا (١٩ – من بَدَّل دينه: عن أبي هريرة قال: بعثنا رسول الله في بعث فقال: إن وجدتم فلاناً وفلاناً فأحرقوهما بالنار ثم قال رسول الله حين أردنا الخروج: إني أمرتكم أن تحرقوا فلاناً وفلاناً وإن النار لا يعذب بها إلا الله فإن وجدتموهما فاقتلوهما.

وعن عكرمة أن علياً حَرَّق قوماً فبلغ ابن عباس فقال: لو كنت أنا لم أحرقهم لأن النبي قال: «**لا تعذبوا بعذاب الله**»، ولقتلتهم كما قال النبي: «**من بدل دينه فاقتلوه**».

وعن أنس بن مالك أن رهطاً من عُكلٍ ثمانية قدموا على النبي فاجتووا المدينة فقالوا: يا

---

(١) فتح الباري (٥/ ٢٤٦) . ط . السلفية .

رسول الله ابغنا رِسلاً قال: ما أَجِدُ لكم إلا أن تلحقوا بالذَّود. فانطلقوا فشربوا من أبوالها وألبانها حتى صَحّوا وسمنوا وقتلوا الراعي واستاقوا الذود وكفروا بعد إسلامهم. فأتى الصريخُ النبي فبعث الطلب فما تَرَجَّل النهار حتى أُتِي بهم فقطع أيديهم وأرجلهم ثم أمر بمسامير فأحميت فكحلهم بها وطرحهم بالحرَّة يستسقون فما يُسقون حتى ماتوا. قال: أبو قلابة: قتلوا وسرقوا وحاربوا الله ورسوله وسعوا في الأرض فساداً.

عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله يقول: قرصت نملة نبيًا فأمر بقرية النمل فأُحرقت فأوحى إليه: أنْ قرصتك نملة أحرقت أمة الأمم تسبح) ص ١٥٨ - ١٥٩.

وقد سبق - بحمد الله - أن أشبعنا هذه المسألة (حد الردة) بحثًا في الفصل الخامس من الباب الثاني، وبَيَّنا هناك أن دينًا لا يعاقب المرتد عنه ليس بدين، وأن ترك المرتدين يؤدي إلى الفوضى التي تنتج عن المنافقين والأدعياء ووضَّحنا أن هذا الحد موجود في كتابهم الآن بعد تحريفه، بقي ليكون حجة عليهم وإن تركوا العمل به، وذكرنا هنالك أن الإنسان حُرٌّ في اختيار الدين ابتداءً ولكنه يُلزم بأوامر هذا الدين وأحكامه فمن دخل دينًا شرط عدم الارتداد وتَوَعَّدَ بالقتل لمن يرتد فهو مخيَّر بين أن يدخل فيه ويتحمل التبعة أو يبقى كما هو، وبذلك فلن يدخل الإسلام إلا موقنٌ به، فكأن هذا الحد ينادي على رؤوس الأشهاد ألا لا يدخل في دين الله إلا موقن به فهل هذا من الإكراه؟!

وأما الأحاديث التي ذكروها عن التعذيب بالنار وأن ذلك حق الله وحده، ويحرم على المسلم أن يعذب بالنار ولو حيوانًا أو حتى نملة، فهذا أمرٌ من مفاخر الإسلام العظيم، ولذلك لم يكن في الإسلام (محاكم تفتيش) وإحراق المخالفين كما فعل النصارى مع مخالفيهم وقد سبق بيان ذلك فلترجع إليه إن أردت مزيد فائدة.

وكذلك حديث العرنيين والكلام عن حد الحرابة، سبق الكلام عليه تفصيلاً فلتراجعه إن شئت.

وذِكرهم لأحاديث الردة والحرابة مع أنها سبقت يدل على ما كررته مرارا، من أنهم يتكثرون بذِكر الشئ وتَكراره بلا فائدة إلا نفخ باطلهم، عليهم من الله ما يستحقون.

ثم قالوا: (٢٠ – ثلاث لا يعلمهن إلا نبي:

عن أنس قال: بلغ عبد الله بن سلَام مقدم رسول الله المدينة فأتاه فقال: إني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي: أول أشراط الساعة؟ وما أول طعام يأكله أهل الجنة؟ ومن أي شيء ينزع الولد إلى أبيه، ومن أي شيء ينزع إلى أخواله؟ فقال: رسول الله: خَبّرني بهن آنفًا جبريل،

فقال عبد الله: ذلك عدو اليهود من الملائكة. فقال رسول الله: أما أول أشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب. أما أول طعام يأكله أهل الجنة فزيادة كبد الحوت. أما الشبه في الولد فإن الرجل إذا غشي المرأة فسبقها ماؤه كان الشبه له. وإذا سبق ماؤها كان الشبه لها. قال (عبد الله): أشهد أنك رسول الله!) ص ١٦٠

والقول في هذا الحديث كالَّذَيْن قبله أيضًا فلا وجه للغرابة فيه إلا أن يقولوا: إن هذه الثلاثة كان يعلمها غير الأنبياء عندما قال ذلك عبد الله بن سلام، وهذا افتراء يحتاج إلى دليل ومع ذلك فإن هذا القول من كلام عبد الله بن سلام لا من كلام رسول الله ﷺ، ويبدو أنه عَنى بذلك غير بني إسرائيل إذْ الظاهر أن عبد الله بن سلام كان يعلمهن وإلا فكيف يعرف صدق رسول الله ﷺ؟ فلعله أراد أنك يا محمد من العرب وهم أمة أمية فلو عرفتَ هذه الأمور فأنت نبي حقًا لا سبيل لك إلى معرفتها، والله أعلم.

وإنما يكفي أن رسول الله ﷺ أجابه وتبيَّنَ صدقه فآمن وقد كان من أحبار اليهود بل كان أعلمهم بالتوراة وخيرهم وابن خيرهم كما اعترفوا هم قبل معرفتهم بإسلامه رضي الله عنه، وقصةُ إسلامه كاملة -وفيها ذِكر مكانة عبد الله بن سلام واعتراف اليهود بمكانته فيهم- حذفها هؤلاء من هذا الحديث والسبب واضح لا يحتاج لبيان، فلعنةُ الله على الكافرين.

وقولنا إنه عنى بقوله (لا يعلمها إلا نبي) يعني من العرب، ورد في رواية للحديث عند مسلم ما يؤيد هذا المعنى: «قال: وجئت أسألك عن شيء لا يعلمه أحد من أهل الأرض إلا نبي أو رجل أو رجلان» فقلةٌ قليلة من أحبار اليهود يعلمون هذا الأمر.

والكلام عن أول علامات الساعة وأول طعام أهل الجنة من الغيب الذي لا يمكن أن يوصف بالغرابة لعدم استحالته عقلاً مع عدم وجود دليل صحيح على خلافه.

وأما مسألة شبه الولد فمن الإعجاز العلمي في السنة ومما يدل على أنه وحي من عند الله، فحديثًا في الأعصار المتأخرة عُرفت مسألة (الكروموسومات) الذكرية والأنثوية وأن أيها سَبقَ وسَادَ كان جنس المولود تابعًا لها ذكراً أو أنثى بإذن الله، فصلى الله على النبي محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

ثم قالوا: (٢١ - المرأة تهب نفسها:

حدثنا هشام عن أبيه قال: كانت خولة بنت حكيم من اللائي وَهَبْنَ أنفسهن للنبي، فقالت عائشة: أَما تستحي المرأة أن تَهَبَ نفسها للرجل؟

فلما نزلت: ﴿ ۞ تُرْجِى مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ ﴾ قلت: يا رسول الله ما أرى ربك إلا يسارع في

هواك.

حدثنا مرحوم قال: سمعت ثابتـًا البُنَاني قال: كنت عند أنس وعنده ابنة له قال أنس: جاءت امرأة إلى رسول الله تَعْرِض عليه نفسها قالت: يا رسول الله ألك بي حاجة؟ فقالت بنتُ أنس: ما أقل حياءها! واسوأتاه! واسوأتاه!

قال أنس: هي خير منك رَغِبَت في النبي فعرضت نفسها) ص ١٦٠.

قلت: هذا الحديث أيضا مما كرروه تَكَثُّراً وقد سبق الكلام عليه في الفصل السادس من الباب الثاني، ولا بأس أن نعيد بعضه، والله المستعان.

وقبل أن نتكلم عن الحديث أحب أن أشير إلى شيء من غباء هؤلاء النصارى حيث ابتدءوا كلامهم بقولهم: (حدثنا هشام) وهذا من عدم الفهم إذْ لسائل أن يسألهم مَنْ الذي حدثه هشام؟!

والصواب أن يذكروا السند كاملاً (قال: البخاري: حدثنا محمد بن سلام حدثنا ابن فُضَيل حدثنا هشام عن أبيه....) أو يحذفوا جزءاً من السند ويبدأوا بشيء معقول المعنى مثل: (عن هشام عن أبيه قال) أو يقولوا: (روى البخاري بسنده عن هشام عن أبيه) ونحو ذلك.

ولكن:

ما يبلغ الأعداءُ من جاهلٍ ... ما يبلغُ الجاهلُ من نفسهِ

وإننا لا ننتظر منهم غير هذا فإنه:

مَنْ كان يأْمل أن يَرى ... مِن ساقطٍ نَيْلاً سَنيّا

فلقد رجا أن يجتني ... مِن عوسجٍ رُطَبـًا جنيّـًا

وأما أن المرأة تهب نفسها للرجل يتزوجها من غير مهر ولو كان مُؤَجَّلاً، فهذا خاصٌ برسول الله ﷺ، والله يفعل ما يشاء ﴿ لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴾.

وقول عائشة رضي الله عنها (ما أرى ربك إلا يسارع في هواك) قال ابن حجر: (أي في رِضاك، قال القرطبي: هذا قول أبرزه الدلالُ والغَيْرةُ وهو من نوع قولها «ما أحمدكما ولا أحمد إلا الله» وإلا فإضافة الهوى إلى النبي ﷺ لا تُحمَل على ظاهره لأنه لا ينطق عن الهوى ولا يفعل بالهوى، ولو قالت: (إلى مرضاتك) لكان أليق، ولكن الغَيْرة يُغتفر لأجلها إطلاق مثل ذلك). أهـ. [1]

(١) الفتح (٩/ ٦٩) ط. السلفية.

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير قول الله: ﴿ ...وَٱمۡرَأَةٗ مُّؤۡمِنَةً إِن وَهَبَتۡ نَفۡسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنۡ أَرَادَ ٱلنَّبِيُّ أَن يَسۡتَنكِحَهَا خَالِصَةٗ لَّكَ مِن دُونِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۗ ... ﴾ [الأحزاب: ٥٠] قال عكرمة: أي لا تحل الموهوبة لغيرك، ولو أن امرأة وهبت نفسها لرجل لم تحل له حتى يعطيها شيئًا وكذا قال مجاهد والشعبي وغيرهما أي أنها إذا فوَّضت المرأة نفسها إلى رجل فإنه متى دخل بها وجب عليه لها مهر مثلها).

وقال: (ولهذا قال قتادة في قوله ﴿ خَالِصَةٗ لَّكَ مِن دُونِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۗ ﴾ يقول: ليس لامرأةٍ أن تهب نفسها لرجل بغير ولي ولا مهر إلا للنبي ﷺ).[1].

ومع ذلك فإن ابن عباس رضي الله عنهما يقول: لم يكن عند رسول الله ﷺ امرأة وهبت نفسها له، ورواه ابن جرير عن أبي كريب عن يونس بن بكير، أي أنه لم يقبل واحدة ممن وهبت نفسها له وإن كان ذلك مباحًا له ﷺ ومخصوصًا به لأنه مردود إلى مشيئته كما قال الله تعالى: ﴿ إِنۡ أَرَادَ ٱلنَّبِيُّ أَن يَسۡتَنكِحَهَا ﴾ أي إن اختار ذلك [2].

واعلم رحمك الله أن المرأة قد يستحب لها أن تعرض نفسها على الرجل الصالح فكيف بنبي؟ فكيف بسيد الخلق محمد ﷺ؟!

ثم قالوا: (٢٢ – فوائد العجوة:

أخبرنا عامر بن سعد عن أبيه قال: قال رسول الله: «من تصبح كل يوم سبع تمرات عجوة لم يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر».) ص ١٦٠.

وأقول مستعينا بالله: حذفهم بعض الإسناد بهذه الطريقة من قلة فهمهم كما بيناه في الحديث السابق، وهذا الحديث من دلائل نبوة محمد ﷺ، وليس فيه ما يُستغرب والله يجعل الشفاء والدواء فيما شاء من طعام أو شراب، وهذا خبرٌ من الصادق المصدوق ﷺ ونحن نتحدى الثقلَيْن أن يثبتوا خلافه وذلك لأننا موقنون بصدق محمد ﷺ، ولكن ما العجوة؟

قال ابن حجر رحمه الله: (العجوة ضرب من أجود تمر المدينة وألينه) [3]، وقد ورد في الروايات الصحيحة عند مسلم ما يُقَيِّدُ إطلاقها فوقع عنده لفظ «**في عجوة العالية شفاء في أول البُكرة**» والعالية جهة المدينة، وعند البخاري في رواية «**مَنْ تصبح بسبع تمرات عجوة من تمر العالية**».

---

(١) تفسير ابن كثير (٣/ ٥١٧). ط. دار مصر.

(٢) السابق (٣/ ٥١٦).

(٣) الفتح (١٠/ ٢٤٩) ط. السلفية. قلت: وهو معروف عند أهل تلك البلاد ويعرفون فضله، ولذلك فثمنه أكثر من ثمن غيره من أنواع التمر، ووجودُه عزيز، ومَن ظفر منهم بشيء منه فرح به كثيراً.

قال الخطابي رحمه الله: (كون العجوة تنفع من السم والسحر إنما هو ببركة دعوة النبي ﷺ لتمر المدينة لا لخاصية في التمر). [١]

قال ابن حجر: (وقال القرطبي: ظاهر الأحاديث خصوصية عجوة المدينة بدفع السم وإبطال السحر، والمطلق منها محمول على المقيَّد، وهو من باب الخواص التي لا تُدْرَكُ بقياس ظني). [٢]، وأما تحديد العدد بسبع تمرات فَلِحِكمةٍ الله أعلم بها.

قال القرطبي: (... فما جاء من هذا العدد في معرض التداوي فذلك لخاصية لا يعلمها إلا الله أو مَنْ أطلعه على ذلك) [٣].

قال الدكتور مصطفى السباعي رحمه الله: (وهذا الحديث قد صح سنده من غير طريق عن أئمة الحديث ورواه ثقات عدول لا مجال لتكذيبهم، ومتنه صحيح على وجه الإجمال، وقد جربه كثير من الناس، وكنت ممن جربه فظهر صدقه...). [٤]

قلت: وتجربته خاصة بمرض السكر وقد أذهبه الله عنه بعدما استمر خمسة أشهر يتداوى بتمر المدينة وكتب في ذلك مقالاً في مجلة (حضارة الإسلام) العدد الثالث من السنة الخامسة[٥].

يقول د/ محمد أبو شهبة رحمه الله: (إن الحديث يُعتبر من المعجزات النبوية فقد اطلعت على بحث قيم للدكتور الكيميائي محمود سلامة عن فائدة العجوة في مجلة (الدكتور) وأنها عاملٌ قوي في دفع السموم من الجسم والتخلص منها كما كتب غيره في هذا مؤيداً للحديث...)[٦].

وقد نشرت جريدة الأهرام [٧]. مقالاً للدكتور عبد العزيز شرف المشرف على وحدة بحوث الأدوية بالمركز القومي للبحوث بَيَّنَ فيه أن الأبحاث العلمية التي أجريت بالمركز أثبتت أن البلح غذاء كامل ويفيد في وقاية الجسم وعلاجه من أمراض عدة.

---

(١) نقله عنه الحافظ في الفتح (١٠/ ٢٥٠) ط . السلفية .

(٢) الفتح (١٠/ ٢٥١) . ط . السلفية .

(٣) الفتح (١٠/ ٢٥١) . ط . السلفية .

(٤) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي د/ مصطفي السباعي ص ٢٨٤ . ط . المكتب الإسلامي – بيروت (الثانية) .

(٥) السابق هامش ص ٢٨٣ .

(٦) دفاع عن السنة ص ٢٠٩ .

(٧) الأهرام – الاثنين ١٢ ذو الحجة ١٣٨٢ (٦/ ٥/ ١٩٦٣) ص ٤ . وانظر السنة قبل التدوين لعجاج الخطيب ص ٥٣٧ . ط . دار الفكر .

وعلى كل حال فأنا أعتقد أن الحديث يحتاج إلى إجراء أبحاث دقيقة بخصوص السم والسحر وذلك لتعم فائدته وليبصر العميان وليعلم كل ذي لُبّ أن محمداً ﷺ لا ينطق عن الهوى ﴿ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾.

ولما تأخر طبع الكتاب وقعتُ على هذا الخبر على شبكة المعلومات الدولية (موقع شبكة أنا المسلم بتاريخ ١٩/ ٣/ ٢٠٠٧) فأحببت نقله: [أكدت نتائج الدراسة التي أجريت بإشراف مجموعة من أساتذة متخصصة في علوم الشريعة والأحياء والكيمياء في جامعة الزيتونة الأردنية، أن التصبح بأكل التمر يقي الإنسان من خطر السموم بما في ذلك سموم الأفاعي ومثيلاتها من الحشرات السامة وقد أجريت الدراسة على أربعة عشر طالبًا من طلبة الجامعة المذكورة تطوَّعوا بالتبرع بالدم على مدار أربعة أسابيع، حيث تم تقسيم الطلبة إلى مجموعتين: **الأولى** جرى إعطائهم سبع تمرات يوميًا على الريق في حين أن **أفراد المجموعة الثانية** لم يتناولوا التمر طوال الشهر، وبعد أخذ عينات دم من المجموعة الأولى وسكب سم الأفاعي عليه لم يطرأ عليه أي تغيير إطلاقًا..في حين بعد سكب سم الأفاعي على عينات دم المجموعة الثانية تبين أن الدم فَقَدَ خواصه وتكسرت فيه بصورة تامة كرياتُ الدم الحمراء والبيضاء وظل لونه يقارب للاصفرار بعد أن فقد خواصه الطبيعية وتلفه بصورة تامة).

ثم ختموا هذا الفصلَ الأخير من كتابهم، وخَتَموا بذلك كتابهم بقولهم: (٢٣ – من كتاب الطب:

عن ابن عباس عن النبي قال: «الشفاء في ثلاثة في شرطة مِحْجَم أو شربة عسل أو كيةٍ بنار وأَنْهَى أمتي عن الكي».

عن أبي هريرة أن رسول الله قال: «**لا عدوى ولا صَفَر ولا هامة**» فقال أعرابي يا رسول الله: فما بال إبلي تكون في الرمل كأنها الظباء فيأتي البعير الأجرب فيدخل بينها فَيُجْربها؟ فقال الرسول: «**فمن أعدى الأول؟**».

عن عائشة قالت: سَحَر رسول الله رجلٌ من بني زُرَيق يُقال له لُبَيْد بن الأعصم حتى كان رسول الله يُخَيَّل إليه أنه يفعل الشيء وما فعله وحتى كان يرى أنه يأتي النساء ولا يأتيهن (قال سفيان وهذا أشد ما يكون من السحر) حتى إذا كان ذات يوم أو ذات ليلة وهو عندي لكنه دعا ودعا ثم قال: يا عائشة أَشَعرتِ أن الله أفتاني فيما استفتيته فيه؟

أتاني رجلان فقعد أحدهما عند رأسي والآخر عند رِجْلَيَّ فقال أحدهما لصاحبه: ما وجع الرجل؟ فقال: مطبوب. فقال: مَنْ طَبَّهُ؟ قال: لُبيد بن الأعصم. قال: في أي شيء؟ قال: في مُشْط

ومُشَاطة (ما يخرج من الشعر إذا مُشِّط) وجفّ طلع نخلةٍ ذَكَرٍ. قال: وأين هو؟ قال: في بئر ذرْوان.فأتاها رسول الله في ناس من أصحابه فجاء فقال: يا عائشة كأن ماءها نُقاعَةُ الحِنّاء، أو كأن رؤوس نخلها رؤوس الشياطين. قلت: يا رسول الله، أفلا أستخرجه؟ قال: قد عافاني الله فكرهتُ أن أُثَوِّر على الناس فيه شراً، فأمر بها فَدُفِنَت.

عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله لا عدوى ولا طِيَرة إنما الشؤم في ثلاث في الفرس والمرأة والدار.) أ. هـ ص ١٦١ – ١٦٢ وهذا آخر كتابهم.

والجواب بعون الملك الوهاب: أما الحديث الأول «**الشفاء في ثلاثة...**».

فإن كان فيه غرابة فعلى جاهلٍ بالطب أو جاهل باللغة لا يدري ما الحجامة، على حد قول القائل:

أتانـــا أن ســـهلاً ذَمَّ جهــلاً علومــًا لــو دراهــا مــا قلاهــا

علومــًا لــيس يــدريهن ســهلُ لكــنَّ الرضــا بالجهــل ســهلُ

قال الإمام ابن حجر رحمه الله في شرح الحديث: (قال الخطابي: انتظم هذا الحديث على جملة ما يتداوى به الناس، وذلك أن الحَجْم يستفرغ الدم وهو أعظم الأخلاط، والحجم أنجحها شفاء عند هيجان الدم، وأما العسل فهو مسهل للأخلاط البلغمية، ويدخل في المعجونات ليحفظ على تلك الأدوية قواها ويخرجها من البدن، وأما الكي فإنما يستعمل في الخلط الباغي الذي لا تَنْحَسِم مادته إلا به، ولهذا وصفه النبي ﷺ ثم نهى عنه وإنما كرهه لما فيه من الألم الشديد والخطر العظيم، ولهذا كانت العرب تقول في أمثالها (آخر الدواء الكي).

ثم قال ابن حجر رحمه الله: (ولم يُرِد النبي ﷺ الحصر في الثلاثة فإن الشفاء قد يكون في غيرها وإنما نبه بها على أصول العلاج...). [1].

وهؤلاء يصدق فيهم قول الشاعر:

نظـــروا بعـــين عـــداوةٍ لـــو أنهـــا عـين الرضـا لاستحـسنوا مـا اسـتقبحوا

فليس بين الناس مؤمنهم وكافرهم أحدٌ ينكر فوائد العسل في التغذية ومداواة الأدواء، وأمره معروف قديماً وحديثاً وتوجد الآن مراكز خاصة قامت على العلاج بعسل النحل فعسل النحل (يعتبر دواءً ناجعاً لأمراض الكبد ومساعدتها على التخلص من السموم حتى في مرضى البول السكري، وقد أثبت تحليل عسل النحل أيضاً وجود مضاد حيوي فيه يمنع البكتريا

(١) الفتح (١٠/ ١٤٥) ط. السلفية.

بجميع أنواعها كما يمنع نمو الفطريات، وإذا وُضعت في عسل النحل قطعة من اللحم الطازج فإنها تظل على حالها لمدة عام أو أكثر بدون أن يتغير طعمها أو يصيبها التلف، ولذلك يعتبر عسل النحل أحسن غيار للجروح والالتهابات الجلدية بأنواعها) [١].

(ويحتوى عسل النحل علاوة على الرحيق: حبوب اللقاح من مختلف الأزهار وهذه تحتوي علاوة على العناصر المعدنية الهرمونات والفيتامينات ومواد أخرى، وحتى لا تنبت حبوب اللقاح في العسل فإنها تفرز مواداً تمنع نمو حبوب اللقاح، وهذه المواد وُجد أنها تعطل نمو الخلايا السرطانية في الإنسان والحيوان).[٢]

(وبالإطلاع على ما كُتب عن العسل النحل في بعض المراجع وبالبحث والتجربة وُجِدَ أنه استعمل بنجاحٍ في شفاء أمراض الجلد وأمراض العين واستُعمل للغيار على الجروح حتى السرطانية منها، والغرغرينا التي تصيب الأقدام والأيدي في مرض السكر والتي أوصى الجراحون ببترها وكانت النتائج فوق ما كنا نتصور لأن بعض هذه الحالات كانت الالتهابات قد أصابت عظام القدم أو عظام اليد، واستعمل العسل كغيار على الثآليل مهما كان عددها وشفاء الثآليل بهذه الصورة يدل على أن العسل مادة مضادة للفيروسات، وهذا يفسر استعمال الروس للعسل في الوقاية من مرض شلل الأطفال، واستعمال العسل في علاج أمراض الجهاز التنفسي خصوصاً الرشح والحساسية والتهاب الجيوب الأنفية والربو وغيره من الأمراض.

واستُعمل العسل في علاج أمراض المعدة والأمعاء، وفي أوراق البردي الخاصة بالطب الهندي القديم كان الدواء الذي يجلب السعادة ويحفظ الشباب مصنوع أغلبه من العسل وكانوا يوصون بوجبة معينة لإطالة العمر أهم عناصرها العسل واللبن، وكان أبقراط يأكل العسل باستمرار ويستعمله في طبه كعلاج للكثير من الأمراض.

وكتب ديسقوريدس الإغريقي: إن العسل يستعمل بنجاح في علاج أمراض الأمعاء والجروح المتقيحة والبواسير، وكان ابن سينا يقول: (إذا أردت أن تحتفظ بشبابك فاطعم العسل) [٣].

ويقول الأستاذ الدكتور علي محمد مطاوع: (لقد استخدمته مع أكسيد الأيدروجين (بوريا بيروكسيد) كدهان لعلاج سرطان الجلد في المرحلة الأولى وكانت النتائج مدهشة،

(١) مدخل إلى الطب الإسلامي ص ٨٤ . للأستاذ الدكتور على محمد مطاوع، عميد الطب، جامعة الأزهر.
(٢) السابق ص (٨٥) .
(٣) السابق ص (٩٠، ٩١) .

ولقد قمت بإلقاء محاضرة في هذا الموضوع في ندوة دولية لعلاج سرطان الرحم والمثانة في مارس ١٩٧٩ بمعهد التغذية بالقاهرة) [١].

الحجامة: والحجامة علاج معروف منذ القِدَم، وقد عادت الآن للظهور في البلاد الأوربية والإسلامية على السواء ويعرفونها في كليات الطب وفي العلاج الطبيعي والطب البديل باسم cupping therapy، ونتائجها أضعاف نتائج الإبر الصينية [٢].

ولما أراد المؤرخ النصراني المعروف ول ديورانت أن يبين مدى تخلف الطب في عصور الأوربيين المظلمة وقرونهم الوسطى قال: (وكان أهم رجال الطب إبان هذا العصر الجراحين ولم يكونوا قد أقنعوا بعدُ الأطباء بالاعتراف بهم على قدم المساواة، والحق أن جامعة باريس كانت لا تقبل طالباً في مدرسة الطب في القرن الرابع عشر إلا بعد أن يُقْسِم أنه لن يجرى أية عملية جراحية، بل إن الحجامة التي أصبحت علاجاً لكل الأمراض حرمت على الأطباء وكانت تترك لتابعيهم) [٣].

يقول الأستاذ الدكتور على محمد مطاوع: (أما بخصوص الحجامة فمعروف منها نوعان: الحجامة الجافة والحجامة الرطبة، وقد كانت معروفة ومنتشرة في مصر إلى عهد قريب، وتعرف (بكاسات الهواء) وكانت تستعمل في علاج الإلتهابات والآلام الروماتيزمية وكانت هناك أجهزة صغيرة للقيام بعمل التشريط في حالات الحجامة الرطبة في أقل من ثانية وبدون ألم يُذكر.

وللحجامة أساسٌ علمي معروف وهو أن الأحشاء الداخلية تشترك مع أجزاء معينة من جلد الإنسان في مكان دخول الأعصاب المغذية لها في النخاع الشوكي أو النخاع المستطيل أو قنطرة (فرول) أو في المخ المتوسط، وبمقتضى هذا الاشتراك فإن أي تنبيه للجلد في منطقةٍ ما من الجسم يؤثر على الأحشاء الداخلية المقابلة لهذا الجزء من الجلد، وهي نفس النظرية التي على أساسها تستخدم الإبر الصينية في علاج الأمراض وتخفيف الآلام) [٤].

الكي: (يقول د/ مطاوع (والكي نوعان: كي طبي وكي جراحي) والكي الطبي يقوم تقريباً بنفس عمل الحجامة والإبر الصينية ولقد شاهدت بنفسي تجربتين إحداهما في علاج حالة التهاب رئوي بالكي بين الأضلاع من الخلف، والأخرى حالة (إسهال) ومغص (دوسنتاريا)

(١) السابق ص (١٠٠).

(٢) يوجد موقع على شبكة الإنترنت باسم: www Hegama . net

(٣) قصة الحضارة . ول ديورانت المجلد الثاني عشر (جـ ٢٣ ص ١٣٦) ط . الهيئة العامة المصرية للكتاب

(٤) مدخل إلى الطب الإسلامي ص (١٠٠، ١٠١)

فشل العلاج بالأدوية في وقفه وفي هذه الحالة تم الكي على الكعبين وكانت النتيجة في كلتا الحالتين اختفاء الأعراض المرضية فوراً بصورة كانت بالنسبة لي كأنها السحر.

أما الكي الجراحي فقد تفنن فيه الأطباء الجراحون العرب أمثال أبو القاسم الزهراوي الذي صنف فيه أبواباً في كتابه عن الجراحة تستحق الدراسة والتجربة) [(١)].

قلت (عزت): وقد كانت لي مع العسل و الكي تجارب شخصية أذكرها من باب الاستطراد، فقد كان والدي رحمه الله تعالى مصاباً بعرق النَّسا وآلامه المبرحة حتى ظل رحمه الله طريح الفراش حوالي ثلاث سنوات على ما أذكر ولم يفلح معه العلاج بالمسكنات ومضادات الروماتيزم وحمامات الشمس وغير ذلك، وكان آخر المطاف أَنْ كواه أحد الأعراب رحمه الله في أحد عشر موضعاً على الفخذين والساقين، ومن يومها اختفت تلك الآلام ولم تعاوده بحمد لله تعالى حتى توفي رحمه الله بعدها بأكثر من عشرين سنة.

وأما عسل النحل فقد كان لي معه تجربتان شخصيتان إحداهما مع أمراض العيون والأخرى من مرض جلدي شائع.

فأما الأولى، فقد حدثت عندما كنت في الفرقة الرابعة من كلية الطب بالقاهرة حرسها الله تعالى، فقد أصبحت ذات يوم لأرى في عيني بياضاً أدهشني وروّعني وزاد من هلعي أننا ندرس أمراض العيون في هذه السنة فنكون أشد خوفاً منها، وذهبت إلى الدكتور (ياسر سليمان) وكان يومها نائباً بقصر العيني فقال إن هذه قرحة بالقرنية وربما اضطررت لإجراء عملية جراحية، ورجعت من الكلية مهموماً وشاء الله أن يكون في المسكن عسل نحل نقي فقطرت في عيني منه قطرات ونمت تلك الليلة لأصبح وقد ذهب ما كان بعيني بطريقة أقرب إلى الخيال.

والتجربة الثانية: في نفس العام حيث كنت أعاني من (تينيا القدمين) وهو مرض فطري يكون بين أصابع القدمين غالباً ويسبب رائحة كريهة يظنها البعض ناتجة عن عدم النظافة بالقدمين أو الجوربين، وقد عالجتها بمضادات الفطريات وكانت ترجع مرة أخرى بعد توقفي عن العلاج فعالجتها بعسل النحل فاختفت لفترة تربو على السنوات الثلاث على ما أذكر.

يقول الدكتور مطاوع: (ودعوتنا إلى الطب الإسلامي لا تعني وقف العلاج بالطرق المتبعة حالياً ولكننا ندعوا إلى إجراء البحوث وعمل مقارنة بين أسلوبي العلاج لِاتّباع الأمثل

---

(١) السابق ص (١٠٣).

والله يهدي بالحق ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وربما كان الأمثل هو المزج بينهما)[(١)].

لا عدوى ولا صفر: وأما حديث «**لا عدوى ولا صفر ولا هامة....**». فاعتراضهم فيما يبدو على نفي العدوى، وقد اختلف العلماء في معنى هذا النفي، قال الإمام ابن رجب رحمه الله: (وأظهر ما قيل في ذلك أنه نفى لما كان أهل الجاهلية يعتقدونه من أن هذه الأمراض تعدي بطبعها من غير اعتقاد تقدير الله لذلك، ويدل على هذا قوله «**فمن أعدى الأول؟**» يشير إلى أن الأول إنما جَرُبَ بقضاء الله وقدره فكذلك الثاني وما بعده، وخَرَّجَ الإمام أحمد والترمذي من حديث ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يعدي شيء شيئًا**» قالها ثلاثًا. فقال أعرابي: يا رسول الله، النقبة من الجرب تكون بمشفر البعير أو بذَنَبه في الإبل العظيمة فتجرب كلها.

فقال رسول الله ﷺ: «**فما أجرب الأول؟ لا عدوى ولا هامة ولا صفر، خلق الله كل نفس وكتب حياتها ومصابها ورزقها**». فأخبر أن ذلك كله بقضاء الله وقدره كما دل عليه قوله تعالى: ﴿ مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ [سورة الحديد ٢٢].

فأما نهيه ﷺ عن إيراد الممرض على المصح وأمره بالفرار من المجذوم ونهيه عن الدخول إلى موضع الطاعون فإنه من باب اجتناب الأسباب التي خلقها الله تعالى وجعلها أسبابًا للهلاك أو الأذى، والعبد مأمور باتقاء أسباب البلاء إذا كان في عافية منها، فكما أنه يؤمر أن لا يلقي نفسه في الماء أو النار أو يدخل تحت الهدم ونحوه مما جرت العادة بأنه يُهلك أو يؤذي، فكذلك اجتناب مقاربة المريض كالمجذوم أو القدوم على بلد الطاعون، فإن هذه كلها أسباب للمرض أو التلف والله تعالى هو خالق الأسباب ومسبباتها لا خالق غيره ولا مقدر غيره)[(٢)].

قلت: وهذا المعنى هو الراجح إن شاء الله للفظ الحديث الذي ذكره رحمه الله، وقد رواه أحمد و الطحاوي، والترمذي بسند صحيح وإسناد أحمد على شرط مسلم بلفظ: «**لا عدوى ولا صفر ولا هامة، خلق الله كل نفس فكتب حياتها وموتها ومصيباتها ورزقها**»[(٣)].

---

(١) السابق ص (١٠٤، ١٠٥).

(٢) لطائف المعارف لا بن رجب الحنبلي ص (٩٧). ط. مكتبة الإيمان – المنصورة – مصر.

(٣) انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة – المجلد الثالث ص (١٤٣) حديث رقم (١١٥٢) ط. مكتبة المعارف بالرياض.

فالمعنى أن المرض لا يعدي بنفسه بل لا ينتقل إلا إذا شاء الله ذلك، والعدوى سبب قد يَتَخَلَّف وليس بالضرورة أن ينتقل المرض لكل من يخالط المريض أو يتعرض لسبب المرض، وهذا أمر مُشَاهَدٌ لا يُنْكَر لمن تدبره في حياته وحياة الناس.

قال المناوي رحمه الله: («**لا عدوى**». أي لا سراية لعلةٍ من صاحبها لغيره، يعني أن ما يعتقده الطبائعيون من أن العلل المعدية مؤثرة لا محالة باطل، بل هو متعلق بالمشيئة الربانية، والنهي عن مداناة المجذوم من قبيل اتقاء الجدار المائل والسفينة المعيبة). [1]

فالله سبحانه هو الذي يبتلي ويشفي، والأسباب لا تستقل بنفسها في نقل المرض بل هي متوقفة على مشيئة الله سبحانه، وهذا المعنى يظهر أثره وأهميته عندما توازن بين حال مسلم صحيح العقيدة، وحالِ كافر من الكفار عند ملاقاة مريض بمرض مُعْدٍ، وتأمل مثلاً كيف يتعامل الأطباء في الغرب مع المرضى وكيف يصابون برعب شديد أشبه بالهوس إذا أصاب أحدَهم دَمُ المريض أو عطس في وجهه ونحو ذلك.

وقد أثبت الله عز وجل للسحر ضرراً فقال: ﴿ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ﴾ لكنه علق الضرر على نفاذ المشيئة فقال ﴿ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾، فهذا هو المعنى المقصود من نفي العدوى في الحديث أي نفيها على ذلك الوجه الذي كان يعتقده أهل الجاهلية، وليس المقصود نفي وجود العدوى، فقد نهى رسول الله ﷺ عن الدخول إلى مكان الطاعون أو الخروج منه لمن كان فيه، وأمر بالفرار من المجذوم، ونهى عن إيراد الإبل المريضة على الإبل الصحيحة والله أعلم.

الإسلام والطب:

الإسلام دين الله عز وجل لكل البشر والقرآن هو الرسالة الأخيرة من الله إلى الثقلين، والسُنَّة مُبَيِّنَةٌ للكتاب، فلا بد لهذا الدين العظيم أن يكون كاملاً تامـًا شاملاً، ومن كماله أنه لم يترك شيئـًا في حياة الناس إلا ونظمه ووضع أسسه التي لا قوام له إلا بها، وليس معنى هذا أن القرآن كتاب طب مثلاً أو أن السنة دروس في الطب، ولكن القرآن والسنة فيهما إرشادات لأصول علم الطب تكفي من يلتزم بها مع توكله على الله عز وجل، بالإضافة إلى الأمر بالسعي في الأرض والنظر في الكون وسؤال أهل الذكر مما يحث على البحث والنظر في الآفاق والأنفس لمعرفة سنن الله في الكون، وفي هذا الطريق نعلم أن الله لم يضع داء إلا وضع له دواء «علمه مَنْ علمه وجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَه»، والحث على العلم يقتضي البحث لمعرفة هذه الأدوية.

---

(١) فيض القدير (٦/ ٤٣٣٣).

وقد تحدث القرآن الكريم عن مراحل خلق الإنسان ووردت أحاديث تبين وقت نفخ الروح في الجنين تحديداً ومتى يكتمل نموه، ومتى يتحدد جنس الجنين.

وهذه الأمور لم تُعرف عند الكفار إلا في هذه الأعصار المتأخرة بعد اختراع المجهر وأجهزة الفحص بالأشعة ونحو ذلك، يقول الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن طِينٍ ﴿١٢﴾ ثُمَّ جَعَلْنَٰهُ نُطْفَةً فِى قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا ٱلنُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا ٱلْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا ٱلْمُضْغَةَ عِظَٰمًا فَكَسَوْنَا ٱلْعِظَٰمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ ۚ فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ ﴿١٤﴾ ثُمَّ إِنَّكُم بَعْدَ ذَٰلِكَ لَمَيِّتُونَ ﴿١٥﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ تُبْعَثُونَ ﴿١٦﴾ ﴾ [سورة المؤمنون ١٢-١٦].

ويقول الله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ ۛ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ﴾ [الأعراف ١٧٢] فمن أدرى محمداً ﷺ أن الخصيتين في الذكر والمبيضين في الأنثى يتم تكوينهم في الظهر؟!

فالخُصية تتكون من خلايا تقع أسفل الكُلْية في الظهر وتبقى مكانها حتى الأشهر الأخيرة ثم تنزل إلى كيس الصفن، وقد تتأخر في بعض الأحوال فتؤدي إلى ما يُعرَفُ (بالخصية المعلقة) بأنواعها المختلفة، وكذلك المبيض يتكون في هذا المكان ثم ينزل بجوار الرحم حيث مكانه بعد ذلك، وهذا عُرِف حديثاً فمن أدرى محمداً ﷺ بعلاقة (الظهور) بالذرية؟!

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق: «إن أحدكم يُجمَع خَلْقُه في بطن أمه أربعين يوماً نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يُرْسَلُ إليه الملَك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات بكَتْب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد...» الحديث وهو في الصحيحين.

فهذا وصف دقيق وحساب باليوم لأطوار خلق الإنسان وتحديد للوقت الذي يكون فيه الجنين ذا روح، فمن أدرى محمداً ﷺ بكل ذلك؟!

ألا يكفي هذا الحديث وحده لِمَنْ كان له قلب يفقه به من النصارى وغيرهم ليقفوا مع أنفسهم وقفة تأمل في حال هذا الرجل الأمي الذي يزعم أنه نبي ولم يأت بشيء يخالف العقل أو العلم ولم يأت شرعه بشيء ضار بل بكل نافع ومفيد للناس أجمعين؟!

إن قول الله تعالى: ﴿ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ﴾ [الأعراف: ٣١] قاعدة طبية لا يعلم قيمتها إلا حُذَّاق الأطباء أو مَنْ جَرَّبها من الناس، وهي أساس حفظ الصحة.

إن الداء أكثر ما تراه (يكون من الطعام أو الشراب (

وفي نفس المعنى قوله ﷺ: «**ما ملأ آدمي وعاءً شراً من بطنه...**» (صحيح، رواه أحمد

والترمذي وغيرهما)، هذا إلى العشرات من الآيات والأحاديث التي يفخر بها المسلمون وأسلم الكثيرون بسببها، فالاستشفاء بالعسل والحبة السوداء (الشونيز)، واستخدم (الكمأة) في أمراض العيون، وإبراد الحمى بالماء، والحَجْر الصحي فلا يخرج أحد من مكان فيه طاعون ولا يدخل إليه أحد، وغير ذلك مما لا مجال لبسط القول فيه ولم يجرؤ واحدٌ من أعداء الإسلام وهم أكثر أهل الأرض أن يبين زيفَ شيء مما ثبت في السنة أوْ وَردَ في كتاب ربنا، بل اضطرتهم حقائق العلم إلى الإذعان.

يقول النصراني الفرنسي غوستاف لوبون: (وليس فيما نُسِبَ إلى النبي من الوصايا الصحية ما يُنتَقَد) [(١)].

وتأمل قول المعصوم ﷺ عن الخمر «**إنها ليست بدواء إنها داء**» ووازن بينه وبين قول رسولهم بولس «.. لا تكن فيما بعد شَرَّاب ماء بل اشرب قليلاً من الخمر من أجل معدتك وأسقامك الكثيرة» [(٢)]، ثم سَلْ مَنْ شئت من الأطباء مسلمهم وكافرهم لتعلم أي ذلك من عند الله العليم الحكيم.

حديث سحر النبي ﷺ:

وأما حديث عائشة رضي الله عنها في أنه ﷺ قد سُحِر، فالسحر لا ينكره أهل الكتاب، فإن كان موضع الغرابة في الحديث أن يُسْحَرَ نبيٌّ معصوم **فالجواب** ما قاله القاضي عياض رحمه الله: (... وكيف جاز عليه وهو معصوم، فاعلم وفقنا الله وإياك أن هذا الحديث صحيح متفق عليه، وقد طعنت فيه الملحدةُ وتذرعت به لسخف عقولها وتلبيسها على أمثالها إلى التشكيك في الشرع وقد نزه الله الشرع والنبي عما يُدخل في أمره لَبْساً، وإنما السحر مرضٌ من الأمراض وعارضٌ من العلل يجوز عليه كأنواع الأمراض مما لا يُنكَر ولا يقدح في نبوته.

وأما ما ورد أنه كان يُخَيَّل إليه أنه فعل الشيء ولا يفعله فليس في هذا ما يُدخل عليه داخلة في شيء من تبليغه أو شريعته أو يقدح في صدقه لقيام الدليل والإجماع على عصمته من هذا وإنما هو فيما يجوز طُرُوُّه عليه في أمر دنياه التي لم يُبعث بسببها ولا فُضِّلَ من أجلها وهو فيها عرضة الآفات كسائر البشر، فغير بعيد أن يخيل إليه من أمورها ما لا حقيقة له ثم ينجلي عنه كما كان، وأيضاً فقد فَسَّرَ هذا الفعلَ الحديثُ الآخر من قوله: (حتى يخيل إليه أنه يأتي أهله ولا

---

(١) حضارة العرب. غوستاف لوبون ص ٤٩٢.

(٢) رسالة بولس الأولى إلى تيموثاوس (٥: ٢٣).

يأتيهن) [١]، وقد قال سفيان: هذا أشد ما يكون من السحر، ولم يأت في خبر منها أنه نُقِلَ عنه في ذلك قول بخلاف ما أخبر أنه فعله ولم يفعله، وإنما كانت خواطر وتخيلات...) [٢].

وقد روى عبد الرزاق هذا الحديث وفيه: (حتى كاد رسول الله ﷺ ينكر بصره...) وعن يحيى بن عمير (حُبس رسول الله ﷺ عن عائشة سنة...). قال عبد الرزاق: حُبس رسول الله ﷺ عن عائشة خاصة سنة حتى أنكر بصره، وروى محمد بن سعد عن ابن عباس: مرض رسول الله ﷺ فَحُبِسَ عن النساء وعن الطعام وعن الشراب..

قال القاضي عياض رحمه الله: (فقد استبان لك من مضمون هذه الروايات أن السحر إنما تسلط على ظاهره وجوارحه لا على قلبه واعتقاده وعقله وأنه إنما أثر في بصره، وحبسه عن وطء نسائه وطعامه وأضعف جسمه وأمرضه، ويكون معنى قوله «يخيل إليه أنه يأتي أهله ولا يأتيهن» أي يظهر له من نشاطه ومتقدم عادته القدرة على النساء فإذا دنا منهن أصابته أُخْذَةُ السحر فلم يقدر على إتيانهن كما يعتري مَنْ أُخذ واعتُرض...) [٣].

فالنبي ﷺ معصومٌ فيما يتعلق بأمور التبليغ الذي هو وظيفته المنوطة به (وأما ما يتعلق ببعض أمور الدنيا التي لم يُبعَث لأجلها ولا كانت الرسالة من أجلها فهو في ذلك عرضة لما يعترض البشر كالأمراض، فغير بعيد أن يخيل إليه في أمر من أمور الدنيا ما لا حقيقةَ له مع عصمته عن مثل ذلك في أمور الدين....، وقد قال بعض الناس إن المراد بالحديث أنه كان ﷺ يخيل إليه أنه وطئ زوجاته ولم يكن وطأهن وهذا كثيراً ما يقع تخيله للإنسان في المنام فلا يبعد أن يخيل إليه في اليقظة) [٤].

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: (قلت: وهذا قد ورد صريحاً في رواية ابن عيينة في الباب الذي يلي هذا ولفظه: (حتى كان يُرَى أنه يأتي النساء ولا يأتيهن)، وفي رواية الحميدي (أنه يأتي أهله ولا يأتيهم) قال الداودي: يُرَى بضم أوله أي يظن) [٥].

وقال رحمه الله: (وقال عياض: يحتمل أن يكون المراد بالتخييل المذكور أنه يظهر له من نشاطه ما ألفه من سابق عادته من الاقتدار على الوطء فإذا دنا من المرأة فتر عن ذلك كما هو شأن المعقود، ويكون قوله في الرواية الأخرى: (حتى كاد ينكر بصره)، أي صار كالذي أنكر

---

(١) البخاري (٥٧٦٥).

(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ للقاضي عياض ص (١٩٤ - ١٩٥) ط. دار ابن رجب القاهرة (١٤٢٣ هـ).

(٣) الشفا ص (١٩٦).

(٤) نقله الحافظ عن المازري في الفتح (١٠/ ٢٣٧). ط. السلفية.

(٥) الفتح (١٠/ ٢٣٧). ط. السلفية.

ببصره بحيث أنه إذا رأى الشيء يخيل أنه على غير صفته فإذا تأمله عرف حقيقته، ويؤيد جميع ما تقدم أنه لم ينقل عنه في خبر من الأخبار أنه قال قولاً فكان بخلاف ما أخبر به) (١).

وقد قال بعض العلماء: إنه لا يلزم من أنه يظن أنه فعل الشيء ولم يكن فعله أن يجزم بفعله ذلك وإنما يكون ذلك من جنس الخاطر يخطر بالنفس ولا يثبت، وفي سياق الحديث ما يشهد لهذا فإن فيه شعوره ﷺ بذلك المرض ودعاءه ربه أن يشفيه.

فظهر مما سبق مع قليلِ تأملٍ أن هذا الحديث صحيح لا غرابة فيه بمعنى أنه محال أو يخدش مقامَ النبوة السامي، والحمد لله رب العالمين.

وأما حديث عبد الله بن عمر وهو آخر ما أوردوه في كتابهم: «**لا عدوى ولا طيرة إنما الشؤم في ثلاث في الفرس والمرأة والدار**».

فقد أشبعنا الرد على ما يبدو للجاهل بمعناه من تناقض أوله مع آخره في الفصل السادس من الباب الثاني وبَيَّنا معنى الشؤم المذكور في الحديث.

وأوضحنا أنه لا طِيَرة، ولا شؤم ولا تشاؤم، وأن الطِيَرة شرك، وأن معنى الحديث: إن يكن الشؤم في شيء ففي هذه، أو أن الناس يظنون أن الشؤم في هذه الثلاث، وقد قال بعض أهل العلم: إن الحديث بلفظ الإثبات: «**الشؤم في ثلاث**» إنما هو من تصرف الرواة والرواية بالمعنى والاختصار، ويدل على ذلك الأحاديث الصحيحة الأخرى بلفظ: «**إن يكن الشؤم...**» أو بلفظ: «**لا شؤم وقد يكون اليُمن في ثلاثة في المرأة والفرس والدار**» (٢).

قال العلامة الألباني رحمه الله: (والحديث صريح في نفي الشؤم فهو شاهد قوي للأحاديث التي جاءت بلفظ: «**إن كان الشؤم في شيء...**» ونحوه خلافاً للفظ الآخر: الشؤم في ثلاث... «فهو بهذا اللفظ شاذ مرجوح...) (٣).

وقد ردت السيدة عائشة رضي الله عنها هذا اللفظ وأنكرته عندما سمعته، ومَنْ شاء فليراجع ما سبق في الباب الثاني حيث أشرت قَبلُ، والله الموفق.

وبالكلام على هذا الحديث تم لنا ما أردناه مما يسره الله سبحانه وتعالى من الجواب عن كلام هؤلاء النصارى على الأحاديث التي أوردوها في كتابهم ولله الحمد على توفيقه وإعانته، وأسأله سبحانه أن يرزقني الإخلاص في القول والعمل، وأن يحشرني بِمَنِّه وفضلِه في زمرة

---

(١) فتح الباري (١٠/ ٢٣٧ –٢٣٨).

(٢) صحيح، رواه ابن ماجه والترمذي، انظر السلسلة الصحيحة رقم (١٩٣٠) – المجلد الرابع.

(٣) سلسلة الأحاديث الصحيحة – المجلد الرابع ص (٥٦٥) ط. مكتبة المعارف بالرياض ح (١٩٣٠).

الذَّابين عن سنةِ الحبيب ﷺ.

وقد رأيت أن اختم هذا الباب بفصلٍ يرد كيدهم في نحورهم ويرد سهامهم إليهم في بيان بعض غرائب وخرافات كتابهم المقدس والله وحده المستعان وعليه التكلان ولا حول و لا قوة إلا به.

*　　*　　*

الفصل الثاني

(من غرائب وخرافات الكتاب المقدس)

١- ابن أكبر من أبيه بعامين:

في سفر أخبار الأيام الثاني (٢٢: ٢): «كان أخزيا ابن اثنتين وأربعين سنة حين ملك وملكَ سنةً واحدة في أورشليم».

وأخزيا هذا هو ابن يهورام، ويهورام كما في سفر أخبار الأيام (٢١: ٥، ٢٠): «كان ابن اثنتين وثلاثين سنة حين ملك وملك ثماني سنين في أورشليم وذهب غير مأسوف عليه ودفنوه في مدينة داود ولكن ليس في قبور الملوك».

«وَمَلَّكَ سكان أورشليم أخزيا ابنه الأصغر عوضـًا عنه...» (٢ أيام ٢٢: ١)

فأبوه (يهورام) ملك وعمره ثلاثون سنة وسنتان وملك ثماني سنين ومات وعمره أربعون سنة، وملك عوضـًا عنه ابنه الأصغر وعمره ثنتان وأربعون سنة فهو عند وفاة أبيه كان أكبر منه بسنتين!

هذا هو الابن (الأصغر)!!!

٢- من الطب النصراني (الخمر دواء)

«لا تكن في ما بعد شَرَّاب ماء بل استعمل خمراً قليلاً من أجل معدتك وأسقامك الكثيرة». (رسالة بولس الأولى إلى تيموثاوس ٥ ٢٣)

٣- رَبٌ جاهل بالحساب

ذكر عزرا في سفره (٢: ١ - ٦٤) بالتفصيل عدد الذين أطلقوا من سبي بابل ثم ختم ذلك بقوله: «كل الجمهور معـًا اثنان وأربعون ألفـًا وثلاث مئة وستون (عزرا ٢: ٦٤) ولو أعدت جمع هذه الأعداد لوجدتها لا تزيد عن (٢٩٨١٨) تسعة وعشرون ألفـًا وثمانمائة عشر، وهذا في كتاب ربهم وهذا كلامه!

ونفس القصة ذكروها في سفر نحميا (٧: ٦٦) «كل الجمهور معـًا أربع ربوات وألفان وثلاث مئة وستون، ولو جمعها طفل بالمرحلة الابتدائية كما ذُكِرَتْ في سفر نحميا، لم تزد على واحد وثلاثين ألفـًا وتسعة وثمانين (٣١٠٨٩)، فيا له من رب عليم وكتاب معصوم!!

٤- لا تكن باراً كثيراً

«لا تكن باراً كثيراً ولا تكن حكيماً بزيادة. لماذا تخرب نفسك» (سفر الجامعة ٧: ١٦).
فكثرة البر وزيادة الحكمة (تخرب) النفس!

٥- غاية الإنسان الطعام والشراب

«ليس للإنسان خير من أن يأكل ويشرب ويرى نفسه خيراً في تعبه. رأيت هذا أيضاً أنه من يد الله». (سفر الجامعة ٢: ٢٤).

«هو ذا الذي رأيته أنا خيراً الذي هو حَسنٌ أن يأكل الإنسان ويشرب ويرى خيراً من كل تعبه...» (سفر الجامعة ٥: ١٨).

(ليس للإنسان خير تحت الشمس إلا أن يأكل ويشرب ويفرح وهذا يبقى له في تعبه مدة أيام حياته...). (سفر الجامعة ٨: ١٥).

٦ – كثرة العلم تورث الحزن

(لأن في كثرة الحكمة كثرة الغم والذي يزيد علماً يزيد حزناً) (الجامعة ١: ١٨).

قلت: أين هذا من قول الله تعالى: ﴿يُؤْتِي ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [سورة البقرة: ٢٦٩] وقوله: ﴿...وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [سورة طه: ١١٤]؟!

٧ – الحزن والكآبة خير من الضحك:

(الحزن خير من الضحك لأنه بكآبة الوجه يُصْلَح القلب) (سفر الجامعة ٧: ٣)

قلت: نقول كما علمنا رسول الله ﷺ: «**اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل...**» [(١)].

وصدق رسول الله: «**لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو تلقى أخاك بوجه طليق**» [(٢)].

و «**تبسمك في وجه أخيك صدقة**» [(٣)].

٨ – الله يستريح:

«وفرغ الله في اليوم السابع من عمله الذي عمل فاستراح في اليوم السابع من جميع عمله

---

(١) متفق عليه.

(٢) رواه مسلم في صحيحه ورواه الحاكم في مستدركه قال النووي (رُوي (طلق) على ثلاثة أوجه بإسكان اللام وكسرها وطليق بزيادة ياء ومعناه سهل منبسط).

(٣) رواه الترمذي وحسنه وابن حبان في صحيحه.

الذي عمل». (سفر التكوين ٢: ٢).

قلت: صدق الله القائل سبحانه: ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ ﴾ [سورة ق: ٣٨].

٩ – من عجائب المخلوقات:

«في الخامس من الشهر وهي السنة الخامسة من سبي يُويَاكين الملك. صار كلام الرب إلى حزقيال الكاهن ابن بُوزي في أرض الكلدانيين عند نهر خابور وكانت عليه هناك يد الرب. فنظرت وإذ بريح عاصفة جاءت من الشمال سحابة عظيمة ونار متواصلة وحولها لمعان ومن وسطها كمنظر النحاس اللامع من وسط النار. ومن وسطها شبه أربعة حيوانات وهذا منظرها: لها شبه إنسان. ولكل واحد أربعة أوجه ولكل واحد أربعة أجنحة. وأرجل قائمة وأقدام أرجلها كقدم رِجْل العِجْل. وبارقةٌ كمنظر النحاس المصقول. وأيدي إنسان تحت أجنحتها على جوانبها الأربعة ووجوهها وأجنحتها لجوانبها الأربعة وأجنحتها متصلة الواحد بأخيه لم تَدُر عند سيرها كل واحد يسير إلى جهة وجهه. أما شبه وجوهها فوجه إنسان ووجه أسد لليمين لأربعتها ووجه ثور من الشمال لأربعتها ووجه نَسْر لأربعتها فهذه أوجهها أما أجنحتها فمبسوطة من فوق ولكل واحد اثنان متصلان أحدهما بأخيه واثنان يغطيان أجسامها وكل واحد كان يسير إلى جهة وجهه إلى حيث تكون الروح لتسير تسير لم تَدُر عند سيرها. أما شبه الحيوانات فمنظرها كجمر نار متقدة كمنظر مصابيح هي سالكة بين الحيوانات...» (حزقيال ١: ٢ – ٢٨).

قلت: لو حاول هؤلاء أن يرسموا هذا المنظر العجيب لما قدروا لأنه كلام لا يسيغه عقل عاقل!

وأود أن تراجع الإصحاح الأول من سفر حزقيال لتكمل هذه الخرافة ولترى (منظر شبه مجد الرب) وكيف أن (روح الحيوانات كانت تحل في البَكْرات. فإذا سارت تلك سارت هذه وإذا وقفت تلك وقفت. وإذا ارتفعت تلك عن الأرض ارتفعت البكرات معها لأن روح الحيوانات كانت في البكرات...» (حزقيال ١: ٢٠ – ٢٢).

١٠ – الرب يلد

«إني أخبر من جهة قضاء الرب قال لي: أنت ابني أنا اليوم ولدتُك». (المزامير ٢: ٧).

١١ – الرب يبكي ويذرف الدموع

«وإن لم تسمعوا ذلك فإن نفسي تبكي في أماكن مستترة من أجل الكبرياء. وتبكي عيني

بكاء وتذرف الدموع لأنه قد سُبِي قطيعُ الرب». (إرمياء ١٣: ١٧). وهذا كلام الرب كما زعموا في نفس الإصحاح العدد ٢٥.

١٢ – النبي العريان.. بأمر الرب

(في سنة مجيء تَرْتان إلى أشدود حين أرسله سَرْجون ملك أشور فحارب أشدود وأخذها. في ذلك الوقت تكلم الرب عن يد إشعياء بن آموص قائلاً: اذهب وحُلَّ المِسْحَ عن حَقْوَيْك واخلع حذاءك عن رجليك ففعل هكذا ومشىَ مُعَرَّى وحافياً، فقال الرب: كما مشى عبدي إشعياء مُعَرَّى وحافياً ثلاث سنين آية وأعجوبة على مصر وعلى كوش هكذا يسوق ملك أشور سبي مصر وجَلاء كوش الفتيان والشيوخ عُرَاة وحفاة ومكشوفي الأستاه خزياً لمصر). (إشعياء ٢٠: ١ – ٤).

١٣- نبي يرقص عارياً ويلعب أمام الرب

(وكان داود يرقص بكل قوته أمام الرب..) (صموئيل الثاني ٦: ١٤).

فخرجت ميكال بنت شاول لاستقبال داود وقالت: ما كان أكرم مَلِكَ إسرائيل اليوم حيث تكَشَّفَ اليوم في أعين إماء عبيده كما يتكشف أحد السفهاء: فقال داود لميكال: إنما أمام الرب الذي اختارني دون أبيك ودون كل بيته ليقيمني رئيساً على شعب الرب إسرائيل فلعبتُ أمام الرب) (صموئيل الثاني ٦: ٢٠ – ٢١).

١٤- الرب يأمر نبياً بالزواج من زانية:

أول ما كلم الرب هوشع قال الرب لهوشع اذهب خُذ لنفسك امرأةَ زنى وأولادَ زنى لأن الأرض قد زنت زنى تاركةً الرب. فذهب وأخذ جُومَر بنتَ دبلايم فحبلت وولدت له أبناء». (هوشع ١: ٢، ٣).

(وقال الرب لي اذهب أيضاً أَحْبِب حبيبةَ صاحبٍ وزانيةً كمحبة الرب لبني إسرائيل وهم ملتفتون إلى آلهة أخرى ومحبون لأقراص الزبيب. فاشتريتها لنفسي بخمسة عشر شاقل فضة وبِجُومَر ولَثَكِ شعير وقلت لها تقعدين أياماً كثيرة لا تزني ولا تكوني لرجل وأنا كذلك لكِ). (هوشع ٣: ١ – ٣).

١٥- الرب ينزل ليعلم!

(وقال الرب: إن صراخ سدوم وعمورة قد كثر وخطيتهم قد عظمت جداً أنزل وأرى هل فعلوا بالتمام حسب صراخها الآتي إليّ وإلا فأعلم) (تكوين ١٨: ٢٠، ٢١).

واعجب لرب لا يرى ولا يعلم أخبار خلقه حتى ينزل إليهم!

١٦- الرب يصارع يعقوب!

(فبقي يعقوب وحده وصارعه إنسان حتى طلوع الفجر ولما رأى أنه لا يقدر عليه ضرب حُقّ فَخِذه فانخلع حُقّ فخذ يعقوب في مصارعته معه وقال: أطلقني لأنه قد طلع الفجر فقال: لا أطلقك إنْ لم تباركني. فقال له: ما اسمك؟ فقال: يعقوب فقال: لا يُدْعَى اسمك في ما بعد يعقوب بل إسرائيل لأنك جاهدت مع الله والناس وقدرت. وسأل يعقوبُ وقال: أخبرني باسمك فقال: لماذا تسأل عن اسمي وباركه هناك فدعا يعقوب اسم المكان فَنُوئيل قائلاً لأني نظرت الله وجهاً لوجه ونُجّيَت نفسي) (تكوين ٣٢: ٢٤ - ٣٠).

١٧- الرب يمشي على مشارف الأرض

(لذلك هكذا أصنع بك يا إسرائيل فمن أجل أني أصنع بك هذا فاستعد للقاء إلهك يا إسرائيل فإنه هو ذا الذي صنع الجبال وخلق الريح وأخبر الإنسان ما هو فكره الذي يجعل الفجر ظلاماً ويمشي على مشارف الأرض يَهْوَه إله الجنود اسمه). (عاموس ٤: ١٢، ١٣).

(فإنه هو ذا الرب يخرج من مكانه وينزل ويمشي على شوامخ الأرض). (ميخا ١: ٣).

١٨ – الرب يولول ويمشي عارياً

(من أجل ذلك أنوح وأولول وأمشي حافياً وعرياناً أصنع نحيباً كبنات آوى ونَوْحاً كرعال النعام...) (ميخا ١: ٨).

وهذا كله كلام ربهم وقد بدأ بـ(قول الرب الذي صار إلى ميخا....) (ميخا ١: ١).

١٩ – رب مثل اللبوءة

(وأنا الرب إلهك من أرض مصر. وإلهاً سواي لست تعرف ولا مخلّص غيري أنا عرفتك في البَرّيّة في أرض العطش. لما رَعَوْا شبعوا. شبعوا وارتفعت قلوبهم لذلك نسوني. فأكون لهم كأسدٍ أرصد على الطريق كنمر أصدمهم كدُبّةٍ مُثْكِلٍ وأشق شغاف قلبهم وآكلهم هناك كَلَبْوَةٍ يمزقهم وحش البرية) (هوشع ١٣: ٤ - ٨).

٢٠ – رب يأمر بأكل النجاسات

في وصايا الرب لحزقيال: (... وتأكل كعكاً من الشعير على الخُرء الذي يخرج من الإنسان تخبزه أمام عيونهم وقال الرب: هكذا يأكل بنو إسرائيل خبزهم النجس بين الأمم الذين أطردهم إليهم. فقلت: آه ياسيدُ الرب ها نفسي لم تتنجس ومن صباي إلى الآن لم آكل ميتة أو فريسة ولا دخل فمي لحم نجس. فقال لي: انظر فقد جعلت لك خِثْيَ البقر بدل خُرء الإنسان فتصنع خبزك عليه). (سفر حزقيال ٤: ١٢ – ١٦).

٢١ – حمار يتكلم ويرى الملائكة

(فلما أبصرت الأتانُ ملاكَ الرب ربضت تحت بلعام فحمي غضب بلعام وضرب الأتان بالقضيب ففتح الرب فم الأتان فقالت لبلعام: ماذا صنعتُ بك حتى ضربتني الآن ثلاث دَفعات. فقال بلعام للأتان: لأنك ازدريت بي. لو كان في يدي سيف لكنت الآن قد قتلتك **فقالت الأتان لبلعام**: ألست أنا أتانك التي ركبت عليها منذ وجودك إلى هذا اليوم. هل تعودتُ أن أفعل بك هكذا فقال لا...) (سفر العدد ٢٢: ٢٧ – ٣٠) والأتان أنثى الحمار [١].

٢٢ – الغربان تعول إيليا التشبي

(وكان كلام الرب له قائلاً: انطلق من هنا واتجه نحو المشرق واختبئ عند نهر كَرِيث الذي هو مقابل الأردن فتشرب من النهر وقد أمرت الغربان أن تعولك هناك فانطلق وعمل حسب كلام الرب وذهب فأقام عند نهر كريث الذي هو مقابل الأردن وكانت الغربان تأتي إليه بخبز ولحم صباحًا وبخبز ولحم مساء وكان يشرب من النهر. وكان بعد مدة من الزمان أن النهر يَبِس لأنه لم يكن مطرٌ في الأرض). (سفر الملوك الأول ١٧: ٢ – ٧).

٢٣ – الحية تأكل التراب!

(فقال الرب الإله للحية لأنك فعلتِ هذا ملعونة أنت من جميع البهائم ومن جميع وحوش البرية على بطنك تَسْعَيْن **وترابًا تأكلين كل أيام حياتك**). (سفر التكوين ٣: ١٤).

(أما الحية فالتراب طعامها) (إشعياء ٦٥: ٢٥).

٢٤ – حقيقة السحاب!!

(الرب بطيء الغضب وعظيم القدرة ولكنه لا يُبَرّئ البتة الرب في الزوبعة وفي العاصف طريقُه والسحاب غبارُ رجليه). (سفر ناحوم ١: ٣).

٢٥ – الغنم تتوحم!!

(فأخذ يعقوب لنفسه قضبانًا خُضراً من لُبْنَى ولوز ودُلْب وقَشَّرفيها خطوطًا بيضًا كاشطًا عن البياض الذي على القضبان وأوقف القضبان التي قَشَّرها في الأجران في مساقي الماء حيث كانت الغنم تجئ لتشرب تجاه الغنم لتتوحم عند مجيئها لتشرب فتوحمت الغنم عند القضبان وولدت الغنم مخططات ورُقْطًا وبُلْقًا). (تكوين ٣٠: ٣٧ - ٣٩).

---

(١) نحن المسلمين لا نستبعد أن يأمر الله الأتان أن تتكلم فتتكلم إذا صحَّ الخبر، ولكن لأنهم يستغربون ما ليس بغريب في الحديث نجاريهم تبكيتًا لهم .

٢٦- مرض البرص يصيب الثياب

(وأما الثوب فإذا كان فيه ضربة برص ثوب صوف أو ثوب كتان في السَّدَى أو اللُّحمة من الصوف أو الكتان أو في جلد أو في كل مصنوع من جلد. وكانت الضربة ضاربة إلى الخُضرة أو إلى الحُمرة في الثوب أو في الجلد في السَّدَى أو اللُحمة أو في متاعٍ ما من جلد فإنها ضربة برص فتُعرض على الكاهن....). (سفر اللاويين ١٣: ٤٧ - ٥٩).

٢٧- مرض البرص يصيب الحيطان وينجسها

(وكلم الرب موسى وهارون قائلاً: متى جئتم إلى أرض كنعان التي أعطيكم مُلْكـًا وجعلتُ ضربة برص في بيت في أرض ملككم يأتي الذي له البيت ويخبر الكاهن قائلاً قد ظهر لي شبه ضربة في البيت فيأمر الكاهن أن يفرغوا البيت قبل دخول الكاهن ليرى الضربة لئلا يتنجس كل ما في البيت وبعد ذلك يدخل الكاهن ليرى البيت فإذا رأى الضربة وإذا الضربة في حيطان البيت نُقر ضاربة إلى الخضرة أو إلى الحمرة ومنظرها أعمق من الحائط يخرج الكاهن من البيت إلى باب البيت ويغلق الباب سبعة أيام. فإذا رجع الكاهن في اليوم السابع ورأى وإذا الضربة قد امتدت في حيطان البيت يأمر الكاهن أن يقلعوا الحجارة التي فيها الضربة ويطرحوها خارج المدينة في مكان نجس ويُقَشَّر البيت من داخل حواليه ويطرحون التراب الذي يقشرونه خارج المدينة في مكان نجس). (سفر اللاويين ١٤: ٣٣ - ٥٦).

٢٨- دواء مَنْ تَلبَّسَ به الجن

(وإذا كان في رجل أو امرأة جان أو تابعة فإنه يُقْتَلُ بالحجارة يرجمونه. دمه عليه) (لاويين ٢٠: ٢٧).

٢٩- الأرض لها أعمدة

(المزعزع الأرض من مقرها فتتزلزل أعمدتها). (سفر أيوب ٩: ٦)

(أنا بالمستقيمات أقضي ذابت الأرض وكل سكانها أنا وزنت أعمدتها) (مزمور ٧٥: ٢ - ٣).

ولمن لا علم عنده بعلوم الفلك والجغرافيا النصرانية فإن هذه الأعمدة محمولة على ظهر الحوت (لوياثان) وانظر في وصف هذا الحوت الإصحاح الحادي والأربعين من سفر أيوب!

٣٠- وللسماء أيضاً أعمدة

(أعمدة السماوات ترتعد وترتاع من زجره). (سفر أيوب ٢٦: ١).

قلت: صدق ربنا: ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى رَفَعَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ۖ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ۖ وَسَخَّرَ ٱلشَّمْسَ

وَٱلْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِى لِأَجَلٍ مُّسَمًّى يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ يُفَصِّلُ ٱلْآيَٰتِ لَعَلَّكُم بِلِقَآءِ رَبِّكُمْ تُوقِنُونَ ﴾ [سورة الرعد: ٢].

٣١- الأرض لها أربع زوايا

(وبعد هذا رأيت أربعة ملائكة واقفين على أربع زوايا الأرض) (رؤيا يوحنا اللاهوتي ٧: ١).

(قد جاءت النهاية على زوايا الأرض الأربع). (سفر حزقيال ٧: ٢).

وهذا من الجديد في علم الفلك النصراني فالأرض مربعة الشكل، ومن رام المزيد من ذلك فليطالع كتابهم المقدس في أوقات فراغه فسيرى أضعاف ذلك وأشد غرابة منه، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

❊ ❊ ❊

خاتمة

إلى هنا انتهى ما تيسر لي مما أردتُ كتابته في الرد على هؤلاء النصارى، والمنةُ لله وحده فله الحمد سبحانه على ما أعان ووفق وأسأله سبحانه أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم وأن لا يجعل لأحدٍ فيه شيئًا، وأن ينفع به من قرأه أونظرَ فيه يريد الحق والهدى.

ولما كان هذا الكتاب قد استغرق جَمْعُه وكتابته عدة سنوات، وهي زمنٌ مديدٌ، الإنسانُ فيه عُرضة لصروف الدهر ما بين مَدٍّ وجَزْر، وفرح وحزن، وهَمّ وسعادة، وضيق وسَعة، وحِل وارتحال، ونشاط وفتور، لما كان الأمر كذلك فليس غريبـًا أن يبدو هذا الأثر على صفحات الكتاب، فالمرجو ممن رأى شيئًا أنكره مما يراه يخالف آيةً أو حديثًا أو يخرج عما عليه أهل السنة والجماعة صَغُرَ أو كبر أن يناصحني و «الدين النصيحة» وأسأل الله أن يرزقني قَبول الحق والرجوعَ عن الخطأ إذا تبين لي وأن يُعيذني مِن الكِبْر وسوء الخُلُق، وهذا هو عنواني البريدي (الإلكتروني) على شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت):

Ezzat.edwa@gmail.com

والله من وراء القصد وله المنة والفضل.

وأسأله سبحانه أن يجزي خيراً كل مَن ساعدني بإعارة كتاب أو الدلالة عليه أو تقديم نصيحة أو شحذ همة فاترة، أو بدعاء، أو بكتابة ومراجعة أو طَبع وغير ذلك من سبل العون، وأَخُصُّ شيخَنا الفاضل صهري الكريم أبا عبد الله محمد بن عبد الحكيم القاضي حفظه الله ورعاه إذ أنه صاحب فكرة هذا الكتاب فجزاه الله كل خير وجعله في ميزان حسناته إذْ الدال على الخير كفاعله، والشيخَ مصطفى علي عوض هدانا الله وإيَّاه صراراطه المستقيم فقدبذَلَ جهداً كبيراً في صَفِّ الكتاب ومراجعته فجزاه الله خيراً، والزوجةَ الفاضلة الوفيَّة أمَّ عبدالله بنت القاضي حفظها الله وصانها ونفع بها، فقد صبرتْ على تقصيري وإنشغالي مع إعانتها لي فجزاها الله خيراً.

وكتب حامداً لربه ومصليـًا على نبيه: أبو عبد الله عزت بن عبد الرحمن

٩/ ٦/ ١٤٢٥ هـ

* * *

فهرس المراجع

مراجع الكتاب

(مرتبة ترتيباً هجائياً)

١- آداب الزفاف في السنة المطهرة. للعلامة محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله، ط. المكتبة الإسلامية - عمان.

٢- أبحاث المؤتمر الدولي الرابع لتاريخ بلاد الشام - المجلد الثاني، ط. الجامعة الأردنية وجامعة اليرموك - عمان ط. ١٩٨٧.

٣- الإتقان في علوم القرآن. الإمام السيوطي ط. دار نهر النيل - مصر.

٤- أجمل ما كتب إيليا أبو ماضي. ط. الهيئة المصرية العامة للكتاب - سلسلة مكتبة الأسرة ١٩٩٦

٥- أحكام أهل الذمة. الإمام ابن القيم ط. دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٥ هـ

٦- الاختراق الصهيوني للمسيحية. القس إكرام لمعي. ط دار الشروق -القاهرة. الطبعة الثانية ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.

٧- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل. الألباني ط. المكتب الإسلامي - بيروت.

٨- أسباب النزول. الإمام السيوطي ط. مكتبة نصر بالأزهر - القاهرة.

٩- الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير د / محمد بن محمد أبو شهبة ط. مكتبة السنة - القاهرة الطبعة الرابعة ١٤٠٨ هـ.

١٠- الإسلام في مواجهة الاستشراق العالمي د / عبد العظيم المطعني ط. دار الوفاء - المنصورة - الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ.

١١- الإسلام وخرافة السيف. د / عبد الودود شلبي ط. مؤسسة الخليج العربي.

١٢- الإسلام والمسيحية. أليكسي جورافسكي ترجمة د / خلف محمد الجراد (سلسلة عالم المعرفة) - الكويت رقم ٢١٥.

١٣- الإشاعة لأشرط الساعة. البرزنجي مكتبة ومطبعة المشهد الحسيني - القاهرة.

١٤- الإصابة في صحة حديث الذبابة. د / خليل إبراهيم مُلاّ خاطر. ط. دار القبلة - جدة - الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ.

١٥- الأصول من علم الأصول ابن عثيمين رحمه الله. نشر مكتبة التقوى - بلبيس - مصر.

١٦- إظهار الحق. رحمة الله الهندي. تحقيق د/ محمد أحمد ملكاوي. ط. رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء - الرياض ١٤١٤ هـ.

١٧- اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم. ابن تيمية. ط. دار المدني - جدة - ١٤٠٦ هـ.

١٨- الأندلسيون المواركة. عادل سعيد بشتاوي ط. دار أسامة.

١٩- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير. تأليف الشيخ أحمد محمد شاكر. ط. دار التراث – القاهرة. الطبعة الثالثة ١٣٩٩.

٢٠ – البداية والنهاية للإمام ابن كثير. ط. دار التقوى ١٤٢٠.

٢١ – برهان يتطلب قراراً. جوش مكدويل - ترجمة القس الدكتور / منيس عبد النور ط. دار الثقافة – الطبعة الثالثة.

٢٢- بين الشيعة وأهل السنة. إحسان إلهي ظهير - نشر إدارة ترجمان السنة لا هور - باكستان ط. دار النصر للطباعة الإسلامية - شبرا مصر.

٢٣- تأويل مختلف الحديث للإمام ابن قتيبة الدينوري ط. مكتبة المتبني - القاهرة.

٢٤- تاريخ الطبري (تاريخ الرسل والملوك). الإمام الطبري ط. دار المعارف - مصر - الطبعة الثالثة.

٢٥- التاريخ الأسود للكنيسة للقس اللاهوتي دي روزا - ترجمة آسر حطيبة. نشر الدار المصرية للنشر والتوزيع - الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ ١٩٩٤ م.

٢٦- التحديث بما قيل لا يصح فيه حديث. فضيلة الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد ط. دار الهجرة للنشر والتوزيع.

٢٧- تحصيل الزاد لتحقيق الجهاد. للشيخ سعيد عبد العظيم ط. مكتبة الإيمان بالإسكندرية ١٩٩٠ م.

٢٨- تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي للإمام المباركفوري ط. دار الحديث - القاهرة.

٢٩- تدريب الراوي شرح تقريب النواوي. الإمام السيوطي ط. دار التراث - القاهرة الطبعة الثانية ١٣٩٢ هـ.

٣٠- تذكرة الحفاظ. للإمام الذهبي ط. دار الفكر - بدون تاريخ.

٣١- تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير ط. دار مصر للطباعة.

٣٢- تفسير القرآن العظيم. ابن كثير ط. دار الفجر للتراث.

٣٣- تفسير القرطبي للإمام القرطبي. ط. دار الفكر - بيروت.

٣٤- تفسير المنار - محمد عبده ومحمد رشيد رضا ط. دار المعرفة.

٣٥- تقريب التهذيب ابن حجر ط. دار الرشيد - حلب - سوريا.
تحقيق محمد عوامة.

٣٦- تقييد العلم. الخطيب البغدادي تحقيق الأستاذ / يوسف العش. الطبعة الثانية ١٩٧٤ م. (بدون اسم الناشر).

٣٧- تلبيس إبليس. ابن الجوزي ط. دار المدني ١٤٠٣ هـ.

٣٨- تمييز الطيب من الخبيث مما اشتهر على ألسنة الناس من الحديث. ابن الديبع الشيباني. ط. مكتبة القرآن - القاهرة.

٣٩- التنكيل لما في تأنيب الكوثري من الأباطيل. المعلمي اليماني رحمه الله ط. دار الكتب السلفية - تحقيق الشيخ محمد ناصر الدين الألباني.

٤٠- تهذيب الكمال في أسماء الرجال. الحافظ المزي. ط. مؤسسة الرسالة (الأولى).

٤١- تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني ط. مؤسسة التاريخ العربي - دار إحياء التراث العربي (بيروت لبنان).

٤٢- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار الصنعاني ط. دار إحياء التراث الإسلامي.

٤٣- تيسر مصطلح الحديث. الدكتور محمود الطحان ط.مكتبة المعارف –الرياض.

٤٤- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السِعدي رحمه الله ط. مؤسسة الرسالة (الأولى).

٤٥- جامع بيان العلم وفضله وطرق تحصيله وجمعه. الإمام ابن عبد البر ط. إدارة الطباعة المنيرية – مصر.

٤٦- جامع البيان (المعروف بتفسير الطبري) للإمام الطبري ط. دار الفكر.بيروت

٤٧- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم. ابن رجب الحنبلي. ط. دار الحديث القاهرة – الطبعة الخامسة ١٤٠٠ هـ.

٤٨- جوامع السيرة النبوية لابن حزم ط. مجلة الأزهر.

٤٩- حتى لا نُخْدَع. د/ عبد الودود شلبي ط. دار الشروق – الطبعة الخامسة ١٤١١

٥٠- الحديث النبوي بين الاجتهاد والاجتراء د. سيد أحمد عبد الحميد كشك.

ط. مكتبة الزهراء – القاهرة ١٤١٨ هـ.

٥١- حضارة العرب. غوستاف لوبون ترجمة عادل زعيتر ط. الهيئة المصرية العامة للكتاب.

٥٢- حقبة من التاريخ. الشيخ عثمان الخميس مركز الثقافة الإسلامية –الكويت الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ.

٥٣- الحكم بغير ما أنزل الله وأهل الغلو. محمد سرور بن نايف زين العابدين –الجزء الأول – دار الأرقم – برمنجهام – الطبعة الثالثة ١٤٠٨ هـ.

٥٤- الحِكَم الجديرة بالإذاعة من قول النبي ﷺ: «بُعثت بالسيف بين يدي الساعة» ابن رجب الحنبلي تقديم محمد ناصر الدين الألباني (بدون ذكر الناشر أو التاريخ)

٥٥- حياة محمد. محمد حسين هيكل ط. الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٦ ٥٦-

الخيوط الخفية بين المسيح الدجال وأسرار مثلث برمودا. محمد عيسى داود ط. دار البشير.

٥٧- دراسات في السيرة النبوية. محمد سرور بن نايف زين العابدين ط. دار الأرقم – برمنجهام الطبعة الثالثة ١٤٠٨ هـ.

٥٨- دراسة الكتب المقدسة في ضوء المعارف الحديثة–موريس بوكاي ط. دار الفتح للإعلام العربي – القاهرة ١٤١٧ هـ.

٥٩- دفاع عن السنة ورد شبهات المستشرقين والكتاب المعاصرين. د / محمد بن محمد أبو شهبة ط. مجمع البحوث الإسلامية ١٤٢٠ هـ.

٦٠ – دولة الإسلام في الأندلس. محمد عبد الله عنان ط. الهيئة المصرية العامة للكتاب.

٦١ – الدين الخالص. الشيخ محمود خطاب السبكي – الطبعة الرابعة.

٦٢ – رد هيئة كبار العلماء على كتاب (الإسلام وأصول الحكم لعلي عبد الرازق) – هدية مجلة الأزهر عدد ربيع الأول ١٤١٤ هـ.

٦٣ – ردود أهل العلم على الطاعنين في حديث السحر. الشيخ مقبل بن هادي الوادعي ط. دار الصحابة – طنطا ١٤٠٩ هـ.

٦٤ – الرد القويم على المجرم الأثيم. الشيخ حمود التويجري ط. مكتبة دار العليان الحديثة – بريدة – الطبعة الثانية ١٤٠٦ هـ.

٦٥ – رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه – الإمام أبو داود صاحب السنن ط. المكتب الإسلامي – بيروت الطبعة الثالثة ١٤٠١ هـ. – تحقيق محمد لطفي الصباغ.

٦٦ – الرسالة للإمام الشافعي تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر. ط مكتبة دار التراث – القاهرة الطبعة الثانية ١٣٩٩ هـ.

٦٧ – الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة. محمد بن جعفر الكتاني رحمه الله. ط. مكتبة الكليات الأزهرية.

-الرسالة المحمدية –السيد سليمان الندوي، الطبعة الثالثة ١٤٠١، توزيع المكتب الإسلامي بيروت

٦٨ – رياض الصالحين من كلام خاتم المرسلين ﷺ – الإمام النووي – تحقيق الألباني. ط. المكتب الإسلامي – بيروت.

٦٩ – زاد المعاد في هدي خير العباد ﷺ – ابن القيم. ط. مؤسسة الرسالة (السابعة والعشرين) تحقيق شعيب الأرناؤوط – عبد القادر الأرناؤوط.

٧٠ – سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها العلامة محمد ناصر الدين الألباني – المجلد الرابع. ط. المكتبة الإسلامية – عمان. ومكتبة المعارف – الرياض. الطبعة الثالثة ١٤٠٦ هـ.

٧١ – سلسلة الأحاديث الصحيحة – المجلد الثالث ط. مكتبة المعارف الرياض.

٧٢ – سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة – العلامة الألباني،المجلد الأول. ط. المكتب الإسلامي.

٧٣ – سنن الدارقطني الإمام الدارقطني - نشر مكتبة المتنبي – القاهرة (مصورة من ط عالم الكتب – بيروت - وبذيله (التعليق المغني) لشمس الحق العظيم آبادي.

٧٤ – السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي د / مصطفى السباعي رحمه الله -ط. المكتب الإسلامي (الثانية).

٧٥ – السنة قبل التدوين د / محمد عجاج الخطيب ط. دار الفكر بيروت / الطبعة الخامسة ١٤٠١ هـ.

٧٦ – السنة النبوية في القرن الأول الهجري بين كتابتها في السطور وحفظها في الصدور - د/ محمد أحمد رضوان.

٧٧ – سير أعلام النبلاء - الإمام الذهبي - ط. مؤسسة الرسالة.

٧٨ – السيرة النبوية لابن هشام ط. دار الحديث – القاهرة (الطبعة الأولى).

٧٩ – شبهاب وشطحات منكري السنة - أبو إسلام أحمد عبد الله- ط. بيت الحكمة – القاهرة.

٨٠ – شبهات وهمية حول العهد القديم. نشر كنيسة قصر الدوبارة ط. دار الطباعة القومية – الفجالة.

٨١ – شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي -تحقيق مجموعة من العلماء – خرج أحاديثه محمد ناصر الدين الألباني ط. المكتب الإسلامي – بيروت الطبعة الثامنة ١٤٠٤ هـ.

٨٢ – شرح صحيح مسلم. الإمام النووي ط. مؤسسة قرطبة.

٨٣ – شرح صحيح مسلم. الإمام النووي تحقيق د / محمد محمد تامر ط. دار الفجر – القاهرة.

٨٤ – الشفا في بيان حقوق المصطفى ﷺ. القاضي عياض ط. دار ابن رجب ١٤٢٣ هـ.

٨٥ – شمائل الرسول ﷺ لابن كثير ط. دار ابن خلدون.

٨٦ – شمس العرب تسطع على الغرب. المستشرقة الألمانية زيغريد هونكه ترجمة فاروق بيضون وكمال دسوقي ط. دار الجيل – بيروت، ودار الآفاق الجديدة – بيروت. الطبعة الثامنة ١٤١٣ هـ.

٨٧ – شهادة خميني في أصحاب رسول الله ﷺ. محمد إبراهيم شقرة ط. مكتبة التوعية الإسلامية – القاهرة.

٨٨ – شهادة القلم على مأساة العصر. نشر لجنة الإغاثة الإنسانية – مصر.

٨٩ – الشيعة في الميزان. د / محمد يوسف النجرامي ط. دار المدني – الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ.

٩٠ – الشيعة وتحريف القرآن. محمد مال الله نشر دار الوعي الإسلامي - بيروت ١٤٠٢هـ.

٩١ – الشيعة والتصحيح. موسى الموسوي ط.١٤٠٨ هـ.

٩٢ – الصحابة وجهودهم في خدمة الحديث النبوي د / السيد محمد نوح / ط. دار الوفاء – المنصورة ١٤١٤ هـ.

٩٣ – صقل الأفهام الجلية شرح المنظومة البيقونية - أبو إسلام مصطفى سلامة ط. ١٤١٧ هـ.

٩٤ – طبقات المدلسين أو (تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس) لابن حجر العسقلاني. تحقيق د / عاصم بن عبد الله القريوتي. ط. مكتبة المنار – الأردن (الطبعة الأولى).

٩٥ – طبقات المدلسين. ابن حجر تحقيق د / محمد زينهم عزب ط. دار الصحوة - مصر - الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ.

٩٦ – الطبقات الكبرى لابن سعد ط. دار صادر – بيروت.

٩٧ – طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ط. دار إحياء الكتب العربية (عيسى الحلبي)

٩٨ –العقائد الوثنية في الديانة النصرانية. محمد طاهر التنير البيروتي رحمه الله. ط. مكتبة ابن تيمية – الكويت – الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ.

٩٩ – علم الحديث لابن تيمية، تحقيق موسى محمد علي ط. دار التوفيق النموذجية.

١٠٠ – علم أصول الفقه - عبد الوهاب خلاف رحمه الله طبعة خاصة بالمؤلف – بدون تاريخ.

١٠١ – علمانيون وخونة د / محمد مورو ط. دار الروضة – القاهرة.

١٠٢ – عندما حكم الصليب. أبو إسلام أحمد عبد الله - نشر بيت الحكمة للإعلام والنشر والتوزيع – القاهرة - الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م.

١٠٣ – عهد عمر قراءة جديدة د / عبادة عبد الرحمن كحيلة ط. عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية الطبعة الأولى ١٩٩٦.

١٠٤ – العواصم من القواصم لابن العربي المالكي ط. دار الكتب السلفية – القاهرة. الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ.

١٠٥ – عودة الحجاب – الجزء الثاني د / محمد أحمد إسماعيل المقدم ط. دار الصفوة – القاهرة – الطبعة الخامسة.

١٠٦ – الفارق بين المخلوق والخالق عبد الرحمن باجه جي زاده ط. دار المنار – عمان – الأردن. الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ.

١٠٧ – فتح الباري شرح صحيح البخاري. ابن حجر العسقلاني ط. السلفية.

١٠٨ – فتح الباري ابن حجر ط. دار المعرفة – بيروت.

١٠٩ – فصل المقال في نزول عيسى ﷺ وقتله الدجال - د / محمد خليل هراس رحمه الله ط. مكتبة السنة – القاهرة.

١١٠ – فقه الأضحية – محمد العَلاَّوي. نشر دار ماجد عسيري – جدة الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ.

١١١ – فقه السنة - السيد سابق رحمه الله - ط. الفتح للإعلام العربي – الطبعة العشرون ١٤١٧ هـ.

١١٢ – فكرة عن الكتاب المقدس وتفنيد الادعاء بتحريفه. القس / صموئيل مشرقي رزق الطبعة الثانية – القاهرة ١٩٩٣ م.

١١٣ – الفكر المنهجي عند المحدثين. د / همام عبد الرحيم سعيد - سلسلة كتاب الأمة رقم ١٦ – الطبعة الأولى.

١١٤ – الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة الشوكاني – تحقيق المعلمي اليماني رحمه الله ط. دار الكتب العلمية (مصورة عن طبعة مطبعة السنة المحمدية).

١١٥ – في الشعر الجاهلي طه حسين ط. دار المعارف للطباعة والنشر – سوسة – تونس.

١١٦ – فيض القدير شرح الجامع الصغير. المناوي - توزيع دار إحياء السنة النبوية (مصورة عن الطبعة الأولى ١٣٥٦ هـ المكتبة التجارية بمصر).

١١٧ – في العبادات المسيحية دارسة نقدية د / محمود على حماية رحمه الله (بدون تاريخ).

-في محكمة التاريخ. الدكتور عبدالودود شلبي رحمه الله ط. دار الشروق.

١١٨ – القاموس المحيط. الفيروز آبادي ط. الهيئة المصرية العامة للكتاب.

١١٩ – القدس. مدينة واحدة – عقائد ثلاث. الراهبة / كارين آرمسترونج. ترجمة د / فاطمة نصر و د / محمد عناني ط. دار سطور ١٩٩٨ م.

١٢٠ – القرآن والرسول ومقولات ظالمة د / عبد الصبور مرزوق ط. المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ضمن (سلسلة قضايا إسلامية).

١٢١ – قصة الحضارة – ول. ديورانت. ترجمة د / عبد الحميد يونس ط. الهيئة المصرية العامة للكتاب.

١٢٢ – قصة الحضارة – ول. ديورانت ط. الجامعة العربية – لجنة التأليف والترجمة – ترجمة محمد بدران وآخرين.

١٢٣ – قصة العلم ج. ج كراوثر ترجمة د / يمنى طريف الخولي – د / بدوي عبد الفتاح ط. الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٩ م.

١٢٤ – قضايا العصر في ضوء الإسلام. الأستاذ أنور الجندي رحمه الله ط. مجمع البحوث الإسلامية. ضمن (سلسلة البحوث الإسلامية).

١٢٥ – الكاشف في معرفة مَنْ له رواية في الكتب الستة للإمام الذهبي ط. دار الكتب الحديثة – القاهرة.

١٢٦ – كتاب الإسلام وأصول الحكم في الميزان- أ. د. / محمد رجب البيومي (هدية مجلة الأزهر عدد صفر ١٤١٤ هـ).

١٢٧ – الكتاب المقدس. ط. دار الكتاب المقدس بالشرق الأوسط.

١٢٨ – الكتب المقدسة في ميزان التوثيق – عبد الوهاب عبد السلام طويلة ط. دار السلام – ط. الأولى ١٤١٠ هـ. – القاهرة.

١٢٩ – الكفاية في علم الرواية. الخطيب البغدادي ط. دار ابن تيمية – القاهرة.

١٣٠ – اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة – السيوطي ط. بيروت.

١٣١ – لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف. ابن رجب الحنبلي ط. مكتبة الإيمان – المنصورة.

١٣٢ – ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين؟ أبو الحسن الندوي ط. مكتبة السنة – القاهرة ١٤١٠ هـ.

١٣٣ – مباحث في علوم القرآن – مناع القطان - ط. مكتبة المعارف الرياض – الثالثة ١٤١٧.

١٣٤ – مثلث برمودا – مثلث الرعب والكوارث د / أيمن أبو الروس ط. مكتبة ابن سينا – القاهرة

١٣٥ – مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. الهيثمي - ط. مكتبة القدسي.

١٣٦ – مجموعة الفتاوى. شيخ الإسلام ابن تيمية ط. مكتبة العبيكان.

-مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز ط. الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء،الطبعة الرابعة.

١٣٧ – محاضرات في مقارنة الأديان. إبراهيم خليل أحمد (القس إبراهيم فيلبس سابقًا). نشر دار المنار – ااالقاهرة - لطبعة الأولى.

١٣٨ – محمد. كارين آرمسترونج ترجمة د / فاطمة نصر و د / محمد عناني ط. دار سطور ١٩٩٨ (سلسلة كتاب سطور رقم ١).

١٣٩ – محمد المثل الكامل. توماس كارليل ترجمة / محمد السباعي نشر مكتبة الآداب – مصر.

١٤٠ – مختار الصحاح. الرازي ط. مؤسسة الرسالة.

١٤١ – مختصر (العلو للعلي الغفار للحافظ الذهبي) اختصره وحققه الشيخ الألباني رحمه الله ط. المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة الأولى ١٤٠١ هـ.

١٤٢ – مختصر منهاج القاصدين لابن قدامة ط. مكتبة إحياء الكتب الإسلامية - بيروت - تعليق الأرناؤوط.

١٤٣ – مختصر كتاب (انبعاث الإسلام في الأندلس. للأستاذ على المنتصر الكتاني) دراسة واختصار أحمد محمود حماية ط. المختار الإسلامي.

١٤٤- مختصر التحفة الاثنى عشرية. شاه ولي الله الدهلوي ط. الرئاسة العامة والإرشاد بالسعودية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالسعودية ١٤٠٤ هـ.

١٤٥- مدخل إلى الطب الإسلامي أ. د. على محمد مطاوع - عميد كلية الطب - جامعة الأزهر (سابقًا) ط. المجلس الأعلى للشؤن الإسلامية.

١٤٦ - مراتب الإجماع للإمام ابن حزم ط. دار زاهد القدسي.

١٤٧ - مسألة التقريب بين أهل السنة والشيعة د / ناصر بن عبد الله القفاري ط. دار طيبة - السعودية.

١٤٨ - المسيحية بين الكتاب المقدس والتقليد - القس صموئيل مشرقي رزق - الطبعة الأولى.

١٤٩ - المسيح الدجال. قراءة سياسية في أصول الديانات الكبرى. سعيد أيوب ط. الفتح للإعلام العربي - الطبعة الرابعة ١٤٢٠ هـ.

١٥٠ - مشكل الحديث وبيانه. ابن فورك ط. مطبعة حسان - القاهرة. تحقيق موسى محمد علي. نشر دار الكتب الحديثة.

١٥١ - مصادر الكتاب المقدس. القس صموئيل مشرقي رزق - صادر عن الكنيسة المركزية للمجمع العام للكنائس الخمسينية - شبرا - مصر. الطبعة الثانية.

١٥٢ - المصباح المنير. الفيومي ط. المكتب العلمية - بيروت.

١٥٣ - مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج. الخطيب الشربيني. ط دار الفكر

١٥٤ - مفتاح دار السعادة. ابن القيم تحقيق / على حسن عبد الحميد الحلبي ط. دار ابن عفان ١٤١٦ هـ.

١٥٥ - المفردات في غريب القرآن. الراغب الأصفهاني ط. دار الخلود للتراث - القاهرة.

١٥٦ - مقاييس نقد متون السنة د / مسفر غرم الله الدميني ط. مكتبة العلوم والحكم - السعودية - ١٤١٥ هـ.

١٥٧ - مقدمة ابن خلدون. ط. دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ.

١٥٨ - المنار المنيف في الصحيح والضعيف. ابن القيم - نشر مكتبة ابن تيمية - القاهرة تحقيق / الشيخ عبد الفتاح أبي غدة رحمه الله.

١٥٩ – مناظرة بين الإسلام والنصرانية (مجموعة من العلماء والقساوسة ط. دار الحديث – القاهرة

١٦٠ – المناظرة الحديثة بين الشيخ أحمد ديدات والقس جيمي سويجارت – جمع وترتيب د/ أحمد حجازي السقا. ط. مكتبة زهران – القاهرة.

١٦١ – المنتخب الجليل من تخجيل مَنْ حَرَّفَ الإنجيل. أبو الفضل المالكي. تحقيق / رمضان الصفناوي ط. دار الحديث – القاهرة.

١٦٢ – منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي د/ صلاح الدين بن أحمد الأدلبي ط. دار الآفاق الجديدة – بيروت.

١٦٣ – الموسوعة الميسرة للأديان والمذاهب المعاصرة – إعداد الندوة العالمية للشباب الإسلامي – بالرياض الطبعة الثانية.

١٦٤ – الموقظة. للإمام الذهبي ط. مكتبة أولاد الشيخ – القاهرة – الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

١٦٥ – موقف الإسلام والكنيسة من العلم. عبد الله المشوخي – مكتبة المنار – الأردن – الطبعة الأولى ١٤٠٢ هـ.

١٦٦ – ميزان الاعتدال في نقد الرجال. الإمام الذهبي ط. دار المعرفة – بيروت.

١٦٧ – الناهية عن طعن أمير المؤمنين معاوية رضي الله عنه – عبد العزيز بن أحمد الفَرْهاروي – نشر مكتبة الحقيقة – استانبول – تركيا ١٤٠٨ هـ.

١٦٨ – النبوءة والسياسة. غريس هالسل ترجمة محمد السماك ط. (الناشر) للطباعة والتوزيع والإعلان الطبعة الثالثة (١٤١١ هـ – ١٩٩٠ م)

١٦٩ – نداء للجنس اللطيف. الشيخ محمد رشيد رضا رحمه الله.

١٧٠ – نزهة النظر شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر. ابن حجر العسقلاني. ط. مكتبة التوعية الإسلامية – القاهرة.

١٧١ – النصرانية والإسلام. المستشار محمد عزت الطهطاوي ط. مكتبة النور – الطبعة الثانية ١٤٠٧ هـ.

١٧٢ – نظم الدرر في مصطلح أهل الأثر. د. أحمد فريد – الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ، نشر مكتبة ابن تيمية – القاهرة.

١٧٣ – نموذجان من التدوين المبكر للسنة. د/ رفعت فوزي عبد المطلب أستاذ ورئيس قسم الشريعة – كلية دار العلوم (القاهرة) بدون تاريخ نشر ولا اسم الناشر

١٧٤ – النهاية في غريب الحديث والأثر. ابن الأثير ط. دار الفكر – بيروت.

١٧٥ – نهج البلاغة شرح محمد عبده ط. دار المعرفة – بيروت.

١٧٦ – نيل الأوطار شرح منتقي الأخبار. الشوكاني ط. مكتبة الكليات الأزهرية.

١٧٧ – هدي الساري مقدمة فتح الباري – ابن حجر ط. دار المعرفة – بيروت.

١٧٨ – هدي الساري – ابن حجر ط. المكتبة السلفية ومطبعتها – الثالثة ١٤٠٧هـ

١٧٩ – الهند القديمة حضاراتها ودياناتها د/ محمد إسماعيل الندوي. ط. مؤسسة دار الشعب – القاهرة ١٩٧٠ م.

١٨٠ – الوجيز في أصول الفقه – د/ عبد الكريم زيدان ط. مؤسسة الرسالة.

١٨١ – الولاء والبراء في الإسلام. الشيخ صالح بن فوزان الفوزان.

١٨٢ – يا فتاة الإسلامي إقرئي حتى لا تُخْدَعي. الشيخ صالح البليهي ط. مكتبة ابن تيمية بالقاهرة.

الصحف والمجلات

١ – جريدة آفاق عربية العدد ٥٥٤ – الصادر في ٢٥ / ٤ / ٢٠٠٢ (جريدة مصرية).

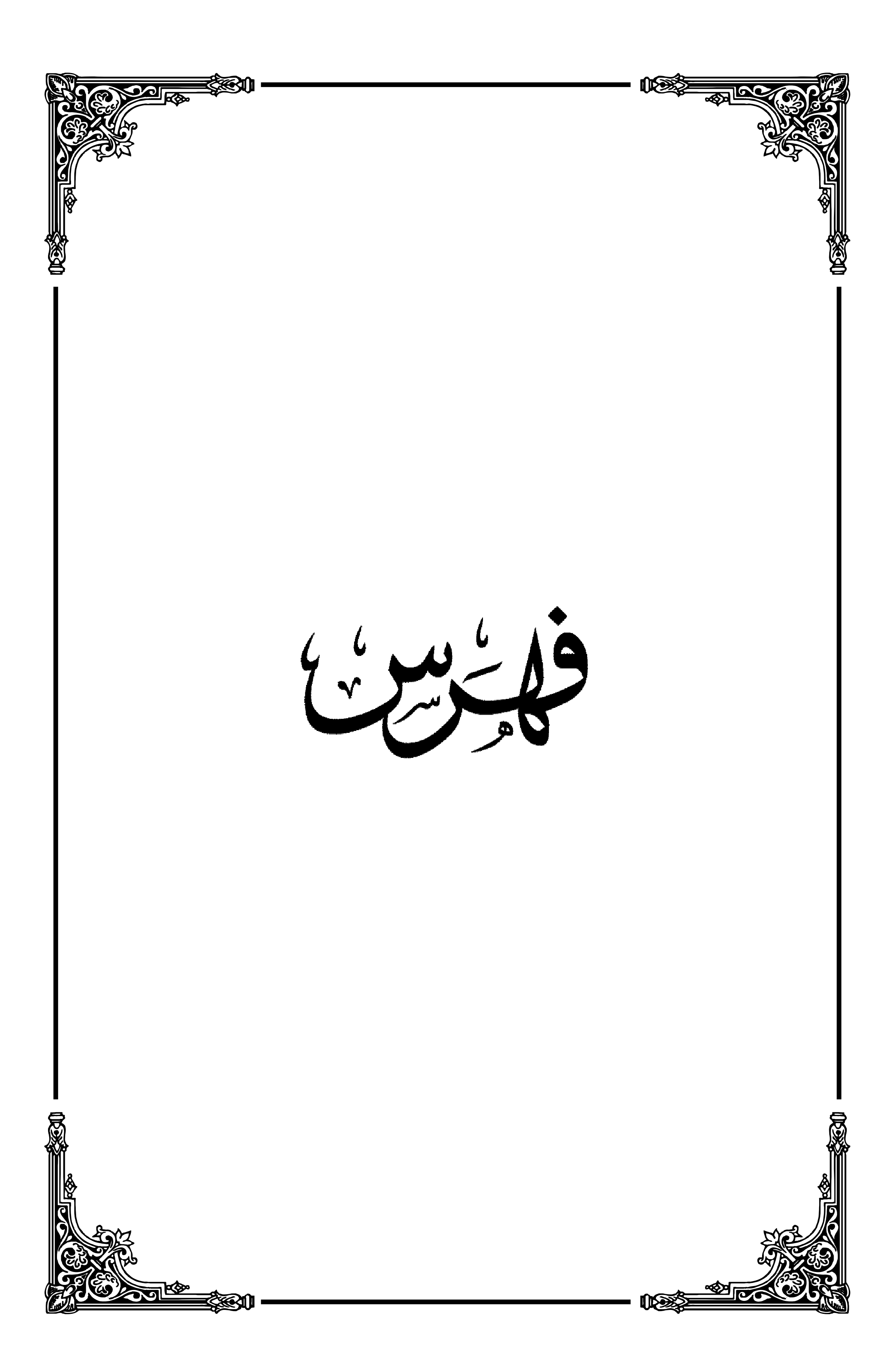
٢ – مجلة البيان الصادرة عن المنتدى الإسلامي – لندن (الأعداد ١٥٣، ١٦٧، ١٧٤)

٣ – جريدة (المسلمون) الدولية عدد ١١ يناير ١٩٨٦.

٤ – جريدة النبأ الوطني (مصرية) عدد الأحد ١٧ / ٦ / ٢٠٠١ – العدد رقم ٦٦٣.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

* * *


فهرس

فهرس موضوعات الكتاب